

أملد خلد في علم السبب

دكتور بطرس بطرس غالى دكتور محمود خيرى عيسى

الناشر
مكتبة الأجلو المصرية

المدخل فى علم السياسة

دكتور
محمود خيرى عيسى

دكتور
بطرس بطرس غالى

الطبعة العاشرة
١٩٩٨

ملتزم الطبع والنشر
مكتبة الأنجلو المصرية
١٦٥ شارع محمد فريد - القاهرة

رقم الإيداع : ٩٨/١٤٣٣٤

الترقيم الدولي : 977-05-1650-3

مقدمة

هذا الكتاب ثمرة تعاون وثيق بين مؤلفيه . اما احدهما فمتخصص في العلاقات والتنظيمات الدولية ، واما الآخر فمتخصص في تطور الفكر السياسي والاقتصادي ، فجمع هذا الكتاب بين دفتيه هذين اللونين من الوان المعرفة .

ويرمى هذا الكتاب الى تحقيق ثلاثة اهداف :

اولها : ان يكون عوناً لطلبة السنة الاولى من كلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة في مادة « مبادئ علم السياسة » وللطلبة الذين يدرسون هذه المادة عموماً بغيرها من الكليات والمعاهد العليا . وفي هذا الكتاب سنعرض بايجاز وتبسيط لاصول مبادئ السياسة متجنين العبارات الفضفاضة ، والمراجع الكثيرة التي يعز وجودها في مكتبتنا ، او يتعذر على الطلبة استيعابها ان وجدوها . وحين يتقدم الطالب في كلية العلوم السياسية في الدراسة يتخذ سبيلين : اما الالتحاق بقسم العلوم السياسية فيعود الى دراسة هذه العلوم مع غيرها من العلوم التي ترتبط بها او تتفرع عنها دراسة متعمقة ، واما الالتحاق بقسم الاقتصاد او قسم الاحصاء فتكون دراسته لمبادئ علم السياسة ذخراً له من الثقافة السياسية تعينه على الامام بالاسس العلمية للسياسة الداخلية والخارجية ، ومجريات هذه السياسة فيتيسر له فهمها فهما يساعده على استيعاب الدراسات التي سيتخصص فيها .

ثانيها : ان يكون هذا الكتاب مرجعاً علمياً لمن تعرض له بمسألة سياسية داخلية كانت ام خارجية ، ويريد ان يفهم وجه الحقيقة والصحة فيها .

ثالثها : ان يتبين للرأي العام ان السياسة لا تكون ارتجالاً ، ولا تكون وليدة عاطفة ، ولكنها علم له قواعده واصوله ، لا يختلف عن غيره من العلوم ذات الاسس الثابتة ، ولكنه لما كان حديث الظهور فان دراساته لا تزال بحاجة الى مزيد من البحث والتعميق .

ويتناول هذا الكتاب اربعة فروع من العلوم السياسية هي الفكر السياسي ، والنظرية السياسية ، ونظم الحكم ، والعلاقات الدولية ، وذلك استرشاداً بالتقسيم التقليدي الذي انتهى اليه بعض علماء السياسة عام ١٩٤٨ تحت اشراف اليونسكو ، ومؤداه ان اهم الموضوعات التي يضمنها علم السياسة هي :

اولاً : النظرية السياسية ، وتشمل : النظرية السياسية ، والفكر السياسي .

ثانياً : النظم السياسية ، وتشمل : الدستور ، والحكومة المركزية ،

والحكومات الاقليمية والمحلية والادارة العامة : والوظائف الاقتصادية والاجتماعية للحكومة ، والنظم السياسية المقارنة .

ثالثا : الاحزاب والجماعات والرأى العام ، وتشمل : الاحزاب السياسية والجماعات والهيئات ، ودور الفرد فى الحكومة والادارة ، والرأى العام .


رابعا : العلاقات الدولية ، وتشمل السياسة الدولية ، والتنظيم الدولى ، والقانون الدولى .

هذا وقد صدرت الطبعة الاولى من هذا المؤلف سنة ١٩٥٩ تحت اسم « المدخل فى علم السياسة » ، ثم صدرت الطبعة الثانية سنة ١٩٦٢ تحت اسم « مبادئ العلوم السياسية » ، والطبعتان الثالثة سنة ١٩٦٦ والرابعة سنة ١٩٧٤ تحت الاسم نفسه الذى ورد فى الطبعة الاولى ، والطبعة الخامسة فى ١٩٧٦ وهما الطبعة السادسة تصدر بنفس الاسم بعد ادخال بعض الاضافات والتعديلات التى رايناها ضرورية .

والمؤلفان يسجلان الشكر للاستاذ احمد يوسف احمد المدرس المساعد بقسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة على ما قدمه من معونة مخلصه فى اصدار الطبعة الخامسة لهذا الكتاب ، اذ تولى اعداد بعض الدراسات التى احتاجت اليها هذه الطبعة ، كما ساهم فى اعداد بعض المباحث .

وكتابتنا هذا اذا قدر له ان يحقق الاهداف التى توخيناها من وضعه ، فكان عوننا للطالب ، ومرجعنا للباحث ، ومرشدا للمواطن ، فاننا حينئذ نكون قد بلغنا الغرض الذى استهدفناه ، وكوفئنا على الجهد الذى بذلناه ، وما التوفيق الا من عند الله يؤتاه من يشاء .

فصل تمهيدى التعريف بعلم السياسة



المبحث الاول

التعريف بموضوع علم السياسة

1 - تعريف علم السياسة :

لعل اقدم الاتجاهات وأكثرها تقليدية في تعريف علم السياسة هو ذلك الذي يركز على دراسة الدولة والوحدات المتفرعة منها ، وهكذا فإن علم السياسة في عرف هذا الاتجاه هو « علم الدولة » أو هو « ذلك الفرع من العلوم الاجتماعية الذي يتناول نظرية وتنظيم وحكومة وممارسة الدولة » . وأحيانا يصر أنصار هذا الاتجاه على أن تكون المؤسسات موضوع التحليل شرعية أو مؤسسة بطريقة شرعية .

ويرتبط بهذا الاتجاه ، الاتجاه الذي يعبر عنه ماكس فيبر الذي يرى إخفاء الصفة السياسية على تنظيم ما أو رابطة ما ، طالما يتم تنفيذ نظامها على نحو مستمر في إقليم معين بتطبيق أو التهديد بتطبيق قوة مادية من الجهاز الإداري ، وواضح أن المؤسسات المختلفة ما زالت هي الوحدات الأساسية للتحليل ، لكن العنصر الجغرافي يتدخل في تحديد نطاق علم السياسة .

وترتبط وجهات النظر السابقة بالسنوات الأولى للقرن العشرين ، وقد سيطرت على الدراسات السياسية في العقود الأولى من هذا القرن ، إلا أن هذا لم يمنع من ظهور اتجاهات جديدة ربما كان أهمها الاتجاه القائل بأن علم السياسة هو علم السلطة ، وهنا تنتقل بؤرة الاهتمام من المؤسسات في حد ذاتها إلى السلطة حيثما توجد ، وعلى هذا لا تكون وحدة التحليل بالضرورة هي المؤسسة في أي من مستويات التنظيم الرسمي ، إذ تطل علاقات السلطة الموجودة في أنواع شتى من المواقف ، وبذلك تكون بؤرة اهتمام عالم السياسة هي الصراع للحصول على السلطة أو الاحتفاظ بها أو لممارستها على الآخرين أو لمقاومة هذه الممارسة .

وواضح مما سبق أنه يمكن التمييز بين وجهة نظر تميل إلى الأخذ بتعريف ضيق لعلم السياسة فتركزه في دراسة الأنماط المتنوعة للمؤسسات التي تتصف أساسا ودائما بأنها مؤسسات سياسية (كالدولة وما يتفرع عنها من مؤسسات) ، ووجهة نظر تأخذ بتعريف واسع لعلم السياسة تركز على الوظائف السياسية ، وتعالج السياسة كششاط ، ويميل أنصار وجهة النظر

هذه الى الاهتمام بمعظم جوانب النظم الاجتماعية ، ويجدون الظواهر السياسية في كل مكان تقريبا : في الاسرة ، في النقابة ، في دور العبادة .. وهكذا (١) .

والواقع ان الفارق الجوهرى بين الرايين مصدره موقف العلماء من الدولة ، فاصحاب الاتجاه الاول يرون ان هناك فارقا جذريا بين طبيعة الدولة وطبيعة المجموعات البشرية الاخرى كالنقابة والقبيلة مثلا ، فالدولة وحدها تتمتع بالسيادة اى السلطة المطلقة ، اما المجموعات الاخرى فسلطتها ناقصة او مستبدة من سلطة الدولة ، واصحاب الاتجاه الثانى يرون انه لا فرق بين الدولة من حيث كونها مجموعة بشرية وبين اية مجموعة اخرى كالنقابة او القبيلة ، وبالتالي تكون مظاهر السلطة في هذه المجموعات كلها واحدة ، وتستحق ان تدرس ، وكل الفرق في رايمهم المجموعة البشرية التى يطلق عليها اسم دولة وبين كل مجموعة من المجموعات الاخرى ينحصر في الكم لا في الكيف ، اما طبيعة هذه المجموعات فواحدة .

وبين هذين الرايين راى وسط يقول ان علم السياسة هو علم السلطة في المجموعات المركبة ، اى المجموعات البشرية التى تتضمن فى ذاتها عدة مجموعات ، بعضها متداخل فى بعض ، كالحزب السياسى والدولة والمنظمة الدولية ، اما دراسة السلطة في المجموعات البسيطة كالاسرة والقبيلة فلا تدخل فى علم السياسة ، ولكنها اقرب الى علم الاجتماع وقد يؤخذ على هذا الراى الانتقادان التاليان :

(١) انه من العسير ان نميز بين المجموعات المركبة والمجموعات البسيطة لما بينهما من تداخل مستمر ، كما ان بعض المجموعات البسيطة قد تتحول الى مركبة ، وبعض المجموعات المركبة قد تتحول الى بسيطة .

(ب) كثير من المجموعات البسيطة تدخل علم السياسة رغم وصفها بأنها بسيطة ، فمجلس الامن التابع للامم المتحدة مجموعة بسيطة عدد اعضائها خمسة عشر عضوا ، ومجلس الوزراء فى اى دولة هو مجموعة بسيطة ايضا ، ورغم ذلك فان علم السياسة لا يمكن ان يتجاهلها .

ونحن وان كنا نأخذ بالراى الثانى الذى يتحول ان علم السياسة هو علم السلطة فى مختلف الجماعات البشرية ، الا اننا سنقتيد فى هذا الكتاب بالرايين الاخرين بحيث نركز دراستنا على الدولة باعتبارها اهم صورة من صور

Young, Oran R., Systems of Political Science, PRENTICE HALL, (١)
INC., Englewood Cliffs, New Jersey, 1968, pp. 1 - 4.

المجموعات البشرية ، ونتجنب دراسة المجموعات البشرية البسيطة كالأسرة والقبيلة ، إذ أن اختصاص دراستها اقتراب إلى علم الاجتماع منه إلى علم السياسة (٢).

٢ - الصلة بين العلوم السياسية والعلوم الأخرى :

من المفيد دائما للفهم السليم لاي علم أن تجدد علاقاته بالعلوم الأخرى ، ولا شك أن علم السياسة يرتبط ارتباطا وثيقا بكل العلوم الاجتماعية الأخرى ، فهذه العلوم وإن تعددت إلا أن أطارا واحدا يجمعها وهو دراسة الإنسان في المجتمع ، وإن يكن من جوانب مختلفة ، بل إننا نجد أن حداثة العلوم السياسية قد زادت في بعض الأحيان من هذا الارتباط إلى حد التبعية ، فنجد أنها في بعض الجامعات تتبع الاقتصاد ، وفي بعضها يسيطر عليها القانون ، وفي البعض الآخر تندرج في شعبة علم الاجتماع ، غير أن علاقة العلوم السياسية بالعلوم الأخرى لا تقتصر على العلوم الاجتماعية ، الأمر الذي سيتضح من التحليل التالي :

العلوم السياسية وعلم الاجتماع : يرى بعض العلماء أن علم السياسة فرع من فروع علم الاجتماع الذي يدرس التجمعات البشرية محاولا الكشف عن القوانين التي تخضع لها ، وعلم السياسة يحاول هو أيضا معرفة هذه القوانين ، ولكن في ميدان خاص هو الميدان السياسي ، فعلاقة الإنسان بأسرته ، أو بزملائه في العمل ، أو بجيرانه تدخل في نطاق علم الاجتماع ، أما علاقته بالدولة أو بتنظيم سياسي فإنه اختصاص علم السياسة ، ويبدو

(٢) من المفيد للطالب أن يلم ببعض التعريفات التي تمثل الاتجاهات سالفة الذكر . ونبدأ استعراضنا لهذه التعريفات بتعريف راييموند جيتيل الأمريكي الذي يقول : يمكن تعريف علوم السياسة بأنها علوم الدولة . فهي تبحث التنظيمات البشرية التي تكون وحدات سياسية ، وتنظيم حكوماتها ، وفعاليات هذه الحكومات التي لها صلة بتشريع القوانين وتنفيذها . وفي علاقاتها بالدول الأخرى . أما ريمون آرون الفرنسي فيرى أن علم السياسة هو دراسة كل ما يتصل بحكومة الجماعات ، أي العلاقات القائمة بين الحاكمين والمحكومين ، وبعبارة أخرى كل ما يتصل بتدرج السلطة داخل الجماعات . ويرى المؤلفان الشيوعيان شاف وارلنج الاستاذان بجامعة وارسو أن علم السياسة هو دراسة مذهب الدولة ومذهب القانون ، وأنه جزء من النظرية العامة لتطور الجماعات ، وعلم السياسة يدرس هذا التطور من زاوية خاصة هي العلاقات القائمة بين الطبقات ، فالدولة وسيلة لتسلط طبقة على سائر الطبقات ، والقانون تعبير عن إرادة الطبقة الحاكمة . ويرى الكاتب الهندي ابادوراي أن السياسة هي دراسة تنظيم الجماعة ، وأن الجماعة يجب أن تنهم بمفاهيمها الواضحة الذي يشمل الأسرة والقبيلة والنقابة العمالية أو المهنية ، وهو يرى أن الجماعة كبرت أو صغرت لا بد لها من سلطة كي تنظم . فالسياسة إذن هي ممارسة للسلطة .

من ذلك ان تطبيق علم السياسة اضيق كثيرا من نطاق علم الاجتماع (٣) .
العلوم السياسية وعلم الانثروبولوجيا : من العلوم ذات الصلة بعلم الاجتماع علم الانثروبولوجيا ، وهو علم الاجناس البشرية وتطورها وعلاقتها بالبيئة الخاصة بها ، وقد ساعدت هذه الدراسات - لا سيما حين تناولت الجماعات البدائية - على فهم كثير من القواعد السياسية ، وعلى وضع بعض النظريات ، وعلى سبيل المثال فلقد ساعدت الدراسات الانثروبولوجية على معرفة أصل الدولة ، وتطور المؤسسات السياسية المختلفة (٤) .

العلوم السياسية وعلم الاقتصاد : علاقة العلوم السياسية بالاقتصاد علاقة وثيقة حتى ان علم الاقتصاد كان يسمى « الاقتصاد السياسي » للدلالة على امتزاجه بالسياسة ، ولكن مع اتساع نطاق كل من علم السياسة وعلم الاقتصاد أصبح كل منهما علما قائما بذاته رغم ما بينها من صلة وتقارب كبيرين ، حتى ان كثيرا من البلاد تقرر تدريسها في كلية واحدة ، وكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة مثل لهذا ، واذا كانت العلاقة قد ضعفت بين السياسة والاقتصاد لاتساع نطاقها فان تدخل الدولة في الامور الاقتصادية يقويها ، والنظرية الاشتراكية خير دليل على قيام هذه الصلة بين العلمين .

العلوم السياسية وعلم التاريخ : التاريخ هو العلم الذي يعنى بتسجيل احداث البشر ، ويستقصى مسبباتها ، ويعدل نتائجها ، وهو ذو صلة وثيقة بعلم السياسة ، لان الحوادث التاريخية تعتبر مادة اولية لابد منها للباحث السياسي ، فبعض الحوادث التاريخية كانت مصدرا لاستحداث بعض النظريات السياسية ، كذلك فان التحليل السياسي قد يصعب على الباحث لنقص المعلومات المتاحة له ، او لانه طرف فيها فهو متأثر بها ، لذلك فانته يجد في الماضي حقله يستغله في تحقيقاته ودراساته . وبرغم اهمية التاريخ هذه فان التطور السريع للمجتمع البشري افقده بعض ما به من اهمية ، فكثيرا ما يعز على الباحث السياسي ان يجد في الماضي نظير للحاضر يحسن القياس عليه . ومن ناحية اخرى فان بعض النظريات السياسية ساعدت على وقوع بعض الحوادث التاريخية (٥) .

(٣) يعبر جيتيل عن ذلك بقوله : « تفترض العلوم السياسية ان الانسان حيوان سياسي ، بينما يحاول علم الاجتماع ان يفسر كيف أصبح الانسان كذلك ، ولماذا ؟ » انظر : ريموند جيتيل ، العلوم السياسية (جزان) ، مكتبة النهضة ، بغداد ، ١٩٦٠ .
(٤) انظر : Kapur. A. C., Principles of Political Science - Premier Publishing Co., New Delhi. 1965, pp. 20 - 1.

(٥) لا شك ان آراء مونتسكيو وفولتير وغيرهما قد ساعدت في التمهيد لتقيام الثورة الفرنسية ، كما ان آراء ماركس وانجلز ولينين هي التي قامت عليها الثورة السوفيتية سنة ١٩١٧ ، وآراء وكتابات ماوتسي تونغ أدت دورا كبيرا في الثورة الصينية .

العلوم السياسية وعلم النفس : لم تزدهر العلاقة بين علم النفس وعلم السياسة (٦) الا منذ عهد قريب ، لاسيما بعد ان اصبحت نظم الحكم (ديمقراطية كانت او شمولية) تركز اكثر ما تركز على الراى العام ، سواء للتعرف عليه والاستجابة له ، او لتوجيهه وفقا لمشيئة الحاكم . وتبدو العلاقة بين هذين العلمين بوجه خاص فى دراسات القيادة السياسية ونفسية المجموعات وكذلك دراسات الراى العام ، وتعتبر الولايات المتحدة اكثر الدول تقدما فى استخدام التحليل النفسى فى الدراسة السياسية .

العلوم السياسية وعلم القانون : القانون هو مجموعة القواعد التى تنظم الروابط الاجتماعية ، التى يجبر الناس على اتباعها ، وكانت المدرسة الفرنسية تربط بين القانون والسياسة ، بل كانت الى عهد قريب تجعل من دراسة القانون الدستورى (القانون الذى يحدد نظام الحكم فى الدولة) ركنا اساسيا لعلم السياسة . اما المدرسة الماركسية والمدرسة الامريكية الحديثة فكل منهما يعمل على الفصل التام بين علم القانون وعلم السياسة رغم العلاقة القوية بين القانون الدستورى وعلم السياسة من ناحية ، ومن ناحية اخرى رغم ان القانون الدولى يعتبر جزءا لا يتجزأ من العلاقات الدولية ، وهذه تعتبر بدورها جزءا لا يتجزأ من علم السياسة (٧) .

العلوم السياسية وعلم الاحياء : يعتبر هربرت سبنسر اوضح من دافعوا عن المفهوم البيولوجى للدولة - اى النظرة الى الدولة ككائن حي - وهو المفهوم الذى يؤدى الى الاستفادة بعلم الاحياء فى الدراسة السياسية ، وذلك بالرغم من ان الفكرة ترجع بجذورها الى افلاطون . والفكرة باختصار ان الدولة كائن حي فى كل اساسياتها ، فهى نتاج للتطور ، وهى خاضعة لقوانين الميلاد والنمو والاضمحلال ، وكما هو الحال فى اى كائن عضوى نجد فى الدولة ترابعا واعتمادا متبادلا بين اجزائها . وبصرف النظر عن الانتقادات الموجهة الى هذه الفكرة فهناك قاسم مشترك بين علم السياسة وعلم الاحياء وهو الانسان ، الاول يدرسه باعتباره حيوانا سياسيا ، والثانى يدرسه من الناحية العضوية .

العلوم السياسية وعلم الجغرافيا : دراسة الجغرافيا ، سواء كانت بشرية ام اقتصادية ام سياسية ، ضرورية للعلوم السياسية ، لان الموقع

(٦) يقول جيمس برايس فى دراسته الديمقراطية الحديثة ان السياسة تستمد جذورها من علم النفس الذى يشمل دراسة عادات الانسان وافكاره واتجاهاته . انظر كتاب ريموند جيتيل سالف الفكر ص ٣١ .

(٧) الفارق الحقيقى بين علم السياسة وعلم القانون هو ان القانون لا يوضح الا جانب من جوانب السلطة ، اما للجوانب الاخرى غير للقانونية فلا تدخل فى نطاق دراسته ، ولكنها تدخل فى نطاق علم السياسة الذى يعتبر بذلك اوسع نطاقا من علم القانون .

الجغرافي للدولة ومناخها ومواردها الطبيعية بتغيرات تؤثر في شكل الدولة ،
وفي النظام السياسي القائم بها ، وفي الطابع القومي لشعبها ، وفي قوة
الدولة وعلاقتها بغيرها من الدول . وليس أدل على الصلة بين العلمين من
ظهور علم الجيوبوليتكس الذي يتناول تأثير المتغير الجغرافي بالذات فيما
يتعلق بالسياسة الدولية .

العلوم السياسية وعلم الإحصاء : أسهم التقدم في علم الإحصاء من جانب
والإتجاه الحديث نحو القياس الكمي في الدراسات الاجتماعية عموما ، ثم
أخذ العلوم السياسية بهذا الإتجاه من جانب آخر إلى إيجاد العلاقة بين
علم السياسة وعلم الإحصاء ، وتختلف درجة الاستعانة بالإحصاء في التحليل
السياسي من موضوع لآخر في داخل العلوم السياسية .

المبحث الثاني

القوانين السياسية

القانونون علميا معناه وجود علاقة ثابتة مستمرة بين ظاهرتين أو أكثر ،
مع توافر شروط خاصة وبقاء الظواهر الأخرى كما هي ، والقوانين العلمية
عديدة وواضحة في العلوم الطبيعية والكيميائية ، إلا أن الأمر ليس كذلك
في قوانين العلوم الاجتماعية ، إذ أنه أقل وضوحا ، وبالنسبة للعلوم السياسية
بصفة خاصة فإن الأمر لم يستقر على وجود قوانين ثابتة ، وهناك عموما
رأيان :

الأول يقول بوجود قوانين سياسية ، فمثلا إذا تعددت الأحزاب السياسية
يصعب الاستقرار السياسي ، والسلطة التي لا توضع لها حدود يساء
استعمالها ، وهكذا .

والثاني لا يعترف بوجود قوانين سياسية استنادا إلى أن الظواهر
السياسية تتوقف قبل كل شيء على إرادات البشر ، ولما كانت هذه تتصف
بالحرية فإن وضع حدود لها يصعب لأن التصرفات الفردية الخاصة تتبع
دوافع مختلفة لا يضبطها قانون ، وحتى لو أمكن التسليم بوجود قوانين
سياسية فإنه لا يمكن أن تكون لها صفة الثبات والاستمرار التي تتميز بها
القوانين الخاصة بالظواهر الطبيعية أو الكيميائية ، وذلك لكثرة الاستثناء
في الحياة السياسية ، والتي ترجع في الغالب إلى تعدد إرادات الأفراد .
وبمناقشة الحجج التي أستند إليها أنصار هذا الرأي يتضح ما يلي :

١ - لا يمكن نفي وجود القوانين السياسية بسبب أن الظواهر السياسية

قائمة على حرية الإرادات الفردية ، فالشاهد وجود تشابه كبير بين التصرفات السياسية الصادرة عن الناس في مجتمع بعينه ، فأهل هذا المجتمع يتأثرون بعوامل اجتماعية واقتصادية وثقافية واحدة ، أما التصرفات الاستثنائية فهي لا تؤثر في الاتجاه العام للمجتمع .

٢ - أما وجود الاستثناءات المتعددة في القوانين السياسية فمرجعها ثلاثة أسباب :

(أ) ان الشروط اللازمة لتطبيق القوانين غير متوفرة ، فإذا لم يتجمد الماء عند وصول درجة الحرارة الى الصفر لا يعنى ذلك ان القانون غير صحيح ، بل يعنى ان الشروط المطلوبة لتحقيقه لم تتوافر ، ومثل هذا يحدث كثيرا في القوانين السياسية ، فقد تكون صحيحة لكن نتائجها لا تظهر لان شروط ظهور هذه النتائج لم تتوفر ، لذلك يحرص الباحث السياسي على استعمال عبارة « مع بقاء العوامل الاخرى كما هي » .


(ب) التخلف النسبي لمناهج وادوات البحث السياسي ، كما ان الحكومات تخفي البيانات المتعلقة بالاتجاهات السياسية اما لدواعي الامن واما لاسباب تتعلق بالدعاية .

(ج) كثيرا ما يؤدي تشابك الحياة السياسية الى ان يعطل قانون سياسي قانونا سياسيا آخر .


٣ - ثبت ان القوانين العلمية لا تتوفر لها صفة الثبات والاستمرار بطريقة مطلقة ، فلم يعد هناك مبرر للقول بأن القوانين السياسية تفرد بانتفاء صفة الثبات والاستمرار عنها .

٤ - اذا لم تتحقق الشروط المطلوب توافرها لينتج القانون السياسي اثره ، فانه على الاقل يدل على نتائج محتملة قد تنشأ عن الظواهر السياسية .

نستخلص مما سبق وجود قوانين سياسية ، الا ان شروط انطباقها صعبة التحقيق ، غير ان ذلك لا يقلل من فائدة البحث عنها لمعرفة الاتجاهات السياسية المستقبلية .



الكتاب الأول
في
تطور الفكر السياسي



الفصل الاول

الفكر السياسى فى العصور القديمة

الفكر السياسى قديم قدم المجتمع البشرى ، فكل مجتمع لا بد له من قواعد تحكمه وتنظمه ويميش فى ظلها . ومن اقدم الدول عهدا بالفكر السياسى : مصر والهند والصين واليونان والامبراطورية الرومانية . لذلك سنستعرض تاريخ تطور الفكر السياسى فى تلك المدنات القديمة .

المبحث الاول

الفكر السياسى فى مصر الفرعونية

فى عصر ما قبل الاسرات اى من نحو ٤٠٠٠ سنة قبل الميلاد ، كانت مصر فى قبضة عدد من الحكام المحليين لا يربط بينهم سوى نهر النيل ، وكانت التجارة تحمل بواسطته ، ولم تطل مدة نظام تجزئة البلاد ، بل حل محلها نظام سياسى اوسع لا يقوم على القرابة كما هو الوضع فى انظمة القبائل التى تعيش على الفطرة .

وموضوع اتساع الوحدة السياسية والادارية المصرية مرتبط فى رأى بعض الباحثين بمشروعات الري فى وادى النيل ، فزيادة عدد السكان استلزم توسيع الاراضى الزراعية ، واقتضى ذلك القيام بمشروعات للري لم يكن من الممكن ان تقوم الا فى ظل حكومة تبسط نفوذها على مساحات كبيرة من نهر النيل .

اما التاريخ المصرى القديم فيقول ان الملك مينا هو الذى وحد الارضين « الوجه القبلى والوجه البحرى » وجعل منهما بلدا واحدا . ومن هنا يرى اكثر الباحثين ان تاريخ الفكر السياسى فى مصر الفرعونية يبدأ حقا بعصر الاسرات .

١ - الدولة القديمة والملك الاله :

يقوم الفكر السياسى فى عصور الدولة القديمة على مذهب « الملك الاله » وقد اعلن الملك انه الاله حورس اله المساحات الشاسعة ، اله السماء مثل الصقر ، كما اعلن انه هو السيدتان (The two ladies) اذا اتحدت فيه الشخصيتان اللتان كانتا تمثلان الوجه القبلى والوجه البحرى ، وكان هذا كافيا لان يباعد بينه وبين ان يعد ممثلا او منتسبا الى اى جزء من ارض مصر

فكيف حاز هذا المذهب قبولا من المصريين ؟ يرى جسون ولنسن العالم الأمريكى أن فكرة الملكية الالهية كانت فى وعى المصرى قبل بدء عصر الأسرات ، فهى فكرة أصيلة كانت موجودة كمفكرة غير منتظمة ، ثم جاءت الأسرات الاولى فاستغلت هذه المفكرة فى تأييد حكمها الجديد(١) .

وفكرة الملكية الالهية مرتبطة بفكرة اخرى يتضمنها التعبير المصرى « ماعت » « MAAT » وهى تترجم بكلمة الحق ، أو العدل ، أو الاستقامة ، أو النظام ، وكان يوصف بها الحكم الصالح أو الادارة الصالحة كما كانت هذه العبارة رمزا للقوة السكونية للنظام والاستقرار ، وكان من الضرورى أن تثبت عندها يجلس على عرش مصر أى ملك اله . وفى الصور المرسومة على جدران المعابد نرى الملك وهو يقدم « ماعت » كل يوم للآلهة الآخرين كبرهان ملموس على أنه قائم بوظيفته الالهية بالنيابة عنهم .

وقد ترتب على تركيز الدولة والسلطة فى شخص الملك عدة نتائج هامة :

١ - لم تكن هناك قواعد قانونية مكتوبة أو مفصلة ، فلم تكن هناك حاجة اليها ما دامت كلها متمثلة فى شخص الاله الذى كان دائما على استعداد ليصدر الأوامر اللازمة لما يجب أن تكون عليه نظم الدولة ، وطرق التعامل فيها . وربما كان من أسباب عدم وجود القواعد القانونية الخوف من أن تقيد سلطة الملك الشخصية .

٢ - كان القضاء يحكمون حسب العادات والتقاليد المحلية التى يرون انها توافق الإرادة الملكية التى يمكن أن تتغير اذا اقتضت رغبته ذلك .

٣ - كان الملك هو الواسطة الوحيدة بين الناس والآلهة ، بل انه وحده كان يستطيع أن يفسر نطق الـ « ماعت » على الارض .

وبإيجاز كانت نظرية الحكم تقوم على أن الملك فى كل مكان ، وانه يفعل كل شئ . ولكن كان من المستحيل أن يستطيع الملك القيام عمليا بتأدية الوظائف الرسمية والقضائية فى كل أنحاء البلاد ، كما كان من المستحيل أن يتمكن من تأدية الخدمة اليومية لكل اله فى كل معبد ، ولهذا كان من الضرورى أن ينيب عنه فى هذا بعض البشر العاديين ليعملوا باسمه ، ويحملون القابا نذل على مسئوليتهم أمامه ، مثل « المشرف على أملاك القصر » و « المشرف على جميع منشآت الملك » أو « حامل ختم ملك الوجه البحرى » .

(١) وهذا الأساس الدينى الذى تقوم عليه سلطة الملك يختلف عن نظرية الحق الالهى التى سادت فى القرون الوسطى إذ تفصل بين شخص الملك الاله وتجعل الملك مسئولاً أمام الله أما فى مصر فالملك هو الاله .

وكان من مظاهر نظام الحكم في مصر :

١ - من الناحية السياسية ، ان الملك يحكم وزراره ، وهم بدورهم يحكمون حكام الاقاليم الذين يحكمون عمد البلاد والقرى ، وهؤلاء يحكمون الفلاحين . وكان الملك ينيب بعض كبار الموظفين الملكيين ليؤدوا اعمالهم بعيدا عن الملك وعن العاصمة ، ويجعلون لتصرفاتهم الصبغة التنفيذية ببصمها بختم الملك . وهؤلاء المندوبون يتصرفون حسب ما يروونه صالحا للفرعون مقتنعين بانهم ينفذون اوامره ، وانهم خاضعون لرضائه الالهي .

٢ - من الناحية الاجتماعية ، كان المجتمع المصري منقسما الى طبقات ، فكان فرعون فوق النبلاء الذين يعتبرون سادة خدام الارض ، ولم يكن هذا النظام جامدا ، بل كان من اليسير على العامل الكفاء ان يكتسب بالامتلاك والوظائف والامتيازات ، فينتقل من طبقة الى طبقة اعلى منها ، والشئ الوحيد الذي لم يكن من السهل ان تنطبق عليه امكان الانتقال من طبقة الى اخرى هو موضوع تبوء الملك حيث ان الملك اله في عقيدتهم ، ولكن وجود ابنساء واقارب للملك جعل التفرقة بينه وبين الطبقات الاخرى ليس لها حدود واضحة ، وفي ظل ذلك تمكن النبلاء تدريجيا من الحصول على امتيازات كانت في اصلها من حق الملك وحده .

٣ - من الناحية الدينية ، كان فرعون كما اشرنا ، حلقة الاتصال الوحيدة بين البشر والآلهة ، يعاونه في ذلك كهنة مركزهم فوق الشعب . تلك كانت اهم خصائص نظام الحكم في الدولة القديمة .

واذا كانت نظرية عقيدة الدولة قد حمت سلطة الملك حماية تامة ، واذا كان أمن مصر ورفاهيتها بسبب عزلتها الجغرافية قد زادت توطيد الحكم الموحد تحت سلطان الملك ، فلماذا انهارت الدولة القديمة ، وانهارت نظمها السياسية في نهاية الاسرة السادسة ؟ يرجع ذلك الى عدة اسباب منها :

اسباب اقتصادية : وهي قيام كل ملك بتشييد هرم يحمل الدولة اعباء ثقيلة ، وكذا العبء الناتج من تخصيص هيئات دائمة للعناية بمقابر الملوك والملكات والنبلاء .

اسباب نفسانية : منها ازدياد روح الاعتماد على النفس ، والاستقلال بين النبلاء منذ احسوا بما يتمتعون به من قوة عندما اعانوا على توسيع الدولة المصرية . وترتب على ذلك تغيير نظام منح القاب الوظائف ، اذ أصبحت القاب شرف بعد ان كانت القاب حقيقية يمارس اصحابها اعمالهم . فكان حامل ختم

ملك الوجه البحرى شحصا واحدا ، فما ان جاءت الاسره السادسه حتى كان في الدولة عشرات يحملون هذا اللقب .

اسباب ادارية : منها التوسع في الحكومه وما ترتب على ذلك من ازدياد عدد الوظائف ، ومنها ما تبذله من جهد في سبيل اخضاع حكام الاقاليم المصريه البعيده عن العاصمه .

اسباب خارجيه : اهمها انقطاع الموارد الماليه التي كانت تاتي من التجاره الاجنبيه بسبب ما كان يدور خارج مصر من قتال وحروب (٢) .

٢ - الدوله الوسطى والراعى الصالح :

تميز المجتمع السياسى في مصر ابان الدوله الوسطى بمظاهر منها :

١ - انحلال الاداء الحكوميه المركزيه ، وظهور نظام اللامركزيه .

فكان الحكام المطيعون يتمتعون داخل مناطق حكمهم بسلطه مطلقه . وكان من نتائج تلك اللامركزيه ان حكام تلك الاقاليم صاروا يبنون مقابرهم في دوائر حكمهم بعد ان كانوا شديدي الحرص على اقامتها حول مقبره فرعون .

٢ - ظهور شخصيه الفرد ، وتبع ذلك ظهور وعى اجتماعى يتطلب من المرء ان يراعى الـ « ماعت » مع رفقاءه لا مع الآلهه فقط . ولم يتعارض ذلك الانجاه الجديد مع المبدأ السياسى الذى كان مسيطرا على الدوله في العصور القديمه ، وهو ان الحكم من نصيب الاله الملك ، فهم لم يتخلوا عن هذه العقيدة بل اضافوا اليها جديدا هو المساواه الاجتماعيه ، والعدل الانسانى . وكان لهذا الاتجاه الجديد الذى يدعو الى نشر الروح الاداريه المستقله اثر في فكره الملك الاله التى حلت محلها فكره الملك « رع » اليقظ الذى يحافظ على مصلحه الامه ، ويدعو الى تطبيق العدل الالهى على جميع الناس ويسبب ظهور الوعى الاجتماعى ظهرت فكره « الراعى الصالح » بدلا من « الملك الاله » .

٣ - تلك الآراء التقدميه التى ظهرت في مصر قبل ظهورها في اليونان باكثر من الف سنة ظلت مقصوره على المصريين الذين كانوا يعتقدون انهم وحدهم اصحاب الحق في كلمه « الناس » ، واما ما عداهم من الاجانب فهم شبيهون بالحيوانات ، فليس لهم ان يتمتعوا بالحقوق الفرديه التى يجب ان يتمتع بها المصرى ، ويلاحظ ان تلك الظواهر السياسيه تنطوى على متناقضات ، فهى تجمع بين حرية الفرد ، واحترام سلطه الملك الاله ، وتربط بين اللامركزيه

(٢) يلاحظ ان جميع الاسباب التى اتت الى سقوط الدوله القديمه كانت اسبابا داخليه . ما عدا موضوع التجاره الخارجيه واثارها بما كان يجرى في العول الاجنبيه المجاوره لمصر .

والاقتطاع ، وسلطة فرعون . وفي ظل ذلك امكن تماسك المجتمع داخل الدولة . وقد تحطبت كل هذه الاوضاع حين غزا الهكسوس مصر ، اذ رأت نفسها لأول مرة في التاريخ وقد هزمها اجنبي واحتلها ، وهؤلاء الاجانب في رأيهم انجاس وهمج .

وقد ترتب على ذلك الاحتلال نتائج هامة في تطور الفكر السياسي المصرى ومن هذه النتائج :

١ - تحطم شعور المصريين بامنهم وطمأنينتهم من ان يهاجمهم احد . وكذا شعورهم بان الآلهة تحميهم ، ذلك الشعور الذى وصل بهم الى التسامح والاستقرار الاجتماعى . فالفكر السياسى الذى كان محوره الشئون الداخلية اضطر ان يتجه نحو الشئون الخارجية مع شعور بالاحتراس والخوف ، وكانت الحملات العسكرية التى قامت بعد خروج الهكسوس كافية لابقاظ هذا الشعور وسببا فى استمرار النشاط الحربى .

٢ - ترتب على دخول الهكسوس فى مصر تزعزع الثقة فى الآلهة ، فاذا كان البرابرة الذين لا يقدسون آلهة البلاد قد اهلوا رعاية آلهة البلاد اهمالا تاما فكيف يمكن ان تبقى الثقة فى هذه الآلهة ؟ لقد ترتب على ذلك ان مصر فقدت الثقة بنفسها ، وفقدت ايمانها بان الآلهة قد خصت مصر بحياة طيبة تدوم مادامت الحياة .

٣ - وكان من نتائج دخول الهكسوس فى مصر ايضا ، اضعاف الفكرة القائلة بالمعدل الاجتماعى ، وحقوق الفرد ، ورعاية الفقير ، وحلت محلها فكرة الوحدة الوطنية للانتقام من الهكسوس واجلائهم عن البلاد .

٣ - الامبراطورية ولا مركزية الحكم :

كان العامل الرئيسى لتكوين الامبراطورية هو العمل على طرد الهكسوس الانجاس ، وتخليص البلاد منهم . وقد كان لتأسيس تلك الامبراطورية اثر فى الفكر السياسى فى مصر . ذلك انه :

أولا : لم يبق فى النفوس الشعور القديم بالامن والطمأنينة ، فكانت الحملات العسكرية التى تقع فى الممتلكات المصرية الآسيوية كافية للاستمرار فى زعزعة هذا الشعور .

ثانيا : كما ان اتساع الامبراطورية لم يعطل المبدأ القائل بان الملك وحده هو الدولة ، بل اضاف الى ذلك عددا كبيرا من كبار الموظفين المسئولين . وكان من اكبرهم بعد الملك : كبير كهنة آمون بالكرنك - ووزير الوجه القبلى -

ووزير الوجه البحرى - ونائب الملك فى اثيوبيا وكان يسمى « الابن الملكى لكوش » ، ويشرف على ثلاث وظائف رئيسية هى : (أ) حكم الامبراطورية الافريقية باسم فرعون . (ب) الإشراف على مناجم الذهب فى بلاد النوبة (ج) قيادة الجيش فى البلاد الافريقية . أما مسئولية توسيع الامبراطورية فى آسيا ، ورد الغزوات التى كانت تأتى عن طريق آسيا كغزوة الهكسوس . فكانت ملقاة على عاتق فرعون نفسه .

ثالثا : لما اتسعت الامبراطورية المصرية فى آسيا عين فرعون مندوبا ساميا له يحكم المنطقة كلها باسمه ، وعين مفتشين يقيمون فى المدن الهامة للإشراف على الامراء المحليين ، وجعل مدينة غزة ببلنطين مركزا رئيسيا للإدارة .

رابعا : استفاد القائمون بالحكم من مدنيين ورجال كهنوت فوائد مادية ولكن تلك الفائدة كانت محصورة فى فئة معينة ، ومن هنا حدثت فجوة بين الطبقة الحاكمة التى استفادت ، والطبقة المحكومة . ولما زادت ثروة بعضهم اضطروا فى سبيل المحافظة على ثروتهم المتزايدة الى استئجار موظفين يعاونونهم ، فنشأت طبقة جديدة تقف بين الطبقة الحاكمة وبين أفراد الشعب ، وانقطعت الصلة السهلة التى كانت بين الطبقات ، بل ان الطبقات قد تجددت فلم يعد من اليسور أن يرتفع شخص من طبقة الى أعلى ، وتلاشت تلك القيمة العالية التى كانت للفرد العادى فى اوائل قيام الدولة الوسطى .

خامسا : احتاجت الحكومة التى كانت تتوسع فى شئونها الى اجانب تستخدمهم كجنود وخدم للمعابد ، فسرعان ما كون هؤلاء طبقة جديدة وصلت الى وظائف ذات شأن ، مثل رسل مكاتب الحكومة ، وامناء القصور ، وضباط الجيش . وترتب على ذلك انخفاض منزلة ابناء البلاد من الفلاحين ، وتدهور المستوى السياسى ، وتحولت الوحدة الوطنية الى تفرقة .

سادسا : بكثر عدد المصريين الذين كانوا يقيمون بصفة دائمة فى الخارج ، او كانوا يسافرون الى الخارج فى مهام رسمية ، كما اقبل على مصر للاقامة فيها الوف من الاجانب ، ونتج عن ذلك تبادل فى الآلهة . فالاجانب التسادمون الى مصر يقصدون آلهتها ، والمصريون فى الخارج يقدمون الاحترام اللازم لآلهة البلاد التى يذهبون اليها وحين يقوم مثل هذا التبادل فى دولة تقوم على الدين فانه يدل على الانحلال فى المبادئ السياسية التى كانت تقوم عليها الدولة المصرية .

سابعا : كان من آثار الاتصال بالشعوب المختلفة ان اصبح فى البلاط الملكى المصرى كثيرون من ابناء الشعوب المختلفة ، ففتدت نقاوة الدم الملكى

أهميتها ، وأتيح للوك من غير العنصر المصرى ان يحكموا البلاد . وهذا يدل على ان القوانين والتقاليد القديمة قد فقدت أهميتها ، وأصبح من الميسور نجاهل الطقوس المقدسة ، وتجاهل ما كانت تحرم عليه مصر فى الماضى من ضرورة عزلتها وعزلة الملك .

وانهارت الامبراطورية على اثر ضعف الحكومة المركزية ، وعلى اثر فقدان الملك لهيبته الالهية . وعندما قويت سلطة طبقة الموظفين واخذت اقسام الحكومة المختلفة تتنازع فيما بينها ، اخذ الفساد والرشوة يسودان دوائر الحكومة ، وزاد الاهمال فى العمل . وكما قال العالم جون ولسن : كان ملوك الرعامسة آخر ملوك فى تلك السلسلة الطويلة من الفراعنة الذين كان يحق لهم ان يقولوا عن انفسهم انهم كانوا ملوكا آلهة .

تعقيب :

والخلاصة ان المجتمع المصرى الفرعونى كان فى بدايته مجتمعا زراعيا . منطويا على نفسه . منعزلا فى وادى النيل ، بعيدا عن المؤثرات الاجنبية . مجتمعا محافظا على التقاليد القديمة ، متجانسا فى طبقاته ، يسيطر فيه الدين على امور الدنيا ، وما لبث ان تطور حتى اصبح فى ظل الامبراطورية مجتمعا حربيا استعماريا توسعيا . مجتمعا غير متجانس ، ولكنه متشعب متسائر بالثقافات الاجنبية ، يجعل لامور الدنيا الغلبة على الامور الدينية .

ونرى من كل هذا ان الحضارة المصرية من اقدم الحضارات التى ساد فيها نظام شامل كامل للعلاقات القائمة بين الافراد فيما بينهم ، وفيما بينهم وبين الحكام . ولكننا لا نستطيع الالمام باثر الفكر السياسى المصرى ما لم نربطه بالفكر السياسى اليونانى والرومانى ، ونحن منذ الان نستطيع ان نردد ما قاله المؤرخ الكبير توينبى مشيرا الى رمز الفكر المصرى : « ستظل هذه الاهرام وستبقى لتشهد قائلة اننى كنت هنا قبل ان يولد ابراهيم » . او نستطيع ان نردد ما قاله حافظ ابراهيم شاعر النيل :

وبناة الاهرام فى سالف الدهر — ر كفونى الكلام عند التجدى

البحث الثانى

الفكر السياسى الآسيوى

على الرغم من ان الفكر السياسى فى آسيا فى العصور القديمة قد يكون اقل جوانب الفكر السياسى القديم تأثيرا فى الفكر السياسى فى المنطقة التى نعيش فيها وتأثرا به الا ان دراسته تبنى ضرورة لتحقيق النظرة الشمولية الى

الفكر السياسي القديم وتوفر عوامل الدراسة المقارنة . وتتناول في هذا البحث نموذجين يمثلان أهم ما عرفه الفكر السياسي الآسيوي القديم وهما : الفكر السياسي الهندي ، والفكر السياسي الصيني .

١ - الفكر السياسي الهندي (٣) :

عرفت الهند القديمة فكرا سياسيا غزيرا تناول مدى واسعا من الافكار المتعلقة بالظاهرة السياسية وتطورها وعلاقتها بغيرها من الظواهر ، وسوف نركز في تناولنا لهذا الفكر على الامكار المتعلقة بتفسير نشأة السلطة السياسية وما يترتب عليها من نتائج وان كنا لن نقتصر على هذه الامكار .

نظرية السلطة السياسية : يمكن القول بان النظرية الهندية القديمة لتفسير نشأة السلطة السياسية تقوم على فكرة العقد اى على وجود علاقة عقدية بين الحاكم ورعاياه ، ويتضح هذا من اجماع المفكرين الهنود القدماء على وجود حالة طبيعية ، لى حالة سابقة على نشأة السلطة السياسية ، وان اختلفوا في وصفها ، فقد رأى بعضهم انها حالة سلام ونظام ، ورأى البعض الآخر انها حالة صراع دائم ، بل لقد ذهب فريق ثالث الى حد تكييف هذه الحالة بأنها تنتمى الى عصر اسطوري تعيش فيه مخلوقات شبيهة بالآلهة او نصف مقدسة على خيرات الطبيعة وفي كل الاحوال. فان الحالة الطبيعية سواء كانت طيبة ام شريرة تنتهى بوقوع الانسنان في الخطيئة ومن ثم تقضى الى مجموعة من الشرور لا يمكن الخلاص منها الا بظهور النظام الاجتماعى والسلطة السياسية ، وتتم هذه العملية عن طريق عقد حكومى ثنائى بين الشعب وحاكبه الاصلى يلتزم فيه الحاكم بوظيفة الحماية - اى حماية النظام الاجتماعى وحماية رعاياه - فى مقابل فرض الضرائب ، وهو الالتزام الذى يؤديه الافراد فى مقابل تمتعهم بالحماية (٤) .

وقد اضفت بعض نظريات الفكر السياسي الهندي القديم صفة مقدسة على الحاكم ، فالنظرية العقدية وحدها لدى هذه النظريات غير كافية لايضاح نشأة السلطة السياسية ، فقد منحت هذه السلطة صفات مقدسة مستمدة من الاله الاعظم .

Ghoshal, U. N. A., History of Indian Political Ideas the Ancient Period and the Period of Transition to the Middle Ages, Oxford University Press, 1959.

Wanlass, Lawrence C., Gettle's History of Political Thought, Georfe Allen and Uuwin Ltd., London, 1964, pp. 25 - 7.

(٤) قارن هذا بالنظريات الحديثة للنشأة العقدية للسلطة السياسية انظر : الفصل الثالث من هذا الكتاب وبالذات المبحثين الثانى والثالث .

ويؤدي هذا التصور ، كما يؤدي قيام السلطة السياسية بوظيفة الحماية للنظام الاجتماعى وللأفراد الى ضرورة طاعة الأفراد للملكية باعتبارها مؤسسة مقدسة توجد لرغابيتهم ، كما أنه بدونها لا يمكن أن يعمل النظام الاجتماعى ويستقر .

وبالرغم من هذا فقد كان الفكر السياسى الهندى القديم بعيدا كل البعد عن مذهب مسئولية الملك أمام الله فقط ، وهو المذهب الذى يمكن أن يبرر أشد أنواع التسلط من جانب الحاكم والخضوع من جانب المحكومين ، فالحاكم لدى بعض مصادر الفكر السياسى الهندى القديم خاضع لقانون النظام الاجتماعى والسياسى ، وهو ذلك القانون الذى يحكم حقوقه وواجباته فى مواجهة رعاياه ، ولذلك فهو يتمتع من ناحية بحق الطاعة من جانب المحكومين إلا أن عليه فى الوقت نفسه واجب الوفاء بالتزاماته ، وعندما لا يفى الحاكم بالتزاماته تظهر أفكار المقاومة .

وتتدرج أفكار المقاومة هذه ضمنا وقوة من مجرد النصح بالخضوع السلبي الذى لا يتضمن أى قدر من التأييد الإيجابى لارادة الحاكم الشرير . الى النصح بمقاومة سلبية من جانب الشعب للحاكم الشرير قد تأخذ شكل الفرار الى معسكر أعدائه ، وبمعنى آخر الخضوع لسلطة حاكم غيره ، الى أن تصل الى أكثرها تطرفا ، وهى تلك الأفكار التى ترى ضرورة المقاومة النشطة من جانب المجتمع للحاكم الطاغية بفرض خلعه بل وقتله إن أمكن ذلك . وقد رأى بعض المفكرين السياسيين الهنود القدماء أن هذه العملية ممكنة : « فوحدة الراى التى تملكها الكثرة أقوى من الملك » ، « والحبل المجدول من خيوط كثيرة قوى بما فيه الكفاية لصيد الأسد » .

وهكذا يرى أحد دارسى الفكر السياسى الهندى القديم أن النظرية السياسية الهندية القديمة لا تعترف بمبدأ « أن الحق المكتسب بال ميلاد لا يمكن فقدانه » ، فالبرر الوحيد لبقاء الحاكم فى منصبه هو قيامه بوظائفه ، فإن لم يتم بهذه الوظائف أصبح لدى هؤلاء المفكرين « ثورا غير قادر على حمل الأثقال أو بقرة غير حلوب أو زوجا عقيما » ، ومن ثم فإن بقاءه فى منصبه لا يصبح أمرا مبررا .

وعلى هذا فعلى الرغم مما يحويه الفكر السياسى الهندى القديم من صفة مقدسة للحاكم إلا أنه لا يرتب على هذه الصفة المقدسة حقوقا مقدسة ، بل أننا نجد على العكس اعترافا من هذا الفكر بحق المساومة بدرجات متفاوتة تأسيسا على عدم وفاء الحاكم بالتزاماته .

النظريات العضوية للمجتمع والدولة : اشتمل الفكر السياسي الهندي على افكار هامة تتضمن نظريات عضوية للمجتمع والدولة ، فالمجتمع لدى بعض النظريات الهندية القديمة بفضل التدبير الالهى هو وحدة ذات طبقات متميزة ، تفى كل منها بوظيفة محددة لها تسهم فى النهاية فى تحقيق الغرض الالهى المشترك المتمثل فى تحقيق الرفاهية العالمية ، وتشغل هذه وضعا غير متكافئ فى النظام الاجتماعى وفقا للمشيئة الالهية ، وتتفق مع هذه النظريات تلك الفكرة التى عرفها الفسكس السياسى الهندي القديم ، والتى تتمثل فى أن الدولة وحدة ذات أعضاء متميزة يفى كل عضو منها بوظائفه متلاحبا مع باقى الاعضاء .

وقد كان التمييز الطبقي فى بعض مصادر الفكر السياسى الهندي القديم متأصلا الى الحد الذى وضعت معه الافكار المتعلقة بالحقوق المدنية للأفراد فى اطار هذا التمييز ، فعلى الرغم من الاعتراف للأفراد بعدد من الحقوق المدنية لتمكينهم من الدفاع عن مصالحهم ولو بقوة السلاح ، وذلك الى حد الوعد فى بعض الاحيان بالفردوس لمن يقتل دفاعا عن النفس او عن مصالحه عموما ، الا أن تطبيق هذه الحقوق يأتى بصيغة أساسية فى اطار تمييز أساسى بين الطبقات الاجتماعية .

علاقة السياسة بالاخلاق والدين : تناول الفكر السياسى الهندي القديم علاقة السياسة بغيرها من الظواهر ، ونشر هنا الى موقفه من علاقة السياسة بالاخلاق من ناحية والدين من ناحية أخرى .

ونستطيع بالنسبة لعلاقة السياسة بالاخلاق أن نرصد تناقضات واضحة فى هذا الفكر : فهناك من ناحية اتجاه يعتبر أن أمن الدولة ورفاهها هو الهدف الاسمى ، ومن ثم فإن التضحية بالاخلاق ممكنة لحساب تحقيق الاهداف السياسية ، وذلك بالرغم من تأييد انصار هذا الاتجاه لتطبيق المبادئ الاخلاقية فى ممارسة الملك للحكم عندما لا يتعارض ذلك مع تحقيق الاهداف السياسية ، وهكذا نجد فى الفكر السياسى الهندي القديم جذورا لمبدأ فصل السياسة عن الاخلاق (٥) . ومن ناحية أخرى هناك اتجاه عبرت عنه النظرية البوذية أساسا ينظر بأسى الى السياسة كعلم كئيب مناقض للاخلاق ، ويدافع بتأثير من المبادئ الاخلاقية الصارمة عن التطبيق غير المشروط للاخلاق على السياسة .

(٥) وهذا ما يجعل بعض الباحثين يرى فى هذا الجانب من جوانب الفكر السياسى الهندي القديم سماتا مكيافيلية نسبة الى نيقولا مكيافيللى الفكر السياسى للشهير الذى يعتبر أشهر من فصل السياسة عن الاخلاق ، انظر البحث الاول من الفصل الثالث فى هذا الكتاب .

كذلك بحث الفكر السياسي الهندي القديم علاقة السياسة بالدين ، وقد بدأت السياسة في الثقافة الهندية متصلة بالدين كعلم ثم انشقت عنه ، ووصل الامر ببعض مدارس الفكر السياسي الهندي القديم الى حد عدم اعتبار الديس فرعا من فروع المعرفة ، كذلك وجد اتجاه ثالث معنسدل اعترف بالدين كفرع من فروع المعرفة الا انه اباح استخدامه كأداة سياسية ، أى انه بعبارة اخرى ضحى بالدين في سبيل السياسة .

٢ - الفكر السياسي الصينى (٦) :

يتميز الفكر السياسي الصينى القديم بعدة سمات لعل أهمها الثلاثة الآتية :

(أ) العلمانية : فقد كان للحضارة الصينية من بداياتها التاريخية اتجاه أكثر علمانية من أية حضارة قديمة أخرى حيث بقى العنصر الدينى فى الحياة الصينية أساسا غير مدعم بالتنظيم والمؤسسات الدينية ، وهكذا كان للفكر أهمية كبيرة فى الحياة الثقافية للحضارة الصينية .

(ب) الاكتفاء الذاتى : وهى صفة يستخدمها دارسو هذا الفكر للتعبير عن انفلاقه على نفسه مما يعد من المحددات الخطيرة له ، فقد كان مشتقا كله من خبرة تقاليد ثقافية واحدة ، وعلى الرغم من انه احتوى مدى واسعا من الافكار السياسية يتراوح من الفوضوية الى المغالاة فى التاكيد على الدولة الا انه لم يستقبل أية مؤثرات هامة من الثقافات الخارجية ، فلتد عرف المفكرون الصينيون القدماء حضارة واحدة فقط وتقاليد ثقافية واحدة ، وبذلك لم يتوفر لهم - عكس مفكرى الحضارات المتوسطة مثلا - عنصر الدراسة لمقارنة الذى يحفز على الابتكار والخلق . وربما تفسر هذه الحقيقة عدم إمكان ضمان الحيوية الدائمة خلال تاريخ الفكر السياسى الصينى القديم ، كما يمكن أن تفسر صفة الاستمرارية فى هذا الفكر .

(ج) العملية : فقد اصطبغ الفكر السياسى الصينى القديم بصبغة عملية ونادرا ما نجد فى دراسته أفكارا مجردة ، وقد يكون مرجع هذا المشكلة الأساسية التى كان على الفكر السياسى الصينى أن يواجهها وهى كيفية تحقيق النظام والاستقرار والامن فى عصور الاضطراب والفوضى والانحلال .

وسوف نعرض للاتجاهات الأساسية فى الفكر السياسى الصينى القديم من خلال أهم مفكرين عرفتهم تقاليد هذا الفكر وهما كونفوشيوس ومنشيوس .

(٦) انظر : Mote, Frederick W., Chinese Political Thought- in International Encyclopedia of the Sciences, 1968. Vol. 2, pp. 394 - 408. Wanlass, op. cit., pp. 27 - 33.

كونفوشيوس وأساليب الحكم (٧) : يعد كونفوشيوس أعظم مفكرى الصين القديمة وأكثرهم تأثيرا فى تكوين وتطور الفكر السياسى الصينى القديم على الإطلاق . وقد عاش فى عصر اضطراب سياسى واجتماعى ، فقد عاصر حروباً ضارية بين الدويلات الاقطاعية ، ونموا فى التناقضات بين الطبقة الاستقرائية القديمة والعامّة الذين تحدوا بالطموح والمقدرة الامتيازات الارستقراطية .

وقد درس كونفوشيوس بعمق التقاليد الصينية مدفوعا فى ذلك بايمانه بأن التقاليد وحدها هى التى يمكن أن تقدم انسانا رشيدا ذا فكر يمكنه من أن يعيد بناء النظام الاجتماعى والسياسى على نحو سليم ، وربما يفسر هذا قوله عن نفسه أنه ليس بخالق ، ورغم هذا الاتجاه من كونفوشيوس نحو الماضى إلا أنه كان انتقائيا ومجددا على نحو خلاق بما يلائم المستقبل .

ولقد تعرض كونفوشيوس لأساليب الحكم ، مرتبها تنازليا ، واعطى المرتبة الاولى لفضيلة الاتضاع التى يملكها الحاكم ، والمرتبة الدنيا للتهديد بالعقوبات ، فقد رأى كونفوشيوس أن الحاكم يجب أن يكون قادرا من الناحية المثالية على أن يحكم دون جهد ودون أن يشعر المحكومين بسلطته .

ويفسر هذا ترتيب كونفوشيوس التنازلى لوظائف الحكومة ، فقد كان تعليم الافراد الفضيلة هو العمل الاساسى لها ، ويلى ذلك النهوض بأعباء تحقيق رفاهيتهم المادية ، أما وظيفة تنظيم الافراد للدفاع ضد الاعداء فى الداخل والخارج فهو مجرد اعتراف منها بالاخفاق . ولم يكن كونفوشيوس ليجهـل الواقع الانسانى الى الحد الذى يجعله يلغى القوانين والعقوبات والاسلحة قبل أن تتحقق الرفاهية الانسانية ، ولكن يمكن القول بأنه احتفظ لنفسه باتجاه سلبى تجاه هذه الجوانب من نشاط الدولة . ويتسق مع هذا أيضا انكار كونفوشيوس على الدولة حق التحكم المطلق فى ولاءات مواطنيها . فالانسان يحتفظ بمسئوليته الخاصة فى أن يحكم على الدولة وأن يحدد لنفسه متى تستحق هذه الدولة خدماته ، ومن الطبيعى انطلاقا من هذا التصور لكونفوشيوس للادارة والحكم فى الدولة المثالية أن يكون عدوا للحكم المطلق ، وقد وجدت فى كتاباته عموما أفكار سياسية تتصف بالاصالة فى روحها الديمقراطية .

وقد نظر كونفوشيوس للفرد على أساس قبيته وليس على أساس الميلاد وحده ، واعترف بالحراك الاجتماعى (٨) ، وقد طبق هذا على نفسه سلوكيا ،

(٧) ٥٥١ - ٤٧٩ ق . م .

(٨) أى امكانية الانتقال من طبقة اجتماعية الى اخرى وبعبارة اخرى نظام طبقى غير جامد .

فبالرغم من أنه كان أرسطو طاليس إلا أنه قبل طلبته من جميع الخلفيات الاجتماعية ، وقد كان كل أتباعه من المعروفين باستثناء اثنين من العامة .

وقد كانت أفكار كونفوشيوس مصدرا للاستقرار في التحول العنيف الى حد ما للنظام الاجتماعي في القرون التي أعقبت حياته مباشرة ، وكان على كل المفكرين السياسيين بعده أن يلجأوا بها ، وفي الحقيقة أن معظمهم قد بدأ منها ، وعلى أقل القليل كانت الكونفوشيوسية وجهة نظر ماثمة تجب مناقشتها .

منشئوس وأهمية الشعب (٩) : يلي كونفوشيوس من حيث الأهمية منشئوس . وقد كان معلما لعدد كبير من الدارسين سافر في كل أرجاء الصين ، وعاش منشئوس في وقت ازدهار للفلسفة لكن الانحلال السياسي والاجتماعي كان مستقرا بحيث عاصر منشئوس جوا من عدم الاستقرار الأكبر والحروب الأكثر انتشارا والمظالم الاجتماعية الأكثر حدة .

وقد عكس منشئوس النظام الذي رتب به كونفوشيوس المسئوليات الأساسية للحكومة ، فجعل واجب الحكومة أولا أن تنهض بأعباء رفاهية الإنسان المادية ، وثانيا أن تعلم الإنسان مراعاة أخلاقيات الأسرة والمجتمع . ويفسر هذا بما اعتقده منشئوس من أن الأفراد الجوعى لا يمارسون الفضيلة .

وكان منشئوس مثل كونفوشيوس تحريريا في أفكاره ، فتحدث حريشا مطولا عن أن الدولة توجد فقط لرفاهية الشعب ، وأن الشعب في الواقع هو « جذر الدولة » ، وأنه بمقارنته مع الحاكم يصبح هذا الأخير مجرد « كرم غير هام نسبيا » للدولة ، وليست هناك مصلحة للحاكم أو الدولة يمكن أن يكون لها الأسبقية على الحاجة لتحقيق رفاهية الشعب الأساسية . ورغم هذا لم يكن الفكر السياسي لمنشئوس تحريريا في كل جوانبه ؛ فلم يكن يحوى شيئا عن مشاركة الشعب في الحكم على سبيل المثال بل كان الى حد ما نوعا من الأبوية المثالية الخيرة .

وقد عارض منشئوس ككونفوشيوس المبادئ العسكرية بشدة ، وكرس كتاباته بصفة أساسية لمهاجمة شرور الحروب ، وقد أكد منشئوس أن نفس القواعد الخلقية التي تنطبق على العلاقات بين الأفراد تنطبق على العلاقات بين الأمم ، وكانت تعاليمه تقضى بأن الاختلافات بين الأمم يجب أن تسوى بالتحكيم ووفقا لاعتبارات العدالة وليس بالقوة والعنف .

المبحث الثالث

الفكر السياسي في عهد الاغريق

! - دولة المدينة والديمقراطية :

كان العالم الاغريقي القديم يتكون من مجموعة مدن يطلق عليها اسم « دول المدينة » ، وكانت هذه المدن منتشرة في جبال اليونان ووديانها وسواحلها ، وفي الجزر القريبة منها . ولجميع دول المدينة ، اى مدنها ، نظم اجتماعية ودينية واحدة ، وترجع في نشأتها الى اصل واحد ، ومساحتها صغيرة ، ، وعدد سكانها قليلون (١٠) .

النظام الاجتماعى لدولة المدينة : كان سكان دولة المدينة ثلاث طبقات تتميز كل عن الاخرى سياسيا وقانونيا وهى .

(ا) **طبقة العبيد :** وكانت اقل الطبقات مرتبة ، وعددها في مدينة اثينا يصل الى نحو ثلث عدد السكان اما في اسبارطة فيبلغ نحو نصف السكان ولم يحدث ان تمتعت طبقة العبيد بحقوق المواطنين او التزاماتهم اذ كان هذا مقصورا على افراد الطبقة الثالثة (١١) .

(ب) **الاجانب المقيمون :** كانت المدن الاغريقية بصفة عامة ، والمدن الكبرى الساحلية بصفة خاصة تزخر بالاجانب الذين يقيمون بها لمزاولة حرفة التجارة او بعض الحرف اليدوية الفنية . وكانت القوانين المحلية لا تسمح لهؤلاء الاجانب باكتساب الجنسية الاغريقية ، وهم لا يريدون مغادرتها فنقح عن ذلك معيشتهم في المدينة بصفة مستديمة ولكنهم لا يتمتعون بجنسياتهم فمركزهم يشبه مركز طبقة العبيد من حيث عدم الاشتراك في الحياة السياسية ، وان كانوا يمتازون عنهم من حيث بقائهم احرارا .

(١٠) رغم استحالة تحديد عدد سكان دولة المدينة اليونانية بصفة قاطعة ، يمكن القول بان هذا العدد قد بلغ في المتوسط ثلاثمائة الف نسمة على وجه التقريب .

(١١) ادى هذا النظام الى الاعتقاد بان المواطنين في دولة المدينة يكونون طبقة مترفة « Leisure class » وان فقد كانت فلسفتهم السياسية فلسفة طبقة معفاة من العمل . لكن الواقع يثبت غير ذلك . وهذا لما ياتى : لان الطبقة المترفة كانت قليلة العدد لا تستطيع ان تتوهم وحدها بكل الاعباء والالتزامات السياسية التى تتطلبها الحياة في دولة المدينة . كما ان فقر البلاد اليونانية قد اضطر سكانها الى العيش في اضييق الحدود من الناحية الاقتصادية ، وهذه الحقيقة هى التى تبرر الفراغ النسبى الذى كان يتمتع به قدماء الاغريق ، اذ كان النشاط الاقتصادى محدودا الى درجة كبيرة نتج عنها فراغ في حياة افراد ، وهذا الفراغ اُفتج بساطة في المعيشة ، وعدم تنوع فيها ، وكان من آثار هذا الفراغ اتجاه الاغريق الى مزاوله النشاط السياسى يشغلون به اوقات الفراغ .

(ج) طبقة المواطنين : وقد كانت صفة المواطن تعتبر امتيازاً يكتسب بالمواد ، ويتيح لصاحبه حق المشاركة في الحياة السياسية ، فيشترك في الاجتماعات العامة ، وفي تولى المناصب الإدارية والسياسية . ولهذا فإن أرسطو يعتبر صلاحية الفرد لمنصب محلف (Jury) دليلاً قاطعاً على أنه مواطن في المدينة (١٢) .

النظام السياسي لدولة المدينة : وسوف ندرس هنا النظام السياسي لمدينة أثينا باعتباره أفضل مثال للنظام الديمقراطي في العصر الإغريقي ، ودراسة النظام السياسي الأثيني تقتضي تعرف ما يلي :

(أ) **المؤتمر العام :** (Ecclesia) ويتكون من جميع المواطنين الذكور الذين بلغوا سن العشرين في أثينا وهو عبارة عن اجتماع عام للمدينة ويجتمع دورياً عشر مرات في السنة (١٣) ، وهو يشبه إلى حد ما ، المجالس النيابية الحديثة من ناحية السلطة التشريعية ، ولكنه يختلف عنها من حيث أنه لا يهتم بوضع السياسة التي تلتزم بها الهيئة الحاكمة وكذلك كان المؤتمر لا يميل إلى الأخذ بالمناقشات الجدية ، ويرجع ذلك إلى استحالة رسم السياسة أو المناقشات الجدية في مثل هذه الاجتماعات التي تضم كافة المواطنين ، ولكن الإغريق القدماء ابتدعوا وسائل سياسية أخرى لوضع الموظفين العموميين تحت إشراف مجموع المواطنين ، وجعلهم مسئولين أمامهم ، هذا الإشراف وتلك المسئولية أمور تكاد تكون مستحيلة في ظل الديمقراطية المباشرة .

ومن هذه الوسائل السياسية التمثيل السياسي ، فقد أوجدوا هيئات منتخبة واسعة تسمح بتمثيل جميع طوائف المواطنين ، ومنحوها سلطة العمل نيابة عن الشعب . وجعلوا مدة تمثيل المواطنين فيها قصيرة ، ولا يجوز إعادة انتخاب الممثلين ليتاح لكل مواطن أن يشترك فيها ليكون له شرف العمل في هذه الهيئات .

(ب) **الهيئات التمثيلية :** وكانت تتكون في أثينا من مجلسين هما مجلس الخمسمائة والمحاكم .

(١٢) واضح من هذا أن المواطن في دولة المدينة كانت تعنى القدرة على المشاركة في حياتها السياسية ، فهي من هذه الناحية تختلف عن المعنى الحديث للمواطنة فالمواطن في العصور الحديثة هو من يتمتع بحقوق ، ويلتزم بواجبات قبل الدولة . وتلك ناحية قانونية بحتة . أما الإغريق فقد نظروا إلى صفة المواطن على أنها شيء يشترك فيه المواطن مع الآخرين لا على أنها حق قانوني للفرد ، وظهر أثر هذه الحقيقة في فلسفتهم ، فلم تكن المشكلة السياسية في عهدهم مجرد إعطاء الأمراد حقوقهم بل ضمان مراكزهم الاجتماعية التي تعتبر من حقوقهم الطبيعية . فالفلاسفة الإغريق كانوا يحاولون وضع الفرد في المركز الاجتماعي اللائم له ليقم جميع أعمال المجتمع على الوجه الأكمل .

(١٣) كما كان يعقد اجتماعات غير عادية بناء على دعوة من مجلس الخمسمائة .

أولا - مجلس الخمسمائة : تقوم المنظمات المحلية في أثينا بانتخابه (١٤) . ويعتبر هذا المجلس بمثابة اللجنة التنفيذية للمؤتمر العام « Ecclesia » ولما كانت أثينا مكونة من عشر قبائل فإن كل قبيلة كانت تنتخب خمسين ممثلا لها . وراوا أنه من العسير أن يقوم خمسمائة بالمهمة التنفيذية فاتفق على أن يقوم بذلك خمسون عضوا فقط لمدة عشر السنة ، وذلك لينحاح للجميع فرصة القيام بحكم أثينا خلال العام . وهؤلاء الخمسون عضوا هم الذين يطلق عليهم اسم « اللجنة » وينضم الى هذه اللجنة عضو من كل لجنة من اللجان الأخرى حتى تكون جميع القبائل ممثلة في اللجنة التي عليها الدور في حكم المدينة ، ورئيس اللجنة يتجدد كل يوم ، وتتحدد مهمة هذه اللجنة في : ١ - اقتراح القوانين التي تقدم الى المؤتمر ٢ - القيام بالسلطة التنفيذية نيابة عن المؤتمر العام ٣ - استقبال سفراء الدول الأجنبية ٤ - الاشراف على الموظفين العموميين ٥ - حق معاقبة المواطنين بالسجن ، أو بالاعدام ٦ - الاشراف على مالية الدولة وميزانيتها ، وإدارة الممتلكات العامة للدولة ، وجمع الضرائب ٧ - إدارة الاسطول والاشراف عليه . أما المسائل الهامة في الدولة مثل اعلان الحرب ، أو انهائها ، أو فرض ضرائب جديدة ، أو سن قوانين . فهذه كلها تعرض أولا على المؤتمر العام ، ولا تستطيع الدولة تنفيذها قبل اقرارها من المؤتمر العام .

ثانيا - المحاكم : وهي تعتبر أساس النظام الديمقراطي في أثينا ، ولا تنفق مع المحاكم الحديثة من حيث الاختصاصات ، أو طريقة التكوين ، فهي تتكون من أعضاء يبلغون عادة (٥٠١) عضو وقد يزيدون ، ولكن لا يقلون عن (٢٠١) عضو . ويختار الشعب هؤلاء الأعضاء عن طريق الهيئات المحلية ، وهم لا يتقاضون أجرا ، ويشترط الا تقل سن العضو عن ثلاثين سنة . وكانت هذه المحاكم تختص بما يلي :

١ - اصدار الاحكام في القضايا التي تعرض عليها مدنية كانت أم جنائية . وعند عرض القضايا عليها تؤخذ اصوات المحكمين في كون المتهم يعتبر مذنباً أم بريئاً . فاذا حكموا بأنه مذنب تؤخذ الاصوات مرة أخرى على نوع العقوبة ، ويكون حكم المحكمة نهائياً .

٢ - تشرف على الموظفين العموميين بوسائل أهمها : اختبار صلاحية المرشحين للوظائف العمومية ومراجعة حسابات الموظف ودفاتره بمدد انتهاء مدة خدمته .

(١٤) كانت جميع المدن الاغريقية تتميز بوجود مجلس نيابي ، الا انه في المدن الارستقراطية كاسبرطة كانت عضوية مثل هذا المجلس مدى الحياة ، كذلك كانت محصورة في فئة تتميز بمراقبة الاصل .

٣ - الاشراف على القانون : فلها حق محاكمة القانون نفسه اذ تستطيع الاعتراض على اى قانون اقره المؤتمر العام بحجة مخالفته لدستور المدينة ، ولاى مواطن حق تقديم شكوى اليها ضد القانون الذى اضر به ، ولها حق ايقاف هذا القانون حتى تصدر قرارا بشأنه ، وفي هذه الحالة يحاكم القانون كما يحاكم الاشخاص العاديون ، ومن هذا كله يتضح ان المحكمة كان لها سلطة تشريعية تماثل سلطة المؤتمر العام (١٥) .

٢ - افلاطون والمدينة الفاضلة :

ولد افلاطون سنة ٤٢٧ قبل الميلاد . وهو من طبقة ارسقراطية ، وكان تلميذا لسقراط فتعلم منه ان « الفضيلة هي المعرفة » *Virtue is Knowledge* ومن سنة ٣٦٧ الى سنة ٣٦١ ق.م سافر الى سيراكوز ليشرح على تعليم الملك الصغير ديونسيوس *Dionysius* . وقد كتب افلاطون ثلاثة كتب ذات شأن وهى : الجمهورية والسياسة ، والقوانين .

كتاب الجمهورية (١٦) : وقد عالج فيه موضوعات مختلفة ما بين اجتماعية وخلقية ، واقتصادية ، وسياسية . ويعنيها منها هنا نظريته السياسية ، اما النواحي الاخرى فحسبنا ان نكتفى منها بالقدر الذى يساعدنا على فهم نظريته السياسية .

وفكرته الاساسية فى الجمهورية استقاها من استاذة سقراط ، ومن فكرته التى تقول « ان الفضيلة هي المعرفة » . وافلاطون حين يتحدث عن الفضيلة فى الدولة فانما يقصد حياة افضل للانسان والمجتمع ، وهو يعتقد انها حقيقة واقعة يصل اليها المرء عن طريق الدراسة والتحصيل واستخدام المنطق ، والفضيلة عنده ليست وسيلة يتمكن بها الفرد من رفع مستوى معيشته ، او يرقى بها مجتمعه . ولكنها غاية فى ذاتها ، وبدونها لا يقيم مجتمع سياسى .

ويعلق افلاطون اهمية كبرى على اصحاب المعرفة ، وهم الفلاسفة والعلماء ، فيجعل لهم سلطة ادارة دفة الحكم لانهم يتمتعون بالمعرفة اللازمة لتحقيق الفضيلة ، والفضيلة غاية كل مجتمع سياسى ، وهذا الاعتقاد فى الواقع هو لب كتاب الجمهورية . وتطبيقا له تكون الدولة الفاضلة فى راي

(١٥) لمزيد من التفاصيل حول النظام الاجتماعى والسياسى لدولة المدينة اليونانية انظر : جورج هـ . سباين ، تطور الفكر السياسى ، الجزء الاول - ترجمة حسن جلال المرورى . القاهرة . دار المعارف . ص ١-٢٢ .

(١٦) ترجم الكتاب الى العربية اكثر من مرة ، انظر على سبيل المثال ترجمة نفلة الحكيم ومحمد مظهر سعيد التى نشرتها دار المعارف عام ١٩٦٣ .

أفلاطون هي التي تكون السلطة فيها مركزة في أيدي الفلاسفة أصحاب المعرفة الذين يدركون أسس المجتمع السياسي ، والتي تتلخص في أمرين : أولهما معرفة الأعمال التي تتطلبها الدولة الفاضلة ، والثاني معرفة الآثار التي تنتج عن الوراثة والتدريب المهني ، وتوصل المواطنين إلى القيام بالاعباء التي تتطلبها منهم الدولة (١٧) .

نشأة الدولة لدى أفلاطون : يرى أفلاطون أن الجماعات ظهرت نتيجة للحاجات البشرية التي لا يمكن اشباعها الا بتعاون الافراد مع بعضهم ، إذ لا يوجد انسان كامل ، بمعنى انه لا يوجد انسان يستطيع ان ينتج جميع احتياجاته الضرورية بمفرده ، فكل انسان يحتاج الى مبادلة انتاجه بانتاج الآخرين حتى يحصل على جميع مقومات معيشته ، واذا كان هذا القول صحيحا بالنسبة لضروريات الحياة ، فهو اكثر صحة بالنسبة للسلع الكمية .

وتحليل أفلاطون هذا قد أوضح وجهة نظر جديدة ظلت تلازم النظرية الاجتماعية حتى الآن ، وهذا التحليل يعنى ان أساس قيام المجتمعات المتمدينة هو الحاجات الاقتصادية ، وتبادل الخدمات بين الافراد في المجتمع ، وان كل عضو في المجتمع يلتزم بقدر معين من الاخذ والعطاء (١٨) . ووظيفة الدولة بناء على هذا التحليل ، هي ايجاد أوفق الطرق لتسهيل عملية التبادل بين الافراد ،

(١٧) واضح من هذا ان أفلاطون يؤمن بان سواد الشعب جاهل وان النظام الناجح هو الذى يجعل كل السلطات في يد الفئة القليلة العدد التي تملك من الحكمة والمعرفة ما يؤهلها للنهوض بالدولة ورفع مستواها ، ونفهم من هذا ان « كتاب الجمهورية » لم يكن الا نقدا لادعاء للاوضاع السياسية لدولة المدينة كما كانت في اثينا ، فهو يهاجم نظام الحكم الديمقراطي بقوله « ان الشعب لا يصلح لحكم نفسه بنفسه » وركز هجومه على طبقة رجال السياسة في اثينا فوصفهم بالجهل والضعف ، وجعل النظام الديمقراطي مسئولا عن ذلك لما استلزمه من تعدد الاحزاب ذات المصالح المتضاربة . وقد كان هناك حقيقة تضارب كبير بين الاحزاب الارستقراطية ، والاحزاب الديمقراطية ، فالاولى ترغب في تأمين املاكها وحقوقها بشتى الطرق ، حتى لو ادى ذلك الى الاضرار بحقوق الطبقات الفقيرة ، اما الثانية وهي تتألف من عامة الشعب فتترغب في رفع مستوى معيشتها عن طريق فرض الضرائب على الطبقات المالكة . وفي ظل الديمقراطية التي تسمح بتمثيل جميع الافراد في الحكومة لا يمكن التوفيق بين هاتين الرغبتين . بل لا بد من خلافات وانقسامات مستمرة تؤدي في النهاية الى الضعف ، ثم الى فناء المجتمع . ويقدم لنا أفلاطون للعلاج القويم لهذه المشكلة ، وهو اقامة دولته الفاضلة على النحو الذى تحدثنا عنه ونرى تفصيله في الاجزاء التالية .

(١٨) ولهذا يقول أفلاطون في كتابه الجمهورية شرحا لفكرته ان اصغر مدينة ممكنة تتألف من اربعة او خمسة رجال : فلاح وبناء ونساج يضاف اليهم صانع احذية وواحد او اثنان من طبقة الناس اللذين يدبرون حاجاتنا البغيفية . وعلى كل من هؤلاء ان يضع عمله تحت تصرف الجماعة ، بحيث يستطيع الفلاح الواحد ان يجبر غداء اربعة . . بدلا من ان يجبر ربح الطعام لغذائه هو وحده في ربح الوقت . . ويصرف بقية وقته ربعا في بناء مسكنه وربعا في عمل ملبسه . . مؤديا عمله بنفسه لنفسه . انظر ترجمة كتاب الجمهورية سالف الذكر ص ٤٥ .

وتحقيق أشباع الحاجات المختلفة ، ووظيفة الافراد هي القيام بتنفيذ الاعمال التي تفرضها عليهم مراكزهم الاجتماعية . وتتوقف أهمية الفرد الاجتماعية على قيمة العمل الذي يقدمه للمجتمع . فالفرد في الدولة يحتل مركزا اجتماعيا معيناً ، وهذا المركز يتطلب التزامات معينة ، وعلى الدولة أن توفر الاسباب التي تسهل قيام الافراد بالتزاماتهم . وعلى ذلك فالحرية التي تملكها الدولة للفرد لا يقصد بها منحه ارادة طليقة ، بل تعنى تمكينه من اداء الخدمات والالتزامات المطلوبة من المركز الذي يحتله (١٩) .

وتشتمل نظرية افلاطون كما هو واضح على مبدا اقتصادى جديد ، هو مبدا تقسيم العمل والتخصص الاقتصادى ، وتكشف بذلك عن حقيقتين أساسيتين في الطبيعة البشرية : اولاهما اختلاف المواهب الطبيعية للافراد ، وثانيتهما أن الافراد يكتسبون قدرا كبيرا من المهارة عندما يكرسون انفسهم لاداء العمل الذي يتفق وميولهم واستعدادهم الطبيعى (٢٠) .

ونستنتج من هذا ان فكرة الحاكم الفيلسوف ليست غريبة على تفكير افلاطون اذ هي تساير منطق اختلاف المواهب والتخصص . فافلاطون لا يتصور مجتمعا ينعدم فيه التخصص ، اذ ان معنى انعدام التخصص هو أن كل فرد عليه ان ينتج جميع احتياجاته بنفسه ، وفي هذه الحالة لا يحتاج للآخرين ، ولا يجد هناك مبرر يدفعه الى المعيشة معهم في مجتمع واحد ، وتحت ظل نظام سياسى واحد . والفرد الكامل لا يمكن ان يوجد ، ولهذا ظهرت الجماعة السياسية لتسد النقص الطبيعى في الافراد ، ويعوض الفرد نقصه الطبيعى بالعمل على اكتساب مهارة كبيرة في نوع العمل الذى تؤهله له الطبيعة ، وهو يكتسب هذه المهارة عن طريق التخصص . وفي رأى افلاطون ان هذه هي القوى الكامنة التى تدفع بالمجتمع الانسانى نحو الكمال .

وعند افلاطون ان المشكلة التى تواجه المجتمع ليست مشكلة تقسيم الافراد حسب مواهبهم ، لان هذا التقسيم تفرضه الطبيعة قسرا على الافراد ، ولكن المشكلة الحقيقية هي اتاحة الفرصة للمواهب المختلفة لكي تكتسب المران الكافى الذى يؤهلها لبلوغ الكمال الذى يمكن المجتمع في النهاية من تحقيق اغراضه السامية ، وهنا تظهر لنا أهمية الحاكم الفيلسوف ومكانته في

(١٩) ومن الواضح ان هذه النظرية تختلف تماما عن نظريات العقد الاجتماعى التى تصور قيام العلاقات الاجتماعية على أنها نتيجة تعاقد أو اتفاق . وفى ظل هذه النظريات تقتصر وظيفة الدولة على ضمان حرية الاختيار للافراد ، وقد رفض افلاطون نظرية التعاقد لانها تستند الى الإرادة الفردية ، وتهمل طبيعة الافراد ، وهو يرى أيضا ان التعاقد بين الافراد قد لا يتم لاغراض فاضلة ، بعكس الطبيعة التى ترمى الى تحقيق الغرض للفاضل وتوفير الخير للمجتمع .

(٢٠) وفى هذا يقول افلاطون : « ان انتاج جميع السلع يتحقق بكمية أوفر ، وبطريقة أسهل ، وبقيمة أكبر اذا اختص كل فرد بالعمل الذى يتلاءم مع طبيعته ، وقام بمهله فى الوقت المناسب » .

المجتمع ، فهو الفرد الوحيد الذى لديه المعرفة الكافية لوسائل تنمية مواهب الافراد الطبيعية ، وتوجيه المجتمع نحو تحقيق غرضه السامى .

طبقات الشعب : يفترض افلاطون وجود تناسق كامن يربط بين الطبيعة البشرية والمجتمع ، فلكل من الفرد والمجتمع اصل واحد مشترك يحصل دون ان يكون الخير فى أحدهما مخالفا مخالفة أساسية للخير فى الآخر ، اى انه لا توجد هوة ساحقة تفصل مصالح الافراد عن مصالح المجتمع الذى ينتمون اليه ، وأنه عندما يظهر تعارض بين هذه المصالح فان المشكلة تصبح مشكلة نمو وتوافق لا مسألة تحكم وقوة ، فالفرد غير الاجتماعى انما يفتقر الى فهم احسن لطبيعة البشرية الخاصة ، وبعبارة اخرى فان كل ما يحتاجه المجتمع غير المتجانس هو ان تتاح للمواطنين فرص النمو الكامل اللازم لتحقيق احتياجاتهم .

ومحاولة افلاطون ايجاد تحليل واحد يفسر به الدولة والفرد معا اوصلته الى ان كل دولة تحتوى على ثلاث وظائف ضرورية : ١ سد الحاجات . ٢ - حماية الدولة - ٣ حكم الدولة . واذا سايرنا مبدأ التخصص الذى يؤمن به افلاطون ، وجدنا ان هذه الوظائف الثلاث تمثل طبقات ثلاثا تشمل : ١ - طبقة العمال المنتجين الذين يقومون بسد الحاجات - ٢ - طبقة الجنود الذين يقومون بحماية الدولة - ٣ - طبقة الحكام المختصين بإدارة الدولة وحكمها .

ويرى افلاطون ان أساس تقسيم المجتمع الى هذه الطبقات يرجع الى اختلاف استعدادات الافراد ، فهناك ثلاثة انواع من الناس : ١ - أولئك الذين اهلهم الطبيعة للعمل لا للحكم - ٢ - أولئك الذين يصلحون للحكم بشرط ان يكونوا تحت مراقبة غيرهم - ٣ - أولئك الذين يصلحون لاسمى اعباء الحكم (٢١) .

وقد دفعته هذه النظرية الى القول بان طبقة الحكام هي الطبقة الوحيدة التى يتمثل فيها الذكاء والحكمة . وبالرغم من اشادته المتكررة بمهارة طبقة الصناع فقد كان يرى ان كفاءتهم السياسية تتمثل فى الطاعة فحسب ، اى انهم معدومون الكفاية السياسية ، ولا يمكن ان يكتسبوا المعرفة السياسية

(٢١) يجب هنا ان نلاحظ ان هذا التقسيم لا يعنى وجود نظام طبقي جامد ، وذلك لان الانتساب الى هذه الفئات او الطبقات ليس وراثيا ، بل على العكس نجد افلاطون يرمى الى مثل اعلى هو ايجاد جماعة يباح لكل طفل يولد فيها الانتفاع بأرفع انواع التدريب الذى يتسلم مع ميوله ويرتقى فيها كل فرد ، الى اعلى مراكز الدولة التى تؤمله اعماله ليشغلها عن جدارة ، وبهذا نجد ان افلاطون كان متحررا من التعصب الطبقي تحررا تاما .

عن طريق التعليم او المران او الخبرة ، ويجب الا يفهم من ذلك ان افلاطون قصد التقليل من اهمية ارباب الحرف بالقياس الى الطبقات الحاكمة ، فقد اراد في الواقع ان يبين ان الطبيعة هي التي تفرض هذا التقسيم ، الذي هو لازم للمجتمع الكامل ، فلا يجوز للمجتمع ان يعمل على ازالة الفوارق الطبيعية (٢٢) .

العدالة : فكرة افلاطون عن العدالة فكرة غريبة في الواقع ، فالعدالة عنده تعنى اتحادا يؤلف بين الافراد ، يجد فيه كل واحد منهم الدور الذي يقوم به في الحياة وفقا لاستعداده الفطري وخبرته ، ومرانه . والعدالة فضيلة خاصة وعامة ، فهي فضيلة خاصة لانها تعطى الفرد عملا معيناً في المجتمع وتجعله صالحا لادائه . وهي فضيلة عامة لان المجتمع يكون صالحا اذا شغل كل فرد فيه العمل الذي هو اهل له . وبذلك يستفيد المجتمع من عمل الفرد ، ويستفيد الفرد من المجتمع ، لانه اوجد له مركزا خاصا به ، واطاح له الفرصة التي تمكنه من اداء عمله خير اداء .

وهذا التعريف يبدو غريبا الآن لانه لا يتضمن اى معنى قانونى ، اذ جاء خاليا من لفظ حق « right » اى معنى القدرة على مباشرة تصرفات ارادية في ظل حماية القانون ، وبتأييد سلطة الدولة . فليست وظيفة الدولة هي مجرد توفير الحرية والحماية للافراد ، بل انها ايضا تهيئة فرص التبادل الاجتماعى التي تحقق ضرورات الحياة المتحضرة ، فعلى الدولة ان تضع كل فرد في مركزه الذي يتلاءم وطبقته ، والحقوق والواجبات التي تنتج من الحياة الاجتماعية لا تخص الافراد بل تخص المراكز والوظائف التي يمارسها الافراد .

ثيوقراطية افلاطون : عندما وضع افلاطون نظام جمهوريته السياسى ، رأينا ان هذه الجمهورية يجب ان تحتوى على حرف متنوعة تكفى لسد الحاجات المختلفة لجميع المواطنين وكلما تطورت الدولة في المدنية ازدادت حاجاتها وتنوعت حتى تشمل الحاجات الضرورية والحاجات الكمالية ، فتزداد رغبة الدولة في ان تضم اليها ما تستطيع من الاراضى الملاصقة لها ليعينها ذلك على

(٢٢) يفسر هذا قول افلاطون في الجمهورية : « ولكن الشخص الذى هيأته الطبيعة لان يكون صناعا او منتجا من اى نوع آخر ، اذا فاخر واستعلى بالثروة او الصلوات الكبيرة او القوة البدنية ، او اية ميزة مماثلة الى حد انه يقحم نفسه في طبقة المحاربين ، او اقحم المحارب نفسه في طبقة الشيوخ والحكام ، دون جدارة ، وعندما يتبادل هؤلاء ادواتهم ، او مميزاتهم ، او عندما يحاول الشخص الواحد ان يؤدي كل هذه الواجبات في وقت واحد ، فان مثل هذا التبديل والتدخل يكون هائلا للدولة ، اذن يكون الخلط بين الطبقات الثلاث والتنقل من طبقة لآخرى مصير خسارة كبيرة للدولة » . المرجع سالف الذكر . ص ٧٤ . وبذلك نرى مرة اخرى ان قصد افلاطون للحقيقى هو نقد للنظام السياسى المتبع في اثينا لانه يقيح الفرصة لكل مواطن ان يشترك في الحكم بالرغم من ان المواطنين المعادين ليست لديهم القدرة على ذلك .

تحصيل هذه الحاجات . وكذلك يجب على الدولة ان تدافع عن مدنياتها ضد اطماع الدول المجاورة لها ومن هنا تظهر الحاجة الى وجود جيش قوى ، ثم الى وجود طبقة الاوصياء وهم الحكام . وتمشيا مع راي افلاطون يجب على هذه الطبقة ان تتخصص في عملها ، كما يجب ان تتاح لها فرصة التعليم الكافي ، وان تعيش في مكان يمكنها من الاشراف على السياسة الداخلية اشرافا تاما ، وان يتاح لها التفريغ للدفاع عن الدولة ضد اى عدو خارجي .

اذن فحياة هذه الطبقة يجب ان تنظم بطريقة تضمن عدم تحولهم الى اعداء للمواطنين . ويرى افلاطون ان خير ضمان لنزاهة افراد طبقة الاوصياء او الحكام ، وتفرغهم لعملهم يكون بما يأتى : ١ حرمانهم من الملكية الخاصة . ٢ - حرمانهم من الزواج . ٣ - اعطاؤهم اجرا ثابتا يكفى للنفقات الملائمة لمركزهم الاجتماعى .

وتعليل ذلك ان افلاطون يرى انه اذا سمح لافراد هذه الطبقة باقتناء الاراضى الزراعية ، وجمع الثروة فسوف يتحولون الى اصحاب املاك وفلاحين بدل كونهم اوصياء وحكاما ، او يتحولون الى طغاة واعداء للمواطنين بدلا من كونهم حلفاء لهم . اما فكرته في الغاء الزواج بين ابناء هذه الطبقة فترجع الى انه يرى ان الزواج ينشئ العاطفة العائلية ، وهى تنقص من ولاء الحاكمين وتجعلهم مشسغولين بأبنائهم مما يعد في رايه اشد خطرا من شهوة التملك (٢٣) .

التعليم : من راي افلاطون ان التعليم وسيلة ناجحة لتحقيق دولته الفاضلة ، لان التعليم هو الوسيلة الايجابية التى تمكن الحاكم من ادراك كنه الطبيعة البشرية ومن توجيهها الى الناحية التى تحقق مصلحة الفرد ، ومصلحة المجتمع ليحقق التجانس المنشود فى الدولة الفاضلة ، وهو فى هذا يردد دائما ان الدولة ليست فى الواقع الا منظمة تعليمية ، فاذا صلح تعليم المواطنين استطاعوا فى يسر ان يذلوا ما يعترضهم من صعوبات ، ولهذا يؤكد افلاطون ان واجب الدولة هو الا تترك التعليم فى ايدى افراد وهيئات خاصة بل تشرف عليه بنفسها اشرافا تاما ، ولا تجعله مصدرا لتجارة .

ويبدو لنا ان مشروع افلاطون التعليمى يستهدف نظاما اجباريا يخضع

(٢٣) من هذا يظهر ان شيوعية افلاطون مقصورة على طبقة الاوصياء فهو يحتم عليهم ان يعيشوا معيشة شبه عسكرية ، اى ان شيوعيته تشبه شيوعية المسكر . وغرض افلاطون من هذه الشيوعية يخالف المراض للشيوعيين المحدثين الذين يعتقدون الشيوعية على اساس انها ثورة على للظلم الناتج من تفاوت الدخول ، ومن عدم تكافؤ الفرص ، فهو يرى فى الشيوعية نقشا يفرض على طبقة الاوصياء ، وانها الوسيلة الوحيدة التى تمكنهم من أداء عملهم بنزاهة خالصة ، ومن هذه الناحية تبعد شيوعية افلاطون شبيها بنظام الرهبنة المسيحية .

لرقابة الدولة ، يتكون من مرحلتين الاولى هي التعليم الاولي ، ويشمل تعليم النشء حتى يبلغوا سن العشرين ، وينتهي عند بداية الخدمة العسكرية ، والثانية هي التعليم العالي : ويقتصر على فئة ممتازة من الجنسين ، ويؤهل صاحبه للدخول في طبقة الاوصياء والحكام ، ويبدأ من سن العشرين ويستمر حتى الخامسة والثلاثين .

وهو اذ يرى تطبيق ذلك اجباريا ينتقد نظم التعليم المتبعة وقتئذ في دولة المدنية ، وهي النظم التي تترك للافراد حرية اختيار نوع التعليم الملزم لاولادهم دون النظر الى ميولهم ، او استعدادهم الفطري . ويعيب على تلك النظم ايضا انها تحرم الغالبية العظمى من الشعب من التعليم بسبب عدم قدرتها على تحمل مصاريفه . وقد كان افلاطون يؤمن ايمانا عميقا بحق الافراد جميعا في التعليم لا حرصا على حقوق الافراد فحسب ، ولكن حرصا على المصلحة العليا للمجتمع .

ولم يبحث افلاطون موضوع تدريب الصناع ، ولم يوضع ما اذا كان التعليم الاجباري يشملهم ، ولكننا نراه في معرض الكلام عن تشجيعهم يؤكد ضرورة إلحاقهم بالتعليم ليتيسر انتقاء الممتازين منهم .

نظرية افلاطون في كتاب « القوانين » : اوجد افلاطون فكرة « الحاكم الفيلسوف » في كتابه الجمهورية ، وراى ان تكون لهذا الحاكم سلطة مطلقة في الدولة لانه يعرف ما هو خير للافراد وللدولة . ولهذا فان الدولة المثالية التي وضع قواعدها تخلق خلوا تماما من القوانين ، وهو في تفكيره هذا يختلف مع فلسفة الاغريق السياسية التي كانت تنادي بالحرية في ظل القانون ، وتحتم ضرورة مساهمة جميع المواطنين في حكم انفسهم .

والفرق الرئيسي بين نظرية افلاطون في كتاب « الجمهورية » ونظريته في كتاب « القوانين » هو ان الحكومة في الكتاب الاول حكومة اقلية مختارة لا تقف في طريقها اية قواعد او قوانين ، اما وفق كتابه الثاني ، فالحكومة تسيطر عليها القوانين التي تفيد الحاكم والمحكومين على السواء (٢٤) .

ومع هذا فيجب الا نفهم ان افلاطون نسخ فكرة الدولة المثالية ، وتخلي عنها فقد ظل يعتبرها دائما خير صور الدولة المثالية . ولم ينظر الى دولة

(٢٤) هذا التغيير الكبير في فلسفة افلاطون يبدو واضحا في نصيحته لاتباع الملك ديون بصقلية ، اذ يقرر في تلك النصيحة مبدا خلاصته عدم خضوع المدينة لسلطة افراد ايا كانوا ، ولكن يجب ان يكون الخضوع للقانون وحده ، لان الخضوع للافراد لا يضر المحكومين وحدهم ، بل يضر ايضا بالحكام انفسهم .

القوانين الا على انها في المرتبة التالية لها ، ويظهر ان افلاطون فكر في دولة القوانين لانه شك في امكان وجود الحاكم الفيلسوف ، فهو يرى ان القانون في مرتبة تلى المعرفة ، ويفسر لنا رايه هذا بان القوانين وليدة العادات ، والتقاليد ، والخبرة ، وهي تنشأ في ظروف معينة ، وفي محيط خاص من الناحية الاقتصادية ، والاجتماعية ، والطبيعية والسياسية ، وعن طريق العادة والخبرة . تنتقل الينا لتتحكم في مجتمعنا الذي تختلف ظروفه عن ظروف المجتمع الذي نشأ فيه القانون ، فكيف يقتنع العقل به وهو يعلم ان الاوضاع التي نشأ فيها قد تغيرت ، وان الحالة التي قام لضبطها قد تطورت ؟ ان القانون ، على هذا الوضع يتعارض مع العقل والمعرفة ، ومن ثم فانه اذا تعارض القانون مع المعرفة وجب ان يكون تفضيلنا دائما للمعرفة .

افكار افلاطون في كتاب «السياسي» : في هذا الكتاب يتعرض افلاطون لتعريف السياسي فيقول انه صاحب المعرفة الحقيقي . ثم يقارن بينه وبين رب الاسرة منتها الى وجود تشابه بين مهاتيهما ، فكل منهما يعمل لصالح الجماعة وكل ما هنالك ان رب الاسرة يعمل لصالح اسرته ، بينما يعمل السياسي لصالح المجتمع . والواقع ان تشبيه الدولة بالاسرة يعنى التسليم بنظرية الحكم المطلق ، اذ مؤدى هذا التشبيه ان يخضع جميع المواطنين للسياسي رئيس الدولة خضوعا تاما كما يخضع افراد العائلة لرب الاسرة (٢٥) .

ولم ير افلاطون جدوى من ان يقوم السياسي باسترضاء المحكومين ، ولا ضرورة لهذا الاسترضاء ، لان السياسي لا ينظر الا الى المصلحة العامة ، ورفاهية المجتمع . وفي سبيل تحقيق هذا قد يضطر الى تجاهل القوانين ، وتجاوز التقاليد المرعية ، وقد يغضب المواطنين ، بل قد يضطر الى القضاء على حرياتهم . ولكنه مع هذا فرق بين الحاكم الطاغية والملك المستبد المستنير ، فالاول يستخدم القوة الفاشية لفرض حكمه على شعب غير راض عنه ، اما الملك المستنير ، او السياسي الحقيقي فان له من الحكمة والمعرفة ما يمكنه من جعل حكمه مقبولا لدى شعبه .

نظم الحكم : بين افلاطون في كتابه الجمهورية انواع الدول او أنظمة الحكم ، وجعل افضل أنظمة الحكم دولته المثالية ، ثم تليها الدولة التيموقراطية Timocracy وهي تمثل الدولة المثالية حين فسادهما ، ثم تليها الدولة الاوليجاركية Oligarchy او حكومة الاغنياء ، وتمثل الدولة التيموقراطية

(٢٥) شبه افلاطون السياسي ايضا بالطبيب الذي يطلب منه ان يقتيد بكتب الطب ، ولو كان على درجة من المعرفة تمكنه من كتابة مثل هذه الكتب او كان هو الذي يفسح هذه الكتب . فكيف يطلب من هذا الطبيب ان يقتيد بقواعد هو الذي وضعها ؟ وما زال انصار الديكتاتورية يستخدمون هذه الحجة حتى اليوم .

حين تنحط ، ثم تتطور الاوليجاركية الى ديمقراطية ، ثم الى حكم الطاغية ، وهذا هو أسوأ أنواع الحكم (٢٦) .

أما في كتاب « السياسي » فيضع تقسيما آخر يتلخص فيما يأتي :

١ - الدولة المثالية ، وهي التي يرأسها الحاكم الفيلسوف ، وتتميز بالمعرفة الكاملة ، ولذلك لا تتقيد بالقوانين ، وهي دولة الهيئة لا يتيسر وجودها في هذه الدنيا .

٢ - الدولة الزمنية ، وهي ستة أنواع : ثلاثة منها تتقيد بالقوانين وهي :

(١) حكم الفرد الذي يتمثل في الملك المستنير . (ب) حكم الاقلية الارستقراطية . (ج) حكم الديمقراطية المعتدلة . وثلاثة منها لا تتقيد بالقوانين ، وهي : (١) حكم الفرد الاستبدادي اي الطاغية . (ب) حكم الاقلية الاوليجاركية . (ج) حكم الديموقراطية المتطرفة او الغوغاء .

وهو يحدد أنواع الدول التي تتقيد بالقانون ، وذلك لأن القانون في رايه يحد من طبيعة الفرد الذي يميل بغيريزته الى الشره والى النفع الشخصي .

الدول المختلطة : في كتاب « القوانين » يقترح افلاطون « الدول المختلطة » لكي يحقق بها الانسجام العام عن طريق توازن القسوى . والدولة المختلطة تجمع بين مبدأ الحكمة في النظام الملكي ، ومبدأ الحرية في النظام الديموقراطي (٢٧)

(٢٦) شرح افلاطون في « الجمهورية » كيفية الانتقال من افضل أنظمة الحكم الى اشرها سوا ، فوضع في البداية قاعدة عامة . وهي ان التغييرات في نظم الحكم تحدث عندما تصبح الهيئة الحاكمة موطنا للخلافات ، اما اذا استمرت متحدة فلا يمكن ان تترواح حتى ولو كانت قليلة العدد . ويفسر افلاطون الانتقال من دولته المثالية الى الدولة التيموقراطية - وهو اصعب انتقال في دورة نظم الحكم لدى افلاطون - بأنه يبدأ بمقد الحكام لزيجات غير مناسبة يكون أطفالها بالتالي غير موهوبين ومن ثم يخلون عندما يصبحون حكاما بواجباتهم كحكام . وينشأ الانقسام تبعا لذلك ويبدأ التطلع لتملك الثروات الخاصة والتقليل من قيمة الفلسفة . ويتم الانتقال من التيموقراطية الى الاوليجاركية حين يضع الملاك قانونا يحددون فيه بالاتفاق مبلغا معيناً يكبر او يصغر بحسب قوة المبدأ الاوليجاريكي يمنع بموجبه اي انسان لا تصل ثروته الى هذا المبلغ من أن يكون له نصيب في الحكم ويتم هذا بالتهديد فان لم يفلح فبالعنف .

وبزيادة التلهف على الثورة يزداد تحول الرجال الاشراف المولد الى فقراء وبالتالى يزداد تعطشهم الى الثورة ، وتنشأ الديمقراطية عندما ينتصر هؤلاء الفقراء وتتميز الديمقراطية بالحرية ، وعندما يصل الشعب الى الحد الاقصى منها ينتهي الامر بالاستخفاف بالقوانين ذاتها ، مما يؤدي الى رد فعل عنيف ينتهي الى الطرف المضاد اي العبودية اي حكم الطاغية . انظر المرجع سالف الذكر ص ١٣٠ - ١٤٥ .

(٢٧) في القرن الثامن عشر اعاد الفيلسوف الفرنسي مونتسكيو الكشف عن هذا المبدأ ، واعتبره جوهر الحكمة السياسية في الدستور الانجليزي .

وقد وصل افلاطون الى فكرة الدولة المختلطة بعد دراسة تاريخية حل فيها الاسباب الجوهرية لازدهار اية دولة او اضمحلالها . وقد بين في هذه الدراسة ان اسباب سقوط دولة اسبرطة يرجع الى نظامها العسكري البحت ، والى تفشى الجهل فيها . ثم اظهر ان السلطة الملكية القائمة على الطغيان كانت سببا في انهيار دولة الفرس ، كما اثبت ان تطرف النظام الديموقراطى في اثينا ادى في النهاية الى هلاكها . وخرج من هذا مقتنعا بان كل دولة من هذه الدول كانت تستطيع ان تنمو وتردهر لو قنعت بالتزام الاعتدال ، فتقوم السلطان بالحكمة ، وتخفف من التطرف في الحزم باتباع النظام . وهذا هو مبدأ الدولة المختلطة ، وهو المبدأ الذى يجب ان تقوم عليه الدولة الفاضلة ، فان لم تكن الدولة ملكية فيجب على الاقل ان تشتمل على مبدأ الملكية ، وهو مبدأ الحكومة الرشيدة القوية الخاضعة للقانون . وان لم تكن الدولة ديموقراطية فيجب ان تشتمل على مبدأ الديمقراطية وهو مبدأ الحرية ومشاركة الشعب للسلطة والخضوع للقانون .

ويرى افلاطون ان اقوى مبرر للسلطان هو حق الحكماء على من هم دونهم حكمة ، ولكن هذا لا يتحقق الا في الدولة الالهية ، اما في الدولة الزمنية فيحل القانون محل الحكمة ، ويصير هو اقوى المبررات للسلطان ، كما توجد عدة مبررات اخرى مثل السن والتجربة والمولد والثروة التى لا يصح اهمالها في اختيار الطبقة الحاكمة مع اقرار بعض التساهل فيما يختص بمبدأ الانتخاب ترضية للديمقراطية . وهذا ما هو يعنيه افلاطون بالدولة المختلطة التى تجمع بين النظام الملكى والنظام الديموقراطى (٢٨) .

٣ - ارسطو والحكم الدستورى :

اقتبس ارسطو (٢٩) كثيرا من افكار استاذه افلاطون ، ولكنه خالفه في نواح متعددة سنعرض لبعضها فيما بعد . واهم ما بينها من خلاف فى الفكرة يدور حول « الدولة المثالية » . فدولة ارسطو المثالية هى التى يضعها افلاطون فى المرتبة التالية للدولة المثالية (٣٠) .

نشأة الدولة عند ارسطو : اعتقد ارسطو ان الدولة تنشأ نتيجة تطوّر تاريخى ، فهى تمر بعدة مراحل اجتماعية حتى تصل الى مرحلة الدولة ، وقد بدأ ارسطو دراسته فى اصل الدولة بدراسة الاسرة ، وهى النشوء البدائى

(٢٨) للتوسع فى دراسة الفكر السياسى لافلاطون انظر كتاب جورج سباين سالف الذكر صفحات ٤٢ - ١١٠ . وكتاب « الجمهورية » الذى سبقته الإشارة ليه .

(٢٩) ٢٨٣ - ٣٢١ ق م .

(٣٠) خصص ارسطو الابواب من الاول لثالث من الكتاب الثانى من مؤلفه « السياسة »

لنقد كتابى « الجمهورية » و « القوانين » لافلاطون .

للمجتمع ، وقد تكونت الاسرة نتيجة للحاجات الضرورية التي يشعر بها الانسان كالحاجة الى الطعام والماوى والتناسل ، ويظل الافراد يعيشون في أسر منعزلة ما دامو لا يشعرون او لا يرغبون في اشباع رغبات او قضاء حاجات جديدة ، فالاسرة كقيلة باشباع الحاجات الضرورية ، فاذا ما بدأ الافراد في السعى لتحقيق هذه الحاجات الجديدة تكون المجتمع التالى وهو القرية والقرية هي اتحاد عدة أسر ، أما الدولة فانها المرحلة العليا للمجتمع ، وهي تتكون من اتحاد عدة قرى .

الدولة اذن تنشأ نتيجة للنمو ، والنمو هنا لا يقتصر على الحجم فقط ، بل يشمل النوع ايضا ، فالصفة المميزة للدولة هي انها توفر الظروف اللازمة للحياة المتمدينة المتعددة الحاجات ، وحقيقة ان الدولة تنشأ لتبذل مطالب الحاجات الضرورية ، ولكنها لا تستمر في النمو الا لكونها توفر حياة فاضلة للافراد وتشبع رغباتهم الاكثر تمدينا والاكثر دلالة على طبيعتهم ، والانسان حيوان سياسى بفريزته ، اذ انه المخلوق الوحيد الذى يعيش في المدن ، ويخضع نفسه للقوانين ، وينتج العلم والفن والدين ، وجميع مظاهر الحضارة ، وهذه الاشياء كلها تمثل كمال التطور الانسانى ، ولا يمكن للانسان ان يصل الى تحقيقها الا في المجتمعات المتمدينة ، اى في الدولة ، والانسان الذى يستطيع ان يعيش بدون هذه الاشياء اما ان يكون حيوانا واما ان يكون الها .

طبيعة الدولة عند ارسطو : عرف ارسطو الدولة بأنها نوع من الجماعة ، والجماعة هي اتحاد افراد مختلفين يستطيعون بحكم ما بينهم من فوارق ان يسدوا حاجاتهم عن طريق تبادل السلع والخدمات ، وهذا التعريف يطابق قول افلاطون ان الدولة تقوم على تقسيم العمل ، غير ان ارسطو يختلف عنه في انه يميز بين عدة انواع من الجماعة ليست الدولة الانواع منها ، فأرسطو يرى ان الجماعة المكونة للدولة تختلف بطبيعتها عن الجماعة المكونة للعائلة ، وكذلك عن الجماعة التي تنشأ نتيجة تملك السيد للعبيد ، وهسو يرتب على هذا نتائج هامة فيما يتعلق بالعلاقة بين الحاكم والمحكومين وبالذات في الدولة الدستورية .

فهو يرى ان سلطة الحاكم الدستورى تختلف عن سلطة السيد على عبيده ، لان طبقة العبيد غير طبقة السادة ، والعبد احط مرتبة من السيد اذ انه غير قادر على حكم نفسه ، فهو بمثابة آلة في يد السيد يستخدمها مع شئ من الرأفة والرحمة ، ولكنه يوجهها لمصلحته الشخصية .

وهناك فرق ايضا بين السلطة السياسية وسلطة رب العائلة ، بالرغم من ان رب العائلة لا يستعمل سلطته لمصلحته الذاتية بل لمصلحة جميع افراد

الاسرة . ويؤكد ارسطو ان افلاطون حين اهمل التفرقة بين هذين النوعين وقع في خطأ كبير ، فكونه يشبه الدولة بعائلة كبيرة يدل على عدم تعمق في فهم طبيعة كل من العلاقات العائلية والعلاقات السياسية . وقد ادى ذلك الى استنتاجات غير صحيحة ، فرب الاسرة يرعى اطفالا غير مكتملى النمو والادراك ، وهو يفرض عليهم سلطته حماية لهم ، ورعاية لمصالحهم الخاصة ؛ وهو يرعى ايضا النساء ، والمرأة بطبيعتها اقل مرتبة من الرجل ، وتحتاج دائما الى رعايته وعنايته . أما السلطة السياسية فتختلف في جوهرها وطبيعتها عن هذا كله فهي سلطة الاحرار على الاحرار ، وتستعمل لصالح الحكام والمحكومين على السواء (٣١) .

حكم القانون : يرى ارسطو انه لا وجه للمفاضلة بين حكم الفيلسوف وحكم القانون ، ولهذا نراه يقبل كتاب « القوانين » لافلاطون انه يؤيد سيادة القانون ، وسيادة القانون ليست لديه مجرد ضرورة يفرضها ضعف النفس البشرية ، بل هي علامة الدولة الصالحة ، ولا غنى لاحكم الحكام عن القانون الذى هو « العقل مجردا عن الهوى » « Reason unaffected by des ire » وقد ايد ارسطو حكم القانون او الحكم الدستورى لكونه يمتاز بثلاثة عناصر رئيسية :

(ا) انه حكم يستهدف الصالح العام ، او صالح الجمهور . وهو في هذا عكس الحكم الطائفى ، او الحكم الاستبدادى ، فان كلا منهما يستهدف صالح طبقة واحدة ، او فرد واحد .

(ب) انه حكم قانونى تديره الحكومة وفقا لقواعد عامة لا بموجب اوامر تحكيمية . ولا تستطيع الحكومة معه ان تتجاهل العادات المرعية ، او العرف الدستورى .

(ج) الحكومة الدستورية تؤدى معنى حكومة المواطنين الراضين عن الحكم لا المرغبين عليه كما هو الحال في حكم الطاغية .

وعموما علق ارسطو اهمية كبرى على القانون بحجة انه الضمان الوحيد للحيلولة دون اطماع الاشخاص ، وانه خير سبيل لضمان الحريات والمحافظة عليها ، ولهذا يقول : « ان الانسان حين يكتمل يصبح افضل الحيوانات جميعا ولكنه حين يترك العدالة والقانون يصبح احطها » ولا يتحقق هذا للقائسون ما لم تنم المعرفة والحكمة تموا متواصلا ، وتزيد التجارب تزايدا مستمرا ،

(٣١) يفهم هذا من قول ارسطو في الدولة المثالية انها « مجتمع يتكون من افراد متساوين يرمون الى تحقيق افضل حياة ممكنة » .

وهذا الرصيد المتزايد من الحكمة يظهر في القانون وفي العادات . ولهذا يرى أرسطو أن الحكمة الجماعية الممثلة في قوانين شعب من الشعوب تكون أسس من حكمة اعقل المشرعين ، فأفراد المجتمع يكمل بعضهم بعضا ، لهذا ترى أرسطو يفضل القانون المستمد من العرف على القانون المكتوب . فهو مستعد للتسليم بأن اتجاه أفلاطون نحو الفناء القانون اتجاه له مزية إذا كان الإلغاء منصبا على القانون المدون وحده .

المبادئ الديمقراطية والمبادئ الاوليغاركية : ناقش أرسطو هذه المسألة فبين أن الدساتير السياسية للديمقراطيات تختلف تبعا لشمول هذه الدساتير ، وهذا الشمول يتوقف على طريقة تقرير هذه الدساتير . فبعضها ينص على ضرورة حيازة نصاب من الممتلكات لتقرير حق الانتخاب ، ولتولى الوظائف العامة ، ويتفاوت هذا النصاب ارتفاعا وانحاضا ، وقد يكون نواتره محتوما في بعض الوظائف دون البعض الآخر . ومن جهة أخرى نجد بعض الدساتير لا تعنى المواطنين من النصاب فحسب ولكن تفرض لهم اجرا على أداء الاعمال التي تتطلبها منهم الدولة .

وتختلف الدساتير الديمقراطية أيضا باختلاف النظام الاقتصادي للدولة ، فالدولة الديمقراطية الزراعية قد لا تقرر نصابا معيناً على المواطنين نظير التمتع بحق الانتخاب ، ورغم ذلك فإن الحكم ، وتصريف مهام الدولة ، وقد يتركز في أيدي الخاصة بحكم أن سواد الشعب من الفلاحين قد لا يتسع وقتها لذلك . أو يكون غير راغب في تحمل متاعب الإعباء العامة . ويرى أرسطو أن هذا النوع من الديمقراطيات هو أفضلها جميعاً ، لأن الجماهير تحتفظ بحقوقها السياسية ، وتستعملها وقت الضرورة لكبح جماح الطبقة الحاكمة . وما دام الحكام يخضعون لسلطان القانون فإن الناس يتركونهم أحراراً في تسيير دفة الحكم . أما ديمقراطية دولة المدينة التي تسمح باشتراك جميع المواطنين في تحمل أعباء الحكم فإنها تؤدي غالباً إلى الفوضى ، ويؤدي هذا النوع من الديمقراطيات إلى التقليل من شأن القانون ، وإلى الإخلال بالنظام حتى تصبح أقرب إلى حكومة الطفيلان . فمشكلة الديمقراطية في رأي أرسطو تنحصر في الجمع بين السيادة الشعبية ، وبين الإدارة الحكيمة ، ومثل هذه الإدارة ليست بسيرة على غالب الشعب .

ويميز أرسطو بين أنواع الحكومات الاوليغاركية على هذه الأسس نفسها ، فيرى من الطبيعي أن تشترط الاوليغاركية نصاباً مالياً معيناً في المواطن أو في شاغل المناصب العامة ، وقد يزيد هذا النصاب أو ينقص ، وقد يتركز الحكم في الاوليغاركية بوجه عام على الشعب ، كما أن السلطة قد تنحصر في فئة

قليلة منه ، ويتوقف نوع الحكم الممكن قيامه في الاوليجاركية على توزيع الثروة والملكية . وتتسع قاعدة ارتكاز حكومة الاوليجاركية بكثرة طبقة أصحاب الاملاك المتقاربين في الثراء ، فاذا ما وجدت طبقة صغيرة من اصحاب الفنى الفاحش فالارجح ان تصبح الحكومة في ايدى قلة غنية ، فاذا حدث ذلك تعذر حجب مساوىء الحكم الطائفى . والاوليجاركية في صورتها المتطرفة تماثل الديمقراطية المتطرفة اذ تنقلب الى حكم طفيان . والمشكلة التى تواجه الاوليجاركية هى الاحتفاظ بالسلطة في ايدى طبقة محدودة نسبيا دون تمكين هذه الطبقة من استبدال الجماهير . لان الاستبدال يولد الاضطراب ، وعدم الاستقرار .

سلطات الحكومة السياسية : سواء اكانت الدولة ديمقراطية او اوليجاركية . فانها تحتوى على ثلاث سلطات : ١ - الفئة المفكرة التى تمارس السلطة القانونية العليا في الدولة ، وتقوم بالبت في جسام الامور كاعلان الحرب وعقد السلم ، وابرام المعاهدات ، ومراقبة المسئولين عن حسابات الدولة وسن القوانين . ٢ - الولاة العموميون او الموظفون الاداريون . ٣ - هيئة القضاء .

وقد تنظم هذه السلطات تنظيما ديمقراطيا بحتا ، او اوليجاركيا بحتا . او تنظيما مشتركا بين الديمقراطية والاوليجاركي . فالسلطة المفكرة تسد يتسع عدد اعضائها او يضيق ، وقد تمارس قدرا كبيرا او اقل من السلطات وقد يختار الولاة من السلطة اثنائية بواسطة ناخبين يتفاوت عددهم قلة وكثرة . وقد يعينون بواسطة السلطة المفكرة ، وقد يختلف الاشراف عندهم من السلطة المفكرة قوة وضعفا ، كما قد يختار القضاء بواسطة الانتخاب . او الاقتراع ، ويعينون بواسطة احدى السلطتين الاولى او الثانية ، وقد يخول للهيئة القضائية سلطات تتكافأ مع سلطات الهيئة المفكرة ذاتها . وقد يزداد عددها او ينقص . ومن ذلك نرى ان الدستور قد ينظم بطريقة تقرب من الديمقراطية بالنسبة لسلطة من سلطات الحكم ، على حين يقرب من الاوليجاركية في سلطة اخرى .

الدولة الفاضلة عملا : هنا يبحث ارسطو عن افضل شكل عملى للدولة ، اى افضل شكل للحكومة بالنسبة لاكثر الدول . وهذا الطراز من الحكومات لا يعتبر مثاليا اذ انه لا يعدو كونه الشكل العملى المتوسط الناشئ نتيجة لتجنب التطرف في الديمقراطية او في الاوليجاركية ، هذا الشكل هو الذى اطلق عليه ارسطو اسم « The polity » او الحكومة الدستورية .

والطابع المميز لهذه الدولة العملية ان دستورها مختلط يجمع العناصر

اصالحة في الديمقراطية والاوليجاركية معا . واساسها الاجتماعي هو وجود طبقة متوسطة قوية تتألف من ليسوا مفرطين في الفنى او في الفقر ، وهذه هي الطبقة التي تركز عليها الدولة ، فاذا ما وجدت هذه الطبقة فانها تكون متسعة تجعل للدولة قاعدة شعبية . واهم مميزات هذه الطبقة :

١ - انها من الاتساع بحيث تجعل لنظام الحكم قاعدة شعبية ٢ - مصالحتها الاقتصادية محدودة . لذلك تستطيع الاشراف على الموظفين العموميين اشرافا تاما ٣ - انها ليست طبقة جاهلة ، ولكنها متمسزة الى حد ما . وبذلك تجنب الدولة مساوىء حكم الذهباء .

فوجود هذه الطبقة يعين الدولة على اقامة حكم يجمع بين محاسن الديمقراطية ومحاسن الاوليجاركية ، ويمكن ان يقرر نصاب من الملكية الخاصة ولكنه يكون معتدلا ، وقد يلغى نصاب الملكية ويأخذ ببدا تعيين انولاة العموميين (٣٢) .

وعلى هذا ، فان اهم ما تتميز به الدولة الفاضلة من الناحية العملية هو التوازن ، ويقصد ارسطو التوازن بين الكيف والكم ، وهما عاملان على درجة كبيرة من الاهمية . الكيف يشمل النفوذ السياسى الذى يركز على هبة الثروة ، ونبالة المولد وسمو التربية . اما عامل الحكم الكم فيستند قوته من الكثرة العددية . واذا تغلب العامل الاول اقتربت الدولة من الاوليجاركية ، اما اذا ساد العامل الثانى فان الدولة تمثل ناحية الديمقراطية ، ويتحقق الاستقرار في الدولة حينما يعمل دستورهما على توفير التوازن بين العاملين ، ذلك ابان ارسطو ان هذا النمط من الحكم هو اكثر الحكومات امنا ، واقربها الى الخضوع لحكم القانون ، فكأنه يؤمن بان الكثرة العددية تضمن سلامة الدولة ، اذ انه من الصعب انفساد الكثرة ، وفي نفس الوقت لا يستطيع ان يتجاهل مقدره اصحاب المنزلة والخبرة ، فهم اصلح من يستطيع تصريف امور الدولة الادارية ، والدولة التي تستطيع ان تجمع بين هذين العاملين

(٣٢) يقول ارسطو في هذا الصدد : « يبين ان الاجتماع السياسى هو على الخصوص احسن ما يكون متى تكون من مواطنين قوى ثروة متوسطة وان للدول الحسنة الادارة هي تلك التي فيها للطبقة الوسطى اكثر عددا واشد قوة من مجموع الطبقتين الاخرين او بالاقبل من كل واحدة منهما على حدة فبانضمامها الى صف احدى الطبقتين او الاخرى تقيم للتوازن ... وحيث تكون للثروة المفرطة الى جانب الفقر المفرط يجز هذان الانراطان اما الى الديماجوجية المطلقة واما الى الاوليجاركية المحضة واما الى الطفيان . الطفيان يخرج من جوف ديماجوجية جامحة او من اوليجاركية مفرطة اكثر من الغالب من ان يخرج من جوف طبقات متوسطة ... مزية اخرى ليست اقل جلاء للملكية الوسطى تلك انها لا تشور ابدا . فانه حيث تكون للثروات المتوسطة كثيرة للعدد تكون للحركات والنزعات للثورية اقل ، انظر كتاب للسياسة لارسطو ترجمة احمد لطفى السيد . الباب التاسع من الكتاب السادس .

تضمن الاستقرار وحسن التنظيم . أما الدولة التي تأخذ بالتطرف في أي من النظامين ، الاونيجاركي او الديمقراطي ، فانها تتعرض لنقص الاستقرار ، وقد ينتهي بها الامر الى الثورة ، وهنا تكون مهمة السياسي هي الحد من هذا التطرف ، وكبح جماح الطبقة الحاكمة حتى لا تطفئ على الشعب ، وعليه ان يعمل على اجتذاب الطبقة المتوسطة الى جانبه دائما (٢٣) .

٤ - اثر افلاطون وارسطو في تطور الفلسفة السياسية :

لم تترك فلسفة افلاطون وارسطو أثرا مباشرا في نظم الحكم عند الاغريق ولكنها رغم ذلك خلفت تراثا كبيرا كان له اثر في تطور الفلسفة السياسية حتى اليوم يكن تلخيصه في الابعاد التالية :

١ - العلاقات التي تنشأ بين الافراد في الدولة تخضع للتوجيه والتنظيم من جانب احاكم ، ويرى افلاطون ان الحاكم الفيلسوف المتحرر هو خير من ينظم هذه العلاقات ، ويوجهها نحو الخير . اما ارسطو فيرى ان القانون هو افضل حاكم يمكن ان تاتمنه الدولة في توجيه حياة الافراد وتنظيمها .

٢ - الحياة الفاضلة ترتكز على المشاركة في الدولة . وهذه الفكرة هي التي دعت افلاطون ان يقول ان الدولة تنبثق من حاجة بعض الافراد الى بعض ، وعلى ذلك تتميز الدولة بتنظيم العمل الذي يمكن جميع الافراد من سد حاجاتهم عن طريق التبادل . وقد اكمل ارسطو هذه النظرية فجعل الدولة هي الاداة التي تبرز اكمل صفات الطبيعة البشرية . وهكذا نجد كلا الكاتبين يؤكد ضرورة مساهمة المواطنين في الحياة العامة للدولة ، بل انها قد جعلت الاسهام في تولى الوظائف العامة خيرا دليلا على اكتساب الفرد صفة المواطنين .

٣ - الدولة يجب ان تقوم على اساس المساواة التامة بين الافراد الذين تتكون منهم . وهذه الفكرة اكثر وضوحا في كتابات ارسطو مما هي في كتابات افلاطون . فأرسطو يرى ان المساواة بين الافراد لا يمكن ان تتحقق الا عن طريق خضوعهم لسيد واحد بمحض ارادتهم ، ومن ثم يجب ان يكون هذا السيد غير متحيز ، وتلك صفة لا تتحقق الا عن طريق القانون ، لانه وليد حكمة الجماعة ، ولانه مجرد عن الاهواء والنزعات الفردية . اما الفرد فمهما يكن فانه عرضة للتأثر بنزعاته واهوائه الشخصية .

٤ - عنى كل من الكتابين بصفة المواطن ورعويته للدولة ، ويرجع هذا

(٢٣) للتوسع في دراسة الفكر السياسي لارسطو انظر كتاب سباين سالف الذكر صفحات ١١١ - ١٥٧ ، وكتاب للسياسة لارسطو الذي سبقت الاشارة اليه .

الى تأثرهما بنظم الحياة في دولة المدينة . وكانا يريان ان دولة المدينة هي المنظمة الوحيدة التي تستطيع ان تحقق اهداف الجماعة ، وهذا الاعتقاد قد دفعهما الى قصر الرعوية على طبقة محدودة من المجتمع ، وتلك الطبقة لها من صفاتها الاجتماعية والمادية والعلمية ما يؤهلها لتحمل اعباء وظائف الادارة العامة ، ولهذا فانها يخرجان طبقة العمال والصناع والفلاحين من طبقة المواطنين . وهذا بلا شك نقص كبير في النظرية السياسية في الوقت الحاضر ؛ الا ان البيئة وظروف الحياة في وقتها كانت تبرر الاخذ بهذا الاتجاه ، ولكنها محتاطان بأن يقررا وضع حصانات كثيرة لضمان مصالح الافراد ، فأفلاطون يرى ان تكون مقاليد الحكم في يد حاكم فيلسوف مجرد من جميع الاهواء الشخصية بأن تؤخذ منه الملكية الخاصة ، ويحرم عليه تكوين عائلة ليكون ذلك ضمانا لتفرغه لمهمة الحكم وحدها . أما أرسطو فيضع القانون المجرد عن جميع الاهواء في مركز الحاكم ويرى في ذلك ضمانا لمصالح جميع الافراد الذين تتكون منهم الدولة .

٥ - تطور الفكر السياسي الاغريقي بعد ارسطو :

قامت دولة المدينة على اساس نظرية الاكتفاء الذاتي ، ويتضح هذا من كتابات افلاطون وارسطو ، ففيها توصف دولة المدينة بأنها اكمل صورة للدولة ، وانها المؤسسة الوحيدة التي تسمى ملكات الافراد ، وان اصلاح عيوبها مشكلة داخلية بحتة ، وان الحكام قادرون على اصلاح هذه العيوب . وهما اذ يقرران ذلك يهملان ما للعلاقات الدولية انحارجية من اثر في حياة الدول . لقد فات ارسطو ان تطور المدينة ، وازدياد الحاجات ، لا بد ان يضطر دولة المدينة الى الاندماج مع غيرها لتكوين دولة اكبر ، كما اندمجت عدة قرى لتكوين دولة المدينة . وذلك بالرغم من ان اتجاه دولة المدينة الى الزوال والاندماج في الدول المجاورة لتكوين دولة كبرى كان واضحا في آخر ايام ارسطو نفسه ، فقد عاصر الاسكندر المقدوني ، وكان عليه ان يلاحظ هذا التطور الجديد ، لكنه تغاضى عن هذه الحقائق ، وتصور ان دولة المدينة قادرة على حل مشاكلها بغض النظر عن علاقاتها الخارجية .

والواقع ان دولة المدينة كانت تواجه مشاكل سياسية لا طاقة لها بحلها ، فهي لا تستطيع تحقيق الاكتفاء الذاتي في اقتصادياتها ، فهي اذن في حاجة ماسة الى العالم الخارجي ، فاذا صممت على ان تعيش بمعزل عن العالم الخارجي فان عاقبة ذلك ستكون الركود والنجمود في الثقافة والحضارة ، وكأنها بذلك تقضى على نفسها بنفسها ، واذا نبذت سياسة العزلة وعقدت تحالفات مع الدول الاخرى فان هذه التحالفات تحد من استقلالها ، وهي لا ترضى عن شيء يمس استقلالها . تلك هي مشكلة دولة المدينة ، وهي الى حد كبير تشبه المشكلة التي يواجهها العالم اليوم . فالامم في عصرنا هذا

لا تستطيع ان تعيش بمعزل عن العالم ، ولا ترغب في الاندماج في وحدات
سياسية اكبر حرصا على استقلالها .

هذه المشكلة التي واجهت دولة المدينة هي التي كانت سببا في ضعفها ،
واخيرا سهلت على الرومان ان يقضوا عليها ، ويضموها الى الامبراطورية
الرومانية . وهناك سبب آخر ادى الى ضعف دولة المدينة ، وذلك هو
تضارب المصالح المختلفة فيها ، والنزاع الناشئ عن هذا التضارب .
نقد كانت المصالح الاوليغاركية تتحد في مختلف المدن لتقف في وجه التيار
الديمقراطي ، وكانت الاوليغاركية هي التي تحبذ « حلف كورنثيا » الذي
انشاه الملك فيليب سنة ٣٣٨ ق م ، وكانت تستخدم هذا الحلف للقضاء
على كل حركة ثورية تهدف الى اعادة تقسيم الارض ، او مصادرة الاملاك ،
او تحرير العبيد ، وقد ادى هذا التنازع بين الطبقات الغنية والطبقات
الفقيرة الى عدم الاستقرار ، وكانت عاقبته انهيار دولة المدينة . وكان من
نتائج هذا التطور من ناحية ضعف الشعور بالوطنية ، وهو ذلك الشعور
الذي كان يميز دولة المدينة ، ومن ناحية اخرى انفصال الفرد عن الدولة ،
عن الدولة . اى ان البحث الفلسفى انتقل من الدولة الى الفرد ، وهذا
ومن هنا انتقلت الفلسفة الى البحث عن وسائل لاسعاد الفرد وهو بعيد
عن الدولة . اى ان البحث الفلسفى انتقل من الدولة الى الفرد ، وهذا
مناقض لتعاليم ارسطو كل المناقضة ، فالفلسفة الجديدة ترى ان الدولة
ليست لازمة لتحقيق سعادة الفرد ، او اظهار فضائله ، وهي بهذا تتميز
بفرديتها وعموميتها بينما تقتصر فلسفة ارسطو وافلاطون على الفرد باعتباره
مواطننا .

وقد تميزت الفلسفة الجديدة بعدة مميزات اهمها :

١ - المساواة التامة بين الافراد بما فيهم العبيد واصحاب الحرف اليدوية
بعد ان كانت فلسفة الاغريق قد قصرت صفة المواطن على فئة قليلة من
المجتمع .

٢ - الغاء التمييز بين الاغريق وغيرهم من الشعوب .

٣ - النظر الى الافراد على انهم افراد ينفصل بعضهم عن بعض ،
ويعكفون على مصالحهم الخاصة . وكان من اثر هذا اختفاء فكرة ان « الانسان
حيوان سياسى » وهي الفكرة التي كانت تميز دولة المدينة ، وظهرت فكرة ان
« الانسان نرد في حاجة الى تنظيم علاقته مع جميع الافراد الذين يتكون منهم
العالم » وبدأ الانسان يتعلم كيف يعيش سعيدا بمفرده ، وكيف يعيش مع
الآخرين في اتحاد اجتماعى اكبر من دولة المدينة تقوم العلاقات الانسانية
فيه على فكرة غير شخصية .

وقد انقسمت هذه الفلسفة الى مدرستين : مدرسة اليبقوريين ، ومدرسة الرواقيين .

مدرسة اليبقوريين « Epicureans » (٣٤) كان لمبادئ هذه المدرسة تأثير كبير على التفكير السياسى فيما بعد ، واهم هذه المبادئ مبدأ « سعادة الفرد » فقد كانت تعتبر ان الغرض الاسمى للحياة هو تحقيق السعادة للفرد ، وعرفت السعادة بأنها اشباع الرغبات الروحية ، والثقافية ، والمادية لكل فرد .

وبما ان الدولة انما تكونت بدافع من الانانية وحب الذات اشترك الفرد فيها لتحقيق مصالحه الشخصية البحتة ، لذلك عرف اليبقوريون القانون بأنه اتفاق نفعى يدخله الافراد لتحقيق الطمأنينة ، وتجنب العنف والظلم ، واعتقدوا ان الحياة السياسية عبء ثقيل ، فالرجل العاقل لا يشترك فى الحياة العامة الا اذا حملته على ذلك مصالحه الشخصية .

ويرى اليبقوريون ضرورة خضوع الافراد خضوعا تاما لاية حكومة تعمل على تحقيق السلام والنظام ، ويتساوى لديهم الحكم الاستبدادى ، ونظام الحكم الديمقراطى .

مدرسة الرواقيين « Stoice » وهم مثل اليبقوريين من حيث النظر الى ان الغرض من الحياة هو تحقيق السعادة لكل فرد ، ولكنهم يخالفونهم فى تعريف السعادة فيرون انها كبت الانفعالات العاطفية ، واخضاع الرغبات غير الاخلاقية لحكم العقل .

ويؤمن الرواقيون بحكم الطبيعة وبقوانينها ، ويرون ان القانون الطبيعى محدود غير قابل للتغير ، وانه يتلاءم مع عقل الانسان . ولهذا استمدوا آراءهم الخاصة بالعلاقات الاجتماعية من الطبيعة . فهم يرون ان الانسان الذى ينشد حياة افضل يجب عليه ان يندمج اندماجا تاما مع الطبيعة ، لان معرفة الطبيعة من اهم اسس الحياة الفاضلة ، وعندهم انه لا داعى للحياة السياسية ما دام غرض الفرد هو ان يعيش مكتفيا بنفسه ، وهو فى بحثه عن السعادة يسعى للبقاء على الحياة السياسية ، ويفضل ان يعيش وفقا للقانون الطبيعى ، وهو كاف لتنظيم العالم وترتيب حياته دون حاجة الى ارشاد او توجيه من الافراد . وعلى ذلك يرى الرواقيون ان الاخلاق وحدها ، دون السياسة هي القوة المحركة للافراد ، وانها ليست من اختصاص الجماعة ، بل من اختصاص الفرد وحده .

(٣٤) أسسها ابيقور فى اثينا عام ٣٠٦ وبقيت احدى المدارس الاثينية الاربع الكبرى عدة قرون .

ويمكن تلخيص أثر الرواقيين في تطور الفكر السياسي فيما يلي :

١ - أنهم فصلوا بين الاخلاق والسياسة فصلا تاما ، فأهملوا السياسة وأولوا الاخلاق قدرا كبيرا من اهتمامهم ، فقد رأوا أن حياة الفرد اسمى من الحدود التي تفرضها الدولة عليه ، وأن الدولة ليست هي الوسيلة الوحيدة التي بها يظهر الرجل الفاضل ، بل ان الانسان ينتمى الى مجتمع أكبر من دولة المدينة ، وهو مجتمع الانسانية كلها ، ويستطيع الانسان ان يصل الى الكمال عن طريق اتباع القانون الطبيعي ، وهنا يطلق الرواقيون على الفرد لقب « المواطن العالمى » ، « Citizen of the World » .

٢ - أنهم أوجدوا مبدأ المساواة التامة ، وكان ذلك نتيجة لخضوع الافراد لقانون واحد هو القانون الطبيعي (٣٥) وفي ذلك معارضة لفكار افلاطون وارسطو ، اذ تركز على وجود خلاف طبيعى بين الافراد . والرواقيون لا يغفلون ما بين الافراد من تباين ، لهذا أوجدوا فكرة العصر الذهبى لكى يثبتوا ان الاصل فى الافراد هو التشابه . وفكرة العصر الذهبى معناها ان الانسان قبل اندماجه فى مجتمع الدولة كان يعيش فى مجتمع مثالى لا فوارق فيه بين الافراد ، كتلك الفوارق الاجتماعية والمادية الموجودة فى دولة المدينة ، ومعيشة الانسان فى الدولة هى التى أوجدت هذه الفوارق . وأطلقوا اسم العصر الذهبى على هذا المجتمع المثالى الذى كان يعيش بلا فوارق .

٣ - القانون الطبيعى يعمل على اتحاد جميع الافراد فى مدينة العالم « City of the World » وفى ظل هذه العائلة الكبيرة يصير جميع الافراد اخوة متساوين ، ويحاول كل منهم ان ينسق حياته الخاصة تنسيقا يساير القانون الطبيعى الذى هو اسمى من رغبات الانسان . وهو قانون خالده لا يتسنى للانسان تعديله ، كما لا يتسنى له ان يمدل فى وضع النجوم فى السماء ، والانسان يحاول دائما ان يكشف عن حقيقة هذا القانون لان حياته وسعادته تتمثلان فيه .

وقد ساءرت فلسفة الرواقيين ما قام من اوضاع جديدة فى بلاد الاغريق ، اذ كانت امبراطورية الاسكندر الاكبر قد ازالته الحواجز بين الشعب الاغريقى والشعوب الاخرى التى تضمنتها امبراطورية واحدة ، كما ان هذه الامبراطورية

(٣٥) يقول كريسيبوس المؤسس الثانى لمذهب الرواقيين فى فاتحة كتابه عن القانون : « ان القانون هو للحاكم المسيطر على اعمال الالهة وللناس جميعا . ويجب ان يكون هو الموجه والحاكم والمرشد لما هو شريف ورضين . وهو الفيصل فيما هو حق وما هو باطل وهو الذى يهدى كل الكائنات الاجتماعية بطبيعتها الى ما يجب عمله ويمنعها عما لا يصح عمله » انظر : جورج هـ . سباين - تطور الفكر السياسى ، الجزء الثانى . ترجمة حسن جلال العروسى . مراجعة وتقديم د . فتح الله الخطيب للقاهرة : دار المعارف ١٩٦٤ . ص ٢٢٠ - ٢٢١ .

قضت أيضا على الفوارق الاجتماعية والمدنية بين الشعوب المختلفة فاصبحوا جميعا يخضعون لنظام سياسى واحد . وعندما استتب الامر للامبراطورية الرومانية أصبحت الافكار الخاصة بالشعوب العالمى ، والمواطن العالمى حقائق واقعية .

وقد اقتبس المشرعون الرومان فكرة القانون الطبيعى ، ومبادئ العدالة العامة ، مما نادت به مدرسة الرواقين ، كما اقتبس المسيحيون فكرة الاخاء العالمى من هذه المدرسة ثم توارثتها العصور الحديثة .

٦ - الآثار التى خلفتها الفلسفة السياسية الاغريقية :

يمكن ان يقال ان اهم هذه الآثار هى :

١ - الافكار الخاصة بالحرية والديمقراطية ، فالحرية التى تمتع بها العالم الهلنى كانت واضحة اشد الوضوح بالقياس الى حياة الافراد فى الامبراطوريات الشرقية التى سبقتها ، وفى الامبراطورية الرومانية التى حلت محلها . وكان الاغريق للحرية يتجلى فى صور متعددة منها :

اولا : كان الاغريق يحرصون على تمتع المدينة بالاستقلال الذاتى داخليا وخارجيا . وقد ظهر هذا بوضوح حين تزعمت اثينا حركة مقاومة الغزو الفارسى ، وحين قال اشيلوس « Aescnyus » كلمته المشهورة : « لا يدع الاثينيون اى رجل يسودهم » .

ثانيا : حب الاغريق للحرية هو الذى حال دون اتحاد العالم الهلنى ، واخيرا قضى على استقلال العالم الهلنى كله ، وكان سببا فى الخضوع لامبراطورية الاسكندر النائية ، ثم للامبراطورية الرومانية .

وقد يكون سبب تمسكهم بالاستقلال التام والحرية الكاملة اعتقادهم عدم امكان تنفيذ النظام الديمقراطى الكامل فى وحدة سياسية اكبر من دولة المدينة .

٢ - حرية التفكير وحرية التعبير عن الآراء ، فقد شجعت اثينا هذه الحريات بشتى الطرق واستعمال مواطنى اثينا لهذه الحريات يرجع الى طبيعة نظامهم الاجتماعى ، اذ كانوا يتمتعون بفرغ فى الوقت اكبر مما يتمتع به المواطنون فى العصر الحديث ، اذ ان نظام العبودية التى عبت الانتاج على طبقة العبيد ، وهذا بدوره اتاح للمواطنين فرصة الاهتمام بالشئون العامة فى الدولة ، واخذت الدولة تهتم بنشر العلوم والفنون والادب . واذا قارنا بين حياة الاغريق الثقافية وحياة معاصريهم من الدول الشرقية وجدنا ان الاغريق كانوا متحررين فى البحث العلمى ، والتفكير الفلسفى .

٣ - وضع الاغريق حنجر اساس في بناء الحرية الفردية ، فمسد اعبروا
الحكومات الاستبدادية وحكومات الاقلية اسوا انواع الحكومات . وكان ارسطو
يؤمن بأن حصول الفرد على قسط وافر من الحرية يعتبر من اهم الشروط
اللازمة لتقدم الانسانية ، كما نادى اليبقوريون بأن الفرد يجب ان يشبع
جميع رغباته . الا ان الاغريق في الحقيقة لم يتصوروا ان الدولة انما قامت
لتحقيق رفاهية الفرد ، لقد تبينوا وجود ارادة الدولة ، ولكن لم يعترفوا
للفرد بارادة منفصلة عن ارادة الدولة . فالاغريق كان يخضع لقوانين
الدولة خضوعا تاما ، وكان عليه ان يخضع لقوانين الطبيعة ، وكان ينظر
الى كلا الامرين على انها شيء طبيعي ، ولم يحاول الاغريق ان يفهم طبيعة
السلطة وطبيعة الحرية عند الاغريق تطبيقا عاما ، اذ كانت اثينا ترفض
اعطاء الحرية لطبقات كبيرة من السكان ، وكانت تحرم منها الشعوب التي
تخضع لسلطانها ، ولا تسمح بالحرية الا لنفسها . والعالم الغربي قد ورث
عن الاغريق فكرة الحرية . لا على انها نظام عملي بل على انها مثل اعلى ،
ثم تطورت بعد ذلك فظهرت في شكل الديمقراطية والفردية ، وصارت اهم
تراث العالم الهليني .

المبحث الرابع

الفكر السياسي في عهد الرومان

١ - طبيعة الفكر السياسي الروماني :

لم تترك الامبراطورية الرومانية اثارا ذات شأن في الفلسفة السياسية ،
الا ان تنظيمها السياسي ، ونظامها القانوني كان لهما اثر بارز في تطور
أوروبا السياسي . فقد ظلت أوروبا قرونا عديدة - بعد سقوط روما - تعتقد
فكرة الدولة كما رسمها النظام السياسي الروماني .

لقد اقتبس الرومان كثيرا من فلسفة الاغريق السياسية ، وبخاصة تلك
المبادئ التي وضعها الرواقيون ، ثم اضافوا اليها بعض المبادئ التي
استنبطوها من المشاكل التي واجهتهم فالفلسفة الرومانية لم تحاول ان تدمج
الفرد في الدولة كما فعل الاغريق ، وكذلك لم تحاول الاقلال من اهمية
الدولة كما فعل اليبقوريون ، ولكنها ، اي الفلسفة الرومانية ، فصلت
الفرد عن الدولة ، وجعلت لكل منها حقوقا وواجبات ، ونظرت الى الدولة
على انها تطور طبيعي لحياة الافراد في المجتمع ، وجعلت الفرد - لا الدولة -
محور التفكير القانوني ، ونظرت الى الدولة على انها وجدت للمحافظة
على حقوق الافراد ، وانها شخص قانوني له سلطة يستعملها في حدود
معينة ، ونظرت الى الفرد على انه شخص قانوني له حقوق يجب حمايتها

من الأشخاص الآخرين ، ومن الدولة ، وعلى هذا الأساس تطورت فكرة القانون الروماني

واهم فكرة سياسية جديدة للرومان هي فكرة السيادة . فبمقدار بداية تطورها اقتنعوا بأن المجتمع له سلطة آمرة غير محدودة ولا يمكن القفز عنها لشخص ما . وتعنى هذه الفكرة أن كل مجتمع يمتاز بقوة أصيلة فيه تفرض على كافة أعضائه طاعة غير محدودة ، وقد أطلقوا على فكرة السيادة المطلقة اسم « Imperium » ووصفوها بأنها العلامة المميزة للمجتمع ، غير أنهم لم يحاولوا دراستها وتحليلها ، بل اكتفوا باعتمادها ، وتطبيقها عملاً .

كانت الدولة عند الرومان مصدر جميع الحقوق القانونية ، والسلطة العليا دائماً للشعب ، وقد تسلم الإمبراطور هذه السلطة عن طريق التوكيل ، فالإمبراطور أذن وكيل الشعب ، وهو مسئول أمامه عن تنفيذ واجباته ، وعلى ذلك إرادة الإمبراطور لها قوة القانون ، لأن الشعب وكل إليه جميع سلطاته ، والأفراد جميعاً متساوون في الحقوق السياسية .

واعتنق الرومان الرأي القائل بالنشأة الطبيعية للدولة كما اعتنقه الإغريق من قبلهم ، فوجود الدولة — في رأيهم — لا يحتاج إلى تفسير آخر ، ولذلك لم يحاولوا إيجاد نظرية العقد الاجتماعي لتبرير نشأة الدولة ، ونظرية العقد الاجتماعي تقول أن الأفراد تنازلوا عن حقوقهم الطبيعية بموجب عقد فيما بينهم ليكونوا مجتمعاً سياسياً يحافظ على حقوقهم الاجتماعية . ولكنهم في نفس الوقت كونوا نظرية عقد حكومي نقل به الشعب سلطته إلى الحاكم ، بهذا النقل أصبح للحاكم سلطة مطلقة ليس للشعب أن يسحبها منه . فالرومان على ما سنعرفه لاحقاً بحق الثورة إطلاقاً .

وإذا كان الإغريق قد اتجهوا إلى التفكير في فلسفة القانون ، وبخاصة القانون الطبيعي ، فإن الرومان قد اتجهوا إلى وضع قانون عملي ، فإذا وصفوا بأنهم صانعو القانون لأوروبا الغربية كان ذلك الوصف صادقا . وقد تأثر تطور القانون الروماني بالظروف التي صاحبت تكوين الإمبراطورية الرومانية ، وأهمها :

١ — اتسعت الرعوية الرومانية تدريجياً حتى ضمت مواطنين خارج حدود الدولة ، وجاء حق الرعوية مصحوباً بامتيازات متعددة ، منها حق التقاضي بموجب القانون الروماني السذي صارت له شهرة عظيمة جعلت الحصول على الرعوية الرومانية امتيازاً مرموقاً يتسابق الناس في الحصول عليه .

٢ - بذل الرومان الرسميون جهودا جبارة في توحيد جميع القوانين في السدول التي خضعت لروما ، فبدلا من ترك كل مستعمرة تعمل بقانونها الخاص ، كما كانت الحال من قبل ، أخذوا في مزج قوانين روما بقوانين المستعمرات فتكون من ذلك القانون الروماني الموحد . كما ان روما تمكنت ايضا من تكوين سلطة مركزية موحدة للاشراف على جميع محاكم الامبراطورية . وبذلك وجدت قوتان تعملان على توحيد القانون الروماني وتطويره : الاولى مستمدة من روما نفسها ، والثانية مستمدة من الدول التي تم اخضاعها .

وهنا يجب ان نلاحظ ان القانون الروماني في نشأته كان نتيجة تعاضد ، اذ ان القوانين الجديدة كانت تصدر في شكل عقد بين ولاة الامور وبين الشعب ممثلا في المجلس التشريعي ، فولاية الامور يقترحون القوانين . والمجلس يناقشها فيصدق عليها او يرفضها . فلم يكن القانون امرا يصدره الحاكم لرعاياه ، بل كان عقدا بين الشعب والحاكم يتم الاتفاق عليه بعد ان يبحث طرفا العقد .

٢ - شيشيرون والقانون الطبيعي (٣٦) :

ترك شيشيرون اثرا كبيرا في تطور سياسة الامبراطورية الرومانية . الا انه مع ذلك لم يكن مجددا ، واهم كتبه كتاب « الجمهورية » وكتاب « القوانين » .

نشأة الدولة وطبيعتها : يرى شيشيرون ان الدولة نشأت نشأة طبيعية نتيجة لمغريزة الانسان الاجتماعية ، وهو يتمشى في هذا مع فكرة الرواقين في الدولة ويختلف مع الابيقوريين الذين كانوا يرجعون نشأة الدولة الى رغبة الفرد في الاطمئنان على مصالحه الشخصية ويتجاهلون العوامل الطبيعية .

وقد شبه شيشيرون الدولة بأنها شركة للمواطنين حق العضوية فيها ، وهي توجد لتمد المواطنين بالمساعدات اللازمة مما دامت خاضعة لقواعد العدالة . وهذه الفكرة تترتب عليها ثلاث نتائج :

(أ) بما ان الدولة ملك عام للشعب فهي تستمد سلطاتها من القوة الجماعية له .

(ب) السلطة السياسية لا يمكن ان تتصف بالشرعية ما لم ترتكز على ارادة الشعب .

(ج) الدولة نفسها وقوانينها كلها تخضع للقانون الاعظم ، وهو قانون الاله او القانون الطبيعي الذي يمثل اعلى قواعد الحق والعدالة .

شكل الحكومة : يقسم شيشيرون الحكومات الى : ملكية ، وإرستقراطية ، وديمقراطية ، ويؤمن بالدورة التاريخية لتطور الدساتير ، ويعتقد ان الحكومات عرضة دائما للفساد والاضمحلال . فالخكومة الملكية تفسد وتتحول الى حكومة استبدادية ، والحكومة الارستقراطية تتدهور وتتحول الى حكومة اوليجاركية ، والحكومة الديمقراطية تنقلب الى حكومة رعايا .

ومن رايه ان افضلها نظام الحكم الملكي ، ويليه الحكم الارستقراطي ، اما الديمقراطية فهي نقي رايه اسوا نظام للحكم ، وهو بفضل نظام الحكم المشترك الذي يجمع بين محاسن نظم الحكم المختلفة .

القانون الطبيعي : من اسباب اهمية شيشيرون انه اكسب نظرية القانون الطبيعي شهرة عظيمة في اوربا ، وقد كان لهذه النظرية اثر كبير في تطور الفكر السياسي في اوربا خلال العصور الوسطى ، واولئل العصور الحديثة ، وشيشيرون لم ينشئ هذه النظرية بل اخذها عن الرواقيين ، ولكنه عرضها عرضا واضحا اكسبها شهرة عظيمة اجتذبت كثيرا من الكتاب الذين جاءوا من بعده . ويعتقد الاستاذ سابين انه لولا اعتناق شيشيرون لهذه النظرية لاهملت اهمالاتا .

وتتلخص نظريته عن القانون الطبيعي في وجود قانون طبيعي عام . يستدل عليه بحقيقة ان الكون ليس له سوى خالق واحد هو الاله ، ولن يكون لهذا الاله سوى قانون واحد يسري على جميع الافراد على السواء ، وكل تشريع يخالفه لا يستحق اسم قانون ، لان القوانين الوضعية تهدف دائما الى ان تماثل القانون الابدى الطبيعي ، ولا يمكنها ان تخالفه لعدم قدرة الشعوب او الحكام على تغيير الحقائق ، او جعل الباطل حقا ، والقانون الطبيعي هذا هو دستور العالم اجمع .

في ظل هذا القانون يتساوى جميع الافراد ، ولا يعنى ذلك مساواتهم في المعرفة ، او الملكية ، فليس من الحكمة ان يتساوى جميع الافراد في ذلك في دولة ما ، ولكن المساواة التي يعنيها شيشيرون هي مساواتهم في رعويتهم للدولة ، وهو في هذا يخالف نظرية ارسطو التي تقرر تفاوت الافراد ، وتحصر الرعوية للدولة في قلة تملك مؤهلات المركز ، والثروة ، والنسب . ويرى ان ذلك مما يؤهلها لتحمل اعباء الحكم ، وليس معنى ذلك ان شيشيرون كان يعتقد مبادئ الديمقراطية السياسية ، ولكنه كان يرمى الى اعطاء الافراد جميعا شيئا من الكرامة التي هي من اهم حقوق الانسان ، وحتى العبيد يجب ان يكون لهم نصيب منها لانهم ليسوا آلات حية ، كما يقول ارسطو ، يستخدمها السادة لغرض الانتاج .

٣ - نظرة المشرعين الرومان :

جمع مشرعوا الرومان كل قوانينهم المشهورة في مجلد ضخيم أطلقوا عليه اسم *Digest* وقام بنشره الامبراطور جستنيان سنة ٥٢٩ . والفلسفة السيلسية التي اشتملت عليها هذه القوانين ليست الا تكرارا لفلسفة شيشرون ، وذلك لان مهمة مشرعى الرومان كانت قانونية اكثر مما هي فلسفية . واهم ما تناولوه في فلسفة القانون يلخص فيما يلى :

فرق مشرعو الرومان بين ثلاثة انواع من القانون هي :

(ا) القانون المدنى *Jus Civile* (ب) قانون الشعوب *Jus Gentium*

(ج) القانون الطبيعى *Jus Naturale* . وقد عرفوا القانون المدنى بانه مجموعة القوانين التى تصدرها الدولة ، ولم يتعرضوا لتعريف النوعين الاخرين . كما لم يوضحوا اى تفرق بينهما ، وشيشرون نفسه لم يبين اوجه الاختلاف بين هذين القانونين ، بل كان يستعمل احدهما بدل الآخر ليدل به على نفس المعنى ، ويلوح انها كانا يستعملان فى بادىء الامر للدلالة على معنى واحد ، وكان يرد بهما مجموعة من المبادئ المسماة المعترف بها من شعوب العالم المختلفة ، كما يراد بهما ايضا مجموعة المبادئ المنطقية التى لا تشمل على نصوص قانونية ثابتة .

ويتطور النظرية القانونية بدأ المشرعون الرومان يظهرون بعض الفروق بين القانون الطبيعى وقانون الشعوب . واهم مبدا يميز بين هاتين القانونين هو « نظام العبودية » ، فالقانون الطبيعى لا يسمح به لان الطبيعة لم تفرق بين الافراد وبعضهم ، وهم جميعا يولدون احصارا متساوين ، ولم يسمح بالعبودية الا طبقا لقانون الشعوب . ولما كان المشرعين الرومان ارادوا ان يجدوا مبررا عاما غير طبيعى لنظام العبودية الذى كان سائدا فى كل الشعوب مع بقاء نظرية القانون الطبيعى سالمة ، وربما كان غرضهم ان يبينوا ان نظام العبودية لم يكن موجودا فى الجماعات الطبيعية الساذجة قبل ان يوجد الانسان فى مجتمع الدولة .

ولم يقل المشرعون الرومان ان القانون يجب ان يكون من عمل السلطة التشريعية لانهم يعتقدون ان الطبيعة وضعت مبادئ معينة يجب على القانون الوضعى ان يأخذ بها ، وهذه النظرية لا تزال سائدة حتى الآن .

وقد نظر المشرعون الرومان الى القانون الطبيعى على انه المفسر لمبادئ العدالة العامة ، وهى المبادئ الطبيعية الخالدة التى تنص على

احترام الاتفاقات وتقييم المعدل في المعاملات بين الافراد ، وحماية القاصرين من الاطفال ، وحماية النساء والاعتراف بالمطالب التي تقوم على صلات الدم والقرابة .

وقد ادت هذه المبادئ الى تقدم القانون الروماني تقدما كبيرا فأوجد العقود الملزمة للاتفاقات بين الافراد ، وانهى ما كان للاب من سلطة استبدادية على ابنائه ، ومنح النساء المتزوجات حقوقا مساوية لحقوق أزواجهن فيما يتعلق بإدارة أملاكهن ، أو تربية أطفالهن ، ووضع كثيرا من الاحتياطات لحماية العبيد من مسوأة سادتهم ، وسهل مهنة عتقهم .

النظرية السياسية للمشرعين الرومان : تولى القانون الروماني تطوير نظرية شيشيرون السياسية التي تنص على أن سلطة الحاكم مستمدة من الشعب . وقد لخص « أو لبيان » هذه النظرية فيما يلي : « لإرادة الامبراطور قوة القانون ، لان الشعب تنازل له ووضع في يده جميع قوائمه واختصاصاته » . وهذا القول ليس صفة لنظام الحكم الملكي المطلق ، ولا صفة للحكم النيابي ، ولكن يفهم منه — كما قال شيشيرون من قبل — أن الشعب يملك القانون . وهذا القول ينطبق على طبيعة القانون العرفي الذي يستمد قوته من كونه جاء من العادات التي تطورت مع الشعب . وهذه النظرية تفسر لنا رأي المشرعين الرومان في مصادر القانون ، فهم يعتقدون أن القانون إما ان يصدر عن هيئة شعبية ، وأما أن يصدر عن هيئة تمثيلية ، أو بقرار من مجلس الشيوخ أو بقرار من الامبراطور نفسه . وفي كل هذه الحالات يجب ان يكون القانون صادرا عن هيئة مسئولة ومختصة ، وترجع هذه المصادر كلها في النهاية الى الشعب نفسه ، فكل من في الحكومة سواء أكان هيئة تمثيلية ، أم مجلس شيوخ ، أم الامبراطور نفسه يمثل الشعب بدرجة معينة ، وبطريقة بوصفها الدستور . وهذا هو السند الوحيد الذي يعول عليه في اصدار القوانين .

وكان الرومان دائما ينظرون الى القانون على انه أعلى أداة سياسية في الدولة ، وان القانون هو الوسيلة التي يتمكن بها الافراد من المحافظة على حقوقهم وحررياتهم ، ويتجلى هذا الاعتقاد في قول شيشيرون « نحن جميعا خدوم للقانون لكي نكون احرارا » .

٤ — مميزات الفلسفة السياسية لدى الرومان :

يجدر بنا ان نشير الى اهم مميزات الفلسفة السياسية لدى الرومان ، وأن نوضح العلاقة بينها وبين فلسفة الافريق القديس قبل أن ننتقل الى دراسة الفلسفة السياسية في المسيحية .

الواقع ان المثل السياسية الاغريقية الرومانية كانت مكتملة لبعضها ، فالاغريق دافعوا عن الحرية والديمقراطية ، اما الرومان فلم يهتموا الا باقرار النظام والتوازن والوحدة . فالاغريق لسم يضعفوا الاقلام اخفقوا في الاتحاد ، وكان الاغريق يتميزون بكثرة الحروب المحلية التي تنشب بين دول المدينة وبعضها حتى ضمنت جميعها ، اما الرومان فقد عملوا على اقرار الاتحاد داخل دولتهم ، ثم اخضعوا العالم الغربي كله لحكمهم ، ولسم تتحقق لهم هذه الوحدة الا عن طريق القضاء على الحريات ، والانتقال من الحكم الجمهوري الديمقراطي الى الحكم الديكتاتوري المستبد . بهذا وصلت روما الى اقرار النظام والاتحاد . وتنفيذ نظام قانوني موحد لكل أنحاء الامبراطورية .

والحقيقة ان مثل الاغريق السياسية عن الحريات والحكومات الشعبية لم تكن ممكنة التحقيق الا في حيز محدود كدولة المدينة ، ومن هنا تظهر اهمية الرومان في تطور النظم السياسية الحديثة ، فقد عملوا للقضاء على النزاع الداخلي ، وقضوا على التفرقة بين الافراد وبين الشعوب ، وعملوا على نشر مبادئ المساواة والاخاء في جميع أنحاء الامبراطورية ، فوضعوا مبدأ مساواة جميع الافراد امام القانون ، وكانوا فكرة التفوق العنصري التي سادت في عصر الاغريق حتى كانوا ينظرون الى كل الشعوب المجاورة لهم على انها شعوب متأخرة يطلقون عليها أسماء مزرية مثل البرابرة . هذه الافكار لم تمت بموت الامبراطورية الرومانية بل ظلت تعيش في عقول الاوروبيين حتى مكنتهم من بناء نظمهم السياسية الحديثة على أسس ديمقراطية سليمة .

الفصل الثاني

الفكر السياسي في العصور الوسطى

تأثرت الحياة السياسية في أوروبا خلال العصور الوسطى بظهور عاملين جديدين هما : الديانة المسيحية ، والمبادئ التي حملتها القبائل التوتونية . وتأثير المسيحية كان نتيجة تطور الكنيسة ، وتكوينها لمنظمة عالمية ، طاعتها مفروضة على جميع المسيحيين مهما اختلف موطنهم ، أو جنسهم ، أو لغتهم . أما القبائل التوتونية أو الألمانية فقد جاءت بأنظمة سياسية خاصة تولدت عنها أفكار سياسية جديدة ، تدور حول طبيعة القانون ، ونظم الحكم .

ويجب أن ندرك أن العصور الوسطى لم تهتم بالسياسة كما اهتمت بها العصور القديمة ، وأن نفهم أن علم السياسة لم يكن علما قائما بذاته ، بل كان يدرس ضمن الدروس الدينية ، وكان الغرض من دراسة السياسة توضيح العلاقات بين السلطة الدينية والسلطة الزمنية .

المبحث الأول

الفكر السياسي المسيحي

١ - طبيعة الفكر السياسي المسيحي :

لم تات الديانة المسيحية بجديد في الفلسفة السياسية ، وأهم الأفكار التي جاءت بها هي :

(أ) اعتقد المسيحيون بوجود قانون أعلى من القانون الوضعي ، وأطلقوا عليه اسم « القانون الالهي » وهو لا يختلف عن القانون الطبيعي الذي تحدث عنه الرواقيون وشيشيرون .

(ب) اعتقد المسيحيون أن العالم كله يخضع لقانون واحد ، كما يخضع لحكومة واحدة . وهذه الفكرة أيضا لا تختلف عن فكرة الرواقيين عن خضوع الناس للقانون الطبيعي .

(ج) نادى المسيحية بالمساواة التامة بين الأفراد (٣٧) ، وقالت ان هذه المساواة ان تعذر قيامها في العالم الزمني فهي حقيقة بالنسبة للعلاقة بين

(٣٧) يقول الرسول بولس مستنكرا التفرقة بين الناس على اساس الجنس أو المركز الاجتماعي : « ليس هناك يهود واغريق ، ولا حر وعبد . ولا ذكر وأنثى ، فكلهم سواء في يسوع المسيح » انظر . سبائين . الجزء الثاني . ص ٢٦٤ .

الأفراد وبين الخالق . ولا فرق بين هذا وبين ما قاله الرواقيون وفلاسفة
الرومان ، وما أراد القانون الروماني أن ينفذه علينا إذ نادى بمساواة
جميع الأفراد أمام القانون .

ويلاحظ أن المسيحية قد قامت بصيغ الفلسفة السياسية القديمة بنزعة
تجعلها ملائمة للعقيدة الجديدة . ومن هذا ما فعلته بالانكار الخاصة
بالقانون الطبيعي ، ومن ضرورة الدولة لإقامة العدل . وستعرض فيما يلي
بعض نواحي التفكير المسيحي في معالجة الموضوعات السياسية .

الطاعة : من الواجبات المفروضة على المسيحيين طاعة الحكم القائم
في الدولة واحترامه . وهذا مستمد من قول السيد المسيح « أعط ما لقيصر
لقيصر ، وما لله لله » . ومن قول الرسول بولس : « ان الطاعة واجب فرضه
الله على المسيحيين » (٣٨) وقد كان الرسل والقديسون الأوائل وعلى رأسهم
الرسول بولس يعتقدون أن طاعة الحاكم ليس معناها طاعة لشخص بل
المركز الذي يشغله أما مساوية هذا الحاكم أو فضائله فهي شيء آخر
غير التزام الطاعة .

وهذه النظرية عن الطاعة تخالف فكرة الرومانيين ، إذ كانوا يعتقدون
أن سلطة الحاكم مستمدة من الشعب . ولكن هذه النظرية مستمدة من
الديانة اليهودية التي تنص على أن الله هو الذي يعين ملوك الدولة اليهودية .
وعلى كل فالمسيحية تؤمن بفكرة الحق الإلهي في الحكم ، وهذه الفكرة
تنص على أن الله هو الذي فرض الحكام على الشعوب فأصبح من واجبها
أن تطيع الحكام .

والمسيحيون الأوائل كانوا يرون أن الطاعة على هذا الوضع نوع من
العقاب ، فمنذ عصى الإنسان ربه نزل إلى الأرض وعاش في جماعات ودول ،
وفرض الله عليه طاعة الحكام عقاباً له على عصيانه وتمرده . وذهب
المحدثون من الكتاب إلى تفسير آخر للطاعة ، فقالوا إنه على الرغم من أن

(٣٨) يشرح الرسول بولس هذه الفكرة قائلاً : « فلتخضع كل نفس للسلطات العليا
فما للسلطان إلا لله ، والسلطات القائمة في الأرض إنما هي من أمره ، فمن يعصى للسلطات
الشرعية إنما يعصى الرب ، ومن يعصها حلت عليه اللعنة ، فالحكام ما وجدوا لمحاربة العمل
الصالح ، بل لمحاربة الشر ، فلا تتوجس من الحكام خشية ، بل اعمل للخير تنل رضاه .
فالحاكم ليس إلا رسول الله للناس ليعملوا الخير ، أما من عمل شراً فليتوجس خيفة من جزائه ،
فإن عقابه لن يكون عبثاً ، بل قصاصاً يوقع عليه بأمر الله جزاءً للثمين ، فلا تخضعن لسلطة
الحاكم فحسب ، بل لحكم ضميرك كذلك ، أن السلطان ظل لله يرفع كل شيء بأمره ، فأعطيه
ماله وانفص له الجزية التي هي حقه ، مالا لصاحب الحق في المال ، وخشية لمن له الخشية ، وتشريفنا
من له التشريف » انظر المرجع لسابق ص ٢٦٥ .

السلطة السياسية تستند إلى الشعب فإنه لا يوجد ما يدعو إلى أن تكون طاعة هذه السلطة واجبا دينيا . وقد يكون العكس صحيحا بمعنى أنه إذا كان الله هو الذى يفرض الحاكم على الشعب فإن الحاكم فى الوقت نفسه يستمد سلطته من الشعب ، واذن فلا تضارب بين فكرة الطاعة الدينية ، وفكرة أن الحاكم يستمد سلطته من الشعب .

انقسام الولاء : منذ دخلت المسيحية أوروبا والمسيحيون هناك يعانون مشكلة ضخمة تعرضوا لها طوال مدة العصور الوسطى ، وهى مشكلة انقسام الولاء ، فقد تحتم على المسيحى أن يدين بالولاء لسلطتين ، فإنه إلى جانب طاعته لله يجب أن يطيع القيصر ، ومعنى ذلك قيام سلطة دينية تمثلها الكنيسة ، وسلطة زمنية يمثلها الامبراطور . وكل منهما تفرض الطاعة العبياء والولاء التام . والمشكلة التى تقوم ازاء ذلك أنه إذا تعارضت السلطتان فماذا يعمل المسيحى ؟ ايطيع الامبراطور ، أم يطيع الكنيسة ؟

ولاشك أن المسيحى الذى يعتقد أن ديانته سماوية حقة انزلها الله لتطهير الانسان وخلص روحه يؤمن بأن اتباع تعاليم الدين وطاعة الكنيسة مقدمة على طاعة الامبراطور ، وهو فى سبيل المحافظة على عقيدته ، والابتغاء على طهارة روحه . لا يتردد فى عصيان لقيصر اذا خالفت قوانينه واوامره عقيدة الدين .

وفكرة انقسام الولاء ليست جديدة فى الواقع لان كثيرا من المفكرين قبل المسيحية نادوا بأن الفرد عضو فى دولتين ، ولكن الجديد فى الامر هو ان المسيحى يعتقد أن الدولة الكبرى ليست هى البشرية بأجمعها كما قال سنيكا (٣٩) ولكنها مملكة الله التى التى سيخلد فيها الانسان ، ومصيره فى هذه الدولة اعظم من مصيره فى مملكة الارض ، كما ان المسيحية قد افترضت وجود طبيعتين فى الفرد طبيعة تتمثل فى الجسد ، وطبيعة تتمثل فى الروح ، ولهذا يحتاج المرء إلى نوعين من الاشراف ، احدهما هو الاشراف الروجى وذلك تقوم به الكنيسة والنوع الثانى هو الاشراف الزمنى وتقوم به الدولة . وتلك التفرقة كانت من اهم اسس النظرية المسيحية ، وهى التى ابرزت مشكلة تنظيم العلاقة بين السلطة الروحية والسلطة الزمنية اى بين الكنيسة والدولة . فالمسيحى اذا اطاع السلطة الدينية وحدها يقف موقف الخائن امام السلطة الزمنية تبعا للنظرية السياسية الرومانية التى تقرر ان اعلى واجب اخلاقى هو أن يطيع الفرد الدولة التى تتمثل فى شخص الامبراطور الذى كان يمثل السلطة الدينية والزمنية . الا ان المسيحى الحق لا يمكن

(٣٩) مفكر روماني د ٤ ق ٥٠ م - ٦٥ م . انظر الطبعة الرابعة من هذا الكتاب ص ١٢٨ - ١٣١

بحال من الاحوال ان يطيع الامبراطور اذا كانت اوامره منافية لتمسكهم
الدين ، لانه حينئذ يعتبر الامبراطور خارجا على الدين ، وهو يرى ان الدين
يحتم عليه التزاما تجاه الله وحده .

٢ - العلاقة بين الكنيسة والدولة :

حين كانت الكنيسة منظمة اختيارية ليس لها صفة الاكراه ، كان مثلها
مثل اي منظمة اجتماعية لا تقوم علاقاتها مع الدول على نظرية معينة ،
ولكنها حين تحولت الى منظمة رسمية بدأت تشعر بحاجتها الى الاستقلال
في المسائل الدينية . ولا يعنى هذا ان تنفصل الكنيسة عن الدولة انفصالا
تاماً ، فقد كان من الميسور ان تعيش الكنيسة والدولة معاً ، كما تعيش
الروح مع الجسد ، ولكن كان المقصود من استقلال الكنيسة تنظيم التعاون
بينها وبين الدولة .

وكان من رأى رجال الدين ان الكنيسة والدولة منظمتان الهيئتان ،
يراد من وجودهما حكم الناس . وطاعة الدولة من اهم فضائل الديانة
المسيحية على ان الكنيسة بما لها من سلطة روحية تستطيع ان تكون
سندا قويا للدولة . ومعنى ذلك ان رجال الدين يرون انه من واجب الحاكم
رعاية الكنيسة وحمايتها ، والكنيسة بطبيعتها حريصة على نوعين من
الواجبات . أحدهما واجبات دينية ، والثانى واجبات مدنية ، وقد
يظهر تعارض بين هذين النوعين من الواجبات ، الا ان هذا لا يعنى تفضيل
نوع على آخر ، بل ان التوفيق بينهما سهل ميسور اذا صدقت النية
على التعاون بين الكنيسة والدولة . ولا يتحقق هذا التعاون الا اذا كان
للكنيسة استقلال ذاتى في الامور المدنية .

وحقيقة الامر ان اصحاب هذه النظرية ارادوا ان يوضحوا ان المسيحية
تنطوي على نوعين متساويين من الواجبات ، وهذا يحتتم وجود سلطتين
متساويتين ومستقلتين بينهما تعاون تام ، غير ان هذه الفكرة تنطوي على
مغالطات كثيرة ، وفيها عيوب منطقية واضحة . اذ ان احتمال وقوع التضارب
بين السلطتين غالب ، وفعلا وقع كثير من الخلاف بين الحكام وبين الكنيسة
طوال ازمة العصور الوسطى .

١ - آراء بعض الكتاب المسيحيين الاوائل :

القديس اندروز : كان من رأى القديس اندروز ان تتمتع الكنيسة
باستقلال ذاتى في الامور الدينية ، فهذا الاستقلال لا يتعارض مع سلطة
الامبراطور المطلقة في الامور المدنية . غير انه لم يوضح الاسس التي
تقوم عليها العلاقة بين السلطتين ، واكتفى ببحث المسيحيين على طاعة

أوامر الامبراطور حتى لو جاءت مخالفة لأوامر الدين ، ومقابل ذلك بين أن الامبراطور يجب أن يخضع لسلطة الكنيسة في الامور الدينية .

القديس اوجستين (٣٥٤ - ٤٣٠) : أهم ما تضمنته افكار هذا القديس وآراؤه فكرة ايجاد كومونولث مسيحي *Commonwealth* وهذا الكومونولث عنده يمثل نهاية التطور الروحي للبشرية جميعها . وقد ظلت هذه الفكرة مهيمنة على التفكير السياسي خلال العصور الوسطى وامتدت سيطرتها الى فترة طويلة من العصور الحديثة .

وأهم آرائه الفلسفية يتضمنها كتابه « مدينة الله » *City of God* الذي أراد به الدعوة الى الدفاع عن المسيحية ضد الوثنيين الذين يزعمون أن المسيحية كانت سببا في انهيار الامبراطورية .

وقد اقتبس اوجستين فكرة انتماء الفرد الى مجتمعين أو دولتين في وقت واحد ، وصاغها في قالب يلائم الديانة المسيحية فقال : أن الانسان مكون من عنصرين : الروح والجسد ، ولذلك ينتمي الى وطنين : الارض والسماء ، وهذا يحتم أن تكون أمور الناس قسامين : أمور دينية مصدرها الجسد ، وأمور دينية مصدرها الروح .

والفكرة في ذاتها ليست جديدة بالنسبة للفلسفة السياسية ، وإنما الجديد فيها أن اوجستين قد اتخذها أساسا لفهم تطور التاريخ البشري ، فهو يرى أن تاريخ البشرية وليد الصراع والتنافس بين مجتمعين : الاول هو المجتمع الدنيوي الذي تسيطر عليه قوى الشر الناجم عن غرائز الانسان الجسدية البحتة ومن مظاهرها الجشع وحب التملك . والثاني هو المجتمع الديني ، أو مدينة الله ، وتسيطر عليه قوى الخير المستمد من الروح ، ومن مظاهره حب السلام ، والعمل على الخلاص الروحي وهو يطلق على المجتمع الاول اسم « مملكة الشيطان » ويقرر أن هذه المملكة نشأت منذ وقع عصيان الملائكة ، ويرى أن هذه المملكة تمثلت في الامبراطوريات الوثنية مثل امبراطورية الاشوريين ، وامبراطورية الرومانيين . ويطلق على المجتمع الثاني اسم « مملكة المسيح » ويرى أن هذه المملكة تمثلت اولاً في الشعب اليهودي ، وثانياً في الكنيسة والامبراطورية المسيحية . ثم يقول أن تاريخ البشرية كلها هو نتاج الصراع الدائم بين هاتين المملكتين ولا بد في النهاية من انتصار مدينة الله لأنها هي الدائمة ، ولا يمكن أن يوجد سلام الا في ظلها . وبهذه الطريقة عطل سقوط الامبراطورية الرومانية التي لم تكن الا مجرد مملكة دنيوية مآلها الزوال عاجلاً أو آجلاً .

وهو لم يقصد بنظريته هذه تمثيل الواقع تماماً ، فهو لم يقل أن مدينة الله تتمثل في الكنيسة ، وأن مدينة الشيطان تتمثل في الامبراطورية الا لكي
(م - ٥ - المفضل)

يوضح فكرته ويبين أن الانسان تتنازعه قوتان : قوة دينية ، وقوة دنيوية .
وأن القوة الدينية تعمل على خلاص الانسان وسعادته ، بينما تكون القوة
الدنيوية سبب استعباده وتعاسته . والمدينتان موجودتان في هذه الحياة
الدنيا في وقت واحد معا ، لا يمكن أن ينفصلا الا في الحياة الاخرة ، ويعنى
بهذا أن المدينة الدنيوية أو مدينة الشيطان التي تضم جميع الاشرار تعيش
جنباً الى جنب مع مدينة الله التي تجمع بين الرجال الابرياء في هذا العالم ،
وأن الكنيسة المسيحية ليست الا منظمة غايتها تحقيق الوحدة بين جميع
المؤمنين في هذا العالم . فهي لذلك تمثل في مدينة الله ، وهي نقطة التحول
في تاريخ البشرية ، فبظهورها بدأ عهد جديد في الصراع بين قوى الخير
وقوى الشر ، وأن صلاح البشرية يتحقق بانتصار قوى الخير الممثلة في
الكنيسة ، وانتصارها يعنى انتصار الله في الارض ، وأن المسيحية انما
جاءت لتعمل على تحقيق اتحاد البشرية في امبراطورية واحدة تعمل على
اقرار الخير والسلام . وظاهر من هذا أن اوجستين يرى أنه يجب أن تخضع
الدولة للكنيسة وتنفذ اوامره ، وأن الدولة يجب أن تعترف بالديانة المسيحية
دينا رسميا لها لان العدالة والسلام لا يتحققان الا في ظل هذه الديانة .

وفيما عدا نظرية الدولتين لم يأت اوجستين بأراء غير التي نادى بها
رجال الكنيسة من قبله ، فهو يعتقد أن الحكومة شر لا بد منه ، وأن الحاكم
يستمد سلطته من الله فطاعته واجبة على جميع الافراد ، وأن الرق عقاب
من الله يجب أن يتقبله الافراد راضين . وهو ليس الا رقاً للجسد ،
أما الروح فهي حرة طليقة دائماً .

البحث الثاني

الفكر السياسي في عهد الاقطاع

ظلت الافكار المتعلقة بالقانون ونظم الحكم عند القبائل الالمانية في عهد
الامبراطورية الرومانية مجهولة حتى القرن الخامس الميلادي ، ولم تعرف
حتى كان الغزو الالمانى لهذه الامبراطورية . ومن هذا الحين بدأت تلك
الافكار تظهر ، وفيما يلي ايضاح لها :

كان القانون في اول ظهوره جماعياً او قبلياً ، بمعنى انه ينظم العلاقات
بين الافراد في الجماعة ، او في القبيلة ، وكان كسل فرد من افراد هذه
الجماعة أو القبيلة يعيش داخل نطاق من جماعته ، والقواعد المنظمة لامن
هذه الجماعة هي التي يطلق عليها اسم قانون . فالفرد الذي يخرج عن
امن الجماعة ، ويسبب لها ضرراً يتعرض لعقوبة تخرجه من نطاق امن
الجماعة ، ويوصف هذا الفرد بأنه خارج على القانون . كما كان القانون

ينظم العلاقات بين أفراد الجماعة الواحدة : كان ينظم العلاقات بين أفراد العائلة الواحدة ، فإذا ارتكب شخص جريمة في حق شخص آخر ، أو في حق عائلته ، فإنه يعاقب بوصفه خارجاً عن « أمن العائلة » المجنى عليها وفي هذه الفترة لم يكن القانون الألماني مكتوباً ، ولكن كان مصدره التقاليد والعادات ، وهو بصفته هذه يعتبر جزءاً متصلًا بجميع الأفراد الذين تتكون منهم القبيلة .

ولما بدأ الألمان يغزون الدولة الرومانية جاءوا بقوانينهم الخاصة ، يطبقونها على أنفسهم ، حتى ولو عاش أحدهم بين جماعة يطبقون القانون الروماني . وهكذا كانت الحال عندما بدىء في تدوين القانون الألماني في الفترة الواقعة بين القرن السادس والقرن الثامن الميلادي . وقد ظهرت هذه القوانين مكتوبة في مجموعة قوانين البرجانديين ، واللبارديين ، وفي كثير من ممالك الفرنجة (٤٠) . ولم يكن القانون المكتوب مقصوداً على تدوين العادات الألمانية فحسب ، وإنما أعاد كذلك وضع القوانين الرومانية لتطبيقها على الرعايا الرومانيين . ومن هنا ظهر تضارب كبير بين أنواع القوانين المختلفة فأدى ذلك إلى ظهور قواعد جديدة لتنظيم حل المشاكل والقضايا التي يكون أطراف النزاع فيها خاضعين لقوانين مختلفة .

وفكرة أن القانون ملك للجماعة التي ينتمي إليها الفرد ظلت تسيطر على أوروبا حتى بعد أن ضاعت معالم للجماعة والقبيلة . ولكن لما اندمجت الشعوب الجرمانية مع الشعوب الرومانية فقد القانون هذه الصفة الشخصية ، وأخذ صفة التبعية للمنطقة أو الجهة التي يسود فيها . ولا شك أن نظام التبعية للمنطقة بسبب توحيد قوانينها . وبذلك تسهل الإدارة العامة . فأسبانيا مثلاً تمكنت من توحيد قانونها في أوائل القرن السابع الميلادي ، وقانونها الموحد الذي عرف فيما بعد بأنه القانون العام أصبح يطبق على الرومانيين والجوتيين ، في حين أن هذا الاندماج قد احتاج إلى فترة أطول في إمبراطورية الفرنجة بسبب ما كان بين القواعد القانونية فيها من تباين .

على هذا يمكن أن يقال أن القرن التاسع كان بداية عهد تطبيق قانون المنطقة ، فمثلاً لم تعد الجرائم خاضعة للقانون الشخصي ، أو قانون العائلة وكذلك الحال بالنسبة للقوانين المدنية كقانون الزواج الذي أصبح خاضعاً لقانون الكنيسة المسيحية . بيد أن قانون المنطقة لم تكن له في كل الأحوال سيادته التامة ، بل كانت تلك السيادة تتوقف على مدى نجاح الملك في تنفيذ

(٤٠) الفرنجة شعب من أصل جرمانى اكتسح أوروبا الغربية واحتلها خلال القرنين السادس والسابع .

قوانينه في كافة أنحاء مملكته ، ففي فرنسا مثلا كانت كل مقاطعة تخضع لقانون خاص بها ، وظلت كذلك حتى ثورة سنة ١٧٨٩ م . أما في إنجلترا فقد ساد القانون العام ابتداء من القرن الثاني عشر .

ومن كل هذا الذي قدمناه يتبين ان القانون تطور من قانون قبلي الى شخصي ، ثم الى محلي ، ثم الى قانون عام .

وكانت الفكرة السائدة ان القانون ملك للجماعة او للشعب . وجب الا يفهم من ذلك انه من وضع هذه الجماعة ، وانها وضعت به بعض ارادتها ولا تستطيع تغييره ، بل على العكس يمكن ان يقال ان الجماعة نفسها كانت من اثر القانون ومن صنعه . وكان الاعتقاد السائد هو ان القانون دائم ، وانه كالطبيعة ثابت لا يقبل التغيير . وكان الناس جميعا خلال العصور الوسطى يعتقدون ان القانون خالد ، وبالغوا في ذلك فقدموه ، واعتبروا العادات المرعية في القبائل جزءا من القانون الطبيعي .

العثور على القانون واعلانه : كان مجتمع العصور الوسطى يتميز بالبساطة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية ، وكان الافراد يرون ان العادات القديمة قادرة على حل جميع مشاكلهم ، وصالحة لجميع الازمنة . ويبدو هذا صحيحا الى حد ما بالنسبة لهم ، اذ كانت حياتهم تتطور ببطء شديد ، فاذا ما ظهرت الحاجة الى قانون جديد يلائم الظروف التي تغيرت فلا يعنى ذلك وجود قصور في العادات القديمة ، بل يعنى ضرورة اعادة تفسير هذه العادات للوصول الى ما ترمى اليه مما يتلاءم مع الظروف الجديد ، ثم تقوم باعلان ذلك وتطبيقه ، ولهذا لم تكن هناك هيئة معينة وظيفتها سن القوانين .

فاذا تم العثور على ما يقصده القانون بصدد مسألة بذاتها فان الملك يقوم باعلان ذلك على صورة مرسوم ليكون معروفا للجميع فيسهل تطبيقه عليهم بصورة عامة . ويجب الا نفهم من ذلك ان هذا المرسوم قد اوجد قانونا لم يكن معروفا من قبل ، بل كل ما هنالك انه عثر على العادة التي يجنب ان تراعى ، واضفى عليها صفة الملانية . ومن ثم فان جميع قوانين الملكة الفرنجية لم تكن قوانين بمعناها المتداول اليوم ، بل انها كانت نتيجة ابحاث قام بها مجلس الملك للبحث عن القواعد التي تنظم الحالات المختلفة ، وتقتصر تلك الابحاث على العادات والتقاليد القديمة للمجتمع .

ويعلن القانون باسم الشعب ، او باسم من له حق التكلم باسم الشعب ،

وذلك لان القانون ملك للشعب ، وانه موجود معه منذ الازل ، فيجب استشارة الشعب عند العثور على احدى قواعده (٤١) .

واعتماد ان القانون ملك للشعب يطبق او يعدل بموافقة لم يكن مقصورا على المملكة الفرنجية فحسب ، بل كان اعتقادا سائدا في عامة أوروبا في العصور الوسطى ، لكنه لم يكن واضحا كل الوضوح ، ولم يكن يعنى نظام الحكم التمثيلي ، ولا يعنى وجود هيئة نيابية شعبية تتكلم باسم الشعب ، وليس للشعب ، تحقيقا لا ارادة الله يكون الابن الاكبر للملك هو الوارث الشرعى للعرش ، ويتم هذا الاختيار وفقا لارادة الشعب ، ويجوز عدم قبوله .

وهذه العوامل تشبه الى حد كبير اعلان الاوامر والقوانين الملكية . اذ ان القانون يجب ان يرد الى اصل الهى ، كما يجب ان يقوم الملك باعلانه ، ولا بد من موافقة الشعب عليه ، وارجاع سلطة الملك الى هذه العوامل الثلاثة مجتمعة ناتج عن ان الملك رغم كونه معيناً من قبل الله ، ورغم ان تعيينه تم بموافقة الشعب يجب عليه ان يخضع للقانون لان الوراثة وحدها لا تعتبر مبررا كافيا للاحتفاظ بمركزه ، ولان النبلاء الذين يختارونه ملكا عليهم يمارسون هذا الحق بحكم مراكزهم الموروثة كذلك ، لا على اعتبار انهم هيئة ناخبة من قبل الشعب (٤٢) .

كل ذلك يبين في وضوح ان سلطة الملك في العصور الوسطى كانت تستند الى دعائم ثلاث : وراثية العرش ، وانتخاب الشعب ، والحكم بمشيئة الله .

وحيث انتظمت الاوضاع السياسية والدستورية في الدولة اصبح الانتخاب والوراثة أبرز اثرا في انتخاب الملك من الحق الالهى . ففى

(٤١) لهذا نجد كثيرا من القوانين فى صدر دياباجتها « بعد استشارة رؤساء العشائر » ، او « بعد استشارة رؤساء الكنيسة والنبلاء » ، او « ان التصميم كان جماعيا » . ومن هنا يتضح ان موافقة الشعب على القوانين من اهم اركان شرعيته ، ويضرب سبيلين مثلا لذلك فى كتابه عن تطور الفكر السياسى بان الامبراطور شلمان استعمل الصيغة الاتية : « ان الامبراطور شلمان ... ومع الاساقفة والقسس وللوردات وكل الرعايا الخاصين للكنيسة المسيحية ، وبعد مشاورتهم وموافقتهم ، اصدر المرسوم الاتى تمكينا للرجال الذين ايدوا هذا المنشور بامضاءاتهم حتى يساعدوا على اقامة العدل ، وتمكينا لرعاياهم ، المخلصين حتى يتمسكوا به » . انظر الترجمة العربية للكتاب التى سبقت الاشارة اليها . الجزء الثانى . ص ٢٩٦ .

(٤٢) تبدو هذه الحقيقة واضحة فى الخطاب الذى بعث به ارشيبوب هنتكمار الى الملك لويس الثالث سنة ٨٧٩ ، وفيه يذكر ان الملك لم يختاره راعيا للكنيسة ولكنه مع زملائه من رجال الكنيسة والنبلاء هم الذين اختاروه ملكا بشرط ان يحافظ على القانون .

انظر بعض الامثلة الموضحة لهذه الفكرة فى المرجع سالف الذكر . ص ٣٠٢ - ٣٠٥ .

الامبراطورية الرومانية المقدسة كان تعيين الامبراطور يتوقف على الانتخاب وحده ، أما في انجلترا وفرنسا فقد اصبح الحكم وراثيا ، وانحصر في أكبر أبناء الملك سنا . وسواء اكان الملك منتخبا ، ام كان وارثا فانته في كلتا الحالتين كان يحكم بمشيئة الله اذ كان الناس يعتقدون ان الملك وكيل الله على الارض ، وان الذين يقاومون حكمه او يعارضونه يعتبرون من المارقين اعوان الشيطان واعداء الله .

١ - النظام الاقطاعي :

امتازت العصور الوسطى بالنظام الاقطاعي الذي امتازت به من قبل دولة المدينة . وظهر هذا النظام على اثر تفكك الامبراطورية الرومانية وانهيارها ، فقد حل بأوروبا نوع من الفوضى السياسية التي يستحيل معها تكوين وحدات سياسية او اقتصادية كبرى ، ومالت الحكومات الى ضغط عدد المشتركين في ادارة دفة الحكم ، وانحصرت الحالة الاقتصادية في الانتاج الزراعي البحت ، ومن هنا ظهرت الضيقة وصارت اداة تنظيم العلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية بين طبقات الفلاحين المقيمين بها ، واصبحت بمثابة وحدة سياسية قائمة بذاتها ، وصارت الارض هي المنبع الوحيد تقريبا للثروة ، واعتمدت طبقات المجتمع كلها على ما تنتجه من خيرات .

ومد سبب العصور الوسطى بعلم الاستقرار السياسي ، وصعوبة المواصلات وذلك مما يحول دون تكوين سلطة مركزية موحدة تستطيع بها ان تبسط نفوذها على سائر الارحاء . ومن هنا خضعت الضيقة لتنظيم محلي بحت ، وتحتم على صغار الملاك ان يبحثوا عن شخص قوى يكون اليه مهمة الدفاع عن حياتهم ، والمحافظة على املاكهم ، فظهرت علاقة اجتماعية جديدة في المجتمع الاوربي تربط بين صغار الملاك وطبقة النبلاء ، ولهذه العلاقة جانب شخصي وجانب اقتصادي ، فمالك الارض يضع نفسه في خدمة النبيل مقابل تأمين حياته ، لذلك تنازل عن حقه في ملكية الارض التي يتولى زراعتها واكتفى بأن يعتبر مستأجرا لها ، واخذ على نفسه ان يدفع قيمة الايجار خدمات شخصية . او سلعا عينية ، وقد يقوم بالامرين معا ، وبسبب هذا زاد النبيل قوة ، اذ اتسعت ممتلكاته من الارض ، وتعدد اتباعه من الرجال ، والمالك الصغير رضى بذلك وتبلسه لانه ينشد الحماية الكافية لحياته ، والطمانينة اللازمة لاستمرار في العمل .

وفي نفس الوقت ظهر اتجاه مماثل ، لكنه يبدأ من القمة الى القاعدة ، اذ ان الملوك وكبار النبلاء وجدوا انفسهم عاجزين عن الاحتفاظ بقوتهم

ما لم يضمنوا عددا كبيرا من الاتباع الموالين لهم ، فتنازلوا عن جزء كبير من أملاكهم لاتباعهم من النبلاء ، وهؤلاء بدورهم أجروها الفلاحين ، ونتج عن هذا ازدياد قوة الملك ، وسهل حصوله على الأيدي العاملة التي تقوم بزراعة الأرض واستغلالها .

وسواء أكان هذا النظام قد بدأ في الطبقات الدنيا ثم سرى منها إلى الطبقات العليا أم كان العكس ، فإن النتيجة كانت واحدة وهي أن الملك صار المالك الوحيد لجميع الأراضي الزراعية ، وأنه يخلع منها ما شاء على أتباعه من النبلاء ، وهؤلاء يؤجرونها للفلاحين أحرارا كانوا أم أرقاء ، ومعنى ذلك أن طبقة الفلاحين من أرقاء وأحرار هي الطبقة التي تحصل عبء الانتاج ، وأذن فهي الطبقة التي تقوم على اكتافها دعائم النظام الإقطاعي كله .

ويفرض الملك على أتباعه خدمات عسكرية وأخرى سياسية ، فتقد فرض على كل تبيل تنظيم جماعة من الرجال المسلحين للاستعانة بهم وقت الحاجة ، وفرض عليهم كذلك اعانته في إدارة الدولة وإقرار الأمن فيها ، وكانت إيرادات الدولة تنحصر فيما يحصل عليه الملك من أملاكه الخاصة مضافا إلى ذلك التزامات عينية أو نقدية يفرضها على المستأجرين من النبلاء ، وكان الملك يمنح النبلاء حق إقامة العدل في مقاطعاتهم ، مع إعفائهم من تدخل حاشية الملك في شؤون محاكمهم .

من هذا كله يتضح أن النظام الإقطاعي كان ذا أثر كبير في وسائل لقوة السياسية وهي الجيش والإيرادات والمحاكم ، وسلطة الملك على هذه الوسائل كانت في معظم الأوقات سلطة غير مباشرة ، ومن ثم فإن العلاقة التي كانت بين الملك والنبلاء تخالف أشد المخالفة ما بين الحاكم والمحكومين من علاقات في العصور الحديثة فهناك كانت العلاقة شخصية تقوم على المصلحة ، وهي علاقة شخصية لأنها تتمثل في ولاء النبلاء للملك بصفته الشخصية ، وهذا الولاء لا يتعدى طبقة النبلاء ، أما طبقة الفلاحين فولأؤهم موجه إلى النبلاء وحدهم . والعلاقة الشخصية بين الطبقتين تتمثل في الملكية الزراعية ، وينظم هذه العلاقة عقد يتعهد فيه الطرفان بالمحافظة على المصالح التي تحتها طبيعة النظام الإقطاعي . ويلاحظ على النظام الإقطاعي بصفة عامة ما يأتي :

١ - الالتزامات التي تقيّد طبقات المجتمع كانت دائما تقوم على التزامات متبادلة ولكنها غير متساوية لأنها تلزم طبقة النبلاء بالولاء والطاعة التامة للملك في حين أنها تعفي الملك من ذلك إعفاء تاما ، وتلزم طبقة النبلاء كذلك بكثير من الواجبات الأخرى مثل تأدية الخدمة العسكرية ،

والظهور أمام بلاط الملك ، ودفع مبالغ معينة في بعض المناسبات الخاصة كجلوس ولي العهد على العرش . وهذه كلها التزامات محدودة المدى ولا تتعدى قدرا معيناً متفقاً عليه ، فالتزام التبيل - مثلاً - بتقديم المساعدات العسكرية للملك لا يقيده إلا بتقديم عدد محدود من الاتباع ، وليس للملك أن يطالبه بمزيد منهم . أما الملك فعليه أن يساعد أتباعه من النبلاء ، ويفرض عليهم حمايته . وعليه أن يحترم العادات القديمة التي تحدد حقوق أتباعه ، وتبين مدى ما يتمتعون به من حصانات . كل هذا كان يعنى أن المواطن من حقه أن يرفض دفع ما يتجاوز الضريبة المحددة ، وأن يرفض الخدمة العسكرية إذا زادت عما تقرره العادات القديمة . ومؤدى هذا كله أن مركز الملك كان ضعيفاً من الناحية النظرية ، زمن الناحية العملية .

٢ - كانت العلاقة بين السيد والتابع في العصور الوسطى تختلف عن العلاقة بين الحاكم والمحكوم في العصور الحديثة ، فلم يكن هناك حد فاصل بين الحقوق والواجبات العامة ، فكثيراً ما كانت الملكية في عصور الاقطاع تتمثل في حقوق ادارية بحثة ، كحق شغل مركز ادارى في الدولة بصفة دائمة ، او حق ادارة مطحن عام ، او حق جباية ضريبة معينة . ونظام الادارة العامة في هذه الحالات لا يختلف في شيء عن نظام الملكية الزراعية ، فالوظائف العامة غالباً ما تكون في يد افراد توارثوها ، ثم يورثونها أبناءهم من بعدهم . فالوظائف العامة تحتفظ بوظيفته ، لا على انه في ذلك ينوب عن الملك ، بل لانه صاحب حق اقطاعى فيها ، ما دام يقوم بالتزاماته قبل الملك ، واذن فالموظف العام يملك سلطة لم يعهد بها اليه الملك .

المحاكم الاقطاعية : كان المثل الاعلى للنظام السياسى عامة هو محكمة النبيل ، ، ولم تكن محكمة بالمعنى الذى تعارف الناس عليه ، وانما كانت مجلساً يتكون من السيد واتباعه من السادة الذين هم اقل مرتبة منه . وتقوم هذه المحكمة بفض المنازعات الناشئة عن تضارب الحقوق والالتزامات الاقطاعية التي تربط النبلاء ببعضهم ويتساوى السيد واتباعه من النبلاء اثناء انعقاد المحكمة ، ويخضعون جميعاً لقراراتها التي تصدر بأغلبية الاصوات ، وتتوخى المحكمة فيها احترام جميع الحقوق التي تنص عليها العادات القديمة . فلا السيد وحده ، ولا الملك وحده يملك حق الفصل في المنازعات ، وبذلك تكون المحكمة الاقطاعية من الناحية القانونية قد ضمنت لطبقة النبلاء ان تكون محاكمتهم بواسطة قرائهم وفقاً للقوانين القديمة وللأعراف والعادات والتقاليد المرعية .

ويضمن اعضاء المحكمة تنفيذ ما تنفذه محاكمتهم من قرارات ، وتكون

هذه القرارات غالباً ملزمة للملك أيضاً ، ولصغار النبلاء حتى أرغام الكبراء منهم على احترام حرياتهم . ومن هذا يظهر أن مجلس بلاط الملك ، وهو أعلى محكمة اقطاعية ، كان يملك جميع السلطات التي تمارسها حكومات اليوم وهي السلطة القضائية ، والتشريعية والتنفيذية ، ولم تكن تستأثر بالسلطات كلها يد واحدة ، وكان هذا النظام السياسي يتيح للنبلاء أن يثوروا ثورة مشروعة ضد الملك .

النظام الاقطاعي وفكرة ان الشعب صاحب السيادة : يتضح مما اسلفنا ان النظام الاقطاعي يتعارض مع فكرة امتلاك الشعب للسيادة ثم تنازله للملك عنها ، وهي تلك الفكرة التي اخذ بها الرومان . وانما كانت فكرة العصور الوسطى ان الالتزامات السياسية تتركز على اساس تعاقدى بين الملك واتباعه من النبلاء ، غير ان فكرة السيادة الرومانية لم تكن قد محيت نهائياً من اذهان الافراد فقد كان للملك مركز اعلى من مراكز النبلاء ، وكان يتمتع بعدة حصانات تجعله مميّزا عن باقي النبلاء من ناحية السلطة العامة فلا يمكن اتهمه او معارضته .

وقد سادت في العصور الوسطى عقيدة توحى بأن الملك وكيل الله ، وهذه العقيدة تضع الملك في مستوى اعلى من مستوى النبلاء ، وتفرض على الملك احترام القوانين التي هي الوسيلة الوحيدة لاقرار الحكم العادل ، أما اذا خرج الملك على القوانين العادلة للدولة فنته يصبح مدبوباً وسيطراً . وسير من كتاب العصور الوسطى يرون انه حتى في هذه الحالة لا بد من طاعة الملك ، ولا تجوز معاقبته ، لان هذا العقاب متروك لله الذي وكل اليه السلطان ، ولكن كتاباً آخرين كانوا ينادون بضرورة ارغامه على اطاعة قوانين الدولة لانه في رأيهم يخضع لله ، ويخضع للقوانين ، وذلك يجعل للملك صفتين : الصفة الاولى انه اكبر ملك للارض في الدولة ، والمستأجرون منه هم اعضاء مجلس البلاط اى محكمة الملك ، والغرض من هذا المجلس الفصل في المنازعات التي تنشأ نتيجة لتطبيق الالتزامات والحقوق الناجمة عن العقود الايجابية المبرمة بين اعضائه وبين الملك . أما الصفة الثانية فهي انه يمثل السلطة العامة في الدولة ، وهي سلطة مستمدة من سيادة الشعب ، وهو يتقاسم هذه السلطة مع اعضاء مجلسه بطريقة غير واضحة . ويتساوى الملك بصفته الاولى في المعاملة مع النبلاء ، أما بصفته الثانية فانه يتمتع بحقوق واسعة ، وسلطات كبيرة لا ينازعه فيها اعضاء المجلس .

٢ - القديس توماس الاكوينى وطبيعة القوانين :

يرى القديس توماس الاكوينى ان الغرض من وجود المجتمع هو تحقيق الخدمات المتبادلة التي تؤدي الى تحقيق حياة فاضلة ، ومن هنا كان لكل فئة

من طبقات المجتمع نفعها وأهيتها ، فالفلاح والعامل يقدمان السلع اللازمة للمجتمع ، ورجل الدين يعمل على الخلاص الروحي عن طريق بث التعاليم ونشر الصلاة ، والجندي يدافع عن المجتمع ضد كل عدوان خارجي ، وهكذا فكل طبقة تقدم ما يستلزمه تكوين المجتمع من خدمات وأعمال . هذا التحليل يبين لنا مدى تأثير القديس توماس بأفكار أرسطو وفلسفته (٤٣) .

وظيفة الحاكم : أوضح القديس توماس أن المصلحة العامة للمجتمع تقتضي حتما وجود حاكم توكل اليه مهمة تنظيم تبادل الخدمات . وشبه حاجة المجتمع الى هذا الحاكم بحاجة الجسد الى الروح ، ويعتقد القديس توماس أن الحاكم يستمد سلطته من الله ، وغاية هذه السلطة تنظيم حياة المجتمع ، وتحقيق السعادة لأفراده واذن فسلطة الحاكم واجب مقدس يدين به الحاكم لرعيته ، ولكي ينهض بهذا الواجب عليه أن يلتزم حدود سلطته ، والا الحق الضرر بالمجتمع .

واذن فالقديس توماس يعتقد أن الحكومة تقوم قبل كل شيء لغرض أخلاقي وليس لها أن تقوم بأي عمل يناق هذا الغرض ، وعلى الحاكم أن يوجه الأفراد الى كل عمل يؤدي الى أسعادهم ، كما يجب عليه اقرار الحياة الفاضلة . وهو يرى أن الوسائل التي تؤدي الى نشر السعادة وتحقيق الفضيلة هي اقرار السلام ، وحفظ النظام في المجتمع . وهذا أو ذاك لا يتم الا عن طريق توفير الخدمات الادارية والقضائية . والدفاع عن المجتمع . ومعاقبة مرتكبي الجرائم وازالة جميع العوائق التي تحول دون تحقيق الحياة الفاضلة .

وبما ان الغرض من قيام المجتمع غرض أخلاقي فيجب ان تكون لسلطة الحاكم حدود ، وعليه ان يمارس سلطته وفقا للقانون ، ويظهر من آرائه هذه أنه يبغض الحكم الاستبدادي ، ويجعل للشعب حق مساومة الحاكم المستبد الظالم الذي يتجاوز حدود سلطته (٤٤) ، ولكنه يقيد هذا الحق بشرطين : الاول هو الا تمارس هذا الحق طائفة بعينها من الشعب ، بل يجب ان يمارسه مجموع الشعب . والثاني ان يأخذ القائلون بالمساومة على مسئوليتهم الا ينتج عن حركتهم تلك مساوية تفوق مساوية الحاكم المستبد او تعديلها .

(٤٣) كانت مؤلفات أرسطو توصم بالكفر اول ما جاءت الى اوربا المسيحية ، ولذلك حرمتها الكنيسة في البداية ، غير أن التحريم لم يكن فعالا في منع تداولها وتدريسها ولذلك اتجهت الى صبغها بالصبغة المسيحية وبعد القديس توماس الاكوييني أشهر من قام بهذا العمل .
(٤٤) لكنه استنكر صراحة قتل مثل هذا الحاكم .

طبيعة القانون : قسم القديس توماس القانون الى اربعة انواع :

(ا) **القانون الابدى :** وهو حكمة الله ، فهو الخطة الابدية التي وضعتها الحكمة الالهية لتنظيم الخليقة باجمعها ، وهذا القانون فوق مستوى قدرة الانسان ، وفوق مستوى عقله ، ولكن ليس معنى ذلك انه يتعارض مع عقل الانسان ، بل انه يتمشى معه ولذلك قبله ، وقد قبله كما هو دون ان يستطيع الوصول الى فهم اسراره .

(ب) **القانون الطبيعي :** وهو انعكاس الحكمة الالهية في الخليقة ، ويظهر في نزعة الافراد نحو الخير وتجنب الشر ، وفي محافظتهم على انفسهم ، وفي محاولتهم تكييف انفسهم بالظروف المحيطة بهم ، ومن ذلك ميلهم بطبعهم الى العيش جماعات ، ومحافظتهم على حباتهم ، وانجابهم الاطفال وتعليمهم والسعى وراء المدنية .

(ج) **القانون المقدس :** ويقصد به كلام الله كما احتوته كتبه السماوية ، وهو منحة من الله ، وليس كشفا قام به الانسان ، وحكمة الانسان تتمشى مع هذا القانون لان كلام الله يكمل حكمة الانسان ولا يتعارض معها .

(د) **القانون البشرى او الوضعى :** القوانين السابقة كلها عبارة عن قواعد تنظم تصرفات الخليقة ، ولا تقتصر على الانسان ، ولا تستمد من طبيعته وحده ، ولكنها عامة ودائمة ، اما القانون الخاص بالبشر وحدهم فهو الذى يسمى « القانون الوضعى » وهو لا يقدم لنا مبادئ جديدة ، وكل ما فيه انه يطبق على البشرية المبادئ العامة التى تضمنتها القوانين السابقة .

ان الانسان يختلف عن غيره من الكائنات بانه ذو عقل ومنطق ، وانه اهتدى بعقله الى العيش فى مجتمع ، ولهذا ظهرت الحاجة الى قانون وضعى يرمى الى تحقيق الصالح العالم فى هذا المجتمع وفقا لمبادئ القوانين الالهية والطبيعية ، وعلى هذا فالقانون يستمد من الصالح العام لا من ارادة فرد او ارادة مجموعة ما من الافراد . ولكنه نتاج الشعب كله ، ويعمل لتحقيق الصالح العام ، وينتج هذا القانون اما من التشريع ، واما من العادة والعرف ، وينفذه حاكم يمثل الشعب ، ويكون الشعب قد وكل اليه مهمة تنظيم حياته (٤٥) .

(٤٥) للواقع ان توماس ينظر الى القانون الوضعى على انه مستمد من القانون الطبيعى الذى هو فى حاجة لان يحدد ، وان يكون مثالا يحتذى فى تنظيم حياة الافراد ، فالقانون الطبيعى مثلا يحرم القتل لانه يتعارض مع السلم والنظام ، ولكنه لا يقدم تعريفا كاملا للقتل ، او للعقوبة المترتبة عليه . وبمعنى آخر : للقتل خطأ كبير يتعارض مع طبيعة الانسان ، ولانه خطيئة يجب منعه وعقابه مرتكبه . وتختلف الوسيلة الى منعه ، والعقوبة عليه باختلاف الظروف والازمنة . فالجدا واحد فى كل زمان ومكان ، ولكن وسيلة التطبيق هى التى تختلف باختلاف الشعوب والازمنة . وقد جعل توماس الحاكم مسئولاً عن جعل القانون الوضعى يساير القانون الطبيعى .

٢ - مارسيليو دى بادو (٤٦) وتقييد سلطة الكنيسة :

أهم اثر لهذا الفيلسوف كتاب « الدفاع عن السلم » ، وقد كان يهدف من كتابه هذا الى تحقيق أهداف ثلاثة أولها هو القضاء على نظام الاستعمار البابوى ، والثانى تعريف السلطة الدينية وتحديدتها ، ومنعها من الاشراف على الحكومات المدنية ، أما الثالث فهو وضع الكنيسة تحت سلطة الدولة . وقد حدد مارسيليو هذه الاهداف لاعتقاده أن البابا هو سبب ما يغير ايطاليا من خلافات .

واعتمد مارسيليو فى تحليله الفلسفى على كتابات أرسطو ، وقد أشار الى ذلك صراحة فى مقدمة كتابه .

الدولة : اعتمد على أرسطو فى تعريف الدولة ، فقال انها كائن حى يتكون من أعضاء يقومون بأداء الوظائف اللازمة لاستمرار حياة هذا الكائن ، وسلامة الدولة تتوقف على قيام الأعضاء بوظائفهم وشقاؤهم ينتج من اهمال القيام بهذه الوظائف على خير وجه ، أو بتدخل عضو فى أعمال غيره من الأعضاء الآخرين .

ويرى أن المدنية نتيجة تطور بدأ من العائلة والمدينة هى المجتمع الكامل الذى يحقق للأفراد جميع احتياجاتهم من مقومات الحياة الفاضلة التى تعنى حياة فاضلة فى الدنيا ، وحياة فاضلة فى الآخرة ، والعقل والفلسفة هما طريق تحقيق الحياة الفاضلة فى الدنيا ، أما الحياة الفاضلة فى الآخرة فطريقها الدين .

ثم يأخذ بعد هذا فى تعداد الطبقات التى يتكون منها المجتمع ، كما فعل أرسطو من قبل ، فهناك الزراعة والصناع ومهتهم توفير السلع المادية ، وتوفير الدخل اللازم لإدارة الحكومة ، وهناك الجنود ، والموظفون ، وطبقة رجال الدين ، ورجال الدين يكونون فى كل مجتمع ، وثنيا كان أم مسيحيا .

والى هنا لم يأت مارسيليو بجديد فى شأن تكوين الدولة ، بل استمد هذا كله من أرسطو الا أنه أضاف اليها عاملا جديدا وهو المسيحية .

وقد بين أن المسيحية ديانة سماوية فهى ليست طبيعية Supernatural ولا يمكن إخضاعها للتفكير المنطقى بخلاف الدولة التى لها تكوين طبيعى . وهو فى هذا يخالف سان توماس الذى حاول التوفيق بين العقيدة والعقل ليبرر المسيحية .

ويرى مارسيليو أن وظيفة الدين تنحصر في ائارة الطريق أمام من يريدون الخلاص الابدى فى الآخرة (٤٧) . فرجل الكنيسة ، من الناحية المدنية البحتة طبقة من المجتمع تؤدي وظيفة فوق نطاق الفكر البشرى ، وهى فى هذا تشبه آية ديانة أخرى وثنية كانت أم سماوية من حيث أن عقل البشر لا يصل الى اثبات حقائقها عن طريق التفكير المنطقى . اذن فالمسيحية يجب أن تخضع لاشراف الدولة كما تخضع الزراعة والصناعة وخضوع رجال الدين للدولة يجب أن يكون مثل خضوع الطبقات الأخرى .

وبعبارة أخرى : يرى مارسيليو أن الديانة المسيحية ظاهرة اجتماعية بحتة وليس معنى ذلك أنه يهاجم الديانة المسيحية ، بل أنه يقول بتقديس معتقداتها ، ويرى أنها فوق مستوى كل عقل يفكر فيها ، إلا أن الحقيقة التى لا تغيب عنا هى أن الكنيسة جزء من الدولة فيما يتعلق بظواهرها الاجتماعية ، أى أن الدين شىء ، والكنيسة شىء آخر .

القانون والهيئة التشريعية : يرى مارسيليو أن هناك نوعين أساسيين للقانون : الأول هو القانون المقدس وهو أوامر الله المباشرة ، وغايته تنظيم أعمال البشر بطريقة تؤهلهم لنعيم الآخرة ، والثانى هو القانون البشرى وهو أوامر مجموعة المواطنين ، أو أغلبية منهم لتنظيم أعمال الأفراد ، وغايته تحقيق حياة فاضلة فى هذه الدنيا ، وتصحبه قوة تنفيذية تكفل توقيع العقاب على ما يخالفه (٤٨) .

وعلى ذلك فهذان النوعان من القوانين يختلفان فى كنه العقوبة ، فعقوبة القانون المقدس هى الحرمان من دخول الجنة ، وهى عقوبة مكانها الآخرة ، أما عقوبة القانون البشرى فهى دنيوية ، وهذه التفرقة ذات شأن كبير لأنها توضح بجلاء أن رجال الدين لا يمكن أن تكون لهم سلطة ، إذ أن سلطتهم لا تصحبها قوة تنفيذية فى هذه الدنيا ، إلا إذا أمكن أن يضع المشرع فى أيديهم هذه القوة .

(٤٧) يقول مارسيليو فى هذا : « وظيفة رجال الدين هى أن يتعلموا ويعلموا الناس ، تلك الأشياء التى يرى للكتاب المقدس أنه من الضرورى الإيمان أو الإقدام عليها أو تجنبها حتى ينالوا الخلاص الابدى وللنجاه من الويل والعذاب » . انظر المرجع السابق ص ٤٠٩ .

(٤٨) يقول مارسيليو فى كتابه « المدافع عن السلام » : « للقانون السمارى شريعة صادرة من الله مباشرة ، وبغير تدخل الإنسان فى شأن ما يقوم به الناس من الأعمال الاختيارية أو التى يتعين عليهم أن يتجنبوها فى هذه الدنيا لكي يفوزوا بالمعاقبة للحسنة فى الآخرة . أما القانون للوضعى فهو من عمل المواطنين جميعا أو أغليبيتهم ، وهو عصارة تفكير من يملكون سلطة التشريع ، ويعالج الأعمال الاختيارية التى يتعين على الإنسان أن يؤدبها أو يتجنبها لكي يفوز بالمعاقبة فى هذه الحياة الدنيا ، وبعبارة أخرى فالتانون للوضعى يأتى بأوامر ونواه إذا خالفها الإنسان عوقب على مخالفتها فى الحياة الدنيا » . انظر المرجع السابق ص ٤١١ .

ولتعرف مارسيليو للقانون أهمية من حيث انه اقام وزنا كبيرا للقسوة التنفيذية التي تقف وراء القانون ، وجعل مثل هذا الوزن للمشرع ، واعتماد القانون على ارادته وسلطته ، فهو ينظر الى القانون على انه صادر من هيئة دستورية « مجموعة المواطنين » ويستمد قوته وهيئته من العقاب المفروض على من يخلفه ، فالقانون يستوجب وجود مشرع ، ويعرض مارسيليو لماهية هذا المشرع فيقول « المشرع هو الشعب ، او الجزء السائد من الشعب . وهو الذى يحق له اصدار الاوامر ، وفرض العقوبات » (٤٩) فالشعب اذن هو مصدر القانون سواء مارس ذلك بنفسه ام عن طريق هيئة او لجنة ، او عن طريق الامبراطورية (٥٠) .

الهيئة التنفيذية : يعتقد مارسيليو ان الهيئة التنفيذية تنتخب بواسطة السلطة التشريعية (الشعب) وتحدد العادات طريقة الانتخاب فى كل شعب ، وسلطة الهيئة التنفيذية مستمدة من الشعب ، ولذلك يجب ان تتمشى أعمال هذه الهيئة مع قوانين الدولة ، كما يجب الاتتحدى حقوقها وواجباتها القدر الذى يسمح به الشعب .

واهم واجبات الهيئة التنفيذية هو التأكد من ان جميع اجزاء الدولة تقوم باداء اعمالها على الوجه الذى يرمى الى الصالح العام ، فاذا اخفقت فللشعب حق اسقاطها ، ويجب ان تكون الهيئة التنفيذية موحدة لتكون اقوى من كل الهيئات الاخرى فى الدولة ، وحتى تتمكن من تنفيذ القوانين ، وهو بهذا يقصد - فى الواقع - ان يهاجم تقسيم السلطة بين البابا والامبراطور .

الكنيسة ورجال الكنيسة : انتقل مارسيليو بعد ذلك الى الغرض الاساسى من فلسفته وهو ايضاح مركز الكنيسة من الدولة ، فقرر ان الكنيسة لا تعدو كونها تمثل طبقة من الطبقات المكونة للمجتمع ، وليس لها ان تتدخل فى السلطة الزمنية ، او تعمل على تفككه . كذلك لا يجب ان يقال ان للكنيسة املاكا ، لان كل ما تملكه ليس سوى تبرعات او اعانات قدمها لها المجتمع لاعانتها على النهوض بمهمتها ، وعلى ذلك فليس للكنيسة حق جباية ضرائب الشعوب ، وبالتالي ليس لها حق الاعفاء من هذه الضرائب .

وبالنسبة لرجال الكنيسة فليست لديهم سلطة تنفيذية على الاطلاق لانهم مجرد طبقة من طبقات المجتمع ووظيفتهم تأدية الخدمات الدينية اللازمة لهذا

(٤٩) لا يقصد مارسيليو بالجزء السائد من الشعب الاغلبية العددية فقط ، وانما الجزء الذى له وزن كبير فى حياة المجتمع ايضا ، ويفهم هذا من قوله : « عندما اقول الجزء السائد من المجتمع اقصد الناحيتين العددية والقيمية » .

(٥٠) لا شك ان مارسيليو وهو يقرر ذلك كان يفكر فى حكومة دولة المدينة . ولكنه اعتقد بعدم وجود صعوبات تقف امام تطبيق هذا النظام فى أية دولة .

المجتمع . وهذه وظيفة تخضع لقوانين المجتمع وتنظيماته كاية طبقة اخرى ، فاذا خالفوا هذه القوانين فانهم يقدمون للمحاكم الاهلية لتطبيق عليهم نصوص القانون البشرى . اما مخالفتهم للقانون المقدس فتوقعهم تحت طائلة عقاب الله فى الآخرة ، ما لم تكن تلك المخالفة مما يقع تحت طائلة العقاب الدنيوى كالزندقة مثلا فان لها عقوبة مدنية .

ويوازن مارسيليو بين واجبات رجال الدين وواجبات الاطباء ، فكل منهم واجبه ينحصر فى تقديم النصائح والتعليمات ، ولكنه لا يستطيع ارغام احد على اتباع هذه النصائح او التعليمات ، وبما ان رجل الكنيسة يتقاضى اجرا على وظيفته فللدولة حق ارغامه على اداء واجبه وظيفته على الوجه الذى يرغب به أى موظف مدنى .

تنظيم الكنيسة : يرى مارسيليو ان الكنيسة المسيحية تضم رجال الكنيسة وغيرهم من المسيحيين المدنيين ، وان كان رجال الكنيسة يمتازون بأنهم موكلون لادارة الشؤون الدينية ، واقامة الشعائر ، فرجال الكنيسة اذن متساوون من الناحية الدينية ، فلا فرق بين أى قسيس وبين البابا ، ومعنى ذلك انه ينفى ان البابا يستمد سلطته من كونه خليفة الرسول بطرس ، ويؤكد المساواة بين جميع رجال الكنيسة بما فيهم البابا ، فليست له اية ميزة دينية يمتاز بها عن قرنائهم الاساقفة .

ويقرر مارسيليو انه ليس لاوامر البابا او تعليماته صفة القوانين ، فليس للقانون المقدس سوى مصدر واحد هو الانجيل ، ويرى مارسيليو ايضا انه لا يجوز ان يفرد بتنظيم الكنيسة ، بل يكون تنظيمها عن طريق مجلس عام ينتخب بواسطة المسيحيين ، ولهذا المجلس العام سلطة البت فى المسائل الدينية ، وقرارات المجلس العام ملزمة للبابا ولجميع رجال الكنيسة ، فكما ان المواطنين فى الدولة يندبون عنهم موظفين لتولى السلطة فان المسيحيين يقومون جميعا بتوكيل المجلس العام لتولى السلطة التنفيذية .

المبحث الثالث

الفكر السياسى فى الاسلام

١ - القرآن الكريم والفكر السياسى :

يعد القرآن المصدر الاول والاصلى الثابت للاسلام ، والقرآن لم يتعرض لتفاصيل نظام الدولة الاسلامية ، ولا لتفاصيل اساليب الحكم فيها ، بل جاء مشتملا على الاسس الثابتة ، والمبادئ العامة التى يجب ان تقوم عليها

سياسة الحكم في الإسلام . وبعبارة أخرى فإن القرآن لم يفصل نظام وشكل الحكومة ، ولم يشر إلى طرق تنظيم السلطات فيهم ، ولا لقواعد اختيار الحاكم ليكون بطريق الانتخاب ، أم بالوصاية ، أم بالوراثة ، وإنما جاء القرآن الكريم ناصا على الدعائم الثابتة التي ينبغى أن تقوم عليها نظم كل حكومة صالحة وهي : العدل ، والشورى ، والمساواة :

(أ) العدل هو الدعامة الأولى للفكر السياسي الإسلامى ، وقد تنص عليه القرآن الكريم بقوله : « وأدا حكمهم بين الناس أن تحكموا بالعدل » كما قال أيضا : « واقسطوا أن الله يحب المقسطين » .

(ب) والدعامة الثانية هي الشورى ، ويمثل ذلك فى قول القرآن الكريم : « وشاورهم فى الأمر » وقوله أيضا : « وأمرهم شورى بينهم » .

(ج) أما الدعامة الثالثة فهي المساواة وقد وردت فى قوله تعالى : « وإنما المؤمنون أخوة » .

وما عدا هذه الأسس من المبادئ السياسية فقد سكت عنها القرآن الكريم ليتسع المجال أمام أولى الأمر فى وضع نظمهم بما يلائم الملبسات السياسية الخاصة بعصرهم دون قيود الا قيود العدل ، والشورى ، والمساواة .

٢ - الخلافة والفكر السياسى :

الخلافة هي أساس نظام الحكم بعد وفاة النبي ، وقد عرفها علماء الفقه الإسلامى بأنها : « رياسة عامة فى أمور الدين والدنيا نيابة عن النبي صلى الله عليه وسلم » ، وعرفها علماء التفسير بأنها « عبارة عن خلافة شخص من الأشخاص للرسول عليه السلام فى إقامة القوانين الشرعية ، وحفظ حوزة الملة على وجه يجب اتباعه على كافة الأمة » ، وهى عند علماء الاجتماع من المسلمين كما عرفها ابن خلدون : « حمل الكافة على مقتضى النظر الشرعى فى مصالحهم الآخروية والذنيوية الرجعة إليها ، إذ أحوال الدنيا ترجع كلها عند الشرع إلى اعتبارها بمصالح الآخرة فهى فى الحقيقة خلافة عن صاحب الشرع فى حراسة الدين وسياسة الدنيا به » .

طبيعة سلطة الخلافة : اختلفت آراء فقهاء المسلمين فى حقيقة السلطة التى يتمتع بها الخليفة ، فمنهم من رأى أن الخليفة يستمد سلطاته من الله ، ومنهم من يرى أن الخليفة يستمد سلطاته من الأمة ، ومجمل الراى الاول أن الله كما اختار النبي عليه السلام لدعوة الحق وإبلاغ شريعته إلى الخلق ، فهو كذلك يختار الخليفة ويسوق إليه الخلافة ، أما الراى الثانى فيفهم منه أن الخليفة يستمد سلطاته من الأمة فهى مصدر قوته وهى التى تختاره لهذا المقام ، وهى التى تراقبه وتحاسبه . ويستندون فى هذا إلى حجج

عنها : ان الاسلام قرر مسئولية اصحاب السلطة امام الامة . وهذا واضح من النصوص التي تطلب من الامة نصح اولى الامر . والاخذ على ايدي ظالمهم (٥١) ونو كان الخليفة ذا حيق الهى ، على نحو ما يذهب اليه الراى الاول ، لما كان للرعية سلطان عليه ، ومن حججهم ايضا اقوال الخلفاء الراشدين الذين اقروا بمسئوليتهم امام الامة (٥٢) .

وجوب نصب الخليفة : اختلفت كذلك آراء فقهاء الاسلام حول وجوب نصب الخليفة فرأى بعضهم ان تولية الخلافة واجب شرعا ، اذا تركه المسلمون اثموا كلهم ، بينما يرى آخرون ان الخلافة غير واجبة شرعا .

وانصار الوجوب يستندون فى رأيهم الى : (ا) اجماع الصحابة والتابعين على تولية خليفة (ب) نصب الخليفة يتوقف عليه اظهار الشعائر الدينية وصلاح الرعية (ج) فى تولية الخليفة حفظ لكيان الامة .

اما الذين يرون ان الخلافة ليست واجبة شرعا فمن حججهم : (ا) انه لم يرد للخلافة ذكر فى القرآن الكريم . (ب) كذلك اهملتها السنة فلم يتعرض الحديث النبوى لها . (ج) يرى ابن خلدون انه « قد ذهب رسم الخلافة وآثارها بذهاب عصبية العرب وبقي الامر ملكا بحتا . . » ويعلق الشيخ على عبد الرازق على هذا فى كتابه « الاسلام واصول الحكم » بقوله : « افهل علمت ان شيئا من ذلك قد صدع اركان الدين ، واضاع مصلحة المسلمين على وجه كان يمكن للخلافة ان تلافاه لو وجدت . ان شعائر الله تعالى ، ومظاهر دينه الكريم ، لا يتوقف على ذلك النوع من الحكومة الذى يسميه الفقهاء خلافة ولا على اولئك الذين يلقبهم الناس خلفاء . . »

الشروط الواجب توافرها فى الخليفة : يرى فقهاء الاسلام ومنهم ابو الحسن المارودى فى كتاب « الاحكام السلطانية » ان الذين يتولون الخلافة يجب ان تتوافر فيهم الشروط السبعة الآتية : العدالة ، العلم ، سلامة الحواس من السمع والبصر . . . الخ ، سلامة الاعضاء ، الراى الصالح ، الشجاعة والتجدة ، النسب بان يكون قريشيا .

(٥١) كقول النبى عليه السلام : « ان الناس اذا راوا للظالم فلم ياخذوا على يديه اوشكوا ان يصيبهم الله بعقاب من عنده » ، وكقوله : « ان الله يرضى لكم ثلاثا ، ويسخط لكم ثلاثا ، يرضى لكم ان تعبدوه وحده لا تشركوا به شيئا ، وان تمتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ، وان تناصحوا من ولاء الله امركم » .

(٥٢) كقول ابي بكر اول للخلفاء المسلمين « انى وليت عليكم ولست بخيركم ، فان احسنت فاعينونى ، وان اسات فقومونى » وكقول عمر بن الخطاب عندما تولى للخلافة : « من راى منكم فى اعوجاجا فليقومه » وعرف عن ابي بكر انه نودى يا خليفة الله فقال : « لست بخليفة الله ، ولكننى خليفة رسول الله » .

والشرط الاخير موضع خلاف بين الفقهاء ، فالرسول لم يستخلف من بعده احد . والقرآن والحديث لم يرد فيهما ما يدل على ان امر المسلمين بعد الرسول موكول الى أسرة خاصة ، او جماعة معينة ، بل ان النبي عليه السلام جعل الفضل بين المسلمين راجعا الى التقوى كما نص القرآن على هذا بقوله : « ان اكرمكم عند الله اتقاكم » . وكون الخلفاء منذ او الاسلام من قريش لا يفيد معنى الالتزام بذلك ، بل انه في رأى ابن خلدون يرجع الى عصبية قريش وقوتها في هذه الفترة . اما الشارع في حقيقة امره فانه « لا يخص الاحكام بجيل ولا عصر ولا امة » .

والخلاصة ، ان الخلافة تختلف في نظر الاسلام من سائر الرياسات العليا في الحكومات الاخرى من حيث انها رياسة عامة في امور الدين والدنيا ، فالخليفة تشمل ولايته التشريع ، والقضاء ، والتنفيذ ، وله ايضا امامة الصلاة ، وامارة الحج ، والاذن باقامة الشعائر في المسجد ، والخطبة في الجمع والاعباد ، وغير هذا من الشؤون الدينية .

٣ - رجال الفكر السياسي في الاسلام :

يرى الشيخ على عبد الرازق في كتابه « الاسلام واصول الحكم » انه « من الملاحظ البين في تاريخ الحركة العلمية عند المسلمين ان حظ العلوم السياسية فيهم كان بالنسبة لغيرها من العلوم الاخرى اسوا حظا ، وان وجودها بينهم كان اضعف وجودا ، فلسنا نعرف لهم مؤلفا في السياسة ، ولا مترجما ، ولا نصرف لهم بحثا في شيء من انظمة الحكم ، ولا اصول السياسة ، اللهم الا قليلا لا يقام له وزن ازاء حركتهم العلمية في غير السياسة من الفنون » . ثم يضيف الى ذلك قوله : « فما لهم قد وقفوا حيارى امام ذلك العلم ، وارتدوا دون مباحثه خاسرين ؟ ما لهم اهلوا النظر في كتاب الجمهورية لانفلاطون ، وكتاب السياسة لارسطو ، وهم الذين بلغ من اعجابهم بأرسطو ان لقبوه بالمعلم الاول ؟ ما لهم رضوان ان يتركوا المسلمين في جهالة مطبقة بمبادئ السياسة وانواع الحكومات عند اليونان وهم الذين ارتضوا ان ينهجوا بالمسلمين مناهج السريان في علم النحو ، وان يروضوهم برياضة بيدبا الهندي في كلية ودمنة . بل رضوا بلن يمزجوا لهم علوم دينهم بما في فلسفة اليونان من خير وشر ، وايمان وكفر ؟ » .

ويرجع الشيخ على عبد الرازق هذه الظاهرة الى ان المسلمين قد وجدوا في كتب السياسة المترجمة عن اليونان ما يغنيهم عن التأليف ، كما ان مقام الخلافة الاسلامية منذ بدايتها كان عرضة للخارجين والمنكرين ، لاعتمادها على القوة المسلحة لا الاختيار ، ومن هنا اهملت آراء العلماء فتركوا التأليف في علم السياسة ، بما ترتب عليه وضع قيود لحرية العلم وبخاصة علم

السياسة « وهو من أخطر العلوم لما يكشفه من أنواع الحكم وانظمته الشيخ ، لذلك كان حتما على الملوك وأصحاب السلطان ان يعادوه وأن يسدوا سبيله على الناس (٥٣) » .

وآراء الاستاذ على عبد الرازق في رأينا ينطوي على كثير من المبالغة ، فقد اثبتت الدراسات التي قام بها العلماء أخيرا ، ان هناك مفكرين سياسيين في الاسلام لا يقلون شأننا عن المفكرين السياسيين في الامم الاخرى منهم : « أبو بكر الطرطوشي » من رجال القرن الثاني عشر ، وله كتب في علم السياسة اسمه « سراج الملوك » وهو يتناول فيه نصائح للملوك ، ويحلل صفات الولاة والقضاة ، والعلاقة بين الحاكم الاعلى ورعيته ، ونظام الدولة السخ . ومنهم : « عبد الرحمن بن عبدالله وكان معاصرا للسلطان صلاح الدين الايوبي و ألف له كتابا سماه « المنهج المسلوك في سياسة الملوك » وفيه طرائف من الحكمة واصول السياسة ، وعلاقة الحاكم بالرعية ، وغير ذلك . ومنهم : « ابن ممتى المصرى » . وكان قبطيا ثم أسلم في اول دولة صلاح الدين وتولى رئاسة الدواوين في مصر ، وله كتابان في علم السياسة احدهما كتاب « قوانين الدواوين » ويعالج فيه نظام الحكومة وقوانينها في عهد حكومة الايوبيين في مصر . والآر « الفاشوش في أحكام قراقوش » درس فيه شخصية الوزير بهاء الدين العاملى الذي عرف باسم قراقوش وهو وزير صلاح الدين الايوبي ومنهم : « عثمان بن ابراهيم النابلسى » الذى كان يشرف على الدواوين المصرية في القرن الثالث عشر ، و ألف كتابا اسمه « لسع القوانين المضينة في دواوين الديار المصرية » ومن ابوابه الولايات واقسامها ، وترتيب دواوين الحكومة . كل هؤلاء المؤلفين وان كانت مؤلفاتهم لا تسلكهم في عداد قادة الفكر السياسى ، الا انها لا تؤيد رأى الاستاذ على عبد الرازق فيهم . وهناك مؤلفون آخرون لا نتجاوز الحق اذا عددناهم من قادة الفكر السياسى في العالم ، نذكر منهم :

أبو نصر الفارابى (٥٤) : اتصل بسيف الدولة الحمدانى فعرف له فضله وعلمه فأكرمه وقربه ، وله مؤلفات في ميدان الفكر السياسى اهمها . كتاب « السياسة المدنية » وكتاب « آراء اهل المدينة الفاضلة » . اما الكتاب الاول

(٥٣) يختتم الشيخ على عبد الرازق تفسيره هذا بقوله : « لسنا نعجب ، والامر ما تد عرفت ، من ضعف الحركة العلمية السياسية عند المسلمين ، ولا من انحطاط شأن السياسة عندهم . ولكن للمعجب هو الا يموت بينهم ذلك للعلم ، ولا يقضى عليه القضاء كله . المعجب للمعجب هو ان يتسرب من خلال ذلك للضغط للخائق والقوة المترصدة ، واللباس المحيط بعض مباحث السياسة الى مجالس العلم » .

(٥٤) « ٨٧٠ - ٩٥٠ م » . يلقب للفارابى بابى الفيلسفة السياسية الاسلامية لانه اول فيلسوف اسلامى توسع في تناول هذا الموضوع . انظر في الفكر السياسى للفارابى : د . حسن صعب . علم للسياسة بيروت : دار للعلم للجلابين ، ١٩٦٦ . ص ٨٤ - ٨٧ .

فيجمع بين الاقتصاد والسياسة ، ويعتبر اول مؤلف في علم الاقتصاد السياسي ، وفيه يوضح ان الفرق بين الانسان والحيوان يتمثل في غريزة الانسان في العمل المشترك ، وما فيه من عقل فعال ، وعقل مستفاد .
واما الكتاب الثاني فيتضمن مكانة الانسان في المجتمع ، وهو يهتم بالصفات الواجب توافرها في هذا الحاكم الاعلى ، ومجمل آرائه في الحكم ان الحكمة اهم صفات الرئيس الاعلى (٥٥) .

ابن ابي الربيع (٥٦) : وقد اشتهر بكتاب له في علم السياسة اسمه « سلوك المالك في تدبير الممالك » وهو يبحث في مكانة الانسان بالنسبة لباقي الكائنات الحية ، والفرق بينه وبين الحيوان . ثم يتناول تقسيم العلوم ، ومكان علم السياسة فيها ، والصفات التي يجب توافرها في القاضى ، ويتكلم عن التوارث ، وعن اسباب التوتير ، كالازمات الاقتصادية ونحوها ، وهذا يستطرد به الى وصف ثورة الممالك واسبابها (٥٧) .

ابو حامد الغزالي (٥٨) : وقد ألف نحو سبعين كتابا يعنينا منها : كتاب « المنقذ من الضلال » يبحث اهداف العلوم واصولها ومنها علم السياسة ، وكتاب « الثبر المسبوك » ويتضمن نصائح للملوك ، وكتاب « سر العالمين » وكشف ما في الدارين » ويتناول فيه بالبحث نظام الحكومات ، وكتاب « غرائب الاول في عجائب الدول » ويتضمن نصائح تقدم بها الى السلطان محمد بن ملكشاه . ويمكن اجمال آراء الغزالي التي اشتملت عليها كتبه السياسية فيما يلي :

(١) حدد مكانة علم السياسة بالنسبة الى غيره من العلوم ، اذ قسم العلوم الى قسمين : العلوم غير المتصلة بالدين والعلوم المتصلة بالدين كالفقه والتوحيد ، ويدخل ضمنها علم السياسة ، وفي كتابه « المنقذ من الضلال » عرف علم السياسة بأنه العلم الذي يتناول الطريقة المثلى لتنظيم شئون الدولة .

(٥٥) ويوضح هذا تاجر الفارابي بفلسفة افلاطون السياسية التي تعطي اصحاب المعرفة وهم للفلاسفة والعلماء سلطة ادارة حفة الحكم لانهم يتمتعون بالمعرفة اللازمة لتحقيق الفضيله التي هي غاية كل مجتمع سياسي .

(٥٦) عاش في القرن التاسع الميلادي .

(٥٧) وختم الكتاب بوصيتين احدهما هي التي تروى عن ارسطو حين اوصى بها الاسكندر الاكبر وهي : « اذا تمتعت بالسلامة فلا تنفس ذكر العطب ، واذا تمتعت بالمانفة فلا تجعلها تنسيك البلاء ، واذا اطمأن بك الامن فاستشعر للخوف ، واذا بلغت غاية الامل فاذاكر الموت . واذا احببت نفسك فلا تجعل لها في الاساءة نصيبا ، وكن ليينا مع ابناء السبيل ، والظاف بهم في سياستك » . والاخرى وصية بهمن ملك الفرس لولده اذ قال : « لا تستشعر الحقد فيدهمك العدو ، ولا تحب الاحتكار فيشملك القحط ، وتزوج من الاقارب فهو احسن للرحم واثبت للنسب ، ولا تهتم بالدنيا فانه لا يكون الا ما قدر لك ، ولا تعدما سميئا لانها لم تسبق لاحد قبلك ، ولا ترفضها مع ذلك لان الاخرة لا تقال الا بها » .

(٥٨) « ١٠٥٨ - ١١١١ م » .

(ب) فى دراسته الدولة او المدينة يقارن بين كل منهما وبين جسم الانسان ، ويرى الباحثون ان الفسزالى كان بذلك اسبق من الفليسوف هربرت سبنسر فى هذه المقارنة .

(ج) تناول موضوع السلطة التنفيذية ، ووظيفة الامير فى كتابه (التبر المسبوك) .

(د) ومن الموضوعات التى تناولها أيضا موضوع ايرادات الدولة ، والضرائب ، والوزير وأمانته ، وأركان الحكم الصالح .

ابن خلدون (٥٩) : اشتهر بكتابه فى التاريخ وهو الذى سماه « العبر وديوان المبتدا والخبر فى ايام العرب والعجم والبربر ومن عاشرهم من ذوى السلطان الاكبر » . ويعرف بتاريخ ابن خلدون ، واهمه الجزء الاول ويعرف باسم « مقدمة ابن خلدون » وقد تضمن خلاصة فلسفته فى التاريخ والسياسة والاقتصاد (٦٠) . والافكار السياسية التى يمكن استخلاصها من مقدمته يمكن ايجازها فيما يلى :

(ا) فى دراسته للدولة يرى ان الاجتماع البشرى ضرورى لحياة الانسان ، ونظرا لان به نزعة طبيعية الى العدوان فقد احتاج الى حاكم يقوم بتنظيم المجتمع الذى يطلق عليه اسم الدولة .

(ب) يرى فى تطور الدولة انها لا يمكن ان تبقى طول زمنها على حال واحدة ، بل انها تتطور فتجتاز فى حياتها خمس مراحل : فى المرحلة الاولى تنشأ على انقاض دولة سابقة لها ، وفى المرحلة الثانية ينفرد صاحب السلطان بالحكم بعد ان يكون قد تخلص ممن اشتركوا معه فى تأسيس دولته ، وفى المرحلة الثالثة تسود الراحة والطمانينة ، وفى الرابعة تتحول الراحة والطمانينة الى قناعة ومسألة ، وهذا يؤدى الى المرحلة الخامسة التى تتمثل فى انقراض الدولة وزوالها .

(٥٩) ١٣٣٢ - ١٤٠٦ م .

(٦٠) وتنقسم المقدمة الى عدة فصول ، يبحث الفصل الاول مناطق العمران فى الارض وتأثير المناخ والهواء فى الوان البشر واخلالهم وتقاليدهم . ويذكر ان الغنيمات الكبيرة لا تنشا الا فى الجو المعتدل . وفى الفصل الثانى يتناول مقارنة بين طبيعة البدو وطبيعة الحضرة من حيث الانساب والعصبية ، والرياسة ، والملك ، والسياسة ، وفى الفصل الثالث يحلل الدولة وعناصر السيادة ، وكيفية الاحتفاظ ، ومراتب السلطان ودوايينه ، وجنود الدول واساطيلها وشاراتها . وقواعد الحرب ، ويتحدث عن تطور حياة الدولة من انشائها ونموها وانتهائها . وفى الفصل الرابع يتحدث عن البلدان والعمران فى المدن مثل بناء المساجد والبيوت والحصون . والفصل الخامس يتحدث عن وسائل الكسب من تجارة وصناعة . والفصل السادس من المقدمة دراسة للعلوم وانواعها واصولها ، وقد تناول كل علم على حدة . فذكر نشاته وتاريخه وتطوره وخصائصه واصوله .

(ج) وفي نظم الحكومات يرى ابن خلدون ان الحكومات انواع مختلفة ، من اهمها الحكومة الطبيعية ، وهي التي يتولاها رئيس واحد مستبد . وهناك الحكومة الدينية وهي — على ما يرى — خير حكومة اذ تستند الى القوانين الصادرة من عند الله . وكلامه عن الحكومات يؤدي به الى الحديث عن مناصب الدولة ، وعن طبيعة هذه المناصب ، وعن الطريقة التي يجب ان تنظم بها في معظم الاشكال المختلفة للحكومة .

وفي ختام مقدمته تاييد لما يوصف به ابن خلدون من عبقرية فذة ، اذ قدر انه بصدد علوم استحدثها ولن تنضج وتكتمل الا بعده بكثير ، وقد صح ما تنبأ به اذ لم تنضج العلوم السياسية والاجتماعية التي وضع نواتها ، ولم تستتب اصولها الا من بعده بقرون .

الفصل الثالث

الفكر السياسي في العصور الحديثة

قبل البدء في بحث الفكر السياسي في العصور الحديثة ، يحسن بنا أن نستعرض طبيعة الفكر السياسي في العصور الوسطى بصفة عامة ، لنتبين مدى التطور الذي طرأ عليه ، ومدى موافقة هذا التطور للظروف السياسية الجديدة التي أحاطت بالمجتمع الأوربي .

في أوائل العصور الوسطى كانت السلطة الزمنية والسلطة الدينية في قضية الامبراطور الروماني ، وكانت الكنيسة تحتفظ لنفسها بحق فرض العقوبات الدينية على مرتكبي الجرائم الخلقية .

ولما اتسعت سلطة الكنيسة ، واستولى البابا على جميع السلطات الدينية أخذت الكنيسة تزيد من سلطانها شيئا فشيئا ، حتى اباحت لنفسها حق طرد الخارجين عليها من حظيرة المسيحية ، وهو ما أطلق عليه في الاصطلاح الكنسي « حق الحرمان » . وقد تمكن البابا من تطبيق هذا الحق على بعض الملوك أنفسهم . ثم تطور هذا الحق حتى صار سلاحا خطرا في أيدي بابوات روما ، فاذا ما طبقوه على ملك كان معنى ذلك أن تبيح للرعايا عدم الولاء لهذا الملك ، والثورة عليه .

وفي أوائل القرن التاسع الميلادي اصدر البابا قرارا بحرمان ملك اللورين لانه طلق زوجته ، وتزوج من أخرى بدون إذن البابا ، ومن يومئذ بدأ النزاع بين السلطتين : الزمنية ويمثلها الامبراطور والامراء ، والسلطة الدينية ويمثلها البابا في روما . ويمكن في الواقع أن نرد هذا النزاع الى اسباب التالية :

١ - لم يكن اختصاص كل من السلطتين محسدا .

٢ - قسم النظام السياسي الاقطاعي أوروبا الى كثير من الممالك والامارات الصغيرة التي يحكم كلا منها أمير اقطاعي يكاد يكون مستقلا عن الامبراطور ، فكان ذلك سببا في الحد من سلطته ، بينما استقرت سلطة الكنيسة وتوحدت في البابا بروما .

٣ - زادت ثروة الكنيسة حتى استطاعت ان تمتلك مساحة كبيرة في شتى بقاع أوروبا ، فدفعتها ذلك الى التدخل في النشاط السياسي بصورة فعالة .

ومن هذا يبدو أن الكنيسة لم تستطيع مقاومة الاغراء بمسد سلطانها حتى يشمل النواحي السياسية ، وبخاصة حين استندت رياستها الى بابوات اقوياء ابتداء من القرن العاشر الميلادي ، وساعد الامراء بحكم ظروفهم على اتساع نفوذ الكنيسة اذ كثرت منازعاتهم ، واشتدت رغبتهم في توسيع رقعة ممتلكاتهم ، فمنهم من كان يلجأ الى البابا لطلب التأييد في سياسته التوسعية ، ومنهم من يلجأ اليه لاقرار حقوق سياسية .

وظهر النزاع بين البابا والامبراطور جليا اثناء القرن الحادي عشر حين اعلن البابا جريجوار السابع ان تعيين رجال الكنيسة يتم بمعرفة الكنيسة نفسها ، وليس للحاكم ان يتدخل في تعيينهم او اغنائهم ، ومعنى ذلك ان البابا قد انتزع سلطة تعيين رجال الكنيسة وموظفيها من الحكام الزمانيين ، ولم يرق هذا الامر هنري الرابع فرفض الخضوع لهذا القرار ، وجمع مجلسا من كبار الاساقفة ورجال الكنيسة واعلن خلع البابا ، وقابل البابا ذلك بان اصدر قرارا « بحرمان الامبراطور » ، ويستلزم هذا الحرمان اعفاء الرعية من التزام الولاء له . ومنذ ذلك الحين بدأ النزاع العنيف بين السلطة الزمنية والسلطة الدينية ، وظل هذا النزاع مسيطرا على السياسة الاوروبية زهاء قرنين ، وانتهى بانتصار البابا فصار رئيسا للمسيحية في غرب اوربا بغير منازع ، اما الامبراطورية فتفتكت وتحولت الى اقطاعات وامارات صغيرة .

وبينما نرى الاباطرة قد اخفقوا في توطيد سلطانهم السياسي امام البابوات ، نرى الملوك من بعدهم يضطلمون بتبعية مواصلة النزاع مع الكنيسة ، حتى تم لهم الفوز النهائي عليها في اواخر العصور الوسطى ، ذلك ان ملوك اوربا اثناء القرن الرابع عشر قد استطاعوا توطيد سلطانهم السياسي على جميع المناطق التي يحكمونها ، وقضوا على سلطة النبلاء تدريجيا ، فاصبحت الدولة وحدة قائمة بذاتها ، وخضع الامراء لسلطان الملك ، وبهذا قضى الملوك على اهم عامل من عوامل ضعف السلطة الزمنية وهو النزاع بين الامراء والتجاؤهم الى البابا لطلب العون والتأييد (٦١) .

طبيعة الفكر السياسي في العصور الوسطى : كان التفكير السياسي خلال العصور الوسطى لا يقوم على اساس علمية ، ولا يقبل النقد ، وانما يقبوم على معتقدات جامدة مستمدة من الديانة المسيحية ، وكان بعيدا اشد البعد

(٦١) ظهر اثر تركيز السلطة الزمنية في يد الملك واضحا في فرنسا حين تحدى ملكها سلطة البابا وفرض الضرائب على ممتلكات الكنيسة في بلاده ، بل ذهب ابعد من ذلك فنقل مركز البابوية من روما الى افينون بفرنسا ليجعل البابا تحت نفوذه ، وحيال ذلك حدث انقسام في الكنيسة : اد في اضعاف سلطان البابا لافي فرنسا وحدها ، بل في انجلترا واسبانيا كذلك .

عن الخضوع للمنطق القائم على المشاهدات والاستنباط والتجربة والبحث ، ذلك لان التعليم كان محصورا على وجه التقريب في طبقة رجال الدين ، فاتجه التفكير نحو المشاكل الدينية وحدها ، واذا نادى احد بانكار متحررة رمسي بالزندقة ، والخروج على الدين ، وتعرض لاشد العقوبات .

وتركزت الفلسفة السياسية في مسألة توضيح العلاقة بين السلطة الزمنية والسلطة الدينية ، واتجه تفكير الفلاسفة منذ القرن التاسع الى القرن الثالث عشر نحو تكوين نظرية سياسة تبرز تفوق السلطة الدينية على السلطة الزمنية وترتب على هذا ان فلاسفة هذه الحقبة نبذوا افكار قدماء الاغريق والرومان ، واخذوا بآراء قادة المسيحية الاوائل مثل الرسول بولس ، ومثل القديس اوجستين .

ولما زادت حدة الخلاف بين الكنيسة والدولة اخذ الكتاب المسيحيون يستمدون من التوراة افكارا تبرز تفوق السلطة الدينية مثل الفكرة القائلة بان القانون يمثل ارادة الله المباشرة ، وان حكومة رجال الدين لازمة للمحافظات على المجتمع ، وان الملوك يجب ان يخضعوا للرسول وخلفائهم لتعظم ممالكهم وتخلد .

وقد سيطرت فكرة الوحدة على عقول الناس في العصور الوسطى فاعتقدوا انه من الواجب ان تكون لاوريا المسيحية حكومة واحدة ، وكنيسة واحدة ، ولكل منهما حاكم واحد تتركز في يده السلطة ، ثم تجتمع السلطان في نظام واحد ، ويكون الله هو المصدر الاسمي لكل السلطات ، وبهذا عاش الناس في مجتمع دولي يجمع بين النظام الامبراطوري الروماني ، والنظام المسيحي الجديد ، وكانوا يعتقدون ان النظام السياسي الروماني انما نشأ تحقيقا لارادة الله ، وتمهيدا لقيام الكنيسة العالمية . فالكنيسة والدولة تكونان مجتمعا واحدا ، الا ان له حكومتين ، ويعنى ذلك تطور نظرية السيفين او القوتين ، وهي التي تركز على الاعتراف بوجود حكومتين للمجتمع : احدهما حكومة زمنية تقصر في امور الدنيا ، والثانية دينية تختص بالنواحي الروحية .

وفي بداية الامر آمن الناس بضرورة التناسق بين السلطتين بحيث تتولى كل سلطة ما يخصها من الشؤون دون ان تتدخل في شئون الاخرى ، ولكن نظرية الازدواج هذه ما لبثت ان انهارت لصعوبة التفرقة بين امور الدين وامور الدنيا ، واخذت كل من السلطتين تتهم الاخرى بالاعتداء على سلطانها ، واغتصاب بعض اختصاصاتها ، كما ان كل سلطة اخذت تستحدث النظريات التي تثبت حقها في توسيع اختصاصها ، وكل من الفريقين يستند الى نصوص من الكتاب المقدس ، وفي كتابات كل من اكويناس ، ودانتي ، ومارسيليو اكثر الحجج التي اعتمد عليها كل فرد من الفريقين لتبرير موقفه ، وتأييد ادعائه .

المبحث الاول

فلسفة القومية

امتازت أوروبا في نهاية عهد الاقطاع وبداية العصور الحديثة بتطور كبير في نظمها السياسية ، فقد فقدت المشاكل السياسية الناجمة عن الاقطاع اهميتها : وبدأ الفكر السياسي ينتقل من صورته الدينية المحدودة الى صورة مدنية حديثة ، ويمكن تلخيص مميزات العصور الحديثة فيما يلي :

١ - اضمحلال النظام السياسي الاقطاعي ٢ - ظهور الدول الملكية القومية ذات النظام السياسي الموحد ٣ - نمو التجارة الدولية ، واتساع المدن ٤ - ضعف النظام البابوي ، واضمحلال سلطة الكنيسة في روما .

وعلى ذلك فقد زالت فكرة توحيد العالم المسيحي بزعامية : الزمنية والدينية ، وحلت محلها الدولة الموحدة ذات السيادة التامة من الناحية الزمنية والناحية الدينية ، وبناء على هذا فقد النبلاء اهميتهم ، كما فقد رجال الكنيسة سلطانهم واستقلالهم ، ومقابل ذلك زادت قوة الملوك ، وقوة رجل الشعب العادي ، ومهد هذا بدوره لظهور خلاف بين سلطة الملك وسلطة الشعب ، ثم انتهى امر هذا الخلاف بالحد من سلطة الملك المطلقة في الدولة ذات النظام الملكي ، بل ترتب عليه الغناء الملكية في بعض الدول .

ولم يكن التنظيم السياسي الداخلي لهذه القوميات الجديدة في أوروبا واحدا في كل الدول ، بل كان يختلف في كل دولة عنه في الأخرى ، وكان النبلاء الاقطاعيون قد وصلوا الى اقصى قوتهم خلال القرن الرابع عشر ، وابتداء من القرن الخامس عشر بدأوا يفقدون هذه القوة بالتدرج لظروف متعددة ، منها حرب السبعين ، وحرب الورد (Roses) لان هذه الحروب ترتب عليها هلاك كثيرين من نبلاء الاقطاع ، وبخاصة لان هذه الحروب حين وقعت كانت البندقية قد ظهرت فكان استخدامها من عوامل كثرة الفتك بهم ، ثم ظهر نظام الجيوش القوية ، وبطل استخدام الجنود المرتزقة ، كما وحدثت الضرائب داخل الدولة وخضعت لسلطتها ، وساعد هذان العاملان على ازدياد نفوذ الملك وقوته ، واضعاف نفوذ النبلاء ، وظهر هذا جليا في إنجلترا ، وفرنسا وأسبانيا .

ولم يكن النظام الاقطاعي في إنجلترا مائلا في القوة لتنظيم الاقطاع في أوروبا ، لان طبقة النبلاء الانجليز انضمت الى عامة الشعب في تاريخ مبكر ، ووقفت مع الشعب ضد اطماع الملك ، وعملت على الحد من سيطرته المطلقة ، وبذلك

اتأخت لطبقات الشعب قسما اوفر من الخريات ، اذ حصل النبلاء على « المايناكارتا » من الملك اثناء القرن الثالث عشر (٦٢) .

اما فى الدول الاوربية فقد كان النظام البرلمانى التمثيلى تطورا لمحكمة الملك الاقطاعية ، وكانت تمثل فى هذا البرلمان طبقات الشعب الثلاث : النبلاء ، ورجال الكنيسة ، والشعب . وكان البرلمان والملك يشتركان فى فرض الضرائب ووضع القوانين .

وفى فرنسا كان النبلاء يتمتعون بسلطات واسعة ولذلك لم يستطع الملك توحيد النظام السياسى الا بمساعدة الشعب بصفة عامة ، وسكان المدن بصفة خاصة ، ومما اعان الملك فى سياسة التوحيد قيام حركة تدعو الى احياء القانون الرومانى القديم ، وهو يتضمن مبادئ تؤيد قوة الملك المطلقة مثل المبدأ الذى تضمنته قواعد جستنيان ، وهو الذى ينص على أن « ما يريد الملك تكون له قوة القانون » ، وبالرغم من أن سياسة الملك قضت على سلطان النبلاء فقد ظلوا محتفظين بامتيازاتهم الاقتصادية والاجتماعية الى أن اجتاحتها الثورة الفرنسية فى القرن الثامن عشر .

اما الممالك الاسبانية فقد تمكنت اثناء القرن الخامس عشر من اقامة مملكة موحدة ذات حكومة مركزية ونظام ملكى قوى ، ولكن بعد حروب طويلة وقعت بين النبلاء وبعضهم ، وبينهم وبين العرب الذين غزوا بلادهم وكونوا مملكة الاندلس ، تمكنوا اخيرا من طرد هؤلاء العرب الفاتحين ، واقاموا حكومتهم الملكية القوية .

اما المانيا وايطاليا فقد بدأتا تنفصلان عن بعضهما نتيجة لظهور روح القومية الحديثة ، اذ استحال اتحادهما فى ظل الامبراطورية الرومانية المقدسة ، غير أن كلا منهما لم تستطع تكوين حكومة مركزية قوية تعمل على تحقيق الوحدة القومية ، ويرجع ذلك الى عوامل أهمها :

١ - تمسك الكنيسة فى ايطاليا بقوتها ، واحتفاظ البابا فيها بسلطات دينية وزمنية واسعة ، وقد دفعة ذلك الى مكانة كل حركة اتحادية قومية ترمى الى تركيز القوة السياسية فى يد حاكم واحد .

٢ - ازدياد قوة النبلاء فى المانيا .

٣ - ازدياد قوة المدن التجارية فى المانيا وايطاليا ، وانتعاشها اقتصاديا

(٦٢) المايناكارتا هى الوثيقة التى وضعت أسس الحريات للعمامة فى انجلترا ، وانتجت نظاما برلمانيا تمثل فيه طبقات الشعب المختلفة . وهذا البرلمان قد حد كثيرا من سلطات الملك الاستبدادية .

مما دفعها الى مقاومة الحركات السياسية التي تهدف القضاء على استقلالها ،
وتعمل على ادخالها في نطاق الوحدة القومية .

٤ - استمرار تدخل الدول القومية الموحدة في شئونها الداخلية كان يزيد
الانقسام الداخلي حدة .

أ - تطور التجارة الدولية :

عادت التجارة الدولية في أوروبا الى الانتعاش ابتداء من نهاية العصور
الوسطى ، وكان ذلك من آثار الحملات الصليبية التي ساعدت على اتصال
دول أوروبا بدول الشرق الاوسط التي هي اكثر منها تقدماً ورفاهية ، وترتب
على هذا الاتصال انعاش حركة التجارة الدولية ، ودخول سلع جديدة فيها
مثل التوابل والعطشورات والاحجار الكريمة ، والملابس الفاخرة ، وكانت
أوروبا تدفع في هذه السلع ثمناً غالياً لأنها لم تكن تنتج سلعاً يحتاج اليها الشرق
الاسلامي أو الشرق الأقصى ، فلم يكن هناك تبادل أو توازن بين المصادر
والسوارد .

وكذلك نشأت حركة تجارية واسعة بين غربى أوروبا وشمالها ، فكانت
الدول الشمالية تمد دول الغرب بحاجتها من الأخشاب ، والاسماك ، والفلان
والصوف ، والفراء ، وتركزت تجارة الشمال هذه في المدن بقرب المانيا
وشرقها وحول بحر البلطيق ، وقد كونت هذه المدن لكي تدافع عن حقوقها
التجارية ، وعن امتيازاتها الاقتصادية « عصبة الهانسا » Hanseatic League

هذه التجارة الدولية الواسعة اوجدت طبقة جديدة تسمى طبقة الوسطاء
وهي التي تحمل التجارة من الشرق الاسلامي الى أوروبا ، أو من دول شمالى
أوروبا ومن روسيا الى دول الغرب أو الجنوب ، وكانت هذه الطبقة تسكن مدن
البندقية ، وجنوا في ايطاليا ، ومدن عصبة الهانسا . وقد حصلت هذه المدن
على ثروات ضخمة ، كما استطاعت المدن الايطالية ان تنشئ اساطيل تجارية
وحريرية ضخمة تحمي مصالحها الخارجية .

ومنذ بدء القرن الخامس عشر ظهرت في أوروبا مشكلات اقتصادية حتمت
تدخل الدولة ، ونشأت عنها نظريات اقتصادية جديدة أطلق عليها اسم
« السياسة التجارية » .

وفي نهاية القرن الخامس عشر زادت حركة التجارة اتساعاً بسبب اكتشاف
الطريق البحري الى الهند ، وبسبب اكتشاف العالم الجديد « أمريكا » وترتب
على ذلك انتقال مركز القوى في أوروبا من المدن الايطالية في الجنوب ومدن
الهانسا على بحر البلطيق الى الدول المطلة على المحيط الاطلنطي .

وقد أدى اتساع نطاق التجارة الدولية الى ظهور مدن غنية في غرب

أوروبا اشتغلت بالتجارة مع الهند ، ومع العالم الجديد ، وبديهي أن مصالح هذه المدن كانت تختلف عن المصالح الزراعية التي تميز الاقتصاد الاقطاعي الاوربي ، وأظهر سكان هذه المدن عداا شديدا للنظام الاقطاعي الذي كان يعرقل التجارة الدولية بما فيه من تعدد لنظم الضرائب ، وتعدد في القوانين ، ونتيجة لهذا أخذت تلك المدن تسعى الى تحقيق استقلالها ، اذ كانت السلطة المركزية ضعيفة ، وكان التنافس بين النبلاء على أشده .

أما في إنجلترا وفرنسا وأسبانيا فقد عمل سكان المدن على توحيد النظام السياسي للدولة ، وآزروا الملك في اضعاف طبقة النبلاء والقضاء على امتيازاتهم ، وبذلك مهدوا للملك طريق الوحدة القومية .

وانتشر استعمال النقود ، وظهرت طبقة من التجار الاغنياء ، فأدى ذلك الى القضاء على فكرة أن الارض هي المصدر الوحيد للثروة ، وذلك مما وضع مركز الطبقات التي كانت تتمتع بالملكية الزراعية ، وهي طبقة النبلاء ورجال الكنيسة .

كما أن المصالح التجارية الجديدة كانت تستدعي استقرار السلام ، واستتباب الامن ، وتوحيد القوانين ، وكل هذا لا يتحقق الا عن طريق توحيد السلطة السياسية ، ووضعها في يد ملك قوي يستطيع ان يفرض ضرائب موحدة في جميع أنحاء الدولة ، ويستطيع أن ينشئ جيشا قويا يفتنيه عن النبلاء ويضعف شأنهم .

ثم ان اتساع التجارة ، ونمو المدن أدبا الى ازدياد نفوذ العامة من الشعب ، لان الثروة التجارية زودت أصحابها بقوة وإمكانات واسعة ، كما ان نمو المدن تمخض عن ظهور جامعات علمية فتحت أبوابها لعامة الشعب بعد أن كان العلم احتكرا في يد رجال الدين ، وبذلك كله تسلم سكان المدن علميا وماديا وأرغموا النبلاء ورجال الدين على الاعتراف بحقوقهم في المشاركة في الحياة العامة ، وفي تنظيم الشؤون السياسية .

ولما انتشر نفوذ المدن على المناطق الزراعية المحيطة بها تثر الفلاحون بقوة هذه الطبقة الجديدة ، فأخذوا يعملون على التحرر من العبودية ، ويطالبون بحقوقهم في الحرية ، وبهذا تغيرت نظم الزراعة الاقطاعية ، وانتقلت من رق الى مؤاجرة ، واختفت الالتزامات الاقطاعية التي كانت تثقل كاهل الفلاحين ، وحلت محلها التزامات نقدية ، محددة ، وبهذا تحرر جزء كبير من الفلاحين في أوروبا .

ضعف الكنيسة : لما طال بقاء البلجوات في أفينون بفرنسا تحت نفوذ

ملكها ، واقامت ايطاليا بابا منافسا في روما ، وبذلك انقسمت الكنيسة ، وادى الانقسام الى ضعفها . فهناك دول اوربية آزرت البابا المقيم في فرنسا مثل فرنسا والممالك الاسبانية واسكتلندا والفلاندرز وبعض المقاطعات الالمانية والايطالية ، وهناك دول آزرت البابا المقيم في ايطاليا ، ويمثل هذا في اكثر مقاطعات المانيا وايطاليا وفي هولندا والمجر والبلاد الاسكندنافية والبرتغال وانجلترا .

هذا الانقسام جعل كل بابا يسابق الآخر في منح الملوك مزيدا من الامتيازات السياسية ليضمن استمرار ولائهم له ، وفي ظل ذلك اختفى مركز البابا الذي كان يجعله الرئيس الرومي لاوريا المسيحية كلها ، وكذلك ضعفت سلطته السياسية ، وزادت مصروفات الكنيسة بسبب وجود بلاطين ، ولكي تواجه زيادة المصروفات اضطرت الى رفع الضرائب ، وابتداع وسائل جديدة للحصول على المال مثل بيع صكوك الغفران ، فعمت المسيحيين موجة من التذمر ضد رجال الدين ، وبخاصة ان البلاط البابوي في افينون بفرنسا كان يعيش في بذخ واسراف لا يلائم التقاليد الدينية ، وقد ادى هذا التذمر الى ثورة على نظام الكنيسة سميت بثورة الاحتجاج ، او الثورة البروتستانتية (Protestant Revolt)

٢ - ميكيافيلي الوحدة القومية (٦٣) :

نشأ ميكيافيلي وايطاليا مقسمة الى خمس دويلات كبيرة هي : مملكة نابلي في الجنوب ، ودوقية ميلان في الشمال الغربي ، وجمهورية البندقية في الشمال الشرقي ، وجمهورية فلورنسا ، ودولة البابا في الوسط ، وكانت هذه الاخيرة اكثر هذه الدويلات تماسكا واستقرارا ، ولكن البابا رغم ذلك كان في الحقيقة حاكما مثل غيره من سائر حكام ايطاليا ، ولهذا فقدت الكنيسة مركزها كمنظمة عالمية ذات سلطان على كافة دول اوربيا المسيحية ، وقنعت بما لها من سلطان على جزء صغير من ايطاليا .

وحاولت ايطاليا تحقيق وحدتها القومية ، ولكنها اخفقت ، وفوق ذلك وقعت فريسة سهلة للغزاة الاجانب من فرنسيين واسبانيين والمان ، والقى ميكيافيلي تبعه هذا على الكنيسة ، اذ اعتقد ان ضعفها هو الذي حال دون تمكن ايطاليا من تحقيق وحدتها ، وان نفوذها عاق الحكام الآخرين عن القيام بهذا العمل ، والقى على البابا مسؤولية تعرض ايطاليا للغزو الاجنبي لان نشاطه الخارجي ومعاهداته مع الدول الاجنبية هي التي جعلته يستدعى هذه الدول فتدخل في شئون ايطاليا الخاصة باسم مسانئته وتنفيذ مطالبه من الحكام المحليين (٦٤) .

(٦٣) (١٤٦٩ - ١٥٢٧ م) .

(٦٤) لهذا كله هاجم ميكيافيلي الكنيسة ، ومن قوله فيها : « نحن الايطاليين ندين لكنيسة روما وتسييسها بما وصلنا اليه من عدم تعين ، وفساد خلق . بل نحن ندين لها بدين اعظم . »

وايطاليا فى هذه الحقبة تكاد تعتبر المثل الاكبر لاضحلال المجتمع الاوربى
 وضعف نظمه السياسية ، فبالرغم من حركة النهضة الفكرية التى انبعثت
 منها ودلت على ان المجتمع فيها كان اكثر شعوب اوربا تحسرا من الناحية
 الثقافية ، تعرضت الحالة السياسية فيها للفساد والاضحلال الخلقى ،
 اذ اهلكت المثل العليا التى كانت تميز الفلسفة الاقطاعية ، وحلت محلها
 سياسة تعتمد على القسوة ، ولا تتورع عن القتل فى سبيل تحقيق اطماعها ،
 لهذا يمكن ان يقال ان ميكافيلى يصور لنا حقبة هامة فى تطور المجتمع الانسانى
 كما برزت فى الحياة الايطالية اثناء القرن السادس عشر .

كتابات ميكافيلى : اهم مؤلفات ميكافيلى السياسية كتابان (٦٥) : اولهما
 كتاب « الامير » والثانى كتاب « دراسات الكتب العشرة الاولى لتيتوس
 ليفيوس » (٦٦) ، وفى الكتابين ايضا لوجهة نظر المؤلف فى الاسباب التى تؤدى
 الى قيام الدول او انحلالها ، وايضا للأساليب التى تمكن رجال السياسة من
 المحافظة على الدول . وهو فى كتاب « الامير » يتناول بحث الدولة الملكية ،
 والحكومات المطلقة ، اما فى كتاب « الدراسات » فيبحث فى توسيع الجمهورية
 الرومانية . وفى كل الكتابين تظهر شخصية ميكافيلى ، وتبرز معتقداته
 الخاصة التى اشتهر بها من نحو تجاهله للقواعد الاخلاقية ، وفصلها فصلا
 تاما عن الدراسات السياسية واعتقاده ان الحكومات تقوم على القوة
 والخديعة .

والواقع ان مؤلفات ميكافيلى السياسية اقرب الى الكتابة الدبلوماسية
 منها الى الفلسفة السياسية ، وهذا النوع من الكتابة كان كثير الذبوع فى عهده
 اذ ان الدبلوماسية كانت قد احتلت مكانا بارزا فى العلاقات بين دول ايطاليا ،
 فقد اعتمد عليها الحكام فى تأمين مراكزهم ، وتوطيد سلطانهم ، وكان اهتمامهم
 بالدبلوماسية لا يقل شأنا عن اهتمامهم بالقوة فى تحقيق مآربهم .

= هو ذلك الدين الذى سيؤدى بنا الى الانهيار . ذلك ان الكنيسة هى التى عملت ، وما زالت
 تعمل على تقسيم وطننا ، الدولة لا يمكن ان تتحد ولا ان تستعد الا اذا اذعننا تاما
 لحكومة واحدة ، وتسنوى ان تكون هذه الحكومة ملكية او جمهورية كما هو الحال فى فرنسا
 واسبانيا ، ولكن ايطاليا لم تساير واحدة منهما ، ولم تخضع لحكم ملكى او جمهورى ، وذلك
 كله بسبب وجود الكنيسة ، اذ لم تكن لديها قدرة على فرض سياستها على جميع انحاء
 ايطاليا ، ولم تسمح لغيرها ان يقوم بهذه المهمة ، واذا هى المسئولة عن عدم تحقيق وحدة
 ايطاليا تحت زعامة واحدة ، بل جعلتها خاضعة لعدد من الامراء والنبلاء ، وحين تمرضت
 للانقسام ضعفت ضعفا جعلها فريسة سهلة المنال لا للبرابرة فحسب ، بل لاي شخص يرغب
 فى النيل منها . .

(٦٥) ترجم للكتابان الى العربية ، وقد ترجم للثانى باسم مطارحات ميكافيلى ، انظر :
 ميكافيلى ، الامير ، تعريب خيرى حماد ، بيروت ، ١٩٦٠ ، مطارحات ميكافيلى ، تعريب
 خيرى حماد ، بيروت ، ١٩٦٢ .

(٦٦) تيتوس ليفيوس مؤرخ رومانى مشهور عاش فى الفترة من سنة ٥٩ ق م الى سنة ١٧ م .

والكتابات الدبلوماسية لها مميزات ومضارها ، فهي لا شك تكشف عن أدق نواحي القوة أو الضعف في المواقف السياسية ، كما أنها تكشف للسياسي عن امكانيات منافسيه من السياسيين المحتلين ، أو حكام الدول الأجنبية ، وهي في ذات الوقت تعينه على ادراك منطلق الحوادث ، وعلى التنبؤ بنتائج اعماله ، وبما يجدر ذكره ان مهارة ميكياڤيلي في دراسة هذه المواضيع المهمة هي التي اكسبته محبة الدبلوماسيين عامة في وقته ، والى وقتنا هذا ، غير ان المؤلفات الدبلوماسية كثيرا ما تتبالغ في تقدير قيمة الاساليب الدبلوماسية وتميل الى اعتبارها غاية في نفسها ، وذلك يقلل من اهمية الغرض الذي من اجله وجدت الدبلوماسية مع ان الاصل والغاية من جميع الكتابات السياسية ، هو العمل على رفع مستوى المعيشة في الدولة ، والعمل على نشر الرفاهية فيها ، وعلى اقرار الحريات للمواطنين .

الاخلاق في فلسفة ميكياڤيلي : لم يكتب ميكياڤيلي الا عن الوسائل التي تحقق قوة الدولة وتمكنها من توسيع نفوذها في الخارج ، وعن الاخطاء التي تؤدي الى اضمحلالها وانهيارها ، ولذلك انحصرت اكثر كتاباته في النواحي السياسية والحربية دون غيرها ، وقد ابعدها ابعدا تاما عن جميع الاعتبارات الدينية والخلقية والاجتماعية الا ما كان منها ذو علاقة بالحالة السياسية .

وكان يرى ان الغرض من السياسة هو المحافظة على قوة الدولة ، والعمل على ازدياد هذه القوة ، ومقياس نجاح السياسة عنده هو مدى القوة التي وصلت اليها الدولة ، وهو في سبيل تحقيق تلك القوة ينظر الى وسائل القوة التي تتصف بها السياسة ، والى مدى شرعيتها ، ومدى اخلاصها باعتبارها عوامل غير ذات اهمية بالقياس الى ما تحققه السياسة من الغرض المطلوب منها ، وكثيرا ما نراه يمدح الحكام الذين لا يتقيدون بالقيم الخلقية في سبيل توطيد مراكزهم ، وتحقيق قوة دولتهم . وهذا هو سر ما لحق به من سمعة سيئة بين الكتاب السياسيين . على انه في الواقع لم يكن في ذاته عديم الاخلاق وانما كان يرى الفصل بين الاخلاق والسياسة ، كما يرى ان تكون السياسة علما مستقلا بذاته ، منفصلا عن جمع الاعتبارات الخارجية (٦٧) .

وبما يؤكد ذلك ان ميكياڤيلي حين يسمح للحكام باستخدام الوسائل المنافية للاخلاق في سبيل تحقيق الاغراض لا يتطرق الشك لحظسة الى ذهنه في ان الدولة القوية لا يمكن ان تقوم الا على اساس متين من الاخلاق ، لذلك فانه يبدى اعظم اعجاب بالفضائل الخلقية التي كان يتحلى بها الرومان قديما

(٦٧) كان ميكياڤيلي حين فصل السياسة عن الاخلاق شبيها الى حد ما بارسطو الذي كان لا يهتم في كتاباته السياسية الا بالوسائل المؤدية الى الاحتفاظ بالدولة ، بغض النظر عن كون هذه الوسائل فضائل ام رذائل .

والسويسريون حديثا ، وكان يعتقد ان هذه الفضائل لم تأت عفوا ، وإنما جاءت نتيجة لعوامل أهمها : صفاء الحياة العائلية ، واستغلال الافراد فى حاجة حياتهم الخاصة ، وتفانيهم واخلاصهم فى تادية واجباتهم العامة .

غير أن هذه الفضائل ، وتلك الاخلاق لا تقيّد الحاكم بأى قيد خلقى ، ولا تلزمه بمراعاة القواعد الدينية التى تدين بها رعاياه ، وهذا يعنى ان ميكيافيلى كان يضع معيارين للاخلاق فى الدولة : احدهما للحاكم ، والآخر للمواطن المحكوم . ويقاس المعيار الاول بمدى ما يصل اليه الحاكم من نجاح فى توطيد مركزه ، وتحقيق وحدة الدولة ، ويقاس المعيار الثانى بمقدار الخدمات التى يؤديها المواطن للمجتمع .

وقد كان ميكيافيلى يدرك ان الشعب فى حاجة الى القوتين معا ، اى القوة المادية والقوة الروحية ، ثم يلقي على الحاكم تبعة تحقيق هاتين القوتين للشعب ، بينما هو فى نفس الوقت يجعل الحاكم خارج اطار المجتمع ، فلا يلزمه باتباع القواعد الخلقية التى يجب ان يتمتع بها المجتمع .

مبدأ الانانية فى سياسة ميكيافيلى : كان ميكيافيلى يفترض ان طبيعة البشر تتميز بالانانية وحب الذات ويدعو رجال السياسة الى ان يجعلوا هذه الحقيقة موضع اهتمامهم عندما يحكمون الشعوب . ومن رايه ان هذه الانانية تبدو واضحة فى رغبة المواطن العادى فى تأمين حياته وممتلكاته ، اما طبقة الحكام فتبدو انانيتهم فى رغبتهم فى ازدياد قوتهم وسلطانهم ، ومن ثم فهو يرجع نشأة الحكومات الى ضعف الفرد وعدم اكتماله ، فالفرد وحده عاجز عن حماية نفسه من اعتداء الآخرين ، ولا بد له من مساعدة الدولة .

ويعتقد كذلك ان الانسان ميل بفطرته الى القتال وحب التملك ، والافراد يميلون دائما الى المحافظة على ثرواتهم ، ويحرصون على الاستزادة منها ، ولا حدود للرغبة فى حب التملك ، اذن فلا بد من سلطان يقرر الحدود ، وبما ان مصادر الثروة محدودة بطبيعتها ، كما ان مقاعد السلطان محدودة ، فلا بد ان يشتد النزاع بين الافراد للحصول على أكبر نصيب منها ، وهذا النزاع يهدد كيان المجتمع ما لم توجد القوانين التى تضبطه . اذن فميكيافيلى يعتقد ان سلطة الحاكم تتركز على أنها ضرورية لانقاذ المجتمع من الفوضى .

ونحن نستخلص من هذا ان ميكيافيلى كان يؤمن بأن الانسان شرير بطبعه ، وان الحاكم العاقل يقيم سياسته على هذا الافتراض ، ثم انه يؤكد ان الحكومات الناجحة هى التى تعمل على تأمين ملكية الافراد وحياتهم ، وهذان هما أبرز ما يحرص عليه جميع الافراد ، ونستطيع ادراك قوة ايمانه بهذه الافكار من قوله : « ان الانسان قد يكون فى مقتل ابيه أكثر تسامحا منه فى مصادرة املاكه » .

ويطبق كلامه هذا على ايطاليا ، فيقرر ان المجتمع الايطالى فاسد ، ولا أمل فى اصلاحه مالم يتم حكم ملكى مستبد ، وهذا يفسر لنا معنى كونه يجمع بين اعجابه بنظام الحكم الجمهورى فى الجمهورية الرومانية القديمة ، وبين ايمانه بضرورة نظام الحكم الاستبدادى ، فهو يعنى بالفساد اضلال الخصال الفاضلة فى الافراد ، واستهانة الحكام بواجب مناصبهم العامة ، وهذا وذاك مما يستحيل معه اقامة نظام لحكم شعبى .

وبعبارة اخرى ، كان ميكافيلى يعتقد ان نظام الحكم الديمقراطى هو احسن أنظمة الحكم ، لكنه لا يصلح الا للشعوب المستنيرة المتمسكة بالاخلاق الفاضلة . اما الشعوب التى لا تقيد بالاخلاق والدين مثل الشعب الايطالى (فى وقته طبعاً) فلا يصلح لها الا الحكم الاستبدادى الذى يحقق الاخلاق الفاضلة لافراد الشعب عن طريق القوة الغاشمة ، وهذا بدوره يؤهلهم لتحمل اعباء الحكم الديمقراطى ، والنهوض بتبعاته والتزاماته فيما بعد (٦٨) .

ومن رايه ايضا ان المجتمعات تتميز بظاهرة حب الاعتداء التى تطغى على اكثر تصرفات الافراد ، والحكومة الرشيدة هى التى تعمل على ايجاد الوسائل القانونية التى تقيم توازنا بين طبقات المجتمع ، وتحد من الفزعات الشريرة التى قد تقضى على المجتمع بأسره ، ويظهر من هذا ، انه كان يؤمن بنظام الحكم المخطط الذى يعمل على ايجاد التوازن بين طبقات المجتمع المختلفة .

اهمية المشرع : للمشرع فى نظر ميكافيلى أهمية قصوى ، وهو ضرورى للمجتمع ، ويقول فى ذلك : ان الدولة الناجحة تنشأ بفضل رجل واحد ، وأن القوانين والحكومة التى تنشئها هى التى تحدد الصفات القومية التى يتحلى بها افراد الشعب ، فهو يعتقد أن القوانين هى التى تولد اخلاق الشعب وفضائله ، واذا دب الفساد فى شعب فانه لا ينصلح من تلقاء نفسه ، بل لابد له من مشرع يفرض عليه الاصلاح ، ويعيده الى المستوى الخلقى السلائق .

وكان يؤمن بحكمة المشرع الواحد ، وبعد نظره ، وكان لا ينظر الى تنظيم المجتمع من الناحية السياسية وحدها ، بل ينظر اليه ايضا من الناحية الخلقية والاجتماعية ، ويرى ان هاتين الناحيتين تفوقان الناحية السياسية فى الاهمية . ولا يتحقق ذلك الا عن طريق التشريعات التى يفرضها الحاكم المطلق الذى يعرف غايته من الحكم ، فهو الذى يستطيع - فى رايه - أن يقضى على الدولة الفاسدة ، وبقيم مقامها دولة فاضلة ، وينشر الخصال الحميدة بين سكانها .

(٦٨) هذا هو معنى قوله : ان نظام الحكم الجمهورى لا يصلح الا فى سويسرا ، وبعض اجزاء ألمانيا حيث احتفظت للحياة المعنية هناك بقاوتها ، واحتفظ الافراد بقوة اخلاقيهم .

وايمان ميكيافيلي بالحاكم المطلق يرجع الى رغبته الصادقة في القضاء على الفساد الذي عم ايطاليا ، والى رغبته في توحيد وطنه ، اذ كان يرى ان سبب انقسام ايطاليا الى عدة دول هو تنافس حكومات هذه الدول ، وعجز اية حكومة منها عن اخضاع الآخرين لها ، وكان امله ان يرى في ايطاليا حاكما قويا له جيش كبير يستطيع به ان يخضع الآخرين فيتم توحيد ايطاليا ، وايمانه هذا يتلاءم مع فلسفته السياسية ، فما دامت الطبيعة البشرية في نظره تمتاز بالانانية والاثرة ، فلا يمكن ان يرتبط افراد المجتمع الا عن طريق قوة الدولة وقوة قوانينها ، وفي هذا تأكيد لقوله : ان القوانين هي التي تنشئ الالتزامات الاخلاقية في المجتمع .

ونستطيع ان نفهم من هذا ان الفلسفة الميكيافيلية تضع للاخلاق مقياسين مختلفين كما اشرنا من قبل . فبما ان الحاكم هو الذي ينشئ الدولة ويضع لها القوانين ، وبما ان القوانين هي التي تضع القواعد الاخلاقية للمجتمع فلا بد ان يكون بنى عن هذه القواعد ، وفي هذه الحالة يقاس نجاح الحاكم بمقدار ما تحرزه سياسته من نجاح ، وما تحققه للرعية وللدولة من عزة وقوة ، وهو يصرح للحكام باستعمال القسوة والقتل ، والغش ، او أية وسيلة تحقق الوصول الى الغاية ، وصراحتة هذه هي سر السمعة السيئة التي وصفت بها فلسفته .

والواقع ان ميكيافيلي لم يضع نظرية عامة يدافع بها عن ايمانه بالحكم المطلق كما فعل « هوبز » فيما بعد ، وسبب ذلك نردده بين هذا الايمان وبين حبه للدين لنظام الحكم الديمقراطي ، وقد حاول ان يوفق بين الفكرتين ليزيل التناقض الواضح في كتاباته فقال : انه يؤمن بالحكم المطلق اثناء نشأة الدولة ، فاذا ما استقرت فانه يؤمن بالحكم الديمقراطي لها في حال استقرارها وكأنه بذلك يقدم نظريتين ، احدهما للثورات ، والاخرى للحكومات ، وهو يوصي بنظام الحكم المطلق في حالتين الاولى في حالة تكوين دولة جديدة والثانية حالة اصلاح دولة فاسدة ، فاذا ما تكونت الدولة واستقرت ، يكون للمواطنين حق المشاركة في الحكم ليستمر بقاء الدولة ، ويجب على الحكومة ان تحترم الحقوق الاساسية للافراد ، وان تحترم القوانين ، فبذلك تستمر الدولة ويمتد بقاؤها .

النزعات القومية والوطنية في كتابات ميكيافيلي : هاجم ميكيافيلي نظام استخدام الجنود المرتزقة في الدفاع عن الدولة ، وكان يكره هذه الفئة لانه يراها السبب الرئيسي في عدم استقرار الامن في ايطاليا ، ويصفها بأنها عصابة من الافاقين المأجورين الذين يضمنون خدماتهم في يد كل من يدفع لهم اجرا اكبر ، ثم انهم لا يخلصون الا للمادة ، وهم على الامير الذي يخدمونه اشد خطرا مما هم على اعدائه ، وقد ثبت انهم لا يصلحون الا لبث الرعب في قلوب

المواطنين المسالمين ، اما حين يوكل اليهم الدفاع عن الوطن فانهم يقفون عاجزين امام اية جيوش وطنية منتظمة مثل جيوش فرنسا واسبانيا (٦٩) ، وبناء على هذا كان يجب فكرة انشاء جيوش وطنية ، ويراها في مقدمة ضروريات الدولة ، لان الجنود المرتزقة فوق عدم اخلاصهم يحاولون استنزاف خزينة الدولة ، ويعملون على افقارها بما يطلبونه ، من اجور مرتفعة ، فيجب على الحاكم ان يعنى بتعليم مواطنيه فنون الحرب ، وان يجعل منهم جيشا تام السلاح والتنظيم ، ليكون عماد الحاكم في الدفاع عن الدولة ، وفي تحقيق اطماعه السياسية ، اذ ان من مستلزمات هذا الجيش الاخلاص الذي يستطيع ان يستعين به الحاكم في جميع الاوقات (٧٠) . وقد اقترح ميكيافيلي تميم نظام الخدمة العسكرية لجميع المواطنين من الرجال فيما بين سن السابعة عشرة والاربعين ، وهذا الجيش مهمته حماية الامير من الثورات الداخلية ، ومن اطماع الدول الاجنبية .

واهمية الجيش الوطني المنظم في اعتقاد ميكيافيلي وكرهه لطبقة النبلاء راجع الى شعوره الجارف بالوطنية ، وحبه للقومية الايطالية ، ورغبته العاطفية في توحيد ايطاليا ، وخلصها من الخلافات الداخلية ، ومن الدول المجاورة التي تغزوها ، وقد كان صريحا حين قرر ان واجب المرء نحو وطنه فوق جميع الواجبات في الحياة (٧١) .

(٦٩) يصف ميكيافيلي قوات المرتزقة في كتاب الامير قائلا : « اذا اعتمد عليها احد الامراء في دعم دولته فلن يشعر قط بالاستقرار او الطمانينة ، لان هذه القوات كثيرا ما تكون مجرزة وطموحة : لا تعرف النظام ، ولا تحفظ العهود والمواثيق ، تتظاهر بالشجاعة امام الاصحاء ، وتتصف بالجبن امام الاعداء ، لا تخاف الله ، ولا ترعى الذمم مع الناس ، والامير الذي يعتمد على مثل هذه القوات قد يؤجل دماره المحتوم اذا تأجل الهجوم الذي سيتعرض له ، وهكذا فان الامير يتعرض ايام السلم للنهب من المرتزقة ، وفي ايام الحروب للنهب من العدو . ولعل العامل في هذا هو افتقار المرتزقة الى الولاء ، او الى اي حافز آخر من الحب يحملهم على الصمود في ميدان القتال ، باستثناء الراتب الطفيف الذي يتقاضونه ، وهو اقل شانا من ان يحملهم على التضحية بارواحهم في سبيلك ، وهم على استعداد تام ليكونوا جنودا لك طالما أنك لا تشير حربا او تشتبك في حرب ، اما اذا جاء القتال فانهم اما ان يعمدوا الى الهرب او الى رفض القتال كلية . . . » انظر الترجمة العربية لهذا الكتاب التي سبقت الاشارة اليها بالذات صفحات ١٢٢ - ١٢٧ .

(٧٠) كان ميكيافيلي يرفض أيضا استخدام ما يسميه بالقوات الاضافية - أي قوات الإمارات المجاورة - في الدفاع عن الوطن ، لأنها اذا خسرت فانت المهزوم ، واذا انتصرت فقد غدت اسيرها ، انظر المرجع السابق ص ١٢١ .

(٧١) يقول ميكيافيلي في ذلك : « عندما تتوقف سلامة الدولة على اتخاذ قرار ما ، لا يصح ان تتأثر بما يتضمفه من عدل أو ظلم ، او بما يتسم به من انسانية أو قسوة ، او بما حققه من عظمة أو عار ، بل يجب علينا ترك جميع هذه الاعتبارات جانبا ، وان نلقى على أنفسنا مسؤولية احدا : ما الطريق الذي ينفذ الوطن واستقلاله » .

من هذا كله ، نرى ان ميكافيللي كان متأثرا في كتاباته بعاطفة قوية ، هي عاطفة حبه لوطنه ايطاليا ، وكسان يشعر ان اتحاد ايطاليا لا يمكن ان يتم الا على يدي ملك قوى مطلق الحكم ، وكان دائما يشير الى فرنسا وامبانيا على انها مثلان من أمثلة القوة التي تحققت عن طريق الاتهاد .

المبحث الثاني

فلسفة القانون الطبيعي

١ - القانون الطبيعي والعصر الطبيعي :

عرفنا عند دراستنا لتطور الفلسفة السياسية عند قدماء الاغريق والرومان ، انهم نظروا الى القانون الطبيعي على انه القانون الذي سبق قانون المدنية ، ثم جاء الراقيون فجعلوا له أهمية خاصة اذ قرنوه بالقانون الاخلاقي ، ثم عرفه المشرعون الرومان بعد ذلك بأنه قانون الشعوب ، ففصلوه عن القانون المدني فصلا تاما . اما اهل العصور الوسطى فقسّموا القانون الى : قانون طبيعي ، وقانون الهى ، وقانون وضعى ، وقد كان كثير من فلاسفة هذا العصر يدمجون القانون الطبيعي فى القانون الالهى ، ثم تطورت الفكرة تدريجيا ، وصدر القانون الطبيعي يمثل العقل الانسانى (٧٢) .

فكرة العصر الطبيعي : تعنى هذه الفكرة ان الافراد قبل انضمامهم تحت نظام مجتمع سياسى ، كانوا يعيشون فى مجتمع ساذج يحكمه قانون الطبيعة ، ولافراد حقوق طبيعية . وهذه الفكرة ليست من مستحدثات التفكير السياسى الغربى ، وكل ما هنالك صارت موضع عناية خاصة خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر . وأهم ما تجب ملاحظته عليها انها لا تركز على اصل تاريخى ثابت ، ولكنها قائمة على الافتراض المحض من ناحية ، وأن الغرض منها ارجاع السلطة الى اصل شعبى ، وتأكيد حق الافراد من ناحية اخرى .

وقد سارت فكرة العصر الطبيعي فى اتجاهين : الاول يعتبر العصر الطبيعي ممتازا بالبساطة والفضيلة ، ثم قضى تكوين المجتمع السياسى على هذه الفضائل ، ولذلك كان من واجب الانسانية ان تعمل للرجوع الى هذا العصر ، والثانى يرى ان العصر الطبيعي كانت تسوده مساوىء تتمثل فى القوة والظلم ،

(٧٢) ويبدو هذا التطور واضحا فى كتابات الفيلسوف « هوبز » - اذ يؤكد ان القانون الطبيعي ليس فى الواقع الا العقل البشرى . وان احكام هذا القانون لا تخرج عن كونها شيئا يستنتجه العقل من طبيعة البشر .

ثم قضى تكوين المجتمع السياسى على هذه المساوىء وأن الانسانىة قد تنكب بعودة هذه المساوىء ما لم تحافظ على التكوين السياسى الممثل فى الدولة .

وتأرجحت اوربا بين هذين الاتجاهين تبعاً للظروف والعوامل المؤثرة فى حياة الافراد هناك ، وفى خلال العصور الوسطى مال الفلاسفة والمفكرون السياسيون الى الاخذ بالاتجاه الاول ، وكان طبيعياً أن يتجه التفكير السياسى فى العصور الوسطى هذا الاتجاه الذى يصور ما كان بين الدولة والكنيسة من صراع ، فالفلاسفة وجلهم من رجال الدين ، يجدون العصر الطبيعى لنهاية فى أنفسهم هى الحط من قيمة سلطة الدولة ، واعلاء شأن سلطة الكنيسة التى كانت تحاول الرجوع بالناس الى المجتمع الطبيعى تركيزاً لسلطانها .

واتناء القرن السادس عشر ، بدأت الافكار السياسية تتغير تبعاً للتغيرات الاقتصادية التى شهدتها اوربا خلال هذا القرن الذى امتاز — كما عرفنا من قبل — بكثير من النشاط الاقتصادى ، وبالتوسع التجارى حيث استلزم ذلك تقوية سلطان الدولة الممثلة فى شخص الملك ، واخذ المفكرون السياسيون بالاتجاه الثانى ، فصوروا العصر الطبيعى على انه عصر الظلم والاستبداد ، لما الدولة فعلى نقبض ذلك تعتبر انبل اعمال الانسان لما اوجدته من استقرار وطمأنينة وعدالة (٧٣) .

فكرة العقد : الفكرة التى تنادى بان الدولة نتيجة لعقد او اتفاق ليست فكرة جديدة من مبتكرات العقل الاوربى ، وانما هى فكرة سياسية سبق أن ظهرت فى التوراة ، ثم قديمها المسيحية لاوريا خلال العصور الوسطى ، ثم ظهرت فى النظام الاقطاعى الذى قام على أساس تبادل الالتزامات بين الحكام وبين اتباعهم . فالفكرة اذن لم تكن غائبة عن عقل الاوروبين فى نهاية القرن السادس عشر ، وقد لجأ اليها الفلاسفة لمقاومة السلطة الاستبدادية التى استخدمها الامراء .

وقد ظهرت فكرة العقد فى صور متعددة ، فاحياناً كان الكاتب السياسى يقرر وجود عقد بين الله والشعب للمحافظة على العقيدة الحقبة ، واحياناً اخرى كان بعض الكتاب السياسيين يظهر هذه الفكرة فى صورة عقد بين الافراد وبعضهم لتكوين المجتمع ، كذلك فان منهم من ابرز هذه الفكرة فى صورة عقد بين الحاكم والمحكومين لتفسير سلطة الحاكم وتحديدها .

وبتأثير نظرية العقد حلت العلاقات المدنية بين الافراد محل العلاقات

(٧٣) انظر نماذج لهذه الاتجاهات فى هذا المبحث والمبحث الذى يليه وبالذات فى الفكر

السياسى لهوبز ولوك وروسو .

الطبيعية ، وأصبحت عقيدة معظم الكتاب السياسيين في أوروبا خلال الفترة الأخيرة من القرن السابع عشر ، والجزء الأكبر من القرن الثامن عشر ، وقوتها في هذه الفترة راجعة الى أنها أوجدت تفسيراً مدنياً للسلطة السياسية ليحل محل التفسير المعتد على نظرية الحق الإلهي ، واعتمد عليها أيضاً أنصار مذهب الحرية لأنها أمدتهم بوسيلة واضحة للحد من سلطة الملك المطلقة .

وبوجه عام كان لهذه النظرية جاذبية خاصة للمجتمع الأوربي في ذلك الوقت ، لأنها أتاحت للفرد مركزاً ممتازاً في المجتمع ، إذ نظرت إليه على أنه الوحدة التي قام عليها العقد ، فسواء أكان العقد بين الله والشعب ، أو بين الأفراد وبعضهم ، أو بين الحاكم والمحكومين ، فإن غايته في كل ذلك تحديد سلطة الحاكم واختصاصاته ، وفي ذلك تأكيد لحقوق الفرد .

ونظرية العقد لا تستند الى حقيقة تاريخية ، ولكنها رغم ذلك كانت ذات شأن كبير في التفكير السياسي في الغرب ، وبخاصة إنجلترا ، والولايات المتحدة ، وفرنسا ، إذ كان لها شأن كبير في الثورات التي قامت في هذه الأمم ، وشأن في تطور النظم الديمقراطية والحريات الفردية في هذه البلاد .

٢ - توماس هوبز والحكم المطلق (٧٤) :

تأثر هوبز بالحرب الأهلية في إنجلترا تأثراً جعله مؤازراً للملك ، واستند فيها كتب الى نظام الحكم المطلق ، إذ كان يعتقد ان النظام الملكي أكثر نظم الحكم استقراراً ، وأكملها نظاماً ، ولما لم يستطع الدفاع عن نظرية الحق الإلهي للحكم ليبرر سلطة الملك المطلقة لجأ الى نظرية القانون الطبيعي والعقد الاجتماعي ، لأنه رأى ان سيادة الدولة تستلزم الطاعة المطلقة ، والدولة مكونة من جميع الأفراد ، وهو يتصورها على هيئة عملاق جبار أو وحش هائل Leviathan (٧٥) في يده جميع السلطات وتخضع له كل المنظمات التي

(٧٤) (١٥٨٨ - ١٦٧٩ م) .

(٧٥) ألف هوبز كتاباً سماه بهذا الاسم ، وهو يقول في مقدمته : « ان فن الانسان يستطيع ان يصنع حيواناً صناعياً .. بل ان الفن يستطيع ان يذهب الى أبعد من ذلك فيقلد الانسان ذاته ، ذلك بان هذا الكيان الخيالي الهائل الذي نسميه الدولة والذي هو من خلق الفن لا يعنو ان يكون انساناً صناعياً وأن كان أعظم حجماً وأشد بأساً من الانسان الطبيعي ، لقد صوره الانسان وابتدعه ليحميه ويؤمنه .. ان السيادة في هذا الانسان الصناعي هي بمثابة الروح ، انما له الروح الصناعية فهي التي تمنع الحياة والحركة لجسده كله ، والثواب والعقاب اعصابه .. وثروات الأفراد جميعاً قوته .. وسلام الشعب وظيفته .. والانصاف والقوانين هي فيه بمثابة العقل والارادة .. والاتحاد والوفاء صحته .. والفتنة مرضه .. والحرب الأهلية منيته .. والمواثيق والعقود التي أدت الى اتحاد أجزاء هذا الكائن السياسي هي منه بمثابة ما قاله الله عندما شاءت ارادته ان يكون الانسان فقال فلنكن فكان .. » .

في الدولة ، وهدفه من هذا ان يقضى على ما تدعيه هذه المنظمات من سلطان
لانه يرى ان هذه السلطات يجب ان تكون في يد الملك ، وكان يرمى ايضا
الى القضاء على نفوذ المدن ، والنقابات الطائفية ، والكنيسة ، ولهذا جاءت
نظريته السياسية كاملة بعيدة عن المعتقدات الدينية ، مرتكزة بقدر الامكان
على المنطق والطبيعة .

غريزة المحافظة على النفس : كان الهم الاول لهوبز هو البحث عن الشروط
اللازمة لاستقرار المجتمع فأتجه الى بحث القواعد التي تسيطر على تصرفات
الانسان ، وهو يعتقد ان الانسان تمتلكه غريزة واحدة هي غريزة المحافظة
على حياته ، وهذه الغريزة تدفعه الى الكفاح طول حياته ، فيظل مكافحا
حتى يموت ، وغريزة البقاء هذه تجعل الانسان يبحث عن الوسائل التي
تكفل له الامان ، وفي سبيل ذلك يلجأ الى وسائل القوة ، لان الانسان لا يستطيع
ان يحقق لنفسه الامن الا اذا كان قويا ، وتمثل القوة في الغنى أو المركز
أو السمعة أو الكرامة ، ومن ثم صرح الحكم على الانسان بأنه أناني بطبعه ،
لا يهتم الا بتوفير الطمأنينة لنفسه ، دون ان يعير غيره أى اهتمام الا اذا وجد
أن بقاءهم وطمأنيتهم ضرورية لبقائه وطمأنينته .

ولان الافراد يتعادلون تقريبا في القوة الجسمانية وفي الذكاء ، فقد
أصبحوا لا يشعرون بالطمأنينة ما لم توجد سلطة مدنية تسيطر على تصرفات
الافراد ، وتحسد من أطماعهم ، ولهذا يصف هوبز البداوة الاولى بأنها
كانت حالة حرب مستمرة بين الافراد وبعضهم ، وهذه الحالة لا تستقيم مع
تطور المدينة حيث لا يوجد مثل هذا المجتمع البدائي الذي لم تكن فيه صناعة
أو زراعة أو بحرية أو بناء أو فن ، وحيث كان الانسان وحيدا فقيرا متوحشا
شريرا ، لا يعمر طويلا على حد تعبير هوبز .

غير ان طبيعة البشر تنطوي على مبدئين أساسيين هما الهوى والعقل :
أما الهوى فيدفع المرء الى الحصول على كل ما يشعر أنه في حاجة اليه دون
ان يعبأ برغبات الآخرين أو احتياجاتهم ، وهذا مما يدعو الى تشابك الناس
وإضطرابهم ببعضهم ، وأما العقل المهذب لطبائع الانسان وجشعه ، وهو
الذي يرشده الى طريقة حل مشاكله مع الآخرين دون حاجة الى التشابك
أو التطاحن ، فالعقل اذن بمثابة قوة منظمة بعيدة النظر ، يمكن الافراد من
الحصول على مزيد من الطمأنينة دون قضاء على غريزة حب البقاء ، فهناك
رغبة في التملك السريع ، وهي تولد العداوة والبغضاء ، وهناك انانية متقدة
هي التي تدفع الانسان الى أن يعيش في المجتمع . وعلى ذلك ففي الطبيعة
البشرية عاملان هامان يدفعان الافراد الى نيل الحياة الفطرية ، وتكوين

= انظر . محمد طه بدوي تاريخ فقه السياسة - أمهات الإنكار السياسية الحديثة وجسدها
في نظم الحكم ، القاهرة : دار المعارف . ١٩٦٨ ، ص ٤٨ .

المجتمع ، وهما : الرغبة الفطرية والانانية الممتدة أو الخوف ، وذلك لان المجتمع هو الوسيلة الوحيدة التي تحقق للانسان رغباته مع ضمان الاحتفاظ بحياته في نفس الوقت .

والعقل هو الذى ينظم عملية تحول الانسان من المعيشة في الحياة البدائية المتوحشة الى الحياة الاجتماعية المتعدنية ، ويتم هذا التحول عن طريق تطبيق القوانين الطبيعية التي تثير الطريق امام الانسان العاقل في سبيل تنظيم علاقاته مع الآخرين لكي يحافظ على نفسه وعلى حياته ، وهي التي تضع له الشروط اللازمة لاتحاد الافراد وتعاونهم فيما بينهم لما فيه خيرهم جميعا ، وعلى هذا يكون من راي هوبز ان القوانين الطبيعية هي اساس بناء المجتمع المتحضر لانها الحكمة الكاملة ، والقاعدة الاساسية للاخلاق الاجتماعية . هذه القوانين الطبيعية تبين للانسان ان استتباب السلام والتعاون خير من استعمال القوة ، والتنافس في سبيل المحافظة على الحياة ، كما تبين له ان استتباب السلام يقوم على الثقة المتبادلة ، وعلى حفظ العهود ، والانسان لا يدع استعمال القوة ولا يميل الى السلام الا اذا وثق ان الآخرين سيكونون في ذلك مثله ، والا انعدم ضمان استقرار السلام ، واذن فالثقة المتبادلة يجب ان تقوفا بين الافراد ، ويجب ان يكون هناك ضمان كاف للمحافظة على العهود القائمة بينهم .

من هذا نرى ان هوبز بنى نظريته على اساس ان الانسان اناني بطبعه ، يبحث عن توفير الطمأنينة والخير لنفسه ، فجاءت تلك النظرية نفعية بحتة ، وهي في نفس الوقت فردية ، تعنى وجوب استخدام سلطة الدولة وقوة قوانينها لتوفير الطمأنينة للفرد ، والواقع ان هوبز يرى ان هذا هو المبرر الوحيد لان يطيع الفرد دولته ، لانها توفر له من الطمأنينة والاستقرار ما عجزت عن توفيره حالة الفطرة الاولى ، وهوبز لا ينظر الى مصالح المجتمع بأسره او الى رفاهيته ، ولكن ينظر الى مصالح الافراد الذين يتكون منهم هذا المجتمع ، والمجتمع في نظره تكوين غير طبيعي اوجده الافراد لانهم وجدوا فيه نفعا اكبر من نفع حالة الفطرة الاولى من حيث تنظيم تبادل الخدمات ، وتبادل السلع .

هذه الفلسفة الفردية الواضحة هي التي جعلت هوبز من ائمة الفلاسفة في عهده ، ودفاعه عن الملكية او النظام الملكي يكاد لا يذكر بجانب هذه النظرية في عالم الفلسفة السياسية ، فهو يصور الدولة في صورة وحش هائل ، والافراد طبعا لا يحبون هذا الوحش ولا يحترمونه ، وانما هم يطيعونه طلبا لتحقيق منفعة شخصية ، وهذا لا يختلف في شيء عن المذهب القائل بان الدولة شر لا بد منه ، وان النظام الملكي شر لا بد منه لحماية الفرد وممتلكاته ، وجلى ان ها الافتراض ليس مما يستريح اليه الملوك او يسرون به .

ثم ينتقل هوبز الى البحث عن السيادة فيقول : ما دام قيام المجتمع أساسه الثقة المتبادلة فيجب ان نوضح كيف يمكن تحقيق هذه الثقة من الناحية المنطقية ، لان الانسان غير اجتماعي ، فكيف ننتظر منه أن يحترم حقوق الآخرين من تلقاء نفسه ؟ انه لا يحترم حقوق الآخرين الا اذا ضمن انهم يحترمون حقوقه ، ولا يحترم الآخرون هذه الحقوق الا اذا وجدت حكومة قوية تكفل هذا الاحترام بأن تجعل جميع الافراد يحترمون نصوص العقد الذي يتم ابرامه فيما بينهم ، وبأن تتكفل بعقاب المخالفين (٧٦) .

والطمأنينة في راي هوبز لا تسود الا في ظل حكومة قوية ذات سلطة تمكنها من اقرار السلام ، وفرض العقوبات اللازمة لكبح جماح الانسان وتنفيذ هذه العقوبات التي تفرضها ، لان الخوف من العقاب عامل فعال في ربط الانسان بالمجتمع ، ومعنى هذا ان هوبز يؤن بأن الحكومة يجب ان تعتمد على القوة ، فهي بدون قوة لا تستطيع ان تحقق الغاية من وجودها وهي المحافظة على المجتمع ، ولكي يبرز استعمال القوة يلجأ الى نظرية العقد فيقول ان المجتمع ينشأ نتيجة عقد يبرم بين الافراد وبعضهم ، وبموجب هذا العقد يتنازلون عن جميع حقوقهم ، ويتعهدون بالخضوع لشخص واحد ، او لعدة اشخاص يمثلون الحاكم وهو ليس طرفا من اطراف العقد .

والواقع ان هوبز كان يعتقد ان المجتمع مجرد فكرة خيالية ، لا يمكن ان يكتسب حقوقا ، ولا يمكن ان يؤدي عملا ، والافراد وحدهم هم الذين يمكن ان يكتسبوا حقوقا ، ويمكن ان يؤديوا عملا ، فاذا قلنا ان المجتمع ادى وظيفته اما فنحن نعني في الواقع ان افراد او افرادا ادوا هذا العمل باسم المجتمع بصفته وكيل عنه ، او مثالا له ، فاذا قلنا هذا التحليل المنطقي كان معناه ان المجتمع لا ينشأ نتيجة لموافقة ، بل نتيجة لاتحاد ، والاتحاد هنا خضوع الجميع لارادة شخص واحد ، والمجتمع اذن ليس جسما جماعيا ، ولكنه شخص واحد هو الرئيس او الحاكم الذي تمثل ارادته ارادة جميع اعضاءه ، والمجتمع على هذا محض خيال ، ولا يعنى في الحقيقة الا الحاكم صاحب السيادة الذي يتكلم باسمه ، اذ بدون هذا الحاكم لا يكون للمجتمع وجود اطلاقا .

ومن هذا التحليل نستمد النتائج المميزة لنظرية هوبز . وهي :

(١) لا فرق بين المجتمع والدولة ، وكذلك لا يوجد فرق بين الدولة

(٧٦) يقول هوبز في هذا المعنى : « ان العهود بدون السيف (القوة) ليست الا كلمات لاقدرة لها على المحافظة على حياة الانسان ، والكلمات اضعف من ان تستطيع ردع طمروح الافراد او طمعهم او غضبهم او انفعالاتهم الاخرى الا اذا اقترنت بقوة تؤيدها او بسلطة تبعث الخوف في نفوسهم » .

والحكومة ، فبدون الحكومة ذات الإرادة النافذة لن يوجد مجتمع أو دولة ، بل توجد جماعة لا إرادة لها .

(ب) لا تصلح التفرقة بين القانون والأخلاق ، وذلك لأن المجتمع ليس له الأصوات واحد ، وليس له إلا إرادة واحدة نافذة ، وهي للحاكم صاحب السيادة الذي يجعل من المجتمع حقيقة واقعة .

(ج) الحكم يجب أن يكون مطلقا ، فالأفراد في رأي هوبز ليس لهم إلا اختيار أحد أمرين : الحكم المطلق ، أو الفوضى الكاملة ، لأن المجتمع لا يعيش إلا إذا وكل سلطة الحكم لشخص أو عدة أشخاص ، وعلى ذلك فإن السلطة تتجمع كلها في يد شخص واحد تخضع لإرادته جميع القوانين والأخلاق في الدولة ، ولا يمكن نزع السلطة منه ، وهو لا يملك التنازل عنها ، فإما أن يعترف للحاكم بسلطة كاملة فتتشتأ الدولة ، وإما أن لا يعترف بهذه السلطة فتعم الفوضى ، وهذا الحاكم يتولى جميع سلطات الحاكم من تشريعية وقضائية وإدارية وتنفيذية ، وله حق تعيين جميع الموظفين العموميين ، وإقامة العدل ، ومعاقبة المخالفين .

ويجب الانفهم من ذلك أن هوبز ينفي حق مقاومة سلطة الحاكم المستبد ، إذ أن هوبز يعتقد أن الحكومة إنما يقوم لتوفير الطمأنينة للأفراد ، فإذا عجزت عن أداء المهمة كان معنى ذلك أنها حكومة ضعيفة وليس لها من وسائل القوة ما يكفي لتنفيذ العرض منها ، فإذا قامت ثورة ونجحت في خلع الحكومة فإن هذه الحكومة تفقد حقها في السيادة ، ويعنى المواطنين من حق الخضوع لها ، ويصيرون أحرارا في اختيار حاكم آخر يرونه قادرا على حمايتهم ، فالقوة إذن هي الميرر الوحيد في نظر هوبز لشرعية الحكومة ، وهذا هو أكبر ما جعل إنصار الملكية يفرعون من نظريته ويخشون مغبة تطبيقها ، والواقع أن نظريته من هذه الناحية لا تقتيد بنظام معين في الحكم ، ولو أن هوبز كان يؤمن بأن النظام الملكي أصلح نظم الحكم غير أنه يقول أن وجود حكومة ما خير من الفوضى ، فإذا لم يتمكن النظام الملكي من الاحتفاظ بالمجتمع سليما فإن نظريته تصلح لتأييد أي نظام حكم آخر يحقق الغرض من قيام المجتمع ، والدليل على ذلك أن الفلاسفة الذين جاءوا بعسده لم يجدوا صعوبة تذكر في الاعتماد على نظريته لتأييد نظام الحكومة الجمهورية أو البرلمانية .

وتختلف أنواع الحكومات باختلاف تصديد موقع السيادة في كل منها ، وهو لا يؤمن بوجود حكومات فاسدة ، أما وصف الناس لبعض حكومات الأقلية بأنها فاسدة فذلك يرجع إلى كرههم لاستعمال القوة ، لأنه يعتقد أن السيادة لا بد أن توجد في أي نوع من أنواع الحكومات ، والمهم هو البحث عن موقعها لتحديد شكل الحكومة ، ولهذا السبب أيضا لا يؤمن هوبز بنظام الحكم

المشترك ولا بنظام الحكم المقيد ، لان السيادة لا تتجزأ ، واذا وجد شخص له حق القول الفاصل في الدولة ، فهذا الشخص هو صاحب السيادة الحقيقية .

نظريته في القانون المدني : يعرف هوبز القانون بأنه امر يصدر من الشخص الذي يملك السيادة في الدولة ، وهو يفرق بين القانون المدني والقانون الطبيعي بقوله : « ان القانون المدني هو الذي تقف وراءه قوة تنفيذية ، اما القانون الطبيعي فهو القواعد التي يملها عقل الانسان » ، وعلى ذلك فالقانون الطبيعي عنده انما هو قانون عن طريق المجاز ، ولا يكتسب صفة القانون القانون الحق الا اذا امر الحاكم بتنفيذه ، والعادة ايضا لا تكتسب صفة القانون بمجرد كونها عادة ، ولكن لان الحاكم اقربها ضمنا بعدم معارضته في تطبيقها ، وواضح ان موافقة المجلس النيابي ليست ضرورية لاصدار القانون ، فالحاكم ، قد يستشير هذا المجلس بصدد قانون ما ، وقد يطلب منه صياغة قانون ما ، غير ان هذا القانون او ذلك لا يصدر الا اذا امر الحاكم صاحب السيادة بتنفيذه ولذلك تصدر جميع القوانين باسم الملك ، ومع ذلك ففي الواقع انه لا يوجد تعارض بين نظرية هوبز وبين امكان اصدار البرلمان للقوانين ، لان البرلمان قد يكون هو صاحب السيادة في الدولة ، وبذلك يصير له حق اصدار القوانين ، وحق تنفيذها .

والقانون الطبيعي يبين المبادئ الصالحة لبناء الدولة ، ولذلك لا يضع قيودا على سلطة الحاكم ، وهوبز يبرز ذلك بأنه لا يوجد قانون مدني يتعارض مع القانون الطبيعي ، فالملكية حق طبيعي ، والقانون المدني يعرف الملكية ، فاذا ما زال حق ما انتفت الملكية ، وخرج الموضوع من نطاق القانون الطبيعي . فلا يوجد هناك قيد على الحاكم ، والقيد الوحيد الذي تسمح به نظرية هوبز هو قوة الشعب .

وخلاصة آراء هوبز ان الحكومة لازمة لوجود المجتمع ، وانها قائمة لخدمة الافراد بما توفره لهم من حماية لارواحهم وممتلكاتهم ، وهذا هو المبرر الاكبر لقيام الحكومات ، وهو لا يؤمن بشيء اسمه « النفع العام » بل يعتقد انه لا وجود له ، كما انه لا يؤمن بارادة العامة بل بارادة الحاكم منفردة ، لان الدولة في رايه مكونة من افراد تحدهم الرغبة في الحياة ، وفي التمتع بالحماية ما داموا موجودين ومن هنا اعتبرت فردية نفعية ، وقد صار لهذه النظرية كثيرون بعد هوبز ، وظلت محور الفلسفة السياسية في اوربا زهاء قرنين بعد موت صاحبها ، وقد سيطر مبدأ المنفعة الذاتية على عقول الناس حتى نهاية القرن التاسع عشر ، ثم صار من المبادئ الفاسدة ، بل من اكثرها فسادا في عصرنا الحاضر .

٣ - جون لوك والحكم الدستوري (٧٧) :

عاد النظام الملكي الى انجلترا سنة ١٦٦٠ فعمل جون لوك على تقوية العلاقة بين الملك والكنيسة ، ومن اجل ذلك اعاد الحياة الى نظرية الحق الالهي في الحكم ، ونظرية الطاعة السلبية ، واولى النظريتين تجعل الملك ظل الله في ارضه والثانية توجب طاعته حتى على الذين يختلفون معه في المذهب او العقيدة .

وقام حزب الاحرار بمحاولات كثيرة لتحديد سلطة الملك ، ولتحسين النظم السياسية والدينية من سلطته الاستبدادية ، ولكن حزب المحافظين الموالي للملك وقف في وجه حزب الاحرار ، وعمل على احباط ما يسعى الي تحقيقه للشعب ، ولكي يتحقق لحزب المحافظين هذا الغرض هدموا النظرية السياسية التي تقول بأن الدولة نشأت نتيجة عقد ، ورفضوا ان يكون للشعب حق مقاومة سلطان المستبد بهم من الحكام ، او الخارج عن حدود السلطة المخولة له .

ولما اعتلى العرش الملك جيمس الثاني وكان كاثوليكيا اعاد الى البروتستانت اتحادهم ، واعادوا النظر في امتيازات الملك ، فأتاحوا لحزب الاحرار ان يعاود نشاطه مرة اخرى ، وانتهى الامر بخلع جيمس من العرش وخلفه وليم وماري ، وفي سنة ١٦٨٨ صدر قانون الحقوق الاساسية للانسان . ولم تكن ثورة سنة ١٦٨٨ ثورة اصرار ، بل كانت من آثار رجال محافظين وعلميين لم يكونوا يؤمنون بالنظام الجمهوري ، او بالنظريات التي تنادي بوجوب المساواة التامة بين افراد الشعب ، وكانوا يعارضون مبدأ الحق الالهي . ويؤمنون بالملكية المقيدة ، وينظم الحكم الارستقراطي . وقام جون لوك بتوضيح هذه النظرية .

محور فلسفته السياسية : كان من رايه ان الحكومة بما فيها الملك والبرلمان مسؤولة امام الشعب ، وان سلطة الحكومة مقيدة بالتزام قواعد الاخلاق ، وبالتزام التقاليد الدستورية ، والتمسك بالتعهدات التاريخية ، وكان يرى ايضا ان الحكومة ضرورية لابد منها ، وبما انها وجدت لخدمة الصالح العام للشعب فهي تستمد منه حقوقا ، ولا يمكن ان تنتزع منها هذه الحقوق .

القانون الطبيعي : وصف حالة الفطرة الاولى بأنها حالة كان « يسودها السلام ، والاخلاص والمساعدات المتبادلة ، والمحافظة على النفس ، لان قانون الطبيعة انها تمد الافراد بما يساعد على ذلك ويوجد لهم الاسلحة الكافية من الحقوق والواجبات ، غير ان ثمة خطرا واحدا يتعرض له المجتمع الذي تسوده حالة الفطرة الاولى وهو عدم وجود الانظمة التي تمكن من تنفيذ

(٧٧) (١٦٢٢ - ١٧٠٤ م)

القانون الطبيعي مثل وجود الموظفين العموميين والقوانين المكتوبة وتوزيع العقوبات على مستحقيها ، ونحو ذلك مما يعين على تنفيذ مبادئ العدالة الطبيعية .

ونحن اذا استبعدنا فكرة القانون الطبيعي من هذه النظرية وجدناها مطابقة للأفكار التي سادت أوربا في العصور الوسطى ، وخلصتها ان القوانين الاخلاقية اوسع مدى من القوانين الوضعية ، وان القوانين الاخلاقية صالحة دائما سواء اطبقتها الحكومة أم لم تطبقها ، ويلاحظ ان الفرق بين نظرية لوك ونظرية هوبز عظيم الاهمية ، لان هوبز كان يرى ان الحكومة هي التي توجد القواعد الاخلاقية ، اما لوك فكان على عكس ذلك يرى ان القواعد الاخلاقية كانت موجودة قبل ان توجد الدولة وتنشأ الحكومة ، واما قوانين الدولة فليست الا اعترافا بوجود هذه القواعد الاخلاقية ، ووسيلة لضمان تطبيقها .

الملكية الخاصة من الطبيعة كانت الملكية شائعة ، وكل فرد له حق الحصول على مستلزمات حياته من خيرات الارض الطبيعية ، هذا هو رأي لوك ، وهو لا يختلف عن نظريات العصور الوسطى التي كانت تعتقد ان الملكية الخاصة انما جاءت نتيجة خطيئة البشر ، وقبل هذه الخطيئة كانت الملكية مشاعة بين الجميع ، والملكية المشاعة هي الملكية الطبيعية ، ويضيف لوك الى ذلك ، ان الفرد له حق طبيعي في كل ما ينتج عن عمله ، فالذي يقيم سيارا حول قطعة الارض ثم يقوم بزراعتها فانه في هذه الحالة يكون صاحب ملكية طبيعية لهذه الارض .

ويبدو ان لوك كان في آرائه هذه متأثرا بالاستعمار الحديث في أمريكا في ذلك الوقت ، ولعله ايضا كان مقتنعا بان انتاج الفرد يتفوق على الانتاج الجماعي ، ثم انه يعتقد ان زيادة الانتاج هي التي ترفع المستوى العام للمعيشة في الدولة ، ومما يجب ان نتذكراه ان اقامة الاسيجة حول الارض للتخصص باستغلالها قد زاد من مساحة الارض المزروعة ، ونهض بانتاجها .

وليس يهمننا ان نعرف الاسباب التي حملته على هذا القول بمقدار ما يهمننا تحليله للملكية الخاصة ، فهو يقول ان حق الملكية الخاصة ينشأ نتيجة للعمل ، والعمل يعتبر بمثابة امتداد لشخصية الفرد في الشيء الذي بذل الجهد فيه ، ولذلك يجعله جزءا من نفسه ، وعلى ذلك فمنفعة الشيء مستمدة من الجهد الذي بذل في عمله . ونظرية لوك هذه قد أدت الى تطور النظرية القائلة بان العمل اساس القيمة ، على ايدي الاقتصاديين الكلاسيك ، ويفهم من نظرية لوك هذه ان حق الملكية ليس حقا سابقا لوجود المجتمع فحسب ، ولكنه

أيضا سابق لوجود العصر البدائي نفسه . فالمجتمع لا ينشأ هذا الحق .
لان الحكومة والمجتمع ما وجدوا الا لحماية (٧٨) .

فلسفته المبهمة : يكاد يكون الأبهام صبغة فلسفة لوك ، ونظريته فيها
من روح الفردية أو الذاتية مثل هوبز ، فهو يرى ان المجتمع لم ينشأ الا لحماية
الحقوق الطبيعية للفرد ، وهي حقوق لم يخلقها المجتمع ، بل ان المصلحة
الذاتية للشخص هي التي برزت وجسود المجتمع ، فالنظرية على هذا
الوضع نظرت الى الفرد ، واهملت المجهوع اهبالا تاما ، ولقد جعل لوك من
القانون سياجا يحمي به مصلحة الفرد ، وجعله أداة للدفاع عن حقوق الملكية
الخاصة والحريات الخاصة ، ومنع الدولة ان تتدخل للحد من هذه الحقوق ،
غير انه كان يرى انه لا يوجد تضارب بين المحافظة على المصلحة الخاصة ،
والمحافظة على المصلحة العامة .

العقد : بعد ان عرف الحالة الفطرية بأنها حالة سلم ومساعدات
متبادلة ، وبعد ان قال ان الحقوق الطبيعية سابقة لوجود المجتمع ، حاول ان
يرجع نشأة الدولة الى فكرة القبول « Consent » أو العقد . وقد عرف لوك
السلطة المدنية بأنها : « حق سن القوانين المصحوبة بالعقوبات ، والتي ترمى
الى تنظيم الملكيات الخاصة وحفظها ، واستخدام قوة المجتمع في تنفيذ هذه
القوانين للمحافظة على الصالح العام » ، ثم قال ان هذه السلطة لا يمكن ان
تنشأ الا عن طريق الموافقة أو القبول ، ويجب ان يكون القبول من كل فرد
على حدة وذلك لان السلطة المدنية لا يمكن ان تكون حقا الا اذا كانت مستمدة
من حق كل فرد في حماية نفسه وممتلكاته ، وحق الهيئة التشريعية والتنفيذية
في حماية الملكية هو الحق الطبيعي للفرد ، وقد تنازل عنه للحكومة ، ولا يمكن

(٧٨) لا يعنى هذا ان لوك كان يرى ان الحق الطبيعي الوحيد هو حق الملكية الخاصة .
بل انه ذكر من الحقوق مثلا حق الحياة وحق الحرية ، الا انه كان يتصور جميع هذه الحقوق
في صورة حق الملكية ، ويقرر انها حقوق تعود الى الفرد نفسه ، وتولد معه ، وهي حقوق
لا يمكن انتزاعها منه ، ومن واجب الحكومة والمجتمع احترامها وتأمينها ، ويقول لوك في هذا
في الفصل السابع من كتابه « في الحكم الخفي » : « لما كان الانسان يولد ... والحرية
التامة والتمتع بجميع حقوق السنة الطبيعية وميزاتها دون قيد أو شرط من سماته ، شهيمة
أى انسان أو جماعة من الناس في العالم ، فله حق طبيعي بالمحافظة على ملكه - أى على
حياته وحرية وأرضه .. ودفع عدوان الآخرين وأذاهم أولا ، والحكم في كل خرق لتلك السنة
وانزال العقوبات التي يستحقها المجرم في اعتقاده ، حتى عقوبة الموت منها ، على الجرائم
التي تستحق عنده مثل تلك العقوبة لفظاعتها ولكن يستحيل قيام مجتمع سياسى أو استمراره
ما لم يستند اليه وحده سلطة المحافظة على الملكية وعلى معاقبة كل من يسطو عليها في ذلك
المجتمع ، فليس من مجتمع سياسى الا حيث يتنازل بكل فرد عن هذا الحق الطبيعي للجماعة
تنازلا تاما ، شرط ان لا يحال بينه وبين اللجوء الى القانون الذى تفره تلك الجماعة » .
أنظر نص هذا الفصل بكتاب د . حسن صعب الذى سبقت الإشارة اليه صفحات ٦٢٢ - ٦٢٣

تبرير هذا التنازل الا بكونه تم لكي يكون وسيلة اضمن لحماية الحقوق الطبيعية وهذا هو العقد الاول «The Original Compact» وهو الذي بواسطته كون الافراد المجتمع ، فهو في الواقع ليس الا مجرد اتفاق لتوحيد جميع الافراد في مجتمع سياسي واحد .

ولم يوضح لو ك نتيجة العقد الاول ، فلم يبين اهي تكوين الحكومة ، ام تكوين المجتمع رغم انه كان متنبها للفرق بين المجتمع والحكومة ، لذلك قال ان الثورة عندما تقضى على الحكومة القائمة فان ذلك لا يؤثر في المجتمع ، بل انه يظل قائما لا يزول . يضاف الى ذلك ان الفرد يتنازل عن حقوقه للمجتمع ، فلذا يجب ان يكون للمجتمع شخصية معنوية يمكن ان تقبل هذا التنازل ، فابن هذه الشخصية ؟ لقد اجاب لو ك عن هذا السؤال باشارة ضمنية الى امكانية وجود عقدين : الاول بين الافراد وعنه ينشأ المجتمع ، والثاني بين المجتمع والحكومة .

وهناك مسألة اخرى هي ان العقد الذي ينشأ المجتمع (اتفاق الفرد مع الآخرين لتكوين المجتمع السياسي) يلزم الفرد باحترام راي الاغلبية والخضوع له ، وهذا التحليل يتضمن نقطة ضعف خطيرة في نظريته ، فما دامت حقوق الافراد الطبيعية ثابتة لا يمكن نزعها ، فان خضوع الفرد لقرارات الاغلبية يجعل هذه الحقوق عرضة للضياع ، اذ قد تنتزع الاغلبية هذه الحقوق انتزاعا كلياً او جزئياً ، كأن يقوم حاكم مستبد فيقضى عليها ، ونحسب ان لو ك لم يكن يخطر بباله ان الاغلبية يمكن ان تتحول الى سلطة مستبدة ، ثم لماذا يتنازل الفرد عن ملكه الشخصي لجرد ان خصومه اكثر منه عددا ؟

المجتمع والحكومة : لم ينظر لو ك الى تأسيس الحكومة بنفس الاهمية التي نظر بها الى تأسيس المجتمع ، بل اكتفى بقوله انه عندما تتفق اغلبية الشعب على ايجاد الحكومة ، فان قوة الحكومة تتوقف على مدى ما تسمح به الاغلبية ، فقد يظل المجتمع محتفظا بجميع السلطات التشريعية ، وقد يكلها الى مجلس تشريعي .

ولو يعتبر السلطة التشريعية اعلى سلطة في الحكومة ، وهو الى جانب هذا يعترف بأن السلطة التنفيذية يجوز ان تشترك في وضع القوانين فتتقيد كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية بالآخري ، كما جعل السلطة التنفيذية مسئولة امام التشريعية ولم يقرر وضعها في يد واحدة لان ذلك يترتب عليه غالبا القضاء على الحركة .

وقد وضع لو ك القيود التالية بالنسبة للسلطة التشريعية : (ا) انها ليست مطلقة او نهائية ، لان الافراد الذين اقاموها لا يملكون السلطة المطلقة النهائية (ب) ان حكمها لا يمكن ان يكون بناء على اوامر ، لان الافراد اقاموها ليضمنوا

تطبيق القوانين عن طريق قضاة عادلين . (ج) أن نزعها للملكية لا يمكن أن يتم الا بالقبول ، والمراد منه قبول الغالبية العظمى . (د) لا يمكنها أن تكل سلطتها الى هيئة اخرى لان المجتمع هو الذى يملك ذلك . (هـ) للمجتمع حق تغييرها اذا اخلت بالثقة التى وضعها فيها .

وواضح من هذا انه على الرغم من قوله بأن الشعب قد وكل الهيئة التشريعية توكيلا مؤقتا ، فهو يؤكد أن الشعب لا يمكنه استرداد هذا التوكيل ما دامت الهيئة التشريعية امينة على واجباتها . هذا الاعتقاد يجعل سلطة المجتمع التشريعية مقصورة على اداء عمل واحد هو تأسيس الهيئة التشريعية ، ثم تشل يد المجتمع بعد ذلك عن الحقوق التشريعية ، وحتى اذا اراد المجتمع أن يسترجع سلطته التشريعية فإنه لا يستطيع ذلك الا بعد خلع الحكومة ، وهذا لا يتفق مع آراء أصحاب النظريات الديمقراطية مثل روسو الذى لا يضع أية قيود على سلطة الشعب الدائمة ، وحقه المستمر فى حكم نفسه بنفسه ، وقد يكون رأى لوك هذا راجعا الى تقديره للدستور الانجليزى ، لانه يحفظ التوازن بين القوى الكبرى فى الدولة ، أى بين الملك والنبل والشعب ، وهو يؤمن بحق الملك والنبل والكنيسة ، ويرجع رأيه هذا ايضا الى رغبته فى ايجاد الاستقرار الدائم فى الدولة ومعنى ذلك انه لا يرى التمادى فى حق الثورة .

حق معارضة الحاكم المستبد (٧٩) : تقوم الحكومة على اساس العمل على رفاهية المجتمع ، ورعاية مصالح المجتمع فاذا اهلكت شيئا من ذلك وجب تغييرها ، وقد غل لوك هذا الرأى عن طريق المقارنة بين استعمال القوة الفاشية ، واستعمال الحق وقت الحروب فقال ان الفاتح المنتصر فى حرب عادلة لا يمكنه اقامة حكومة فى الدولة المنهزمة الا اذا احترمت هذه الحكومة الحقوق الطبيعية للأفراد ، وهى الملكية ، وحق الحرية ، اما اذا اهلكت هذه الحقوق فلا يمكن اقامة الحكومة ، ويعنى ذلك انه يقصد أن القوة لا يمكن أن تكون اساس الحكومة ، فهو يميز القيم الخلقية والقوة الفاشية كما فعل روسو بعبسده .

وتزول الحكومة اما بتغيير مركز السلطة التشريعية ، واما بعدم محافظتها

(٧٩) سوى لوك بين الحكم المستبد وبين حالة الفطرة ، فالحكم المستبد لديه ليس شكلا من اشكال للحكم الخنى قط ، لان هدف المجتمع الخنى تلافى تلك المساوىء التى تنجم ضرورة عن كون امرىء فى اللطور الطبيعى الحكم فى القضايا التى تعنيه هو ، ومعالجتها باقامة سلطة معروفة بوسع كل فرد من افراد ذلك المجتمع أن يلوذ بها . اذا ما لحق به اذى أو اذا نشأت خصومة بينه وبين أقرانه ، ويطلبها جميع هؤلاء الافراد ، ولما كان الحاكم المستبد يتمتع بمفرده بجميع السلطة « فليس ثمة قاض يحكم بعنل وتجرد وحزم بوسع أى امرىء أن يلوذ به » . انظر المرجع السابق ص ٦٢٩ - ٦٣٠ .

على الامانة التي وكل اليها الشعب صياغتها ، وقد دلل لوك على هذه النظرية
بأمثلة من تاريخ انجلترا . فبين ان الثورة قامت ضد حكومة الملك لانه حاول
ان يزيد من امتيازاته ، وان يحكم دون برلمان ، وهنا حدث تغير في مركز
السلطة التشريعية ، فانتضى ذلك حل الحكومة ، واذا حاول البرلمان ان يعتدى
على حياة الشعب او حرياته او املاكه ، فان حله يصحح واجبا ، وتعود
السلطة من جديد الى الشعب ليختار هيئة تشريعية اخرى يكل اليها
مهمة الحكم .

المبحث الثالث

الفلسفة الفرديّة

١ - انهيار نظرية القانون الطبيعي في فرنسا :

كان لاتجاهات التفكير السياسي الفرنسي في عصر الملك لويس السابع
عشر اسباب سياسية تكاد تدور كلها حول تصرفات هذا الملك التي ادت الى
تطور الحالة السياسية في فرنسا تطورا ترك اثر كبيرا في التفكير السياسي .
فقد حكم حكما يقوم على الملكية المطلقة المستبدة ، وكان طموحا يرمى الى
توسيع ملكه ، ويعمل على تكوين امبراطورية كبيرة ، وفي سبيل ذلك قام
بمغامرات وحروب انتصر فيها بادىء الامر ، وكان لهذا الانتصار اثران اولهما
انه صار محبوبا لدى الشعب ، مسموع الكلمة في امته . وثانيهما ان ملوك
اوروبا وحكامها تكتلوا ضده ليقتلوا في وجهه مطامعه ، وترتب على هذا التكتل
ان توالت هزائمه ، فأخذ الشعب يتذمر وكان في مقدمة مظاهر التذمر في
الفاحية السياسية انتقاد الملكية المطلقة ، اذ بدأ الشعب يضيق ذرعا
بتصرفات الملك ، واخذ الكتاب السياسيون يهتمون باعادة النظام السياسي
القديم ، وطالبوا باعادة تكوين البرلمان الفرنسي ، واحياء قوة النبلاء ونفوذهم ،
وتأكيد استقلال المجالس النيابية المحلية ، وبدأت آثار نظرية لوك تظهر ،
كما ظهر الاثر الكبير الذي خلفته انتقادات فولتير (٨٠) لنظام الحكم في فرنسا
بعد ان عقد مقارنة بينه وبين نظام الحكم في انجلترا ، وايضا احدث مونتسكيو
الذي تأثر هو الآخر بنظام الحكم في انجلترا اثرا ماثلا .

ومن الاسباب التي اثرت في اتجاهات التفكير السياسي في فرنسا الحالة
الاجتماعية التي كانت سائدة هناك ، ومن أهم مظاهرها :

- (١) نظام الامتيازات الذي نجمت عنه فوارق اجتماعية بين الطبقات .
- (ب) تمتع رجال الدين في فرنسا بامتيازات لا مثيل لها ، فالكنيسة تملك نحو

(٨٠) « ١٦٩٤ - ١٧٧٨ م » . انظر للطبعة الرابعة من هذا الكتاب ص ٣٦٨ ، ٣٦٩ .

خمس اراضي فرنسا ، وممتلكات رجال الدين مضافة من الضرائب ، هذا
بالاضافة الى امتيازات اخرى مع أنهم ليسوا أهلا لها ثقافيا واجتماعيا .
(ج) حرمان النبلاء مع مالهم من امتيازات من السلطة السياسية والزعامة
(ذ) لم يكن النظام الزراعى يهيء للزراع الفرنسيين فرصة تكوين رموس
الاموال . (هـ) كانت الطبقة المتوسطة تنظر نظرة حقد الى النبلاء والى رجال
الكنيسة ، وتعددهم من نوع الطفيليات ، اذ كانوا يستمتعون بنصيب كبير من
دخل الدولة ، ويعفون من الضرائب ، ولا عمل لهم . (و) لم تكن فى فرنسا
طبقة متوسطة الا فى المدن الكبرى فقط بعكس الحال فى انجلترا .

وبناء على كل ما سبق اتجهت الاصلاحات السياسية نحو ايجاد حكومة
تمثيلية مسؤولة للحسد من المساوىء والطفيان ، والغاء الاحتكارات والامتيازات
اما انجلترا فقد ظلت متمسكة بالانكار السياسية التى جاء بها لوك طوال
القرن الثامن عشر ، وقد ظهر هذا واضحا فى كتابات ادمون بيرك الذى جاء
بنظرية سياسية تؤيد نظام الحكم الارستقراطى وحق البرلمان فى الحكم (٨١) .
ثم نشبت الحرب بين فرنسا وانجلترا سنة ١٧٩٣ بعد ذلك ، وكان من اهم
نتائجها ان اتجه الشعب الانجليزى عامة الى كسب هذه الحرب ، وكان
من الطبيعى ان تظهر روح عدائية ضد مبادئ الثورة الفرنسية ، وخاصة
فيما يتعلق ببدا السيادة الشعبية ، ومع التثبيث بالسياسة الرجعية
المرتكرة على حكم الاقلية الارستقراطية .

ولكن بمجرد وقف الحرب سنة ١٨١٥ انطلقت قوى الاصلاح من جديد ،
والواقع ان حروب نابليون اوجدت تغيرات كثيرة فى المجتمع الانجليزى من
النواحى السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ونزوعا الى النظام الديمقراطى
جعل من المستحيل مواصلة الدفاع عن الحكم الارستقراطى الذى كان يعضده
بيرك بقوة فائقة ، واصبحت الحالة فى انجلترا تشبه من وجوه كثيرة الحالة
فى فرنسا قبل الثورة ، لما كان لمبادئ الثورة الفرنسية من تأثير كبير فى الشعب
الانجليزى ، ولانتشار مبادئ الحرية والمساواة والاخاء .

ثم ظهرت الثورة الصناعية التى خلقت طبقة جديدة من العمال لأول مرة
فى غرب اوربا ، وهنا بدأت الفلسفة والسياسة تتعرضان لتغيرات جديدة
نتيجة لمطالبه العمال بحقوقهم السياسية التى تتلخص فى الحسد من سلطة
الهيئة الحاكمة ، فما هى العلاقة بين افراد هذه الطبقة ، وبين افراد الطبقات
الاخرى ؟ هل للافراد جميعا حقوق متساوية ؟ وما هى الوسيلة لتنظيم هذه
الحقوق وما مدى الحرية التى يجب ان يتمتع بها الفرد ؟ هل حقيقية ان المجتمع
ما هو الا مجموعة من الافراد لا علاقة بينهم ؟ ام ان هناك عاملا مشتركا يعمل

(٨١) انظر للطبعة الرابعة لهذا الكتاب ص ٢٨٣ - ٢٨٩ .

على ربط الافراد ويؤهلهم لتحقيق فرض معين لا يمكن تحقيقه الا عن طريق المجتمع ؟ وما الفرض الذى يرمى اليه كسل فرد ؟ وهل هذا الفرض يتعارض مع فرض الدولة أم يتفق معه ؟ هذه المشاكل صارت موضوع الساعة بين كتاب ذلك العصر وبدا البحث يدور حول شخصية الفرد ، وصارت مهمة الفلاسفة والسياسيين البحث عن خير الطرق لا رغام الدولة على أن تقسم للفرد وزنا كافيا ، كما بحثوا عن مبررات معقولة توفق بين قيمة كل فرد ، وبين ضرورة تدخل الدولة على نطاق واسع فى نشاط المواطنين ، فحاولت انجلترا كما حاولت فرنسا من قبل التوفيق بين حقوق الانسان والالتزامات المفروضة على المجتمع لحماية هذه الحقوق .

٢ - مونتسكيو وروح القوانين (٨٢) :

جاءت النظرية الاجتماعية لمونتسكيو متأثرة بما كان يحيط بالكاتب من مؤثرات متعددة اهمها : (ا) تأثر العقلية الفرنسية بوجه عام بالعوامل الطبيعية ، وبالمناخ والارض . (ب) الحالة الصناعية والتجارية التى كانت سائدة ، ووسائل انتاج السلع . (ج) الانفعالات النفسية والعقلية الناتجة عن الظروف العامة . (د) شكل الدستور السياسى . (هـ) التقاليد والعادات التى كانت اساس التكوين القومى للشعب .

وكان مونتسكيو يخشى أن تكون الملكية المستبدة التى بسطت نفوذها على فرنسا قد تمكنت من القضاء على الحريات التى استتمت بها البلاد الفرنسية فى ظل الدستور الفرنسى ، وهو لذلك يحاول ايجاد الوسائل التى تكفل اعادة الحريات القديمة ، لهذا نراه يحاول ان يجعل كل سلطات الدولة ممثلة فى القوانين اسوة بانجلترا التى كان قد تأثر بنظام الحكم فيها ابان اقامته بها . وقد وجد ان الملكية المستبدة معنى حكمها القضاء التام على كل سلطة تقف بين الملك والشعب ، ومعناها كذلك ان تحل ارادة الملك محل القانون ، وفى ذلك اهدار لحقوق افراد الشعب ، لهذا نجده يصمم على تقسيم السلطات ليكون فى هذا التقسيم ضمن للمحافظة على حريات افراد الشعب (٨٣) .

(٨٢) ١٦٨٩ - ١٧٥٥ م .

(٨٣) يقول مونتسكيو فى كتابه الشهير الذى ترجم الى العربية تحت اسم « روح الشرائع » . « ولا تكون الحرية مطلقا اذا ما اجتمعت السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية فى شخص واحد أو فى هيئة حاكمة واحدة ، وذلك لانه يخشى ان يضع الملك نفسه أو السفنات نفسه فوائين جائرة لينفذها تنفيذا جائرا . وكذلك لا تكون الحرية اذا لم تفصل سلطة القضاء عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، واذا كانت متحدة بالسلطة التشريعية كان السلطان على الحياة وحرية الاهلين أمرا مراديا ، وذلك لان القاضى يصير مشرعا ، واذا كانت متحدة بالسلطة التنفيذية أمكن للقاضى ان يصبح صاحبا لقدرة للباغى . وكل شئ يضيع اذا مارس الرجل نفسه أو هيئة الاعيان أو الاشراف أو الشعب نفسه هذه السلطات الثلاث . . . » . انظر : مونتسكيو . روح الشرائع . ترجمة عادل زعير ، القاهرة : دار المعارف ، ١٩٥٣ . ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

القانون والمحيط : بدأ مونتسكيو أفكاره ونظريته العامة بفكرة القانون الطبيعي ، فعرف القانون بأنه : « العلاقة التي تحتها طبيعة الأشياء » ومع ما في هذا التعريف من ابهام فإن الغرض منه هو أن القانون معناه القاعدة التي تسيطر على سلوك الإنسان ، والتي يجب أن تتبع ، وأن كان يحدث كثيرا إلا تتبع . ومن رايه أن الطبيعة كانت قبل ظهور القانون الوضعي هي التي توفر للأفراد مستوى من العدالة المجردة . ونظرا لان القانون الطبيعي يسود في مجتمعات متنوعة ، ويعمل في أوساط مختلفة كانت له نتائج متنوعة أيضا ومختلفة ..

تأثير المحيط على القانون الطبيعي : فكرة أن المحيط يؤثر في القانون الطبيعي ليست كسفا جديدا ، ولا فكرة مستحدثة ، ولكن المعلوم أن تكيف القانون مستمد من الوسط ، ومن المؤثرات المتعددة طبيعية كانت أو تنظيمية والحكومات الرشيدة لا تستطيع تحقيق هذا التلاؤم .

انشاء الحكومات : يرى أن نشأة الحكومة واختيار نوعها يتوقفان على المحيط الذي يتم فيه ذلك ، وأن الحكومات التي يمكن أن تنشأ ثلاثة انواع :

(أ) الحكومة الجمهورية ، وتعتمد على مبادئ بعضها ديمقراطي ، وبعضها أرستقراطي .

(ب) الحكومة الملكية ، وقد تكون دستورية تخضع لنظام قانوني معين ، وتحافظ على السلطات الوسيطة بين الشعب والملك مثل سلطة النبلاء أو الحكومات المحلية .

(ج) الحكومة الاستبدادية ، وتمتاز عن الملكية بأنها تنحاز لاهوائها ، ولا تخضع لرأي غيرها (٨٤) .

ويرى مونتسكيو أن الحكومات الديمقراطية تعتمد على الوعي السياسي للشعب ، والملكية تعتمد على الشعور بأن الطبقة العسكرية تتولى حمايتها ، أما الحكومة الاستبدادية فيها تعتمد على هدف الشعب ، ثم يقول بعد ذلك أن كل نوع من أنواع هذه الحكومات يكون ملائما لحجم خاص من أحجام الدول ، فالحكومة الجمهورية تلائم شعبا محدود العدد ، أما الحكومة الملكية فتلائم شعبا متوسطا ، وأما الاستبدادية فانها تناسب شعبا كبير العدد .

(٨٤) يقول مونتسكيو : « ان الحكومة للجمهورية هي التي تكون السلطة ذات للسيادة فيها للشعب جملة أو لفريق من الشعب فقط ، وان للحكومة الملكية هي التي يحكم فيها واحد ، ولكن وفق قوانين ثابتة مقررة ، وذلك بدلا مما في الحكومة المستبددة من وجود واحد بلا قانون ولا نظام فيجر الجميع على حسب ارادته واهوائه » انظر المرجع السابق ص ٢٠ .

والاسباب التي نعتقد انها في الغالب دفعت مونتسكيو الى تكوين هذه النظرية راجعة الى انه حلل مشكلات الحكم في فرنسا ، بهذا كان مثله الاعلى هو الحكومة الديمقراطية التي تتمثل في الجمهورية الرومانية التي تعتمد على نضوج الوعي السياسي وليس لها مثل في الجمهورية الحديثة . وكان يعنى بالحكومة الاستبدادية حكومات فرنسا ابان حكم الملك ريشيليو ، ولويس الرابع عشر ، ذلك الحكم الذي قضى على سلطة الحكم المحلي ، وعلى سلطة النبلاء ، وألغى امتيازاتهم . وقد كانت الملكية هي صورة الحكم التي كان يرغب في ان تعمل فرنسا لتحقيقه بناء على ما اعتقده من صلاحية النظام الملكي في إنجلترا .

٣ - جان جاك روسو والإرادة العامة (٨٥) :

كان روسو خير معبر عن مشاكل فرنسا السياسية والاجتماعية في فترة ما قبل الثورة الفرنسية ، وكان يهدف من كتاباته الى البحث عن حل صحيح لهذه المشاكل ، وقد اكتسب هذه الكتابات شهرة واسعة وكان لها اثر كبير في كل ما قام في أمريكا وفرنسا من حركات ثورية .

وقد لجأ الى استخدام العقد الاجتماعي بطريقة تختلف اختلافا تاما عما اثبتته لوك ، او هوبز ، فكان أكثر شعبية من لوك ، وأكثر تقييدا بالمبادئ من هوبز . وكان روسو على معرفة سطحية بالتاريخ ، وبكتابة الفلاسفة السياسيين الذين سبقوه ، وكان يكثر من الاشارة بالجمهوريات الاغريقية والرومانية القديمة ، وربما كان اعجابه بالدول الصغرى ونظمها الديمقراطية راجعا الى معيشتهم في جنيف التي قضى فيها سنين طفولته وشبابه ، وكان نظام الحكم هناك يشبه الى حد كبير نظم الحكم الديمقراطي التي كانت سائدة في العالم الاغريقي .

وقد تأثرت كتاباته بشخصيته تأثرا كبيرا ، فقد كان مغرورا ما شديد الحساسية ، حاد الطباع ، تأثرا على التقاليد القديمة ، وكان لا يثق بالسلطة الحاكمة ، ويكره المدنية ، لهذا كان بحث على اقرار حريات الانسان ، واشتد في نقد نظام الحكم في فرنسا اذ كانت الملكية هناك تعتمد في حكمها على نظرية الحق الالهي ، وكان الفساد متفشيا في المجتمع المنقسم الى طبقات اجتماعية متفاوتة اشد التفاوت .

ولم يؤمن روسو بالاصلاح المعتدل الذي نادى به رجال أمثال فولتير الذي كان يدعو الى ايجاد نظام ملكي مستنير ، ولم يؤمن كذلك بأراء مونتسكيو التي تنادى باقتباس الدستور الانجليزي بما فيه من سلطات متوازنة وانها

كان يريد ما هو اعم من ذلك ، اذ كان يرغب في أن تمتد هذه الحقوق الى طبقات
الفلاحين والعمال والطبقة المتوسطة .

وهاجم الافكار التي تقول بأن التقدم وليد المعرفة ، وذلك لعدم ثقته
بمظاهر المدنية الصناعية التي تركز على انتصارات الانسان في ميدان العلم
وميدان الصناعة ، وكانت المثل العليا التي يدمو اليها هي الديمقراطية المباشرة
والمساواة التامة ، ولذلك اتجهت افكاره الى ضرورة اعادة بناء النظام
الاجتماعي والسياسي .

الحالة الفطرية الاولى : تركز نظرية روسو على فكرة أن الانسان قبل
وجسوده في الدولة كان يعيش في حالة فطرية ، كان جميع الافراد فيها متساوين ،
وكل منهم يكفى نفسه بنفسه ، وهو قانع بهذه المعيشة ، راض عنها ،
وتصرفات الافراد في هذه الحالة لم تكن تستند الى العقل ، ولكن الى مجموعة
من المشاعر الفطرية ، والى حافظ من المصلحة الذاتية . ثم تطورت الحياة ،
وبدأت المدنية تتقدم ، وبظهور المدنية بدأت المساوىء تظهر ، فظهر نظام
تقسيم العمل نتيجة لتطور الصناعة ، وظهرت الملكية الخاصة لميزت بين
الغنى والفقير . وكان ذلك من اسباب القضاء على ما تمتعت به البشرية من
سعادة في الحالة الفطرية الاولى ، والى جانب ذلك حتم ضرورة ايجاد
المجتمع السياسي الحديث .

وايمان روسو بحقيقة وجسود الحياة الفطرية الاولى اعرق واشهد من
ايمان هوبز ولوك بهذه الحياة ، ولكنه دونها في الايمان بالعقل ، فهوبز ولوك
يؤكدان ان عقل الانسان هو الذي مكنه من الانتقال من حياة الفطرة الاولى
الى حياة الدولة التي تسودها نظم اجتماعية وسياسية ، اما روسو فيرى
ان العقل كان وبالا على البشرية ، ولهذا يرى روسو يتخذ مثله الاعلى رجس
الوحشية الاولى الذي يمتاز بالنبل ، ولهذا ايضا يصف الدولة بأنها شر
اوجدته ظروف خاصة ، في مقدمتها ظهور عدم المساواة بين الافراد .

المجتمع السياسي : يرى روسو ان المجتمع السياسي ظهر نتيجة عدم
اجتماعي لان السلطة وتحقيق الحرية لا يمكن ظهورها دون موافقة جميع
الافراد . واعتمد روسو في هذا الجزء من نظريته على افكار هوبز ولوك ،
ولكنه جمع بينهما بطريقة غير منطقية ، فهو يرى ان كل فرد تنازل عن
حقوقه الطبيعية للمجتمع بأسره باعتبارها مجموعة واحدة ، وهذا التنازل
أوجد شخصية سياسية تتمتع بحياة خاصة وبارادة مستقلة ، وتنفصل عن
حياة الافراد المكونين لها وعن ارادتهم ، وهذه الشخصية السياسية هي التي
نسيها « الدولة » ، والسيادة التي تترتب على هذا التعاقد هي التي تميز
الدولة عن المجتمعات الاخرى . ، ولكل فرد نصيب من هذه السيادة يساوى

نصيب الآخر ، وهذا الجزء الذي يخصه من السيادة لا يمكن انتزاعه منه ، وبموجب هذا العقد يكتسب الفرد جميع الحقوق التي كان قد تنزل عنها للمجموع ، وتتولى الدولة حماية هذه الحقوق .

من هذا يبدو أن عقد روسو كان عقدا اجتماعيا لا عقدا حكوميا ، إذ أنه كان اتفاقا متبادلا بين الأفراد والدولة ، وبموجبه يرتبط الفرد بغيره كما يرتبط الفرد باعتباره عضوا في الدولة بالسلطة صاحبة السيادة ، فالعقد عنده تعاقدا بين الأفراد وبعضهم ، كما أنه تعاقدا مع الدولة التي جاءت نتيجة للتعاقد بين الأفراد . ومن الواضح أن هذا القول غير منطقي وغير مفهوم ، وإنما لجأ إليه روسو ليؤكد السلطة المطلقة للسيادة التي نادى بها هوبز من قبل ، وليؤكد حصول الأفراد على حقوق متساوية غير قابلة لأن تنتزع منهم كما قال لوك . والمغالطة هنا واضحة لأن روسو كان يؤمن أنه لا يمكن أن يكون هناك تضارب بين السلطة المطلقة وبين حرية الأفراد ، ما دامت السلطة المطلقة من حق الشعب ككل لا من حق فرد واحد ، ولكن حكم الرعب الذي قام أبان الثورة الفرنسية أظهر لشعب فرنسا أن الشعب إذا حصل على السلطة المطلقة كان أكثر استبدادا من حكم فردي .

الارادة العامة : يقول روسو ان الأفراد حينما اتفقوا على التنازل للمجموع عن حقوقهم في السيادة كان معنى ذلك ان تشترك ارادة الفرد مع ارادة الأفراد الآخرين لانتاج ما يسمى بالارادة العامة ، لهذا فان موافقة الجميع عنده ضرورية للعقد الاول الذي يقوم بين الأفراد وبعضهم ، ولكن بعد انشاء الدولة يجب اعتبار ارادة الغالبية انها الارادة العامة ، ويجب على الاقلية ان تفهم انها تكون مخطئة اذا عارضت الاغلبية (٨٦) ، ويرجع هذا الخطأ الى الجهل ، وبمجرد زوال هذا الجهل فانها تفهم ان ارادتها لا تختلف عن ارادة الاغلبية ، ومن هنا كانت ارادة الاغلبية دائما تمثل الارادة العامة . ويرتب روسو على هذا التحليل ان ارغام الاقلية على الخضوع للارادة العامة يجعلها أكثر حرية مما لو استقلت برأيها ، وفي هذا القول أيضا ما في منطق روسو من عجب ، فهو رغم ذلك لا يؤمن بنظام الحزبين بل يؤيد نظام تعدد الأحزاب .

والادارة العامة هي المظهر الوحيد للسيادة التي لا تكون الا للشعب في مجموعة ، وبذلك يكون روسو قد حول فكرة السيادة من كونها تساند السلطة

(٨٦) ذلك ان روسو يرى ان الارادة العامة صائبة دائما ، وتهدف الى النفع العام دائما انظر كتابه « للعقد الاجتماعي او مبادئ الحقوق السياسية » الذي ترجمه عادل زعيتر الى العربية ونشرته دار المعارف بالقاهرة في ١٩٥٤ . الفصل الثالث من الباب الثاني بعنوان « يمكن ان نضل الارادة العامة » وما قبله . ص ٦٤ ، ٦٥ وما قبلها .

الفردية المطلقة الى كونها تساند سلطة الشعب ، اذ ان الارادة العامة عند روسو تمثل المصالح المشتركة لجميع الافراد فى الدولة ، والقوانين لا تكون صحيحة الا اذا صدرت عن طريق الارادة العامة ، لذلك يجب ان تنصب هذه القوانين على المصالح العامة ، وان تنبعث من الشعب ، اما القرارات التى تصدر من بعض مصالح الحكومة فلا تعدو كونها وسيلة من وسائل تطبيق الاوامر التى يصدرها الشعب صاحب الحق فى سن القوانين ، ومن هنا تقترب فكرة روسو عن القانون من الافكار الحديثة الخاصة بالقانون الاساسى او الدستورى الذى ينظم طريقة اداء المصالح الحكومية لوظائفها .

وكان روسو يميز بين الدولة والحكومة ، فالدولة عنده هى الشخص السيسى للدولة ، وهى تعبر عن نفسها عن طريق الارادة العامة ذات السيادة العليا ، اما الحكومة فتتكون من الافراد الذين يختارهم الشعب لتطبيق رغبات الارادة العامة ، فالمعقد لا ينشئ الحكومة كما يقول هوبز ، بل الشعب هو الذى ينشئها ، وهو صاحب السيادة ، فالحكومة وكيل عن الشعب ، وهو الذى يستطيع ان يغيرها حين يشاء .

ولا مانع عند روسو من اعطاء الحكومة سلطات اوسع من السلطات التى يسمح بها هوبز ولوك ، وذلك لثقتهم ان الشعب يفرض رقابته على الحكومة ، فاذا اساءت استعمال السلطة غيرها .

وروسو يقسم الحكومات الى ملكية وارشتراطية وديمقراطية ومختلطة (٨٧) وقد اقتبس كثيرا من افكار مونتسكيو المتعلقة بتبعية نظام الحكم لحالة المجتمع الاقتصادية الاجتماعية ، وآمن بالنظرية التى سادت فى زمنه ، والتى تقول بان ازدياد السكان دليل على رشد الحكومة .

ولا اعتقاده ان القانون يصدر عن مجموع الشعب نراه يفضل النظام الديمقراطى المباشر على النظام النيابى ، بل انه يرى النظام النيابى دليلا على الفساد السياسى ، اما النظام الديمقراطى فهو يرى انه لا يصلح الا للدول

(٨٧) يشرح روسو هذا التقسيم فى كتابه « المعقد الاجتماعى او مبادئ الحقوق السياسية » قائلا : « يمكن السيد ، اولا ، ان يفوض الى جميع الشعب ، او الى اكبر قسم منه ، عبء الحكومة ، فيكون من المواطنين الحكام من هم اكثر من المواطنين الافراد ، ويطلق اسم الديمقراطية ، على شكل الحكومة هذا . او يمكن السيد ان يحصر الحكومة فى يد عدد قليل ، فيكون من المواطنين الافراد من هم اكثر من الحكام ، ويطلق اسم « الارشتراطية » على هذا الشكل ، واخيرا يمكن السيد ان يجمع الحكومة فى يد حاكم منفرد يستمد الآخرون كلهم سلطانهم منه ، وهذا الشكل هو اكثر الاشكال شيوعا ويسمى « الملكية » او الحكومة الملكية . » انظر الفصل الثالث من الباب الثالث بعنوان « تقسيم للحكومات » وما بعده ص ١١٢ وما بعدها من الترجمة العربية للكتاب التى سبقت الاشارة اليها .

الصفري ، اذ تميل حكومات الدول الكبرى عادة الى زيادة سلطاتها ، وايقاذ سلطات الشعب ، ولذلك لا تستطيع الارادة العامة ان تؤكد سلطاتها الا في الدول الصفري ذات الحياة البسيطة (٨٨) . وفي سبيل منع حكومات الدول الكبرى من اساءة استعمال سلطاتها يقترح ان يمارس الشعب حقه في الاجتماع العام دوريا ليقرر رضاه عن الحكومة القائمة او عدم رضاه عنها ، والاحتفاظ بالموظفين في مراكزهم او ابعادهم عنها ، ويقترح ان توقف جميع سلطات الحكومة طوال فترة الاجتماع العام ، وتكون السيادة بجميع مظاهرها في يد الشعب الممثل في هذا الاجتماع العام ، وقد اقتبست كثير من الولايات الامريكية من روسو فكرة الاجتماعات العامة الدورية لاعادة انتخاب الموظفين العموميين ، ومراجعة دستور الولاية .

العقد الاجتماعي بين روسو ، ولوك وهوبز : بين كل من روسو ، ولوك ، وهوبز اختلاف كبير في نظرية العقد الاجتماعي ومن هذه الفروق :

١ - يصور هوبز الرجل البدائي على انه اناني ، وان الحالة الفطرية الاولى كانت حالة حرب دائمة ، اما روسو فيتصوره رجلا صالحا ، والحالة الفطرية الاولى تمثل السعادة المثالية ، ويأخذ لوك طريقا وسطا بين الرايين ب - يقول هوبز وروسو ان السيادة مطلقة ، اما لوك فيرى انها مقيدة .

ج - يرى هوبز ان السيادة قد تكون ملكا لفرد واحد او لمجموعة قليلة من الافراد او لغالبية منهم ، وان الشعب اذا تنازل عنها لاحدى هذه الهيئات لا يمكن استرجاعها منه ، اما روسو فيرى ان السيادة ملك للشعب دائما ، وتبعا لذلك يجب ان تصدر عن الارادة العامة اي عن ارادة الشعب مجتمعة .

د - لم يميز هوبز بين الدولة والحكومة ، ويرى ان الحكومة الفعلية هي القانونية ، اما روسو ولوك فقد ميز كل منهما بين الدولة والحكومة ، وهناك فرق بين الحكومات الفعلية ، والحكومات القانونية .

هـ - كان من رأي هوبز ان تغير الحكومة بمعناه انحلال المجتمع ، والعودة به الى حال الفوضى الاولى ، اما لوك فيرى ان للشعب حق اختيار الحكومة وحق تغييرها اذا رأى انها غير مرضية ، اما روسو فيرى ان الحكومة وكيل عن الشعب لتنفيذ رغبات الارادة العامة .

(٨٨) يقول روسو : « ... وفي جميع الازمنة فوئس كثيرا حول احسن شكل للحكومة ، وذلك من غير ان ينظر لي ان كل واحد منها احسن الاشكال في بعض الاحوال واسواها في احوال اخرى واذا كان عدد الحكام الاهليين في مختلف الدول يجب ان يكون على عكس عدد المواطنين فانه ينشأ عن هذا على العموم ، كون للحكومة لديمقراطية ثلاثم الدول الصغيرة ، وكون للحكومة الارستقراطية ثلاثم الدول المتوسطة ، وكون للحكومة الملكية ثلاثم الدول الكبرى ... »
انظر المرجع السابق ص ١١٣ .

و - اتفق روسو ولوك فى وضع السيادة فى الشعب ، وفى الحد من سلطة الحكومة ، ولكن لوك يرى أن الشعب يحتفظ بالسيادة لاستعمالها وقت الضرورة التصوى ، لأنه يعتقد أن جميع أعمال الحكومة تكون قانونية ما لم تمس حقوق الأفراد الأساسية ، أما روسو فيرى أن الشعب يمارس سيادته دائما ، وأن جميع قوانين الدولة يجب أن تصدر عن الشعب باعتباره صاحب السيادة .

وقد ظلت نظرية العقد الاجتماعى محتفظة بقوتها بعد موت روسو فى كل من ألمانيا وأمريكا ، فأعتنقها الفيلسوفان كانت وفيخته وغيرهما دون أن يعترفوا بأنهما حقيقة تاريخية ، ولكن على أنها مقياس صالح لعدالة القوانين التى تصدر عن الدولة ، بمعنى أن قوانين الدولة يجب أن تنال رضا الشعب وموافقته . وكان لنظرية العقد الاجتماعى تأثير كبير على أمريكا ، واعترفت بها وثيقة اعلان الاستقلال ، واعترف بها أيضا فى مجموعة قوانين حقوق الانسان فى دساتير الولايات المختلفة .

٤ - جيرمى بنتام ونظرية المنفعة :

كان جيرمى بنتام أهم فيلسوف سياسى من مجموعة فلاسفة الإصلاح الراديكالى ، وفى عهده كانت إنجلترا متخلفة من الناحية السياسية عن بقية دول أوروبا وكانت الانتظار كلها متجهة نحو تجارب الثورة وآرائها فى فرنسا .

وقد اعتمد فى فلسفته على مبدأ المنفعة الذى تطور خلال القرن الثامن عشر ، وأصبح الحجر الأساسى للفلسفة السياسية خلال القرن التاسع عشر ، وإن كان جوهر السياسة فرديا إلا أنها كانت تعمل على التوفيق بين مطالب الفرد ومطالب المجتمع .

وقد نبذ بنتام مبدأ الحقوق الطبيعية التى جاءت بها الثورتان الأمريكية والفرنسية ، وكان يعتقد أنها حقوق مبهمه غير واضحة ، ويرجع ذلك الى طبيعة تفكير بنتام نفسه إذ أنه كان علميا ومنطقيا الى درجة كبيرة ، ولا يعنى لذا أنه أهمل فكرة حقوق الانسان بل الواقع أنه أولى هذه الفكرة عناية كبيرة فى أبحاثه وتحليله ، وبخاصة فكرة « حق الانسان فى التمتع بالسعادة » التى ظهرت فى وثيقة تصريح الاستقلال الأمريكى .

نظرية المنفعة : لقد وجد بنتام أن الاحساس بالألم والسعادة هما القوة دافعة للأفراد ، فنراه يقول : « أن الطبيعة وضعت الرجل تحت حكم يدين : الألم والمتعة » (٨٩) وهذان السيدان هما اللذان يوضحان لنا ما يجب

Nature has placed man under the governance of two Sovereign (٨٩)
masters, pain and pleasure.

عمله ، فهما يتحكمان في كل ما نقوله ، وفي كل ما نفكر فيه . وعلى ذلك وصل
بنثام الى القول بأن المبدأ الذي يتحكم في اعمال الفرد هو تجنبه الالم وبحثه
عن السعادة ، ثم حاول أن يجد نظاما اخلاقيا عاما يحدد اعمال الفرد ،
فالمتعة او السعادة أصبحت في رأي بنثام الغرض من جميع اعمال الفرد ،
بل هي الكمال المطلق ، بينما الالم أصبح شرا يتجنبه الفرد ، وطالما أن الفرد
هو الذي يشعر بمفرده بالالم والمتعة ، فمقياسهما يجب أن يترك للفرد ،
ولكنه بالرغم من ذلك حاول أن يجد مقياسا عمليا للالم والمتعة ، كما حاول
أن يثبت أن مبدأ المتعة أيضا يمكن إخضاعه للبحث العلمي البحت ، ثم خرج
من ذلك بمحاولة ببيان وجود علاقة وطيدة بين مصالح الفرد ومصالح
المجتمع كله .

قياس الالم والمتعة : حاول بنثام أن يخضع جميع المتعats لمقاييس نسبية ،
حتى تمكن مقارنتها بسهولة ، ولذلك وضع ميزانا لأنواع المتعats المختلفة ،
وذكر أن المتعة والالم يحتويان على عدة عوامل وهي : الكثافة ، والمدة ،
والناكسد ، والنقاوة ، ومدى انتشارها ، وعلى ذلك تعتمد قيمة المتعة على
ما تحويه من هذه العوامل ، وكذلك الحال ، بالنسبة للالم ، وبذلك يسهل
قياس المتعats بعضها ببعض ، وتسهل مهمة المشرع ، فما عليه إلا أن
يبحث أنواع المتعats ويقارنها ببعضها ليتمكن من وضع جدول شامل لها ،
ثم وضع بنثام قائمة تحتوي على أربع عشرة متعة بسيطة واثنى عشر الما
بسيطا واعتبرها اساس جميع المتعats والالام الموجودة في المجتمع ، وأما
باقي المتعats والالام فلا تخرج عن كونها متصلة بها ومستمدة منها .

مبدأ المتعة : لقد جعل بنثام عامل الانتشار أحد العوامل المكونة للمتعة ،
ويعنى بالانتشار عدد الافراد الذين يتأثرون بها ، فإذا زاد عدد من يتأثر بها
زادت قيمتها ، وبذلك وصل بنثام الى نتيجة مهمة وهي مبدأ « أكبر قسط من
السعادة لأكبر عدد من الافراد » ، وعلى ذلك وجد أن المتعة هي الدافع
الرئيسي لاعمال الفرد ، وعرف مبدأ المتعة بأنه « المبدأ الذي يحبذ أو يعارض
أي عمل كان ، تبعاً لما يحويه من ميل نحو زيادة أو تقليل سعادة الفرد »
ولا يعنى بنثام اعمال الفرد فقط ، بل اعمال الحكومة أيضا ، وأهم ميزة جاء
بها هذا المبدأ أنه جاء بقيمة ذاتية للسعادة ، وهي عدد الافراد الذين
يتأثرون بها . وقد تجاهل بنثام قياس درجة منفعول العمل ، وجعل اهتمامه
منصبا على عدد من يتأثرون به ، والواقع أن هذا الاتجاه في التفكير قرب كتابة
بنثام من الاسلوب العلمي الذي يعتمد على خصائص ثابتة ، لا على
التقديرات .

ومن هنا يمكن لبنتام أن يعرف الاخلاق والقوانين ، وأن يجد الغرض
منها ، إذ صرح بأن الاخلاق هي من قيادة اعمال الناس لاتتاج أكبر كمية

ممكنة من السعادة ، وهنا يتساءل المرء عن أكبر كمية من السعادة لمن ؟
ويجب بنثم على هذا السؤال بأن هناك ثلاث فئات : (ا) قيادة أعمال
النفوس : وهى تعنى الاخلاق من حكم النفس او الاخلاق الخاصة . (ب) قيادة
أعمال افراد آخرين من القيصر : والاخلاق هنا تعنى التربية او التعليم .
(ج) قيادة افراد بالغين : وهنا تعنى التشريع او الإدارة . وهنا يتدخل
القانون مع الاخلاق بصورة مبهمه ولكن كلا منهما له صفة الامر .

ويتساءل بنثم عن وظيفة المشرع فى المجتمع ، وعن الوسائل التى يمكنه
من تحقيق السعادة للمجتمع ، ومعنى آخر كيف يتمكن حكام القرن التاسع
عشر من تخفيف البؤس والشقاء والظلم عن عائق عامة الشعب ؟ ويبدأ بحثه
بتحليل وظيفته للحكومة فيقول : ان الوظيفة الاساسية للحكومة هى نشر
السعادة فى المجتمع عن طريق فرض العقاب ، واعطاء المكافآت للأفراد ،
فالحاكم ما هو الا معلم وموجه للأفراد لتحقيق اغراضهم فى الحياة ، وعلى
ذلك فوظيفة المشرع هى استعمال مبدأ العقاب والجزاء لنشر السعادة الى
أقصى حد ممكن وتخفيف الألم الى اقل حد ، ولكى يصل المشرع الى ذلك يجب
عليه أن يتبع جدول السعادة والألم الذى وضعه بنثم ، ويفرض العقاب
أو يجزل العطاء تبعاً لدرجة السعادة أو الألم الذى وقع . ومن هذا التحليل
نرى ان بنثم عاد بالمجتمع الانجليزى الى فلسفة العصور الوسطى التى كانت
تعتقد ان وظيفة الحاكم هى تنفيذ قانون الخالق عن طريق فرض العقاب أو
اجزال العطاء تبعاً لميزان الهى يحدد مدى الشر أو الخير ، ولم يغير بنثم شيئاً
من هذه العقيدة سوى اخلال فكرة البشر عن الخير والشر محل القانون
الالهى ، فالهيئة الحاكمة فى كلتا الحالتين لها سلطات واسعة ، ولها صفة
استبدادية .

نظرية الدولة لبنثم : لقد وجد بنثم مشاكل كثيرة تعترضه نتيجة لتحليله
السابق ، اذ كيف يستطيع أن يضمن أن سعادة الشعب هى التى تشغل بال
المشرع الذى هو الوسيلة الصالحة لتحقيق السعادة لعامة الشعب ؟ ثم كيف
يضمن أن مصالح الحكام الخاصة لا تمنعهم من تحقيق السعادة لاكثرية
الشعب ؟ أو يلغى الفلسفة السياسية كيف يضمن حسن العلاقة ومن ضمنها حق
والمحكومين ؟ وكيف تضمن الطبقة الحاكمة حقوق الشعب ومن ضمنها حق
الفرد فى السعادة ؟

ويبدأ بنثم الموضوع بقوله أن الفرد انانى بطبعه ، ولا يبحث إلا عن
سعادة نفسه ، ولكن هذه السعادة الانانية سوف تتضارب مع بعضها ثم
تقضى على نفسها ، ووظيفة المشرع هى العمل على تجنب المجتمع مغبة هذا
العمل ، والسعى لتحقيق توافق سعادة الفرد وسعادة المجموع ، وطالما أن
قيمة السعادة تزداد تبعاً لزيادة انتشارها فسوف يشعر الفرد بمزيد من

السعادة إذا عمت هذه السعادة عددا أكبر من الأفراد ، هذا بالإضافة الى أن الفرد شديد التأثر بمقويات الرأي العام ، وهنا تنحصر وظيفة الحكومة في نشر السعادة بين اغلبية الشعب لا بين مجموعة بذاتها .

ونلاحظ أن بنثام قد تجاهل الاقلية تماما ، ولم يهتم الا بالاغلبية ، وهو مؤمن ايضا بالمبدأ الذي أتى به لوك ، والذي ينص على أن الاغلبية لا تخطيء ، ولذلك فإنه يهتم بالبحث عن تنظيم العلاقة بين الاغلبية وبين الحاكم حتى يضمن مبدأ السعادة للاغلبية ، ويضمن عدم تفضيل الحاكم لمصلحته الخاصة ، ويبغى آخر حاول التوفيق بين مصالح الطبقة الحاكمة وبين مصالح المحكومين حتى لا تتضارب ، وقد اقترح عدة تعديلات مهمة في الدستور الانجليزي لتحقيق هذا الهدف ، منها : تعميم حق الانتخاب حتى يضمن تمثيل الاغلبية في البرلمان ، وحتى يتمكن كل مواطن بالغ من الادلاء بصوته ، فيكون الرأي العام ممثلا تمثيلا صحيحا ، ومنها ايضا اعادة الانتخاب سنويا حتى يظل ممثلو الأمة او الطبقة الحاكمة على اتصال دائم بالمحكومين وحتى لا يفسد الممثلون اذا طالت مدة نيابتهم ، وهو يرى أن البرلمان يجب أن يكون مندوبا عن الشعب لا ممثلا له ، وكان يخشى أن أعضاء البرلمان اذا اعتقدوا أنهم ممثلون للشعب فإنهم قد يبنون مصالح المواطنين ويعملون لتحقيق مصالحهم الخاصة ، أما اذا كانوا مجرد مندوبين فان هذا الخطر يقل الى درجة كبيرة .

ويظهر أن بنثام كان يعتقد أن الحكم المثالي هو أن تكون الحكومة جمهورية ، ولها مجلس واحد من مندوبين عن الشعب يعاد انتخابهم سنويا ومهمة البرلمان مهمة واسعة ، فمن واجبه الموافقة على جميع القوانين اللازمة لتحقيق السعادة لأكبر عدد من السكان ، ولم يكن بنثام على استعداد لقبول مبدأ فصل السلطات ، بل يرى أن الشعب هو صاحب السيادة ، فيجب أن تكون هناك رابطة قوية بين المندوبين والهيئة التنفيذية ، كما يجب أن يكون للبرلمان اشراف تام على الهيئة التنفيذية .

وما دامت أعمال الحكومة آخذة في الزيادة لتحقيق السعادة لعدد متزايد من السكان فيجب زيادة حجم الهيئة الادارية ، وعلى ذلك تنبأ بنثام بالاقتران الكبير في حجم الادارة الادارية في النوبة ، واذا زاد عمل الحكومة يجب أن يزيد اشراف السيادة الشعبية على الادارة ، والا تعرض الموظفون الدائمون للعمل على مصالحهم الخاصة دون مصالح الشعب ، وقد وضع بنثام وسائل منفصلة ومطولة للحد من هذا الخطر ، وأهم هذه الوسائل أن يكون لهيئة الناخبين حق فصل أي موظف عمومي عن طريق تظلم للبرلمان .

وبالرغم من ذلك نجد بنثام لا يعتقد بالسيادة المطلقة للاغلبية ، فالاغلبية عرضة لنقطة ضعف وهي حساسية الفرد الزائدة ، فالفرد دائما يبحث عن

السعادة ولا يجدها الا ضمن المحيط الذي يعيش فيه ، وكل تغيير في هذا المحيط يحدث رد فعل سريع على الفرد ، فالفرد يتأثر بالنزعات الدينية والتيارات السياسية والتقاليد المرعية والرأى العام ، كما يتأثر أيضا بالالم الجسدى الناتج عن تنفيذ العقوبات القانونية ، فالفرد كما قال مونتسكيو من قبل هو من نتاج المحيط الذى يعيش فيه ، ولكن بنثام لم يترك المحيط دون تحديد كما فعل مونتسكيو الذى قال بان المحيط هو من نتاج المناخ ، فنثام يعتقد بان المحيط يحد من سيادة الشعب ، والمحيط هنا له تأثير كبير على ترتيب الناموس الاخلاقى وعلى تحديد العقوبات الجنائية ، والمحيط فى الواقع له رقابة تامة على اغلبيه الشعب .

التضارب فى نظرية بنثام : ان نظرية بنثام تبدو لاول وهلة متضاربة ، ولكن اذا تعمقنا فى دراستها امكن ان نعرف انه كتب نظريته فى فترتين مختلفتين فى التاريخ الانجليزى ، اذ انه بدأ نظريته حسن القانون والاخلاق قبل سنة ١٧٨٩ ، وحاول ان يجد انصارا له يؤيدونه ، ولكن بدون جدوى ، وكان بنثام يحاول جاهدا ان تطبيق نظرياته عن القانون فى اصلاح القانون الانجليزى ، ولكنه اخفق فى ذلك اخفاقا تاما ، وذلك لعدم شعور انجلترا بالاصلاح ، وعدم اهتمام الشعب الانجليزى اهتماما جديدا بالحركات الديمقراطية التى كانت سائدة فى اوربا وخاصة فى فرنسا ، اما بعد انتهاء حرب نابليون فقد بدأت حركة الاصلاح تزداد قوة فى انجلترا ، وبدأت الافكار الديمقراطية تجد لها حقلها خصيبا فى انجلترا .

وقد تارجحت نظرية بنثام عن الجمهورية الديمقراطية تبعاً للوقت الذى كان يكتب فيه ، وفى بداية كتابته كان يؤمن بالمشرع المستنير الذى يعمل جاهدا لنشر أكبر كمية من السعادة لأكبر عدد من الشعب ، ولم يبحث فى تغيير المشرع ، أى أنه كان يؤمن بسيادة الحاكم المستبد على الشعب ، ثم عدل فى كتاباته الاخيرة عن هذا الرأى ، ورأى أن السيادة الحقيقية يجب أن تعطى للغالبية من الشعب ، ويجب أن تشرف هذه الغالبية اشرافا تاما على الجهاز الحكومى ، أى أنه آمن بسيادة الشعب على الطبقة الحاكمة ، ودعا ايمانه بسيادة الشعب ، أو الاغلبية من الشعب على وجه اصح ، الى الاعتقاد بان الشعب لا يخطئ ابدا ، وأن هناك رقبا قويا مع هذا الشعب وهو المحيط .

وبينما لجأ بعض المفكرين الى تفسير مقدس ليبرر الالتزامات السياسية ، نجد بنثام يبعد عن ذلك ولا يذجا الا الى العقل والمنطق ، والواقع أن فلاسفة القرن الثامن عشر قد نجحوا الى حد بعيد فى تحطيم الاساس الالهى للدولة ، ولكنهم جوبهوا بايجاد بديل لهذا الاساس ، وقد انقسموا فريقين فى تعطيل اساس الدولة ، وبالتالي فى تفسير الالتزامات السياسية : الفريق الاول يرى ان الدولة هى من نتاج المحيط مثل مونتسكيو ، وهذا

الفريق يرجع المحيط الى عوامل التقادم والتقاليد ويجعل لهذه التقاليد سلطات كبيرة ، ويعتبر الدولة كائنا حيا طبيعيا ، والفريق الثانى يرجع وجود الدولة الى اساس تعاقدى اختيارى بين الافراد ، وسلطة الدولة محددة بحقوق الافراد المكونين لها ، وعندما تطورت الاحوال فى اوربا وبذات تظهر الحاجة الى تغييرات راديكالية لتلائم الظروف الجديدة ، نبذ الكتاب فكرة التقاليد واعتقدوا بفكرة العقد الاجتماعى ، وواجهتهم مشكلة تجديد حقوق الانسان ، وكيفية ضماناتها ، وكانت الثورة الامريكية تعتقد بقدسية هذه الحقوق حتى تضمن بقاءها واحترامها من الهيئة الحاكمة ، وعلى ذلك نجد ان الفكرة الفردية قد احاطت نفسها بسياج قدسى (الهى) حتى تضمن عدم هدمها ، اذ ان الحقوق الفردية كثيرا ما تتضارب فتقضى على نفسها بنفسها ، ولذا استلزم الامر اعتناق مبدا آخر يحافظ على هذه الحقوق ، وهذا المبدأ هو المجتمع ، فنجد روسو مثلا لا يؤمن بالفرد الا كأساس لتكوين المجتمع ، وبذلك يصبح المجتمع او الدولة صاحب السلطة العليا ، ويبدو ان روسو لا يثق بالطبيعة البشرية ولذلك بحث عن سلطة غير سلطة الفرد ليبرر طبيعة الالتزامات السياسية ، وبهذا نزل الفرد الى المرتبة الثانية وترك الاولوية للدولة ، اما الكتاب الانجليز وعلى راسهم بنثام فقد وضعوا ثقتهم فى الفرد والطبيعة البشرية ، فاقاموا بناء المجتمع على الطبيعة البشرية ولم يربطوا الالتزامات السياسية بسياج الهى او سياج الوطنية ، بل اعتمدوا على المنطق والبحث العلمى ليوجهوا الافراد ضمن المجموعة نحو الهدف من الحياة .

ونلاحظ ان النشاط العلمى فى نهاية القرن الثامن عشر اوجد نوعين من الفلسفة احدهما يعتمد على الدولة والاخر يعتمد على الفرد لضمان حقوق الانسان ، فروسو واتباعه اعتنقوا مبدا السيادة الشعبية المعبر عنها بالايمان بالوطنية المتطرفة ، او الايمان بأولوية الدولة ، اما الكتاب الانجليز المتحررون وفى مقدمتهم بنثام فقد وصلوا الى نظرية ديمقراطية تعتمد على منفعة الفرد الخاصة ، فبينما نجد روسو يعتقد بان وطنية الفرد او الدولة هى الدافع الى طاعة الحكومة وقوانين المجتمع نجد بنثام يؤكد ان المنفعة الفردية هى التى تلزم الفرد بطاعة الحكومة .

تأثير فلسفة بنثام على النظام السياسى فى انجلترا : كان لرسالة بنثام الاصلاحية اثر كبير فى ازدياد التدخل الحكومى فى النشاط الفردى للمواطنين ، فنرى الحكومة تتدخل للحد من حرية الطفل فى العمل ، وكذلك للحد من حرية الوالد فى تشغيل اولاده ، وذلك عن طريق اصدار القوانين المنظمة لتشغيل الأحداث ، وكذلك ظهرت قوانين المصانع التى حددت من سلطة صاحب العمل فى تحديد ساعات العمل وأوقاته ، وبدأ الاتجاه واضحا نحو ازدياد التدخل الحكومى فى تنظيم النشاط الاقتصادى فى الدولة ، وذلك لرغبة الحكومة فى التقليل من الالم ، والعمل على ازدياد السعادة لاجلبية الشعب وبذلك اخذت

الإداة الحكومية تتسع لتساير نشاط الحكومة المتزايد ، فظهرت هيئة الموظفين الدائمين واحتلت مكانا بارزا في الدستور الإنجليزي كما تنبأ بنثام من قبل . ومن ناحية أخرى بدأت الإصلاحات الدستورية تتجه نحو تعميم حق الانتخاب ، فظهر قانون الإصلاح البرلماني سنة ١٨٣٢ وهو الذي زاد من عدد الناخبين زيادة كبيرة في إنجلترا ، وألغى كثيرا من القيود المالية التي كانت مفروضة من قبل على الناخبين ، وهنا ظهرت الحاجة الى تعميم التعليم أيضا ليتمكن الشعب من تحمل مسؤولياته السياسية الجديدة .

ونتيجة لهذه الظروف التي أوجبت التدخل الحكومي في بداية القرن التاسع عشر بدأ الكتاب الإنجليزي يبحثون عن طبيعة حريات الأفراد وعن مداها ، والواقع أن هذا اتجاه في البحث عن الحريات يشابه الى حد ما اتجاه الفلاسفة السياسيين خلال القرن السابع عشر من اختلاف جوهري ، ففي خلال انقراض السابع عشر كان الفرد يسعى لنيل حريته من عبودية الدولة المقدسة التي يرأسها حاكم معين من قبل الله ، أما ابتداء من منتصف القرن التاسع عشر فنرى الفرد يسعى ليصون حقوقه ضد مجتمع بشري يدعى السيادة المطلقة على الفرد ، تلك السيادة التي تتبلور من الرأي العام وتفرض اشرافا تاما على الفرد . والحقيقة أن نظرية بنثام القائمة على أساس المتعة كانت تحمل بين طياتها خطر القضاء عليها ، إذ أن بنثام حاول تمجيد سلطات الهيئة التشريعية الى أبعد مدى مما يجعل سلامة الفرد في خطر مستمر ، فنراه يصور الدولة على أنها واقعة تحت سلطة الهيئة التشريعية التي لها حق ملاحظة المجتمع وقيادته ، وبما أن أعمال السلطة التشريعية تمثل أغلبية الشعب ، فإن لها كل الحق في التدخل في جميع أعمال الفرد فكانه جعل للهيئة التشريعية صفة السلطة العليا في الدولة . وقد بدأ هذا الكلام يتحقق عمليا بعد الإصلاح الدستوري سنة ١٨٣٢ ، وبدأ خطر تطبيق النظرية عمليا يظهر واضحا ، ويهدد حريات الأفراد تهديدا مباشرا ، وصارت القوانين التي يصدرها البرلمان أو الأغلبية بمعنى أصح تحد تدريجيا من حرية الأفراد في التمتع بالسعادة ، وبذلك تعرضت حريات التفكير والعمل لخطر سيطرة الأغلبية .

٥ - جون ستيوارت ميل (١) والحريات العامة :

لقد أخذ ميل على نفسه أن يدافع عن الحريات وذلك بإعادة بناء « نظرية المنفعة » لتلائم الظروف الجديدة في إنجلترا ، وقد بدأ نظريته بإخراج كتابه المشهور « الحرية » وضمنه اعتقاداته الخاصة عن الحريات ، وأوضح فكرته عن طبيعة السعادة بأنها يجب أن تكون كيفية وليست كمية كما قال بنثام ، ثم انتقل الى التوفيق بين هذه الحريات والسياسة العملية في كتابه « الحكومة

(٩٠) ١٨٧٢ - ١٩٠٦ .

(م - ٩ المداخل)

التمثيلية» و « إخضاع النساء » (٩١) ثم قام بعملية توفيق أخرى بين فلسفته وفلسفة المنفعة في مقاله « مذهب المنفعة » .

الحرية : لقد صمم ميل على أن الفرد وحده يجب أن يكون الحكم النهائي الوحيد لجميع ما يقوم به من أعمال ، ويعتقد ميل باختلاف طبيعة السعادة ، ولذلك نراه ينبذ فكرة شمول السعادة التي تعم أكبر عدد من الناس ، فتقدير السعادة يجب أن يكون تقديرا نسبيا ، وكثيرا ما يعترض الفرد مشكلة اختيار نوع من السعادة من عدة أنواع ، فكيف يستطيع أن يحل هذه المشكلة إذا لم يؤمن باختلاف قيمة أنواع السعادة النسبية ؟

ولنترك ميل يشرح لنا غرضه الاساسي من كتابه « الحرية » فيقول في افتتاحية الكاتب : « ان موضوع هذه المقالة هو الحرية الاجتماعية والمدنية ، وطبيعة السلطة التي يمكن للمجتمع ان يفرضها على الفرد قانونا وحدودها ، وهذه المسألة لم توضح من قبل ، ولم تناقش بصفة عامة الا قليلا ، الا ان لها تأثيرا عميقا على موضوع الساعة ، ومن المحتمل ان تصبح مسألة المستقبل الحيوية » . وبالرغم من ان مشكلة الحرية هذه ليست بجديدة على البشرية ، الا انها أخذت طابعا جديدا بعد منتصف القرن التاسع عشر بالنسبة للظروف الاقتصادية والسياسية الجديدة مما يستلزم إعادة معالجتها بشكل جديد يتلاءم وهذه الظروف ، وقد لاحظ ميل ان تاريخ البشرية يثبت ان محبي الحرية كانوا دائما يقومون نزع الرجالات الاقوياء نحو السيطرة ، ويخطيء من يعتقد ان تعديل الدساتير الذي وضع السلطة في يدي الشعب في نهاية القرن الثامن عشر يعد ضمانا كافيا لحرية الافراد ، اذ اعتقد الناس انه طالما أعيدت السلطة الى ايدي الشعب فلا خوف على الحريات ، فلم يتم واضعوا الدساتير الجديد بالنص على الاحتياطات اللازمة لصيانة حريات الشعب .

وميل اذ يعترض على ذلك يوضح لنا وجود فارق كبير بين الحاكمين والمحكومين ، وحتى اذا لم نعترف بوجود هذا الفارق فاننا نجد الحكام لا يمثلون كل الشعب بل يمثلون الاغلبية فقط ، فالحكومة لا يمكن ان تكون

(٩١) كان هدف ميل من هذا الكتاب هو الدفاع عن المساواة بين الجنسين ، وهو يقول في فصله الاول : « ان الهدف من هذا المقال هو ان افسر بأوضح ما استطيت اسس رأي اعتنقته منذ اول فترة في حياتي كونت فيها آراء في اي شأن من الشؤون الاجتماعية او السياسية . وهو رأي لم يضعف او يتغير مع الزمن ، بل زاد قوة باستمرار مع تقدم التفكير والتجربة في الحياة . وهذا للرأي هو ان المبدأ الذي يفظم العلاقات الاجتماعية الحالية بين الجنسين - النبعية القانونية من احد الجنسين للاخر - خطأ في ذاته ، وينبغي ان يحل محله مبدأ المساواة الكاملة التي لا تسمح بسلطة او ميزة لاحد الجانبين او قيود على الجانب الاخر . » انظر ترجمته العربية لهذا الكتاب في نهاية الترجمة العربية لكتاب « الحرية » التي قام بها عبد الكريم احمد وراجعه د . محمد انيس وصدرت في سلسلة الالف كتاب عام ١٩٥٦ .

ممثلة للشعب تماما ، فهي اذا اعطيت سلطة غير محدودة فمن الجائز أن تقضى على الحريات التي ناضل الشعب من أجلها . الحكومة تمثل الاغلبية أو بمعنى أصح تمثل الراى العام للاغلبية ، وقوة الراى العام هذه يسهل عليها أن تطغى على حقوق الاقلية ، وهو يذكر فى هذا الصدد ، أن المجتمع يزاول استبدادا اجتماعيا أقوى من كثير من انواع الاضطهادات السياسية ، وذلك لان المجتمع يتيح فرصا كبيرة للهرب ، وهو يتداخل فى تفاصيل حياة الافراد حتى انه يستعبد الروح نفسها ، ولم تعد وسائل الحماية ضد الحاكم كافية ، وظهرت الحاجة الى ايجاد حماية ضد استعباد الراى العام (السائد) ، اى ضد اتجاه المجتمع الى ان يفرض - بوسائل غير العقوبات المدنية - معتقداته ، وطرقه الخاصة على أنها قواعد اخلاقية ملزمة حتى لأولئك الذين لا يدينون بها ، وبذلك تحد من تطورهم ، أو اذا امكن تمنع تكوين الشخصية التي لا تتوافق مع طرق المجتمع ، وبذلك يرغم المجتمع جميع الافراد على ان يتلونوا بلون مجتمعهم ، ويرى ميل أن مستقبل الحريات فى انجلترا مستقبل مظلم ، فالاغلبية لم تشعر بعد أن قسوة الحكومة انها هي قوتها ، أو أن راى الحكومة هو راىها ، فما بالناس بالاقلية التي تعرف تماما أنها غير ممثلة فى الحكومة ، وكيف يمكن أن تحافظ على حقوقها وحريتها تجاه الحكومة والمجتمع ؟ وهنا بحث ميل عن الوسائل التي تحد من سلطة الحكومة كي لا تقضى على شخصية الفرد عن طريق القضاء على حرياته ، تلك الحريات اللازمة لتطوره واعطائه الشخصية المستقلة :

حدود السيطرة الاجتماعية : لقد حاول ميل أن يحد من سيطرة المجتمع ، أو بمعنى آخر من سيطرة الراى العام على الفرد ، وأن يجزل للفرد شخصيته المستقلة ، ولذلك نبذ فكرة بنفام عن شهول السعادة ، ولم يجد سوى مبرر واحد للمجتمع يعطيه حق التدخل فى حياة الفرد ، وهذا المبرر هو حماية النفس أو الدفاع عنها فنراه يذكر فى كتابه الحرية « ان الغرض الاساسى الذى يبيح للبشرية حق التدخل فى حرية تصرف الافراد هو الدفاع عن النفس ، وأن الهدف الوحيد من وراء استعمال السلطة القانونية للحد من حرية اى عضو من اعضاء المجتمع المتمدين رغبا عن ارادته هو ايقافه عن ايقاع الاذى بالآخرين ، وبخلاف ذلك المجتمع لا يملك بأى وجه حق التدخل فى شئون الافراد ، فالفرد فلا يستطيع ان يحكم الا على الاعمال التي تعود عليه بالسعادة ، اما المجتمع فلا يستطيع ان يحكم الا على الاضرار التي قد تلحق بالآخرين نتيجة لهذا الفعل ، وما من شك فى أن المجتمع له كل الحق فى وقف هذا العمل اذا كان ضارا بالآخرين ، ومن ذلك يستنتج ميل أن الجانب الوحيد من تصرفات الفرد الذى يقع تحت طائلة المجتمع هو ذلك الجانب الذى يدخل ضمن شئون الافراد الآخرين ، أما الجانب الذى يعتبر شأنا خاصا بالفرد فمن حقه ممارسته كيفما شاء ، بالطريقة التي يراها فالفرد يجب أن يكون السيد المطلق على نفسه .

ولكن تعترضنا مشكلة وضغ الفاصل بين الاعمال الخاصة بالفرد ، والاعمال التي تمس الآخرين ، وبالتالى من هو صاحب الحق فى البت فى هذا الموضوع ؟ وبيل يحل هذه الاشكالات عن طريق تعريف للحريات الضرورية للفرد ويقسمها الى ثلاثة أقسام :

(أ) حرية الضمير وتشمل حرية العقيدة ، وحرية التفكير ، وحرية ابداء الشعور ، ثم حرية ابداء الراى فى الموضوعات المختلفة ، سواء اكانت موضوعات عملية أم جدلية أم علمية أم اخلاقية أم دينية .

(ب) حرية الذوق وحرية العمل ، وهذه الحرية تشمل حرية تكييف حياة الفرد لتلائم شخصيته ، كما تعنى أيضا حرية العمل ، ولا يجب أن يضع أى فرد عقبات تعترض هذه الحرية طالما أن العمل لا يضر بالآخرين وحرية العمل هذه يجب أن تكون مطلقة حتى إذا اعتقد الآخرون بسخافة هذا العمل أو بعده عن الصواب .

(ج) حرية التجمع بين الافراد ، وهذه نتيجة حتمية لحرية الفرد الخاصة ، وهذه الحرية تعنى حرية الافراد فى تكوين اتحادات لا يكون الغرض منها ايقاع الضرر بالآخرين .

ثم أخذ ميل يشرح حرية التفكير باطالة وتفصيل ، وقرر أنه ما لم يكن للأفراد حرية تكوين أنفسهم وحرية ابداء رأيهم فان يستطيعوا انعاش الحركة الفكرية اللازمة لتطور البشرية ، وخرج من ذلك باعتقاد أن حرية التفكير يجب أن تكون حرية مطلقة ، ولكنه وضع حدودا لحرية العمل بقوله « ان حرية الفرد لها حدود كبيرة إذ يجب عليه ألا يثقل على الآخرين ، وفى داخل هذه الحدود ، يجب أن تترك للفرد الحرية المطلقة لاشباع رغباته المتعددة ، إذ ان شخصية الفرد أمر مرغوب فيه » ، فهو يؤكد أن التطور الحر للشخصية من أهم الضروريات اللازمة لرفاهية العالم ، ولذلك فان ميل يعتقد أن الغرض الذى يرمى اليه الانسان هو أن يصل الى تنسيق جميع قواه ، ثم يتطور بهذه القوى حتى يصل الى تكوين شخصيته المتكاملة وهذا الوصف ينطبق بصفة خاصة على هؤلاء الافراد الذين يرومون الى السيطرة والتاثير على الناس ، وظاهر من هذا أنه يهاجم منطق النفعيين الذين يصرون على المساواة التامة ، ويؤيدون حكم الاغلبية بحجة تحقيق السعادة لأكثر عدد ، ويرى أن ترك الحرية للأفراد لتكوين شخصيتهم سوف يؤدي الى فوارق كبيرة بينهم ، فتظهر أقلية قوية من الناحية الفكرية والعلمية ، بينما تغل الاكثريّة على مستوى منخفض من المعرفة والعلم ، ولذلك لا يمكن الدفاع عن نظام حكم الاغلبية ، لان الاغلبية على أكثر تقدير ما هي الا طبقة متوسطة أو طبقة على درجة عادية من المعرفة ، ومع ذلك نراه لا يوافق على اعطاء طبقة الاقلية الممتازة حق الحكم المطلق ، ولكنه يجعل لها الزمامة على المجتمع ،

اذ عليها يقع عبء قيادته ، بما لها من تفوق علمي وعقلي ، وطريقتها
في القيادة هي طريقة الاقناع لا القوة ، فلا يصح ان يرغم أحد على اتباع
خطة مرسومة من قبل ، وهنسا يعود فيؤكد ان الاختلافات بين الافراد ليست
ضرورية لرفاهية الانسانية فحسب ، بل انها شرط لتطورها ، والفوارق
بين افراد المجتمع هي المنبع الحقيقي للسعادة ، وهي مقياس دقيق للالم ،
واذا عمل المجتمع على ازالة هذه الفوارق فلن يستطيع ان يحقق السعادة
الحقيقية للانسان ، او ان يتبين مصدر شقائه .

نظام الحكم : كتب ميل مقالا عن « الحكومة التمثيلية » يحاول فيه ان
يوفق بين حريات الافراد والتزاماتهم نحو الحكومة والمجتمع ، وهو كما
رأينا سابقا يؤكد ان الغرض من الدولة هو انهاء الملكات الثقافية في الفرد ،
ويتوقف مستقبل المجتمع على مدى نجاح الدولة في تحقيق هذا الغرض ،
وعلى ذلك فجميع العوامل التي تؤثر في توجيه الشعب الفكري والثقافي
ما هي الا عوامل القوى الحقيقية التي تشرف على هذا الشعب وتسوسه ،
وعلى ذلك فالصحافة ووسائل الدعاية تلعب دورا هاما في المجتمع الحديث
اذ انها المسئولة عن احداث التغيرات في الحكومة والنظام السياسي كافة ،
فالمجتمع ليس مجتمعا ميكانيكيا بل هو جسم حي ، في تغير دائم .

ويعتقد ميل توزيع الثروة في المجتمع ليس هو الذي يحدد مكان القوى
العليا في الدولة ، بل ان الحكام الحقيقيين للشعب هم الذين يحددون ذلك لانهم
الطبقة المشرفة على الراي العام ووسائل الدعاية ، وعلى ذلك فالمشكلة
العاجلة لنظام الحكم هي توزيع القوى بطريقة تجعل الاشراف الحقيقي بين
ايدى الطبقة المثقفة ، وهذه هي الطريقة الوحيدة لكي تصل الدولة الى
تحقيق غرضها السامي وهو فرض الحماية على الفرد ليتاح له انهاء شخصيته
كاملة .

وانهاء الشخصية هو هدف الجهود الانساني ، لذلك يتحتم على الطبقة
الحاكمة مساعدة الحكوميين للوصول الى هذا الهدف ، فالحكومة هي الاداة
التي تعمل على زيادة الملكات الفكرية للشعب باجمعة وتحسينها ، وهو بهذا
قد جعل للحكومة وظيفة اخلاقية ، ولذلك يجب تنظيم دستور الدولة بطريقة
تضمن توظيف الكفايات الممتازة في الحكومة ، وهذا هو الموضوع الذي
شغل تفكير ميل في مقاله عن « الحكومة التمثيلية » .

ولكي يحقق ميل هذا الغرض نجده يقترح عدة اصلاحات كبيرة للنظام
الانتخابي ولوظيفة البرلمان وطريقة قيامه بالعمل ، ولوظيفة مجلس الوزراء
وكيفية استخدام الخبراء ، والواقع ان اقتراحاته هذه كما سنرى فيما بعد

لا زالت تتفق مع كثير من الاوضاع السياسية فى الوقت الحاضر ، وتتلخص هذه المقترحات فيما يلى :

(١) ان اختيار الطبقة الحاكمة يجب الا يترك للجماهير الجاهلة ، فلا يصح ان يكون للاكثرية العددية حـق اختيار الحكومة ، ولا يصح ان تتساوى اصوات الناخبين ، ويقترح بدلا من ذلك نظام التمثيل النسبى ، مع اقامة وزن اكبر للكفايات ، ولكن هذا وحده لا يكفى لالغاء التفوق العددى للجماهير الجاهلة التى تهدد باكتساح الاقلية المتعلمة . وقد وقع ميل فى حيرة ، فبينما هو يناصر الديمقراطية ويؤمن بها ، يجد نفسه مضطرا للتخلي عن اهم مبداء من مبادئها فى سبيل تحقيق السعادة الحقيقية للفرد ، ولذلك وضع نظاما لحكومة شعبية مثالية تستخدم فيها مختلف الشخصيات لمصلحة المجتمع بأكمله ، ويكون للشعب دور فعال فيها ، وذلك بالقدر الذى يضمن له رعاية مصالحه وهو يرى انه من الظلم ان يحرم أى فرد كان من حق الادلاء بصوته وبرأيه فى المسائل التى لها اثر على تكييف حياته ومع ذلك فقد كان على تمام الاستعداد يؤكد حرمان الطبقة الجاهلة من حـق التصويت لانه يرى انها طبقة غير قادرة على ممارسة هذا الحق ، وهو يرى قصر حـق التصويت على الافراد الذين حصلوا على قدر معين من التعليم يؤهلهم لممارسة هذا الحق ممارسة فعالة ومنتجة (٩٢) ، ولذلك يقترح ميل تعميم التعليم ، وجعله الزاميا ومجانا ، ومن ثم ينعدم البرر الذى يمنع الفرد من ممارسة حـق التصويت ما لم يكن ذلك نتيجة كسبه الشخصى ، وكان يأمل ان يوجد - حين يتم تعميم التعليم - نظام خاص للتصويت يجعل للطبقات المتعلمة وزنا اكبر ، ويأمل ايضا ان اقتراحاته الخاصة بتعديل نظام الانتخاب سوف تجعل البرلمان ممثلا لفئات المجتمع تمثيلا عادلا وخاصة الفئات المتعلمة .

(ب) وظيفة البرلمان : أخذ ميل يبحث عن وظائف الهيئة التمثيلية وعن احسن نظام للحكم يلىق بالدولة الحديثة ، فنبت فكرة حكم الفرد لانها تتعارض مع مبدأ السيادة الشعبية ، ولان وظائف الدولة الحديثة اكثر من ان يتحملها فرد وحده لان حكم الفرد يعنى تنازل الافراد فى المجتمع عن بذل مجهوداتهم وذلك يهدد بالقضاء على شخصياتهم ، ومن ثم يهدد بالقضاء على الغرض من قيام المجتمع نفسه وهو تنمية الشخصيات المختلفة ، ونلاحظ هنا ان « ميل » كان يرمى الى ايجاد نظام للحكم يجمع بين اسناد مهمة الادارة الى الخبرات واصحاب المعرفة وبين اشتراك الرجل العادى فى مهمة الاشراف على الحكومة حتى لا تطفئ طبقة الخبراء على حقوق الشعب ،

(٩٢) يقول ميل فى هذا : انا اعتبر انه من غير اللائق بتاتا ان يسمح لاي فرد بالاشتراك فى الانتخابات ما لم يكن قادرا على القراءة والكتابة مع الامام بمبادئ الرياضيات .

ولذلك اقترح اجراء تعديلات هامة لسلطة البرلمان كما اقترح زيادة النشاط الحكومى .

ومن رايه ان اهم وظيفة للبرلمان فى الدولة الحديثة هى مراقبة الحكومة والاشراف عليها ، لا القيام بأعباء الحكم كما ادعى البعض ، لان البرلمان ليست له الامكانيات اللازمة لحكم الشعب ، وعلى البرلمان ان يقوم بتعريف الشعب بأعمال الحكومة وعليه ان يكشف عن اهمية هذه الاعمال للشعب ، وان يوقفها اذا رأى انها ضارة بمصالح الشعب ، وعليه ايضا ان يقوم باعناء الحكومة التى تسىء استعمال سلطاتها ، او الحكومة التى لا تحقق الغرض السامى من قيام المجتمع ، ثم عليه ان يعين خلفا لها ، وبهذه الوسيلة يستطيع البرلمان ان يقدم الضمان الكافى لتأمين الشعب ضد تعسف الحكومة . وبالإضافة الى ذلك البرلمان يرى « ميل » ان البرلمان وظيفته اخرى على غاية كبيرة من الاهمية وهى ان يجعل من نفسه لجنة تظلمات (Committee of Grievances) لانفراد الشعب جميعا كما يجب ان يكون مجمعا للاراء (Congress of Opinions)

ولا يعنى هذا ان يكون ممثلا للراى العام فحسب ، بل يجب ان تمثل فيه جميع الآراء فى الدولة ، حتى تجد الاقليات فرصة لابداء رايها ومناقشته مناقشة جدية ، وبهذه الطريقة يستطيع البرلمان ان يتعرف حقيقة الراى العام او الراى السائد بين غالبية الشعب ، ويصير هذا الراى ملزما للحكومة ، كما يسهل على الطبقة الحاكمة ان تغير من سياستها لتتلاءم مع الراى السائد الذى يتجدد باستمرار ، والواقع ان ميل يعتبر ان البرلمان حين يقوم بممارسة حقوقه ، بل حقه المطلق فى المناقشة ، حتى يجعل الحكومة متيقظة لاتجاهات الراى العام ، يكون قد حقق الوظيفة الاساسية للبرلمان فى الدولة الحديثة .

(ج) الهيئة الحاكمة : لم يجعل « ميل » للبرلمان حق الحكم فتعين عليه ان يجد بديلا له فى ذلك ، فأشار الى ان الهيئة التى تمثل الشعب تمثيلا عادلا (البرلمان) لا يمكنها بطبيعتها ان تقوم باعباء الحكم سواء من ناحية التنفيذ او التشريع ، اذ ان هذه الوظائف تحتاج الى خبراء اداريين وخبراء مشرعين ، ويجب قصر وظيفة البرلمان على الاشراف والمناقشة ، لانه اذا سمح لاعضاء البرلمان بالتدخل فى وظائف الادارة والتشريع فان هذا يعنى تحكم عديمى الخبرة على الخبراء ، وتسلب الجهل على المعرفة ، ولذلك يرى ان تترك الادارة لهيئة الموظفين الدائمين الذين يجب انتقاؤهم بدقة حتى يمكن الحصول على المهارة اللازمة لهذه الوظائف (٩٣) ، ويستطيع البرلمان الاشراف على هيئة الموظفين

(٩٣) يقول ميل فى هذا : « من المبادئ المهمة فى الحكم الجيد فى الدستور الديمقراطى الابعين الموظفين التنفيذيين بالانتخاب الشعبى ، لا بأصوات الناس انفسهم ولا بأصوات ممثليهم ، فعمل الحكومة كله من الاعمال التى تتطلب مهارة ، والمؤهلات المطلوبة للقيام به من النوع التخصصى الذى قد لا يستطيع الحكم عليه سوى أشخاص لديهم هم انفسهم نصيب من هذه المؤهلات او تجربة عملية عنها . انظر الترجمة العربية التى سبقت الاشارة اليها لكتاب الحرية ، الجزء الثانى ، ص ٧٥ .

الدائمين عن طريق تعيينه لرؤساء المصالح المختلفة (الوزراء) (٩٤) وعن طريق اشراف البرلمان على رؤساء الادارات الحكومية المختلفة نستطيع ان نضمن حسن سير الادارة في الدولة ، ومن هنا نرى انه قد اقترح طريقة مسئولية الوزراء ، حتى يضمن عدم سوء استعمال السلطة التي كثيرا ما تصاحب التوسع في الاعمال الحكومية ، وبالتالي في عدد هيئة الموظفين الدائمين .

ويعتقد « ميل » كذلك ان البرلمان لا يصلح للقيام بمهمة سن القوانين في الدولة بالنسبة لكثرة عدد اعضائه من ناحية . ولعدم تخصصهم في المسائل القانونية من ناحية اخرى (٩٥) ، ولذلك فهو يقترح عوضا عن ذلك انشاء لجنة اطلق عليها « لجنة التشريع » « Commission of Legislation » وظيفتها عمل القوانين ، وتتكون من هيئة صغيرة من خبراء القانون ، وليس لها حق اقرار هذه القوانين ، فهذه مهمة موكولة الى البرلمان وحده وانما تقتصر مهمة هذه اللجنة على صياغة القوانين وتعديلها ، وهي بهذا الوضع تصير لجنة فنية بحتة ، ومن هنا نرى ان « ميل » لم ينتزع من البرلمان وظيفته التشريعية بل جعله المشرف على سياسة الدولة ، والرقيب على السلطة الادارية بما له من سلطة الاشراف على الوزراء ، وفي نفس الوقت هو الذي يقر جميع القوانين التي تأتي اليه من لجنة لتشريع (٩٦) .

وبينما يجعل ميل من حق البرلمان تعيين رئيس الوزراء والوزراء فانه يترك للوزراء حق تعيين هيئة الموظفين الدائمين ، واقترح ان يكون التعيين عن طريق اجراء مسابقات حتى يضمن الوزراء الحصول على الكفايات اللازمة

(٩٤) وهو يقول في هذا الصدد : « ان واجب المجلس النيابي فيما يختص بالمسائل الادارية ليس البت فيها عن طريق التصويت ، بل الاهتمام بوضع الافراد المناسبين لهذه الاعمال » .

(٩٥) ايد ميل رايه هذا بامثلة من البرلمان الانجليزي تشير الى وجود عدد غير قليل من مشاريع القوانين المهمة التي يتاجل للنظر فيها من دورة لاخرى ، وفسر هذا بعدم قدرة اعضاء المجلس على فهم هذه القوانين من ناحية وكثرة المناقشة من ناحية اخرى .

(٩٦) وهنا يظهر لنا الفرق الكبير بين آراء ميل وبنثام ، فبنثام يجعل للبرلمان اشرافا مباشرا على الادارة ، اما ميل فيقتصر وظيفة البرلمان على الاشراف غير المباشر ، ولعل السبب في هذا للخلاف بين آراء الكاتبين يرجع الى ان ميل كون آراءه بعد ان شاهد التطبيق العملي لآراء بنثام بنحو ثلاثين سنة ، وظهر جليا مدى عجز ممثلي الشعب عن القيام بمهمة الحكم والرقابة المباشرة حيث تعددت وظائف الحكمة وتمعدت ، صار من الصعب على النواب في البرلمان فهم المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي تواجهها الحكومة يوميا ، ولكنه لم يسلب من نواب الامة حقهم في اختيار قادتهم ، بل اعترف صراحة بان ممثلي الامة يجب ان يمارسوا حق الاشراف على تعيين الوزراء واعفائهم . .

لوظائف الحكومة (٩٧) . وبهذا كان يأمل أن يوفق بين نظام الحكم الشعبى والحاجة الى تعيين الخبراء اللازمين لمواجهة مشكلات الحكم الحديث ومن ثم الى تحقيق غرض المجتمع السامى الذى يهدف الى انهاء الشخصيات انهاء كاملا ، ونراه يقول فى هذا الصدد أن تحديد سلطة البرلمان فى الحدود التى ذكرناها آنفا هو الطريقة الوحيدة التى تمكن المجتمع من الجمع بين فوائد الرقابة الشعبية وبين الحصول على أنظمة ادارية وتشريعية ممتازة وناضجة . ومن هذا يتضح أن ميل كان يدعو الى ترك الحكم فى أيدي طبقة ارسقراطية العلم والمعرفة ، مع اعطاء البرلمان حق الرقابة والاشراف عليها ، وبذلك نبذ أفكار بنثام عن الرقابة الشعبية المباشرة ، وأحل محلها نظاما ارسقراطيا من طراز جديد استجابة لمطالب الحياة الجديدة ، وتحقيقا لهدف الدولة فى العصر الحديث ، ومن ثم نجده يرفض فكرة تجديد البرلمان سنويا اذ لا حاجة هناك لدوام الرجوع الى الشعب طالما أن وظيفة البرلمان هى وظيفة انتقادية وليست تنفيذية ، طالما أن البرلمان يمثل الشعب وليس مندوبا عنه كما يقول بنثام (٩٨) .

يتضح مما سبق أن « ميل » كان يعتقد اعتقادا جازما بضرورة الدولة وأهميتها بالنسبة للفرد ، ولكنه فى نفس الوقت كان لا يرضى أن تطفى الدولة على حرية الفرد وتقضى عليها . والمشكلة التى تواجه ميل هى كيفية الجمع بين فكرة الدولة صاحبة السيادة المطلقة والمحافظة على حريات الافراد المكونين لها ، فجعل للدولة غرضا جديدا ، وهو العمل على انهاء شخصية الفرد ، وبذلك استطاع أن يوفق بين الدولة والفرد بما أوجده من نظام للحكم يمكن للدولة المضى فى تحقيق غرضها ، وفى نفس الوقت يتيح الفرصة لاختلاف الافراد بالتمتع بحرياتهم .

(٩٧) من الطريف أن ميل قد أشار بهذا الصدد الى مشكلة « الواسطة » . ولذلك طالب بعدم قيام الوزير بهذه المهمة « فهو لابد أن يعتمد كلية على التوصيات ، ومهما كان غير ذى مصلحة فيما يتعلق برغباته الشخصية فانه لا يستطيع قط الصمود أمام رغبات أولئك الذين لهم تأثير فى انتخابه هو أو الذين يكون قايدهم السياسى مهما للوزارة التى ينتمى اليها » . وقد تصور ميل أن حل المشكلة هو الا يشرف على هذه الامتحانات اشخاص يعملون بالسياسة ومن نفس المستوى والقدرة اللذين يتوفران فى المتحنيين فى الجامعات . انظر المرجع السابق ص ٨٤ .

(٩٨) ناقش ميل هذه المسألة فى الفصل الحادى عشر من كتابه « الحرية » ، وهو يذكر أن المبادئ بهذا الخصوص واضحة للغاية لكن الصعوبة فى التطبيق ، فهناك اعتباران أولهما الا تطول المدة بحيث لا يتهاون العضو فى واجباته أو يوجه منصبه لفائحته الشخصية والا تقصر بحيث لا يمكن من الحكم عليه . وهو يرى أن حل هذه المسألة يتوقف على قسوة الديمقراطية فى الدستور ، بحيث تكون ضعيفة تصبح حتى ثلاث سنوات أطول من اللازم « . وحيث تكون قوية لا يجب أن تقل المدة عن خمس . انظر الفصل الحادى عشر من المرجع السابق بعنوان « فى مدة البرلمان » ص ٣٩ - ٤٧ .

ولقد كان الفلاسفة ينادون بمبدأ أكبر قدر ممكن للسعادة لأكبر عدد من بداية القرن التاسع عشر ، ولذلك أوجدوا فكرة الرجل العادي أو المتوسط وقالوا بإمكانية قياس سعادته ، ولكن تطور الأحداث بعد ذلك أظهر خطأ النظرية ، واتضح أنه لا يمكن تحقيق السعادة عن طريق تعميم الانتخابات ، كما اتضح أن السعادة هي صفة فردية ، وظهر الخطر المحيق بالفرد وسعادته ، فقد أخذ المجتمع يهدد كيان الأفراد ويهدد حرياتهم ، فانبرى « ميل » ليوفى بين مبدأ الديمقراطية ومبدأ الفردية ، وكان لدفاعه هذا أكبر فضل في الاحتفاظ بالنظام الرأسمالي الديمقراطي في وجه التيار الاشتراكي الذي أخذ يزداد قوه في أوروبا ابتداء من منتصف القرن التاسع عشر .

المبحث الرابع

الفلسفة الاشتراكية

١ - الثورة الصناعية واثرها على الفكر السياسي :

كان للثورة الصناعية اثرها على الحالة الاقتصادية بصفة عامة ، إذ انها اوجدت تفاوتاً كبيراً بين دخول الافراد ، فقلة منهم زادت ثروتها زيادة ضخمة ، بينما نقصت أجور العمال نقصاً كبيراً ، وهم يمثلون الغالبية العظمى من السكان . ولم يقف أثر الثورة الصناعية عند هذا الحد ، بل لقد عملت للقضاء على الفكرة المسيحية عن طبيعة الملكية . وقد ظهر جلياً أن الملكية الخاصة في حاجة الى دراسة جديدة تكشف عن طبيعتها ونشأتها ، وعن مدى أحقية الفرد فيها ؟ وذلك لان النظرية التي شاعت خلال العصور الوسطى عن طبيعة الثروة لم تعد في هذا الحين كافية ، ولم تصبح قادرة على الصمود أمام الاحداث والتغيرات الجديدة التي أحدثتها الثورة الصناعية ، ثم أن العصور الوسطى كانت تؤمن بأن الثروة هبة من الله ليس للأفراد حق تملكها أو الاستئثار بها ، وليس لهم الا حق الانتفاع بها ، وتلك هي النظرية التي جاء بها توماس أكويناس ، وظلت تسيطر على عقول الاوربيين اثناء العصور الوسطى ، ثم تقدمت العلوم فأثر تقدمها في المعتقدات الدينية ، ولم يعد من المعقول أن يقتنع الاوربيون في العصور الحديثة بمثل هذا التفسير الديني للثروة ، والى جانب اثر التقدم العلمي في المعتقدات الدينية ظهر أثر الثورة الصناعية فأضعف هذا الاعتقاد الى درجة كبيرة ، فعندما كان الافراد يعتقدون في العصور الوسطى أن الثروة هبة من الله كانوا يستدلون على ذلك بأن الحصول يزيد في عام ويقل في غيره بمشيئة الله ، ولكن الصناعة الحديثة

دلت بوضوح على ان زيادة الثروة انما تتحقق عن طريق مجهود الانسان
وحسن تفكيره (٩٩) .

نظرية لوك في الملكية : تمكن لوك من تكوين نظرية كاملة عن الملكية
الخاصة استلهاها بالموافقة على نظرية العصور الوسطى التي تقول ان الله
هو واهب خيرات هذه الارض جميعها للانسان ثم قال ان الملكية الخاصة لم تكن
موجودة في بداية الحياة ، ولكنها تطورت منذ الوقت الذي استولى فيه الفرد
على جزء من الثروة المشاعة ، وبذل فيه مجهودا خاصا زاد من نفع هذه
الثروة ، فأصبح هذا الجزء ملكا خاصا به جزاء ما بذل من جهد ، وعلى ذلك
فمن حق الفرد ان يمتلك ما انتجه بمجهوده لا ما كان من ارادة الله . هذه
النظرية فردية متطرفة كما هو واضح ، لكن « لوك » ظل يؤمن بفكرة ان القانون
الطبيعي يعمل على الحد من جشع الافراد ، ويمنع ان يستغلهم الآخرون ،
فهو يبيح للفرد ان يتمتع بملكته الخاصة ما دامت لا تزيد عن حاجته زيادة
تعرضها للتلف ، فكل ما زاد عن حاجته لا يخصه بل يخص الآخرين (١٠٠) .

وقد ترتبت على نظرية « لوك » في الملكية نظرية جديدة في الاقتصاد وهي
نظرية « العمل أساس القيمة » وكان لهذه النظرية اثر كبير في تطور التفكير
السياسي ، ذلك ان تطور الصناعة خلال القرن العشرين جعل الانسان قادرا
على استغلال جزء كبير من خيرات الارض ، اذ ان الافراد في ظل نظام تقسيم
العمل قد تعاونوا على مزج جهودهم في استغلال خيرات الطبيعة حتى صار
من لاصعب اسناد الثروة الاقتصادية الى مجهود شخص معين ، ومن ثم صار
من الصعب ان تصبح ملكية السلعة الناتجة ملكا لشخص معين يمكن ان يزعم
انها من اثر مجهوده الشخصي ، فنظام تقسيم العمل جعل كل عامل يشترك
بجزء من المجهود اللازم لانتاج السلعة ، وعلى ذلك فليس من حق أى عامل
ان يدعى ملكية سلعة ما بحجة انها من اثر مجهوده الفردي .

ثم ظهرت مشكلة التوزيع ، واحتلت مركز الصدارة في التفكير الاقتصادي ،
وصار من اللازم ايجاد طريقة جديدة لتوزيع الثروة توزيعا يلائم عملية الانتاج

(٩٩) لهذا سمحت انجلترا منذ اوائل القرن السابع عشر الى الغاء الضرائب المكتسبة
(العشر) عن كل الاملاك لا تخضع للعوامل الطبيعية ، وقال المشرع الانجليزي في تعليقه ذلك
ان اللوازم لم يكن هو المنتج لهذه الثروة ، وان فليس للكثيثة ان تحصل ضريبة عنها .
(١٠٠) يعنى « لوك » بهذا ان الفرد لا يحق له ان يمتلك ارضا تزيد غلتها عن سد
حاجاته ، لان انتاج الارض اذا فاض يمرض للفساد . وقد يمكن ان يكون هذا مقبولا في القرن
السابع عشر حين لم تكن قد ظهرت بعد وسائل تخزين السلع المصنوعة ، وحفظها على نطاق
واسع ، والى مدد طويلة ، اما في القرن التاسع عشر وقد تطورت وسائل حفظ المأكولات تطورا
كبيرا ، وابتكرت المصانع الكبيرة وسائل لتخزين كثير من السلع المصنوعة ، فان هذا الراى لم
يعد ذا موضوع ، بل أصبحت الملكية الخاصة غير ذات حدود .

وبخاصة ان تطور اوربا السياسى خلال القرن التاسع عشر جعل للفرد حقا اساسيا فى الملكية الخاصة ، فصار من المهم تحديد طرق اكتساب هذه الملكية ، كما اتضح ان نظرية اقتصادية جديدة تحاول تحديد طبيعة الملكية لابد ان تكون مصحوبة بتفسير للدور الذى تقوم به الدولة فى المحافظة على هذه الملكية لانها حق اساسى للافراد ، وبهذا توصلت العلاقة بين الاقتصاد والسياسة الى درجة كبيرة نتيجة لتطور الانتاج والتملك ، وهى النظم التى كانت نتيجة الثورة الصناعية التى نظرت الى الثروة على انها نتاج جهد تعاونى بين الافراد ، كما ان الثورات السياسية اعلنت احترامها للملكيات الفردية ، وقررت انها حق للفرد لا يجوز انتزاعه منه ، فى حين ان الواقع اثبت ان عددا يسيرا من المجتمع هو الذى يتمتع بحق الملكية ، بينما حرمت منه الاغلبية العظمى ، ومن المهم تبرير هذه الظاهرة ، او ايجاد حل منطقي للتوفيق بين الحقوق السياسية والحقوق الاقتصادية للافراد ، ولذلك عكف الفلاسفة السياسيون خلال القرن التاسع عشر على بحث نشاط الانسان المادى ، واهملوا كافة القيسم الاخلاقية التى كانت تركز عليها الفلسفة السياسية القديمة .

تطور الفكر السياسى : اوجدت الثورة الصناعية فى اوربا عددا مشاكل من اشدها ظهورا تلك الحال المزرية التى كان يعيش فيها العمال ، واستغلال الطبقات المالكة لهم اكبر استغلال ، وقد كان ذلك من اسباب ظهور فئة من الكتاب الاشتراكيين تدعو الى الاهتمام بالطبقات العاملة ، وقرادى باعطائهم حقوقهم الاقتصادية والسياسية ، وتناقش المشاكل العديدة التى اوجدها النظام الصناعى الجديد ، ومن اهمها اجتماع عدد كبير من العمال فى مصنع واحد مما افقدهم حرياتهم ، واضطروهم الى قبول قضاء ساعات عمل طويلة مقابل اجر منخفض ، وسوء حالة المصنع الصحية . . الخ . لانه اذا كان المجتمع هو مصدر النشاط كله ، وهو الذى يلهم الافراد ويوجههم نحو تحقيق المثل العليا ، فكيف يسمح هذا المجتمع ببقاء الطبقة العاملة التى تمثل الغالبية العظمى من الشعب فى حالتهم المزرية البائسة وكيف يضعهم فى موقف لا امل معه فى المستقبل ؟ ان المجتمع الذى حرم على طبقات العمال كل فرصة تنفع لهم تكوين شخصياتهم هو نفسه المجتمع الذى اباح لنفسه التمتع بالخيرات الناتجة عن مجهودهم . تلك هى المشاكل التى اوحى الى الكتاب الاشتراكيين ان يعيدوا النظر فى بحث النظريات القديمة عن طبيعة الملكية . اما سان سيمون ويرددون الفرنسيان فانها ينفيان نفيًا تاما فكرة كون الملكية الخاصة حقا طبيعيا للفرد ، واما الكتاب الاشتراكيون فى انجلترا مثل روبرت اوين فانهم يعتبرون النظام الاجتماعى كله منافيا لحقوق الافراد ، وانه يقف فى سبيل تطور الفرد وتقدمه معنويا وادبيا . وقد اتجهت افكار هؤلاء الكتاب جميعا الى ايجاد قاعدة عادلة فى توزيع الثروة بحيث يكون للفئة العاملة نصيب عادل منها ، فما دام الانتاج يتم بتعاون الجهود فكذا يجب ان يكون التوزيع قائما

على التعاون لا على الاستغلال السافر ، وقد عرض روبرت أوبن نظاما يحقق للأفراد المتعاونين في الإنتاج نصيبا عادلا منه . ويلاحظ أن كل هذه الآراء كان ينقصها التنسيق ، ولم تعالج مشكلة طبيعة الملكية معالجة جديّة مع أنّها هي المشكلة الرئيسية ، واكتفت باقتراح نظام تعاوني لا يصلح لايقاف تيار المنافسة الشديدة الناتجة عن طبيعة النظام الاقتصادي الرأسمالي . وهنا ظهر كارل ماركس ففكر في ربط هذه العوامل ببعضها ، وانشأ نظرية شيوعية تهدف الى بيان أهمية المجتمع ، وتحافظ على كيان الفرد ، وتمنحه الطمانينة الاقتصادية والسياسية . ولم يكن عجيبيّا أن تلقى نظريته قبولا في المجتمع الأوربي بسبب ما أدعته من قدرتها على اصلاح مساويء النظام الرأسمالي مع المحافظة على الحرية السياسية للأفراد .

٢ - كارل ماركس وصراع الطبقات (١٠١) :

بدأ كارل ماركس حياته في ألمانيا ، وتأثر بشعور القومية الجارف الذي كان قد اجتاح أوروبا في النصف الأول من القرن التاسع عشر ، وكان يعتقد أن التطور لا ينشأ الا نتيجة للمتناقضات المتواصلة التي يتعرض لها المجتمع ، ولذلك انطلق في نقد النظام الاجتماعي كله لاعتقاده ان النقد هو الوسيلة الفعالة في التقدم ، فكان أينما يذهب ينشئ صحفا انتقادية يستخدمها هو واصحابه في تحليل الظواهر الاجتماعية المحيطة بهم ، وعندما كان في أوروبا كان كل اهتمامه موجها نحو السياسة والفلسفة ، فلما نفى الى إنجلترا سنة ١٨٤٩ تحول نشاطه الى الاقتصاد تحولا تاما لما واجهه هناك من المساويء الاجتماعية والاقتصادية التي أحدثتها الثورة الصناعية ، فبدأ في دراسة الاقتصاد بهمة لا تعرف الكلل ، فقرأ كل ما وقع في يده من كتابات الاقتصاديين الكلاسيكيين ، وكانت كتابات مالتاس ، وريكاردو أشدها تأثيرا فيه ، وبخاصة ما يدور منها حول نظريات « أجر الكفاف » و « العمل أساس القيمة » ، وقد اتخذ ماركس من إنجلترا مثلا لتطور المجتمع في ظل النظام الرأسمالي الصناعي ، واستطاع أن يخرج من دراسته الخاصة فيها بدراسة اقتصادية عامة تعتمد على المعلومات التي استمدتها من مشاهداته وقراءاته الواسعة ، وقد كان في حقيقته واقعا يستخدم الطرق العلمية في تفسير الظواهر الاجتماعية .

ولم يعالج ماركس مشاكل الفلسفة السياسية بالذات ، ولكن آراءه في هذه الناحية كانت ترد ضمن كتاباته الاقتصادية ، سواء في ذلك كتابه الضخم « رأس المال » او مؤلفاته الأخرى مثل « البيان الشيوعي » (١٠٢) « او

(١٠١) (١٨١٨ - ١٨٨٢ م) .
Communist Manifesto (١٠٢)

« تاريخ الكوميون الفرنسي سنة ١٨٧٠ (١٠٣) » . وخلال بحثه للمشكلات الاقتصادية في هذه المؤلفات حلل الطبيعة البشرية ونضالها لتحقيق هدفها ، وبيان الدور الذي يقوم به المجتمع لتحقيق هذا الهدف ، وعرض للصعوبات التي تحول دون تطور المجتمع ، وأخيرا اقترح الوسائل التي يرى أنها كفيلة بتحقيق نجاح فكرته .

طبيعة الانسان : يرى ماركس أن الانسان حيوان اقتصادي أكثر مما هو حيوان سياسي ، وقد وصل الى هذه النتيجة عن طريق دراسته لطبيعة الحياة بأكملها ، فهو يقرر أن المخلوقات الحيوانية والنباتية تتعرض لعملية طويلة الامد لكي تستطيع مواجهة ظروف الحياة المعرضة للتغير الدائم الذي ينتقل من بسيط الى معقد لان ظروف الحياة تتعقد على مر السنين ، والانسان لا يختلف عن الحيوان في هذا الشأن الا أنه لا يواجه التغير عن طريق ظهور أطراف أو أعضاء اضافية ، ولكن عن طريق استعمال الادوات والآلات التي ينتجها لتساعده في سد حاجاته المتزايدة ، وذلك لان الانسان يملك العقل وهو قادر على تصور الاشياء في شكلها المثالي ، ثم يحاول ان يخرج هذه التصورات من عالم التفكير الى حيز الوجود . بذلك تطور عقل الانسان سريعا بتأثر الآلات عليه ، لان الآلات كما تتطور بفعل الانسان تعمل على تطوير عقله وتساعد على تقدمه ، وهو بهذا يجعل تطور عقل الانسان نتيجة حبه لتحقيق رغباته المادية ، وسد حاجاته الاقتصادية ، ولهذا صار من أهم القوى الدافعة لنشاط الانسان رغباته في سد حاجاته والطريقة التي يستخدمها في ذلك ، وهذه الطريقة يطلق عليها ماركس اسم « وسيلة العمل » فالاصل في الانسان انه حيوان اقتصادي ، والعمل - في رأي ماركس - ليس الا عملية تجرى بين الانسان والطبيعة وتعتمد على نشاط الانسان ، وتمكنه في النهاية من تنظيم موارد الطبيعة والسيطرة عليها وهذه العملية على أنها تغير من معالم الطبيعة فهي في ذات الوقت تغير من طبيعة الانسان اذ تنمي ملكاته الكامنة ، وتجعله قادرا على أن يخضع هذه الملكات لاشرافه التام ، والانسان يستخدم الطبيعة كآلة مكملة لقواه الجسمية ، ولتزيد من قدرته على استغلال خيرات الطبيعة .

ويبدو من هذا كله أن ماركس يؤكد ان دراسة تطور الانسان تتابع التغيرات التي تحدث في طرق استعمال الآلات ، لان الانسان يظهر ما فيه من قوة كامنة للتحكم في الطبيعة عن طريق التطور الذي يستحدثه في مختلف الآلات التي يستعملها ، فكلما تطورت الآلات دل ذلك على تطور الانسان وتقدمه . وبذلك أصبحت الآلات (وسيلة الانتاج) هي العلامة المميزة للعلاقات الاجتماعية التي يؤدي العمل خلالها وظيفته ، ومن ثم أصبح الانتاج المادي أساس الحياة

History, of the French commune of 1870 (١٠٣)

الاجتماعية كلها . فالانسان ان لا يتطور الا حين يناضل قوى الطبيعة المختلفة وهو لا يستطيع ان يحقق رغباته ، او ينمي ملكاته الا عن طريق العمل والاجتهاد وبذلك زال عن العمل ما كان يتصف به خلال العصور الوسطى ، واحتل مكانه سامية في المدنيات الحديثة ، وصارت له قيمة عظمى ، واصبح يعنى تحويل الطاقة البشرية الى سلع صالحة لسد الحاجات ، والآلة هي التي تؤدي الى تطور الفرد والمجتمع ، وكلما تنوعت احتياجات الانسان تعقدت طبيعته ، واكتملت شخصيته ، ولان الانسان لا يستطيع الحصول على جميع مطالبه لذا لجأ الى التعاون مع الآخرين ، واندماج مجهوداته مع مجهوداتهم والتخصص في نوع واحد من العمل ليتمكن من الحصول على ما لا عدد له من المطالب ، ويتطور الانسانية ، وتعدد رغباتها ، وظهور امكانياتها فان نظام المجتمع يتطور أيضا ليكيف نفسه وفقا لنظم الانتاج ، وللقوى الجديدة التي اوجدها الانسان ، فالنظم الاجتماعية تشبه المخلوقات من حيث التطور من البسيط الى المعقد ، فحين بدأ تقسيم العمل يسود في البناء الاقتصادي والاجتماعي تخصص الافراد في حرف معينة ، وتكونت النقابات الطائفية لتضم اصحاب الحرفة الواحدة في ظل نظام اجتماعي يتناسب مع طريقة الانتاج ، ولكن التخصص اوجب اعتماد الفرد على الافراد الآخرين لسد حاجاته المتعددة ، وقد لجأ الانسان الى التخصص لانه يزيد من قدرته على الانتاج ، فتزيد قدرته على سد حاجاته المتعددة ، ومن هنا نشأ نظام تبادل السلع فارتبطت الطبقات الاجتماعية ببعضها بسبب حاجتها الى تبادل منتجاتها .

ومن هذا كله يبدو ان تطور الفرد أخذ يركز شيئا فشيئا على توسيع المجتمع وتعدد تشكيلاته ، فالفرد وحده لا يمكن ان يكفى نفسه ، ولا بد له من معونة المجتمع ، وصارت علاقة الفرد بالمجتمع هي التي تؤدي الى تطور الفرد وانما شخصيته ، ويستنتج ماركس من كل هذا ان الانسان ينمي نفسه بالجهد الذي يبذله في ايجاد الآلات اللازمة لزيادة انتاجه ، وهذه الآلات تخلق نظاما جديدا من الانتاج اذ يتخصص الفرد في عملية انتاجية صغيرة تجعله يعتمد على الآخرين للحصول على باقى مطالبه ، ومن ثم يتطور المجتمع نفسه ليتلاءم مع ظروف الانتاج الجديدة ، وهذا المجتمع الجديد يتميز بالتعاون التام بين الافراد وبعضهم ، وبين الطبقات وبعضها ، وهذا المجتمع أيضا يحفز الفرد الى زيادة انماء نفسه ليحصل على اكبر فائدة مادية في ظل هذا النظام والتعاون فيتجدد نشاطه ، ويبتكر وسائل جديدة للانتاج والعمل ، وهذا يستدعى تغييرا جديدا في نظام المجتمع . . وهكذا ، وذلك مما دعا ماركس ان يقول « ان الانسان ان لم يكن حيوانا سياسيا فهو على كل حال حيوان اجتماعي » .

خصائص النظام الرأسمالي : يتساءل ماركس عن الاسباب التي جعلت العامل ذا مركز منحط في المجتمع الصناعي الحديث ، رغم ان الحقائق كلها

تشير الى ان المجتمع انما تطور وارتقى نتيجة مجهود هذا العامل ، في حين ان خير الانتاج كله يذهب الى طبقة من الرجال لم تخط عليها بقوى الطبيعة اطلاقا ، ثم يبدى على المجتمع الراسمالي الملاحظات الآتية :

(ا) الاداة الانتاجية انحرفت عن اداء وظيفتها الاساسية .

(ب) وظيفة الاداة الانتاجية هي العمل على سد حاجات الانسان المتعددة .

(ج) العامل الوحيد المنشئ لقيمة هذه الاداة الانتاجية هو العمل .

(د) العامل قد سلبت منه جميع نتائج مجهوداته .

(هـ) رغم زيادة الامكانيات الانتاجية زيادة لا مثيل لها ، ورغم ان زيادة هذه الامكانيات ترجع اصلا الى مجهود العامل فانه لم يكافأ الا بالقدر اليسير الذي يسمح له بمواصلة الحياة .

ومن ثم اخذ ماركس يوضح اوجه فساد هذا المجتمع ، ويبين كيف تركزت جميع القوى في ايدى فئة قليلة ، بينما تركت الاغلبية العظمى من العمال تعيش في شبه عبودية لهذه الفئة القليلة .

ثم اخذ يوضح الفرق العظيم بين المجتمع كما يجب ان يكون ، وبين المجتمع كما هو كائن فعلا ، واعتد في ذلك على نظرية تضارب الطبقات ، وبخاصة تضارب رأس المال والعمال ، واثناء هذا التفسير اعلن نظريته عن نشأة السلطة السياسية ، فبين كيف تصل الطبقة الحاكمة الى مناصبها في الدولة . وكيف يقع المحكومون تحت سلطة هذه الطبقة المستبدة ، ويرجع ماركس سيطرة فئة قليلة من الناس على الغالبية العظمى من الشعب في النظام الراسمالي الى اسباب متعددة ، فهو يقرر ان العمل باعتباره وسيلة الانتاج ظل ينال مكافأته كاملة حتى يظهر مؤثر جديد في العملية الانتاجية ، وهذا المؤثر هو النقود التي اخترعها الانسان لتكون وسيلة التبادل ، ولتكون معيارا للقيمة ، وذلك لتسهيل تبادل السلع ببعضها ، اذ ان النقود سهلة التبادل ، وهي تيسر تقويم السلع بالنسبة لبعضها وهي في ذلك تعنى تيسير تبادل انتاج نوع معين من العمل الاجتماعي المفيد بنوع آخر ، وبهذا ينحقق لطرفي المبادلة اكبر درجة ممكنة من التمتع ، وقد رمز ماركس الى عملية التبادل هذه بالمعادلة (س=ن=س) اي ان سلعة يتم تبادلها بكمية من النقود ، والنقود تيسر التبادل بسلعة جديدة ، ومن هذا يستدل ماركس على ان نهاية كل عملية تبادل هي ارضاء طرفي التبادل ، اذ ان كل طرف تسد حصل على السلعة التي تسد حاجته ، ولم تكن النقود الا وسيلة لتيسير عملية التبادل .

غير أن استعمال النقود سرعان ما عرض المجتمع لخطر كبير ، إذ أنها فقدت وظيفتها كوسيلة للتبادل ، وأصبح لها قيمة في ذاتها ، وصار الناس ينظرون اليها كغاية بعد ان كانوا ينظرون اليها كوسيلة ، واختفت المعادلة الاولى ، وحلت محلها معادلة اخرى هي (ن = س = ق) أي ان الانسان اخذ يستبدل بنقود سلعة يعرضها للبيع بنقود تزيد على النقود التي بدأ بها العملية ، فأصبحت النقود تلد نقودا ، وبهذا اختفت العملية الطبيعية التي كان يتم بها تبادل السلع لسد حاجات الانسان المتعددة وأصبح الانسان ينظر الى النقود على أنها سلعة خاضعة للملكية الخاصة ، وهو يستعملها في المبادلة لكي يزيد من قيمة السلع ، وبذلك تحولت الغاية من عملية المبادلة الاجتماعية ، وأصبح الغرض منها زيادة ثروة الفرد المالك للنقود (رأس المال) ، وبالتالي زيادة قوته الاجتماعية والسياسية .

وفي رأي ماركس ان هذا النوع من اقتناء الثروة وزيادتها هو نوع غير طبيعي ، فالعمل وحده هو الذي يوجد القيمة ، والنقود لا يمكن أن تلد نقودا ، والنظام الرأسمالي حين يحقق للمالك النقود (الرأسماليين) أرباحا فمصدر هذه الأرباح استعانة رأس المال بالعمل ، فـرأس المال يستخدم العمل ويحصل منه على ما يفيض عن حاجته ، وبهذا فقط يمكن تفسير الأرباح التي يحصل عليها رأس المال ، هذا الربح يتمثل في الفرق بين « ن ، ن » وهذا الفرق يطلق عليه ماركس اسم « فائض القيمة » . وبما أن العمل هو الشيء الوحيد الذي يخلق القيمة ، فهذا يعني ان رأس المال يستغل العمل ويحصل منه على فائض القيمة ، فهو بهذا يحول العملية الانتاجية عن غرضها الطبيعي ، وهو سد حاجات الانسان ، الى غرض خبيث هو « التوسع الذاتي لرأس المال » .

فائض القيمة : وضح ماركس طريقة تحقيق فائض القيمة ، وهي الطريقة التي يعيش عليها رأس المال الطفيلي ، ثم بين النتائج الضارة الناجمة عن هذا النمو الطفيلي ، ثم اقترح الوسائل والمبررات لازالة رأس المال والقضاء عليه . وهذا يعني من الناحية السياسية ان ماركس أظهر مدى النظام الاستبدادي وطبيعته ، وانه حبذ حق الثورة ، واقترح مجتمعا مثاليا يحل محل المجتمع الرأسمالي الفاشم . وهو يقرر ان فائض القيمة ينتج عن أرغام العامل على الاشتغال ساعات تزيد عن اللازم ، ويلجأ الرأسمالي في سبيل تحقيق ذلك الى وسائل جهنمية ، فالعامل يعرض مجهوده للبيع في السوق الحرة ، والرأسمالي يشتري هذا المجهود بأجر يومي يدفعه للعامل ، ولكنه لا يدفع اجرا يوازي القيمة الانتاجية التي يحققها العامل لمخدومه الرأسمالي ، وانما يوازي القدر اللازم لتمكين العامل من الحياة ، ومن الانتاج . فالاجر الذي يحصل عليه العامل لا يتحدد بقيمة انتاجه الحقيقي بل بما يحتاج اليه ليعيش ، وبظل قادرا على العمل ، وينجب اولادا يمكن ان يواصلوا عملية الانتاج من بعده ، وبين الاجرين فرق كبير بطبيعة الحال ،

(م - ١٠ المدخل)

فقد يكون الاجر الكافى لتدبير مقومات الحياة للعامل لا يتعدى عشرين قرشا مثلا فى حين انه ينتج ما يعادل ضعف هذا الاجر (١.٤) .

الحقيقة هى ان العامل حين يبيع جهده لرأس المال فانه يضع نفسه تحت رحمته ، ولهذا اصبح تحديد ساعات العمل اليومية محل فضال عنيف بين رأس المال والعمل ، لان رأس المال لا يمكن ان يعيش الا اذا ارغم العمل على انتاج فائض القيمة ، ولا يتحقق ذلك الا عن طريق زيادة ساعات العمل اليومية ، وهذا هو الذى جعل كارل ماركس يؤكد ان طبيعنة رأس المال تحتم عليه اما السيطرة المطلقة ، واما الموت المحقق ، ويصف رأس المال بانه يشبه مصاص الدماء ، لانه لا يحيا الا على امتصاص دماء العمال ، وتزداد جيويته بزيادة ما يمتصه من دماء العمال . وقد كان للصراع بين رأس المال والعمل اثر كبير فى تحويل مجرى التاريخ وتطور المدنية فى الخمسةائة سنة الاخيرة من حياة البشرية ، اذ ان رأس المال فى سبيل توسعه الذاتى كان دائما يحاول عزل العامل حتى يكون فريسة سهلة له .

وقد ابتدع رأس المال وسائل متعددة ليحصل على فائض القيمة منها :

(١) اطالة يوم العمل . (ب) نظام التناوب فى العمل بالمصانع ، الامر الذى جعل يوم العمل اربعا وعشرين ساعة كاملة . (ج) زيادة مجهود العمل فى الوحدة الزمنية . (د) تحقيق وفورات داخلية فى نظام الانتاج (هـ) نظام التخصص وتقسيم العمل الامر الذى جعل من السهل احلال الآلة محل الايدى العاملة . (و) السيطرة التدريجية على جميع فروع الصناعة بحيث يستفيد رأس المال من نظام الوفورات الداخلية ، وتحويل الانتاج الصناعى الى ناحية الانتاج الكبير التى تسيطر على الاسواق العالمية (١.٥) .

ويظهر مما سبق ان تضخم ارباح رأس المال منوط بزيادة عدد العمال الذين يستخدمهم ، لان كل عامل يقوم بانتاج كمية معينة من فائض القيمة ، ويقرر ان نقطة البداية فى الانتاج الرأسمالى تتحقق عندما يجتمع عدد كبير من العمال فى وقت واحد فى بناية مشتركة هى المصنع ، وتحت أمره الرأسمالى لغرض انتاج سلعة معينة .

(١.٤) يقول ماركس فى البيان الشيوعى ، « وبذلك اصبح ما يكلفه العامل اليوم هو تقريبا ما تكلفه وسائل المعيشة اللازمة للاحتفاظ بحياته وتخلد نوعه . الا ان ثمن العمل كتمن كل بضاعة يساوى تكاليف انتاجه » . انظر الفصل الاول من البيان بعنوان « البروجسوازيون والبروليتاريون » .

(١.٥) اشار البيان الشيوعى الى هذه الوسائل بقوله : « ... اذن كلما كان العمل باعنا على الاشمزاز هبطت الاجور ، وفوق ذلك ينمو مع استخدام الآلة وتقسيم العمل ، مجموع الجهد المصروف فى العمل ، اما بازدياد ساعات العمل ، او بزيادة الجهد المطلوب فى مدة معينة من الزمن ، او بتعاضد سرعة حركة الآلات ... الخ » . انظر الفصل الاول من البيان .

ويقول ان رأس المال قد ابتكر نظريات وأفكار خاصة يبرر بها سيطرته المطلق على العمل ، هذه النظريات هي التي عرفت باسم « النظريات الفردية » وهي تلك النظريات التي تدافع عن حقوق الملكية الخاصة ، وعن حرية استعمالها في سبيل مصلحة الفرد ، وهي تجعل للعامل مطلق الحرية في مساومة رب العمل ، وهو يعتقد ان الرأسماليين يقصدون من هذه النظريات عزل العامل عن رفقائه ، ومنعه من التكلل مع امثاله ، لتضعف جبهة العمال ، ويعجزون عن مساومة رأس المال .

واذن فقوة رأس المال عملت على تشكيل نظام الانتاج ، وساعدت على ايجاد الافكار الخاصة بتنظيم المجتمع ، وتقسيمه الى طبقات .

الآثار المترتبة على سيطرة رأس المال : العامل في رأي ماركس هو المنتج الحقيقي للقيمة كما اسلفنا ، ولكنه يرى ان رأس المال قد اثر فيه اسوا تأثير اذ هبط بقيمته الى مرتبة مجرد قوة عاملة ، وسلبه حقه في التعليم ، وفي التزود من الثقافة ، وحد من نشاطه الاجتماعي ، وبدلا من استخدامه للمواد الاولية ، وآلات الانتاج ، وتوجيهها لسد مختلف الحاجات جعله يقع تحت نفوذ الآلات ويتقيد بها ، وبذلك انقلب الغرض الاساسي من العملية الانتاجية نفسها ، فبعد ان كان الهدف سد مختلف الحاجات صار في المجتمع الرأسمالي لا يرمى الا الى تنمية رأس المال ، وتوفير فائض القيمة . وبهذا تحولت وسائل الانتاج الى وسائل لامتصاص مجهود الآخرين ، واستهلاك العامل الى اقصى درجة ممكنة حتى قضى على آدمية العمال ، وصار ضحية زيادة تضخم رأس المال .

لم يزيد ماركس على ما تقدم ان ميل الرأسمالي الى التضخم دفعه الى ان يزيد من اخضاع العمل لنفوذه فعمل على التحرر من العمل اليدوي ليتفرغ لعملية الاستغلال ، وترتب على ذلك اتساع الهوة بين العامل والرأسمالي الذي بسدا يشند في معاملة العامل ليحصل منه على اكبر قدر ممكن من العمل نظير اقل اجر ممكن من المال ، ومن هنا ساد بين الرأسماليين حب السيطرة والاستبداد .

وظهرت من آثار ذلك كله قوتان متعارضتان في المجتمع : اما القوة الاولى فتتمثل في رأس المال ، واما الثانية فتتمثل في العمل (١٠٦) ، ولم يكن هناك

(١٠٦) ويرى البيان الشيوعي ان هذه القوة هي القوة الثورية الوحيدة التي تواجه البورجوازية : « وليس بين جميع الطبقات التي تقف الآن امام البورجوازية وجها لوجه الا طبقة واحدة ثورية حقا ، هي البروليتاريا . فان جميع الطبقات الاخرى تنحط وتهلك مع نمو الصناعة الكبرى ، اما البروليتاريا فهي على العكس ، اخص منتجات هذه الصناعة . البيان الشيوعي . الفصل الاول .

يسد من اصطدام يقع بين هاتين القوتين ، ولكن لايهما تكون الغلبة ؟ يرى ماركس أن رأس المال قد ارتفع حتى وصل القمة فلا بد أن يهبط ثم يصير الى زوال ، وان الوقت قد حان ليسيطر العمل على المجتمع ويوجهه ، وذلك لانه حينما تعاون الافراد ليصلحوا على ما يزيد مقدرتهم الانتاجية وجدوا انفسهم في حاجة الى التنظيم ، ثم ظهر هذا التنظيم في شكل نقابات العمال المختلفة ، ولم يصل العمال الى هذا التنظيم الا بسبب ما طرأ على النظام الرأسمالي نفسه من التطور ، فرأس المال هو الذي حول العمل الفردي الى عمل جماعي مشترك ، وكلما زادت قوة رأس المال زاد عدد العمال الذين يستخدمهم صاحب العمل ، وهذا يؤدي بطبيعته الى زيادة مقدره العمال على مقاومة السيطرة المطلقة التي في يد صاحب العمل ، ومن هنا بدأ يظهر صراع طبقي في المجتمع ، وهو في حقيقته صراع في سبيل الحياة نفسها ، والقانون الطبيعي لا يسمح باستمرار هاتين القوتين المتعارضتين جنباً الى جنب ، ولا بد من انتصار احدهما على الاخرى في نهاية الامر .

وهذا النضال الذي قام بين العمال واصحاب الاعمال لم يحقق للعمال وحدتهم فحسب ، بل جعلتهم يكتسبون حالة اجتماعية لم تكن لهم ، فائتاء تعاون العامل مع رفقائه من العمال في الانتاج بدأ يوفق بين مصالحه الشخصية ومصالح المجتمع كله ، ويعتقد ماركس ان هذا الترابط بين العمال سيؤدي بهم في النهاية الى تحقيق الاشراف الاجتماعي على العملية الانتاجية ، لان العمال قد بدأوا يدركون حقيقة النظام الانتاجي الذي يعيشون فيه ، فهذا النظام وان كان يعمل على تحقيق التعاون الذي يرغبون ان يسود بينهم ليؤدي الى زيادة انتاج السلع التي تسد حاجاتهم ، الا ان اصحاب الاعمال حولوه عن غرضه الاساسي الى غرض استغلالي بحت ، اذ هدفوا الى استنفاد مجهودهم ، بل وحياتهم في سبيل تنمية رأس المال ، فاضطر العمال في سبيل حماية انفسهم ، الى الاتحاد ليكونوا كتلة واحدة تستطيع ان تواجه الطبقة الرأسمالية ، وتستطيع ان تضع حدا للاستغلال السافر الذي يستنزف جهودهم ، ويقضي على حياتهم ، وقد لجأ العمال في نضالهم الى تحديد يوم العمل ، وذلك عن طريق ايجاد عقد العمل الفردي الذي حد من حرية صاحب العمل في مساومة العامل اذ جعله يتفاوض معه عن طريق النقابة التي ينتمى اليها هذا العامل ، والنقابة هي التي تحدد شروط العمل ، ومن بينها الاجر وعدد ساعات العمل .

ومن ذلك يظهر ان تطور المجتمع تحت ظل الرأسمالية لا بد ان يؤدي في النهاية الى تحقيق الاشتراكية ، لان مطالب العمال لا يمكن ان تقف عند حد تقدير الاجور ، وتحديد ساعات العمل ، بل لا بد ان تتسع شيئاً فشيئاً حتى تصل الى الاشراف على وسائل الانتاج ، وذلك لكي يصلوا الى تحقيق القضاء على كافة الوسائل التي بلجأ اليها رأس المال في استغلالهم . فكان ماركس

يتصور انه سوف يأتى اليوم الذى يتحقق فيه للمجتمع ان يشرف اشرافا تاما على كافة وسائل انتاج حتى يتحول الغرض منه من كونه سعيا الى تحقيق فائض القيمة الى كونه سعيا الى تحقيق رغبات المجتمع وسد حاجاته ، واذا تم ذلك فسيقضى على المنافسة التى تمكن رأس المال فى ظلها من استغلال العمال ، وسيحل محلها نظام انتاجى جماعى تحت رقابة الدولة .

ان ماركس يعتقد ان تحديد ساعات العمل ، واخضاع الآلة للعامل ، وتمليك العامل جميع وسائل الانتاج سوف تقضى على الاغراض الخبيثة التى يريد بها رأس المال ، وليس هذا فحسب ، بل انها ايضا سوف تحقق خلاص العامل وخلاص الانسانية بأسرها ، لان رأس المال فى رأيه ليس الا حشرة طفيلية تعيش على امتصاص دماء المجتمع ، وتحول الغرض من العملية الانتاجية من غاية نبيلة الى اغراض انانية هدامة . ان النضال الطبقي بين العمال واصحاب العمل فى رأى ماركس ليس الا نضالا بين قوى رأس المال الهدامة ، وقوى العمل الانسانية ، وينظر ماركس الى نضال الطبقات فى المجتمع نظرة فيها كثير من التفاؤل ، لان تضارب مصالح الطبقات امر يحتمه القانون الطبيعى ، والعالم لا ينمو ولا يتقدم الا حين تقوم المنافسة بين هذه المتناقضات (١٠٧) ، وكلما زادت حدة الكفاح بين الطبقات اقترب المجتمع من الوصول الى حل صحيح لمشكلاته ، وهذا الحل الصحيح يتمثل فى تحقيق الاشراف الجماعى ، وانقصار العمل .

انقسام المجتمع الى طبقات متضاربة : مما قد يتبادر الى الذهن التساؤل عن كيفية انقسام المجتمع الى طبقتين متعارضتين هما طبقة اصحاب الاعمال الاستغلاليين ، وطبقة العمال المهضومى الحقوق ، وقد حلل ماركس هذه الظاهرة على النحو التالى : عندما ظهر نظام تقسيم العمل بدأ صاحب العمل الصغير يستخدم عددا اكبر من العمال ، وظل يشتغل معهم كعامل الى ان وصل الى مرحلة معينة تمنى فيها ان يحرر نفسه من العمل اليدوى ليتفرغ تفرغا تاما للاشراف على العمل وادارته ، ورغم انه فى الظاهر كان يؤدي عملا ، فانه فى الحقيقة كان يرمى الى استغلال العمال الذين يشتغلون تحت ادارته الى اكبر قدر ممكن ، وقد غير رفضه لاداء العمل اليدوى طبيعته فنقله سريعا من عامل منتج الى رأسمالى غير منتج .

(١٠٧) تقول أولى فقرات البيان الشيوعى : « ان تاريخ كل مجتمع الى يومنا هذا لم يكن سوى تاريخ نضال بين الطبقات . فالحر والعبد ، والنبيذ والعامى ، والسيد الاقطاعى والفقير ، والمعلم والصانع ، اى باختصار المضطهدون والمضطهدون ، كانوا فى تعارض دائم ، كانت بينهم حرب مستمرة ، تارة ظاهرة وتارة مستترة ، حرب كانت تنتهى دائما اما بانقلاب ثورى يشمل المجتمع بأسره ، واما بانهياب الطبقتين المتناضلتين معا .

وقد ظل هذا الانقسام غير واضح في ذهن ماركس فتارة يرجعه الى عوامل طبيعية بحتة بحجة ان بعض الافراد خلقوا راسماليين بطبيعتهم فتغلب عليهم حوافز الجشع ، وبعض الافراد خلقوا عمالا بطبيعتهم وكتب عليهم مقاومة جشع الفئة الاولى ، وتارة يرى ان الكفاح غير طبيعي ، لذلك يدعو العمال الى تخليص المجتمع من راس المال الطفيلي ، ويدعوهم الى مداومة الكفاح حتى يصلوا الى تنسيق الانتاج والحياة للمجتمع ، ويحثهم على فرض الاشراف الجماعى حتى يقضوا على قوى راس المال فى أسرع وقت ممكن .

كيفية تحقيق الاشراف الجماعى : دعا ماركس الى وسائل ثورية لتحقيق الاشراف الجماعى الذى ينادى به ، لانه اعتقد ان الكفاح بين الطبقات يتصف بالعنف ، ومن ثم يتعين ان تكون نهاية هذا الكفاح عنيفة ايضا ، ولا يتحقق الحل المنشود الا حين تصل المتناقضات الى منتهائها . ولا يدين ماركس بتدرج الاشراف الجماعى ، بل يراه مستحيلا لان طبيعة راس المال تحتم عليه النمو المستمر ، والاستزادة من استغلال العمال ، وبخاصة لان نفوذه قد اتسع حتى شمل العالم اجمع ، وعلى هذا يجب ان يقوم بتنظيم العمل على اساس عالمى ايضا ليتمكن من الوقوف فى وجه غريمه راس المال ، ولهذا بالذات انشأ ماركس اول منظمة عمالية دولية ، وهو يعتقد ان راس المال لن يستسلم بسهولة ، بل انه لابد ان يستخدم جميع الاسلحة لمقاومة قوة العمل ، وهو ينبه العمال الى خطر هذه الاسلحة ، وبخاصة سلاح القومية الذى يستخدمه راس المال لمنع اتحاد عمال العالم تحت راية منظمة عالمية واحدة ، وليظن العمال متفرقين فى وحدات قومية متعادية تحت ستار القومية الزائفة ، وهذا التفرق يضعف قوتهم ، ويسهل على راس المال ان يتغلب عليهم ، ويخضعهم لسيطرته الدائمة . ومن هنا كانت صيحته : « يا عمال العالم اتحدوا » (١٠٨) .

اثر نظرية ماركس على تطور اوربا السياسى : ترك ماركس اثرا كبيرا فى وقته ، ولكن اثره الآن صار اعظم ، ولا يمكن ان يتهاون المرء فى تقديره ؛ وسنكتفى هنا بعرض الآثار العالمية ، التى خلفتها نظريته فى القارة الاوربية خلال القرن التاسع عشر .

لقد كانت افكاره الخاصة بأهمية المجتمع وأهمية الاقتصاد ذات شأن كبير فى انجلترا وفى اوربا فى نهاية القرن التاسع عشر ، يدل على ذلك ظهور الحزب الاشتراكى الديمقراطى فى المانيا ، وتجربة فرنسا للشيوعية سنة

(١٠٨) يقول البيان الشيوعى : ليس للعمال وطن ، فليس فى الاستطاعة اذن سلبهم ما لا يملكون . وبما ان على البروليتاريا ان تستولى اولا على السلطة السياسية ، وان تشبذ نفسها بحيث تغدو الطبقة الفائزة للامة ، وان تصبح هى الامة ، فهى لاتزال بمد اذن وطنية ولكن ليس بالمعنى البورجوازى لهذه الكلمة .

١٨٧. ، وتكوين حزب العمال في إنجلترا في نهاية القرن التاسع عشر . ومن العسير تحليل الفرق بين أهداف هذه المنظمات تحديلا دقيقا ولكن لا يمكن اغفال عامل هام في تقسيم هذه المنظمات الى قسمين ، هذا العامل هو نظرية التطور التي فهمها بعضهم على انها تعنى التطور التدريجى للنظام الاجتماعى . بينما فهمها آخرون على انها تعنى طفرة المجتمع عن طريق الثورة لاحداث التغيير المنشود فى النظام الاجتماعى ، وقد آمن ماركس وانصاره بالنظرية الثورية ، اما الذين آمنوا بالتطور التدريجى فكانوا لا يعتقدون بمبدأاكتساح الطبقات ، وماركس واتباعه يطلق عليهم اسم « الشيوعيين » اما الآخرون فيطلق عليهم اسم « الاثتراكيين » ، واذا كان الشيوعيون والاشتراكيون قد اختلفوا فى المبدأ والوسائل ، فانهم قد اتفقوا فى وجوب تحقيق الاشراف الجماعى .

ونظرية ماركس كان لها اثر فى تحديد العلاقة بين الدولة والمجتمعات الصغيرة التى تدخل فى نطاق الدولة مثل الكنيسة ونقابات العمال ، وفى نهاية القرن التاسع عشر ظهر بهذا الصدد اتجاهان : اولهما يؤكد ان الدولة لها السيادة المطلقة ، وان هذه المجتمعات تستمد كيانها الحقيقى والقانونى من الدولة ، اما الاتجاه الثانى فيرى ان هذه المجتمعات سابقة لوجود الدولة ، نهى لا تعتمد عليها فى وجودها وكل ما هنالك أن الدولة تمنحها الحق القانونى فى الوجود أما الحق الفعلى فلا يكون منحة من الدولة . وعلى هذا يكون الاعتقاد بقوة المجتمع قد اوجد مشاكل لا نهاية لها ، فيلزم ان نحدد ذلك المجتمع الذى يملك السلطة العليا : اهو المجتمع الصغير الذى يتمثل فى المنظمة الصغيرة كالنقابة والكنيسة ، أم هو مجتمع الدولة ، أم المجتمع العالمى بأسره ؟ . ان هذه المشكلة السياسية قد انتقلت فى نهاية القرن التاسع عشر من تحديد العلاقة بين الفرد والمجتمع ، الى تحديد العلاقة بين المجتمعات وبعضها .

البحث الخامس

الماركسية بعد ماركس

كان لتطور النظام الرأسمالى بعد وفاة كارل ماركس ، واختلاف ظروف حركة الثورة ضد هذا النظام اثره فى تطور الماركسية ، وقد انقسم انصارها حول تطبيق المبادئ العامة الماركسية على الظروف المتغيرة ، واستخدام المنهجية الماركسية فى دراستها . ويمكن ان نركز فى بحث لتطور الماركسية بعد ماركس على ثلاثة اتجاهات رئيسية يمثلها لينين وتروتسكى وماوتس

تونج (١٠٩) وهم وان كانوا يختلفون في أهميتهم النسبية الا ان التعرض لهم جميعا بالقدر الذي تفرضه أهمية كل منهم يبقى ضروريا للالمام بالخطوط العريضة لهذا التطور .

١ - لينين وامكانية قيام الثورة في بلد واحد (١١٠) :

بالرغم من أن لينين (١١١) ربما يكون قد اشتهر اساسا بسبب استيلاء الشيوعيين على السلطة اولا في روسيا ، وهو الانجاز الذي لعب فيه لينين دورا قياديا بسبب موهبة البراعة الثورية غير العادية التي كان يملكها ، الا انه لا شك ان مقدرته على التدبير الثوري قد تساوت مع قدرته على التحليل النظري (١١٢) . وفي تناولنا للفكر السياسي للينين نائنا لن نركز على الافكار

(١٠٩) لن نتعرض هنا خلافا لبعض الدراسات الاخرى للماركسية بعد ماركس وستالين لاعتبارين اساسيين : اولهما انه يكاد ان يكون من المتفق عليه ان اهمية ستالين كرجل دولة ترجع بكثير اهميته كمفكر سياسي ، وثانيهما انه يمكن القول بأنه كان امتدادا للنهج اللينيني في تفسير الماركسية وتطبيقها على الظروف المتغيرة .
(١١٠) انظر : Wanlass, op. cit, pp. 399 - 401

لينين ، الامبريالية اعلى مراحل الرأسمالية . وصف مبسط ، موسكو : دار التقدم ، ١٩٧٠ .
لينين ، مسائل السياسة القومية والاممية البروليتارية ، موسكو : دار التقدم ، ١٩٦٦ .
لينين ، المختارات (في اربعة اجزاء) ، موسكو : دار التقدم ، بدون تاريخ اصدار .
لينين ، في السياسة الخارجية للدولة السوفيتية ، ترجمة أحمد فؤاد بليغ ، القاهرة ، دار الشروق ، ١٩٧٢ .

(١١١) ولد لينين في ٢٢ ابريل ١٨٧٠ من أسرة متوسطة ، وقد رباه والده مع اشقائه الخمسة على كراهية الاستبداد القيصرى ، غير انه عرف الفكر الماركسى عن طريق شقيقه الاكبر الذى اعدم في ١٨٨٧ لاشتراكه في محاولة لاغتيال القيصر الكساندر الثالث ، وان كان لم يوافق شقيقه على صلاحية الاغتيال كاداة للتغيير السياسى . وفي اغسطس ١٨٨٧ التحق بكلية الحقوق بجامعة قازان ، وطرد منها في نفس السنة ، ثم ابعد عن المدينة ، وسمح له بالعودة اليها بعد عام ، الا ان السلطات رفضت طلبه للعودة الى الجامعة ، وفي قازان انضم الى احدى الحلقات الماركسية ، وفي عام ١٨٨٩ رحل الى سمارة حيث عاش اربع سنوات حصل خلالها على شهادة الحقوق ، ونظم اول حلقة ماركسية فيها . ومنذ ذلك التاريخ بدأ نضالا طويلا داخل روسيا وخارجها هربا من السلطات القيصرية ، وتنقل بين البلدان الاوربية في بعض الاحيان هربا من سلطاتها أيضا ، وقد استفاد من ذلك في دراسة الحركات العمالية خارج روسيا . وبعد نجاح الشيوعيين بقيادته في الاستيلاء على السلطة واجه مهام بناء الدولة السوفيتية ، والقضاء على المعارضة الداخلية والتدخل الخارجى ضد الثورة ، ومنذ اواخر ١٩٢١ ساءت صحة لينين ، وكان قد تعرض في ١٩١٨ لمحاولتين لاغتياله نجا من الاولى واصيب في الثانية اصابات اثرت على صحته فيما بعد ، واخذ يزاول عمله بصورة غير منتظمة حتى توفي في ٢١ يناير ١٩٢٤ .

(١١٢) وصفت احدى الدراسات ذلك الامر بقولها : « ليس هناك على الأرجح في تاريخ الفكر السياسى شيء يماوى في قوته ما حققه لينين في ربطه بين تحليل وتنفيذ الثورة ، لقد كان واحدا من اولئك الاشخاص النادرين الذين لم تكن في حياتهم فجوة بين الفكر والعمل » .

التي قال بها ماركس وتناولها هو بالشرح والدفاع (كالأفكار الخاصة بنظرية الماركسية في الدولة) ، ما سنركز على أسهامه في تطوير النظرية الماركسية الذي نتج عن أعماله للمناهج الماركسي في دراسة الظروف الجديدة في عصره (كالأفكار الخاصة بإمكانية قيام الثورة في بلد واحد ، وتحليل التطور الإمبريالي للراسمالية) .

أهم مؤلفاته : كتب لينين خلال ثلاثين سنة من نشاطه الفكري والحركي ، أي من سنة ١٨٩٣ إلى سنة ١٩٢٣ ، مئات الكتب والمقالات ، وألقى عددا كبيرا من التقارير والخطابات في مناسبات سياسية مختلفة ، ومن أهم أعماله الفكرية كتاب « تطور الراسمالية في روسيا » الذي نشر في عام ١٨٩٩ ، وشرح فيه تكوين الراسمالية في روسيا ، وأثبت فيه الدور القيادي للطبقة العاملة الروسية في تحقيق الثورة ، وكتاب « ما العمل » الذي أتمه سنة ١٩٠٢ ، وقدم فيه الحلول العملية لنضال الطبقة العاملة الروسية ، وضمنه الأسس الأولى لبناء حزب موحد يقود ذلك النضال ، « والإمبريالية أعلى مراحل الراسمالية » الذي كتبه عام ١٩١٦ ، وحلل فيه سمات التطور الراسمالي في هذه الفترة ، وخلص من تحليله إلى أن الراسمالية تمر بأخر مراحلها ، وبشر من ثم بقرب الاشتراكية ، و « الدولة والثورة » ، وكتبه في عام ١٩١٧ ليوضح فيه التعاليم الماركسية حول الدولة ومهام البروليتاريا الثورية ، وطور فيه هذه الأفكار طبقا للظروف التاريخية الجديدة .

المنهجية الماركسية وقيام الثورة في روسيا : يوصف نجاح الثورة الشيوعية في روسيا عام ١٩١٧ أحيانا بأنه أول دحض للنظرية الماركسية ، فقد كان ماركس يرى أن الثورة الاشتراكية ستندلع في نفس الفترة الزمنية في كل الدول الراسمالية ، وذلك على أساس أن الراسمالية في عصره وجدت في غرب أوروبا فقط ، وكانت تعيش في ظل حرية تجارة دولية أدت إلى تقارب كبير في درجة النمو ومن ثم في الظروف الموضوعية للثورة في بلدان غرب أوروبا الراسمالية . وقد كان لينين أول من أوضح ظاهرة النمو غير المتكافئ في الراسمالية ، بمعنى أن قطاعات الاقتصاد القومي لا تنمو في داخل البلد الواحد على نحو متوازن ، فإذا طبقنا هذه الظاهرة على المستوى الدولي نجد التباين الشديد في مستوى النمو بين دولة وأخرى ، وقد رتب لينين على ذلك أن ظروف الثورة يمكن أن تنضج في بلد معين قبل غيره من البلاد بوقت طويل ، ومن ثم فإن الثورة يمكن أن تقوم في بلد واحد ، وليس في كل البلاد الراسمالية كما تنبأ ماركس من قبل .

لكن السؤال يبقى : بفرض أن الثورة الاشتراكية يمكن بها لا يتناقض مع المنهجية الماركسية أن تنشب في بلد واحد ، هل تنطبق الشروط الماركسية

للثورة على الواقع الروسى ؟ وبعبارة أبسط : هل كانت روسيا القيصرية دولة رأسمالية والاجابة على هذا السؤال هى فى الواقع الاسهام الذى قدمه كتاب « تطور الرأسمالية فى روسيا » ، فقد أوضح فيه لينين بتحليل اقتصادى عملياً تكون السوق الروسية أى تكوين الرأسمالية الروسية ، ومن ثم خلاص الى ان التطور الذى تفسر به ماركس بالنسبة للمجتمعات الرأسمالية الغربية ينطبق أيضاً على روسيا ، وهكذا خلاص لينين الى امكانية قيام الثورة فى روسيا ، وراى استحالة انتصارها ما لم تقدها الطبقة العاملة الروسية التى تنمو بسرعة وتتحول الى قوة سياسية ضخمة ، وقد كان لينين يرى ان قوة الطبقة العاملة تفوق نسبتها العددية لمجموع السكان معارضا بذلك الافكار القائلة بوجود تقاعس الطبقة العاملة عن النضال من أجل الوصول الى السلطة لاقامة المجتمع الاشتراكى طالما انها تشكل اقلية السكان . والواقع ان أحد المصادر الاساسية لقيمة التحليل الوارد فى كتاب « تطور الرأسمالية فى روسيا » ان لينين قد قدمه قبل نشوب الثورة فى روسيا بحوالى عشرين عاماً ، ومن ثم فإن هذا التحليل لم يكن تبريراً لشيء حدث أو تفسير له ، بل نبوءة بأحداث جاءت الى حد كبير مصداقاً لتحليل لينين للواقع الروسى .

التطور الامبريالى للرأسمالية : قبل نشوب الحرب العالمية الاولى بزمن طويل كان لينين قد اشار الى الظواهر الجديدة فى تطور الرأسمالية ، وكتب وحلل بعض السمات التى تميز هذا التطور ، ومنذ بداية الحرب العالمية الاولى انصرف لينين الى دراسة المرحلة الاحتكارية من تطور الرأسمالية دراسة مفصلة شاملة حتى اصدر فى اواسط عام ١٩١٧ كتابه الاشهر بعنوان « الامبريالية اعلى مراحل الرأسمالية » .

ويشرح لينين فى كتابه هذا كيف ان ماركس عندما كتب « راس المال » كانت المنافسة الحرة تبدو قانوناً طبيعياً فى نظره الاكثرية الكبرى من الاقتصاديين ، وكيف ان ماركس قد برهن فى مؤلفه هذا بتحليله النظرى والتاريخى للرأسمالية على ان المنافسة الحرة تولد تركز الانتاج ، وعلى ان هذا التركز يفضى عند درجة معينة من تطوره الى الاحتكار ، وقد أكد لينين ان الاحتكار « قد غدا الآن امراً واقعاً » .

الاحتكار اذن — يقول لينين — هو كلمة لاحد المراحل فى تطور الرأسمالية ، غير ان تصور مدى وقوة واهمية الاحتكارات الحديثة لا يتم فى راي لينين ان لم نأخذ بعد الاعتبار دول البنوك ، فوظيفة البنوك الاساسية والاولى هى الوساطة فى الدفع ، واثناء ذلك تحول البنوك الرأسمال النقدى غير العامل الى رأسمال عامل ، أى رأسمال يدر الارباح ، وتجمع العمليات النقدية بشتى أنواعها وتضمها تحت تصرف طبقة الرأسماليين ، ومع تطور

البنوك وتمركزها في مؤسسات قليلة العدد ، تتحول من وسطاء متواضعين إلى احتكارات قوية تقتصر في معظم الرأسمال النقي العائد لجموع الرأسماليين وصغار أصحاب الأعمال ، وكذلك في القسم الأكبر من وسائل الإنتاج ومصادر الخامات في بلاد معينة ، وتحول الوسطاء المتواضعين الكثيرين إلى حفنة من الاحتكارات هو وجه أساسي من أوجه صيرورة الرأسمالية إلى إمبريالية رأسمالية (١١٣) .

وهكذا رأى لينين في عشية القرن العشرين « أولا ، اتحادات رأسمالية احتكارية في جميع بلدان الرأسمالية المتطورة ، وثانيا ، وضع احتكاري لبعض البلدان في منتهى الغنى بلغ فيها تراكم رأس المال مقاييس هائلة » . وتقسّم اتحادات الرأسماليين الاحتكارية السوق الداخلية فيما بينها بادئ ذي بدء ، مؤمنة لنفسها السيطرة على الإنتاج في بلاد معينة بصورة مطلقة ما أمكن ، ولكن لا مناص للسوق الداخلية في عهد الرأسمالية من أن ترتبط بالسوق الخارجية ، وينتهي الصراع من أجل اقتسام العالم طمعا في الأسواق والمواد الخام (١١٤) ، وقد نتج عن ذلك أنه مع بداية القرن العشرين كانت السياسة الاستعمارية التي تمارسها الدول الرأسمالية قد أنهت الاستيلاء « على الأراضي غير المشغولة في كوكبنا » ، الذي سوف يحدث بطريقة غير سلمية ، وهكذا فقدت الرأسمالية طابعها السلمي الذي كان يميزها في ظل المنافسة الحرة .

ويخلص لينين من هذا إلى تعريف موجز للإمبريالية بأنها « هي الرأسمالية في مرحلة الاحتكار » ، وهذا الاحتكار « ككل احتكار يولد حتما الميل إلى الركود والتعفن ، فبمقدار ما تفرض الاحتكارات أسعارها ولو لزمن محدود تزول لدرجة معينة بواعث التقدم التكنيكي » ، وتبعاً لذلك انتهى لينين إلى وصف الرأسماليين في هذه المرحلة بأنها رأسمالية محتضرة .

لينين والمسألة القومية : تحتل المسألة القومية جانبا هاما من الفكر

(١١٣) ولذلك عارض لينين تعريف كاوتسكي (١٨٥٤ - ١٩٣٨) ، من زعماء الاشتراكية الديمقراطية الألمانية والاممية الثانية) للإمبريالية بأنها « نتاج الرأسمالية الصناعية المتطورة هذا ، وهي تتلخص في نزوع كل أمة رأسمالية صناعية إلى أن تلحق بنفسها أو أن تستعبد أكثر ما يمكن من الأقطار الزراعية » . فهذا التعريف لا يساوي لحيه « قلامة ظفر » لأن « ما يميز الإمبريالية على وجه التحقيق ليس الرأسمال الصناعي ، بل الرأسمال المالي » . انظر : لينين ، الإمبريالية أعلى مراحل الرأسمالية ص ١٢٨ ، ١٢٩ .

(١١٤) وهكذا أوضح لينين أن رأس المال المالي لن يقصر اهتمامه على مصادر الخامات المكتشفة وحدها ، بل يهتم كذلك بمصادر الخامات المحتملة ، فالتكنيك « يتقدم في أيامنا بسرعة لا يتصورها العقل ، والأراضي غير الصالحة اليوم قد تغدو صالحة غدا إذا وجدت لذلك طرق جديدة » المرجع السابق . ص ١١٩ .

السياسى للينين ، وقد قام لينين بتحليل للظاهرة القومية فى المجتمع
الراسمالي اتبعه بتصوير للحل الماركسى لمشكلة القوميات .

وفى تحليل لينين لظاهرة القومية فى الراسمالية ميز بين عهدين من
الراسمالية يختلفان كل الاختلاف من حيث الحركات القومية ، فهناك من
جهة عهد تنهار فيه الاقطاعية والحكم المطلق ، وينشأ فيه مجتمع ودولة
ديمقراطية بورجوازيان ، وتصبح فيه الحركات القومية لأول مرة حركات
جماهيرية تجذب طبقات السكان نحو السياسة بمختلف الاشكال ، سواء
عن طريق الصحافة ، أو عن طريق الاشتراك فى الهيئات التمثيلية وغيرها من
الطرق ، أما العهد الثانى فيكتمل فيه تأسيس الدول الراسمالية بنظامها
الدستورى ، ويتعاظم فيه التناحر بين البروليتاريا والبورجوازية .

وإذا كان العهد الاول يتميز باستيقاظ الحركات القومية التى يجرف تيارها
طبقة الفلاحين ، وهى الطبقة التى تضم أكبر عدد من السكان ، والتى يصعب
دفعها الى الحركة ، الى مجرى النضال من أجل الحرية السياسية بصورة
عامة ، ومن أجل الحقوق القومية بصورة خاصة ، فان العهد الثانى يتميز
بانعدام الحركات البورجوازية الديمقراطية الجماهيرية ، وسعى الراسمالية
المتطورة - التى تقرب وتمزج بين الامم أكثر فأكثر ، بعد أن اندفعت هذه الامم
بكلتها فى حركة التبادل التجارى - الى وضع التناحر القائم بين رأس
المال المندمج على الصعيد العالمى وبين حركة العمال العالمية . وفى الدرجة
الاولى من الاهمية (١١٥) . ولا يرى لينين جدارا فاصلا بين هذين العهدين ، بل
أنهما يتصلان ببعضهما بحلقات انتقالية كثيرة .

ويوضح لينين أن الموقف الماركسى من المسألة القومية يأخذ هذين
الاتجاهين التاريخيين فى الاعتبار ، فبدافع اولا عن المساواة بين القوميات فى
الحقوق (١١٦) ، بما يعنيه ذلك من صيانة حقوق الاقليات القومية ، ودفاع عن
حق الامم فى تقرير مصيرها ، ولكنه اذ يدافع ثانيا عن مبدأ الاممية البروليتارية
يناضل بحزم ضد التعصب القومى ، ويفسر لينين ذلك بأن « استيقاظ الجماهير
من الجمود الاقطاعى انها هو امر تقدمى ، وكذلك نضالها ضد الاضهاد القومى
ايا كان .. ومن هنا ينجم هذا الواجب المطلق الذى يقضى على الماركسيين

(١١٥) يقول لينين عن هذه الفكرة : « معلوم أن الراسماليين من مختلف الامم والقوميات
يجلسون معا الى طاولة واحدة ويتشاركون فى الشركات المساهمة ، ويندمجون كل الانتماج
بعضهم ببعض . وفى المصنع ، يشتغل العمال من مختلف الامم والقوميات جنبا الى جنب .
وفى كل قضية سياسية جدية وعميقة حقا ، يتم التكتل والتجمع حسب الطبقات ، لا حسب
القوميات » . انظر : لينين ، مسائل السياسة القومية والاممية البروليتارية ، ص ٤٠ .
(١١٦) « فليس بماركسى ، ولا حتى بديمقراطى ، من لا يقر بالمساواة فى الحقوق بين
القوميات واللغات ، ولا يدافع عنها ، ومن لا يناضل ضد كل اضهاد قومى وضد كل عدم مساواة
قومية » . المرجع السابق ، ص ٢٧ .

بالدفاع عن الروح الديمقراطية في جميع نواحي المسألة القومية ولكن لا يسع البروليتاريا أن تمضي أبعد من ذلك في تأييد النزعة القومية ، إذ أنه أبعد من ذلك يبدأ نشاط البورجوازية الرأسمالية إلى تقوية التعصب القومي « فالماركسية » لا تتفق مع التعصب القومي مهما كان عادلا وصافيا وناعما وتمدنا .

وقد ترتب على تأييد لينين للمساواة التامة في الحقوق بين الأمم ، وصيانة حقوق الاقليات القومية تأييده لحق تقرير المصير ، وقد عرف لينين هذا الحق بأنه « يعني بوجه الحصر حق الأمم في الاستقلال بالمعنى السياسي ، في حرية الانفصال السياسي عن الأمة المتسلطة المضطهدة » ، ويقول لينين « هناك حالة واحدة يكون فيها الماركسيون ملزمين بالذود عن مطلب واحد خاص في المسألة القومية إذا كانوا لا يريدون خيانة الديمقراطية والبروليتاريا ، واعنى بهذا المطلب حق الأمم في تقرير مصيرها ، أي في الانفصال السياسي » .

وقد عارض لينين « اللاحق » ، لان معارضة « اللاحق » ليست سوى الاعتراف بحق حرية تقرير المصير » ، وقد أوضح هذا بأن مفهوم « اللاحق » يفترض عادة : ١ - مفهوم العنف (الضم بالعنف) ٢ - مفهوم الاضطهاد القومي الاجنبي (ضم منطقة اجنبية ... الخ) ، وحيثما ٣ - مفهوم خرق الوضع الراهن ، ثم بين انه لا يعارض اللاحق للاعتبارين الاول والثالث في حد ذاتهما ولكن للاعتبار الثاني ، « فلن تكون ضد اللاحق يعني انك تؤيد حق حرية تقرير المصير ، وان تكون ضد ابقاء اية امة من الأمم بالعنف ضمن حدود معينة » ، كذلك أوضح لينين ان مطلب تحرير المستعمرات لا يعني غير الاعتراف بحرية الأمم في تقرير مصيرها .

وإذا كان لينين قد بدأ - تفريعا على تأييده للمساواة التامة في الحقوق بين الأمم - حق الأمم في تقرير مصيرها ، فقد شجب بناء على معارضته للتعصب القومي « استقلال الثقافة القومية الذاتية » موضحا انه « يعني بالتحديد التعصب القومي الاكثر رفاهية وبالتالي الاشد ضرا » ووصف شعار الثقافة القومية بأنه خداع بورجوازي ، وحدد شعار الماركسية بأنه « الثقافة الاممية ، ثقافة النزعة الديمقراطية ، والحركة العمالية العالمية » . وقد شرح لينين اسباب معارضته لاستقلال الثقافة القومية بأن الاساس الفكري لهذا الاستقلال ومحتواه هو تكريس التعصب القومي ، وازفاء صفة شرعية عليه ، وفصل جميع القوميات الواحدة عن الاخرى بحواجز متينة أبدية وهذه فكرة بورجوازية برمتها وخاطئة اطلاقا ولا يسع البروليتاريا أن تؤيدها لانها - أي البروليتاريا - تدعم على العكس كل ما يساعد على محو الفوارق القومية ، وهدم الحواجز القومية ، وكل ما يوثق الصلات بين القوميات ، وكل ما يؤدي الى اندماج الأمم .

وقد رأى لينين أن حل مشكلة القوميات مستحيل في ظل الرأسمالية ،
ففي ظلها يستحيل القضاء على الاضطهاد القومي ، والاضطاد السياسي
بعامة ، ولهذا فإن حل هذه المشكلة هو القضاء على الطبقات ، أي إقامة
الاشتراكية التي سوف تقضي على تذويب الفوارق بين القوميات (١١٧) .

التعايش السلمى : سبق أن بينا كيف قال لينين بإمكانية قيام الثورة في
بلد واحد ، وليس في كل البلاد الرأسمالية في نفس الفترة الزمنية كما تنبأ
كارل ماركس من قبل ، وقد خلق نجاح الثورة الاشتراكية بالفعل وضعاً جديداً
في الواقع الدولي هو أنه « لا توجد إلا جمهورية اشتراكية واحدة ، وأنها محاطة
بحشد كامل من الدول الامبريالية المعادية في جنون » كما قال لينين . وكان
أمام لينين طريقان لمواجهة هذا الموقف : إما بتعزيز البناء الداخلى ، أو
التعجيل بالثورة العالمية ، وقد اختار لينين التركيز على الطريق الاول ودافع
عنه ومارسه باصرار (١١٨) وقد تجسدت هذه الممارسة في مفهوم التعايش
السلمى بين النظام الاشتراكي الوليد والنظام الرأسمالى السائد .

وقد كان لينين يرى أن التعايش السلمى هو الذى يمكن الدولة
السوفيتية من الصمود وبناء نفسها حتى تجيء الثورة العالمية التى كان
تطورها في أكثر البلاد تقدماً « أبطأ بدرجة كبيرة ، أكثر صعوبة بدرجة كبيرة ،
أكثر تعقيداً بدرجة كبيرة » ، ولذلك فإن التعايش السلمى لم يكن مطلوباً
لذاته ، ولهذا السبب دخل لينين في علاقات اقتصادية مع البلدان الرأسمالية
لا يمكن للدولة الاشتراكية الوليدة أن تبني نفسها دونها ، إذ أنه « دون
المعدات ، دون الآلات التى نحصل عليها من البلدان الرأسمالية ، لن
نستطيع أن نفعل ذلك بسرعة » . ولم يساور لينين أى وهم في أن الدول
الرأسمالية لن تسمح للدولة السوفيتية بهذا الا لطمع رأس المال في الأرباح
الطائلة (١١٩) .

(١١٧) يلخص لينين هذه النظرة بقوله : « ان المساواة التامة في الحقوق بين الامم ، وحق
الامم في تقرير مصيرها . واتحاد عمال جميع الامم : ان جميع هذه الاشياء هي البرنامج القومى
الذى تلقته الماركسية للعمال » .

(١١٨) كان أول مظهر لهذه الممارسة هو توقيع صلح برست ليتوفسك مع المانيا في مارس
١٩١٨ الذى عارضه تروتسكى كما سيجرى فيما بعد .

(١١٩) يقول لينين بهذه الصدد : « ومن الطبيعي من جانبهم (يشير الى الاحتكارات
الكبرى في العالم) الا يكونوا راغبين ببساطة في نفعنا ، فهم لم يدخلوا هذه المفاوضات
الا من أجل الأرباح الخيالية . ان الرأسمالية الحديثة - كما يصفها دبلوماسى غير محارب
- لص ، عصابة شريرة وهي ليست الرأسمالية القديمة لا ينام ما قبل الحرب ، فبسبب
احتكارها للسوق العالمية تصل هوامش ربحها الى بضع مئات في المائة . وسيقتضينا هذا
بطبيعة الحال ثمننا عالياً ، بيد أنه لا مخرج آخر لان الثورة العالمية لا تحرز أى تقدم » . لينين ،
في السياسة الخارجية للدولة السوفيتية ، ص ٣٨٩ .

غير ان لينين لم يغفل أهمية العوامل الدولية في نجاح سياسته في التعايش السلمى ، وقد قال بهذا الصدد : « ان الموقف الدولى الراهس يتسم بظهور نوع من التوازن المؤقت غير المستقر (مايو ١٩٢١) ، ولكنه توازن برغم ذلك ، انه نوع من التوازن الذى اضطرت الدول الامبريالية في ظله الى التخلى عن رغبتها في الانتقصاص على روسيا السوفيتية على الرغم مما تكه لها من كراهية ، لان تفكك المعالم الراسمالي يضى باضطراد ، والوحدة تلاثى باستمرار (١٢٠) ، في حين يتزايد هجوم قوى المستعمرات المقهورة - التى تضم سكانا يربو عددهم على الالف مليون نسمة - عاما بعد عام ، وشهرا بعد شهر ، بل اسبوعا بعد اسبوع » .

ومن الواضح ان التعايش السلمى كان بالنسبة للينين اذن نوع من التكتيك الثورى الذى يهىء المناخ الافضل للانتصار النهائى للثورة الاشتراكية .

٢ - تروتسكى والثورة العالمية (١٢١) :

يمثل تروتسكى الجانب الاخر في الخبرة السوفيتية عن الماركسية ، ورغم انضمامه للحزب البلشفي في الفترة من ١٩١٧ - ١٩٢٧ فان تاريخه حافل بالخلافات طوال هذه الفترة وقبلها وبعدها مع لينين ، ثم مع ستالين من بعده فقبل ثورة اكتوبر شن تروتسكى هجومه ضد لينين وضد برنامج الحزب البلشفي لتحقيق الثورة في روسيا ، وبعد الثورة رفض - وكان وقتها مفاوضا للشئون الخارجية - الموافقة على توقيع صلح بريست ليتوفسك مع الالمان ، وكانت وجهة نظره في ذلك هي تهيئة الفرصة للثورة الالمانية كي تشتعل ابان وجود الجيش الالمانى على جبهة القتال في روسيا ، وان الواجب الاممى يقتضى من السوفيت مواصلة القتال ضد الالمان مساندة للثورة الالمانية التى قاربت على الانفجار ، وقد استمر تروتسكى يأخذ صف المعارضة - مع آخرين - ضد

(١٢٠) قال لينين في نوفمبر ١٩١٨ انه اذا كانت الثورة قد استطاعت ان تحيا عاما فذلك ليس لاننا بسبب معجزة ما كنا اقوى من الامبرياليين - كلا فذلك هراء ولكن سببه فقط ان الامبريالية الدولية قد انشقت الى مجموعتين عدوانيتين (يقصد المجموعة الانجليزية الفرنسية الامريكية من ناحية والالمانية من ناحية اخرى) كانت كل منهما تطبق على رقبة الاخرى ، المرجع السابق ، ص ١٣٦ .

(١٢١) ١٨٧٩ - ١٤٠ انظر :

Trotsky, The Permanent Revolution- in : Goldwin, Robert A., Stourzh. Gera'd, and Zetterbaum, Marvin (eds,) Readings in Russian Foreign Policy, New York : Oxford University Press 1959, pp. 146- 54.

لينين في هذه المسألة حتى وقعت المعاهدة فعلا في مارس ١٩١٨ . وبعد وفاة لينين تزعم المعارضة ضد ستالين الى أن طرد من الحزب في ١٩٢٧ ثم نفى من الاتحاد السوفيتي عام ١٩٢٩ ، وظل خارجه متنقلا بين تركيا وبعض البلدان الاوربية حتى استقر في المكسيك حيث اغتيل في عام ١٩٤٠ .

وكان تروتسكى من انصار الثورة العالمية ، واعتقد انه يستحيل ضمان انتصار واستمرار الثورة في روسيا أو أى بلد غيرهما ما لم تمسك البروليتاريا بزمام السلطة في كل أو معظم أوروبا الغربية على الاقل .

وقد ميز تروتسكى بين مفهومين نظريين محددين ومتعارضين تعارضا مباشرا عن الاشتراكية ، ومن هذين المفهومين تنبع كافة الخلافات في الاستراتيجية والتكتيك ، اما المفهوم الاول فهو الذى يركز على استحالة نجاح الاشتراكية في بلد واحد في عزلة عن باقى ثورات البروليتاريا على المستوى العالمى . واما الثانى فهو الذى يقول — على العكس — بإمكانية وضرورة بناء الاشتراكية في اطار هذه العزلة وفي اقصر زمن تاريخى . وقد اتهم تروتسكى ستالين بأنه اول من صاغ هذه النظرية (نظرية بناء الاشتراكية في بلد واحد) في خريف ١٩٢٤ (١٢٢) ، مناقضا بذلك — أى ستالين — كل تقاليد الماركسية ، ومناقضا كذلك لمدرسة لينين (١٢٣) ، بل لمسا كته ستالين نفسه في اوقات سابقة .

وبالإضافة الى الواجب الامى عبر تروتسكى عن وجهة نظره على أساس الصلة التي لا يمكن أن تنفصم بين الاقتصاد القومى والاقتصاد العالمى ، وهذا الاقتصاد العالمى « ليس حاصل جمع لاجزاء قومية » ، بل هو واقع قوى مستقل خلقه التقسيم الدولى للعمل والسوق العالمية ، وهذا الواقع يتجاوز كما أثبت التطور الرأسمالى الحدود القومية ، وكانت الحرب الامبريالية تعبيرا عن هذا . وعلى هذا الأساس فان محاولة تحقيق تنمية متوازنة لكل فروع الاقتصاد في الحدود القومية يعنى اتباع مثالية رجعية ، وهو لن يؤدي الى أشد القوى الانتاجية للمجتمع الاشتراكى الى الخلف حتى بالمقارنة مع الرأسمالية ، مما يعنى اهدار للهدف الضرورى في أن

(١٢٢) أى بعد وفاة لينين ، ومع ذلك فلا يمكن الا القول بصرف النظر عن الصياغة أو الأهمية التي برزت لهذه النظرية في عهد ستالين بأن أسسها النظرية والعملية ترجع الى لينين . والا فكيف يمكن أن تفسر موقفه من عقد صلح برست ليتوفسك مع الالمان بعد الثورة ، وحتى عقد الصلح فعلا في مارس ١٩١٨ ؟ وكيف يمكن أن نفهم سياسته في التعايش السلمى عموما ؟ (١٢٣) لا يجب أن يفهم من ذلك أن تروتسكى يدافع عن لينين أو يتفق معه ، فقد استمرت بينهما خلافات شديدة كما سبقت الإشارة ، وقد وصف لينين تروتسكى بقوله « ان تروتسكى لم يكن له في أى يوم من الايام رأى ثابت في أية قضية جدية من قضايا الماركسية فقد كان يتسلسل دائما ، في الثغرات بين الخلافات ، وينتقل من معسكر لآخر » . انظر : لينين ، مسائل السياسة القومية والاصمية البروليتارية ، ص ١٤٨ .

يمثل المجتمع الاشتراكي في المجال الانتاجي الفني مرحلة اعلى بالمقارنة مع الرأسمالية .

وقد فسّر تروتسكي على هذا اساس الازمات التي يواجهها الاقتصاد السوفيتي ، فقال انه اذا كانت قوة هذا الاقتصاد تكمن في تأمين وسائل الانتاج وتوجيهها بالنخطيط ، فان ضعفه يرجع بالاضافة الى التخلف الموروث من البلطشي التي عزلت ما بعد الثورة ، اي عدم قدرته على الوصول الى موارد الاقتصاد العالمي حتى ولو على اقباس رأسمالي ومن ثم رأى ان الازمات الحادة في الاقتصاد السوفيتي لا يمكن حلها الا بتنسيق اشتراكي للقوى الانتاجية على نطاق عالمي ، مما يفضي في النهاية الى تأييد مفهومه عن الثورة العالمية .

٣ - ماوتسي تونج والماركسية القومية (١٢٤) :

ترجع أهمية ماوتسي تونج في بحث تطور الماركسية بعد ماركس الى انه

(١٢٤) ولد ماو في ١٨٩٣ في قرية شاورشان بمقاطعة هونان بالصين ، وكان ابوه فلاحا فقيرا ارتفع بالتدريج حتى اصبح غنيا يعمل بتجارة الحبوب ، وكانت امه بوفية متدينة . وعندما نشبت الثورة ضد امبراطورية المانشو في ١٩١١ ، انضم الى الجيش المهادي للامبراطورية لمدة ستة شهور ، وقد اهتم بكتب الفلسفة والتاريخ ، فاستهوته في البداية فلسفة كونفو شيوس ، كما قرأ لام سميت وداروين وميل وروسو ومونتسكيو وعن العظماء كنيابليون وفي ١٩١٣ التحق بمدرسة للمعلمين تخرج منها في ١٩١٨ وعمل في نفس السنة مساعدا لامين مكتبة في جامعة بكين . وفي ١٩١٩ شارك في حركة ٤٤ مايو (حركة الطلاب الصينيين ضد مؤتمر باريس للسلام بالتخلي عن الامتيازات الالمانية السابقة في شانغونج لليابان بدلا من اعادتها للصين) ، وفي نفس السنة عاد الى شانجشا (عاصمة هونان) حيث نشط في الحركة ضد السلطات المحلية وضد اليابان . وفي شتاء ١٩١٩ - ١٩٢٠ اعتنق ماو - كما يحدد هو - الماركسية ، ونظم في ١٩٢٠ مجموعة شيوعية في هونان ، ثم شارك في يوليو ١٩٢١ في المؤتمر الاول للحزب الشيوعي الصيني ، وفي اكتوبر من نفس السنة اصبحت امين لجنة الحزب في مقاطعة هونان ، ثم انتخبه المؤتمر الثالث للحزب عضوا في اللجنة المركزية في ١٩٢٣ وابتداء من هذه السنة تقريبا اصبحت ماو من اكثر المتحمسين لسياسة التحالف مع الكومنتانج (حزب الشعب الوطني) التي تبنتها اللجنة المركزية للحزب الشيوعي للصين في ١٩٢٢ ، وانغمس فعلا في نشاطات عديدة بهذا الصدد ، حتى انه انتقد من بعض رفقاؤه في الحزب بسبب حماسه الزائد في هذه المسألة ، وظل كذلك حتى تحول الى الموقف المضاد في ١٩٢٧ حين تقاطع الشقاق مع الكومنتانج . ويمكن القول انه ابتداء من هذا التاريخ وحتى نجاح الثورة بقيادته في ١٩٤٩ انغمس ماو في الكفاح المسلح الذي كان ينشئ لدى نجاحه في اية منطقة نظما على غرار السوفيات ، وفي غمار ذلك الكفاح سيطر فعليا على الحزب الشيوعي في ١٩٣٥ ، كما تعاون مرة ثانية مع الكومنتانج ضد اليابان ابتداء من ١٩٢٧ ، الا ان هذه السياسة لم تصمد لاكثر من سنوات قليلة ، وفي اكتوبر ١٩٤٩ أعلن ماو انشاء جمهورية الصين الشعبية وفي ديسمبر ١٩٥٩ أعلن قراره بعدم الترشيح لمدة اخرى كرئيس للجمهورية ، وهو القرار الذي قبل فيما بعد اعلان الثورة الثقافية انه كان ضد رغبته ، وفي ١٩٦٥ بدأت الثورة الثقافية بتوجيهه وقيادته ، وهي الثورة التي اسفرت عن تأكيد سلطته ودعم خطه السياسي والفكري انظر :

(م - ١١ المدخل)

استقى خبرته من تطبيق الماركسية على بلد آسيوي متخلف ، فقد كانت الصين لا تقارن بروسيا قبل نشوب ثورة أكتوبر ١٩١٧ ، بالرغم من ان الاخيرة كانت غارقة في الفقر والجهل ، وكان بها درجة محدودة من التصنيع ، فحتى عام ١٩٤٩ على سبيل المثال لم يكن في الصين فيما عدا منشوريا الا قليل من مصانع النسيج ، وكانت الوسائل المستخدمة في الزراعة فيها اكثر بدائية من تلك التي عرفتها العصور الوسطى . وهناك عبارة لماو يمكن ان تكون مدخلا لفهم اسهامه في تطور النظرية الماركسية ، ويشير ماو في هذه العبارة الى ان الماركسية « يجب ان تأخذ شكلا قوميا قبل ان يمكن تطبيقها ، وليست هناك ماركسية مجردة ، بل فقط ماركسية محددة . وما نسميه بالماركسية المحددة هو الماركسية التي اتخذت شكلا قوميا ، اي الماركسية التي طبقت على الكماخ المحدد والظروف المحددة السائدة في الصين ، وليست الماركسية مستعملة استعمالا مجردا . ولو ان شيوعيا صينيا يشكل جزءا من الشعب الصيني العظيم ، ملتزما بشعبه بلحمه ودمه تحدث عن الماركسية بصرف النظر عن الخصوصيات الصينية ، فان هذه الماركسية تكون محض تجريد فارغ » (١٢٥) . والفكر السياسي لماو - كما هو في حالة لينين - غزير ، وكما اكتفينا في تحليل الفكر السياسي للينين بأهم ما جاء به ابتداء مما انتهى اليه ماركس ، فاننا نكتفي هنا بأهم ما جاء به ماوتسي تونج ابتداء مما انتهى اليه لينين .

تحليل الثورة في البلاد المتخلفة (١٢٦) : لكي نفهم اسهام ماوتسي تونج في تطور الماركسية في هذه المسألة يحسن ان نشير بايجاز الى نقطة الانطلاق التي بدأ منها ، والتي تتمثل في أفكار لينين بهذا الصدد فقد كان لينين من القلائل الذين افترضوا ان آسيا يمكن ان تلعب دورا نشطا في الثورة العالمية ، اذ كان يرى ان الارباح التاجية عن استغلال آسيا وافرقيها هي التي مكنت بورجوازية البلدان الرأسمالية من افساد جزء من الطبقة العاملة فيها ، وبالقضاء على هذه الامكانية فان الثورة في المستعمرات سوف تسهم في نشوب الثورة في البلدان الرأسمالية . فاذا سلمنا بهذا وانتقلنا الى المسألة الثانية وهي المتعلقة بنوع الثورة الذي سيحدث في البلدان المتخلفة وما هي الطبقات الاجتماعية

Schram. Stuart R., The Political Thought of Mao Tse-tung, New York :
Frederick A. Praeger Publishers, 1969, pp. 440 - 7.

ملف الثورة الثقافية ، في السياسة الدولية ، ص ٤ ، ج ١ ، القاهرة : مؤسسة الاهرام ،
يناير ١٩٦٨ ، ص ٢١٥ ، ٢١٦ .
(١٢٥) من تقرير لماو قدمه في الاجتماع السادس للجنة المركزية للحزب الشيوعي الصيني
١٩٢٨ .

انظر : Schram, op. cit., p. 112.

(١٢٦) المرجع السابق .

التي ستتولى قيادتها لوجدنا أكثر غموضاً ، وأن كانت هناك بعض المبادئ العامة التي تتضمن القول بأنه سوف تكون هناك مرحلتان للثورة كما في البلدان الرأسمالية المتقدمة مرحلة بورجوازية ديمقراطية ، ومرحلة اشتراكية ، إلا أنه بسبب عوامل التخلف والتبعية سوف تكون أدوار الطبقات الاجتماعية مختلفة إلى حد ما عن مثيلاتها في البلدان الرأسمالية المتقدمة ، وأساساً فإنه بسبب التخلف سوف يلعب الفلاحون دوراً أكبر ، وبسبب العداء المشترك للسيطرة الأجنبية فإن بورجوازية البلاد المستعمرة (بفتح الميم) ستلعب دوراً أكثر تقدمية ، ولكن هل تترك الثورة البورجوازية للبورجوازيين بتأييد العمال ، أم يجب أن تنفذ مرحلتها الثورة تحت قيادة العمال ، كان لينين باعتباره واقعياً وقائداً للدولة السوفيتية يهتم بأضعاف الإمبريالية مستعداً في ظل ظروف معينة للموافقة على أن تقود البورجوازية الثورة في المستعمرات حتى يحين الوقت الذي يكون فيه الشيوعيون في وضع يتولون فيه المهمة بأنفسهم . وسوف نتناول أفكار ماو بهذا الصدد مبتدئين بأفكاره عن القاعدة الطبقية التي يمكن أن تستند إليها الثورة ، ثم نشير إلى الأوزان النسبية لكل طبقة داخل هذه القاعدة كما حددها ماو .

في مرحلة مبكرة من تطوره الفكري ، ربما حتى قبل اعتناقه الشيوعية بشكل جازم ، تحدث ماو (١٢٧) عن « الاتحاد العظيم بين الجماهير الشعبية » باعتباره أهم وسيلة للتقدم والإصلاح ، ويقول ماو بهذا الشأن : « إذا درسنا التاريخ سوف نجد أن كل الحركات التي حدثت في مجرى التاريخ من أي نوع قد نتجت دون استثناء عن اتحاد عدد معين من الشعب ، والحركة الأكبر تحتاج اتحاداً أكبر . . وما يحدد الانتصار والهزيمة هو صلابته أو ضعف الاتحاد ، وجدة أو قدم أيديولوجيته ، وصحتها أو زيفها » ويتساءل ماو عن السبب في أن الاتحاد العظيم للجماهير الشعبية مؤثراً على هذا النحو ، ويجب بالتأكيد على الاعتبار الكمي قائلاً : « لأن الجماهير الشعبية في أي بلد أكثر عدداً من الأرستقراطيين والرأسماليين والقباضين الآخرين على زمام السلطة في المجتمع » ، وقد حدد ماو عناصر هذا الاتحاد بأنها الفلاحون والعمال والطلبة والنساء .

وعلى أية حال ففي ١٩٤٩ - سنة نجاح الثورة في الصين بزعامته - حدد ماو في مقالة عن ديكتاتورية الشعب الديمقراطية « الطبقات المتحالفة التي تشكل القاعدة الثورية » في المرحلة الراهنة في الصين « بأنها » الطبقة العاملة والفلاحون والبورجوازية الصغيرة الحضرية ، والبورجوازية الوطنية « ورغم ذلك فقد تحدث ماو عن الأمة الصينية باعتبارها أمة ثورية ككل (١٢٨) .

(١٢٧) من مقالة لماو في صيف ١٩١٩ . المرجع السابق ص ٢٤٩ - ٢٤١ .

(١٢٨) في مقال لماو بتاريخ ١٥ أبريل ١٩٥٨ قال « إن بلادنا تمد لا تحتاج وقتاً طويلاً كما »

وإذا تركنا هذه المسألة وانتقلنا الى تحديد الاوزان النسبية لكل طبقة داخل هذا التحالف الكبير لوجدنا ان ماو في بداية تطوره الفكري كماركس يظهر اتجاها تقليديا بهذا الشأن حتى اقل مما قال به لينين بشأن الدور الممكن لطبقتى الفلاحين والبورجوازية في التحالف الطبقي الذي تستند اليه الثورة ، ففي مقاله له في نوفمبر ١٩٢٠ (**) ركز على الدور القيادي للعمال وقصر اشارته عليهم دون ان يذكر الاتحاد مع الفلاحين او اية طبقة اخرى . الا ان ماو ، وفي تقريره المشهور ، عن حركة الفلاحين في هونان ، بدأ وكأنه يتجاوز اي تفكير ماركسي لينيني في تاييده على دور الفلاحين في الثورة (١٢٩) .

وقد تناول التقرير بالتحليل حركة الفلاحين في هونان دون ان يترك اي شك في ان الفلاحين « قد نظموا انفسهم وتحركوا بانفسهم » ، ثم حدد نتائج الحركة قائلا : « بسقوط سلطة ملاك الارض اصبحت رابطة الفلاحين هي جهاز السلطة الوحيدة ، واصبح شعار « كل السلطة لرابطة الفلاحين » واقمصا . . ويستمر ماو في تقييمه للحركة بقوله : « الواقع ان الجماهير الفلاحية العريضة قد هبت للوفاء برسالتها التاريخية . . ان القوى الديمقراطية في المناطق الريفية قد هبت للاطاحة بالسلطة الاقطاعية الريفية ، والاطاحة بهذه السلطة الاقطاعية هو الهدف الحقيقي للثورة الوطنية » (١٣٠) .

= كان يظن من قبل للحاق بالبلاد الرأسمالية الكبيرة في الانتاج الصناعي والزراعي والعمال الحاسم بصرف النظر عن قيادة الحزب هو شعبنا البالغ عدده ٦٠٠ مليون ، فكما كان الشعب اكثر كانت هناك وجهات نظر ومقترحات اكثر ، وكانت الحماسة اشد ، والطاقة اكبر ، وقد اوضح ماو ان الشعب الصيني يتحلى بصفتين واضحين هما الفقر والنقاء ، وقد يبدو هذا سينا لكنه حقيقة شيء طيب ، فالشعب الفقير يريد التغيير ، ويريد العمل ، ويريد الثورة ، والصفحة البيضاء لا توجد عليها بقع ، ومن ثم فان أحدث الصور واجملها يمكن ان ترسم عليها . وبالطبع فان ماركس لم يفرد البروليتاريا بمهمة الثورة لجرد فقرها ونقاها ، بل لانها تلعب دورا حاسما في الانتاج ، ولانها اكثر الطبقات وعيا .

(**) لاحظ ان ماو اعتنق الماركسية كما حدد هو في شتاء ١٩١٩ - ١٩٢٠ .

(١٢٩) يقول ماو في هذا التقرير بعبارات يبدو فيها لاحماس العاطفي : « في وقت قصير جدا سوف تسب مئات الملايين من الفلاحين في مقاطعات الصين الوسطى والجنوبية والشمالية كاعصار او عاصفة قوية سريعة وعنيفة على نحو غير عادي ، حتى ان اية قوة مهما كانت كبيرة لن يكون بمقدورها ان تقمها ، وسوف يخترقون كل الحواجز التي تعترضهم ، ويندفعون الى الامام على طريق التحرير ، سوف يرسلون بكل الامبرياليين والقادة العسكريين والمسؤولين الفاسدين والداعرين المحليين والاستقراطية الشريرة الى لحودهم ، وسوف تقف كل الاحزاب الثورية وكل الرفاق الثوريين امامهم للاختبار ، للقبول او المعارضة من جانبهم » ، ويستطرد ماو قائلا ان كل صيني سوف يكون حرا في اختيار طريق من ثلاثة : فاما ان يقودهم ، واما ان يتبعهم ، واما ان يعاديهم ، ولكن الظروف تتطلب اختيارا سريعا .

(١٣٠) تحدث ماو بتحديد اكثر من تقييم دور الفلاحين في الثورة الوطنية بقوله : « ولسر اننا خصصنا عشر درجات لانجازات الثورة الديمقراطية فان انجازات الذين يقيمون في الحضر والعسكريين تقدر فقط بثلاث درجات ، بينما يجب ان نذهب السبع الباقية الى =

وقسم ماو الفلاحين الى اغنياء ومتوسطين وفقراء ، وحسب ان المجموعة الوحيدة في الريف التي ناضلت امر نضال هي فقراء الفلاحين ، « وطوال فترة التنظيم العلى كان هؤلاء هم الذين قاتلوا ، وهم الذين نظموا ، هم الذين قاموا بالعمل الثورى ، وبدون فقراء الفلاحين « لم يكن من الممكن ابدا ان تحدث الحالة الراهنة من الثورة في الريف . . وان تكتمل الثورة الديمقراطية ، ومن ثم فان عملنا في الوقت الراهن هو توجيه الفلاحين الى شن نضالات سياسية بأقصى قوة لهم حتى تجتث سلطة ملاك الارض تماما » .

وفى تحليلنا لهذا الموقف الفكرى لماو يجب ان نتذكر ان كل الماركسيين عموما ابتداء من ماركس نفسه قد نظروا الى الفلاحين كقوة ثورية ذات أهمية فائقة ، لكن احدهم لم يعترف بأن الفلاحين كانوا قادرين على العمل الثورى المستقل ، فلما ان يعملوا تحت قيادة البورجوازية أو البروليتاريا ، وهما الطبقتان الوحيدتان القادرتان على السيطرة على المجتمع ككل ، ومن الصعب انكار ان ماو قد نسب الى الفلاحين درجة كبيرة من المبادرة فى تقرير هونان تتجاوز كل صيغ لينين النظرية ، وكلمات التقدير أوضح من ان تترك مجسالا للشك فى هذا ، الا أن بعض الدراسات التى تحلل هذا التقرير ترى ضرورة أن يؤخذ فى الاعتبار انه كتب فى مرحلة لا يمكن اعتبار ماو فيها استاذا فى الماركسية ، وأنه كتب فى مناخ انبهار عاطفى بما حققه الفلاحون فى هونان . وقد يبدو هذا الراى الاخير صحيحا ولو جزئيا ، ففى أبريل ١٩٢٩ وضع ماو المسألة بصورة أكثر توازنا ، اذ أكد فى تقرير له الى اللجنة المركزية للحزب « ان القيادة البروليتارية هى المفتاح الوحيد لانتصار الثورة ، ووضع الاساس البروليتارى للحزب وانشاء خلايا الحزب فى المؤسسات الصناعية فى المراكز الاساسية هى الاعمال التنظيمية الاكبر للحزب فى الوقت الراهن . وفى نفس الوقت فان تطوير النضال فى الريف ، وانشاء السوفيات فى المناطق الصغيرة ، وانشاء الجيش الاحمر وتوسيعه شروط لمساعدة النضال فى المدن والتعجيل بالمد الثورى ، ومن ثم فان التخلّى عن النضال فى المدن ، والفرق فى حرب العصابات فى الريف ليكون خطأ كبيرا للغاية ، ولكن فى رأينا أنه من الخطأ ايضا ان يعتقد أى من أعضاء حزبنا بوجهات النظر التى تخشى تطوير سلطة الفلاحين خوفا من ان تتفوق على قيادة العمال ، ومن ثم تصبح ضارة بالثورة ، لان الثورة فى الصين شبه المستعمرة سوف تحقق فقط اذا حرم نضال الفلاحين من قيادة العمال ، ولن تعانى هذا ابدا لمجرد ان نضال الفلاحين يتطور بالطريقة التى يصبح فيها الفلاحون أكثر قوة من العمال » .

= للفلاحين . . وكل رفيق ثورى يجب ان يعرف ان الثورة الوطنية تتطلب تغييرا عميقا فى الريف ، وان ثورة ١٩١١ لم تحدث هذا التغيير ، ومن ثم كان اخفاؤها . والآن فان التفسير بحدس ، وهذا عامل مهم وضرورى لاكمال الثورة ، ويجب على كل رفيق ثورى ان يؤيد هذا التغيير ، والا فانه سوف يكون متخذا لموقف معاد للثورة . . لقد حقق الفلاحون عملا ثوريا ظل بلا تحقيق سنوات طويلة ، وقاموا باهم الاعمال فى الثورة الوطنية . .

وفى ١٩٤٠ أكد ماو فى مقالة له عن « الثورة الصينية والحزب الشيوعى الصينى » نفس الخط فى التحليل : نبيهد أن أعتبر أن الفلاحين هم المحرك الحقيقى للتطور فى الصين الاقطاعية استطراد قائلا : « ومع ذلك فطالما أنه لم توجد فى تلك الايام قوى انتاجية جديدة أو أساليب جديدة للانتاج ، ولا قوى طبقية جديدة أو حزب سياسى متقدم ، وطالما أن ثورات الفلاحين وحروبهم من ثم كانت تعوزها قيادة طبقية متقدمة وحزب سياسى كالقيادة الصحيحة التى تعطى لها البروليتاريا والحزب الشيوعى اليوم ، فان ثورات الفلاحين قد اخفقت بدرجات مختلفة . . وهكذا بالرغم من أن بعض التقدم الاجتماعى قد تحقق بعد كل نضال ثورى للفلاحين ، الا أن العلاقات الاقطاعية الاقتصادية والنظام السياسى الاقطاعى قد بقوا أساسا دون تغيير » .

وقد برر ماو وضعه للبروليتاريا الصينية فى مقام الطبقة القائدة فى الثورة الصينية بأنها تمتلك صفات خاصة تسمح لها بهذا ، وحدد هذه الصفات بأنها : (ا) الخضوع لقهر ثلاثى من جانب الامبريالية والبورجوازية والاقطاع (ب) وجود الحزب الشيوعى الصينى كقائد لها منذ ظهورها على المسرح الثورى ، ومن ثم فقد أصبحت أكثر الطبقات وعييا فى الصين (ج) روابطها الطبيعية مع جماهير الفلاحين العريضة لأنها تكونت أساسا من الفلاحين المفلسين ، مما يسهل التحالف الثورى بين الطبقتين .

ومن ثم — يقول ماو — فإنه بالرغم من نواحي ضعف لا يمكن تجنبها فى البروليتاريا الصينية ، كصغر حجمها بالمقارنة مع الفلاحين ، وحدائتها بالمقارنة مع البروليتاريا فى البلاد الرأسمالية ، ومستواها الثقافى المنخفض بالمقارنة مع البورجوازية ، فإن الثورة الصينية لن تنجح بالتأكيد دون مشاركة وقيادة البروليتاريا . وقد أكد ماو دائما على ضرورة تحالف طبقتى العمال والفلاحين لأنها « تشكلان من ثمانين الى تسعين فى المائة من سكان الصين ، وهما القوة الرئيسية فى الاطاحة بالامبريالية ورجعوى الكومنتانج . . ويعتمد التحول من الديمقراطية الجديدة الى الاشتراكية ايضا على تحالفها » .

ويبقى وزن البورجوازية النسبى فى التحالف الطبقتى الذى تستند اليه الثورة . فى ١٩٢٣ لم يدافع ماو فحسب عن التحالف مع البورجوازية ، بل لقد رأى بالفعل فى التجار « القوة القائدة فى الثورة الوطنية » . وقد فكر ماو فى مقالة له بعنوان « انقلاب بكين والتجار » التى كتبها فى هذه السنة « ان المشكلة السياسية الراهنة فى الصين ليست سوى مشكلة الثورة الوطنية ، واستخدام قوة الشعب للاطاحة بالعسكريين والامبريالية الاجنبية التى يتواطأ معها العسكريون لتحقيق أعمالهم الخائفة هو المهمة التاريخية للشعب الصينى ، وهذه الثورة هى عمل الشعب ككل ، ويجب أن يتقدم التجار والعمال والفلاحون والطلبة والمدرسون ككل للنهوض بمسئولية جزء من العمل الثورى »

ولكن بسبب الضرورة التاريخية والاتجاهات الراهنة فإن العمل الذي يجب أن يكون التجار مسئولين عنه في الثورة الوطنية أكثر الحاحا وأكثر أهمية في نفس الوقت من العمل الذي يجب على بقية الشعب أن يأخذه على عاتقه . وقد علل ماو ذلك بأن التجار هم أكثر من يشعرون بمعاناة الشعب على أساس تناقض مصالحهم مع المصالح الأجنبية ومصالح العسكريين الحاكمين .

وفي ١٩٤٩ ظل ماو في مقالته الشهيرة «عن ديكتاتورية الشعب الديمقراطية» يحتفظ للبورجوازية الوطنية بدور في التحالف الثوري عموما ، وبدور هام نسبيا في هذا التحالف على وجه الخصوص بعد اقصائها بالطبع عن مكان الصدارة الذي ارتآه لها في الثورة الوطنية عام ١٩٢٣ ، وقد ذكر بهذا الصدد أن البورجوازية الوطنية أهميتها الكبيرة في تلك المرحلة : « فما زالت المصنعة الحديثة في الصين تشكل نسبة صغيرة من الاقتصاد القومي . . . وإذا كانت الصين تريد أن تقاوم القهر الامبريالي وترفع اقتصادها المتخلف الى مستوى أعلى يجب أن تستخدم كل عوامل الرأسمالية الحضرية والريفية المفيدة للاقتصاد الوطني ولحياة الشعب ، ويجب أن نتحد مع البورجوازية في كحاح مشترك » . إلا أنه أكد بالطبع أن البورجوازية الوطنية لا يمكنها أن تقود الثورة ، كما أنها لا يجب أن يكون لها الدور الرئيسي في سلطة الدولة ، وفسر هذا بأن وضعها الاجتماعي والاقتصادي هو الذي يحتم ذلك ، إذ تعوزها البصيرة والشجاعة الكافيتين ، كما أن كثيرا من أعضائها يخافون من الجماهير (١٣١) .

المتناقضات في مجتمع اشتراكي (١٣٢) : يصف ماكسيم رونسون الكاتب الفرنسي ماو بأنه كان أول من تجرأ على الحديث عن المتناقضات داخل المجتمعات الاشتراكية . ومن خلال ثلاث مقالات لـ ماو عن هذا الموضوع يمكن أن تكون صورة واضحة عن موقفه بهذا الصدد (١٣٣) . وقد أكد ماو بالفعل أن المجتمع الاشتراكي ليس مستثنى من المتناقضات وهو يقول : « تفترض بعض

(١٣١) تسامل ماو في هذا الصدد « لماذا انتهت بالاخفاق أربعون سنة من الثورة بقيادة صن يات ؟ » واجاب ماو مراجعا نفسه في عام ١٩٢٣ « لأنه في مرحلة الامبريالية لا تستطيع البورجوازية الصغيرة والبورجوازية الوطنية أن تقود ثورة طبيعية الى النصر » .

(١٣٢) انظر : المرجع السابق . ماكسيم رونسون ، ماو والخروج عن الارثوذكسية الماركسية ، صحيفة الموند ، باريس ، ٤ يناير ١٩٦٧ . مترجم بالعربية في : السياسة الدولية ، ص ٤ ، ع ١١ ، القاهرة . مؤسسة الاهرام ، يناير ١٩٦٨ ، ص ٣٦٥ - ٣٦٦ . ماوتسي تونج ، مقتطفات من احوال الرئيس ماوتسي تونج ، بكين ، دار النشر باللغات الأجنبية ، ١٩٦٧ ، ص ٤٧ - ٦٠ .

(١٣٣) « من التناقض » وكتبها في ١٩٣٧ ونشرت في ١٩٥٢ . « عن الخبرة التاريخية لديكتاتورية البروليتاريا » وكتبت في أبريل ١٩٥٦ و « عن المعالجة الصحيحة للتناقضات بين الشعب » وهي أصلا خطاب بتاريخ ٢٧ فبراير ١٩٥٩ .

الانكار الساخرة ان التناقضات لا توجد في مجتمع اشتراكي ، وانكار وجود التناقضات هو انكار الجدل . وتختلف التناقضات في المجتمعات المختلفة في طبيعتها ، كما تختلف اشكال حلها ، لكن المجتمع في كل الاوقات يتطور من خلال التناقضات المستمرة « . ويصنف ماو التناقضات في المجتمع الاشتراكي الى تناقضات عدائية واخرى غير عدائية ، اما الاولى فمن البديهي انها التناقضات بين الشعب وعدوه ، واما الثانية فهي التناقضات داخل الشعب نفسه .

وقد حدد ماو النوع الثاني من التناقضات بأنه يشمل التناقضات داخل طبقات التحالف الثوري المختلفة : الطبقة العاملة ، الفلاحين ، المثقفين ، والبورجوازية ، والتناقضات بين طبقات هذا التحالف ، بين العمال والفلاحين (١٣٤) وبين قطاعات الشعب العامل من ناحية والبورجوازية الوطنية من ناحية اخرى ، والتناقضات ذات الطبيعة السياسية ، بين الحكومة والجماهير ؛ وتشمل التناقضات بين مصالح الدولة والمصالح الجماعية وبين المصالح الشخصية (١٣٥) ، والتناقضات بين الديمقراطية والمركزية ، والتناقضات بين القادة والمحكومين ، والتناقضات بين أسلوب العمل البيروقراطي الذي يتبعه بعض موظفي الدولة وبين الجماهير ، والتناقضات الايديولوجية الذي يتبعه التناقضات بين الايديولوجيات الصحيحة وتلك الخاطئة في حزب شيوعي .

وقد وضع ماو التناقض بين الطبقة العاملة والبورجوازية الوطنية في الصين في مصاف التناقضات بين صفوف الشعب ، وذلك رغم انه بطبيعته تناقض عدائي ، وفسر ماو هذا بأن الطبقة البورجوازية في مرحلة الثورة الاشتراكية في الصين تقوم من جهة باستغلال الطبقة العاملة ، وتجنس الارباح من وراء ذلك ، وتؤيد الدستور وترغب في قبول التحويل الاشتراكي من جهة اخرى ،

(١٣٤) كتب ماو في ١٩٣٧ في مقاله « عن التناقض » عن هذه الظاهرة في الاتحاد السوفيتي قائلا : « حتى في ظل الظروف الاشتراكية في الاتجاه السوفيتي يوجد اختلاف بين العمال والفلاحين ، وهذا الاختلاف تناقض وان كان على عكس التناقض بين العمال ورأس المال لز يشهد الى عداء ، او يأخذ شكل الصراع الطبقي ، ولقد كون العمال والفلاحون في طريق البناء الاشتراكي تحالفا نقيفا ، وسوف يطون بالتدرج هذا التناقض في عملية التطور من الاشتراكية الى الشيوعية انظر : Schram, op. cit., pp. 20 - 23 ويعلق ماكسيم رونسون على هذا قائلا : « صحيح أنه يمكن ان نجد آراء مشابهة في بعض الكتابات السوفيتية ، ولكن هذه الكتابات مبعثرة وضئيلة ومستترة فضلا عن انها اعلنت ان التناقضات داخل المجتمعات الاشتراكية هي من الضالة بحيث لا تستحق الذكر » . انظر : ماكسيم رونسون ، المرجع السابق .

(١٣٥) يقول ماو عن هذه المسألة : « لن يكون كل فرد كاملا حتى حين يتأسس المجتمع الشيوعي ، فحينذاك سوف تكون هناك تناقضات بين الناس لا تزال قائمة ، وسوف يكون هناك اناس طيبون واناس سيئون ، اناس تفكيرهم صحيح نسبيا ، ومن ثم سوف يكون هناك صراع بين الشعب ، وان كانت طبيعته وشكله سوف تختلف عن الصراعات في المجتمعات الطبقيية ، ومن وجهة النظر هذه فان وجود التناقضات بين الفرد والجماعة في المجتمع الاشتراكي ليس بالشيء الغريب ، انظر : Schram, op. cit., p. 307.

ورأى ماو انه من الممكن في ظروف الصين الخاصة « أن يتحول هذا التناقض الطبقي ذو الصفة العدائية الى تناقض ليست له صفة عدائية ، ويحل بالطرق السلمية اذا ما عولج بطريقة صائبة » ، إلا انه أكد امكانية تحول هذا التناقض الى تناقض عدائي « إذا لم نعالج هذا التناقض معالجة صحيحة ، ولم نلتزم بتجاه البورجوازية الوطنية سياستنا هذه » كذلك أوضح ماو أن التناقضات الايديولوجية داخل الحزب الشيوعي يمكن أن تتحول الى تناقضات عدائية كما حدث في تاريخ الحزب الشيوعي السوفييتي بين الايديولوجية الصحيحة للينين وستالين من ناحية ، وتروتسكي وبورخارين (١٣٦) من ناحية اخرى .

لكن كيف يحل المجتمع الاشتراكي تناقضاته ؟ يقول ماو ان التناقضات المختلفة من حيث النوع لا يمكن أن تحل الا بطرق مختلفة نوعيا ، ومن البديهي ان التناقضات العدائية لن تحل الا باستئصال العناصر المعادية للثورة ، أما التناقض بين البروليتاريا والبورجوازية فيحل بطريق الثورة الاشتراكية ، والتناقض بين الطبقة العاملة وطبقة الفلاحين يحل بطريقة جعل الزراعة جماعية وآلية ، والتناقض داخل الحزب الشيوعي يحل بطريقة النقد والنقد الذاتي وهكذا . وفي الواقع انه قد لا يكون ممكنا فهم الثورة الثقافية دون فهم افكار ماو بشأن التناقضات داخل المجتمعات الاشتراكية .

الثورة الثقافية (١٣٧) : في شتاء ١٩٦٥ بدأت أولى بوادر « الثورة الثقافية البروليتارية الكبرى » بتوجيه ماوتسي تونج وقيادته ، وما يعنينا بالطبع من هذه الثورة هو المضامين الايديولوجية التي يمكن نسبتها الى ماوتسي تونج وجهها وقائدها ، كما اتضحت ابان هذه الثورة ، إلا أن هذا يبقى غير ممكن الا بعد اشارة مختصرة للظروف السياسية التي احاطت بقيام الثورة الثقافية . ويمكن القول باختصار أن الثورة الثقافية قد قامت في الصين لمواجهة خطر حدوث ردة ، يحددها انصار ماو بأنها ردة الى النظام الرأسمالي ، واذا شئنا لغة أكثر جيادا فانها ردة عن افكار ماو وتمرد على سلطته في الدولة الصينية ، وتتفق كل المصادر تقريبا على أن المبادرة بهذه الردة كانت في ايدي قيادات عليا داخل الحزب الشيوعي الصيني ، وهكذا كان الصراع ابان هذه الثورة بين ماو وانصاره من ناحية ، وبين أعدائه في قيادات الحزب العليا بكل ثقلها داخل تنظيمات الحزب من ناحية اخرى ، وقد لجأ ماو في هذا الصراع الى الجماهير مباشرة ، واعتمد على الحرس الاحمر واللجان الثورية والجيش كأدوات في هذا الصراع .

(١٣٦) بورخارين (١٨٨٨ - ١٩٣٨) ، ماركسي سوفييتي شغل مناصب عالية في الحزب الشيوعي السوفييتي واتخذ عدة مواقف معارضة للينين ثم لستالين من أبرزها معارضته للينين في مسألة صلح برست ليتوفسك ، فصل في ١٩٢٩ من المكتب السياسي للجنة المركزية للحزب ، وطرد منه في ١٩٣٧ .


(١٣٧) المرجع السابق ، ملف الثورة الثقافية في السياسة الدولية ، س ٤ ، ع ١١ القاهرة : مؤسسة الاهرام ، يناير ١٩٦٨ .

ولا شك ان اهم القضايا التي تثيرها الثورة الثقافية بالنسبة للفكر السياسي لماوتسى تونج هي تلك المتعلقة بدور الحزب الشيوعى بالنسبة لعملية الثورة ، اذ مما لا شك فيه ان خبرة الثورة الثقافية قد اتت بسابقة ليس لها مثيل في الحركة الشيوعية فيما يتعلق بدور الحزب وبصفة عامة المؤسسات التي تقوم بالثورة فقد استندت الثورة الثقافية الى تنظيمات لا يمكن ايجاد تبرير لها لدى ماركس او لينين (١٢٨) .

ومن السهل ان نجد تبريرا لهذا في فكرة ماو التي سبقت الاشارة اليها عن التناقضات داخل المجتمع الاشتراكي عموما ، وداخل الحزب الشيوعى خصوصا ، وهي الفكرة التي اكدها في احد توجيهاته للثورة في مارس ١٩٦٧ عندما اكدها « ما زالت هناك افكار مختلفة غير بروتيتارية في الحزب » وهذه عقبة كبيرة للغاية امام تطبيق خط الحزب الصحيح « ، بل ان احدى الدراسات تعود بنا الى ما قاله ماو في ١٩٢٩ من انه « هناك مبادئ لا حصر لها في الماركسية لكنها في التحليل النهائي يمكن ان تلخص في جملة واحدة : « ان الثورة مبررة » ويعنى هذا كله ويبرر ان الحزب لدى ماو كما تقول خبرة الثورة الثقافية على الاقل مجرد أداة للثورة يمكن اذا ثبت انها مبررة لها الاستغناء عنها والانتفاض عليها من الخارج ، ورغم انه من البديهي ان هذا لا يعنى ان الحزب لن يسترد دوره القيادى بعد اعادة بنائه وفقا للمتيقنة الثورية الا ان السابقة يمكن ان تتكرر ، وخبرة الثورة الثقافية تبقى استثنائية فيما يتعلق بالدور القيادى للحزب في تحقيق عملية الثورة برمتها .

(١٢٨) لم يترك ماو مجالا للشك بهذا الشأن ، ففي توجيهه له بشأن الثورة الثقافية نشر في مارس ١٩٦٧ قال : « في كل الاماكن والتنظيمات التي تحتاج الى ان يقبض على زمام السلطة فيها يجب ان تؤسس اجهزة مؤقتة للسلطة ثورية وتمثيلية وذات سلطة بروتيتارية ، وتسمى هذه اللجان الثورية » وفي توجيهه آخر في يوليو ١٩٦٨ قال ماو : « يجب ان يحقق الحرس الاحمر الثورى ومنظمات الطلبة الثورية التحالف الثورى الكبير ، بما يتفق والمبادئ الثورية » .

**الكتاب الثاني
في
نظرية الدولة**



الفصل الاول

الدولة

المبحث الاول

نشأة الدولة

يرتبط البحث عن نشأة الدولة بنوعين من الدراسات : الاول دراسة تحليلية ، فالتاريخ يبين لنا كيف قامت الدولة ، وكيف زالت ، ولان التاريخ لم ينقل لنا كيف تمكن الانسان من تكوين المجتمع السياسي ، فاننا نلجأ الى الحدس والتخمين ، ومن هنا تعددت النظريات التي تشرح نشأة الدولة ، وصار لكل نظرية مميزات ، وفيما يلي سنعرض لاهم هذه النظريات بايجاز بعد تعريف الدولة والعناصر التي تتكون منها .

١ - الدولة ومكوناتها :

ويمكن تعريف الدولة (١) بأنها مجموعة من الافراد يقيمون بصفة دائمة في اقليم معين ، وتنيطر عليهم هيئة منظمة استقر الناس على تسميتها الحكومة . وسنتناول بشيء من التفصيل كل عنصر من هذه العناصر التي لا بد منها لكيان الدولة :

(١) مجموعة الافراد : هي العنصر الاول للدولة ، ولكي تستطيع تلك المجموعة ان تعامش معا ، يجب ان تتوافر عندهم الرغبة في ذلك ، وتلك الرغبة تأتي من عوامل مختلفة كالتجاور ، والتشابه في التقاليد ، والاشترار

(١) هناك عدة تعريفات للدولة نذكر منها على سبيل المثال ما يأتي :

عرف فوشى الدولة بأنها مجموعة دائمة مستقلة من افراد يملكون اقليما معيناً ، وتضمهم سلطة مشتركة منظمة يفرض ان يكفل لافرادها جملة ، ولكل واحد منهم التمتع بحريته ومباشرة حقوقه .

وعرف اوبنهايم الدولة بما يأتي : « توجد الدولة تمييزاً لها عن المستعمرات والممتلكات عندما يستقر اناس في مملكة تحت حكومة خاصة بها صاحبة السيادة عليها . »

ويرى العميد دوجي : « ان الدولة عبارة عن جماعة من الناس الاجتماعيين بينهم طبقة حاكمة اخرى محكومة . »

ويرى وايزمان : ان للدولة هي الترجمة القانونية لفكرة للوطن ففيها تتلخص جميع الواجبات والحقوق التي تتصل بالوطن .

ومن رأى ديغو : ان « الدولة مجموعة من الافراد مستقرة في اقليم محدود تخضع لسلطة صاحبة سيادة ، مكلفة ان تحقق صالح المجموعة ، ملتزمة في ذلك مبادئ القانون . »

ويرى بعض الشراح انه من المتعذر الوصول الى تعريف واف لعبارة « دولة » وان الاوفق في مثل هذه الحالة ان يكتفى بالاشارة الى العناصر اللازمة لتكوين الدولة .

في الامانى : ووحدة الاصل ، والدين واللغة ، وان كان لا يشترط بالضرورة
توافر هذه العوامل جملة (٢) .

ويجب الا نخلط بين الشعب والامة ، فالامة هي مجموعة من الافراد
تربطهم رابطة طبيعية معنوية مثل وحدة الاصل او اللغة او الدين ، وتجمعهم
عادات وتقاليد متشابهة ، اما الشعب فليس من اللازم ان تتوافر فيه تلك
الوحدة الطبيعية لكي يصبح العنصر المكون للدولة ، فليست كل امة دولة ،
وليست كل دولة امة (٣) .

وقد نشأت عن رغبة الامم في ان تكون لكل منها دولة نظرية مبدا حق تقرير
المصير الذي ورد في تصريحات الرئيس ولسن في اواخر الحرب العالمية
الاولى ، وفي تصريح الاطلنطى (١٤ اغسطس سنة ١٩٤١) وفي ميثاق الامم
المتحدة . ويتضمن مبدا تقرير المصير ثلاثة معان وهي : اولا - اى تغيير
اقليمى يجب ان يكون مطابقا لرغبة الشعوب القاطنة في المنطقة المراد فصلها
من دولة ما لضمها الى دولة اخرى . ثانيا - الشعوب حرة في اختيار نوع
الحكومة التى ترغب ان تعيش فى ظلها . ثالثا - شعوب الاقاليم غير المتمتعة
بالحكم الذاتى (المستعمرات) لها حق تقرير مصيرها بتحديد نوع الحكم الذى
تريد ان تعيش فى ظله .

(ب) الاقليم : الاقليم المحدد هو العنصر الثانى من عناصر قيام الدولة ،
وليس من الضرورى ان يكون قطعة واحدة ، ويكون لاقليم كل دولة حدود
تفصله عن اقليم الدول المجاورة له ، ولهذه الحدود اهمية ، اذ تحدد امتداد

(٢) ولا يشترط في هذه المجموعة عدد معين ، فقد يقل هذا العدد حتى يكون بضعة
آلاف كما هو الحال في امارة موناكو ، وقد يزيد فيتجاوز مئات الملايين كما هو الوضع في الهند ،
او الصين .

وليس من الضرورى ان تكون تلك المجموعة متحدة في الاصل ، او اللغة ، او الدين .
فهناك دول قومية افرادها متعددة مثل الاتحاد السوفيتى الذى يجمع بين جمهوريات مختلفة
القوميات ، وهناك دول متحدة اللغات كاليهند التى يوجد فيها الى جانب اللغة الانجليزية
والهندية والاوردية عشرات من اللغات الاخرى ، كذلك فان اكثر دول العالم تتعدد فيها
الديانات .

ولا يلزم في هذه المجموعة من الافراد ان تكون على درجة معينة من الحضارة ، فهناك
دول متقدمة ، واخرى متخلفة ، كما ان هناك دولا صناعية ، واخرى زراعية وغير ذلك .
(٣) قد تكون الامة الواحدة مجزأة بين عدة دول ، كما هو الحال بالنسبة للامة العربية
التي تمتد من الخليج الى المحيط ، فهي امة واحدة ممثلة في عدة دول ، وكثير من دساتير
هذه الدول تقرر ان شعوبها جزء من الامة العربية .

سيادة الدولة صاحبة الاقليم ، وقد تكون هذه الحدود طبيعية (٤) ، او غير طبيعية (٥) .

ويشمل الاقليم سطح الارض الذي يكونه ، ويضم مجموعة الاملاك الخاصة الافراد والشركات ، واملاك الحكومة الخاصة ، واملاك الدولة العامة كالطرق والجسور والقناطر ، ولا يقتصر على سطح الارض بحسب ولكنه يشمل ما تحت هذا السطح من طبقات لا نهاية لعمقها بما تشتمل عليه من نتي انواع الثروات كالمعادن والبتروول والفحم .

وللدولة اقليم مائي يشمل جميع النهار والبحيرات الداخلة في حدوده ، واذا كان النهر يجري في اقليم دولة ثم في اقليم دولة اخرى ، او كان هذا النهر يجري بين دولتين فان كل دولة تعتبر مالكة لذلك الجزء الذي يدخل ضمن حدودها وفقا لقواعد نظمها القانون الدولي العام . اما استغلال وتوزيع مياه تلك الانهار فيكون بمقتضى معاهدات تبرم بين الدول التي تملك هذا النهر . وتمتد ملكية الدولة الى جزء من البحار العامة الملاصقة لارضها وتسمى بالبحار الاقليمية ، وكانت محددة في القانون الدولي بثلاثة اميال تبدا من شاطئ الدولة ، ثم رفعتها بعض الدول الى اثني عشر ميلا . ولا يزال تحديد هذه المسافة موضع خلاف .

كذلك تمتد ملكية الدولة لاقليمها الى طبقات الهواء الواقعة فوق هذا السطح بما في ذلك مياهه الاقليمية ، ويلاحظ ان سيادة الدولة تمتد هنا الى ارتفاع معين من جو اقليمها ، وما كان اعلى من هذا القدر المعين من الجو يعتبر حرا لجميع الدول ، فحين طافت الاقمار الصناعية حول العالم لم تعترض اية دولة بحجة انتهاك حرمة اقليمها الجوي .

(ج) الحكومة : يقتضى وجود الدولة الى جانب الشعب والاقليم ان تكون هناك هيئة حاكمة تتولى الاشراف على الشعب ، وتفظم العلاقات بين افراده ، وتقوم بادارة الاقليم ، واستغلال موارده وتنظيم هذا الاستغلال لمصلحة المواطنين ، وتتولى حماية الشعب من كل عدوان خارجي . والشكل

(٤) الحدود الطبيعية هي التي انشأتها الطبيعة كالجبال ، او الانهار ، او البحار ، ومن امثلة تلك الحدود الطبيعية سلسلة جبال البرانس التي تفصل بين فرنسا واسبانيا . ونهر الراين الذي يفصل بين المانيا وفرنسا ، وما زالت البحار رغم تطور المواصلات اهم حدود طبيعية للدول ، ومن ابرز الامثلة على ذلك الجزر اليابانية ، والجزر البريطانية التي حمت البحار كلاً منها من خطر الغزو لانها الحدود الطبيعية لها .

(٥) الحدود غير الطبيعية هي التي تلجا اليها الدول التي لا تفصل بينها حدود طبيعية . وتثبت بوضع علامات خاصة من نحو الاعمدة او الابنية ، او الاسلاك الشائكة ، او جسم عائم في الماء . وقد تكون حسابية في المناطق الصحراوية الشائعة كخطوط الطول او العرض ، وكلها تسجل في معاهدة تعقد بين الدولتين المتجاورتين . ومن امثلة ذلك الحدود القائمة بين الدول العربية ، والحدود الفاصلة بين المانيا الغربية و المانيا الشرقية ، او خط العرض ٣٨ هـ الذي يفصل بين كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية .

السياسى الذى تتخذ هذه البيئة الحاكمة هو موضوع دراسة خاصة
سنوردها بعد .

٢ - نظرية العقد الاجتماعى :

وتقوم هذه النظرية على فرضين هامين : الاول حالة الفطرة الاولى ،
والثانى العقد ، وهو اما ان يعنى عقدا سياسيا اجتماعيا يوضح نشأة
المجتمع ، واما ان يعنى عقدا حكوميا بمعنى الاتفاق بين الحاكمين والمحكومين .
(ا) حالة الفطرة الاولى : يفترض اصحاب نظرية العقد الاجتماعى ان حالة
الفطرة الاولى هى الحالة التى سبقت التكوين السياسى للمجتمع ، وان المنظم
الوحيد لحياة الناس فى هذه الفترة كان هو القانون الطبيعى وليس قوانين
وضعية . واكثر الكتاب يصف حالة الانسان فى هذا المجتمع بانها كانت
حالة رحشية .

(ب) العقد الاجتماعى : تعددت آراء الكتاب فى موضوع العقد ، فبعضهم
عده حقيقة تاريخية ثابتة تشرح نشأة المجتمع ، بينما اعتبره آخرون عقدا
حكوميا نشأ بين الحاكمين والمحكومين ، وهناك من الكتاب من اعتبره أساسا
صالحا لما يجب ان تكون عليه العلاقة بين الحاكمين والمحكومين . والفكرة
الاساسية للعقد - باعتباره اصل نشأة الدولة - هى تنازل الافراد عن جزء
من حقوقهم الطبيعية مقابل التمتع بمميزات المجتمع السياسى .

والنظرية الاجتماعية قديمة العهد ، ورغم ان المشرعين الرومان لم يؤمنوا
بفكرة شيشرون عن الحرية ، فانهم كانوا مثله فى ارجاع السلطة السياسية
الى الشعب ، وهذا يدل على ان الرومان لم يجيئوا بنظرية واضحة عن العقد ،
ولكنهم جاءوا بكثير من مقوماتها ، لان القانون الرومانى كان يعتبر القبول
من اهم اركان القانون ، وفكرة العقد الاجتماعى تتضمن فكرة القبول بل انها
ركن اساسى فيها . ثم جاءت القبائل الالمانية بأفكار سياسية من اهمها
ان الشعب يجب ان يوافق على تعيين الملك ، ومعنى هذا ان الملك حين
يتولى الحكم يكون قد تعاقد ضمنا مع الشعب على احترام تقاليده وعاداته
وقوانينه . كذلك فان النظام الاقطاعى بنى على فكرة الاتفاق ، وهذه الافكار
فى جوهرها تقترب من فكرة العقد الاجتماعى ، وكان مانجولد لوتنباخ اول من
وضع النظرية فى صورتها المعروفة ، اذ كان يعتقد ان مركز الملك مقدس ،
وان الملك يستمد سلطته من الشعب ، وان الشعب ينحى هذه السلطة
مقابل ان يحميه من الطغيان والفساد ، فاذا انقلب الملك على الشعب واستبد
به كان من حق الشعب ان يتحرر من حكمه ما دام لم يحترم العقد المبرم بينهما ،
وقد استعمل مانجولد نظريته عن العقد الاجتماعى ليقرر الحقوق الدستورية
للافراد .

نظرية هوبز : اسلفنا ان هوبز يعتقد ان حالة الفطرة الاولى كانت حالة وحشية لا يسودها الا قانون المحافظة على النفس ولذلك حتم القانون الطبيعى على الافراد ان يبحثوا عن مخرج من هذه الحالة النفسية ، فاقاموا فيما بينهم عقدا كونوا بموجبها الدولة ، وتنازل الافراد عن جميع حقوقهم الطبيعية ، ووضعوها فى يد شخص واحد ، او مجموعة من الاشخاص تقوم مقام الشخص الواحد ، ومن هنا صارت له سلطة عليا لا يمكن انتزاعها منه ، ولم يفرق هوبز بين الحكومة والدولة ، بل جعلها شيئا واحدا ، واعتقد ان اسقاط الحاكم معناه زوال الدولة ، والرجوع بأفرادها الى حالة الفطرة الاولى .

نظرية لوك : يعتقد لوك ان حالة النظرية الاولى تسودها الحرية والمساواة بين الافراد ، والافراد يخضعون للقانون الطبيعى الذى يمنحهم حقوقا ثابتة لانفسهم وللممتلكاتهم ، وكانت هذه الحالة تتميز بعدم الاستقرار لعدم وجود شخص غير متحيز يحمى الافراد ، لذلك تعاقد الافراد فيما بينهم وكونوا مجتمعا سياسيا ، ثم تعاقدوا مع سلطة حاكمة تنازلوا لها عن جزء من حقوقهم ليتيحوا لها القيام بأعمالها لتحقيق هدف المجتمع ، وعلى ذلك فان الدولة انما نشأت لحماية حقوق كانت موجودة ، وتنازل الفرد عن جزء من حقوقه ليضمن التمتع بما بقى له من حقوق وحرية أساسية . وبناء على هذا لا يمكن ان تكون سلطة الحاكم مطلقة غير محدودة كما يقول هوبز ، ولكنها محدودة بطبيعتها ، فاذا ما حاول ان يستزيد من سلطته او ان يمسء استعمالها كان من حق الشعب ان يخلعه ، من هذا يتضح ان لوك كان يدافع عن نظام الحكم الدستورى ، وبذلك يكون تفكيره السياسى أكثر نضوجا من تفكير هوبز ، ثم انه يفرق بين الحكومة والدولة .

نظرية روسو : كان روسو يرمى الى ايجاد نظام اجتماعى تستخدم فيه السلطة الجماعية لحماية الفرد واملاكه ، ويرمى كذلك الى بيان ان الفرد يستطيع ان يتحد مع الآخرين دون ان يفقد حريته الشخصية ، ولهذا صور حالة الفطرة الاولى على انها حالة مثالية ، سعد فيها الفرد اكثر مما سعد فى اى وقت آخر ، وهو يرى ان الانسان لم يضطر الى العيش فى المجتمع الا نتيجة تزايد السكان المستمر ، وانه قد تخلى عن حريته الطبيعية بموجب عقد مع الافراد الآخرين يتنازل به عن حقوقه للمجموع لا لفرد معين ، وسيادة المجموع لا يمكن التنازل عنها ، وليست الحكومة الا خادمة لهذه السيادة ، وسلطتها ناشئة عن التوكيل ، وهى تمارسها بفضل سيادة الشعب فالشعب هو صاحب السلطة التشريعية ، وليس للحكومة الا سلطة تنفيذية ، وعندما يجتمع الشعب تعود اليه السيادة كاملة ، وتتوقف الحكومة عن ممارسة سلطتها طوال مدة اجتماع الشعب . ومن رايه ان القانون لا يمكن ان يعد قانونا الا اذا صدر عن الشعب صاحب السلطة التشريعية ، ومن هنا ينفى روسو ان الهيئات البرلمانية تمثل الارادة العامة تمثيلا صادقا ، لانه يعتقد

ان السيد الحق هو الشعب في مجموعه ، ولكنه يستتدرك فيقول ان الارادة العامة لا تعنى الاجماع ، فتكفى اغلبية الآراء للدلالة على الارادة العامة . ويتفق روسو مع هوبز في اعتقاده ان السيادة يجب ان تكون مطلقة ، ولا يمكن التنازل عنها ، الا ان هوبز يجعل هذه السيادة للحاكم ، بينما يجعلها روسو للشعب ، ويتفق مع لوك في التفرقة بين الحاكم والقوة التي تقف خلف الحاكم ، اى التفرقة بين السيادة القانونية والسيادة السياسية ، ويختلف مع لوك في ان لوك يرى ان جميع اعمال الحاكم قانونية ما لم تتعارض مع حقوق الافراد الاساسية ، اما روسو فيرى ان كل القوانين يجب ان تصدر عن الارادة العامة ، وهذا يعنى ان الحكومة لا تستطيع ان تصدر اى قانون .

وابتداء من القرن التاسع عشر بدأت نظرية العقد الاجتماعى تضحل لاسباب منها ، ان الفلسفة السياسية أخذت تعتمد على الدراسة التاريخية ، وتستمد قواعدها من واقع الاحداث . كما ان نظرية داروين فى التطور قد اثرت فى التفكير العلمى .

واهم ما وجه الى نظرية العقد الاجتماعى من انتقادات يلخص فى الآتى :

(أ) انها غير حقيقية لا سند لها فى التاريخ . (ب) فكرة حالة الفطرة الاولى بعيدة عن الصواب ، لانها لا تعتمد على اساس علمى صحيح (ج) النظرية غير منطقية ، لان الحرية لا يمكن ان تتحقق فى حالة الفطرة الاولى ، كما يزعم القائلون بهذه النظرية ، اذ ان الحرية تستوجب وجود حقوق ، أما فى حالة الفطرة الاولى فلم يكن هناك حق الا باستعمال القوة . (د) النظرية مستحيلة لانها تستلزم وجود نظام قانونى لحماية العقد ، وبما ان حالة الفطرة الاولى خالية من القانون فاحترام العقد امر لا يتصور . (هـ) الكاتب « بلونتشلى » يرى ان نظرية العقد تنطوى على آراء خطيرة على الدولة ، اذ ان كثيرا من المؤمنين بهذه النظرية يؤمنون بان للشعب حقا مطلقا فى الثورة وهذه افكار هدامة تؤدى الى القضاء على المجتمع بأسره .

ورغم الانتقادات الكثيرة الموجهة الى النظرية ، فقد حققت فى بدء ظهورها فوائد جمة للمجتمع الاوروبى ، لانها وقفت فى وجه نظام الحكم المطلق ، وأيدت حقوق الشعب ، ووضعت حدا لطغيان الطبقة الحاكمة وطبقة النبلاء .

٣ - نظرية النشأة المقدسة :

ترتكز نظرية النشأة المقدسة على فكرة أساسية هى ان الله هو الذى خلق الدولة ، وتعرف الدولة التى يحكمها حاكم من عند الله بأنها دولة تيوقراطية ، ونظرية الحكم المقدس او النشأة المقدسة ترجع بنا الى المرحلة الاولى من مراحل الحياة السياسية ، فاليهودية نظرت الى الله على انه منشئ السلطة الملكية ، وانه هو الذى ينتخب الملوك ويمنحهم السلطة ، وينتزعها منهم .

أما الإغريق والرومان القدماء فلم يعتقدوا في الدولة التيقراطية ، بل كانوا يؤمنون بحق الشعب في الحكم ، وظل الأمر كذلك حتى جاءت المسيحية فأعدت لنظرية النشأة المقدسة أهميتها ، وقد بنى آباء الكنيسة الأوائل نظريتهم عن الحق الإلهي في الحكم ، أو النشأة المقدسة للدولة على قول الرسول بولس بخضوع جميع الناس للسلطات العليا ، وذلك لأن الله هو الذي وضع هذه السلطات في أيدي الملك ، وقد تعرضت هذه النظرية لتغيرات كثيرة من آثار القانون الروماني ، والأفكار الألمانية ، لأن القانون الروماني يقيم وزنا كبيرا لارادة الشعب في حياة الدولة السياسية ، كما أن الأفكار الألمانية تنادي بملكية الشعب للقانون ، وبخضوع الحاكم له . ولما تطورت تلك النظرية بتأثير القانون الروماني والأفكار الألمانية أصبحت تعنى أن هناك سببين لقيام المجتمع ، السبب الأول هو الله ، والسبب الثاني هو ارادة الشعب . وقد استعملت هذه النظرية سلاحا لمواجهة النظريات الديمقراطية التي تطورت فيما بعد ، وكذلك لاثبات ان سلطة الكنيسة تفوق سلطة الحاكم ، لأن الكنيسة تستمد سلطانها من الله مباشرة أما الإمبراطورية فتقوم لأغراض دنيوية بحتة .

وتطورت نظرية النشأة المقدسة في إنجلترا خلال القرنين السادس عشر والسابع عشر ، وأخذت شكل الحق المقدس للملوك ، وكانت النظرية تقول ان الله أنشأ السلطة منذ أنشأ الإنسان على الأرض ، ونفى أنصارها فكرة قيام العقد الاجتماعي نقيضا قاطعا ، ثم أصبحت هذه النظرية فيما بعد ، ومما أدى الى اضمحلالها : ٢ - ظهور نظرية العقد الاجتماعي ب - لانتشار السلطة الزمنية على السلطة الدينية ، وانفصال الكنيسة عن الدولة ج - نمو الأفكار الديمقراطية اذ قضى على النظريات التي تعضد الحكم المطلق ، ومن بينها نظرية النشأة المقدسة للدولة .

وانتقد الكتاب السياسيون هذه النظرية ، وبينوا ان لا دخل للدين في المسائل السياسية ، ونظروا الى الدولة على انها منظمة بشرية بحتة ، والافراد هم الذين يضعون نظم الحكم المختلفة التي يرونها ملائمة لبيئتهم ، وتكون الدولة حين يجتمع عدد من الناس على رقعة أرض محددة ، ويتفقون في أهداف مشتركة ، ثم يقيمون نظاما سياسيا يكفل لهم تحقيق هذه الأهداف . وتشتمل هذه النظرية أيضا على معتقدات خاطئة ، لأنه اذا كان الحاكم التيقراطي لا يسأل الا أمام الله فمعنى ذلك أنه غير مسئول أمام الشعب ، وقد أثبتت البحوث الحديثة ان الملوك الكهنسة حين كانوا يحكمون الشعوب الأولى استغلوا صبغتهم الالهية في التنكيل بشعوبهم .

ولكن من جهة أخرى كان لنظرية النشأة المقدسة للدولة أهمية تاريخية لا يمكن إنكارها ، إذ انها ظهرت في عصور كانت تختلط فيها الهيئات الدينية مع الهيئات السياسية ، وكذلك كان الحكام الأوائل يجمعون بين صفتي الملك

والكاهن ، واعتمد سلطاتهم الملكي على مركزهم ككهنة واهم مميزات هذه النظرية انها اكدت ان للدولة رسالة اخلاقية ، اذ ما دامت الدولة من عمل الله فلا بد ان تكون لها رسالة اخلاقية سامية .

٤ - نظرية القوة :

تنص نظرية القوة على ان المجتمع نشأ نتيجة خضوع الضعيف للقوى ، وكما يصح هذا على الافراد فانه يصح ايضا على القبائل والعشائر والممالك والامبراطوريات .

وقد استعملت نظرية القوة لاغراض متعددة منها : (ا) استعملها بعض آباء الكنيسة الاوائل ليثبتوا تفوق الكنيسة على الدولة (ب) استعملها انصار المدرسة الفردية لاثبات ان المجتمع من طبيعته ان الاقوياء فيه يسودون على الضعفاء فواجب على الحكومة ان تمتنع عن التدخل في الشؤون الاقتصادية للافراد ، وان المنافسة يجب ان تترك حرة لكي يزيد الانتاج الاقتصادي . (ج) استخدمتها المدرسة الاشتراكية لاثبات ان التنظيم الصناعي والمالي كان نتيجة لسوء استعمال القوة ، وان الدولة قامت نتيجة استغلال الاقوياء للضعفاء لتمكين جزء صغير في المجتمع من ان يسرق الجزء الآخر .

ونظرية القوة فيها بلا ريب كثير من الحقائق ، فمما لا شك فيه ان القوة عامل اساسي في تكوين الدولة ، والقوة لازمة للدولة في الداخل وفي الخارج .

٥ - النظرية التاريخية :

ياخذ علماء السياسة بالنظرية التاريخية (او نظرية التطور لتفسير نشأة الدولة) ومؤداها ان نمو الدولة تاريخي ، وان نشأتها ترجع الى ما قبل التاريخ ، ولما تقدمت علوم الاجناس البشرية واللغات والاديان المقارنة استطاع الكتاب تكوين نظرية منطقية عن نشأة الدولة وتطورها ، وقوامها ثلاثة عوامل رئيسية ساعدت على نمو الدولة وهي : علاقة الدم ، والدين ، والوصى السياسي *Political consciousness* وهذه العوامل وثيقة الارتباط بعضها ببعض .

علاقة الدم : كان لعلاقة الدم تأثير كبير في تطور الدولة ، واهمية في حياة الفرد ، والعائلة اول رباط من تربطه هذه العلاقة ، ومن تعدد العائلات تنشأ القبائل والعشائر ، وقد ظهرت في هذا الموضوع نظريتان :

(ا) نظرية سلطة الاب : ويعتبر سير هنري مين اقوى من نجد نظرية سلطة الاب ، وتتخلص في ان العائلة تكون المجتمع الاساسي ، وهي ترتبط

بعضها ببعض لانها تخضع لسلطة رب العائلة ، وتتفرع العائلة الى عدة عائلات تربط بينها صلة الدم لتكون القبيلة ، واجتماع عدة قبائل يكون الدولة . ويعتمد مين في نظريته على ثلاثة مصادر هي : دراسة المدنيات المختلفة ، ودراسة تاريخ المدنيات القديمة ، ودراسة القوانين القديمة .

ومما يثبت صحة هذه النظرية ما ورد في التوراة عن سلطة الاب ، ودراسة نظم القبائل في مختلف بلاد العالم وبخاصة الجزيرة العربية ، ولهذا يمكن اعتبار العائلة اساس تكوين المجتمعات كلها . ونظرية سلطة الاب من ابسط النظريات التي تشرح نشأة الدولة ، وقد يكون هذا سبب ضعفها لان الدراسات الحديثة تذهب الى ان المجتمعات القديمة لم تقم في تكوينها على عامل واحد ، بل عدة عوامل لا يتيسر فصل احدها عن الآخر كعوامل الدين والعقيدة ، والاهداف السياسية .

نظرية سلطة الاب : كثير من المفكرين يذهب الى ان سلطة الام لا سلطة الاب هي التي كانت العامل الاساسي في تكوين المجتمع ، وعندهم ان العائلة التي تنسب الى الام اقدم وجودا من العائلة التي تنسب الى الاب ، الا ان الدلائل التاريخية المؤيدة لهذا قليلة .

وسواء اكان المجتمع يرتبط نتيجة انتمائه الى اب واحد ، او الى ام واحدة ، فدلالة هذا على كل حال هي ان صلة الدم كانت عاملا هاما في نشأة المجتمعات القديمة ، الى ان ظهرت العوامل الاخرى فصار لها مركز الصدارة ، مثل عامل اللغة الواحدة ، وعامل العادات المشتركة ، والهدف الواحد .

ولا شك ان الدين كان له تأثير كبير في المجتمعات الاولى ، اذ كان يسيطر على افكار الافراد وعاداتهم ، ولم يفقد الدين اهميته الا في العصور الحديثة اذا انفصل عن المجتمع انفصالا تاما ، وهذا الفصل لم يتحقق الا في المجتمعات المتقدمة ، ولكن لا يزال للدين سلطان في بلاد كثيرة .

واهم كاتب تناول هذا الموضوع بالدرس والتحليل في العصر الحاضر هو فريزر وهو فيما كتب يقرر ان العبادة الجماعية كانت من اهم العوامل التي ربطت بين العائلات بعضها بعضا ، ثم بين القبائل بعضها بعضا . ومن رايه ان المشاركة في عبادة الاسلاف كانت اقوى من صلة الدم في ربط العائلات ببعضها ، وكانت العائلة تقوم بتلقين الزوجات الحديثات ، وبتلقين الابناء مبادئ ديانة الاسرة ، ولما اتسعت العائلة وتحولت الى قبيلة ، تحولت الديانة ايضا من ديانة للعائلة وحدها الى ديانة للقبيلة كلها ، واذن فقد كان الدين رباطا قويا يعمل على اتحاد العائلات وتماسكها . ويخرج فريزر من دراسته هذه بقوله ان الديانة قد عملت على تكوين العائلات وربطها ببعضها

قبل أن يظهر الهدف من تكوينها ، وكانت أوامر الدين ونواهيها هي روح القانون عند الرجل البدائي ، ولم تكن هناك قوانين وضعية لتنظيم العلاقة بين العائلات وبعضها ، أو بين القبائل وبعضها ما دامت كلها تخضع لدين واحد ، وكان العقاب الذي ينص عليه القانون عقاباً دينياً ، وكل من خرق القانون حق عليه هذا العقاب ، ولهذا فحين أكد الدين علاقة الأمر والنهي أكد العلاقة الطبيعية في العائلة ، وكان القانون الديني هو المسيطر على المجتمعات . وتدل الشواهد على وجود الانظمة الملكية في المرحلة الدينية من مراحل تكوين الدولة ، فكان الملوك بجانب مراكزهم كحكام ، يقومون أيضاً بوظيفة الكهان ، والتاريخ يشهد بوجود مثل هؤلاء الملوك ، بل كانت مهمة بعض هؤلاء الملوك تقتصر أحياناً على القيام بالمراسيم الدينية ، ويضرب فريزر لذلك مثلاً من العصر الحديث فيذكر أن في جنوب أفريقيا ملوكاً من قبائل الماتابيليز « Matabeles » يجمع الملك منهم بين صفة الحاكم المطلق الحكم وصفة الكاهن الاعظم .

وكان للوعي السياسي ، الى جانب صلة الدم والدين أثر في تكوين الدولة ، وهو في رأي كثير من الكتاب يعتبر من أهم العوامل التي ساعدت على نمو الدولة ، والوعي السياسي يعني تحقيق أهداف هامة لا تتم الا عن طريق التنظيم السياسي للأفراد تحت ظل الدولة ، وهذه الأهداف لم تكن واضحة وضوحاً تاماً في بدء تكوين الجماعات السياسية .

وكان الفرد في أشد الحاجة الى الدولة لكي تحميه وتحمي أملاكه ، ولتوفر له أيضاً الحماية من كل اعتداء خارجي ، وتتيح له فرصة التقدم الاجتماعي والأخلاقي والثقافي ، وعندما يزيد عدد السكان تظهر الحاجة الى الدولة لتنظيم علاقة الأفراد المتعددة كما تظهر الحاجة أيضاً الى تنظيم الشؤون العائلية ، وشؤون الزواج ، كذلك حين تزيد الثروة تظهر الحاجة الى حماية الملكيات الخصوصية .

وهذه التنظيمات تظهر في شكل قوانين ، وكان القانون الديني في مقدمة القوانين التي أوجدها المجتمع لتنظيم حياته ، وقد حقق القانون الديني علاقة الأمر والطاعة اللازمة للمجتمع السياسي ، ثم ظهر قانون العادة الذي كان يمتاز بالجمود ويطيعه الأفراد طاعة عمياء ، ولم يظهر التقدم الا حين بدأ الأفراد يفهمون الغرض من القوانين ، وحلت الطاعة الذكية محل الطاعة العمياء وبدأ قانون العادة يختفي ويحل محله القانون الوضعي الذي يقره الشعب ليساير تطور الظروف ، ويلاحق تطور البشرية وتقدمها .

٦ — نشأة الدولة والقانون الدولي :

تنشأ الدولة وفقاً لقواعد القانون الدولي باكتساب العناصر المكونة لها من

اقليم ورعايا وحكومة واعتراف بقية دول المجتمع الدولي بهذه الدولة الجديدة .
وتنشأ الدولة على صورة من الصور الآتية :

الصورة الاولى : قد تنشأ الدولة من عناصر جديدة باستقرار مجموعة من السكان على سيطر اقليم سواء كان غير مسكون ، أو كان مسكونا بقبائل هجبية أو بشعب قليل أو ضعيف ، وهذا نادر في الوقت الحاضر كتنشأة جمهورية ليبيريا ، وكنشأة جمهورية ترينيداد ، في كل من هاتين الحالتين نشأت الدولة من عناصر جديدة عن طريق هجرة مجموعة من الافراد الى اقليم ما ، وتنظيمها هذا الاقليم في صورة دولة جديدة .

الصورة الثانية : قد تنشأ الدولة الجديدة من عناصر قديمة ، نتيجة تفكك أو انحلال بعض الدول القائمة ، وهذه هي الصورة الغالبة في انشاء الدول الحديثة مثل ما حدث بالنسبة لولايات أمريكا الشمالية حين انفصلت عن إنجلترا سنة ١٧٧٦ ، ومثل البرازيل حين انفصلت عن البرتغال سنة ١٨٢٢ ، ومثل جمهوريات أمريكا اللاتينية حين انفصلت عن إسبانيا في القرن الماضي . كما نشأت بعد الحرب العالمية تشيكوسلوفاكيا ويوغوسلافيا نتيجة لتفكك الامبراطورية النمساوية المجرية ، كما نشأت كل من فنلندا واستونيا ولتوانيا ولاتفيا بعد انفصالها عن الامبراطورية الروسية القيصرية ، وكذلك تكونت معظم الدول الافريقية الآسيوية عقب الحرب العالمية الثانية بعد انفصالها من الدول الاستعمارية الغربية ، وقد يقع الاتصال على اثر ثورة انفصالية ناجحة (الولايات المتحدة) أو على اثر اتفاق (نيجيريا) أو بمساعدة دولة كبرى لها مصلحة في انشاء الدولة الجديدة (دولة بنما) أو بإشراف المنظمة الدولية (الصومال) .

الصورة الثالثة : قد تنشأ الدولة الجديدة عن طريق انضمام عدة دول بعضها الى بعض أما في شكل دولة موحدة كما حصل بالنسبة لإيطاليا ، وبالنسبة لألمانيا ، أو كما حدث في فبراير سنة ١٩٥٨ بالنسبة لمصر وسوريا حين اتحدتا لتكوين دولة جديدة هي الجمهورية العربية المتحدة .

إذا توافرت هذه العناصر الثلاثة وهي الاقليم والشعب والحكومة أصبح لها حق السيادة على اقليمها ورعاياها ولكنها لا تتمكن من ممارسة سيادتها الخارجية الا اذا سلمت الدول القائمة بوجودها وقبلت معاملتها ، وجرى العرف في القانون الدولي على تسمية هذا الاجراء باعتراف (٦) وقد يكون

(٦) اختلف فقهاء القانون الدولي في تكيف الاعتراف بالدولة الجديدة ، ففريق يقول انه ذو صفة انشائية بمعنى انه هو الذي يجعل من الدولة الجديدة شخصا دوليا ، وبدونه لا تستكمل الدولة عناصرها ولا تقوم ، وفريق آخر يرى ان الاعتراف ليس الا مجرد اقرار بامر الواقع ، بالدولة الجديد اذا استكملت عناصرها الثلاثة اصحت دولة ، وليس الاعتراف من قبل الدول الاخرى هو الذي يكسبها تلك الشخصية .

الاعتراف صريحا يتم بطريق الاعلان كما حدث في اعتراف أمريكا بدولة اسرائيل ، وقد يكون عن طريق معاهدة دولية كالمعاهدة بين أندونيسيا وهولندا المتضمنة الاعتراف بدولة أندونيسيا الجديدة ، ويجوز أن يكون الاعتراف ضمينا ومن ذلك دخول الدول القائمة في علاقات اقتصادية أو دبلوماسية مع الدولة الجديدة . وإذا امتنعت بعض الدول القائمة من الاعتراف بالدولة الجديدة كانت بالنسبة لهذه الدول كأنها غير موجودة فلا تستطيع أن تعاملها . والا كان ذلك بمثابة اعتراف ضمني بهذه الدولة الجديدة .

والدولة كما تنشأ وتزدهر وتسدود قد تتدهور وتضمحل ثم تزول بفقدان أحد العناصر الأساسية اللازمة لوجودها كدولة ، كالسكان أو الاقليم أو الحكومة ، وان كان فناء الدولة يأتي في الغالب من انعدام استقلالها بضمها طوعا أو كرها الى دولة أخرى ، وأمثلة ذلك كثيرة منها فناء دولة النمسا بضمها الى ألمانيا سنة ١٩٣٨ وفناء دولة بولونيا بتقسيمها بين كل من روسيا وألمانيا سنة ١٩٤٠ وفناء دولة منشوكو التي قامت سنة ١٩٣٢ وانهارت سنة ١٩٤٥ بعد هزيمة اليابان في الحرب العالمية الثانية .

تعقيب :

لقد قدمنا عدة نظريات عن نشأة الدولة ، وكشفنا عن جوانب النقص والكمال في كل نظرية ، وبيننا العوامل الرئيسية التي أدت الى تكوين الدولة وتطورها ، وخرجنا من كل هذه الدراسة بأن الدولة قد نمت نموا تاريخيا ، وأنها تأثرت في نموها بعدة عوامل في مقدمتها : صلة الدم والدين والوعى السياسى ، الا انه يستحيل على المرء أن يقرر أى هذه العوامل كان اقوى من الآخر أثرا في ظهور الدولة وتطورها ، وكل ما يمكن ان يقال بصفة عامة هو ان العائلة اسبق ظهورا من الدولة ومن ثم فان الدولة تكون امتدادا للعائلة . وقد عمل الدين على تقوية الرابطة العائلية ، وقرار النظام فيها ، كما أخذ يعمل تدريجيا على اقرار النظام اللازم لبقاء الدولة ، ثم ظهرت القوانين الدينية التي ساعدت على ايجاد علاقة الامر والطاعة اللازمين للمجتمع السياسى ، ثم بدأت المجتمعات تتكون لتحقيق اهداف معينة ، ومن هنا بدأت اهمية الوعى السياسى تظهر في تكوين الدولة وفي نموها وتقدمها . ولما تعددت الدول ، وزاد اتصالها ببعضها ، وتشابكت مصالحها ظهرت قواعد جديدة لتنظيم العلاقات بين الدول ، ومن ثم لتنظيم القواعد القانونية التي تقرر نشأة الدولة .

المبحث الثاني

سيادة الدولة

كلمة سيادة sovereignty مشتقة من اللفظ اللاتيني « Superanus » ومعناه « الاعلى » . واول من استعمل هذه الكلمة في السياسة هو جان بودان (٧) في كتاب الجمهورية الذي وضعه سنة ١٥٧٦ ، وان كانت فكرة السيادة قد عرفت قبله في اوربا غير ان الكتاب كانوا يطلقون عليها اسما آخرى فسموها « السلطة العليا » وسمها فقهاء الرومان « اكتمال السلطة في الدولة » وهذه كلها مرادفات لمعنى السيادة وهي السلطة العليا في الدولة .

١ - مظاهر السيادة :

سيادة الدولة تعنى السلطة العليا فيها ، او كما يقول الاستاذ برجس هي السلطة المطلقة غير المحدودة التي تمارسها الدولة على رعاياها وعلى جميع المنظمات التي يكونها الرعايا داخل الدولة ، ولكي نفهم معنى السيادة فيها صحيحا واضحا يجب الا نخلط بين الدولة والحكومة ، والسيادة على هذا المعنى لها وجهان مختلفان : (ا) السيادة القانونية . (ب) السيادة السياسية .

(ا) السيادة القانونية : صاحب السيادة القانوني هو الشخص او الهيئة التي يخولها القانون سلطة ممارسة السيادة اي سلطة اصدار الاوامر النهائية في الدولة ، وفي كل دولة يوجد جهاز خاص لتنفيذ القوانين ، ولكن لا بد من وجود سلطة عليا تملك حق اصدار هذه القوانين ، وهذه السلطة هي صاحبة السيادة القانونية ، وهي السلطة العليا في الدولة لان الدستور خولها هذا الحق .

(ب) السيادة السياسية : هي مجموع القوى التي تكفل تنفيذ القانون وهي في الدول الديمقراطية الشعب .

العلاقة بين السيادة القانونية والسيادة السياسية : في ظل نظام الحكم النيابي تكون الهيئة الناخبة هي ممثلة السيادة في الدولة ، ولا يظهر الفرق بين السيادةتين القانونية والسياسية الا في الديمقراطية الحديثة ، ففي المملكة المتحدة مثلا ترى السيادة القانونية يملكها الملك ، ومجلس اللوردات ومجلس العموم ، غير ان سلطة البرلمان التشريعية لها حدود وان كانت حدودا غير قانونية لان ارادة الشعب تحدد من السلطة التشريعية المطلقة للبرلمان .

(٧) مفكر فرنسي (١٥٣٠ - ١٥٦٦ م) انظر الطبعة الرابعة من هذا الكتاب ص ٢١١ - ٢١٩ .

وصاحب السيادة السياسية هو أيضا صاحب القوة الحقيقية في الدولة ، تلك القوة التي تبين نوع القوانين التي ترغب فيها ، وصاحب السيادة القانونية عليه أن يستقبل هذه الرغبة ليصوغها في قالب قوانين يصدرها فتصبح هي قوانين الدولة ، فالسيادة السياسية تظهر عن طريق التصويت ، أو عن أي طريقة أخرى يملكها الشعب ، وهي إذا نظمت تحولت إلى سيادة قانونية . فالسيادتان إذن تتفاعلان أحدهما مع الأخرى ، وأحيانا تتبادلان كما هو الحال في الديمقراطيات المباشرة والتميز بينها نظري بحت ، ولا يظهر في الديمقراطيات الحديثة إلا عند تغيير شكل الحكومة ، أو عند التقليل اختصاصات الهيئة التشريعية ، وترى التنظيم السياسية الحديثة إلى التقليل بقدر الامكان من الفوارق التي تفصل بينها .

السيادة الشعبية : يجب أن نفرق بين السيادة السياسية والسيادة الشعبية ، والواقع أن السيادة الشعبية يراد منها تقرير سلطة الشعب في مواجهة سلطة الفرد المطلقة أو سلطة طبقة حاكمة ، أي تقرير حق الأفراد في الانتخاب ، وبعبارة أخرى معناه اشراف الشعب على الحكومة ، ومن مظاهر السيادة الشعبية أن الدول التي بها مجلسان تكون الأولوية للمجلس المنتخب ، ويرجع على المجلس المعين في كل المسائل الخاصة بالتشريع والماهية .

Dejure and defacto السيادة القانونية والسياسة الفعلية
sovereignty السيادة الفعلية هي التي يطيع المواطنون أوامرها سواء اكانت مستندة إلى القانون أم غير مستندة ، وصاحب السيادة الفعلية كما يقول اللورد برايس هو الشخص الذي يستطيع ان ينفذ ارادته في الشعب حتى ولو كانت خارجة على القانون ، وقد يكون قائدا عسكريا فرض طاعته على الشعب أو رجل دين أو زعيما وطنيا ، وليس من الضروري ان يوجد سند قانوني لسلطة الامر والطاعة التي تكون له ، واذا قامت ثورة لا هدف لها الا تغيير اشخاص القائمين بالحكم فان السيادة القانونية لا تتغير ، أما اذا كان هدف الثورة تغيير نظام الحكم كله فان السيادة الفعلية هي التي تظهر ، لان الثورة تؤلف حكومة تتولى زمام الامور فعلا ، وتتازع الحكومة القديمة .

العلاقة بين السيادة الفعلية والسيادة القانونية : أحيانا يجتمع في دولة واحدة هذان النوعان من السيادة ، ويصعب تحديد السيادة الفعلية ، أما السيادة القانونية فتحددها ميسور إذ يعينها القانون الاساسي ، وفي الدول المنظمة يكون بين السيادة الفعلية والسيادة القانونية تناسق تام ، فاذا اصطدمت السيادتان وعجزت السيادة القانونية عن توطيد مركزها وجب ان تختفي وتزول ، ومتى اظهرت السيادة الفعلية قدرتها على البقاء

والاستمرار فانها تتحول تدريجيا الى سيادة قانونية ، اذ تظهر قوانين جديدة تمنح السلطة الجديدة مركزا قانونيا ثابتا ، وبذلك تختفى السيادة القانونية القديمة . وتصحب السيادة الفعلية غالبا مشاكل دولية ، كما يكون الحال عندما تتمتع حكومة بالسيادة الفعلية في دولة ما ولا تعترف بها بعض الدول .

تحديد مركز السيادة في الدولة : مركز السيادة هو الدولة وحدها والسيادة السياسية تتمثل في ارادة الشعب وهي حقيقة واقعة وسلطة دائمة ولازمة للدولة ، والسيادة الفعلية وان كانت احيانا تتفق مع السيادة السياسية الا انها هي السلطة الواقعية التي تفرض طاعتها سواء اكانت قانونية ام غير قانونية ، وسواء عبرت ارادة الشعب ام لم تعبر ، والسيادة السياسية اذا انتظمت تحولت الى سيادة قانونية ، وتحديد السيادة القانونية من اختصاص رجال القانون ، ويسهل تحديد مركز السيادة القانونية في بعض الدول مثل المملكة المتحدة حيث تقع السيادة القانونية في البرلمان ، ولكن هذا التحديد ليس سهلا بالنسبة الى اكثر الدول الحديثة لان سلطة الهيئة التشريعية فيها لا تملك الا الاختصاص الذي يسمح به الدستور ، وفي هذه الحالة تكون السيادة القانونية في الدستور نفسه .

ويرى بعض المفكرين ان السيادة القانونية تقنع في مجموعة الهيئات التي لها حق التشريع في الدولة ، ولكن هذا القول فيه خلط بين الدولة والحكومة ، اذ يقول اصحاب هذا الرأي ان سيادة الدولة تعني التعبير عن ارادتها وجميع الهيئات التي لها حق التشريع تعبر عن هذه الارادة ، ولكن الواقع ان هذه الهيئات التشريعية تعبر عن ارادة الدولة لان السيادة التي تتمتع بها تلك الدولة هي التي خولت الهيئات التشريعية هذا الحق ، وللهيئة التشريعية ان تكل جزءا من سلطتها التشريعية لهيئة اقل منها مثل المجالس البلدية او المحلية مثلا ، وهي تقوم بهذا لان سيادة الدولة منحها اياه ، فلا يصح ان يقال ان هذه الهيئات تملك جزءا من سيادة الدولة ، ولكن الاخرى ان يقال ان سيادة الدولة تظهر في اعمال هذه الهيئات لان السيادة لا تتجزأ كما سنذكر فيما بعد .

نظرية السيادة : ظهرت نظرية السيادة منذ ظهور الدولة القومية الديمقراطية الحديثة ، اما في العصور الوسطى فلم تكن الدولة بمعناها المفهوم اليوم موجودة ، اذ كانت السيادة لشخص الملك او السيد ، ثم ان الكنيسة كانت طوال العصور الوسطى تدعى السيطرة على جميع المسيحيين ، وهذا يتنافى مع فكرة السيادة الاقليمية او سيادة الدولة ، اما النظرية الحديثة فانها تعتبر السيادة هي السلطة الاصلية المطلقة غير المجزأة وهي على هذا لا يمكن ان تتمشى مع الوضع السياسي الذي كان سائدا في اوربا خلال العصور الوسطى . ولما انتهى عصر الاقطاع بدأت نظرية السيادة تظهر ، ولكن مضي وقت طويل قبل ان يفرق الكتاب بين الدولة والحكومة .

وأول كاتب سياسي تناول موضوع « السيادة للدولة » هو جان بودان ، وقد وصف الدولة بأنها عبارة عن اتحاد عدة عائلات يخضع أفرادها لسلطة حاكم ذي سيادة ، وعرف السيادة بأنها السلطة العليا التي يخضع لها جميع المواطنين ، وهي دائمة وغير محدودة بالقوانين ، وأهم وظائفها عمل القوانين والحاكم صاحب السيادة لا يخضع لهذه القوانين . فير أنه عاد بعد ذلك ووضع حدوداً للسيادة أهمها القانون الطبيعي والقانون الإلهي وقانون الشعوب والقانون الدستوري المنظم للحكم في الدولة ، وقال إن الحاكم يخضع لهذه القوانين ، لكنه لا يسأل عنها إلا أمام الله ، وهو بهذا قد أعطى الحاكم سلطة مطلقة في جميع التشريعات المدنية .

ومن رأى هوبز أن الحاكم صاحب السيادة هو الذي اختاره الأفراد حين الانتقال من حال الفطرة الأولى ، وتنازلوا له عن حقوقهم الطبيعية ، ويعتقد أن هؤلاء الأفراد قد تنازلوا عن هذه الحقوق تنازلاً مطلقاً ، ولهذا فإن سلطة الحاكم صاحب السيادة تكون سلطة مطلقة ، وهي مصدر جميع السلطات في الدولة من تشريعية وإدارية وقضائية .

أما لوك فكان يقول إنه لا توجد في الدولة غير سلطة عليا واحدة هي سلطة الهيئة التشريعية التي يجب أن تخضع لها جميع السلطات الأخرى في الدولة ، وسلطة الهيئة التشريعية في رأيه سلطة توكيلية ، ويرى لوك أنه توجد في الدولة « سلطتان علويتان » هما سلطة الشعب وسلطة الهيئة التشريعية ، وسلطة الشعب أعلى من سلطة الهيئة التشريعية ، ولكن مادامت الحكومة قائمة فإن سلطتها تظل السلطة العليا في الدولة .

أما روسو فإنه يرى أن الإرادة العامة هي صاحبة السيادة في الدولة ، ويعنى بالإرادة العامة إرادة أغلبية الشعب ، أو ما نسميه الآن الرأي العام ، وهي تستمد وجودها من العقد الاجتماعي الأول ، وهي من حق الجسم السياسي أي الدولة .

ثم أخذت النظرية تتطور بعد روسو حتى وصلت إلى ما هي عليه ، فبنثام وأوستن نظرا إليها نظرة قانونية ، فجعلوا للدولة سلطة غير محدودة ، أما جريرن وبوسا نكيت فقد نظرا إليها من وجهة فلسفية ، فالدولة في نظرهما تعبير عن الطبيعة الاجتماعية للإنسان .

وبعد أن كان رجال القانون ورجال السياسة ينظرون إلى الدولة على أنها وحدة واحدة ظهرت مدرسة فكرية جديدة ترى تعدد السيادة في الدولة ، على أساس أن الدولة منظمة افتراضية ، أما الحكومة فحقيقة ، وهذه النظرية تقسم المواطنين في الدولة الواحدة عدة جماعات اجتماعية ذات مصالح

خاصة بها ، أحداها هي التي تتولى إدارة الحكومة ، ومن ثم تعمل على تحقيق مصالحها هي لا مصالح الدولة ، ووجود هذه الجماعات يقضى على الفكرة القائلة بوحدة الدولة ، لان الدولة لم تعد مكونة من مجموعة مواطنين في اتحاد تام ، بل من عدة جماعات ليس بينهم اتحاد ، ومن ثم جاءت الدولة متعددة السيادة .

٢ - خصائص السيادة :

يمكن تلخيص الخصائص المختلفة للسيادة فيما يلي : ١ - انها مطلقة (٨)
٢ - انها شاملة (٩) ٣ - لا يمكن التنازل عنها (١٠) ٤ - انها دائمة (١١)
٥ - لا تتجزأ (١٢) .

١ - **السيادة مطلقة** : السيادة هي أعلى صفات الدولة ، واطلاق سيادة الدولة يعنى ان لا يكون فى داخل الدولة ولا فى خارجها هيئة سلطتها أعلى من سلطة الدولة ، فللدولة سلطة على جميع المواطنين ، والصفات الأخرى للسيادة كلها مستمدة من هذه الصفة الرئيسية ، وعندما تمارسها الحكومة تكون سلطتها محدودة وسيادة الدولة مع هذا تعتبر مطلقة ، أما الحدود فليست فى الواقع الا حدودا على السيادة القانونية ويتضح هذا مما يلي :

أولا - يقول الاستاذ دايىسي ان السلطة العليا للبرلمان الانجليزى محدودة بعاملين احدهما خارجى والآخر داخلى ، وان هذين العاملين يضعان حدودا حتى لاكثر الحكام استبدادا ، لان الحاكم المطلق لابد ان يتأثر بطبيعته البشرية ، وبالظروف المحيطة به سياسية ودينية واجتماعية ، والى جانب ذلك يراعى أيضا امكان اطاعة المواطنين للقوانين وقبولهم اياها ، وكل هذا فى الواقع تعتبر حدودا وقيودا للسيادة .

ثانيا - كثير من الكتاب السياسيين يرون ان السيادة محدودة بالقانون الطبيعى والقانون الالهى ، وان واضعى القوانين فى الدولة يتقيدون بها عندما يشرعون فكانها وضعت لهم حدودا لا يصح تجاوزها .

ثالثا - دستور الدولة وهو قانونها الاساسى يضع حدا قانونيا للسيادة ، وقوانين الدولة هي اساس جميع القوانين التى تصدرها الهيئة التشريعية ، ولذلك فهي أكثر أهمية من القوانين العادية التى لا تصبح قوانين الا اذا جاءت مطابقة لروح الدستور ، ومعظم دساتير العالم تنص على انه لا يمكن تعديلها عن طريق التشريع العادى ، بل بشروط معينة ، ويطلق على هذه الدساتير اسم « الدساتير الجامدة » وذلك للفرقة بينها وبين الدساتير

Inalienable	(١٠)	Universal	(٩)	Absolute	(٨)
Indivisible			(١٢)	Permanent	(١١)

المرنة التي يمكن تعديلها عن طريق التشريع العادي ، والتي لا تفرق بين القوانين الأساسية والقوانين العادية مثل الدستور الانجليزي . والدستور الجامد يحدد من سلطة الهيئة التشريعية كما هو الحال في الولايات المتحدة وفرنسا ، وفي مثل هذه الحال تكون السيادة الحقيقية للدستور ، لا للهيئة التشريعية في هذه الدول ، ولكن يحق للشعب ان يلغى الدستور متى شاء ، فالدستور يحدد من سيادة الدولة .

رابعا - هناك حدود قانونية على السيادة يضعها القانون الدولي ، والدول تخضع لمبادئ هذا القانون بصفة عامة ، ولكنها تقرر بنفسها المبادئ التي تخضع لها ، وعلى كل فتقييد الدول بمبادئ القانون الدولي يضع حدا لسيادتها .

٢ - **السيادة شاملة** : معنى شمول السيادة انها تطبق على جميع المواطنين في الدولة ، والاستثناء الوحيد له هو ما يتمتع به الممثلون الدبلوماسيون من حصانات وامتيازات ، فمدار السفارة تعتبر تابعة للدولة التي تمثلها ، وموظفو هذه السفارة كذلك يخضعون لسيادة دولتهم ، لكن هذا ليس الا مجرد عرف جرت عليه الدول ، واصبح من مبادئ القانون الدولي ، ولكن يجوز للدولة ان ترفض منح هذا الحق لدولة اخرى اذا شاعت .

٣ - **السيادة لا يتنازل عنها** : لا تستطيع الدولة ان تتنازل عن سيادتها والا هدمت نفسها ايضا ، فالدولة والسيادة متلازمان ومتكاملان . ولكن للدولة ان تتنازل لمن شاعت عن اى جزء من اراضيها ، وتنازل الملك عن العرش ليس الا تغييرا في شكل الحكومة ، اما الدولة فتظل قائمة ، وسيادتها تستمر كاملة .

٤ - **دوام السيادة** : قدوم السيادة بدوام قيام الدولة ، فاذا توقفت السيادة كان معنى ذلك وقوع نهاية الدولة ، كما ان فناء الدولة يلزم زوال السيادة .

٥ - **عدم تجزئة السيادة** : ما دامت السيادة مطلقة كما اسلفنا فلا يمكن تجزئتها ، والدولة الواحدة لا توجد فيها الا سيادة واحدة ، ولا تعتبر الدول المتحدة اتحادا فيدراليا مثل الولايات المتحدة الامريكية مجزاة السيادة فالسلطة هناك لها ثلاث درجات : الاولى هي الدستور وهو يتضمن قوانينها الاساسية ولا تستطيع الهيئة التشريعية (الكونجرس) ان تتعداها والثانية هي الحكومة الاتحادية والثالثة هي حكومات الولايات ، فلكل من الحكومة الاتحادية وحكومات الولايات سلطة التشريع في نواح معينة ، والدستور هو الذي يحدد سلطة كل منهما ، ونظام الحكم الاتحادي او الفيدرالي لا يؤثر في وحدة السيادة باى حال ، لان الاتحاد الفيدرالي هو وحدة قائمة بذاتها ،

وله سيادة واحدة ، وهذه الولايات ليست دولا ، ولكنها مجرد هيئات ثانوية في الدولة حولها الدستور سلطة اصدار التشريع في نواح معينة وليست لها سيادة على الاطلاق .

٣ - النظريات المختلفة للسيادة :

(١) نظرية تعدد السيادة : تعتبر في الواقع صدى لتعدد التنظيم الاجتماعي في دول العصور الحديثة ، فالمجتمعات الحديثة المتقدمة متعددة الهيئات متباينة الجماعات ، وهذه الهيئات - كما يرى بعض الكتاب - تعيش مستقلة عن الدولة وعن الحكومة ، ولكن الحكومة رئيسة لها ، فكان هؤلاء الكتاب يرون الحكومة هيئة كباقي الهيئات ، وبذلك لا تكون الحكومة هي المسالك الوحيد للسلطة في الدولة ، فلا يمكن ان يقال ان الحكومة تملك السيادة المطلقة الشاملة .

وهارولد لاسكي هو اشتهر الكتاب المعاصرين تمسكا بهذه النظرية ، وقد اعتنقها كثيرون من أمثال كول في إنجلترا ، وديجي في فرنسا ، الا ان الذي وضع اساسها هو فون جرکه Von Gierke الالماني الذي وضع نظرية يثبت فيها ان الهيئات الاجتماعية مستقلة عن الدولة ، وان لها حياة خاصة بها ، وليس لها علاقة بالدولة ، ومن رأى « جرکه » ان هذه الهيئات لها حقوق وواجبات خاصة بها ، ولها كذلك وظائف خاصة ، وتتولى عمل قوانينها وحدها ، وتعيش على شكل هيئة دون مراعاة لرغبات كل فرد من الافراد الذين ينتمون اليها بصفة اعضاء ، ووظائفها مستقلة عن وظائف الدولة . ويقول « جرکه » أيضا ان الحكومة ما هي الا سلطة من السلطات التشريعية في الدولة ، وتقوم بجانبها سلطات أخرى لها حق التشريع ، وحقيقة ان الحكومة قد تكون هي السلطة الرئيسية للتشريع ، ولكنها على كل حال ليست السلطة الوحيدة (١٣) .

اما ديجي العالم الفرنسي فانه يبحث مشكلة السيادة من وجهة نظر بعيدة عن هذا ، اذ يعتقد ان القانون ليس من صنع الدولة ، ولكنه سابق لوجودها ، ومستقل عنها ، فالقانون اذن يحد من سيادة الدولة ، ثم يقول ان الدولة منظمة يكونها افراد ، ويستعملها الاقوياء لحكم الضعفاء ، وعلى هذا لا يمكن ان يقال ان الدولة تملك السيادة لانها تنشأ لتكون وسيلة تمكن الاقوياء من حكم الضعفاء ، ولانها تخضع للقانون .

(١٣) ينتصر علماء الاجتماع لفكرة تعدد السيادة ، وذلك لانهم حين يعالجون مشكلات المجتمع ينظرون الى الحكومة على انها تقوم بجزء من النشاط الانساني ، وان هناك هيئات أخرى تعيش في الدولة ، ولها اوجه نشاط أخرى .

(ب) نظرية أوستن في السيادة : يرى أوستن أن القانون أمر يفرضه رئيس على من دونه مرتبة ، وبنسأ على هذا الرأي يشرح أوستن نظريته في السيادة فيقول : اذا وجد في الدولة رئيس اعلى ليس من صفاته أن يطيع احدا ، بل يفرض طاعته على جميع المواطنين ، فان هذا الرئيس يصبح صاحب السيادة في المجتمع ، ويصبح المجتمع بما فيه الرئيس الاقلى مجتمعا سياسيا مستقلا أي دولة ، ثم يسترسل فيقول ان جميع المواطنين في هذا المجتمع يصيرون رعايا هذا الرئيس ، وتصبح العلاقة المتبادلة بينه وبينهم علاقة بين السيادة والخضوع ويخرج أوستن من نظريته بالآتي :

أولا — صاحب السيادة في الدولة يجب ان يكون شخصا حقيقيا ، او ان يكون هيئة مكونة من مجموعة افراد ، وعلى ذلك فالسيادة لا تكون حينئذ للارادة العامة او لمجموعة الشعب كما قال روسو .

ثانيا — ليس للسيادة حدود قانونية ، اذ لا توجد سلطة مرغمة لسلطات مالك السيادة .

ثالثا — السيادة لا تقبل التجزئة ، اذ لا يمكن تقسيمها بين شخصين او اكثر ، او بين هيئتين او اكثر .

وعندما نفحص نظرية أوستن يجب ان نذكر ان نظريته تفصب على السيادة القانونية ، وقد انتقد سير هنري مين هذه النظرية ، وبنى نقده على أساس ان أوستن أهمل العوامل الداخلية والخارجية ، ويقول ان العادة «Custom» في بعض المجتمعات لها قوة كبيرة في الشعب ، وهي محل احترام جميع الافراد ومن بينهم الحاكم ، والعادة لا يمكن ان تعتبر أمرا من الحاكم لانها وليدة الاجيال المتعاقبة . ويرد أوستن على ذلك بقوله : ان ما يسمح به السلطان أي الحاكم يعتبر أمرا ، وهذا حق الى حد ما ، لان القانون الانجليزي يعتمد أكثر على العادة ، ويسمى القانون العمام ، ولم يصدر بهذا القانون تشريع من البرلمان الانجليزي ، لكنه جاء نتيجة العادة والتقاليد ، والمحاكم تقر هذا القانون وتفسره وتعمل به كما تعمل بالقوانين التي تصدر عن البرلمان ، والبرلمان الانجليزي يستطيع أن يغير القانون العمام او يعدله متى اراد ، وله أيضا أن يصدر به تشريعا فيجعله قانونا صادرا عن السلطة صاحبة السيادة .

وظهرت صعاب تطبيق نظرية أوستن عندما حاول ان يطبقها على كل من إنجلترا والولايات المتحدة الامريكية . ويقول أوستن في تطبيق نظريته على إنجلترا ان السيادة في إنجلترا جسم مركب من عدة اعضاء ، والشعب احد هذه الاعضاء ، ويمارس الشعب سيادته عن طريق ممثليه من النواب ،

الذين يوكلهم الشعب أو الهيئة الناخبة عنه في سلطاته توكيلا مطلقا غير مشروط ، وبذلك تصير للنواب سلطة مطلقة غير محدودة ، ومن ثم يستطيعون ان يتفاهموا مع الاعضاء الآخرين الذين يتكون منهم جسم السيادة وهي الملك والنبل على الاضرار بمصلحة الشعب كحرمانه من حق التصويت مثلا . ومن هذا يظهر ان اوستن يجعل السيادة للملك والنبل والنواب . ثم يقول ايضا ان السيادة ترجع الى الشعب مرة اخرى عندما يصبح مجلس العموم منحلا مرة ثانية بان النواب كانوا يحملون السيادة بصفتهم وكلاء عن الشعب الذي هو الهيئة الناخبة . والمعنى الحقيقي لهذا ان السيادة للملك والنبل والشعب . فأوستن يقول بأكثر من تفسير لنظريته في وقت واحد :
١ - السيادة لمجلس العموم . ٢ - السيادة تتكون من الملك والنبل والناخبين .

والواقع ان صعوبات تطبيق نظرية اوستن راجعة الى اخفاقه في التمييز بين السيادة القانونية ، والسيادة السياسية .

(ج) نظرية فقهاء القانون الدولي في السيادة : القانون الدولي العام يفترض سيادة الدولة لانه قام على اساس الاعتراف لكل دولة بالسيادة في المجتمع الدولي ، ومرت نظرية السيادة عند فقهاء القانون في مرحلتين : الاولى النظرية التقليدية ، والثانية النظريات الحديثة للسيادة . ووفقا للنظرية الاولى يفرق القانون الدولي بين نوعين من السيادة : السيادة الداخلية ، والسيادة الخارجية .

فالسيادة الداخلية مظهرها حرية الدولة في التصرف كيف شاعت في امورها الداخلية ، فلها ان تختار نظام الحكم الذي يلائمها ، وتضع لنفسها الدستور الذي يتمشى مع اوضاعها الاقتصادية والاجتماعية ، ولها ان تصدق ما شاعت من التغييرات الداخلية ، ولها ان تفرض الضرائب على سكان الاقليم سواء كانوا من رعاياها أو من الاجانب المقيمين في اقليمها ، ولها ان تسن من القوانين والتشريعات ما يلائم طبيعة اقليمها ، وان تجعل جميع الاشخاص وجميع الاشياء الكائنة في اقليمها خاضعة لمحاكمها ، الا ما تعفيه من اختصاص القضاء الاقليمي وفقا للعرف الدولي (١٤) .

اما السيادة الخارجية فتتجلى في حرية الدولة حيال التصرف في شئونها الخارجية دون سلطان عليها من دولة اخرى ، أو منظمة دولية ، وممارسة الدولة لسياستها الخارجية لها مظاهر مختلفة ، فلها ان تدخل في علاقات دبلوماسية مع غيرها من الدول ، أو تقطع هذه العلاقات ، ولها ان تشترك

(١٤) من ذلك الاعفاء الممنوح لرجال السلك الدبلوماسي المعتمدين لدى الدولة .

فى المؤتمرات الدولية او لا تشترك ، ولها ان تنضم الى المنظمات الدولية او تنسحب منها ، بل ان لها حق استخدام القوة لتحقيق مصالحها ، او لفض ما قد ينشأ بينها وبين غيرها من منازعات ولها كذلك ان تشترك فى حرب قائمة ، او تلتزم جانب الحياد حيالها .

وخلال نصف القرن الاخير تعرضت نظرية السيادة التقليدية لنقد شديد دار كله حول التقليل من اهميتها ، وحول تقييد مظاهرها ، ومن الذين حملوا راية نقدها العميد ليون ديجى (١٨٥٩ - ١٩٢٨) والفقيه بيليه (١٨٥٧ - ١٩٢٦) والسياسى اليونانى بوليتيس (١٨٢٧ - ١٩٤٢) والامستاد جورج سين (١٨٨٤ - ١٩٦٠) . ودارت الانتقادات بوجه عام حول امور اهمها :

اولا - ان هذه النظرية تقوم على مجرد افتراض ان الدولة تستطيع ان تتصرف كيف شاءت فى شئونها الداخلية والخارجية ، مع ان الامر ليس كذلك ، وقد حاول العميد ديجى ان يتقدم بنظرية جديدة للسيادة اعتبرها هى الصحيحة ، وفحوى نظريته هذه ان الافراد يعيشون فى مجتمع يحتاج الى التعاون والتضامن ، وهذا يقتضى انشاء قواعد ملزمة لهؤلاء الافراد ، وتلك القواعد فى رايه هى التى تسمى القاعدة القانونية التى تلتزم بها جميع سكان الدولة حكما ومحكومين ، وبالتالي تلتزم بها الدولة ، واذن فالدولة لا تستطيع ان تتصرف كما تشاء بل ان تتصرفها مقيد بالقانون .

ثانيا - ان نظرية السيادة غير قانونية ، وهى تناقض نفسها وتناقض فكرة القانون الدولى ، اذ لا تكون الدولة متمتعة بالسيادة بمفهومها المطلق فى حين انها خاضعة للقانون وهذا الخضوع للقانون يناهى السيادة المطلقة . ومن تزعموا هذا النقد العلامة سيل ، فأعلن ان السيادة بمعنى السلطة المطلقة لا يمكن ان توجد فى اى مجتمع ، ولا ان تتمشى مع الوضع الحالى للمجتمع الدولى ، ولانها بهذا المعنى تتنافى مع الخضوع للقانون الدولى ، والدول فى مجموعها تخضع لهذا القانون ، وهو يعارض فكرة السيادة حتى فى معناها النسبى اى السيادة المقيدة بعضوية الدولة فى المجتمع الدولى . او فى منظمة دولية ، لان السيادة فى رايه مطلقة بطبيعتها ، فاذا قيدت او خضعت لارادة اجنبية عنها لا تصبح سيادة بالمعنى الصحيح .

ثالثا - ان نظرية السيادة بمعناها التقليدى تترتب عليها نتائج خطيرة من شأنها هدم قواعد القانون الدولى ، وتهديد السلام والامن الدوليين ، فالدولة التى تؤمن بالسيادة المطلقة لا يمكن ان تسلم بوجود ارادة تفوق ارادتها ولو كانت ارادة القانون وقوته ، ولهذا لا تلتزم بالمعاهدات الدولية الا بالقدر الذى تريده ، ولا تخضع لقرارات المنظمات الدولية الا وفق رغبتها ، ومن شأن هذا كله الاخلال بالامن والسلام .

ورغم ما وجه الى نظرية السيادة من نقد فان القانون الدولي مازال يعترف بأن سيادة الدولة بمعناها النسبي ركن من أركانه ، ولهذا فان ميثاق الامم المتحدة وهو يعتبر اهم وثيقة دولية في الجيل الحاضر يعترف بمبدأ السيادة بل يجعله من مبادئه الاساسية ولهذا كان لزاما ان نلم ببعض النظريات الحديثة التي تقدم بها فقهاء القانون الدولي العام في السيادة .

في طبعة هؤلاء الفقهاء رادنسكي البولوني الذي تقدم سنة ١٩٠٥ بنظرية جديدة في السيادة ، ثم رعاها من بعده مجموعة من الكتاب مثل كلمن ، وفردروس النمساويين ، وبديفان ، وجورج سيل الفرنسيين ، وآراؤهم جميعا تدور حول أن المهمة الاساسية للقانون هي منح الاختصاصات ، فالقانون الدولي يحدد لكل دولة نطاق اختصاصها في اقليمها على النحو الذي لا يتعارض مع الاختصاصات التي يحددها لاشخاصه الآخرين ، وهذا الاختصاص هو الذي تسميه النظرية التقليدية « السيادة » . وهنا تشعبت الآراء فمنهم من يرى أن ما يميز الدولة صاحبة السيادة عن غيرها من المجموعات هو كونها تملك اختصاص اعطاء الاختصاص ، ومنهم من يرى ان الاختصاص الممنوح للدولة في حدود اقليمها يختلف عن الاختصاصات الاخرى التي تمنح لاشخاص القانون الداخلي كالمديريات او المصالح او المرافق العامة فهذه اختصاصها محدود ، أما الاختصاص الممنوح للدولة فعام شامل ، وبموجب اختصاص الدولة العام تستطيع التدخل في سائر مظاهر الحياة في شعبها ، أما اختصاصات المديريات ونحوها فذات حدود وتمنح لغرض معين ، ولا يمكن مباشرتها الا في اطار القواعد الدستورية ، ومنهم من يرى أن هذا الاختصاص يمتاز من ناحية اخرى بأنه يخضع مباشرة للقانون الدولي العام خلافا للجماعات او الهيئات الاخرى كالمديريات او الولايات ، فهذه تتبع الدولة ، ولا يمكن ان تدخل في علاقة مباشرة مع القانون الدولي (١٥) . وعليه فالسيادة حسب النظريات الحديثة ليست الا اختصاصا عاما ومباشرا منحه القانون الدولي للدول ، وهو عام لان الدولة لها حق تنظيم شئون اقليمها كيف شاعت ، وهو مباشر لان الدولة في ممارسة هذا الاختصاص تخضع لقواعد القانون الدولي العام خضوعا مباشرا .

(١٥) لتوضيح هذه النظرية نضرب مثلا جمهورية مصر العربية التي دولة ذات سيادة لان وضعها محدود بقواعد القانون الدولي مباشرة ، أما ولاية نيويورك فمع ان لها اقليمها ذا حدود واضحة ، وفيها مجموعة من الافراد ، ولها هيئة حاكمة فهي لا تعتبر دولة ذات سيادة لان اختصاصاتها مستمدة من القانون الدستوري الامريكى لا من القانون الدولي العام . وان نليس لولاية نيويورك اتصال مباشر بالقانون الدولي العام ، ولكن تتصل به عن طريق غير مباشر هو طريق الحكومة المركزية .

البحث الثالث

وظائف الدولة

تقوم الحكومات لتنفيذ الغرض الذى من أجله تكونت الدولة ، والغرض من وجود الدولة هو الذى يحدد شكل الحكومة ، وهو الذى يرسم لها السياسة التى تلتزم بتنفيذها ، فإذا قرر الشعب اعطاء الحكومة سلطات واسعة للتدخل فى شئون الافراد وتنظيم حياتهم وتوجيه نشاطهم كانت الدولة اشتراكية ، أما اذا قرر الشعب أن يحد من التدخل الحكومى فى شئون الافراد كانت الدولة فردية أى تأخذ بالمذهب الفردى ، وقد يقرر الشعب نظاما وسطا بين المذهبين الاشتراكى والفردى .

١ - النظرية الفردية :

وتعرف النظرية الفردية (١٦) أيضا باسم « حرية العمل Laissez Faire » (١٧) وتنص هذه النظرية على أن الحكومات يجب ألا تقيّد الافراد الا فى أضيق الحدود الممكنة . ويمكن تلخيص وظائف الحكومة وفقا لهذه النظرية فيما يأتى :

١ - حماية الدولة ، وحماية الافراد من كل عدوان خارجى ٢ - حماية الافراد من بعضهم بعضا ٣ - حماية الملكية الخاصة ٤ - فرض احترام العقود والالتزامات حماية لحقوق الافراد ٥ - حماية غير القادرين من افراد الشعب ٦ - حماية الافراد من الكوارث غير المتوقعة .

وترجع هذه النظرية الى كتابات لوك وبنثام ، ثم اعتنقها من علماء الاقتصاد مثل آدم سميث وريكاردو وغيرهما ، بل جسدتها أكثر رجال الاقتصاد والسياسة فى القرن التاسع عشر ، وكان لها نفع كبير فى مكافحة قوانين التدخل الحكومى ، وبخاصة القوانين الاقتصادية والتجارية ، ولكن سرعان ما ظهرت مساوئ التطرف فى الحرية ، وبذلك فقدت تلك النظرية كثيرا من قوتها ، وأدخل عليها كثير من التعديلات .

أسس النظرية الفردية : قامت النظرية الفردية على أسس اخلاقية ، وأسس اقتصادية ، وأسس علمية .

Individualism (١٦)

(١٧) الترجمة الحرفية لهذا التعبير هى « دعه يعمل »

(أ) **الاساس الاخلاقي** : يرى علماء الاخلاق انه من الخير للانسان ان يترك حرا لكي يتمكن من استعمال جميع قواه الطبيعية ، لان المجتمع الذي يجعل المنافسة حرة بين الافراد يحقق للانسان غرضه الاخلاقي من الحياة ، وان تدخل الحكومة يقتل الثقة في الافراد ، ويجعلهم غير قادرين على الاعتماد على انفسهم . ويقول اصحاب النظرية الفردية ايضا ان الدولة يجب عليها ان تكمل الصفة الفردية للمواطنين وتنميتها ، وان الانسان من حقه الطبيعي ان ينمي قواه اعظم تنمية حتى يصل الى اعلى درجة ، ولكن مادامت الحكومة شرا لا بد منه فيجب الا يزيد تدخلها عن القدر اللازم لتمكين الانسان من تنمية قواه .

(ب) **الاساس الاقتصادي** : النظرية الفردية من الناحية الاقتصادية تعنى ان كل فرد يسعى لتحقيق مصالحه الشخصية ، ويستثمر رأس ماله بالطريقة التي يراها انفع له ، ويختار العمل الذي ينال منه اكبر اجر ، لان من المسلم به ان المنافسة الحرة تعود باكبر الارباح ، اذ ان الطلب والعرض سيعملان عندئذ في توجيه رأس المال والعمل فيحققان اكبر ربح واعلى اجر ، ويجب كذلك الا تتدخل الحكومة في تحديد الاسعار لان الطلب والعرض هما اللذان يحددان السعر ، وان ترك التجارة الخارجية حرة . ويعتقد انصار النظرية الفردية ان القوانين الطبيعية كقيلة باحداث التوازن في الحياة الاقتصادية ، وهي لهذا تحث الحكومات على الغاء الضرائب الجمركية او تخفيضها الى الحد الأدنى .

(ج) **الاساس العلمى** : الاساس العلمى للنظرية الفردية يعتمد على التشبيه ، وقد قام سينسر (١٨٢٠ - ١٩٠٣) بعرض هذه الناحية النظرية عرضا منطقيا ، ولاحظ ان البقاء في هذه الحياة دائما يكون للأصلح ، فقال ان مبدأ البقاء للأصلح يجب ان يطبق على حياة المجتمع البشرى ، وذلك لان السبيل الطبيعى للتقدم ان يقضى على الفقراء والضعفاء والمجانين ، ويقرر ان كثرة تعديل القوانين يعتبر في حد ذاته دليلا قاطعا على خطأ التدخل الحكومى في حياة الافراد .

نقد النظرية الفردية : يؤخذ على هذه النظرية انها متطرفة الى حد كبير في ابراز مساوىء التدخل الحكومى ، وهذا التطرف في التدخل هو الذى ترتب عليه تطرف النظرية الفردية . صحيح ان تزايد تدخل الدولة في شئون الافراد يقلل كثيرا من اعتماد الافراد على انفسهم ، الا ان النظرية تبالغ في شرح هذه الحقيقة ، اذ الواقع انه كثيرا ما يكون التدخل الحكومى لازما لرفاهية المجتمع ، لان بعض طبقات في الدولة تحتاج احيانا الى تدخل الحكومة لحمايتها من طغيان الطبقات الاخرى .

ومن الكتاب من يرى ان المسس النظرية الفردية غير صحيحة ، فهي تصف الفرد بأنه انانى بطبعه ، وان اخص صفاته الجوهرية هي اعتزازه بنفسه ، فكان اصحاب هذه النظرية يرون ان الدولة غير طبيعية لانها تتعارض مع طبيعة الانسان التى تلزمه - فى رأيهم - ان يعتمد على نفسه ، وان يعمل ليصبح فى غير حاجة الى مساعدة الآخرين ، مع ان الثابت هو ان الانسان اجتماعى بطبعه ، فكل انسان يولد فى مجتمع فانه يستمد من هذا المجتمع بقائه المادى والمعنوى ، او بعبارة اخرى الانسان صنيعه المجتمع الذى ينشأ فيه ، وكون الانسان غير طبيعى افتراض نظرى بحت لا تثبته التجربة العملية . ومن هنا لا يصبح ان يقال ان الدولة تتعارض مع طبيعة الفرد ، فوجود الدولة يعتمد على الفرد ، وهى ليست شيئا منفصلا عنه كما يقول اصحاب النظرية ، وكان الاخرى ان يقولوا ان الانسان له غرائز وقوى ومصالح ، وكلها لا تبرز الا فى المجتمع ، ولا يستطيع الانسان ان يستغل هذه القوى المركبة فيه الا داخل اطار المجتمع . ولا يمكن قبول فكرة ان الانسان انانى ، وذلك لان المجتمع فى الحقيقة منشأة طبيعية تتألف من عدد كبير من الافراد ، وكل منهم ترتبط مصالحته بمصالح الآخرين الذين يكونون معه هذا المجتمع ، ومن ثم ترتبط مصلحة الفرد بالمصلحة العامة ، اى مصلحة الدولة ، واذن فليس من السائغ ان نقول ان مصلحة الفرد تتعارض مع مصلحة الدولة .

وتكلمت النظرية كثيرا عن حقوق الانسان الطبيعية ، وعن كون الدولة تقف حائلا دون تنمية هذه الحقوق ، والواقع ان هذا الخطأ كبير لان الدولة طبيعية كما ان المرء طبيعى ، والدولة فى الواقع تعبير صادق عن طبيعة الانسان وحقوقه الطبيعية مرتبطة بوجود الدولة ، والدولة هى التى تبيح له التمتع بهذه الحقوق التى لا وجود لها بدون الدولة ، واذا فهمنا ان الدولة لها وجود طبيعى استظعنا ان نفهم انها توجد لتحقيق اغراض الانسان الطبيعية وفى مقدمتها الغرض الاخلاقى ، ومهمة تحقيق الاغراض تقع على الدولة ، وتقوم بتحقيق هذه الاغراض عن طريق الحكومة ، ولتستطيع الحكومة تحقيق هذه الاغراض تتدخل فى شئون الافراد تحقيقا لرغباتهم ، ونمكننا لهم من التمتع بحرياتهم ، وكل مجتمع يترك لافراده مطلق الحرية يصبح مجتمعا فوضويا فاسدا ، ولا يتمتع بالحرية فيه سوى الاقلية القوية .

والحرية تعبير نسبى ويزاد منها ان الفرد له حق تقرير مصير نفسه ، وبما ان الافراد الآخرين يجب ان يتمتعون بهذه الحقوق ، لذلك تقوم الدولة بمهمة الاشراف العام لتضمن عدم اعتداء فرد على جريات الآخرين ، او عدم اعتداء طبقة على الطبقات الاخرى فى المجتمع ، لهذا كله نرى ان من حق الحكومة التدخل لتحقيق التناسق بين حريات الافراد ، وهذا التدخل لا يتنافى مع طبيعة الانسان ، بل انه من الشروط اللازمة لظهور هذه الطبيعة .

ليس من المستساغ اذن ان يقال ان اشراف الدولة شر ، انما هو في الحقيقة
مفسر ، وهذا ليس معناه ان التدخل الحكومي منزه عن المساوىء ، فالتقوانين
التي تؤدي الى الانحلال الخلقى ، او الى تفكك نظام الاسرة انما هي
نماذج للتدخل الحكومي الضار ، وليس منشأ ضررها انما لا تساير النظرية
الفردية ولكن لكونها ضارة بالمجتمع ، ولا تحقق الهدف الاخلاقي من وجود
الدولة .

وكثير من مؤيدي النظرية الفردية لكي يثبتوا خطأ التدخل الحكومي
يشيرون الى الاخطاء التي يقع فيها بعض موظفي الحكومة ليقبوا منها دليلا
على عدم احقية الدولة في التدخل ، ولكن هذا القول لا يصح ان يكون حجة
على الدولة لان فساد بعض الموظفين ليس معناه فساد الدولة او عدم
احقيتها في التدخل ، لانه الى جانب بعض القوانين الفاسدة توجد قوانين
صالحة ، و الى جانب بعض الموظفين الفاسدين يوجد كثير من الموظفين
الصالحين ، والحكومة هيئة عامة لذلك تظهر اخطاؤها وتتجسم بسرعة ،
واما اعمالها الصالحة فينساها الافراد كذلك بسرعة . يضاف الى ذلك انهم
حين يستندون الى اخطاء الحكومة ليبرورا عدم احقية الدولة في التدخل
ينسون ان هناك فرقا بين الدولة والحكومة كما قلنا من قبل ، فعند نجاح
بعض الاعمال الحكومية ليس معناه خطأ فكرة الدولة ، لان الحكومة ما هي
الا هيئة تنشئها الدولة لتنفيذ الاغراض التي من اجلها وجدت ، وخطأ الحكومة
في القيام بهذه الوظيفة لا يستدعي سوى تغيير الحكومة ، اما الدولة فتبقى
ويبقى لها حق التدخل .

والنظرية الفردية تلزم الحكومة بعدم التدخل في شئون الافراد ، الا حين
يكون هذا التدخل لازما لتحقيق الدفاع عن الافراد ، وحماية لحقوقهم ،
ويعبر ميلز عن ذلك بقوله انه اذا كانت اعمال الفرد لا تمس احدا غيره
فلا يحق للدولة ان تتدخل ، والثابت انه ما من عمل يعمل الفرد الا ويكون
فيه مساس بالآخرين اما عن قرب واما عن بعد ، فيكون للحكومة حق
التدخل دائما ، ولها ان تبرر تدخلها بانه للاشراف على التعليم ، او على
التموين ، او على تنظيم حالة العمل ، فكل هذه ونحوها اعمال تختص بحماية
الافراد والدفاع عنهم ، او هي على الاقل تتصل بذلك ، كذلك يمكن ان يقال
ان المرء في حاجة الى حماية نفسه ، وينطبق هذا القول على التشريعات
التي تصدرها الدولة بمنع تعاطي المخدرات ونحوها مما يضرب المرء
نفسه ، ويحتاج الى من يحميه من نفسه .

ويرى ميلز ان ترك الافراد احرارا سوف يعمل على اعانة كل واحد على
استغلال مواهبه بالطريقة التي تعود عليه باكبر فائدة ، ثم تظهر الفوارق
بين الافراد وبعضهم ، وتلك الفوارق هي التي تؤدي الى الرقى والتقدم

في المجتمع . ونحن ، وأن كنا نؤمن بصحة هذا القول : لا نوافق على أن هذه الفوارق هي الفرض الأساسي من المجتمع كما يريد أن يزعم ميلز ، والواقع أن الاشتراكيين يستندون إلى هذه الحجة بالذات لإثبات أحقية الدولة في التدخل في شؤون الفرد ، كما سنفصل ذلك بعد .

ولا يخفى أن التعقيد المتزايد في التنظيم الاجتماعي في العصور الحديثة قد أظهر مدى احتياج الأفراد إلى بعضهم ، ومن ثم ضرورة إشراف الدولة ، إذ إن الثورة الصناعية بما أوجدته من آلات ومن استخدام قوى البخار والكهرباء ومن تقدم وسائل المواصلات قد سهلت نمو التجارة الدولية . واثارت المنافسة بين الدول وبعضها ، إذ حل الإنتاج الكبير محل الإنتاج اليدوي المنزلي ، وظهرت المدن الضخمة ، وازدهرت بالعمال النازحين من المناطق الريفية ، فلم تعد القوانين القديمة صالحة لمواجهة الحالة الجديدة ، فقلت الضرائب الجمركية المحلية ، ومنع انتقال العمال ، بل قل إن هذه التشريعات قد صارت ضارة بالنظام الاقتصادي الجديد بحيث صار من المحتمل الغاؤها ، ومن هنا اعتقد الناس أن الحكومة يجب أن تمنح الأفراد حرية تامة ، وأن تلغى جميع القيود المنظمة للحياة الاقتصادية والاجتماعية للأفراد .

وعلى ذلك يمكن أن يقال أن الحكومات الحديثة لا تأخذ بالنظريات الفردية الآن ، ولكنها تتجه تدريجياً نحو الأخذ بالنظرية الاشتراكية ، إذ أثبتت التجارب أن الفرد ليس أصلح من يحكم على مصلحته الشخصية ، والمجتمع الحديث يجب أن يحفظ نفسه من تفشي الجهل والاضمحلال ، وقد أثبتت الدولة أنها أحكم من الفرد في الحكم على المصلحة العامة ، والمصالح الفردية ، ويبدو هذا واضحاً فيما يتعلق بالصحة العامة والتعليم ، وإشراف الدولة لازم لتنظيم المهن والحرف المختلفة ، ثم إن سلطة الدولة ضرورية للرقابة على الموارد التموينية ، والمجتمع كذلك في حاجة إلى رقابة حكومية على الأسعار وعلى المعاملات التجارية .

ولما تطورت الديمقراطية أصبح الأفراد في غير حاجة إلى النظرية الفردية لضمان التمتع بحقوقهم ، لأن الديمقراطية تجعل الأداة الحكومية تحت إشراف الأفراد ، وفي الدولة الكبيرة تكون كل مظاهر الديمقراطية ممثلة في أن الأفراد لهم حق اختيار الحكام ، وفيها عدا ذلك لا يكون للفرد أي سلطة رقابية أو إشرافية على الهيئة الحاكمة ، أما في الدول الصغيرة وفي الإدارات المحلية فإن فرصة الفرد في ممارسة حقه في الإشراف على الهيئة الحاكمة تكون أكبر .

والخلاصة أن النظرية الفردية أدت إلى الاهتمام بحقوق الأفراد ، ووجهت الأنظار إلى حد من مساوىء التدخل الحكومي ، ومن آثار هذه النظرية

ايضا انها ساعدت على هدم كثير من القوانين التي كانت تسيء الى الدولة
في كثير من الدول ، كما انها ادت الى تطور النظم الديمقراطية ، كل هذا
مع انها تبالغ في مهاجمتها للتدخل الحكومي ، وتتناسى ان المجتمع الحديث
في حاجة ماسة الى التنظيم الحكومي .

٢ - النظرية الفوضوية :

هي الصورة المتطرفة للنظرية الفردية ، وكلمة فوضوية « Anarchism »
مدلولها هو « لا حكم » ، ولهذا فان انصار هذه النظرية يعارضون الدولة
ويعارضون الحكومة ، ويرون ان العدالة لا يمكن ان تتحقق بوجود الدولة ،
ولذا فيجب ان تلغى وان تحل محلها منظمات اجتماعية تعاونية يفتنى منها
الاشراف المنظم كي تعود الطبيعة البشرية الى سيرها الاولى تلك السيرة
العادلة المنطقية (١٨) .

بدات هذه النظريات عقب الثورة الصناعية ، واكثرها يدمو الى الثورة ،
ولكن وليام جودوين (١٩) كان اول من عرض للنظرية في شكلها الحديث ، وقد
هاجم نظم الملكية الخاصة ، وقال فيها قال ان الحالة الاقتصادية الظالمة
التي نتجت عن الملكية الخاصة هي المسؤولة عن فساد الانسان ، ولولاها
لاستغنى عن الدولة .

ثم جاء بعده الكاتب الفرنسي برودون فاكمل تعاليه وهاجم الدولة
والملكية الخاصة ، ووصف الملكية الخاصة بأنها سرقة ، وبنى مهاجمته
للدولة على انها تمثل العاطفة لا العقل ، ولانها تحول دون تحقيق السيادة
التي تمنع الملكية الخاصة من تحقيقها . وقد اقترح برودون انشاء بنك عمل
للشعب يقوم باصدار اوراق عمل بدلا من اوراق النقد ، وهذه الاوراق تمثل
وحدات عمل معينة ، ويستطيع الفرد ان يقترض منها بضمانه ما يستطيع
بذله من عمل .

وانتشرت هذه النظرية انتشارا كبيرا في فرنسا ، وعلى ما تنطوى عليه
من فوضوية فقد كانت موضع اهتمام كبير في أمريكا ، اما في روسيا فنالت
أكبر نصيب من النجاح اذ تلقاها كل من باكونين والامير كروبكتين وبنيا عليها
نظريتهما الفوضوية التي ساعدت على الثورة البلشفية وهدم النظام
القيصري القديم .

(١٨) وكثير من انصار النظرية يقولون انه الى ان تعود الطبيعة البشرية الى سيرتها الاولى
تكون البشرية في حاجة الى نوع من السلطة الامرة لتمتع الاعتداءات ، وتحد من خروج الامراد
على القوانين ويجمع الكتاب الفوضويون على ان الطبيعة البشرية سوف تقطب على الفساد
في النهاية ويحكم فيها الناس أنفسهم بدون حاجة الى اية سلطة جماعية .

(١٩) (١٧٥٦ - ١٨٣٦ م) .

وباكوتين هو أول من حث على استعمال العنف من الكتاب الفوضويين للقضاء على النظام الاجتماعى القائم ، وكان عدوا لودا للدين ، ومع ذلك لم يكن اشتراكيا حقيقيا ، إذ أنه فى الوقت الذى كان ينسأدى بتأميم الاراضى الزراعية وأدوات الانتاج ، كان يحبذ بقاء الملكية الخاصة فى كثير من النواحي الأخرى ، وكان يصف الدين بأنه « خرافة الله » أو أنه « أفيون الشعب » ، وكان يدعو الى احلال الجمعيات التعاونية محل الدولة الفاسدة .

أما كروبكتين (٢٠) « Kropoctin » فكان شيوعيا لا يؤمن بأن المجتمع المثالى يتحقق عن طريق الملكية الاجتماعية أى طريق تملك الدولة لكل أدوات الانتاج ، وكذلك لا يؤمن بدكتاتورية طبقة البروليتاريا ، بسل كان يرى العودة الى نظام الجماعات الفردية المستقلة بعضها عن بعض ، فتزول الحاجة الى السلطة الآمرة ، ولكى تتمكن البشرية من تحقيق هذا الهدف لابد من ثورة دموية تقضى على النظام القائم اجتماعيا كان أو سياسيا ولكن هذه الدعوة الفوضوية لم يكتب لها النجاح فى أوربا لأنها مستحيلة التنفيذ ، إذ لا يعقل أن يقوم مجتمع بدون قوة آمرة تستطيع الحد من نزعات الشر المركبة فى طبيعة الافراد (٢١) .

٣ - النظرية الاشتراكية :

النظرية الاشتراكية هى النظرية المضادة للنظرية الفردية ، فبينما نرى النظرية الفردية تكافح تدخل الحكومة وتمنع ، نرى النظرية الاشتراكية تحبذ بل تعتبره أساس رفاهية الفرد ورفاهية المجتمع ، وتنادى بأن الحكومة فضيلة وليست شرا لابد منه كما تزعم النظرية الفردية . والنظرية الاشتراكية تنادى بضرورة استعمال التنظيم السياسى لتحقيق الاهداف الاقتصادية ، وبصر على ضرورة بقاء رأس المال غير أنها لا تحبذ بقاء طبقة الرأسمالين .

والاشتراكية تعارض الملكية الفردية لأدوات الانتاج ، وتقول إن رأس المال يجب أن يستعمل لخير الجميع ، لا المنفعة القلة الذين صاروا ملاكاً

(٢٠) (١٨٤٢ - ١٩٢١) .

(٢١) يجب عدم الخلط بين الفوضوية والعممية فكثيرا ما اشتبهت العممية فى أذهان بعض الناس والفوضوية ولكنهما مذهبان مختلفان والعممية مذهب فلسفى بمقتضاه أنه لا يوجد شر فى الوجود يمكن تحديده تحديدا مطلقا . ويسمى بها أيضا مذهب فى الاخلاق مؤداه أن الحقيقة الاخلاقية لا وجود لها ، لأنه لا يوجد معيار حقيقى يمكن أن يقاس به الخير أو الشر فى حياتنا الدنيا . أما العممية فى مفهومها السياسى فهى المعنى المألوف وهى نظرة متسامحة نقدية فردية لكل تنظيم اجتماعى .

في ظل النظام الرأسمالي ، وبما أن رأس المال يجب أن يستغل لخير الجميع فيجب أن تقوم الدولة بالاشرف عليه لأنها مسئولة عن الرفاهية العامة . ومعنى هذا أنها تدعو الى تأميم رأس المال ، أي أن الفكرة الأساسية فيها هي احلال الملكية الجماعية لرأس المال محل الملكية الخاصة ، وترى في ذلك خير الجميع بسد أن يتحقق الخبر لقله من الشعب ، ويتحقق ذلك عن طريق تغيير النظام الاقتصادي .

والاشتراكية لا ترمي الى الغناء الملكية الخاصة ، بل انها تعتبرها ضرورية لتقدم الفرد ، ولكنها ترى أن توزيعها غير عادل ، ولهذا يجب تغيير توزيعها .

والملكية الجماعية لادوات الانتاج تتطلب ان تكون الادارة جماعية ، ويعتقد الاشتراكيون ان الملكية الخاصة لادوات الانتاج ، والادارة الفردية مساوية يمكن القضاء عليها اذا وضعت ادوات الانتاج في أيدي السلطة القادرة على جعل الانتاج مطابقا لحاجات الدولة .

والاشتراكية منها معتدلة ومنها متطرفة ، أما المعتدلة فتؤمن بالتطور التدريجي المسالم لتحقيق الاشتراكية ، وأما المتطرفة فتري أن الثورة هي العلاج الوحيد لتحقيق النظام الاشتراكي ، وأن يحل نظام ديكتاتورية البروليتاريا محل نظام الحكم الديمقراطي ، ومن ثم لا تختلف كثيرا عن النظام الشيوعي الروسي ، والشيوعية في أبسط صورها نظام خيالي Utopia ، فإذا ما حاولت دولة ما تطبيقها وتنفيذها عمليا انقلبت الى نظام اجتماعي شديد الخطورة والعنف .

وقد آمن الشيوعيون الأوائل بمبدأ المساواة في توزيع الثروات لاعلى أساس اقتصادي ، بل على أساس أخلاقي بحت ، وكان أفلاطون أول من نادى بالشيوعية لتحقيق التناسق في المجتمع ، ولكن كانت شيوعيته مقصورة على الطبقة الحاكمة . ونستعرض فيما يلي بعض المحاولات الأولى الفكرية والعملية لتكوين مجتمعات شيوعية :

(١) شيوعية مور : وضع توماس مور سنة ١٥١٥ كتابا أطلق عليه اسم Utopia أو المدينة الخيالية ، صور فيه مجتمعا مكونا من شعب يتراوح بين ثلاثة ملايين وأربعة ملايين نسمة يعيشون بدون ملكية خاصة ، ويدير أمورهم موظفون منتخبون ، ومهمتهم هي قياس العمل الذي يحتاج اليه هذا المجتمع ثم توجيه الانتاج ، وكل فرد في هذا المجتمع يعيش عيشة بسيطة ، أما الحرمان فلا يكون له أثر في هذا المجتمع ، وعلى كل فرد أن يقوم بالعمل الذي يوكل اليه من قبل الموظفين ، فإذا تم هذا أمكن توزيع الثروة على الافراد في يسر وسهولة ، وحين يختفى العوز فلن يحاول أحد أن يأخذ نصيبا من

الثروة التي تجاوز حاجته ، وكل فرد في هذا المجتمع يجب أن يقوم بدور في الاشتغال بالزراعة لأنها اشق أنواع العمل .

(ب) شيوعية روبرت أوين : قام بأول محاولة جديّة لتطبيق النظام الشيوعي تطبيقاً عملياً ، وهو أنجليزى من أرياب الصناعة ، وقد رأى أن يقيم نظاماً للمجتمع تختفى فيه آلام الطبقة العاملة الفقيرة ، وينمو فيه الأطفال بعيداً عن مساوئ النظام القائم على التنافس في إنجلترا في ذلك العهد ، ومن هذا تحلّ المصالح المشتركة بين الأفراد محلّ المصالح الفردية البحتة ، ويكون المشرف على توزيع العمل هيئة تمثل سلطة المجتمع كله غير أن مشروعه فشل فشلاً تاماً ، ولا يعتبر أوين شيوياً بل داعياً إلى النظام التعاوني .

وبعد أوين تعددت المحاولات لتكوين مجتمعات شيوعية ، وبخاصة في الولايات المتحدة ، مثل مجتمع الموريفيانز Moravians ومجتمع الاستس «Essence» وبعض المجتمعات الأخرى ، وكلها كانت مجتمعات دينية بحتة وكان العمل في هذه المجتمعات يقسم تقسيمياً متساوياً بين الأعضاء والعائد يوزع بالتساوي بينهم .

وأهم اعتراض يمكن أن يوجه ضد الشيوعية بصفة عامة هو أنها تعمل على إلغاء نظام الملكية الخاصة ، ونظام العائلة ، وفي حين أن التجارب قد أثبتت أن هذه النظم من أهم مقومات الحياة البشرية منذ نشأتها إلى الآن ، وهذه النظم ليست من صنع النظام الرأسمالي ، وليست وسيلة من وسائل الاضطهاد كما يزعم الشيوعيون ، بل أنها الأساس الأول لحياة الإنسان الأخلاقية ، وبدونها ينتفى الغرض الخلقى من وجود البشرية ، وفوق ذلك فإن إلغاء الملكية الخاصة ينتزع من الإنسان أكبر دافع إلى العمل والاجتهاد . والشيوعية ليست إلا نظاماً مثالياً خيالياً لأنها تفترض الكمال المطلق في الإنسان ، كما تفترض الكمال المطلق في الحكومة ، ولكن الواقع أن الكمال المطلق لا يمكن أن يتوافر في الأفراد ، ولا في الحكومات .

الانواع المختلفة للاشتراكية : أساس الاشتراكية واحد ، وإن كانت تنقسم إلى انواع مختلفة ، والاختلاف عادة يكون في طريقة التطبيق ، وطرق تطبيق الاشتراكية تنقسم قسمين رئيسيين : (أ) التطبيق عن طريق التطور السياسى ، (ب) التطبيق عن طريق الثورة الدموية . والاشتراكيون السخين يدعون إلى الاشتراكية عن طريق التطور السلمى التدريجى يطلق عليهم اسم الجناح الايمن ، أو الاشتراكيين اليمينيين أما الاشتراكيون الثوريون فهم الذين يؤمنون بالعمل السريع عن طريق الانقلاب الثورى ، والاشتراكية الماركسية تنتمى إلى هذه المدرسة . والاشتراكية الثورية بدورها تنقسم قسمين : أولهما متطرفاً يمثلها شيوعيون روسيا والصين ، والثانى معتدلاً

نسبياً وبمسئلة الاشتراكيون الذين يتقيدون بتعاليم ماركس الاولى ، فلا يتبعون الوسائل العنيفة لتحقيق هدفهم ، وهم بذلك أقرب الى الاشتراكيين اليمينيين .

أولاً — الاشتراكية المسيحية (٢٢) : كان أساس ظهور الاشتراكية المسيحية أن بعض الكتاب المسيحيين رأوا استحالة التوفيق بين النظام الرأسمالي المبني على المنافسة وبين تعاليم الديانة المسيحية التي تدعو الى الحب والاخاء ، ثم رأوا أن الرأسمالية تعنى حب السيطرة وحب الحصول على المال ، أما التعاليم المسيحية فتعنى حب السيطرة وحب الحصول على المال ، وكان منهج الاشتراكية المسيحية ذا صبغة عملية . إذا كان يرمى الى تشجيع نظام الانتاج التعاوني ، وقد اهتم الاشتراكيون المسيحيون بتحسين حالة العمال فعملوا على تحديد ساعات العمل وتحسين ظروف العمل ، واطرار التعليم المجاني ، وقد وجدت في ألمانيا مدرسة اشتراكية من النوع المعتدل ، وكان أنصارها لا يعارضون فكرة الطبقات بشرط أن تتدخل الدولة لحماية الطبقات الضعيفة .

ثانياً : الاشتراكية الفابية (٢٣) : اكتسبت هذه الاشتراكية اسمها من جمعية « فابيان » الانجليزية « Fabian society » التي تأسست من سنة ١٨٨٢ الى سنة ١٨٨٤ ، وقد انضم اليها الكاتب الشهير برناردشو وسيدني ويب ، ثم تحولت الى جمعية اشتراكية ينتمى اليها كثير من كتاب الانجليز المحدثين مثل هـ . ج ويلز ، وكان من أعضائها رمزي ماكدونالد الذي صار أول رئيس وزراء عمالي في إنجلترا ، ومنهم كثير من أساتذة الجامعات مثل الاستاذ تاونى ولاسكى وكول ، وبهؤلاء وأولئك جميعاً صارت الجمعية الفابية هي العقل المفكر للاشتراكية الانجليزية .

وتؤمن الفابية بضرورة التدرج ، وترفض مذهب ماركس في فائض القيمة وفي صراع الطبقات ، وهي تختلف عن اشتراكية ماركس أيضاً في أن الفابيين لا يرون نقل ملكية أدوات الانتاج الى العمال ، بل الى المجتمع كله على اختلاف طبقاته ، وأن الاشتراكية قادمة ولا ريب الى إنجلترا مع مرور الزمن ، ويقوم منهجهم السياسي على ما يأتي : أولاً — الاشتراكية المحلية ويراد بها أن تنتقل ملكية المنافع العامة الى المجالس المحلية ثانياً — الاصلاح الاجتماعي — ويراد به تقليل ساعات العمل وتحسين احوال العمل ، ورفع اجور ، وتحسين التعليم ، وتأمين العمال ضد البطالة . ثالثاً — فرض الضرائب على الشركات ، وعلى ريع الارض ، وعلى الايراد الاضافي .

Christian Socialism (٢٢)

Fabian Socialism (٢٣)

ويرجع تأثيرهم الكبير في إنجلترا الى ايمانهم بنشر الاشتراكية بالطريق السلمى عن طريق الدعاية العلمية ، ولا يرون غضاضة في استخدام الوسائل الرأسمالية للوصول الى تحقيق غرضهم . وبسبب هذه المرونة زاد عددهم بسرعة كبيرة في السنوات القليلة التى سبقت قيام الحرب العالمية الاولى ، وكان اكثر الاعضاء الجسد من الطبقة المتوسطة ، وقد اعتنق حزب العمال مبادئهم بعد الحرب مباشرة ، غير ان ارتباطهم بحزب العمال قضى على جمعيتهم من ناحية كونها مدرسة اشتراكية ، وتحولت الى مركز تناقش فيه المشاكل الاجتماعية ، ولكنها ظلت تحتفظ بقسم الابحاث والدعاية ، ولا يزال اعضاؤها ينتمون الى الطبقة المتوسطة المثقفة .

ثالثا - الاشتراكية العربية : اذا رجعنا الى المنهج الاول لثورة ٢٢ يولية سنة ١٩٥٢ ، نجده قد تضمن النقط الست الثانية : ١ - القضاء على الاستعمار واعوانه . ٢ - القضاء على الاقطاع . ٣ - القضاء على الاحتكار وسيطرة رأس المال على الحكم . ٤ - اقامة جيش وطنى قوى . ٥ - اقامة عدالة اجتماعية . ٦ - اقامة حياة ديمقراطية سليمة .

وإذا تباضينا عن النقطتين الرابعة والسادسة وجدنا النقط الباقية توضح معالم الاشتراكية العربية ، فهى ترمى الى القضاء على الاستعمار الاقتصادى الذى يلزم الاستعمار السياسى ، وترمى الى القضاء على الاقطاع الزراعى ، وعلى الاحتكار الصناعى والتجارى وتعمل على اقامة عدالة اجتماعية تتمثل فى التقريب بين مختلف الطبقات فى المجتمع . نستطيع ان نستخلص من ذلك ان الاشتراكية العربية لا ترمى الى القضاء على الملكية الخاصة سواء منها ما كان زراعيا او صناعيا او تجاريا ، ولكنها ترمى الى مجرد القضاء على الاقطاع والاحتكار ، وانها ايضا لا ترمى الى القضاء على رأس المال ولكنها تمنع ان يسير دفعة الحكم فى البلاد .

ودرستنا لمختلف التشريعات التى صدرت منذ قيام ثورة ٢٣ يولية سنة ١٩٥٢ الى صدور الميثاق الوطنى تتيح لنا ان نقول ان الاشتراكية العربية تتصف بالخصائص التالية (٢٤) :

(١) انها اشتراكية انسانية تقوم على احترام حقوق الانسان ، وترامى قبل كل شئ كرامة الفرد ، وتصون له حرية عقيدته ، وتكفل له حماية أسرته وملكيته .

(٢٤) انظر الباب السادس فى الميثاق الوطنى : حتمية الحل الاشتراكى والباب الثامن عن التطبيق الاشتراكى ومشاكله .

(ب) أنها اشتراكية دينية روحية ، تستمد فلسفتها من تعاليم الديانات السماوية وتعتبر الدين ركنا من أركان المجتمع الاشتراكي ، وهذا يميز بينها وبين الاشتراكيات التي تقوم على فلسفة مادية بحتة ، وتستند من ثم على العلمانية أو اللادينية ، بل تطالب بفصل الدين عن الدولة .

(ج) أنها اشتراكية معتدلة يتجلى اعتدالها في ثلاث جوانب : الأول أنها معتدلة من حيث التدرج في الوصول إلى تحقيق أهدافها ، فتؤمن بالتطور التدريجي المسالم بخلاف الاشتراكية المتطرفة التي ترى أن العلاج الوحيد لتحقيق المجتمع الاشتراكي كما تريده هو العنف وتسلط ديكتاتورية طبقة معينة تفرض هذا النظام (٢٥) والثاني إنها معتدلة من حيث السماح بقيام الملكية الفردية (٢٦) والملكية التعاونية إلى جانب الملكية العامة للدول ، فهي تجعل الملكية الفردية ركنا من أركانها ، وتعمل على صيانتها داخل حدود معينة . والثالث أنها معتدلة من حيث تقدير حدود ملكية الفرد ، ومن حيث حدود نشاطه ، وهي في حدود ذلك تحمي نشاط الفرد ، ولا تناقض النزعة الفردية .

تعقيب :

رأينا أن للاشتراكية معاني كثيرة ، وأنها ذات مذاهب ومدارس متنوعة ، ومرجع هذا كله إلى الاختلاف في تفسير الغرض المقصود من إلغاء الملكية الخاصة ومن الإشراف الجماعي ، فمن الاشتراكيين من يدعو إلى إلغاء ملكية أدوات الإنتاج على أن تنحصر الملكية الخاصة فيما عداها . ومنهم من يدعو إلى إلغاء الملكية بكافة أنواعها ، ومن الاشتراكيين من يرون أن تتولى الدولة الإشراف الجماعي ومنهم من يرى أن تتولاه النقابات العمالية ، ومنهم من يرون أن تتولاه السلطات المحلية . ثم اختلفوا في التنظيم السياسي الذي يعمل الإشراف الجماعي في ظله ، أياكون فيما يسمى ديكتاتورية البروليتارية ، أم يكون حزبا واحدا ، أم عدة أحزاب .

وهذا الاختلاف في التطبيق الاشتراكي قد زاد في أعقاب الحرب العالمية الثانية ، وبمذا أخذت الاشتراكية تشيع في الدول الأفريقية الآسيوية حديثة الاستقلال صارت لها سمات معينة ، نظرا لما لهذه الدول من أوضاع

(٢٥) وقد جاء في الميثاق : « الطريق الاشتراكي بما يتيحه من فرص لحل الصراع الطبقي سليما ، وبما يتيحه في إمكانية فنويع الفوارق بين الطبقات ، يوزع عائد العمل على كل الشعب طبقا لمبدأ تكافؤ الفرص »

(٢٦) جاء في الميثاق الوطني : الباب السادس . « يجب أن تكون هناك تفرقة واضحة بين نوعين من الملكية الخاصة: ملكية مستقلة أو تفتح الباب للاستقلال . وملكية غير مستقلة تؤدي دورها في خدمة الاقتصاد الوطني »

خاصة ومشاكل معينة ، وقد صارت الاشتراكية في هذه البلاد تتميز
بالخصائص الآتية :

١ - أنها حديثة العهد ، ففي الهند مثلاً نشأ اقدم حزب اشتراكي سنة
١٩٣٤ ، وفي البلاد الافريقية عامة لم تظهر الحركات الاشتراكية الا عقب
الحرب العالمية الثانية ، في حين أنها ظهرت في أوربا عقب الثورة الفرنسية .

٢ - أنها نشأت مرتبطة بالحركات الاستقلالية في هذه البلاد حيث كان
الجهاد الرئيسي موجهاً لمكافحة الاستعمار ، بخلاف ما كان عليه الحال في
أوروبا اذ كان الهدف الرئيسي للاشتراكية هو مكافحة الرأسمالية .

٣ - الاشتراكية التي ظهرت في أفريقيا أو آسيا لم تكن اشتراكية منبثقة
كلياً من بيئة هاتين القارتين بقدر ما كانت تستمد من المصادر الفكرية التي
ظهرت في أوروبا ، أما الاشتراكية الأوروبية فانها نابعة من واقع المجتمع
الأوروبي سواء كانت اشتراكية متطرفة (الشيوعية) وهي التي ظهرت في
تجربة الكوميون في باريس سنة ١٨٧٠ ، أو الاشتراكية العمالية التي ظهرت
نتيجة للحركات النقابية في إنجلترا عقب الحرب العالمية الاولى ، أو الاشتراكية
المسيحية التي نمت في دول السوق الأوروبية المشتركة عقب الحرب العالمية
الثانية ، مستندة الى قوة مسيحية كبرى نمت في كل من هذه الدول .

٤ - ثمة فرق آخر بين موقف الاشتراكية في البلاد الافريقية الآسيوية
وموقف الاشتراكية في أوروبا من الشيوعية الدولية ، ومرد ذلك الى ان
الاشتراكية الأوروبية سبقت الشيوعية في الظهور ، وهي مذهب تعتبره
الاشتراكية انحرافاً عنها ، أما اشتراكية البلاد الافريقية الآسيوية عامة فقد
ظهرت بعد الشيوعية .

٥ - ومن الخصائص التي تتميز بها الاشتراكية في البلاد الافريقية
الآسيوية انها ترتبط بالدين ، وهو ركن ذو شأن في المجتمعات في هذه البلاد
بخلاف الاشتراكية الأوروبية التي جعلت العلمانية ركناً من أركان تولتها
بإستثناء الاشتراكية المسيحية .

٤ - النظرية الانسانية :

كان الاغريق ينظرون الى الدولة كفاية في حد ذاتها ، وذلك لان جميع
اعمال المواطنين كانت تخضع لرقابتها ، وهي تشرع لجميع القوانين التي
تنظم حياة الامراد ، على اساس انهم اجزاء لا تنفصل عن الدولة ، وأن الدولة
هي الحقيقة العليا للحياة ، فجهود الافراد ونشاطهم يجب أن يتجه للدولة

كما تتجه مياه النهر الى البحر لتصب فيه ، ولم يفرق الاغريق بين الدولة والمجتمع ، أما التفكير الحديث فإنه ينظر الى الدولة كوسيلة لتحقيق غاية ، وليس كغاية فى حد ذاتها ، وذلك راجع الى ان التفكير الحديث يفصل دائما بين الدولة والمجتمع .

وكان الاغريق يعتقدون ان الحرية اجتماعية اكثر مما هى سياسية ، ويؤدى هذا الى ان معنى الحرية السياسية لدى الاغريق يختلف تماما عن معناها اليوم ، ويقول ارسطو فى معرض بحث انواع الحكومات ان هناك نوعين منها : الحكومات العادلة ، والحكومات الفاسدة ، او بمعنى آخر هناك حكومات ذات غاية حقيقية ، وحكومات ذات غاية خاطئة ، والحكومات ذات الغاية الحقيقية هى تلك التى توجد لتحقيق الصالح العام للشعب كله ، أما الحكومات ذات الغاية الخاطئة فهى التى توجد لتحقيق مصلحة الطبقة الحاكمة فقط .

وقد يصعب تحديد الهدف من وجود الدولة ، وكذلك فان من اشق الامور ايجاد النظام السياسى الذى يحقق هذا الهدف ، وذلك لان الانانية وحب النفس كثيرا ما تصرف القائمين على الحكم عن الصالح العام الى مصالحهم الشخصية ، وكذلك ظهرت نظريات تقول ان الدولة لا دخل لها فى تحديد الهدف من وجودها ، اذ ان هناك قوى خارجة هى التى تحدد هذه الغاية ، مثل الارادة الالهية ، ومثل قوة التطور التاريخى ، اى انها تنفى عن الانسان ارادته فى تحديد الفرض من وجود الدولة ، والديانة المسيحية تنتمى الى هذا النوع من النظريات ، اذ تقول ان الله اوجد الدولة لتحقيق اغراض الكنيسة المسيحية .

أما النظريات الحديثة فتنظر الى الدولة على انها منظمة بشرية لا دخل لاية قوة خارجية فى تكوينها ، فالغاية من وجودها انسانية خالصة ، وفيما يلى اهم الاغراض التى قال الكتاب انها الغاية الاساسية من وجود الدولة :

(ا) النظام : تؤمن المدرسة الفردية بأن اقرار النظام او الامن هو الهدف الرئيسى من وجود الدولة ، غير ان هذا وان كان من الضروريات اللازمة لرفاهية المجتمع ، الا انه لا يمكن ان تكون هو الهدف الرئيسى من قيام الدولة ، ومن الكتاب من يقول ان اقرار النظام لازم لحفظ كيان الدولة ، ولكن لا يتصور ان الفرض من قيام الدولة هو المحافظة على الدولة ، بل يجب ان يكون هناك هدف معين من وجودها يجعل المواطنين يقتنعون بفكرة المحافظة عليها .

(ب) التقدم او الترقى : لا يمكن ان تؤمن بأن الغاية من وجود الدولة هى التقدم ، لان التقدم فى ذاته وسيلة لتحقيق غاية معينة ، ويجب اولا تحديد الغاية ليسهل الاخذ بوسائل التقدم اللازم لتحقيق هذه الغاية .

(م - ١٤ المدخل)

(ج) تحقيق السعادة : كثير من الكتاب يرون أن الغاية من وجود الدولة هي تحقيق السعادة ، وتدور نظريتهم حول قاعدة « أكبر قسط من السعادة لأكبر عدد من الافراد » (٢٧) ، وهذه النظرية تقدر أن المجتمع يتكون من افراد ، وما دام لا يمكن أن يكون للسعادة معيار معين ، فكيف تستطيع الدولة أن تقرر سعادة الافراد في حال أن مكرتها عن السعادة تختلف عن فكرتهم من ناحية ، وفي حال أن فكرة كل فرد عنها تخالف فكرة الآخرين من ناحية أخرى ، من هذا يتضح أن تلك النظرية تقوم على فكرة خيالية ولا تكشف عن الغاية من وجود الدولة .

(د) المنفعة : قال كثير من الكتاب أن الغاية من وجود الدولة هي تحقيق المنفعة ، ولكن المنفعة ليست غاية في ذاتها لوجود الدولة ، وإنما هي وسيلة كالتقدم تماما .

(هـ) العدالة : ومن الكتاب من يرى أن الدولة إنما وجدت لاقامة العدل بين الافراد ، والاصح أن يقال ان اقامة العدالة شرط اساسي لتحقيق الغاية من وجود الدولة ، وليست العدالة هي الغاية نفسها .

(و) الاخلاق : يرى بعض الكتاب ان الغاية من وجود الدولة اقرار الاخلاق ، ولكن هذا ايضا بعيد عن الحقيقة ، لان الدولة قد يكون لها سلطان على المظهر الخارجي لاخلاق الافراد ، أما ما يكمن في نفوسهم فلا سلطان للدولة عليه ، وكل ما لهذه النظرية من فائدة أنها تبرز قيمة الاخلاق بالنسبة لوجود الدولة .

الى جانب كل ما اسلفنا يوجد كتاب خلطوا بين الغاية من وجود الدولة ، وبين التنظيم السياسي للدولة ، كالديمقراطية او الملكية الدستورية ، والحقيقة انهما ليستا الا انظمة للحكم تقوم لتحقيق الهدف الاصلى من وجود الدولة :

(١) نظرية بلونتشيلي : وهي « نظرية القومية » التي نادى بها « بلونتشيلي » الكاتب السياسي الالماني ، وهو يقول ان الغاية من وجود الدولة هو استغلال الامكانيات القومية ، والارتفاع بحياة الشعب الى درجة الكمال ، ولكنه يتحفظ فيشترط الا يتعرض هذا مع مصير الانسانية ، وعلى ذلك يكون للدولة وظيفتان : احدها المحافظة على القوى القومية ، والثانية هي التطور بهذه القوى ، ومصدر الصعوبة في نظرية بلونتشيلي تحفظه حين اشترط الا تتعارض عملية التطور الاخلاقي والسياسي للشعب مع مصير الانسانية عامة ، أي ان مصير الانسانية شرط لازم لتحقيق الغاية من وجود الدولة ، وعلى ذلك لا تكون

Greatest happiness for the Greatest people

(٢٧)

رعاية الدولة نهائية بل مشروطة ، فإذا انتفى الشرط انتفت الغاية ، ويصبح مصير الانسانية هو الغاية الحقيقية لوجود الدولة .

وتتعرض نظرية القومية للانتقاد الذي تعرضت له نظرية جون ستيوارت ميل عن الفردية والحرية ، لان التطرف في القومية يماثل تطرف الفرد في الحرية ، وبما ان حرية الفرد لا تستقيم الا اذا احترم حريات الافراد الآخرين ، فكذلك القومية يجب ان تحترم قوميات الدول الاخرى ، ولكن نظرية بلونتشيلى نجد قومية الدولة ، وتجعلها الهدف الامثل من وجود هذه الدولة ، ولا ريب ان الاخذ بتلك الفكرة يجر العالم الى مشاكل وحروب لا نهاية لها ، هذا الى ان فكرة القومية تقضى على المبادئ العامة للانسانية ، وتتقف في سبيل تطورها .

ويجب الا نفهم من ذلك اننا نهاجم فكرة القومية في ذاتها ، فالواقع اننا نؤمن بها ايماننا صادقا ، ونؤمن كذلك بان لكل دولة صفات قومية مميزة لها ، ويجب على الدولة ان تصون هذه المميزات وتنميتها ، بل نؤمن ايضا بان اختلاف هذه المميزات للقوميات يحقق نفعاً للمجتمع الانساني الاكبر ، ولكن الذى لا نؤمن به هو ان يكون توسع القومية على حساب القوميات المجاورة لها فان ذلك يؤدي الى الحروب والدمار ، والواقع ان اعتناق المانيا لفكرة بلونتشيلى عن القومية هو الدافع لها الى محاولة التوسع الخارجى الذى كانت عاقبته حرباً شاملة مدمرة . واكثر كتاب العالم السياسيين يؤمنون الآن بفكرة « العالم الواحد » وان كان تحقيقه هذا بعيد الاحتمال الآن ، الا ان سير العالم متجه نحووه على كل حال .

(ب) نظرية برجس : غاية الدولة او اهدافها يقسمها الاستاذ برجس ثلاثة اجزاء : ١ - غاية اولية ٢ - غاية ثانوية ٣ - غاية نهائية . وهو يرى انه من الناحية المنطقية ليس للدولة سوى غاية واحدة نهائية ، اما الغاية الاولى فهي في الواقع وسيلة لتحقيق الغاية النهائية ، وهي تحقيق الكمال للفرد وللانسانية كلها ، او بمعنى اوضح هي اطلاق الحرية لتطور الحياة البشرية ونموها ، وهذه الغاية يمكن ان تتحقق في ظل نظام الدولة العالمية ، ويتحتم على الدولة ان تحافظ على النظام ، وتوفر الامن للافراد ، وتصون ملكياتهم ، وهذه الشروط لابد منها لتحقيق الغايات العليا .

وكذلك يجب تحديد العلاقة بين الحكومة والافراد ، وتتوقف هذه العلاقة على مقدار ما وصلت اليه الدولة من تحقيق للغاية الاولى ، وعلى الدولة ان توفر جميع الوسائل التى تتيح للفرد كل فرصة للتكوين الكامل الحر ، والمقصود بالفرد هنا هو الفرد الاجتماعى الذى يعيش مع الآخرين داخل المجتمع ، واذا ادركنا ذلك فهنا ان الدولة تستطيع ان تطلب التضحية بحياة الافراد في

سبيل المحافظة على المجتمع الذى يحقق الغرض الاسمى من وجود الدولة ،
لان الدولة انما تحافظ على استقلالها لصالح جميع المواطنين .

ان افضل تعبير موجز يبين الغاية من وجود الدولة هو ما قاله ارسطو :
« تنشأ الدولة للمحافظة على مجرد الحياة ، وتستمر في الوجود لتحقيق
الحياة الجديدة » .

المبحث الرابع

الدولة المركبة

اسفرت الحرب العالمية الاولى عن تفكك الامبراطوريات ، فحل محل كل
من الامبراطورية النمساوية المجرية والامبراطورية العثمانية والامبراطورية
القيصرية عشرات من الدويلات ، وتكررت تلك الظاهرة عقب الحرب العالمية
الثانية حين تفككت كل من الامبراطورية الاستعمارية الفرنسية والانجليزية
والهولندية والبلجيكية ، لتحل محلها عشرات من الدول الافريقية الآسيوية
الجديدة ، وبذلك أصبح عالم النصف الثانى من القرن العشرين مقسما الى
اكثر من مائة دولة .

وظاهرة التجزئة هذه تقابلها الحركة الاتحادية التى ترمى الى ربط الدول
بعضها فى سبيل التكامل والقوة ، وسنعرض فى هذا لمختلف النظم الاتحادية
التي تؤدي الى ظهور دول مركبة . وكثير من تلك النظم التي اتحدت فى ظلها
بعض الدول قد اختفت فى الوقت الحاضر ، ولم يعد لها وجود الا فى ثنايا
التاريخ ، ومع ذلك فلا بد من الاطلاع بها ومعرفة اصول والقواعد التي قامت
عليها ، ومعرفة الاسباب التي ادت الى اختفائها . ومن ناحية اخرى فان كثيرا
من النظم التي سيرد ذكرها فى هذا المبحث قائمة فعلا ، بل ان اكبر دولتين
فى العالم وهما الاتحاد السوفيتى والولايات المتحدة تعتبران من الدول المركبة .
وسنتناول هنا بدراسة تفصيلية النظم الاتحادية التالية وهى : الاتحاد الشخصى
والاتحاد الفعلى ، والنظام التعاهدى او الكنفدرالى ، والنظام الاتحادى او
الفيدرالى .

١ - الاتحاد الشخصى :

يتكون الاتحاد الشخصى من اجتماع دولتين تحت عرش واحد ، مع احتفاظ
كل منهما باستقلالها الداخلى والخارجى ، فشكون الرابطة التي يقوم عليها مثل
هذا الاتحاد هى وحدة الاسرة المالكة ، لذا لا يمكن تصور وجود مثل هذا
الاتحاد الا فى دول خاضعة للنظام الملكى وان كان بعض الشراح يرون ان

الاتحاد الشخصي قد يكون في ظل النظام الرئاسي ، ويستندون في ذلك الى وضع الرئيس بوليفار اذ كان رئيسا لجمهورية كولومبيا فيما بين سنتي ١٨١٩ - ١٨٣٠ وفي الوقت نفسه كان رئيسا لجمهورية بوليفيا سنة ١٨٢٥ ، وجمهورية بيرو فيما بين سنة ١٨٢٣ ، وسنة ١٨٢٦ .

ويترتب على احتفاظ كل من الدولتين بكامل سيادتها الداخلية والخارجية الا تلتزم احدهما بما تعقده الاخرى من اتفاقات ومواثيق دولية ، وما تصدره من قوانين داخلية ، بل يجوز ان يكون لكل من الدولتين سياسة مستقلة ، وانظمة دستورية مختلفة ، فقد تتبع احدهما نظام المجلسين مثلا في حين تكون الاخرى ذات مجلس واحد ، او تكون احدهما ملكية برلمانية بينما تكون الاخرى ملكية مطلقة ، كما ان كلا من الدولتين تظل مستقلة بجنسيتها الخاصة ، وتحمل تبعة المسؤولية الدولية عن اعمالها ، والحرب التي تقع بين اعضاء الاتحاد الشخصي وبعضهم تعتبر حربا دولية .

ومن امثلة هذا النوع من الدول المركبة :

(ا) الاتحاد الذي قام بين بولونيا وليتوانيا سنة ١٢٨٦ على اثر زواج دوق ليتوانيا من ملكة بولونيا ، اذ اصبح ابنهما فيما بعد رئيسا للدولتين ، وفي يوليو سنة ١٥٦٩ تحول الاتحاد بين الدولتين من اتحاد شخصي الى اتحاد حقيقي .

(ب) الاتحاد الذي قام بين انجلترا وهانوفر سنة ١٧١٤ عندما تولى امير هانوفر عرش انجلترا بالوراثة ، ولما تولت الملكة فيكتوريا العرش انتهى الاتحاد لان قانون التوارث في ملكة هانوفر لا يبيح للسيدات تولى الحكم الا في حالة انعدام الذكور كلية في جميع فروع الاسرة المالكة ، وعليه فقد اصبحت هانوفر بعد ذلك دولة بسيطة حتى ضمها بروسيا اليها ، ثم اصبحت ولاية ألمانية بعد قيام الوحدة الألمانية .

(ج) الاتحاد الذي قام بين هولندا ولكسمبرج ، وقد وضع اسمه مؤتمر فيينا سنة ١٨١٥ ، واصبح ملك هولندا دوقا للكسمبرج ، وانفصمت عرى هذا الاتحاد سنة ١٨٩٠ حين تولت الملكة ولهمينا عرش هولندا ، لان قانون التوارث في لكسمبرج لا يبيح للسيدات تولى الحكم ، وقد عدل هذا القانون فيما بعد .

(د) الاتحاد بين ايطاليا والبنانيا ، وهو احدث امثلة الاتحاد الشخصي وقد قام فيما بين ٧ ابريل ١٩٣٩ و ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٣ ، اذ احتلت القوات الفاشية البانيا ففر الملك زوغو واعلنت ايطاليا بعد ذلك تنصيب فيكتور عمانويل الثالث ملك ايطاليا ملكا على البانيا ايضا على ان تحتفظ كسل

من الدولتين بسيادتها الداخلية والخارجية . وقد أبرمت فيما بعد معاهدات لتنظيم العلاقة بين الدولتين ، منها اتفاقية اقتصادية في ٢٠ أبريل سنة ١٩٣٩ ، واتفاقية سياسية في ٣ يونيو سنة ١٩٣٩ ، وتمكنت البانيا من الانفصال من هذا الاتحاد على اثر هزيمة ايطاليا في الحرب العالمية الثانية ، واصلت استقلالها في ١١ سبتمبر سنة ١٩٤٣ . والفت القانون الذي جمع بين التاج الايطالي والتاج الالباني .

ويستخلص من هذه الامثلة :

(ا) ان رابطة الاتحاد الشخصي من اضعف الروابط الاتحادية ، ومن اقلها دواما ، اذ تركز على انسان واحد بسبب ايلولة العرش في دولتين مستقلتين اليه ، او بسبب استخدام القوة وتبريرها باسم الاتحاد .

(ب) كثيرا ما تكون مرحلة الاتحاد الشخصي مقدمة لقيام اتحاد اقوى بين الدول اطراف فيه .

٢ - الاتحاد الفعلي :

يتكون الاتحاد الفعلي من انضمام دولتين في شكل اتحاد دائم تحت رئيس واحد او ملك واحد ، وتكون الهيئة الحاكمة في الاتحاد واحدة في كل الشؤون الخارجية وبعض الشؤون الداخلية ، وتكون مزدوجة في الشؤون الداخلية الاخرى . فالفرق الرئيسي بين الاتحاد الشخصي والاتحاد الفعلي ، انه في الاتحاد الفعلي الى جانب شخصية الملك او الرئيس المشترك بين الدولتين تقوم ايضا هيئات حكومية مشتركة ، بينما الاتحاد الشخصي تتمثل الرابطة فيه بين الدولتين في شخص الملك فحسب . وفيما يلي بعض امثلة لاتحادات فعلية نتاولها بشيء من التفصيل :

(ا) الاتحاد السويدي النرويجي (١٨١٥ - ١٩٠٥) : ظلت النرويج مرتبطة بالدانيمرك منذ سنة ١٢٨٠ حتى انعقد مؤتمر فيينا سنة ١٨١٥ فربط النرويج بالسويد مكافاة لملك السويد على ما قدم من معونات للوقوف في وجه نابليون ، وتعويضا له عن فنلندا التي ضمت الى روسيا بموجب اتفاقية ١٧ سبتمبر سنة ١٨٠٩ .

اما الميثاق الذي قام عليه الاتحاد ، والذي عقد في ٦ اغسطس ١٨١٥ فلم يضع قواعد هذا الاتحاد واكتفى بذكر ان ملك السويد يكون ايضا ملكا للنرويج في آن واحد ، وسار النظام على ان يكون لكل من الدولتين برلمانها الخاص وحكومتها الخاصة ، اما اداة الاتصال بين الحكومتين فهو مجلس الوزراء المشترك الذي يقوم بالاشراف على شؤون الدولتين معا ، وتشرف وزارة

خارجية السويد على الشؤون الخارجية للدولتين ، وهذا هو الذى سبب
الازمة التى وقعت سنة ١٩٠٥ وسببت انفصام عرى هذا الاتحاد (٢٧) .

(ب) الاتحاد النمساوى المجرى (١٨٦٧ - ١٩١٨) : قامت الامبراطورية
النمساوية المجرية بموجب اتفاق أبرم بين الدولتين سنة ١٨٦٧ ، ولم يصدر
هذا الاتفاق فى صورة معاهدة دولية ، بل صدر فى صورة قانونين داخليين :
صدر احدهما فى المجر بتاريخ ١٢ يونية سنة ١٨٦٧ ، والثانى فى النمسا
فى ٢١ ديسمبر سنة ١٨٦٧ .

وقام هذا الاتحاد على الاسس الآتية :
اولا - يكون امبراطور النمسا
ملكاً للمجر . ثانيا - تبقى لكل من الدولتين حكومة خاصة وبرلمان خاص .
ثالثا - توحد كل من وزارات الخارجية ، والدفاع ، والمالية . رابعا - تكون
تلك الوزارات المشتركة مسؤولة امام هيئة برلمانية منتخبة من برلماني
بودابست وفيينا . خامسا - الى جانب تلك المصالح المشتركة كانت هناك
مسائل شبة مشتركة كالثئون التجارية والضريبة والجمركية والنقدية ،
وهذه وفقا لقواعد الاتحاد الاساسية من اختصاص كل من الدولتين ، الا انهم
قد اتفقوا على ان تناقش بصفة دورية كل عشر سنوات لتنسيق التشريع
فى هذه الشؤون بين الدولتين . والحق ان هذا الاتحاد كان يقوم على ثلاث
دعائم هى السياسة الخارجية الموحدة ، والجيش الموحد ، وشخص
الامبراطور فرانسوا جوزيف الذى تولى الحكم من سنة ١٨٤٨ الى سنة
١٩١٦ (٢٩) .

(ج) الاتحاد الدانيمركى الايسلندى (١٩١٨ - ١٩٥٤) : ضمت جزيرة

(٢٨) طلبت النرويج ان تكون لها وزارة خارجية مستقلة ، اعتمادا على ان ميثاق الاتحاد
يلزمها باتتباع سياسة خارجية موحدة ، ولكنه لا يلزمها بتمثيل دبلوماسى موحد ، وطلبت كذلك
ان يكون لها نظام قنصلى مستقل عن النظام القنصلى السويدى ، وعللت ذلك بان اسطولها
التجارى الكبير الذى يطوف انحاء العالم يحتاج الى رعاية هذه القنصليات ، ورفضت السويد
تلك المطالب ، واشتد الخلاف حولها ، وانتهى الامر بخروج النرويج من الاتحاد بعد اجسراء
استفتاء عام فى النرويج تم فى ١٣ اغسطس سنة ١٩٠٥ ، وكانت نتيجته ان ٣٦٨٢٠٨ ايدوا
الانفصال ، بينما لم يؤيد الاتحاد الا ١٨٤ صوتا ، وتم الانفصال نهائيا بتوقيع اتفاقات
استوكهولم فى ٢٦ اكتوبر سنة ١٩٠٥ .

(٢٩) ولا توفى الامبراطور سنة ١٩١٦ ، وانهزم الجيش فى الحرب العالمية الاولى انهارت
الامبراطورية الموحدة رغم ما بذله الامبراطور الجديد من محاولات للابقاء على هذه الوحدة فى
صورة اتحاد فيدرالى قد تكون فيه ترضية للجنسيات السلافية التى لم تكن محل عناية الاتحاد
القديم الذى كان قائما على جنسيتين فقط هما الجنسية النمساوية والجنسية المجرية ، ولما لم
ينجح السعى تنازل الامبراطور الجديد عن العرش فى ١٣ نوفمبر سنة ١٩١٨ ، وبهذا تفككت
الامبراطورية وقامت مقامها دول جديدة هى مملكة يوغسلافيا وجمهورية تشيكوسلوفاكيا
ونمسا والمجر .

ايسلندا الى النرويج سنة ١٢٦٢ ، ثم بعد ذلك ضمت الى الدانيمرك سنة ١٣٨٠ ، وبقيت كذلك دون ان يكون لها وضع سياسى واضح وفى ٣٠ نوفمبر سنة ١٩١٨ اصدر كريستيان العاشر ملك الدانيمرك قانون الاتحاد الذى استقلت بموجبه ايسلندا ، واعتبرت مرتبطة بالدانيمرك فى ظل اتحاد حقيقى ابتداء من اول ديسمبر سنة ١٩١٨ ، وذلك وفقا للاسس الآتية : اولا - يكون ملك الدانيمرك فى الوقت نفسه ملكا لايسلندا ، ثانيا - تتولى الدانيمرك شئون ايسلندا الخارجية ، وتديرها باسمها ، فتتولى الدانيمرك التمثيل الدبلوماسى على ان يكون فى كل بعثة دبلوماسية عضو من الجنسية الايسلندية ثالثا - مع التمثيل الدبلوماسى الموحد بين الدولتين فى الخارج كان بينهما تمثيل دبلوماسى ، ففى ريجافيك عاصمة ايسلندا مفوضية دانيمركية ، وفى كوبنهاجن مفوضية ايسلندية . رابعا - انضمت الدانيمرك الى عصبة الامم ، اما ايسلندا فلم تنضم ووضعت تحت نظام الحياد الدائم وفقا للمادة ١٩ من قانون الاتحاد . خامسا - كانت الشئون الداخلية المشتركة بين الدولتين تحت اشراف لجان خاصة (٣٠) .

وحيث وقعت الدانيمرك فى قبضة الاحتلال الالمانى فى ابريل سنة ١٩٤٥ اعلنت ايسلندا خروجها من الاتحاد (٣١) .

ونستخلص من هذه الامثلة ما يلى :

(١) من الناحية القانونية : المعاهدات التى يبرمها الاتحاد الفعلى تقييد الدول الاعضاء فيه ، والتمثيل الدبلوماسى الخارجى يكون موحدا بين الاعضاء ، والدول الاعضاء تتحمل معا المسئولية الدولية الناجمة عن الاعمال التى تصدر من الاتحاد ، اما الحروب التى يعلنها الاتحاد ، او تعلن عليه فنشترك فيها جميعا آليا كل دول الاتحاد ، والحروب اذا وقعت بين الدول الاعضاء فى الاتحاد وبعضهم تعتبر حروبا اهلية .

(ب) من الناحية الجغرافية السياسية ، يعتبر التلاصق الجغرافى بين دول الاتحاد الفعلى من العوامل الجوهرية التى تساعد على تقويته ، فاذا تباعدت الدول جغرافيا كما كان الحال بين الدانيمرك وايسلندا فالعوامل الانفصالية التى من اهمها النزعات القومية المحلية تتغلب فى الاكثر على العوامل الاتحادية التى يكون عدم التلاصق الجغرافى من اكبر اسباب ضعفها .

(٣٠) أهمها : (١) اللجنة الاستشارية وتتكون من اربعة اعضاء ايسلنديين واربعة دانيمركيين .

(ب) لجنة التحكيم وتتكون من عضوين يمثلان ايسلندا ، وعضوين يمثلان الدانيمرك .

(٣١) الانفصال لم يتم الا فى ١٤ يونية سنة ١٩٤٩ على اثر استفتاء عام اجرى فى

ايسلندا فى ٢٣ مايو ١٩٤٤ ، وفيه وافق الشعب الايسلندى على الانفصال بأغلبية ٧٠٧٢٥ صوتا

ضد ٣٧٠ صوتا ، كما وافق بأغلبية ٦٩٠٤٨ صوتا ضد ١٠٤٢ صوتا على اختيار النظام الجمهورى .

وقد قبلت ايسلندا بوضعها الجديد فى الامم المتحدة كما انضمت الى حلف الاطلنطى .

(ج) من الناحية الدبلوماسية : من العوامل التي تساعد على الانفصال رغبة كل دولة في أن يكون لها تمثيل دبلوماسي خاص يحقق مصالحها ويحفظ هيبتها في الخارج ، واعتقادها أنها ظلمت في التمثيل الدبلوماسي المشترك فمثلا رغبة كل من المجر والسويد وايسلندا في أن يكون لها تمثيل دبلوماسي خاص وفي أن تشارك في المحافل الدولية كان من العوامل التي أسهمت في انهيار الاتحادات الفعلية التي كانت هذه الدول مشتركة فيها .

٣ - النظام التماهي أو الكونفدرالي :

الدولة التماهية أو الكونفدرالية تتكون من مجموعة من الدول تتفق فيما بينها بقبول معاهدة دولية على إقامة هيئة مشتركة تمنح سلطات سياسية خاصة تتمكن بموجبها من الاشراف على سياسة حكومات الدول الاعضاء .

والهيئة التماهية تتميز بالخصائص الآتية : (أ) ليس لها شخصية دولية رغم ما لها من أهمية سياسية في توجيه سياسة الدول الاعضاء . (ب) ليس لها أية سلطة مباشرة على رعايا الدول الاعضاء . (ج) ليس لها أية سلطة في تنفيذ قراراتها ، بل أن سلطتها مقصورة على رسم السياسة العامة ، وإصدار التوصيات للدول الاعضاء لتنفيذ القرارات على الوجه الذي تراه . (د) ليس لها إيراد خاص ، ولكن مواردها تنحصر فيما تتلقاه من انصبة الدول الاعضاء . (هـ) القرارات التي تصدرها هذه الهيئة تخضع لقاعدة الاجماع على وجه العموم .

كما تتميز الدول الاعضاء في اتحاد تماهي بما يلي : (أ) تظل متمتعة بشخصيتها الدولية كاملة ، فلكل منها حق الانفراد بعقد المعاهدات الدولية ، وحق الانفراد بالتمثيل الدبلوماسي الايجابي والسلبي ، بل لها أن تقوم منفردة بحرب ، وان كان المألوف أن اتفاق التعاهد يتضمن مخالفة عسكرية بين الدول الاعضاء تلزمهم أن يبادروا الى مساعدة المعتدي عليه منهم عسكريا . (ب) لا تعد الحرب التي تقع بين أعضاء التعاهد حربا أهلية كما هو الحال في الاتحاد الفعلي . (ج) تحتفظ كل دولة بنظامها السياسي وببستورها ، إذ يصح أن يجمع التعاهد بين دولة خاضعة لنظام ملكي وأخرى لها نظام جمهوري ، أو تكون أمارات أو مدن حرة .

وللدول التماهية عدة أمثلة ندرس منها ما يلي :

(أ) **تعاهد الولايات المتحدة بأمريكا الشمالية (١٧٨١ - ١٧٨٧)** : عندما استقلت المستعمرات الثلاث عشرة الأمريكية التي كانت خاضعة لانجلترا وجدت نفسها مضطرة الى الاتحاد في سبيل تنظيم مقاومتها ضد المستعمر ، وقد تم الاتحاد فعلا في شكل اتحاد تماهي أهم عناصره : أولا - قيام هيئة

تعاهدية سميت الكونجرس وتتكون من مندوب عن كل ولاية من الولايات الثلاث عشرة . ثانيا - مهمة الكونجرس هي الاشراف على الشؤون العسكرية ، والشؤون الخارجية ، اما ما عدا ذلك فكان من اختصاص الولايات . ثالثا - تصدر قرارات الكونجرس بأغلبية تسعة أصوات من الثلاثة عشر صوتا ، ثم تبلغ تلك القرارات الى حكومات الولايات لتقوم بالتنفيذ وكانت الحرب الدائرة بين هذه الولايات وانجلترا هي التي حفظت هذا التعاهد من التفكك ، ولهذا فبجرد انتهاء الحرب برزت التيسارات الانفصالية ، وزادت حدة الخلاف بين الولايات ، واستدعى ذلك اجتماع ممثلى الدول لوضع مشروع جديد للاتحاد سمي مشروع انا بوليس « سنة ١٧٨٦ » ولكنه لم يحقق الغرض منه ، فاجتمع الكونجرس مرة أخرى بمدينة فيلاديلفيا في ٢٥ مايو سنة ١٧٨٧ ودارت المفاوضات التي أدت الى توقيع الدستور الاتحادي للولايات المتحدة في ١٧ سبتمبر سنة ١٧٨٧ ، وما زال قائما حتى الآن .

(ب) التعاهد الهلبى « السويسرى » (١٨١٥ - ١٨٤٨) : يرجع تاريخ هذا التعاهد الى اواخر القرن الثالث عشر ، اذ تعاهدت ثلاث مقاطعات سويسرية بموجب معاهدة صداقة دائمة في اول اغسطس سنة ١٢٩١ ، وانضمت اليها فيما بعد مقاطعات أخرى ، وكان مندوبو هذه المقاطعات يجتمعون بدون انتظام كلما دعت الحال الى ذلك ، وسميت هذه الاجتماعات « الدييت » .

وقد اعترفت الدول الاخرى بالتعاهد السويسرى في المادة السادسة من معاهدة ويستفاليا المبرمة في ٢٤ اكتوبر سنة ١٦٤٨ ، وزاد عدد المقاطعات التي انضمت الى التعاهد حتى بلغت ثلاث عشرة في سنة ١٧٨٩ ، ثم وصلت الى تسع عشرة في سنة ١٧٩٨ ، وارتفعت الى اثنين وعشرين حين وضع نظامها التعاهدى بموجب قرارات مؤتمر فيينا الصادرة في ٧ اغسطس سنة ١٨١٥ .

ويقوم هذا التعاهد على للعناصر الآتية : اولا - قيام هيئة تعاهدية دائمة يكون فيها لكل مقاطعة سويسرية صوت واحد . ثانيا - رئاسة الهيئة التعاهدية تكون بالتناوب بين كل من مقاطعات زيورخ ، وبيرن ، ولوسرن لانها كلها من المقاطعات الرئيسية . ثالثا - من اختصاصات الهيئة التعاهدية « الدييت » ابرام المعاهدات الدولية ، وعلان الحرب ، وعقد الصلح . رابعا - يخضع للهيئة التعاهدية جيش اتحادى مكون من فئتين تمثل كل مقاطعة من المقاطعات . خامسا - كانت الهيئة التعاهدية تضمن دساتير المقاطعات وحرية التجارة بين المقاطعات والمساواة التامة بين كافة المواطنين . سادسا - في حالة وقوع خلاف بين بعض المقاطعات وبعضها يفض هذا الخلاف بالطرق السلمية على يد قضاة يختارون من المقاطعات التي لا تكون طرفا في هذا الخلاف .

وقد انتهى النظام التعاهدي على اثر النزاع الذي وقع بين المقاطعات التي يتغلب فيها المذهب البروتستانتي ، والمقاطعات التي يتغلب فيها المذهب الكاثوليكي ، فقد حاولت المقاطعات الكاثوليكية أن تتفصل من هذا التعاهد لتكون اتحادا خاصا بها ، ولكن المحاولة لم تنجح ، واعيد النظر في التعاهد باكماله ، وادى ذلك الى وضع دستور جديد في ١٢ سبتمبر سنة ١٨٤٨ جعل سويسرا تنتقل من نظام الدولة التعاهدية الى نظام الدولة الاتحادية .

(ج) **التعاهد الجرمانى (١٨١٥ - ١٨٦٦)** : نشأ هذا التعاهد بموجب قرارات مؤتمر فيينا الصادرة في ٩ يونية سنة ١٨١٥ ، وكانت هذه الدولة التعاهدية تجمع بين ثمان وثلاثين دولة (٣٢) والاهداف التي كان يرمى اليها التعاهد لا تخرج عما تقوم به المنظمات الدولية في وقتنا الحاضر ، وهى :
اولا - تضامن الدول الاعضاء في الوقوف في وجه كل اعتداء خارجى يقع على اى عضو في التعاهد .
ثانيا - التعهد بالاحتياط دولة عضو اى دولة اخرى لاي سبب من الاسباب .
ثالثا - فض المنازعات الدولية التي تقع فيما بينها عن طريق رفعها الى الدييت .

اما مميزات هذا التعاهد فاهمها :
اولا - كانت الرياسة الشرفية لهذا التعاهد لامبراطورية النمسا .
ثانيا - كانت له هيئة تعاهدية دائمة تسمى « الدييت » ومقرها مدينة فرانكفورت .
ثالثا - للهيئة التعاهدية شخصية دولية ، فلها حق اعلان الحرب ، واطرام الصلح ، وعقد المحالفات العسكرية .
رابعا - ابتداء من ١٥ مايو سنة ١٨٢٠ صار لها حق ايفاد ممثلين دبلوماسيين لدى الدول الاعضاء في التعاهد ، ولدى الدول الاجنبية عنه ، كما كان لها حق قبول الممثلين الدبلوماسيين من قبل الدول الاعضاء في التعاهد ، وللدول الاجنبية عنه .
خامسا - رابعا - للهيئة التعاهدية لجنة دائمة مكونة من سبعة عشر عضوا ، احد عشر منهم يمثلون الدول الكبرى ، وستة يمثلون باقى الدول ، وهذه اللجنة تتولى دراسة الشئون العادية للتعاهد .
سادسا - اما الشئون السياسية العليا بما فيها تعديل دستور التعاهد فهو كولة الى الدييت الذى تتمثل فيه كل الدول الاعضاء ولكل منها عدد خاص من الاصوات (٣٣) .
سابعاً - يخضع للدييت جيش تعاهدي مكون من ثلاثمائة الف جندي وتكون له استحكامات خاصة ، وهى مشتركة بين كافة الاعضاء .

(٣٢) هذه الدول كانت على الوضع الاتى : امبراطورية واحدة هي الامبراطورية النمساوية .
خمس دول ملكية هي : بروسيا ، بافاريا ، هانوفر ، ساكن ، فرنتبرج ، ثمانى ولايات يحكم كلا منها فراندوق ، عشر ولايات يحكم كلا منها دوق ، عشر امارات ، اربع مدين حرة هي : فرانكفورت وهامبرج وبريم ولونك .
ومن الجدير بالملاحظة ان ثلاثا من الدول السابقة الذكر كانت مرتبطة بدول اجنبية عن التعاهد على الوجه الاتى : (١) مملكة هانوفر كانت مرتبطة عن طريق اتحاد شخصى بانجلترا . (ب) اماره لكسمبرج كانت مرتبطة بهولندا باتحاد شخصى . (ج) دوقية هولشتين كانت خاضعة للدانيمارك .

وكانت حياة هذا التعاهد حافلة بالمنازعات والخلافات ، فلم ينفذ الدفاع المشترك ، وحين اعتدت فرنسا على النمسا سنة ١٨٥٩ امتنعت بروسيا عن مساعدتها ، وفوق ذلك فقد وقعت حروب بين أعضاء الاتحاد وبعضهم ، ومنها للحرب التي وقعت بين بروسيا والنمسا ، وقد انهزمت النمسا في معركة سادوا . وجاءت معاهدة براغ في ٢٣ أغسطس سنة ١٨٦٦ تلغى التعاهد الجرماني ليحل محله تعاهد المانيا الشمالية ، حيث كانت بروسيا تقوم بالدور الرئيسي ، وقد نشأ هذا التعاهد بموجب دستور ١٦ أبريل سنة ١٨٦٧ ، وكان له برلمان ومجلس جمركي يعرف باسم الزولفرين ، ويشرف على الاتحاد الجمركي الذي يربط بين أعضاء التعاهد ، وكان هذا التعاهد وسطا بين نظام التعاهد الجرماني الذي انصمت عراه سنة ١٨٦٦ وبين الاتحاد الالماني الذي قام في ١٨ يناير سنة ١٨٧١ وسنتحدث عنه فيما بعد .

تعقيب :

من كل ما سبق من الامثلة التي اوردها عن الدول التعاهدية في اوربا وامريكا ، يستخلص :

١ - الدول التي يتكون منها التعاهد دول مستقلة ذات سيادة ، تعاهدت بمحض ارادتها ، اما الدول التي لا تكون مستقلة ، و التي تكون ناقصة السيادة فلا يجوز ان تنضم الى التعاهد .

٢ - التعاهد يتم عن طريق ابرام معاهدة دولية ، ما دامت الدول المرتبطة مستقلة .

٣ - يصدر هذا التنظيم قراراته على وجه العموم بالاجماع ، او بأغلبية خاصة تكاد تقترب من الاجماع (٣٤) .

٤ - قيام تلك التعاهدات كان مصدرها غالبا وجود خطر مشترك تتعرض له هذه الدول ، او عدو خارجي يهدد استقلالها ، ووحصتها الاقليمية ، فالتعاهد السويسري قام لمواجهة اطماع الامبراطورية النمساوية المجرية ، والتعاهد الامريكي قام للتخلص من الاستعمار البريطاني .

(٣٣) كان لكل من الامبراطورية النمساوية والدول الملكية الخمس اربعة اصوات ، وخمس ولايات تتمتع كل منها بثلاثة اصوات وثلاث ولايات تتمتع كل منها بصوتين ، وباقى الامارات والولايات والمدن الحرة لكل منها صوت واحد .

(٣٤) ولذلك يتعذر ان تصل تلك الهيئة التعاهدية الى البت في الامور المعروضة عليها ، اذ ان كل دولة في التعاهد مهما صغرت تستطيع تعطيل ما لا ترضى عنه ، وفضلا عن ذلك فان القرارات التي تصدر فعلا غالبا ما يكتنفها الغموض وتستخدم فيها اساليب التعميم رغبة في ارضاء المطالب المتباينة بل والنزعات المتناقضة . لذلك نجد كافة الهيئات التعاهدية تكتفي باصدار توصيات سياسية عامة للدول الاعضاء بدل ان تصدر قرارات ايجابية في موضوعات خاصة .

٥ - في كل تعاهد تكون هناك دولة تتزعم الحركة الاتحادية سياسيا وعسكريا ، فكانت الزعامة لبروسيا في الاتحاد الجرمانى الذى قام بسنة ١٨٦٧ : وكانت لمقاطعة زيورخ في التعاهد السويسرى ، وعدم وجود مثل هذه الزعامة داخل التعاهد قد تكون من عوامل ضعفه ، اذ تتنافس الدول لنصل الى تلك الزعامة دون ان تكون لواحدة منها قسوة ترجع كفة ميزانها ، فيترتب على هذا التنافس ضعف التعاهد ، ثم تفككه .

٦ - لا يستتب التعاهد الا اذا قام على تضامن اقليمى حقيقى ، فالوحدة الجغرافية ، والتكامل الاقتصادى ، واللغة المشتركة ، والتقاليد المتشابهة كل اولئك من العوامل التى تساعد على استتباب التعاهد .

٧ - اعترف كثير من الدول التعاهدية بمبدأ عدم المساواة ، ففي الاتحاد السويسرى كانت هناك المقاطعات غير الرئيسية التى يحق لمندوبيها رئاسة الهيئة التعاهدية ، بينما كانت المقاطعات غير الرئيسية لا يحق لها هذا . وفي الاتحاد الجرمانى كان عدد الاصوات الممنوحة لكل دولة في الدييت يختلف باختلاف أهمية هذه الدولة .

٨ - ساعد قيام الدول التعاهدية في أوروبا على توطيد مبدأ التحكيم في المنازعات التى تقع بين الدول اذ كانت تلك التعاهدات تتضمن مبدأ التحكيم .

٩ - بوجه عام كانت الانظمة الاتحادية التى قامت عليها الدول التعاهدية ضعيفة ، ولذلك انتهت كلها الى أحد أمرين : إما تفكك التعاهد ، وعودة كل دولة الى حالتها ، وإما ان تنقلب الدولة التعاهدية الى دولة اتحادية كما حدث في الولايات المتحدة الامريكية ، وفي التعاهد السويسرى ، والتعاهد الجرمانى سنة ١٨٤٨ . ومن هذا يتضح ان النظام التعاهدى في جملته نظام انتقالى مؤقت يهدف الى اعداد الدول الاعضاء فيه لتقبل النظام الاتحادى .

٤ - النظام الاتحادى الفيدرالى :

تتكون الدونة الاتحادية من مجموعة من الدول انضم بعضها الى بعض بمقتضى دستور فى شكل اتحاد دائم ، تسوده هيئة مركزية تمارس سلطتها بطريق مباشر على حكومات هذه الدول ، وعلى رعاياها ، ويترتب على قيام هذه الرابطة :

(١) الاتحاد يمس استقلال الدول الاعضاء التى انضمت اليه ، اذ تفقد شخصيتها الدولية لتكون كلها شخفا دوليا واحدا .

(ب) تركز الشخصية الدولية في الهيئة المركزية للدولة الاتحادية (٣٥) .

(ج) للولايات الاعضاء في الدولة الاتحادية جنسية واحدة .

(د) دستور الدولة الاتحادية هو الذي ينظم العلاقات بين الولايات وبعضها ، وبينها وبين الهيئة المركزية ، او الحكومة المركزية .

وتنشأ الدولة الاتحادية بأحدى الطريقتين الآتيتين : اما نتيجة اتفاق دول مستقلة ، وهذا هو الغالب ، كما حدث بالنسبة لنشأة الولايات المتحدة الأمريكية ، ونشأة سويسرا والمانيا ، فهذه كلها كانت دولاً تعاهدية ، وانقلبت الى دول اتحادية . واما ان تنشأ نتيجة انفصال الولايات عن دوله موحدة بسيطة مع رغبتها في أن تستمر مرتبطة ببعضها في ظل النظام الاتحادي ، فالبرازيل كانت دولة بسيطة ثم ما لبثت أن تحولت الى دولة اتحادية سنة ١٨٥٧ . وروسيا كانت دولة بسيطة قبل سنة ١٩١٧ ، ثم تحولت الى دولة اتحادية بعد قيام الثورة الشيوعية .

وينقضى الشكل الاتحادي للدولة بأسلوبين ايضا : اما بانفصال الولايات من الاتحاد ، وتحولها الى دول مستقلة نتيجة لحرب أهلية ، أو حركة ثورية ، فالحرب الأهلية التي وقعت بين الولايات الجنوبية والولايات الشمالية في أمريكا لو كانت قد انتهت بانتصار الجنوب على الشمال لترتب عليه تفكك الولايات المتحدة . واما ان ينقضى الشكل الاتحادي بتحول الدولة الاتحادية الى دولة بسيطة تصبح فيها الولايات مجرد وحدات ادارية لا تتمتع بأى استقلال بعد أن كانت وحدات سياسية ذات سيادة داخلية مثل الولايات المتحدة الاندونيسية التي كانت دولة اتحادية مكونة من ست عشرة دولة بموجب معاهدة لاهاي المبرمة في نوفمبر سنة ١٩٤٩ ، ثم تحولت بسيطة بموجب الدستور الاندونيسي الصادر في ١٧ أغسطس سنة ١٩٥١ .

(٣٥) ولذلك عدة نتائج هامة :

(أ) للدولة الاتحادية تمثيل دبلوماسي واحد ، بمعنى أن الهيئة المركزية هي التي توجّه البعثات الدبلوماسية ، كما يعتمد لديها البعثات الدبلوماسية الأجنبية ، أما الدول الاعضاء في الاتحاد (الولايات) فتفقد هذا الحق .

(ب) حق ابرام المساعدات الدولية مقصور على الحكومة المركزية وتكون هذه المساعدات ملزمة لكافة الدول الاعضاء في الاتحاد ، أما كل عضو في الاتحاد فإنه يفقد هذا الحق .

(ج) حق اعلان الحرب مقصور على الحكومة المركزية ، وتلك الحرب تجر اليها كل الدويلات الاعضاء ، ولا يجوز لاحداهما أن تتخلف عن الاشتراك فيها بحجة أنها لا شأن لها بها ، إلا بحجة أنها لم تعلنها وإذا وقعت حرب بين بعض الدول الاعضاء في الاتحاد وبعضهم فإنها تعتبر حرباً أهلية .

(د) تقع المسؤولية الدولية على عاتق الحكومة المركزية دون الدويلات .

والدول الاتحادية ، كما هو الحال بالنسبة لكافة الدول المركبة تقوم اصلا للتوفيق بين تيارين متضادين ، اولهما هو التيار الاتحادي الناشئ من عوامل تدعو الى الوحدة ، واما الثاني فهو التيار الانفصالي الناشئ عن عوامل تستمد من رغبة الشعوب والجماعات في التمتع باكبر قسط من الاستقلال . وتيار الاتحاد يتمثل في تنظيم الهيئة الاتحادية او الحكومة المركزية ، اما تيار الاستقلال فيتمثل في نظم الولايات .

والهيئة المركزية التي تتولى شئون الاتحاد تتكون بوجه عام من ثلاث سلطات هي : السلطة التشريعية الاتحادية ، والسلطة التنفيذية الاتحادية ، والسلطة القضائية الاتحادية .

(١) السلطة التشريعية الاتحادية : تتكون هذه السلطة من مجلسين : الاول يتألف من ممثلي الولايات فيكون لكل منها نائب او نائبان مهما يكن شأن الولايات من الاتساع او الضيق وبذلك تتم المساواة القانونية المنشودة بين اعضاء الاتحاد (٣٦) .

اما المجلس الثاني فينتخب من الافراد بوصفهم رعايا دولة الاتحاد ، شأنه في هذا شأن البرلمان في الدولة البسيطة ، وعليه فيكون ممثلو الولايات الكبيرة اكثر عددا من ممثلي الولايات الصغيرة ، وفي ذلك تعبير عن عدم المساواة بين الدول الاعضاء في الاتحاد . فاعتبار المساواة ظاهر في المجلس الاول وهو مجلس الولايات . واعتبار عدم المساواة ظاهر في المجلس الثاني وهو المجلس الشعبي .

وهذان المجلسان (٣٧) يقومان بوضع القوانين الاتحادية التي تسرى على مختلف انحاء الدولة الاتحادية ، ولو ان تنفيذ بعض هذه القوانين في داخل الحدود الاقليمية لاي ولاية من الولايات موقوف على الحكومة المحلية .

(٣٦) وقد شئت بعض الدساتير الاتحادية فاجتمعت عن مبدأ المساواة داخل مجلس الوزيرات ومن ذلك الدستور الاتحادي لمانيا فيما بين سنة ١٨٧١ وسنة ١٩١٩ ، والدستور الاتحادي الحالي لمانيا الغربية ، والدستور السوفيتي . على ان هذه الدساتير وان تكن قد شئت بالنسبة لمبدأ المساواة فهي لم تقر تمثيل الولايات على اساس تعداد سكانها . بل راعت المبدأ الاساسي في النظام الاتحادي وهو النظر الى الولايات باعتبارها وحدات سياسية مميزة ذات شخصية خاصة .

(٣٧) تختلف تسمية المجلسين باختلاف الدساتير الاتحادية ، فبعض الدساتير تسمى المجلس الممثل لمجموع الرعايا (المجلس الأدنى) وبعضها يسميه (المجلس الوطني) والبعض الاخر يسميه (مجلس النواب) اما المجلس الممثل للولايات فتسميه بعض الدساتير (المجلس الاعلى) وبعضها يسميه (المجلس الاتحادي) ومنها ما يسميه (مجلس الشيوخ) . ومهما تختلف هذه التسميات ، ومهما تختلف طريقة تشكيل هذين المجلسين فان ازدواج السلطة التشريعية من العناصر الاساسية في النظام الاتحادي .

(ب) السلطة التنفيذية الاتحادية : تتكون السلطة التنفيذية الاتحادية من رئيس الدولة ، وحكومة الاتحاد . ورئيس الدولة قد يكون ملكا ، ففي الدولة الاتحادية الألمانية التي قامت فيما بين سنة ١٨٧١ وسنة ١٩١٩ كان ملك دولة بروسيا رئيسا للدولة الاتحادية ولقبه امبراطور ألمانيا ، وقد ينتخب الرئيس من مجموع رعايا الدولة الاتحادية بطريق مباشر كما حدث في ألمانيا بعد سنة ١٩١٩ ، وقد ينتخب بطريق غير مباشر أى عن طريق الهيئة التشريعية الاتحادية ، فبعض الدساتير الاتحادية تعهدت الى مجلس الاتحاد فى اجتماع على هيئة مؤتمر بانتخاب رئيس الدولة أو الهيئة التنفيذية الاتحادية التى تعد بمثابة رئيس الدولة كما هو الشأن فى سويسرا . أما الحكومة الاتحادية فمن مهامها تنفيذ القرارات والقوانين الاتحادية وتتبع فى ذلك أسلوبين :

أولا - أسلوب الإدارة المباشرة ، بأن تنشئ الحكومة الاتحادية إدارات خاصة لها فى مختلف الولايات ، وتكون تابعة لها ، ومستقلة عن الحكومة المحلية وإدارتها ، فمثلا قد توجد فى ولاية ما إدارة خاصة لجمع الضرائب المحلية تخضع للحكومة المحلية ، وإدارة أخرى تجمع الضرائب الاتحادية وتخضع للحكومة الاتحادية . ويعاقب على هذا الأسلوب أنه يترتب عليه أعباء مالية تنحملهما الدولة لوجود موظفين يتبعون الإدارة المحلية ، وموظفين يتبعون الإدارة الاتحادية ، ويعاقب أيضا بما يترتب عليه من تعطيل للجهاز الإدارى .

ثانيا - أسلوب الإدارة غير المباشرة ، وهو أن تعتمد الحكومة المركزية على إدارة الحكومات المحلية فى تنفيذ القوانين الاتحادية ، وتكفى بأن تتولى الرقابة ، ولا عيب فى هذا إلا أن بعض الحكومات المحلية قد تتراخى فى تنفيذ القوانين الاتحادية .

وبعض الدول الاتحادية تجمع بين هذين الأسلوبين ، ويسمى ذلك أسلوب الإدارة المختلطة .

(ج) السلطة القضائية الاتحادية : تتكون هذه السلطة عادة من محكمة عليها ينتخب أعضاؤها بمعرفة السلطة التشريعية ، وإلى جانب كون هذه المحكمة مختصة باستئناف أحكام المحاكم المحلية التابعة للولايات ، فإن لها اختصاصات أخرى هى :

أولا - فض المنازعات التى تقع بين الولايات التى يتكون منها الاتحاد .

ثانيا - فض المنازعات التى تقع بين الولايات والحكومة المركزية .

ثالثا - مراقبة دستورية القوانين التى تصدرها الهيئات التشريعية لمختلف الولايات .

الولايات في الدولة الاتحادية : تتكون الدولة الاتحادية من عدة ولايات ، فهي مثلا في الولايات المتحدة ٤٨ ولاية ، وفي الهند ٢١ ولاية ، وفي سويسرا ٢٢ ولاية . ولكل ولاية اقليم خاص ذو حدود معينة ، ولا يجوز فصل أي جزء منه بضمه الى ولاية أخرى ، أو بتحويله الى ولاية جديدة ، كل ولاية تضع لنفسها دستور الذي يلائمها ، إلا أنه قد يفرض على كل الولايات أن تراعى في دستورها بعض القواعد الأساسية . كان تتبع النظام الجمهوري مثلا ، أو كأن تفرض موافقة الشعب عليه ، وكذلك لكل ولاية هيئة تشريعية قد تكون قائمة على نظام المجلس الواحد ، أو على نظام المجلسين ، ولها حكومة مسئولة أمام البرلمان المحلي ، ولها سلطة قضائية .

توزيع السلطة بين الهيئة المركزية والولايات : تنوعت الأساليب التي أخذت بها الدساتير الاتحادية في توزيع السلطة بين الهيئة المركزية والولايات إلا أنه يمكن جمعها تحت ثلاثة أساليب :

الاسلوب الاول : ينص الدستور على حصر ما يدخل في اختصاص الهيئة المركزية ، وما يدخل في اختصاص الولايات ، وعيب هذا النظام أنه لا يمكن أن يكون شاملا لأن تطور حياة الدولة وحياة المجتمع يترتب عليه ظهور أمور جديدة لم تكن في حساب المشرع حين وضع الدستور ، وحينئذ يدور البحث عن السلطة التي تختص بتنظيمها (٣٨) .

الاسلوب الثاني : ينص الدستور على حصر ما يدخل في اختصاص الولايات وما يتناوله الحصر يكون من اختصاص الهيئة المركزية ، وهذا الاسلوب لا يلقى قبولا في معظم الدول الاتحادية ، إذ ترى أنه يوسع اختصاص الهيئة المركزية على حساب اختصاص الولايات فكل ما يجد من مخرعات ، وكل ما يتبع من تطورات في المجتمع يكون تنظيمه حتما من اختصاص الهيئة المركزية .

الاسلوب الثالث : ينص الدستور على اختصاص الهيئة المركزية على سبيل الحصر ، ويترك باقي الاختصاصات التي لم تدخل في حصره للدويلات ، أي أن الولايات تكون مختصة بكل ما لم يرد حصره في الدستور ، وقد أخذ بهذا الاسلوب كثير من الدول الاتحادية لما فيه من ضمان لاستقلال الولايات وحمايتها من محاولات الهيئة المركزية في بسط نفوذها عليها .

(٣٨) فلو فرضنا مثلا أن دولة من الدول الاتحادية اتبعت هذا الاسلوب في دستورها الذي وضع منذ زمن ، وظهر مخترع حديث مثل الراديو أو التليفزيون فمن الذي يصدر التشريعات المنظمة لهذه المخترعات كتوزيع الموجات ، وكتحديد كون الاذاعة حكومية أو أهلية ونحو ذلك . أم الهيئة المركزية أم الولايات ؟

(م - ١٥ المدخل)

ومن الملاحظ انه مهما كان النظام المتبع فى تنظيم العلاقات بين الدويلات والهيئة المركزية ، ومهما كان النظام المتبع فى توزيع السلطات بينهما فانه من المحقق ان الهيئة المركزية تحتل مكانة سياسية اقوى من مكانة الولايات ويبدو هذا التفوق فيما يلى :

١ - اذا وجد تعارض بين القوانين الاتحادية وقوانين الولاية فان الاولى هى التى تطبق داخل حدود الولاية .

٢ - الهيئة الاتحادية هى التى تختص بالفصل فى المنازعات التى تقع بينها وبين احدى الولايات ، او بين ولاية واخرى ، وتباشر معظم الدول الاتحادية هذا الاختصاص عن طريق هيئة قضائية اتحادية ، وهذه الهيئة مع كونها مستقلة فانها تقع تحت سيطرة الحكومة الاتحادية ، بل ان بعض الدساتير جعلت مسألة فض المنازعات هذه من اختصاص هيئة غير قضائية كما كان الوضع فى دستور المانيا سنة ١٨٧١ .

٣ - لكل ولاية ان تضع لنفسها الدستور الذى تراه ملائما لها ، الا ان هذا الدستور يجب ان يخضع لبعض المبادئ العامة التى وضعت فى الدستور الاتحادى ، وبذلك يكون دستور الولاية مقيدا .

٤ - للهيئة المركزية فى حالة الحروب ، وفى حالة الطوارئ ، وفى الازمات الاقتصادية سلطات استثنائية يجوز بموجبها ان تتدخل فى الشؤون الداخلية للولايات .

٥ - هناك ظاهرة سياسية اهتم بها الكتاب والفقهاء ، وهى انه كلما تعقدت الحياة الاجتماعية والاقتصادية ، وكلما زاد ارتباط الدولة الاتحادية بدول اجنبية فان سلطات الهيئة المركزية تزيد على حساب سلطات الولايات بذلك نجد كثيرا من الدول تكون اتحادية اسما فى حين انها فى الواقع دول بسيطة ، واستقلال الولايات الخاضعة لها لا يخرج عن الاستقلال الذى تتمتع به الوحدات الادارية .

ومن الدول الاتحادية القائمة الآن ، والتى تمارس حقا حياة سياسية موافقة للنظم الاتحادية الولايات المتحدة فى القارة الامريكية ، وسويسرا والمانيا الغربية والاتحاد السوفيتى فى القارة الاوربية ، والهند فى القارة الآسيوية ، لذلك سنعرض لها بشئ من الايضاح :

(١) النظام الاتحادى فى الولايات المتحدة الامريكية : سبق ان اشرنا الى ان الولايات المتحدة الامريكية كانت مستعمرات انجليزية ، ثم انفصلت عن انجلترا ، وأعلنت استقلالها ، وكنت بين دويلاتها المختلفة نظاما تعاهديا ، ثم اشرنا الى مؤتمر فيلاديلفيا سنة ١٧٨٧ حيث أقر فيه المؤتمر الفناء ميثاق التعاقد القديم ليحل محله دستور جديد يجعل من هذه الولاية دولة

اتحادية هي التي سميت « الولايات المتحدة » ، وقد ظل هذا الدستور وما أدخل عليه بعد من تعديلات معمولاً به حتى اليوم (٣٩) .

والسلطة التنفيذية في الولايات المتحدة يتولاها رئيس أعلى يسمى رئيس الجمهورية ، وينتخب بإجراء انتخابات عامة ، ومدته أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ، وللرئيس نائب ينتخب لنفس المدة وبنفس الاجراءات ، ويرأس مجلس الشيوخ ، ويحل محل الرئيس عند وفاته حتى تنتهي المدة ، ويعاون الرئيس عدد من الوزراء ، ويكونون مسئولين أمامه فقط ، هو الذي يعينهم ويقيطهم اذا شاء .

والسلطة التشريعية يتولاها مجلس الشيوخ وهو يمثل الولايات الخمسين بسعدل عضوين لكل ولاية فيكون عدد اعضائه مائة ، وينتخبون لمدة ست سنوات : على ان يجدد ثلثهم كل سنتين . اما مجلس الممثلين اى مجلس النواب فيتكون من اكثر من اربعمائة نائب، ينتخبون لمدة سنتين عن طريق انتخابات عامة .

والسلطة القضائية تتمثل في المحكمة الاتحادية العليا ، وتتكون من تسعة قضاة يعينهم رئيس الجمهورية بموافقة مجلس الشيوخ مدى الحياة ، وهم غير قابلين للعزل ، وهذه المحكمة الى جانب اختصاصها بوصفها المحكمة الدستورية العليا للاتحاد تتولى الفصل في المنازعات التي قد تقع بين الولايات وبعضها : او بينها وبين الهيئة الاتحادية .

وتتمتع الولايات بنصيب كبير من الاستقلال الداخلى ، يمكن اجماله فيما يلى :

اولا - لكل منها دستورها الخاص ، ويفرض الدستور الاتحادي نظام الحكم الجمهورى على جميع الولايات .

ثانيا - لكل منها حاكم ينتخب بإجراء انتخابات عامة لمدة تتراوح بين سنتين واربع سنوات .

ثالثا - السلطة التشريعية من اختصاص مجلسين باستثناء ولاية نبراسكا التي ليس لها الا مجلس واحد .

(٣٩) كانت الولايات التي وقعت على هذا الدستور في ١٧ سبتمبر سنة ١٧٨٧ ثلاث عشرة ولاية ، ثم زادت الى ان اصبحت ثمانى واربعين ولاية ، وفي اواخر سنة ١٩٥٨ قبل اقليم الاسكا باعتباره ولاية جديدة فاصبح عدد الولايات تسعا واربعين ، ويضاف الى تلك جزر هاواي بالمحيط الهادى فيصبح مجموع الولايات خمسين .

رابعاً - لكل ولاية محاكمها الخاصة ، وعلى رأسها محكمة عليا .

خامساً - للولاية مطلق الحرية فى كافة الاختصاصات التى لا تكون من اختصاص الهيئة الاتحادية ، ومن ذلك تنظيم الانتخابات ، والإشراف على التعليم والمرافق العامة ، والقوانين المدنية والتجارية والجنائية ، أما التجارة بين الولايات وبعضها والتجارة الخارجية ، والسياسة الخارجية والدفاع ، وسك النقود ، فهذه كلها من اختصاص الهيئة الاتحادية .

سادساً - تشترك الولايات فى تعديل الدستور الاتحادى إذا اقتضى الأمر تعديله ، ويكون ذلك وفقاً لإجراءات خاصة ، وذلك مما يجعل الدستور الأمريكى فى عداد الدساتير الجامدة .

(ب) **النظم الاتحادية فى ألمانيا** : مرت ألمانيا بثلاث مراحل اتحادية ، لمقامت الإمبراطورية الألمانية من سنة ١٨٧١ الى سنة ١٩١٨ ، ثم قامت جمهورية فيمار سنة ١٩١٩ الى سنة ١٩٣٣ ، ثم قامت جمهورية المانيا الاتحادية أو المانيا الغربية من سنة ١٩٤٩ .

أولاً : الإمبراطورية الألمانية (١٨٧١ - ١٩١٨) : تم تكوين الإمبراطورية الألمانية على اثر هزيمة فرنسا فى الحرب السبعينية (١٨٧١) . ولهذا الاتحاد بعض الخصائص الشاذة التى تميزه عن باقى الاتحادات ومنها :

١ - يتكون من ست وعشرين دويلة ، ويحكم بعضها ملوك ، فالى جانب ملك بروسيا الذى كان هو نفسه إمبراطور ألمانيا ، كان هناك ملك بافاريا وملك نورتنبرج وملك ساكس وغيرهم .

٢ - الدول الاعضاء فى الاتحاد احتفظت بحق التمثيل الدبلوماسى الإيجابى والسلبى ، وكانت تتبادل فيما بينها البعثات الدبلوماسية (٤١) .

٣ - قبل تكوين الاتحاد ، وقبل صدور الدستور الاتحادى سنة ١٨٨١ كان بين هذه الدول اتفاقيات دولية يفهم منها ان الرابطة القائمة بين هذه الدول رابطة تعاهد اكثر مما هى رابطة اتحاد .

٤ - الى جانب الجيش الالمانى الذى كان مكونا من احدى وعشرين فرقة كان هناك الجيش البافارى الخاص بدولة بافاريا ، والمكون من اربع فرق .

(٤٠) أعلن تكوين الإمبراطورية من قصر فرساي بفرنسا فى ١٨ يناير سنة ١٨٧١ ، أما الاسس التى قامت عليها هذه الإمبراطورية فقد حددها دستور ١٦ أبريل سنة ١٨٧١ .

(٤١) كانت بروسيا مثلا توفد ممثلين دبلوماسيين لها الى ميونيخ . ودرست ، واستوتجارد كما انه كان لاعضاء الاتحاد بوجه عام علاقات دبلوماسية مع الدول الاجنبية كل منها على حدة .

تلك الخصائص جعلت كثيرا من فقهاء القانون ينكرون أن الامبراطورية الألمانية تعتبر دولة اتحادية ، ولكن يرون أنها أقرب الى نظام الدولة التعاهدية . غير أن فريقا آخر يرى عكس ذلك ، ويبرز النظم الاتحادية في الامبراطورية الألمانية . ومنها .

١ - من الناحية التنفيذية كان هناك رئيس واحد للدولة وهو امبراطور ألمانيا ويعاونه رئيس وزراء مسئول امامه وهو الذي يعينه ويعزله .

٢ - من الناحية التشريعية كان هناك نظام المجلسين : المجلس الاول ، وينتخب اعضاؤه في انتخابات عامة وعددهم يتراوح بين ٣٩٠ و٤٠٠ والمجلس الاعلى وهو مكون من ثمانية وعشرين عضوا ، وتمثل فيه الدول الاعضاء في الاتحاد ، ولو أن المساواة بين الدول في عدد المقاعد غير متوافرة .

٣ - من الناحية القضائية كانت هناك محكمة عليا للامبراطورية مقرها مدينة ليبزج .

٤ - أما توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية والولايات فكان يتم على الوجه الآتي : شئون الدفاع والاقتصاد والسياسة الخارجية من اختصاص الحكومة المركزية ، أما باقى الشئون الاخرى وفي مقدمتها التعليم والدين فهي من اختصاص حكومات الولايات .

أانيا : جمهورية فيمار : (١٩١٩ - ١٩٣٣) : على اثر هزيمة ألمانيا في الحرب العالمية الاولى تغير نظام الحكم فيها ، ووضع لها في ١١ اغسطس سنة ١٩١٩ دستور جديد عرف باسم « دستور فيمار » . وبموجب هذا الدستور :

١ - تتحول ألمانيا من امبراطورية الى جمهورية ، ويلغى النظام الملكي في كافة الولايات الألمانية .

٢ - تتكون الجمهورية الاتحادية الألمانية من سبعة عشر اقليما لكل منها حكومة خاصة مسئولة أمام برلمان محلي ، وتمتع تلك الحكومات المحلية باختصاصات واسعة ، لاسيما في ميدان التعليم والقضاء والشرطة ، بل كانت بعض الولايات تتمتع بحق إبرام الاتفاقيات فيما بينها وفيما بينها وبين الحكومة المركزية .

٣ - الحكومة المركزية كانت تتضمن السلطات الثلاث التقليدية : فالسلطة التنفيذية تتمثل في رئيس الجمهورية والحكومة المركزية والسلطة التشريعية تتمثل في مجلسين : أحدهما مجلس الشعوب ويتكون من نحو ١٠٠

عضو ينتخبون عن طريق انتخابات عامة ، والثاني مجلس الولايات أو المجلس الاعلى ، ويتكون من ستة وستين نائبا ، منهم ستة وعشرون يمثلون بروسيا ، أما الاربعون الباقون فيمثلون الاقاليم الستة عشر الاخرى . والسلطة القضائية تتمثل في محكمة ليبزج العليا .

ولما وصل الحزب النازي الى الحكم في ٣٠ يناير سنة ١٩٣٣ بدأت المانيا تتحول من دولة اتحادية الى دولة بسيطة (٤٢) .

ثالثا : جمهورية بون : على اثر هزيمة المانيا في الحرب العالمية الثانية احتلتها جيوش الحلفاء ، وقسمتها الى اربع مناطق احتلال ، ثم ادمج الحلفاء الغربيون مناطق احتلالهم وجعلوها منطقة واحدة هي التي أصبحت « الجمهورية الاتحادية الالمانية » او المانيا الغربية التي ينظمها قانون ٢٣ مايو سنة ١٩٤٩ وعاصمتها مدينة بون ، ويقابلها منطقة الاحتلال السوفيتية التي أصبحت « المانيا الشرقية » او « الجمهورية الشعبية الالمانية » وعاصمتها برلين الشرقية ، وهي تعتبر دولة بسيطة بعكس المانيا الغربية التي أصبحت دولة اتحادية .

وتتكون المانيا الغربية من احدى عشرة ولاية تتمتع كل منها بحكومة خاصة ، وبرلمان خاص ، أما الحكومة المركزية التي مقرها بون فعلى رأسها رئيس جمهورية ، ووزارة اتحادية ويتكون من نواب يمثلون الولايات على أساس ان يكون لكل ولاية عدد من المقاعد لا يقل عن ثلاثة ويكون للولايات التي يزيد سكانها عن مليونين اربعة مقاعد وللولايات التي يزيد سكانها عن ستة ملايين خمسة مقاعد . أما المجلس الثاني فهو مجلس الشعب ويختار على اثر انتخابات عامة ، ويكون له سلطة اختيار رئيس الوزراء بناء على اقتراح رئيس الجمهورية . أما السلطة القضائية فتتمثل في المحكمة الدستورية

(٤٢) كان هذا التحويل بمقتضى قوانين نقلت سلطة الولايات الى الحكومة المركزية . ثم ما لبثت ان جردتها من كل سيادة محلية ، وجعلتها مجرد اقسام ادارية خاضعة لحكومة برلين . وقد تم ذلك بناء على القوانين الاتية : (١) قانون ٧ ابريل سنة ١٩٣٣ ، الذي بموجبه عين حكام من قبل الحكومة المركزية يشرفون على تصرفات الحكومات المحلية (٢) قانون ١٤ اكتوبر سنة ١٩٣٣ الذي قضى بحل البرلمانات المحلية ، واجل الانتخابات الى اجل تسير مسمى . (٣) قانون ٣٠ يناير سنة ١٩٣٤ الذي قضى باعادة تنظيم المانيا وبموجبه الغى نظام البرلمانات المحلية الغاء تاما ، ونقل اختصاصات هذه البرلمانات الى الهيئة الاتحادية . (٤) قانون ١٤ فبراير سنة ١٩٣٤ الذي الغى مجلس الولايات او المجلس ، اذ انه أصبح لا معنى لوجوده بعد الغاء الولايات . (٥) قانون ٢٤ يناير سنة ١٩٣٥ الذي منح حكام الولايات المعينين بموجب قانون ٧ ابريل سنة ١٩٣٣ سلطة مطلقة . (٦) قانون اول ابريل سنة ١٩٣٥ لتوحيد النظام القضائي في كافة انحاء الدولة . (٧) قانون اول ديسمبر سنة ١٩٣٦ الذي الغى ما كانت تتمتع به الولايات من امتيازات مالية . وفي ظل هذه القوانين أصبحت المانيا دولة بسيطة بعد سنة ١٩٣٩ .

التي مقرها مدينة كارلوش ، ومن اختصاصها مراقبة دستورية القوانين المحلية ، وفض المنازعات التي تقع بين الحكومة المركزية والولايات ، أما القضاة فنصفهم يعين من قبل مجلس الشعب ، والنصف الآخر يعينه مجلس الولايات .

(ج) النظام الاتحادي في سويسرا : الاتحاد السويسري قائم بموجب دستور ٢٩ مايو سنة ١٨٧٤ الذي حل محل دستور ١٨ سبتمبر سنة ١٩٤٨ ، وبموجب هذا الدستور الجديد :

أولا - تتكون سويسرا من اثنين وعشرين مقاطعة .

ثانيا - للاتحاد السويسري أربع لغات رسمية (٤٣) .

ثالثا - السلطة التشريعية تتمثل في الجمعية التعاونية الاتحادية التي تتكون من مجلسين هما : مجلس الدولة ويتألف من أربعة وأربعين عضوا ، كل مقاطعة يمثلها اثنان منهم ، ومجلس الأمة ويتألف من نحو مائتي عضو ينتخبون لمدة أربع سنوات ، وكل نائب يمثل عشرين ألف نسمة .

رابعا - السلطة التنفيذية تتمثل في المجلس الاتحادي ، وهو يتألف من سبعة أعضاء يشرف كل منهم على وزارة معينة ، وتنتخبهم الجمعية الاتحادية لمدة أربع سنوات (٤٤) . وعلى رأس مجلس الاتحاد رئيس الدولة ، وينتخب من قبل الجمعية الاتحادية لمدة سنة ، ووظيفته فخريه أكثر مما هي عملية .

خامسا - أما السلطة القضائية فتتمثل في المحكمة الاتحادية التي مقرها مدينة لوزان ، وتتكون من ستة وعشرين قاضيا ، وتسعة قضاة مساعدين ، وتنتخبهم الجمعية الاتحادية لمدة ست سنوات ، وتختص هذه المحكمة بفض المنازعات التي تقع بين المقاطعات وبعضها ، أو بين المقاطعات والحكومة المركزية التي مقرها مدينة برن .

(٤٣) هي الألمانية وتعود في خمس عشرة مقاطعة ، والفرنسية في خمس مقاطعات وإيطالية في مقاطعة واحدة ، ولغة الرومانش في مقاطعة الجريزون وحدها .

(٤٤) وانتخابهم يتم وفقا لتوزيع جغرافي وسياسي ، أما التوزيع الجغرافي فيكون على الوجه التالي : أربعة أعضاء للمقاطعات الألمانية ، عضوان للمقاطعات الفرنسية ، عضو للمقاطعة الإيطالية . وقد عدل هذا التنظيم فيما بين سنة ١٩٣٤ و ١٩٤٧ فأصبحت المقاطعات الألمانية يمثلها خمسة أعضاء ، وكل من المقاطعة الإيطالية والمقاطعات الفرنسية يمثلها عضو واحد ، وابتداء من سنة ١٩٥٠ اتبع نظام تناهي على حساب المقاطعة الإيطالية ، فصار للمقاطعات الألمانية أربعة أعضاء ، وللمقاطعات الفرنسية ثلاثة . أما التوزيع السياسي للأعضاء فيكون صفة عامة على الوجه التالي : ثلاثة يمثلون الحزب الراديكالي ، اثنان يمثلان الكاثوليك ، وواحد يمثل حزب الفلاحين ، وواحد يمثل الحزب الاشتراكي .

سادسا - اما توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية والمقاطعات
فيتم على الوجه الآتي :

١ - الشؤون الاقتصادية والعسكرية والدولية من اختصاص الحكومة
المركزية وحدها .

٢ - الشؤون المدنية والجناحية والعمالية والصحية والمواصلات موزعة بين
الحكومة المركزية وحكومات المقاطعات .

٣ - الشؤون التعليمية والمالية من اختصاص حكومات المقاطعات ، على
ان تكون الضرائب المباشرة من اختصاص حكومة المقاطعة ، والضرائب غير
المباشرة من اختصاص الحكومة المركزية (٤٥) .

(د) : النظام الاتحادي في روسيا السوفيتية (٤٦) : الفكرة الاتحادية كانت
دائما من عناصر الاشتراكية ، لذلك لم يكن عجيبا ان تستند اليها روسيا
السوفيتية في تنظيم الدولة وكانت الامبراطورية الروسية دولة بسيطة ،
ولكن على اثر قيام الثورة الشيوعية تفككت ، وساد في اجزائها المختلفة كثير
من الفوضى والتوتر . ولما تمت هزيمة الجيوش البيضاء التي هبت لمكافحة
الجيوش الشيوعية ، وانسحبت الحملات العسكرية الاجنبية التي حاولت
اخماد الثورة الشيوعية في مهدها ، عملت الحكومة السوفيتية على ربط
الاجزاء المتفككة من الامبراطورية القيصرية في شكل من اشكال القرباط ،
وكانت الخطوة الاولى في هذا السبيل ابرام معاهدة تحالف بين الدولة الروسية
وبين اوكرانيا في ٢٨ ديسمبر سنة ١٩٢٠ ، ولما دعيت حكومة موسكو لحضور
مؤتمر جنوا لتحديد الديون التي يطلبها الحلفاء منها ، والتعويضات التي تطالب
روسيا بها الحلفاء ، اسرعت بعقد اتفاقات بينها وبين كل من حكومات روسيا
البيضاء واوكرانيا واتحاد جمهوريات القوقاز ، وبموجب هذه الاتفاقات صار
لندوبى روسيا حق التكلم في مؤتمر جنوا وغيره باسم هذه الحكومات . وحين
عقدت معاهدة رابلو بين حكومة موسكو والمانيا ، وكانت اول معاهدة دولية
تمقدها الحكومة السوفيتية الجديدة ، جاء في المعاهدة ذكر الدول الاربع
السالفة الذكر .

(٤٥) تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية الى جانب الازمات الاقتصادية التي مرت بها اوربا
فيما بين الحربين العالميتين ادى الى اخراج الشؤون المالية من اختصاصات المقاطعات وادخالها
في اختصاص الحكومة المركزية ، وعليه فهناك ضرائب اتحادية تفرضها الحكومة المركزية ،
وهناك اعانات مالية تمنحها للمقاطعات الفقيرة ، وهناك مرافق عامة كالجمارك والتليفونات
والبريد والسكك الحديدية وتتولاها الحكومة المركزية . وبذلك اتسع النطاق المركزى على
حساب المقاطعات .

(٤٦) انظر : D. Ziatorelsky, State System of the USSR, Moscow, 1961.

واقرا التعليق على هذا الكتاب في مجلة الاعرام الاقتصادية عدد ١٥ مارس ١٩٦٤ .

وفى ٢٣ ديسمبر سنة ١٩٢٢ أبلغ الرفيق ستالين المؤتمر العاشر للحزب الشيوعى بضرورة اقامة اتحاد بين الجمهوريات الاربع السابقة ، وأسفر ذلك عن دستور ٦ يولية سنة ١٩٢٣ (٤٧) . وفى سنة ١٩٢٧ زاد عدد أعضاء الاتحاد من أربعة الى سبعة : إذ انضم اليه ثلاث جمهوريات آسيوية هى : جمهورية التركمان ، وجمهورية القادجيك ، وجمهورية الاوزبيك . وفى سنة ١٩٢٩ زاد عدد الجمهوريات الى تسع ، إذ قسم اتحاد جمهوريات القوقاز الى ثلاث جمهوريات مستقلة هى : جمهورية أرمينيا ، وجمهورية أذربيجان ، وجمهورية جورجيا . وفى سنة ١٩٢٦ زاد العدد فوصل الى احدى عشرة جمهورية بانضمام جمهوريتين آسيويتين جديدتين هما : جمهورية القازاق وجمهورية القرغيز . وبعد الحرب العالمية الثانية زاد عدد الجمهوريات فوصل الى ست عشرة جمهورية بانضمام دول البطليق وهى : استونيا ، وليتوانيا ، ولاتفيا ، وانضمام اقليم كاريليا بعد فصله من فنلندا وتسميته جمهورية كاريليا الفينية واطليم مولدافيا الذى سلخ من رومانيا ليكون جمهورية داخل الاتحاد السوفيتى . وفى ٢٤ ابريل سنة ١٩٥٦ اتفق على ان تصبح جمهورية كاريليا الفينية جمهورية تتمتع بحكم ذاتى داخل الجمهورية الروسية الاتحادية ، وبذلك انخفض عدد الجمهوريات الاتحادية من ست عشرة الى خمس عشرة جمهورية . والاتحاد السوفيتى منظم الآن بموجب دستور ٥ ديسمبر سنة ١٩٣٦ الذى عدل أكثر من مرة . وبموجب هذا الدستور يتضمن الاتحاد السوفيتى :

أولاً - خمس عشرة جمهورية اتحادية هى : روسيا السوفيتية ، واورانيا ، وروسيا البيضاء ، وأذربيجان ، وجورجيا ، وأرمينيا ، والتركمان ، والازبيك ، أو أزيكستان ، والقادجيك ، والقازاق ، والقرغيز ، وليتوانيا واستونيا ، ولاتفيا ، ومولدافيا .

ثانياً - عشرون جمهورية ذات حكم ذاتى ، منها ست عشرة فى أوربا وتتكون منها الدولة الاتحادية الروسية ، والأربعة الباقية تقع فى آسيا وهى أعضاء فى الجمهوريات الاتحادية الآسيوية .

ثالثاً - ثماني مناطق ذات حكم ذاتى .

رابعاً - عشر مقاطعات قومية .

(٤٧) كلفت لجنة بوضع مشروع الاتحاد ، وبعد أن استمرت تعمل ثلاثة أيام أعلن المؤتمر نصريها يوافق فيه على إقامة الاتحاد ، ثم اقترح المؤتمر الثانى عشر للحزب الشيوعى تعديل دستور الدولة الروسية الاتحادية الصادر سنة ١٩١٨ ليصبح دستوراً للاتحاد السوفيتى . ثم نالفت لجنة من خمسة وعشرين عضواً لوضع هذا الدستور ، كانت الجمهورية الروسية ممثلة فيها بأربعة عشر عضواً ، والجمهوريات الباقية وهى : روسيا البيضاء ، واورانيا واتحاد جمهوريات القوقاز ممثلة بأحد عشر عضواً ، وبعد موافقة الحكومات الاربع على المشروع صدر به دستور فى ٦ يولية سنة ١٩٢٣ .

فالاتحاد السوفيتى فى حقيقة أمره مركب اوسع تركيب ، فالجمهورية الاتحادية الروسية التى تعتبر جمهورية اتحادية كغيرها من الاتحادات الخمسة عشر تتكون هى نفسها من ست عشرة جمهورية ذات حكم ذاتى ، ومن خمس مناطق ذات حكم ذاتى .

والاتحاد السوفيتى ايضا تختلف درجة استقلال أعضائه حسب الفئة التى ينتمون اليها ، فحقوق الجمهورية الاتحادية تفوق الجمهورية ذات الحكم الذاتى التى تفوق بدورها حقوق المنطقة ذات الحكم الذاتى ، وهذه تفوق المقاطعة القومية .

وانتماء العضو فى الاتحاد السوفيتى الى فئة من الفئات ليس أمر انهاء ، بل أن كل عضو يستطيع ان ينتقل من الفئة التى ينتمى اليها الى فئة اعلى اذا امكن ان تتوافر الشروط اللازمة لانتمائه الى الفئة الاعلى ، ومرجع ذلك الى النمو الاقتصادى والاجتماعى ، ودرجة الولاء للمذهب الشيوعى ، كما تستطيع الجمهورية الاتحادية الانتقال فى هذا النوع من صور الاتحاد الى صورة ادنى على نحو ما كان الوضع بالنسبة فى جمهورية كاريليا الفينية .

وستتناول كل فئة من فئات أعضاء الاتحاد السوفيتى بشئ من الدراسة .

أولا : الجمهوريات الاتحادية : فى المرتبة الاولى الجمهوريات الخمس عشرة التى سبق أن ذكرناها ، ولها وفقا لاحكام الدستور السوفيتى :

١ - السيادة الداخلية والخارجية بكافة مظاهرها فيما عدا ماورد فى المادة الرابعة عشرة من الدستور من اختصاصات تعتبر من اختصاص الحكومة المركزية ٢ - لكل منها دستورها الخاص الذى يراعى سماتها الخاصة ، ويتفق مع دستور الاتحاد السوفيتى ٣ - لكل منها حق الانفصال من الاتحاد السوفيتى ولكن لم تمارس اية جمهورية هذا الحق حتى اليوم ، لذلك لا نستطيع الحكم على مدى قابلية هذا الحق للتطبيق ٤ - لكل منها حق التمثيل الدبلوماسى الايجابى والسلبى ، ولم تمارس هذا الحق الا روسيا البيضاء واورانيا اللتان قبلتا فى الامم المتحدة منذ قيامهما ، فأصبح لكل منهما ممثل دائم فى الامم المتحدة وليست لهما أى علاقة دبلوماسية مع الدول الاجنبية رغم المحاولات التى بذلتها الحكومة الانجليزية فى أغسطس سنة ١٩٤٧ ليكون لها بعثات دبلوماسية لدى عواصم هذه الجمهوريات ٥ - هيئات الادارة الحكومية للجمهوريات قد نظمها الدستور السوفيتى فى الفصل السادس منه ، وهى عبارة عن وزارة مسئولة أمام البرلمان المحلى الذى يسمى مجلس قوميسارى الشعب للجمهورية الاتحادية (٤٨) .

(٤٨) وفى ١٩٥٥ بدأ الاتجاه نحو توسيع اختصاصات هذه الجمهوريات ، وقد نقل أكثر من ١٥ ألف مشروع صناعى من اختصاصات الحكومة الاتحادية الى اختصاصات حكومات الجمهوريات الاتحادية .

ثانيا : الجمهوريات ذات الحكم الذاتى : عدد هذه الجمهوريات عشرون جمهورية ، وقد سبق ذكرها ، وليس لها حق الانسحاب ، ولا حق التمثيل الدبلوماسى الايجابى او السلبي ، ولكن لها برلمان وهو السوفيت الاعلى للجمهورية ذات الحكم الذاتى ، ولها دستورها الخاص ، ولها وزارة ينتخبها البرلمان ، وتكون مسئولة امامه .

ثالثا - المناطق ذات الحكم الذاتى والمقاطعات القومية : والمناطق ذات الحكم الذاتى والمقاطعات لها مجالس محلية ، وهى سوفيت نواب الطبقة العامة تنتخبها هذه الطبقة ، ولها ان تختار اللغة الرسمية التى تدرسها فى مدارسها ، وتستخدمها فى ادارات الحكومة ، وهى فى هذا تخالف المناطق الادارية اذ ليس لها هذه الحقوق .

وتتكون هيئات حكومة الاتحاد السوفيتى من السلطات الثلاث ، ولكل سلطة هيئات خاصة .

فالسطة التشريعية تتكون منذ سنة ١٩٣٦ من مجلسين هما : مجلس سوفيت القوميات ، ومجلس سوفيت الاتحاد . أما مجلس سوفيت القوميات فيتكون من نواب عن جميع الدول الاعضاء فى الاتحاد ، ويختلف عدد نواب كل دولة عضو باختلاف الفئة التى ينتمى اليها العضو ، فالجمهورية الاتحادية تنتخب ٣٢ نائبا ، والجمهورية ذات الحكم الذاتى تنتخب احد عشر نائبا . والمنطقة تنتخب خمسة اعضاء ، والمقاطعة تنتخب نائبا واحدا (٤٩) . ومجلس سوفيت القوميات فى مجموعه يتكون من نحو ٧٥ عضوا أما مجلس سوفيت الاتحاد فينتخبه جميع المواطنين على اساس نائب لكل ٣٠٠ الف نسمة .

أما السلطة التنفيذية فتتولاها هيئتان : الاولى ديوان السوفيت الاعلى للاتحاد ، ويتكون من خمسة عشر عضوا ، يمثل كل جمهورية اتحادية واحد (٥٠) . والهيئة الثانية هى مجلس الوزراء ، وكان يسمى مجلس قوميسارى الشعب ، وذلك قبل تعديل ١٥ مارس ١٩٤٦ ، ويتكون من نحو خمسين وزيرا ، وترجع كثرة العدد هذه الى أن جميع مرافق الدولة مؤمنة ، فهناك وزارة للقطن ، واخرى للجرارات ، وثالثة لبتترول القوقاز ونحو ذلك .

(٤٩) وعلى هذا فالجمهورية الاتحادية التى تتكون من عدة جمهوريات ذات حكم ذاتى يكون لها فى مجلس سوفيت القوميات ٣٢ نائبا ، وكل جمهورية ذات حكم ذاتى من الجمهوريات تكون لها احد عشر نائبا .

(٥٠) بناء على تعديل المادة ٤٨ من الدستور السوفيتى بتاريخ ٢٥ ديسمبر ١٩٥٨ .

أما السلطة القضائية فتتمثل في المحكمة العليا للاتحاد السوفيتي وابتداء من سنة ١٩٥٧ أصبح رئيس المحكمة العليا في محكمة الجمهورية الاتحادية عضوا في المحكمة الاتحادية لدولة الاتحاد .

أما توزيع الاختصاصات بين الحكومة المركزية والدول الاعضاء فقد ورد ذكره في أحكام المادة ١٤ من الدستور السوفيتي التي ذكرت الاختصاصات التي تفرد بها الحكومة المركزية ، ويمكن اجمالها فيما يلي : ١ - مسائل الحرب والسلام ، وتنظيم شؤون الدفاع ، وحماية سلامة الدولة ٢ - قبول انضمام جمهوريات جديدة الى الاتحاد السوفيتي ٣ - الموافقة على تغيير حدود الجمهوريات الاتحادية ٤ - الموافقة على تشكيل مناطق وأقاليم جديدة ، وتشكيل جمهوريات ذات حكم ذاتي نطاق الجمهورية الاتحادية ٥ - ضمان التوفيق بين دساتير الجمهوريات الاتحادية وبين دستور الاتحاد السوفيتي ٦ - التجارة الخارجية على أساس احتكار الدولة ٧ - وضع المشاريع الاقتصادية القومية ٨ - التصديق على ميزانية الدولة الاتحادية ، وميزانيات الجمهوريات الاتحادية وغيرها من الميزانيات المحلية ٩ - إدارة النقل ووسائل الاتصال . ١٠ - إدارة البنوك ، وعقد القروض ، وإدارة نظام النقد ، ونظام الاعتمادات .

أما باقى الشؤون فتدخل في اختصاص الدول الاعضاء في الاتحاد ، ويلاحظ انه وفقا للاصول الاتحادية اذا اختلفت القوانين الاتحادية مع القوانين المحلية التي تصدرها كل دولة في الاتحاد داخل دائرة اختصاصها فتكون الاولوية للقانون الاتحادي . ويبدو من ذلك ان السلطات المنوطة للحكومة المركزية اكبر كثيرا من السلطات المنوطة للدول الاعضاء في الاتحاد .

هذا باختصار أهم الخصائص الاتحادية للدولة السوفيتية . غير انه لا يمكن فهم تلك الخصائص الا اذا أدركنا ما يلي :

أولا - ان الحزب الشيوعي هو الحزب الوحيد في الاتحاد السوفيتي وهو الذى يربط بين كافة الدول الاعضاء في الاتحاد برابطة جديدة لا تتوافر في الدول الاتحادية الاخرى .

ثانيا - السلطة الحقيقية في يد الحكومة المركزية ، فهي تستطيع ان تهو من الخريطة أى دولة عضو في الاتحاد ، ولذلك لم تتردد خلال الحرب العالمية الثانية في الغناء ثلاث جمهوريات ذات حكم ذاتي (٥١) ، ونقلت معظم سكانها لانهم تعاونوا مع الجيوش الالمانية .

(٥١) هذه الجمهوريات هي : جمهورية المان الفولجا ، وجمهورية تشيتشين انجوس ، وجمهورية

كالموك .

ثالثا - الحياة الاقتصادية في مختلف ضروبها ينظمها تخطيط شامل يصدر من الحكومة المركزية في موسكو .

وعليه فكثير من الشراح في الغرب وفي أمريكا يرون أن الاتحاد السوفيتي رغم مظاهره الاتحادية ، هو في الحقيقة دولة بسيطة أكثر مما هو دولة مركبة ، وأن وراء الجبهة الاتحادية نظام مركزي جامد على رأسه ديكتاتورية الحزب الشيوعي . وحقيقة الأمر أنه مهما يكن لهذا الرأي من قيمة فإنه لا يمكن إنكار أن النظام الاتحادي في الدولة السوفيتية هو الذي تغلب على مشكلة الجنسيات والقوميات المختلفة وقد أخفق في حلها النظام القيصرى .

(هـ) النظام الاتحادي في الهند (٥٢) : عندما أعلن استقلال الهند في

١٤ أغسطس سنة ١٩٤٧ استمرت الجمعية التأسيسية التي كانت مؤلفة منذ الاحتلال البريطاني قائمة بالعمل ، ولكن بصفتين ، الأولى بصفتها برلمان مؤقتا للهند . والثانية بصفتها هيئة تأسيسية من مهمتها وضع دستور جديد للدولة . وظلت الجمعية تعمل بهاتين الصفتين حتى تمت الموافقة على الدستور الهندي الجديد في ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٤٩ ، وأخر جلسة لها كانت في ٢٤ يناير سنة ١٩٥٠ ، ويعتبر هذا اليوم تاريخ ميلاد الجمهورية الهندية .

ووفقا للمادة الأولى من الدستور تعتبر الهند دولة اتحادية ، والولايات التي تتكون منها مقسمة الى ثلاث درجات زمر لها بدرجة (أ) ودرجة (ب) ودرجة (ج) والولايات التي تنتمي الى الدرجة « أ » والى الدرجة « ب » تتمتع على وجه العموم باستقلال ذاتي متشابه ، بخلاف الولايات التي تنتمي الى الدرجة « ج » فاستقلالها الذاتي اقل مرتبة من الولايات الأولى . غير أن هذا التنظيم لم يستقر فقد أعيد النظر فيه ، وابتداء من نوفمبر ١٩٥٦ أصبحت الولايات الاعضاء في الاتحاد الهندي تتمتع بمساواة تامة في الاستقلال الذاتي والمركز القانوني ، وهناك لربع مناطق لا تتمتع بأى استقلال ذاتي ، وتحكمها الهيئة الاتحادية التي مقرها مدينة نيودلهي ، وتمثل فيها السلطات التقليدية .

أولا - السلطة التنفيذية ويتولاها رئيس الجمهورية ، ويتم انتخابه من قبل أعضاء المجلسين الاتحاديين ، ومدته خمس سنوات قابلة للتجديد مرة أخرى ، وهو الذي يعين الوزراء بما فيهم رئيس الوزراء ، ويعاونه نائب رئيس الجمهورية الذي يتم انتخابه من قبل المجلسين أيضا ، ويعتبر رئيس مجلس الولايات .

(٥٢) انظر نورمان بالمر ، النظام السياسي في الهند ، ترجمة الدكتور فتح الله الخطيب ، للناشر مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩١٥ .

ثانيا - السلطة التشريعية ، ويتولاها مجلسان : مجلس الولايات ومجلس الشعوب . ومجلس الولايات يشترط فيه الا يزيد على ٢٥ عضوا ، يعين رئيس الجمهورية اثني عشر منهم ، اما الباقيون فيتم انتخابهم عن طريق المجالس المحلية الخاصة بكل ولاية ، وهذا المجلس غير قابل للحل . ومجلس الشعوب يتكون من نحو ٥٠٠ نائب يتم انتخابهم وفقا لانتخابات عامة ، ومدة عضويتهم خمس سنوات ، ولرئيس الجمهورية حق حل هذا المجلس .

ثالثا - السلطة القضائية تتولاها محكمة عليا تتكون من رئيس وعدد لا يزيد عن ثلاثة عشر قاضيا آخر يعينهم رئيس الجمهورية ، وتعتبر وظيفتهم دائمة حتى يبلغ كل منهم سن الخامسة والستين (٥٣) . اما الولايات فكان مركزها القانوني يختلف باختلاف درجتها فالولايات التي من درجة « ا » او من درجة « ب » لها نظام سياسي اقرب الى النظام السياسي للهيئة الاتحادية بمعنى ان السلطة التنفيذية يتولاها حاكم يعينه رئيس الجمهورية . وأن رئيس الوزراء والوزراء في كل ولاية يعينهم الحاكم العام ، وأن مجلس الوزراء مسئول امام البرلمان المحلي . وهذا بدوره مكون من مجلس أو مجلسين حسب ظروف كل ولاية ، كما انه كانت لكل ولاية محكمة عليا . اما الولايات التي تنتمي الى درجة « ج » فكان يحكمها رئيس الجمهورية عن طريق حكم يعينه ، ولهذا الحاكم اذا شاء ان ينشئ برلمان اعضاءه يعينون او ينتخبون . وجاء تعديل نوفمبر سنة ١٩٥٦ ، ففضى على تقسيم الولايات الى درجات ، واصبحت كلها بموجبها تتمتع بما تتمتع به ولايات درجة « ا » .

اما توزيع الاختصاصات بين الهيئة الاتحادية والولايات فقد نص عليها الدستور بالتفصيل (٥٤) .

(٥٣) كان الغرض ان تقوم هذه المحكمة بنفس ما تقوم به المحكمة العليا للولايات المتحدة الا انها حتى الان لم تستطع ان تؤدي هذا الدور .

(٥٤) قد ورد هذا التفصيل في ثلاث فوائم :

قائمة الاتحاد وتشمل الاختصاصات التي تنفرد بها الهيئة الاتحادية . وتتضمن سبعة وتسعين موضوعا . (ب) قائمة للولاية وتشمل الاختصاصات التي تنفرد بها الولاية . وتتضمن ستة وستين موضوعا . (ج) القائمة المزدوجة التي تذكر الاختصاصات المشتركة بين الهيئة الاتحادية والولايات وتتضمن سبعة وأربعين موضوعا .

واللغة الرسمية للجمهورية هي الهندية . ولكن ستظل الانجليزية لغة رسمية الى جانب الهندية مدة خمسة عشر عاما ، كما ان هناك ثلاث لغات أخرى اعترف بانها أيضا لغات رسمية .

المبحث الخامس

الدولة ناقصة السيادة

الدولة ناقصة السيادة هي التي لا يكون لها مطلق الحرية في ممارسة سيادتها الخارجية أو الداخلية لارتباطها بدولة أخرى ، أو لخضوعها لمنظمة دولية كعصبة الأمم ، أو الأمم المتحدة (٥٥) . وتنقسم الدول ناقصة السيادة الى ثلاث فئات : دول تابعة ، ودول محمية ، ودول مشمولة بإشراف منظمة دولية . وسيكون كلامنا مقصورا على هذه الانواع وحدها دون المستعمرات التي لا تتمتع بأي شخصية دولية ، والتي تدار كأنها جزء من الدولة التي تستعمرها .

ويرى بعض علماء العلاقات الدولية أن تلك التقسيمات قانونية ، ومع ذلك فليس فيها الوضوح الذي يقتضيه التقسيم القانوني ، ويضيفون الى ذلك انها أيضا لا تتماشى مع الواقع لانها تسد تترك دولا تبدو في ظاهرها تامة السيادة وهي ليست كذلك . لذلك رأى بعضهم ان توضع جميع الدول التي ينقصها شيء من السيادة تحت عبارة واحدة لا تبين مقدار النقص في السيادة ، او نوع هذا النقص ، او طبيعة التبعية من حيث انها سياسية او اقتصادية ، او نحو ذلك ، او نوع المتبوع من حيث انه دولة او شركة كبرى او منظمة دولية . وقد اقترح ان يسمى هذا النوع من الدولة باسم « الدولة العميلة Client state » أما الدولة ذات السيطرة على هذه الدولة العميلة فاقترح ان تسمى « الدولة المختصة او السائدة Patron state » ومع التسليم بهذه الآراء ، ومع التسليم بأن التقسيمات القانونية فيها كثير من الغموض والابهام ، فإنه من الاوفق في رأينا اتباعها لانها توضح الخطوط العريضة لانواع الدول ناقصة السيادة ، وتفسر ما بينها من فروق . ولأن المواثيق الدولية قد سجلت هذه التقسيمات في حين ان هذا التقسيم الثنائي يدمجها ادماجا .

والذي يجب الا ننساه هو ان تمام السيادة هو الاصل ، اما نقص السيادة فإنه عارض مؤقت مصيره الزوال وان طال الزمن ، فاما تستقل وتستكمل

(٥٥) يجب الا نخلط بين الدولة ناقصة السيادة وبين الدول الاعضاء في اتحاد فعلى . في تعامدي او فيدرالي مما اشرنا اليه فيما سبق . اذ ان الدويلات التي تتألف منها الدولة المركبة مرتبطة فيما بينها على أساس من المساواة ، بينما الدول ناقصة السيادة في حالة خضوع او تبعية لدولة اجنبية او لمنظمة دولية ، كما ان الدويلات الاعضاء في الدولة الاتحادية لا تتمتع بالشخصية الدولية ، وليس لها حق التمتع بأي سيادة خارجية ، في حين ان الدول ناقصة السيادة تتمتع بالشخصية الدولية ، الا انها مقيدة في ممارسة السيادة ، او محرومة من ممارستها .

سيادتها كذلك الدول الافريقية والآسيوية التي استقلت منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية ، واما ان تنضم الى الدول المتبوعة وتصبح جزءا منها مثل جزر هاواي والآسكا التي تحولت على ولايات أمريكية ، وفي كلتا الحالتين ينتهي هذا الوضع الشاذ .

١ - الدولة التابعة (٥٦) :

يدخل في هذا النوع كل دولة تخضع لدولة أخرى تسمى « الدولة المتبوعة (٥٧) » ولحالة التبعية هذه درجات متفاوتة ، على أنها تفترض بصفة عامة حرمان الدولة التابعة من ممارسة سيادتها الخارجية مع احتفاظها بجزء من سيادتها الداخلية ، ويترتب على ذلك أنها لا تشترك في الشؤون الدولية الا عن طريق الدولة المتبوعة ، فهي التي تتولى تمثيلها ، وتقوم نيابة عنها بتصريف شؤونها الخارجية .

والعلاقة بين التابع والمتبوع لا تخضع لقواعد قانونية ثابتة ، بل تختلف باختلاف الظروف والملابسات التي أدت الى قيام التبعية ، فتارة تكون رابطة التبعية جامعة تجعل الدولة التابعة كأنها جزء من الدولة المتبوعة ، ومالها الاندماج فيها ، كما حصل لكوريا التي اندمجت في اليابان سنة ١٩١٠ وتارة تكون الرابطة مالية مقصورة على دفع مبلغ من المال يؤديه التابع للمتبوع ويسمى الجزية كما كان الوضع بين مصر وتركيا قبل قيام الحرب العالمية الاولى ، وتارة تكون الرابطة اسمية شرفية كما كان الوضع بين تركيا وجزيرة كريت التي استقلت سنة ١٨٩٩ وظلت تابعة اسما لسلطان تركيا حتى ضمت الى اليونان سنة ١٩١٣ ، وتارة تكون الرابطة موضحة بمعاهدة دولية كما كان الوضع بين بلغاريا وتركيا بمقتضى معاهدة برلين المبرمة في ١٣ يوليوس سنة ١٨٧٨ . وفيما يلي ايضاح لحالتين من حالات التبعية نعرضهما على سبيل المثال .

(١) مصر فيما بين سنة ١٨٤٠ وسنة ١٩١٤ : كانت مصر ولاية عثمانية لا تتمتع بأى شخصية دولية ، ثم جاء محمد علي واستطاع ان ينال للبلاد نوعا من الاستقلال الذاتي .

لقد كان مركز مصر السياسي محددًا من الباب العالي بموجب معاهدة لندن المبرمة في ١٥ يولية سنة ١٨٤٠ ، وبموجب الفرمانات التي منحت لمصر في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١ وأول يونية سنة ١٨٤١ ، وبموجب الفرمان الكبير

Vassal state	(٥٦)
Suzerain state	(٥٧)

الصادر في ٨ يولية سنة ١٨٦٧ . وكل هذه الوثائق تبين ان مركز مصر السياسي كان مميّزا ببايلى :

١ - مصر دولة تابعة للإمبراطورية العثمانية يحكمها محمد على وذريته باسم سلطان تركيا (٥٨) ٢ - تدفع مصر جزية سنوية لتركيا (البند الثالث من ملحق معاهدة لندن) ٣ - تعتبر قوات مصر العسكرية جزءاً من قوات المملكة العثمانية « ويكفى ان يكون لمصر ثمانية عشر الفا من الجند للمحافظة على داخلية مصر » (فرمان اول يونية سنة ١٨٤١) ٤ - « جميع معاهدات الدولة العثمانية وقوانينها تسرى في مصر . . كما يجري العمل بها في كافة انحاء المملكة العثمانية » (البند الخامس من ملحق معاهدة لندن) ٥ - تكون مباشرة مصر للسُّنُون الخارجية عن طريق الحكومة العثمانية ، فالمصريون في الخارج يوكل امر حمايتهم ورعاية مصالحهم الى الممثلين الدبلوماسيين العثمانيين .

هذه هي الامور التي توضح تبعية مصر للدولة العثمانية ، ولكن هناك جوانب توضح استقلال مصر الذاتي في ظل تلك التبعية : ١ - لمصر حق التمثيل الدبلوماسي السلبي ، فمن حقها قبول الممثلين الدبلوماسيين الاجانب ، وان لم يكن لها حق ايفاد ممثلين دبلوماسيين الى الخارج ٢ - بموجب فرمان ٨ يولية سنة ١٨٦٧ يكون لمصر حق ابرام المعاهدات الادارية والصحية والجزركية ، على الا تكون لها صبغة المعاهدات السياسية التي هي من صميم سلطة الباب العالي ٣ - لمصر حق الاشتراك في بعض المؤتمرات الدولية الفنية (٥٩) .

وهذا الاحكام كانت ملزمة لتركيا وللمصر ولانجلترا باعتبارها احدى الدول التي وقعت على معاهدة لندن ، غير ان انجلترا تجاهلت كل ذلك وقامت باحتلال البلاد عسكريا سنة ١٨٨٢ في الظروف التي سجلها عليها التاريخ على اثر اخفاق الثورة العربية . ومن سنة ١٨٨٢ حتى سنة ١٩١٤ بقيت مصر في هذا المركز الخاص ، تحت تبعية تركيا من جهة ، وتحت التسلط الانجليزي من جهة اخرى ، ومتمتعة باستقلال ذاتي من جهة ثالثة . وسنعرض لمركزها الجديد بعد سنة ١٩١٤ في دراستنا لنظام الحماية .

(ب) كوريا بين سنة ١٩٠٥ وسنة ١٩١٠ : كانت اليابان اول دولة

(٥٨) جاء في فرمان اول يونية سنة ١٨٤١ « متى خلا منصب الولاية المصرية تنتقل للولاية بالارث منكم الى اولادكم فاولاد اولادكم من الذكور من ذريتهم ، ثم يصدر امر التعيين من لينا . .

(٥٩) على هذا الاساس أبرمت مصر معاهدة برن سنة ١٨٧٤ وهي المعاهدة التي انشأت اتحاد البريد الدولي .

(م - ١٦ المدخل)

استطاعت بسط نفوذها على كوريا ، ففي سنة ١٨٧٦ وافقت كوريا على إبرام معاهدة صداقة وتجارة معها ، وكانت هذه المعاهدة بمثابة خطوة أولى لتدخل الدول الأجنبية التي حذت حذو اليابان وطلبت عقد معاهدات مماثلة للمعاهدة الكورية اليابانية ، ولم تجد مقاومة الصين في تثبيت سيادتها السابقة على كوريا وإبعاد النفوذ الأجنبي عنها ، وتلا ذلك قيام حكم ثنائي بين الصين واليابان على كوريا ، وعندما ثارت كوريا سنة ١٨٩٤ بادرت اليابان والصين بإزالة قواتهما في شبه الجزيرة الكورية ، ودارت مفاوضات بين الصين واليابان بشأن سلطتهما على كوريا ، ولكنهما لم يوصلا إلى نتيجة حاسمة ، وانتهى الأمر بأن أعلنت اليابان الحرب على الصين وهزمتها ، وعلى أثر هذه الهزيمة اضطرت إلى إبرام معاهدة سيموبوسيكى في أبريل سنة ١٨٩٥ حيث فقدت سيطرتها وسيادتها الاسمية على كوريا ، واستطاعت اليابان بعدئذ وضع أسس تكفل لها السيطرة على البلاد مما دعا امبراطور كوريا سنة ١٨٩٦ إلى اللجوء إلى السفارة الروسية .

وهكذا دخل في القضية الكورية عامل جديد هو روسيا ، وانتهى الصراع بين روسيا واليابان على أثر هزيمة روسيا في الحرب التي دارت بينهما وانتهت بإبرام معاهدة بورموث في ٥ ديسمبر سنة ١٩٠٥ والتي اعترفت فيها روسيا بأن لليابان في كوريا مصالح سياسية واقتصادية وعسكرية عليا . وعلى أثر ذلك اضطر امبراطور كوريا في نوفمبر ١٩٠٥ إلى إبرام معاهدة تبعية مع اليابان بمقتضاها : ١ - يتنازل الامبراطور عن حقه في ادارة السياسة الخارجية لكوريا وتوجيهها ٢ - يكون للحكومة اليابانية مندوب سام في سيول ٣ - يكون لليابان مستشارون ماليون وسياسيون يعملون في حكومة كوريا ، ومع ذلك كله ظلت كوريا محتفظة بشخصيتها الدولية ، فالممثلون الدبلوماسيون للحكومات الأجنبية يمثلون دولهم لدى حكومة سيول ، ويقدمون أوراق اعتمادهم إلى امبراطور كوريا .

لكن في يونيو سنة ١٩٠٧ أجبرت الحكومة اليابانية المتبوعة امبراطور كوريا التابعة على التنازل عن عرشه ، وفي ١٨ يونيو سنة ١٩١٠ أعلنت اليابان ضم كوريا اليها ، وموهت على امبراطور كوريا اذا اعتبرته في مرتبة الامير الامبراطوري الياباني ، وقد انتهى هذا الوضع في كوريا بانتهاء الحرب العالمية الثانية واستسلام اليابان في ٢ ديسمبر سنة ١٩٤٥ (٦٠) .

(٦٠) اتفق الاتحاد السوفيتي مع الولايات المتحدة على ان يكون تسليم الجيوش اليابانية الموجودة في كوريا على اساس ان تستولى القوات الروسية على الجيوش لليابانية الموجودة شمال خط العرض ٣٨ ، وتستولى للقوات الامريكية على الجيوش الموجودة جنوبي هذا الخط ، وكان هذا للتقسيم محور للحرب الكورية ، ومحور معاهدة الهدنة التي أدت إلى انتهاء هذه الحرب ، وما زال هذا الخط حتى اليوم هو الحد الفاصل بين كوريا الشمالية وكوريا الجنوبية .

٢ - الدولة المحمية :

الدولة المحمية هي الدولة التي تضع نفسها ، او تضع تحت سلطة دولة أخرى أقوى منها ، اذن فالحمية نوعان : الحماية الاختيارية ، والحماية القهرية أو الاستعمارية ، وفي الحالتين يكون لكل من الدولة الحامية ، والدولة المحمية حقوق والتزامات .

اما التزامات وحقوق الدولة الحامية فتجمل فيما يلي : ١ - تقوم بالتمثيل الدبلوماسي للدولة المحمية ، فممثلوها الدبلوماسيون يمثلون مصالح الدولة المحمية ومصالح مواطنيها في الخارج ٢ - تقوم بإبرام المعاهدات والاتفاقات الدولية باسم الدولة المحمية ، وان جاز للدولة المحمية ان تعقد بعض الاتفاقات الفنية ما لم تعترض على ذلك الدولة الحامية ٣ - تقوم بتمثيل الدولة المحمية في المؤتمرات والمنظمات الدولية ٤ - تتولى حفظ الامن ، والدفاع عن اقليم الدولة المحمية ، وتتولى حفظ كيان حكومتها ٥ - تكون مسؤولة امام الدول الاجنبية عن تصرفات الدولة المحمية .

اما التزامات وحقوق الدولة المحمية فتجمل فيما يلي : ١ - لا تقصد شخصيتها الدولية ، فلرئيسها جميع الامتيازات الدبلوماسية التي لرؤساء الدول ٢ - تشرف على شئونها الداخلية عن طريق حكومة محلية ٣ - لسكانها جنسية مستقلة عن جنسية الدولة الحامية .

وقد تولى القانون الدولي وضع اصول لنظام الحماية ، واشترط لقيامه :

١ - وجود معاهدة دولية بين الدولة الحامية والدولة المحمية لتنظيم العلاقة بينهما ٢ - اعلان الحماية للدولة الاجنبية ٣ - اعتراف الدول الاجنبية بهذه الحماية .

وتنتهى الحماية اما باستقلال الدولة المحمية كما حدث لمصر سنة ١٩٢٢ ، وكما حدث لتونس والمغرب سنة ١٩٥٦ ، واما بضم الدولة المحمية الى الدولة الحامية كما حدث لجزيرة مدغشقر اذ كانت تحت الحماية الفرنسية بموجب اتفاقية ١٧ ديسمبر سنة ١٨٨٥ ثم ضمت الى الامبراطورية الفرنسية سنة ١٨٩٥ ، واما بوضع الدولة المحمية تحت نظام الوصاية الدولية ونقاسا لاحكام ميثاق الامم المتحدة .

(١) **الحماية الاختيارية على بعض الدويلات الاوربية :** هي التي تضع فيها دولة ما نفسها بحض ارادتها تحت حماية دولة أخرى ، واكثر ما يكون ذلك لضعف هذه الدولة او لصغر حجمها ، ومن امثلة هذه الدول في الوقت الحاضر امارة موناكو وتقع على البحر الابيض المتوسط داخل الاقاليم

الفرنسية . ومساحتها لا تتجاوز ٢٢ كيلو مترا مربعا ، وسكانها نحو عشرين ألف نسمة ، وتخضع للحماية الفرنسية ، والعلاقة بين الدولتين قائمة على أساس مجموعة من الاتفاقات التي تمت في فبراير سنة ١٨٦١ ، وأبريل سنة ١٩١٢ ، ويولية سنة ١٩١٧ ، وبموجب هذه الاتفاقات : ١ - تتولى فرنسا الدفاع عن الاستقلال السياسي للامارة ، وعن وحدتها الإقليمية . ٢ - تتعهد الامارة الا تنازل عن اى جزء من اقليمها لدولة اخرى غير فرنسا ، كما تتعهد بأن تكون سياستها العامة متمشية مع المصالح السياسية والعسكرية والاقتصادية الفرنسية ٣ - لفرنسا قنصل عام بمدينة مونت كارلو عاصمة الامارة وللامارة وزير مفوض في باريس كما ان لها تمثيلا دبلوماسيا في كل من اسبانيا ، وايطاليا ، ومدينة الفاتيكان ٤ - منذ ابرام اتفاقيات ١٤ ابريل سنة ١٩٤٥ امتدت الرقابة الفرنسية على الشؤون المالية ، والنقدية والجمركية للامارة .

ومن الامثلة أيضا جمهورية سان مارينو التي تقع في وسط ايطاليا ، ومساحتها ٦٤ كيلو مترا مربعا ، وعدد سكانها نحو ١٢٠ ألف نسمة ، وكانت تحت حماية الفاتيكان ، ولكن منذ سنة ١٨٦٢ حلت ايطاليا في ذلك محل الفاتيكان ، وتتمتع هذه الجمهورية باستقلال ذاتي مكنتها من اعلان حيادها التام خلال الحرب العالمية الثانية رغم كل الظروف التي أحاطت بايطاليا .

وهناك ولاية لختنشتاين التي تقع بين النمسا وسويسرا ، ومساحتها ١٥٩ كيلو مترا مربعا ، وعدد سكانها نحو ١٤ ألف نسمة ، وكانت خاضعة لحماية الامبراطورية النمساوية المجرية ، ولما تفككت هذه الامبراطورية بعد الحرب العالمية الاولى اتفقت مع سويسرا على أن تضع نفسها تحت حمايتها ، لتتولى تمثيلها ورعايته مصالحها في الخارج .

وهناك أيضا جمهورية اندورا ، وتقع في جبال البرانس بين فرنسا واسبانيا ، ومساحتها ٥٢٠ كيلو مترا مربعا ، وعدد سكانها نحو ستة آلاف نسمة ، وقد وضعت تحت الحماية الدينية لاسبانيا والحماية الدنيوية لفرنسا ، وتتمتع في شئونها الداخلية باستقلال ذاتي ، أما الشؤون الخارجية فتتولاها عنها فرنسا (٦١) .

(٦١) كثير من كتاب العلاقات الدولية يرون ان هذه الدويلات ليس لها اية اهمية سياسية . ولهذا لم تقبل في عصبة الامم ، ولا في هيئة الامم المتحدة ، ويضيفون الى ذلك ان صغرهما لا يسمح لها بان تحمل الاعباء التي تلقى على عاتق اعضاء المجتمع الدولي ، ومهما تكن قيمة هذه الراء فوجود تلك الدويلات يدل على مقدار تمسك المجموعات السياسية باستقلالها ، وعلى امكان تعايشها مع الدول الكبرى مهما صغر حجمها او شأنها .

(ب) الحماية الاستعمارية الاوروبية فى افريقيا وآسيا : كانت الدول الاوروبية المستعمرة قد اتخذت الحماية اسلوبا من اساليب فرض سلطانها على الدول الافريقية والاسيوية المختلفة الضعيفة ، اذ كان هذا النظام الى جانب احتفاظه بالحكم الذاتى للدولة المحمية يخلص الدولة الحامية من نفقات اقامة ادارة خاصة تحكم بموجبها البلاد . وقد اتبعت انجلترا وفرنسا هذا الاسلوب فى افريقيا وآسيا ، ونفذتا فى دول مختلفة من بلاد الهند الصينية الى وسط افريقيا ، وسنكتفى بدراسة لثلاث دول عربية وضعت تحت الحماية ، وهى حسب الترتيب التاريخى تونس والمغرب ومصر .

اولا : تونس (١٨٨١ - ١٩٥٦) : خضعت تونس للحماية الفرنسية بموجب اتفاقية « قصر سعيد » المنعقد فى ١٢ مايو سنة ١٨٨١ ، واتفاقية « المرسى » المبرمة فى يونية سنة ١٨٨٢ .

ووفقا لاحكام الاتفاقية الاولى :

١ - تحتل الجيوش الفرنسية الاقاليم التونسية ، وينتهى هذا الاحتلال حين ترى السلطات العسكرية فى كل من فرنسا وتونس ان الادارة المحلية قادرة على حفظ الامن الداخلى .

٢ - تتولى البعثات الدبلوماسية فى الخارج الدفاع عن المصالح التى تخص تونس ورعاياها فى الخارج ، ومقابل ذلك تتعهد الحكومة التونسية الا تعقد اى اتفاق دولى دون ابلاغ الحكومة الفرنسية والحصول على موافقتها .

٣ - تتعهد الحكومة الفرنسية مساعدة باى تونس ضد اى خطر يهدده او يهدد ورثة عرشه من بعده .

اما الاتفاقية الثانية فقد تضمنت تعهدا من الحكومة التونسية بان تقوم بالاصلاحات الادارية والقضائية والمالية التى ترى الحكومة الفرنسية انها ضرورية ، وتضمن الحكومة الفرنسية ديون الباي على ان يتعهد بالا يعقد اى قرض جديد دون موافقة من الحكومة الفرنسية .

وبموجب الاتفاقية الثانية تدخلت الحكومة الفرنسية فى كافة شئون تونس الداخلية ، وبذلل الشعب التونسى مجهودات ضخمة للخلاص من الحماية الفرنسية ، وتضاعفت تلك المجهودات بعد الحرب العالمية الثانية . وانهت بابرام معاهدة ٣ يونية سنة ١٩٥٥ التى بموجبها نالت تونس كثيرا من الاستقلال الذاتى ، الا ان فرنسا محتفظة بامتيازات ثقيلة منها : الاحتفاظ بادارة العلاقات الخارجية لتونس عن طريق المقيم العام ، وانها احتفظت

بقوات عسكرية في البلاد ، وبمحاكم خاصة الى جانب المحاكم التونسية .
فانتفاضة سنة ١٩٥٥ لم تكن تصفية للحماية ولكنها خطوة نحو الاستقلال
و حين استقلت المغرب بموجب اتفاق ٢ مارس سنة ١٩٥٦ استقلت على
اثرها تونس بموجب اتفاق ٢٠ مارس سنة ١٩٥٦ . وبين اتفاقتي استقلال
المغرب وتونس تشابه تام ، ولهذا سنكتفى بعرض الاتفاقية الاولى حين نتكلم
عن المغرب . وبعد ان ظفرت تونس باستقلالها انضمت الى الامم المتحدة
سنة ١٩٥٦ ثم الى جامعة الدول العربية سنة ١٩٥٨ ، كما انها تحولت من
النظام الملكي الى النظام الجمهوري .

**ثانيا : المغرب (١٩١٢ - ١٩٥٦) : وضعت المغرب تحت الحماية
الفرنسية بموجب معاهدة فاس التي انعقدت بين الدولتين في ٣٠ مارس
سنة ١٩١٢ ، وكان ابرام هذه المعاهدة ختاما لنزاع استعماري عنيف قام
في نهاية القرن التاسع عشر بين كل من فرنسا وانجلترا والمانيا واسبانيا ،
فكل منها كان يحاول الانفراد بالتسلط على المغرب . وتمكنت فرنسا من
التخلص من النفوذ الانجليزي منذ ابرام الوفاق الودي بينهما وبين انجلترا
في ٨ ابريل سنة ١٩٠٤ ، وقد اطلق هذا الوفاق يد انجلترا في مصر مقابل
ان تطلق فرنسا يدها في المغرب . وتخلصت فرنسا من النفوذ الالماني بمعاهدة
٤ نوفمبر سنة ١٩١١ وفيها تنازعت المانيا عن ما ربتها في المغرب مقابل تنازل
فرنسا عن جزء من الكونغو لالمانيا . اما الاطماع الاسبانية فقد حصرتها
الدبلوماسية الفرنسية في منطقة محدودة (مساحتها نحو خمسة عشر
كيلو مترا مربعا . وعدد سكانها نحو مليون نسمة) وتقع حول مدينة تطوان
وهي منطقة الريف ، وكانت تسمى « المغرب الاسبانية » وتم ذلك بمعاهدة
٢٧ نوفمبر سنة ١٩١٢ بين الدولتين (٦٢) . اما ميناء طنجة فلم يقرر مصيره
الا بعد الحرب العالمية الاولى ، ففي ٢٩ يونية سنة ١٩٢٣ عقدت كل من
انجلترا وفرنسا واسبانيا مؤتمرا في لندن لبحث هذه المسألة ، وكان من
رأى انجلترا تدويل هذا الميناء ، بينما رأت فرنسا وجوب الاعتراف بسيادة
سلطان المغرب عليها ، اما اسبانيا فكانت ترى ضمه الى المنطقة الخاصة
بها ، وعلى اثر اخفاق هذا المؤتمر تقرر ان يجتمع مرة اخرى بباريس في**

(٦٢) وعلى اثر هذا الاتفاق قامت اسبانيا بانشاء ادارة مستقلة في منطقة الريف عينت
فيها مندوبا ساميا اسبانيا له اختصاص مشابه لاختصاص المقيم العام الفرنسي في المغرب ، وعلى
رأس الحكومة المحلية خليفة يمثل سلطان المغرب للدلالة على ان تلك المنطقة لم تخرج عن السيادة
المغربية ، وان خضعت للحماية الاسبانية . ودار البحث حول طبيعة العلاقة بين اسبانيا ومنطقة
الريف ، وكان من رأى البعض ان المغرب كلها دولة واحدة خاضعة لسلطان المغرب وللحماية
الفرنسية ، وان منطقة الريف تعد مجرد منطقة نفوذ اسبانية لا تتمتع فيها اسبانيا بحقوق للدولة
صاحبة الحماية ، ومن رأى آخرين ان منطقة الريف تقع تحت الحماية الاسبانية ، وان اسبانيا
هي التي تباشر جميع العلاقات الدولية للخاصة بتلك المنطقة . والواقع ان التفسير الصحيح
لمعاهدة سنة ١٩١٢ يؤيد الرأى الاخير .

أكتوبر سنة ١٩٢٣ ، وفي هذا الاجتماع توصل الى وضع نظام طنجة الدولي (٦٣) . وبالإجمال فقد كانت المغرب مقسمة الى ثلاث مناطق :
١ - المنطقة الكبرى وتخضع للنفوذ الفرنسي ٣ - منطقة الريف وتخضع للنفوذ الإسباني ٣ - ميناء طنجة وتخضع للنفوذ الدولي .

أما معاهدة الحماية التي أبرمت بين كل من فرنسا والمغرب فتضمن للدولة الحامية الأمور الآتية : ١ - السماح للقوات الفرنسية باحتلال جزء من الأراضي المغربية « التي ترى أنها ضرورية للمحافظة على النظام وأمن المعاملات التجارية » وأن تمارس كل الأعمال البوليسية في الأراضي والمياه المغربية . ٢ - أن تتولى فرنسا جميع الشؤون الخارجية للمغرب عن طريق مندوب مقيم يمثل الحكومة الفرنسية ، ويكون « أداة الاتصال الوحيدة للسلطان بالممثلين الدبلوماسيين الأجانب » وفي الاتفاقيات التي يبرمها هؤلاء الأجانب مع الحكومة المغربية « كما يتمتع بجلالة السلطان بعدم إبرام أي اتفاق ذي طابع دولي دون الموافقة من حكومة فرنسا . ٣ - لفرنسا السلطة العليا في الميدان التشريعي ، فهي التي تقترح جميع التشريعات ، ولا يجوز إصدار أي قانون إلا بموافقة المقيم العام . ٤ - لفرنسا حق مباشرة القضاء في الأقليم المغربي ، وكان القضاء قبل ذلك خاضعا لنظام الامتيازات الأجنبية الذي يجعل الأجانب المقيمين في المغرب غير خاضعين للقضاء المحلي بل لحاكم خاصة ، وقد ألغت فرنسا هذا النظام باستثناء الولايات المتحدة فانها ظلت محتفظة بالامتيازات لصالح رعاياها .

ومقابل ما ظفرت به فرنسا من امتيازات ضمنت للمغرب ما يلي :

١ - مراعاة التقاليد القومية ، والشعائر الإسلامية ، والأماكن الدينية .
٢ - ادخال الإصلاحات التي تكفل الرفاهية للشعب المغربي إلا أنه لا يجوز تنفيذ أي اصلاح تقترحه الحكومة الفرنسية إلا بعد الحصول على موافقة السلطان ٣ - حماية صاحب الجلالة الشريفة من كل خطر يهدد شخصه أو عرشه أو يقلل من استقرار بلاده ٤ - اتباع سياسة الباب المفتوح بالنسبة لتجارة جميع الدول ٥ - الممثلون الدبلوماسيون والقنصليون الفرنسيون يتولون تمثيل وحماية الرعايا المغربيين ومصالحهم في الخارج ٦ - التعاون مع السلطات المحلية لاعادة التنظيم المالي ، مع احترام الحقوق الممنوحة لحملة سندات الدين العام المغربي .

(٦٣) وقد عمل هذا النظام في ٢٥ يونيو سنة ١٩٢٨ . وبمقتضى هذا التعديل تكون إنجلترا وفرنسا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وهولندا وبنون في ميناء طنجة ، يكونون هيئة ذات سلطة تنفيذية تسمى « لجنة الرقابة » والتي جانبها هيئة دولية أوسع نطاقا تتولى مباشرة السلطات التشريعية والقضائية باسم سلطان المغرب صاحب السيادة الاسمية على كل الأقليم والواقع ان النفوذ الإسباني والفرنسي كانا غالبين في هذا النظام الدولي .

وبعد انتهاء الحرب العالمية الثانية ظلت المغرب تطالب فرنسا بإلغاء معاهدة الحماية ، وتوحيد البلاد ، واعتبار المغرب جزءاً من الأمة العربية ، وكانت فرنسا ترفض ، واشتدت الأزمة بين البلدين ، وترتب على ذلك عزل السلطان في ٢٠ أغسطس ١٩٥٣ ، ونفيه إلى جزيرة كورسيكا ثم مدغشقر ، إلا أن هذا الإجراء التعسفي لم يترتب عليه تحسين العلاقة بين البلدين ، واضطرت السلطات الفرنسية أخيراً إلى إعادة السلطان في ١٧ نوفمبر سنة ١٩٥٥ بعد أن وافقت على إلغاء معاهدة الحماية ، والاعتراف باستقلال المغرب :
 وقد سجل في اتفاقية ٢ مارس سنة ١٩٥٦ ، وتتضمن نقاطاً أهمها :
 ١ - إلغاء معاهدة الحماية التي أصبحت لا تتلائم ومقتضيات الحياة العصرية
 ٢ - الاعتراف باستقلال المغرب الذي يقتضى بالأخص تمثيلاً دبلوماسياً وجيشاً وطنياً .
 ٣ - الاعتراف بتوحيد المناطق الثلاث (طنجة - الريف - المغرب) تحت سيادة السلطان الكاملة .
 ٤ - تنظيم العلاقات بين فرنسا والمغرب في فترة الاتفاق حيث تنتقل السلطات المختلفة من الحكومة الفرنسية إلى الحكومة المغربية المستقلة ، وبحيث تحتفظ فرنسا بجيشها في المغرب خلال هذه الفترة .

وفي ٧ أبريل سنة ١٩٥٦ عقدت اتفاقية مماثلة بين إسبانيا والمغرب ورد فيها :
 ١ - الاعتراف باستقلال المغرب وسيادتها ، وبحقها في مباشرة هذه السيادة فيما يتعلق بالجيش الوطني والتمثيل الدبلوماسي .
 ٢ - الاعتراف بالوحدة الكاملة للوطن المغربي .
 ٣ - احتفظت إسبانيا لنفسها بحقها في المحافظة مؤقتاً على وضع الجيش الإسباني في منطقة الريف ، وعلى مركز العملة الإسبانية خلال هذه الفترة .

وفي ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٥٦ وافقت الدول التي تتولى إدارة طنجة على إلغاء نظامها الدولي ووضعها تحت سيادة المغرب . وقد قبلت المغرب في الأمم المتحدة سنة ١٩٥٦ ، كما انضمت إلى جامعة الدول العربية في سنة ١٩٥٨ ، وأصبحت بذلك دولة مستقلة ذات سيادة .

ثالثاً : مصر (١٩١٤ - ١٩٢٢) : لما قامت الحرب العالمية الأولى سنة ١٩١٤ انضمت الدولة العثمانية إلى أعداء الحلفاء فاتتهزت بريطانيا هذه الفرصة وأعلنت الحماية على مصر بتاريخ ١٨ ديسمبر سنة ١٩١٤ ، ثم خلعت الخديو عباس حلمي الثاني وولت السلطان حسين كامل ، ووجهت إليه بياناً أكدت فيه ما اشتمل عليه إعلان الحماية . وقد اعترفت بهذه الحماية فرنسا بتاريخ ١٩ ديسمبر من العام نفسه واعترفت بها الولايات المتحدة في ٢٢ أبريل سنة ١٩١٩ ، ثم اعترفت بها الدول المهزومة في معاهدة الصلح (٦٤) .

(٦٤) جاء هذا الاعتراف في المادة ١٤٧ من معاهدة فرساي ، والمادة ١٥٢ من معاهدة سان جرمان ، والمادة ١٠١ من معاهدة سيفر التي لم تصدق عليها تركيا ، والمادة ٦٣ من معاهدة نوي . والمادة ٨٦ من معاهدة تريانون .

ولما انتهت الحرب العالمية الاولى وجدت انجلترا نفسها امام حركة وطنية شديدة في مصر (ثورة ١٩١٩) تطالب بالاستقلال ، ولم تستطع تجاهلها فاصدر اللورد اللنبي تصريحا في ٢٨ فبراير سنة ١٩٢٢ اعلن فيه انتهاء الحماية البريطانية على مصر ، وعقب ذلك اعلن سلطان مصر بتاريخ ١٥ مارس سنة ١٩٢٢ ان مصر دولة مستقلة ذات سيادة ، وانه سيتخذ لنفسه لقب « ملك مصر » . ورغم ذلك فقد احتفظت انجلترا لنفسها بما سمي « التفضيلات الاربعة (٦٥) » ولم يرض المصريون عن هذا الوضع فتتابعت الاحداث ، وتعددت المفاوضات حتى تألفت جبهة وطنية سنة ١٩٣٦ لاجراء مفاوضات انتهت بتوقيع معاهدة في ٢٦ أغسطس سنة ١٩٣٦ عرفت باسم « معاهدة الصداقة والتحالف » ، وظل كفاح المصريين مستمرا لاستكمال استقلالهم ، ففى ١٥ اكتوبر سنة ١٩٥١ اعلنت مصر معاهدة الصداقة والتحالف ، وفى ١٩ اكتوبر سنة ١٩٥٤ تم الاتفاق بين مصر وانجلترا على جلاء القوات البريطانية مع الاحتفاظ بقاعدة قنصاة السويس ، وفى اول يناير سنة ١٩٥٧ صدر قانون بالغاء معاهدة اكتوبر ١٩٥٤ على اثر الاعتداء الثلاثى على مصر . وبذلك زال كل اثر للحماية (٦٦) .

(٦٥) وهى : ١ - سلامة مواصلات الامبراطورية البريطانية في مصر . ٢ - الدفاع عن مصر ضد اى اعتداء او تدخل اجنبى مباشر او غير مباشر . ٣ - حماية مصالح الاجانب في مصر وحماية الاقليات . ٤ - السودان .

(٦٦) يعنى في هذا معرفة القيمة القانونية للحماية البريطانية على مصر فيما بين سنة ١٩١٤ وسنة ١٩٢٢ . فكثير من علماء القانون يرون ان هذه الحماية لا تستند لها من القوانين للاسباب التالية : ١ - لم تعترف تركيا بهذه الحماية ، ولم تعلن قبولها ، وتركيا هى الدولة التى كانت مصر تابعة لها . ٢ - تستند الحماية فى القانون الدولى الى معاهدة تبرم بين دولتين الا ان الحماية الانجليزية اعلنت من جانب واحد . ٣ - الاعتراف بهذه الحماية من جانب الدول المحالفة لبريطانيا لا تعتبر سنداً قانونياً ما دامت الدولة المحبة لم تعلن لها . ٤ - رغم موافقة مصر فان الموافقة كان يجب ان تصدر اولا من الدولة المتبوعه وهى تركيا وتصدر ثانيا من الدولة المحمية صراحة لا ضمنا . ٥ - تصريح ٢٨ فبراير الذى انتهت به الحماية صدر من جانب واحد فى حين ان الحماية كما تقوم باتفاق بين الدولة المحمية والدولة التى تنهى ايضا باتفاق بينهما . ٦ - لم تعترف مصر بتصريح ٢٨ فبراير بل قاومت اول حكومة نيابيه تولت للحكم فى ٢٨ يناير سنة ١٩٢٤ وابت ان تعترف به او تقره .

وهناك اقلية ترى ان هذه الحماية تستمد كيانها القانونى من اعتراف الدول بها ، غير معاهدة لوزان التى ابرمت بين تركيا والحلفاء فى يولية سنة ١٩٢٣ ، فقد نصت المادة ١٧ من هذه المعاهدة على زوال السيادة التركية عن مصر والسودان ، على ان يكون لهذا للتنازل اثر رجعى ينسحب الى ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ ، وعلى هذا الاثر الرجعى رتبوا صحة الحماية .

الا ان هذا الراى فى الواقع واه ضعيف ، فاعتراف الدول قد سجلت الاشارة اليه انه لا قيمة له ، ولم يصدر من تركيا اعتراف بالحماية اذا لم يرد لها فكر فى المعاهدة ، واذا =

٣ - الدولة المشهولة بنظام الانتداب :

منذ ان وضعت الحرب العالمية الاولى اوزارها ، وشاع مبدأ حق تقرير المصير ، وانتصرت مبادئ ولسن الاربعة عشر ثارت المستعمرات مطالبة باستقلالها ، وثارَت القوميات المكبوتة في الامبراطورية النمساوية المجرية والامبراطورية العثمانية تطالب بالحرية والاستقلال ، وعز على الحلفاء ان يتنكروا للمبادئ التي اعلنوها مختارين ، ولكن من جهة اخرى عز عليهم ان يفقدوا مستعمرات اعدائهم المهزومين ، فآخذوا يبحثون عن مخرج يخفون وراءه مآربهم الاستعمارية ، فابتكروا نظام الانتداب الذي كان من آثاره في الاقاليم التي وضعت تحت الانتداب انه نقل بشكلة استعمارها من النطاق الثنائي الضيق الى النطاق الدولي الجماعي ، حيث اصبح في إمكان شعوب هذه المستعمرات ان يصل صوتها الى المحافل الدولية . ولنظام الانتداب هدفان : اولهما مثالي ، وهو مساعدة الشعوب الواقعة تحت الانتداب حتى تصبح اهلا للاستقلال . وثانيها مادي وهو ارضاء الاطماع الاستعمارية للدول التي انتصرت في الحرب العالمية الاولى .

وقد الحق نظام الانتداب بعصبة الامم ، ونص عليه في المادة ٢٢ من العهد ، وتلك المادة لم تصنع حدودا للاقاليم التي توضع تحت الانتداب ، بل اکتفت بالاشارة اليها في عبارة عامة : المستعمرات والاقاليم التي خرجت بمناسبة انتهاء الحرب من سيادة الدول التي كانت تحكمها قبلا ، والتي تسكنها شعوب لاتزال غير قادرة على ان تدير شئون نفسها بنفسها ، ثم قسمت هذه الاقاليم الى ثلاثة انواع هي : ١ - الجماعات التي كانت خاضعة للامبراطورية العثمانية ٢ - الشعوب الموجودة في اواسط افريقيا ٣ - الاقاليم الواقعة بجنوب غربي افريقيا ، وبعض جزر المحيط الهادي . وجعلت هذه المادة لكل نوع من هذه الانواع حكما خاصا ، وسمت النوع الاول الانتداب حرف « ا » ، والنوع الثاني الانتداب حرف « ب » ، والنوع الثالث الانتداب حرف « ج » .

والنوع الاول من الانتداب وهو يسمى الانتداب حرف « ا » يشمل الاقاليم التي كانت خاضعة للامبراطورية العثمانية ، والتي وصلت في رأي الحلفاء الى درجة من التقدم تسمح بالاعتراف مؤقتا باستقلالها الذاتي على ان تسترشد في ادارة شئونها بنصائح الدول المنتدبة الى ان تصبح قادرة على ادارة كافة شئونها بنفسها ، وبالتالي تصبح اهلا للاستقلال ، ودخل في نطاق

= اخذت الامور على وجهها الصحيح فان معاهدة لوزان تكون قد اعترفت لمصر باستقلالها منذ ٥ نوفمبر سنة ١٩١٤ ، فالدولة التي كانت صاحبة السيادة عليها من الناحية القانونية قد تنازلت عن تلك السيادة ، ولم تمنحها لغيرها . وبالاجمال تعتبر الحماية التي فرضت على مصر من سنة ١٩١٤ الى سنة ١٩٢٢ قائمة على غير سند من القانون .

هذا النوع سوريا ولبنان ، وقد وضعتا تحت الانتداب الفرنسي ، والعراق وفلسطين وأمانة شرق الأردن وقد وضعت تحت الانتداب الإنجليزي .

والنوع الثاني من الانتداب ، وهو الذي سمي الانتداب حصر « ب » يشمل الشعوب التي اعتبرت أقل تقدما في أواسط أفريقيا ، ويضم هذا النوع مستعمرات المانيا في القارة الأفريقية وهي : الكاميرون وتوجو ، وقد قسم كل منها إلى جزئين أحدهما وضع تحت الانتداب الإنجليزي ، والثاني تحت الانتداب الفرنسي . وتنجانيقا ووضعت تحت الانتداب الإنجليزي ، واقلنيم رواند أورندي ، ووضع تحت الانتداب البلجيكي .

والنوع الثالث من الانتداب ، ويسمى الانتداب حصر « ج » وتقديره الدولة المنتدبة كجزء من اقليمها مع تعهدا بضمان المصالح المادية والادبية للسكان ، ويشمل جنوب غربى أفريقيا وغينيا الجديدة ووضعتا تحت انتداب استراليا ، وجزيرة ساموا ووضعت تحت انتداب نيوزيلنده ، وجزر ماريان وكارولين ومارشال ووضعت تحت انتداب اليابان (٦٧) .

وسنكتفى هنا بدراسة نظام الانتداب الذى طبق على كل من سوريا ، ولبنان ، وفلسطين ، والأردن ، والعراق ، لسا لهذه البلاد من أهمية خاصة لديننا باعتبارها من اجزاء الوطن العربى (٦٨) .

(٦٧) قد حددت المادة ٢٢ الشروط التى يجب ان تتوافر في الدولة التى تتولى الانتداب وهي : ١ - ان تكون دولة متقدمة . ٢ - ان تؤهلها مواردها وموقعها الجغرافى ومركزها السياسى لتحمل تبعات الانتداب . ٣ - ان توافق على تحمل هذا الانتداب . ويتبين من تلك الشروط : ١ - انه لا يشترط في الدولة المنتدبة ان تكون كاملة الاستقلال . فقد وضعت بعض جزر كانت من ممتلكات المانيا في المحيط الهادى تحت انتداب كل من نيوزيلنده واستراليا وكذلك وضع اقليم جنوب غربى افريقيا تحت انتداب جمهورية اتحاد جنوب افريقيا ، وكانت كلها غير كاملة السيادة : ٢ - لا يشترط في الدولة المنتدبة ان تكون عضوا في عصبة الامم فقد عرض على الولايات المتحدة ان تنتدب على ارمينيا ولم تكن عضوا في عصبة الامم ، وحين انسحبت اليابان من العصبة ظلت تحتفظ بانتدابها على جزر المحيط الهادى . وللواقع ان للحلفاء قد وزعوا تلك الاقاليم والدول فيها بينهم بعد ان فرضوا على المانيا وتركيا تنازلهما عن هذه الاقاليم لصالحهم في معاهدات الصلح .

(٦٨) قد فرضت على الدول المشرفة على البلاد المشمولة بالانتداب عدة التزامات : ١ - على الدول المنتدبة ان تقدم الى مجلس عصبة الامم تقريرا سنويا عن ادارتها لتلك البلاد ٢ - تتولى فحص هذه التقارير لجنة خاصة تابعة لمجلس العصبة تسمى واللجنة الدائمة للانتداب الدولية ، ثم تشير بما تراه لازما لتحسين حال البلاد الموضوعه تحت الانتداب ٣ - يجب على الدولة المنتدبة ان تتبع سياسة للباب المفتوح في التجارة بالنسبة لكافة الاعضاء في عصبة الامم ، ويستثنى من هذا الالتزام الدول التى تشرف على البلاد الموضوعه تحت =

(١) الانتداب على سوريا ولبنان : وافق مجلس العصبة على صك الانتداب الخاص بسوريا ولبنان في ٢٢ يولية سنة ١٩٢٢ وبموجب هذا الصك :
 ١ - فتعهد فرنسا (الدولة المنتدبة) ان تعمل على اصـدار دستور لكل من سوريا ولبنان يراعى في وضعه تحقيق الصالح العام ورغبات الشعوب القاطنة في كل من البلدين ، وان تتخذ التدابير اللازمة للوصول بهما الى الاستقلال ٢ - لفرنسا حق وضع جيوش فرنسية في هذين الاقليمين ، ولها حق تنظيم قوات دفاعية محلية من اهل هذين الاقليمين للدفاع عن البلاد ، والمحافظة على الامن ٣ - لفرنسا حق الاشراف على الشؤون الخارجية من الاقليمين ، ولها حق اصـدار براءات التنفيذ للقناصل المبعوثين والمعتدين لدى البلدين ٤ - لفرنسا ان تضع النظم القضائية التي تضمن للاهالي والاجانب ان يتمتعوا بحقوقهم ، وذلك بمناسبة الغاء نظام الامتيازات بعد قيام الانتداب . واشتمل صك الانتداب غير ذلك على القواعد الخاصة بتسليم المجرمين ، وعدم التمييز العنصري وتشجيع التعليم واللغات الرسمية للبلاد (العربية والفرنسية) ، والتنقيب عن الآثار ، وغير ذلك من التفاصيل .

وقد قام في وجه الدولة المنتدبة كثير من الصعاب مصدرها الوعي القومي العربي . ومن ذلك المحاولة التي قام بها الامير فيصل لمحاولة اقامة ملكية في سوريا ، ولكن فرنسا قضت على هذه المحاولة عسكريا في ٢٣ يولية سنة ١٩٢٠ ، وعلى اثر ذلك قامت فرنسا بتجزئة البلدين ففصلت سوريا عن لبنان ، وجعلت كلا منهما جمهورية مستقلة ، واصلت استقلال لبنان بحدوده الحالية في سبتمبر سنة ١٩٢٠ ، وانشأت بعد ذلك حكومة جبل الدروز في ابريل سنة ١٩٢٢ ، وحكومة اللاذقية وسميت « اقليم العلويين » في يولية سنة ١٩٢٢ اما ما تبقى من سوريا فقد اقامت فيه فرنسا حكومتين احدهما في دمشق ، والثانية في حلب ، واعترفت لسنجق الاسكندرونة الذي كان يتبع حكومة حلب بشيء من الاستقلال الذاتي ، واعترفت باللغة التركية لغة رسمية لهذا السنـجق الى جانب اللغة العربية والفرنسية ، اذ كان من سكان هذه المنطقة بعض المتكلمين باللغة التركية ، وفي يولية سنة ١٩٢٢ قررت الحكومة الفرنسية اقامة اتحاد بين حكومات دمشق وحلب واللاذقية : ولكن هذا الاتحاد الغي في ابريل سنة ١٩٢٣ ، وابتداء من اول يناير سنة ١٩٢٥ ضمت حلب ودمشق من جديد تحت اسم « حكومة سوريا » . واجمـالا من سنة ١٩٢٥ الى سنة ١٩٣٦ قسمت الدولة المنتدبة هذين البلدين (سوريا ولبنان) الى اربع وحدات : (ا) لبنان بحدوده الحالية : (ب) سوريا بما فيها سنـجق الاسكندرونة ذو الحكم الذاتي (ج) دولة العلويين وسمته

= « الانتداب حرف ج » والتي تديرها كجزء من ممتلكاتها . - يجب ان يحتفظ البند الموضوع تحت الانتداب بكيانه . ويجب ان تكون له ادارة مستقلة ، ويستثنى من ذلك البلاد الموضوعة تحت الانتداب حرف « ج » اذ يجوز ان تديرها الدولة المنتدبة كجزء من مستعمراتها . - لا يصح ان يتحول سكان البلاد الموضوعة تحت الانتداب عن جنسية الدولة المثرفة على الانتداب .

حكومة اللاذقية (د) دولة جبل الدروز . وأبتداء من سنة ١٩٣٦ ضمت اللاذقية وجبل الدروز الى سوريا .

وبعد كفاح طويل بين الشعب والدولة المنتدبة وصل الطرفان في سنة ١٩٣٣ الى مشروع معاهدة صداقة وتحالف يتضمن انتهاء الانتداب ، وقبول سوريا في عصبة الأمم ، وتنظيم التعاون بين الدولتين في مختلف الميادين ، وكانت هذه المعاهدة لمدة خمس وعشرين سنة . ولم يرض الشعب عن هذا المشروع فظل يكافح حتى توصل الى معاهدة جديدة أبرمت في ٩ سبتمبر ١٩٣٦ (٦٩) . وأعقب تلك المعاهدة معاهدة أخرى مماثلة لها أبرمت بين فرنسا ولبنان في ١٦ نوفمبر سنة ١٩٣٥ . وكان يظن ان الملائمة ستتحسن بين كل من سوريا ولبنان من جهة ، وفرنسا من الجهة الأخرى ، ولكن سرعان ما توترت الحالة ، ويرجع ذلك الى أمرين : ١ - سنجق الاسكندرونة الذي تنازلت عنه فرنسا لتركيا بموجب اتفاق ٢٣ يولية ١٩٣٩ (٧٠) (ب) عظم توصل الحكومة الفرنسية الى تصديق البرلمان الفرنسي على المعاهدة .

(٦٩) وقد تضمنت : مبدأ الصداقة والتحالف بين الدولتين « المادة الاولى » والنساور في الامور الخارجية « المادة الثانية » ، وانتهاء الانتداب « المادة الثالثة » وتبادل المساعدة العسكرية اذ وقعت احدى الدولتين في حرب « المادة الرابعة » ، وصحة هذه المعاهدة خمس وعشرون سنة يسدا تاريخ نفاذها من تاريخ قبول سوريا في عصبة الأمم .

(٧٠) على اثر ابرام المعاهدة السورية الفرنسية سنة ١٩٣٦ طلبت الحكومة التركية اعاد النظر في سنجق الاسكندرونة ، ووافقت الحكومة الفرنسية على طرح المسألة أمام مجلس عصبة الأمم (ديسمبر سنة ١٩٣٦) وفي الشهر التالي وافق مجلس العصبة على قرار جاء فيه ان لسنجق وحدة مستقلة في الشؤون الداخلية ، أما الشؤون الخارجية فهي من اختصاص الحكومة السورية ، وقرر تشكيل لجنة لوضع نظام اساسي لسنجق ، ووضع هذا النظام الاساسي ووافق عليه المجلس في ٢٩ مايو سنة ١٩٣٧ رغم اعتراضات سوريا التي اعتبرت هذا الاجراء خيانة لسوريا ، وأول اخلال بمعاهدة سنة ١٩٣٦ التي تقضى بالتعاون الوثيق والمعاهدة المتبادلة بين كل من فرنسا وسوريا ، ومنذ بداية سنة ١٩٣٧ كان من الواضح ان تركيا كسبت الجولة الاولى وهي وضع السنجق تحت نظام خاص . فأغراها ذلك بالعمل على كسب الجولة الثانية وهي ضم السنجق ولذلك فاوضت فرنسا في ذلك وحصلت على موافقتها . على ان القوات التركية يحق لها دخول السنجق للتعاون مع القوات الفرنسية لحفظ النظام . وفي ٤ يولية سنة ١٩٤٨ أبرمت معاهدة صداقة بين تركيا وفرنسا ، وفي اليوم التالي دخلت القوات التركية في السنجق . وكان القانون الاساسي الذي وضعه مجلس العصبة لسنجق يقضى بتكوين مجلس تشريعي من ٤٠ عضوا ، ومع ان الاتراك في السنجق لا يتجاوزون ٣٩٪ من السكان فقد استطاعوا ان يكون لهم ٢٢ مقعدا في هذا المجلس ، وأصبح لسنجق حكومة معظم اعضائها من الاتراك وعملت تركيا على ازدياد الاتراك في السنجق على حساب العنصر العربي . وانتهى بضم السنجق الى ممتلكات تركيا بموجب اتفاقية بينها وبين فرنسا تمت في ٢٩ يونية سنة ١٩٤٩ ، وقد ترتب على ذلك هجرة كثير من الارمن ومن العرب اذ فضلوا ان يهجروا موطنهم على ان تحكمهم تركيا .

وإثناء الحرب العالمية الثانية ، وبعد هزيمة فرنسا ، وانقسامها بين انصار مارشال بيتان ، وانصار جنرال ديغول نقل الخلاف الذي كان بينهما الى سوريا ولبنان حيث دخلت القوات الانجليزية مع قوات ديغول في سوريا ولبنان في ٨ يولية سنة ١٩٤١ ، ولكن القوات الفرنسية والمالية لبيتان قاومتها مقاومة لم تهدأ بإبرام اتفاقية وقف القتال المنعقدة بين الطرفين في ١٢ يولية ١٩٤١ . وفي ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤١ ، أعلن الجنرال كاترو الممثل للجنرال ديغول أن فرنسا قد منحت سوريا حقها في الاستقلال والسيادة ، وصدر مثل هذا الاعلان بالنسبة للبنان في ٢٦ نوفمبر سنة ١٩٤١ ، ويعتبر هذان التاريخان نهاية الانتداب .

وبادرت الدول العربية الى الاعتراف باستقلال كل من سوريا ولبنان ، واشتركت كل منهما في وضع ميثاق جامعة الدول العربية وصارتا من أعضائها ، كما اشتركتا في مؤتمر سان فرانسيسكو الذي وضع ميثاق الأمم المتحدة ، وأصبحت كل منهما عضوا في هيئة الأمم ، وكان في اشتراكهما هذا تسجيلا دوليا لانهاء الانتداب ، فبمقتضى المادة ٧٨ من الميثاق لا ينطبق نظام الوصية على الاقاليم التي أصبحت أعضاء في الأمم المتحدة (٧١) .

(ب) الانتداب على فلسطين وشرق الأردن : صك الانتداب الخاص

بفلسطين يختلف عن صك الانتداب الخاص بسوريا ولبنان في ناحيتين هامتين :

الاولى : يتضمن صك الانتداب على فلسطين اشارة الى تنفيذ تصريح بلفور (٧٢) الذي يحوى تعهدا من الدولة المنتدبة بأن تراعى في تنظيمها للاقليم المشمول بالانتداب تهيئة الظروف لانشاء وطن قومي National Jewish home وبتيسير هجرتهم الى فلسطين وتيسير تجنسهم بجنسيتها على ان يراعى في ذلك عدم المساس بالجماعات غير اليهودية المقيمة في فلسطين وهو يشير بهذه العبارة الى السكان الاصليين للبلاد (٧٣) .

(٧١) تم جلاء القوات الانجليزية والفرنسية عن سوريا ولبنان وفقا لاتفاق ٢٢ مارس سنة ١٩٤٦ ، وبموجب هذا الاتفاق تخرج القوات الاجنبية من الاقليم السوري في مدة اقصاها ١٥ ابريل سنة ١٩٤٦ ومن اقليم لبنان في مدة اقصاها ٣١ اغسطس سنة ١٩٤٦ . أما التصفية المالية لنظام الانتداب فقد تمت بعد ذلك بموجب اتفاقية لبنانية فرنسية عقدت في ٦ فبراير سنة ١٩٤٨ واتفاقية سورية فرنسية عقدت في ٧ فبراير سنة ١٩٤٩ .

(٧٢) صغر هذا التصريح في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٦ في صورة رسالة بعث بها بلفور وزير خارجية بريطانيا الى لورد وتشليد وضمنها وعد الحكومة البريطانية بانشاء وطن قومي لليهود في فلسطين .

(٧٣) انظر المادة الثانية من صك الانتداب .

الثانية : اعتراف الهيئة المنتدبة بوجود هيئة يهودية خاصة
Jewish Agency (الوكالة اليهودية) يكون لها حق الاشتراك مع ادارة
فلسطين في جميع المسائل التي تمس انشاء هذا الوطن القومي ، او مصالح
الشعب اليهودي في فلسطين .

وقد اثار تصريح بلفور هذا احتجاج العرب وهم سكان الاقليم الاصليون ،
وقاموا بعدة ثورات اخمدتها الدولة المنتدبة بالقوة المسلحة وعلى اثر تلك
الثورات شكلت الحكومة البريطانية لجنة تحت رئاسة لورد بيل وقد درست
القضية الفلسطينية واقترحت الغاء الانتداب ، وتقسيم الاقليم الى ثلاثة
اقسام (٧٤) . ولم يلق الاقتراح قبولا من العرب ولا من الصهيونيين ، ولما
عرض على العصبة في اجتماع سنة ١٩٢٧ أعلن مندوبو دول كثيرة على رأسهم
مصر عدم الرضا عن فكرة التقسيم .

وفي سنة ١٩٢٩ قررت إنجلترا عقد مؤتمر لندن لدراسة القضية من جديد
ودعت ممثلي اليهود ، وممثلي عرب فلسطين والدول العربية ، ولكن اخفق
المؤتمر ، واصدرت الحكومة البريطانية كتابا ابيض في ١٧ مايو سنة ١٩٣٩
لتضيق الطرفين امام الامر الواقع ، واهم ما في الكتاب انه ليس في نية الحكومة
البريطانية تكوين دولة يهودية ، ولكن الهدف الذي تعمل له هو تكوين حكومة
مستقلة لفلسطين من العرب اليهود في مدى عشر سنين ، على أساس معاهدة
تعقد مع بريطانيا ، وقيد الكتاب الابيض الهجرة اليهودية الى فلسطين بخمسة
وسبعين ألف مهاجر ، ولم تمض بضعة اشهر من ظهور هذا الكتاب حتى
اندلعت نار الحرب العالمية الثانية ، وبعد انتهائها وجهت الحكومة الانجليزية
الدعوة الى الولايات المتحدة التي تركز فيها النشاط الصهيوني للتعاون معها
في تكوين لجنة مشتركة لبحث الحالة في فلسطين ، وفي مايو سنة ١٩٤٦
صدر تقرير اللجنة الانجليزية الامريكية بعد ان قامت بتحقيقات وزيارات
لاوريا وبلاد الشرق الاوسط ، وفي هذا التقرير اقترحت وضع فلسطين تحت
نظام الوصاية ، وأن يصرح فوراً لمائة ألف يهودي بالهجرة الى فلسطين ،
وتلا ذلك مؤتمر جديد عقد في لندن تبين فيه أن التوفيق بين وجهات النظر
العربية واليهودية أمر غير ممكن ، فقد كان العرب يطالبون وهم على حق ،
بدولة مستقلة في حين كانت الوكالة اليهودية تطالب بهجرة غير محدودة
ليصبح لليهود اغلبيّة عددية تمكنهم من انشاء دولة يهودية مستقلة ، وامام
هذا نقلت إنجلترا هذه المشكلة الى الامم المتحدة .

(٧٤) دولة يهودية تشمل الشاطئ والسهول الخصبة الملاصقة له ، ودولة عربية في
الاراضي غير الخصبة تنضم الى شرق الاردن ليتكون من انضمامها دولة عربية مستقلة ، والقسم
الاوسط يشمل الاماكن المقدسة ويبقى تحت الانتداب البريطاني .

واجتمعت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٨ أبريل سنة ١٩٤٧ وقررت تشكيل لجنة خاصة لدراسة مسألة فلسطين ، وانتهت اللجنة الى وضع تقرير اوصت فيه بتقسيم فلسطين الى دولة عربية ، وأخرى يهودية ، وقسم ثالث يشمل مدينة القدس على ان تكون كل من الدولتين مستقلة بعد سنتين ، وان تتولى إنجلترا ادارة شؤون فلسطين اثناء فترة الانتقال هذه ، وفي ٢٩ نوفمبر سنة ١٩٤٧ اصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارها بتقسيم فلسطين فكان هذا بمثابة إشارة ببداية الاعمال العدوانية ، وبينما الأمم المتحدة تعمل على تهدئة الحال وتدعو اللجنة العربية العليا والوكالة اليهودية لوقف هذه الاعمال العدوانية ، اذا بإنجلترا على اعتبار انها الدولة المنتدبة تقسّرر انهاء الانتداب في ١٤ مايو سنة ١٩٤٨ ، وفي اليوم التالي لذلك سارعت الجيوش العربية الى دخول فلسطين ، وتوقف القتال بين العرب واليهود بانعقاد سلسلة من الاتفاقات بين اسرائيل والدول العربية . اولها اتفاقية الهدنة المصرية الاسرائيلية المنمّدة في ٢٢ فبراير سنة ١٩٤٩ ، وقد قبلت اسرائيل في الأمم المتحدة في ١ مايو سنة ١٩٤٩ .

اما الانتداب على شرقى الاردن الذى ذكر وضمه الخاص في المادة ٢٥ من صك الانتداب على فلسطين فقد انتهى بموجب معاهدة ٢٢ مارس سنة ١٩٤٦ بين كل من شرق الاردن وانجلترا .

الانتداب على العراق : على اثر هزيمة الامير فيصل في سوريا امام القوات الفرنسية ، كما اثرتنا من قبل ، منحته السلطات الانجليزية عرش العراق بعد نوع من الاستفتاء أجرى في ٢٣ أغسطس سنة ١٩٢١ ، وفي ١٠ أكتوبر سنة ١٩٢٢ وقع معها معاهدة تحالف ، وأعتبر مجلس العصبة هذه المعاهدة بمثابة صك انتداب لتنظيم العلاقة بين إنجلترا (الدولة المنتدبة) والعراق (الموضوع تحت الانتداب) وبموجب تلك المعاهدة : ١ - تلتزم الحكومة البريطانية ان تقدم الى الحكومة العراقية بناء على طلب ملكها النصائح والمعونة التى يطلبها ، على الا يمس ذلك بسيادة العراق ، كما ان الحكومة العراقية عليها واجب الاسترشاد بأراء الحكومة البريطانية ، والمنتدب السامى البريطانى في بغداد . ٢ - على العراق ان يضع لنفسه دستورا يعرض على جمعية تأسيسية (٧٥) ويجب ان يكون متضمنا حرية العقيدة ، وعدم التمييز بسبب اللغة ، او الدين ، او الجنس (المادة الثالثة من المعاهدة) ٣ - للحكومة العراقية حق ايفاد بعثة دبلوماسية الى لندن ، والى عواصم البلاد الاخرى بعد موافقة إنجلترا على ذلك ، وتتولى الحكومة البريطانية الدفاع عن مصالح العراق ورعاياه في البلاد التى لا يكون للحكومة العراقية ممثلون دبلوماسيون عندما يتقدم به بعد استكمال استقلالة .

(٧٥) بدأت الجمعية التأسيسية اعمالها في ٢٧ مارس سنة ١٩٢٤ ، واصبح الدستور

نافذا في ٢١ مارس سنة ١٩٢٥ .

وقد بقي العراق خاضعاً لهذا النظام حتى تم إبرام معاهدة ٣٠ يونية سنة ١٩٣٠ ، وفيها اعترفت إنجلترا باستقلال العراق وبانتهاء نظام الانتداب . وفي جلسة ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٣١ ناقشت اللجنة الدائمة للانتداب المعاهدة وانتهت بالموافقة عليها ، وفي ٣ أكتوبر سنة ١٩٣٢ وافقت الجمعية العامة لعصبة الأمم على قبول العراق الذي أصبح الدولة السابعة والخمسين في العصبة .

٤ - الدولة المشمولة بنظام الوصاية :

أثناء اعداد ميثاق الأمم المتحدة دار صراع خفي بين الدول صاحبة المستعمرات ، والدول المناهضة للاستعمار ، فالمستعمرون يريدون أن تظل المستعمرات بعيدة عن اشراف المنظمة الدولية ، أما معارضوهم فيرون تدويل قضية المستعمرات ، ويريدون أن ينص في متن الميثاق صراحة على مساعدة كل مستعمرة في الحصول على استقلالها ، ومما زاد المسألة تعقيداً مصير الاقاليم الموضوعة تحت الانتداب وفقاً لاحكام عصبة الأمم ، ومصير المستعمرات التي ستنزع من إيطاليا واليابان بعد هزيمتها .

وفي مؤتمر يالطا الذي انعقد سنة ١٩٤٥ تقرر وجوب وضع تلك الاقاليم تحت اشراف المنظمة الدولية الجديدة ، وفي مؤتمر سان فرانسيسكو عاد الصراع بين أنصار الاستعمار ومناهضيه ، وأسفر عن حل وسط يقوم على نصريح خاص بالاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي ، ونظام الوصاية .

أولاً - الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي : اطلقت هذه التسمية على المستعمرات ، وهي الاقاليم التي تسكنها شعوب لا تباشر سيادتها الداخلية والخارجية بنفسها ، ويتولاها عنها المستعمر ، وقد افرد ميثاق الأمم المتحدة الفصل الحادي عشر منه لذلك (٧٦) وقد فرض الميثاق على الدول التي لها مستعمرات التزامات تجمل فيما يلي ١ - يكفون بالعمل على تقديم هذه الشعوب في الشؤون السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتعليمية ٢ - يعملون على تنمية الحكم الذاتي وفقاً لظروف كل اقاليم ، واعترضت بعض الدول وقتئذ على استعمال عبارة « حكم ذاتي » وحاولت أن تحل محلها عبارة « استقلال سياسي » ولكن لم تنجح تلك الدول في تحقيق رغبتنا هذه ٣ - يوظفون السلم والامن الدوليين ٤ - يعززون التدابير الانشائية للرقى والتقدم ٥ - يحيطون الامين العام للأمم المتحدة علماً بالبيانات الفنية المتعلقة

(٧٦) يقضى هذا الفصل بأن أعضاء الأمم المتحدة الذين يضطلمون بتبعيات عن ادارة الاقاليم التي لم تنل شعوبها تسطاً كاملاً من الحكم الذاتي يقرون المبدأ الذي يقضى بأن مصالح أهل هذه الاقاليم لها المقام الاول ، ويتعهدون بالعمل على تنمية رفاهية أهل هذه الاقاليم الى أقصى حد مستطاع .

(م - ١٧ المدخل)

بالاقتصاد والاجتماع والتعليم فى الاقاليم التى يكونون مسئولين عنها . وبهذا الالتزام الاخير فتح الباب لاشراف المنظمة الدولية ورقابتها على المستعمرات ، وخرجت قضية الاستعمار من نطاقها الضيق الذى كان محصورا فى الدولة التى تتولى الاستعمار الى نطاق اوسع هو الرقابة الدولية .

الا ان الميثاق وقف عند حد تقرير المبادئ دون ان يضع رقابة فعلية على الدول التى لها مستعمرات وتولت الدول المناهضة للاستعمار مسألة انشاء لجنة سميت « اللجنة الخاصة بالمعلومات عن الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى » (٧٧) ومهمتها دراسة البيانات التى تقدمها الدول ذات المستعمرات ، ومعاونة الجمعية العامة فى مناقشتها لها ، وتقديم توصيات خاصة بشأن هذه البيانات ثم انشأت اللجنة الخاصة واصبحت الهيئة الوحيدة ، فى الامم المتحدة المختصة بالمسائل المتعلقة بالاقاليم غير المستقلة (٧٨) .

ثانيا - نظام الوصاية : الى جانب النظام الذى وضعه ميثاق الامم المتحدة خاصا بالمستعمرات ، وضع نظام آخر سمي « نظام الوصاية » تدخل تحته الاقاليم الآتية : ١ - الاقاليم والدول التى كانت تحت الانتداب وقت صدور ميثاق الامم المتحدة ٢ - الاقاليم التى ستنفصل عن دول الاعضاء نتيجة للحرب العالمية الثانية ٣ - الاقاليم والمستعمرات التى تضعها الدولة المسؤولة عن ادارتها تحت الوصاية بمحض ارادتها . ويلاحظ ان نظام الوصاية كان لا يشمل الا جزءا يسيرا من الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، اذ ان سكانه لا يتجاوزون ثمانية عشر مليوناً من الانفس ، بينما سكان المستعمرات التى لا تدخل تحت نظام الوصاية يبلغون نحو مائة مليون نسمة (٧٩) .

ويشرف على تطبيق نظام الوصاية مجلس خاص سمي « مجلس الوصاية » ويتكون من الاعضاء الذين يتولون ادارة اقاليم مشمولة بالوصاية وعدد من الاعضاء الآخرين مساو لعدد الفريق الاول تختارهم الجمعية العامة

(٧٧) تألفت هذه اللجنة فى الدورة الاولى للجمعية العامة للامم المتحدة .

(٧٨) فى ١٤ ديسمبر ١٩٦٠ اصدرت الجمعية العامة للامم المتحدة الاعلان بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، وفى ١٩٦١ انشأت الجمعية العامة لجنة خاصة من سبعة عشر عضوا لبحث تنفيذ الاعلان ١٩٦١ . وفى سلسلة من القرارات اتخذت فى دورة ١٩٦٢ حلت الجمعية العامة مختلف اللجان التى انشأتها من قبل لفحص الحالة فى المستعمرات ونقلت وظيفتها الى اللجنة التى اصبحت الهيئة الوحيدة فى الامم المتحدة المختصة بتصنيف الاستعمار .

(٧٩) كانت اهداف نظام الوصاية وفقا للميثاق هى : ١ - توطيد السلم والامن والتعليم ٢ - العمل على ترقية سكان الاقاليم المشمولة بالوصاية فى السياسة والاجتماع والتعليم واضطراد تقدمهم نحو الحكم الذاتى ، او الاستقلال ٣ - التشجيع على احترام حقوق الانسان . والحريات الاساسية للجميع بلا تمييز بسبب الجنس او للغة او الدين ٤ - كفالة المساواة فى المعاملة فى الامور الاجتماعية والاقتصادية والتجارية بين هذه الاقاليم وجميع اعضاء الامم المتحدة .

للأمم المتحدة ، ويختص هذا المجلس بالمسائل الآتية تحت إشراف الجمعية العامة للأمم المتحدة : ١ - ينظر في التقارير السنوية التي ترفعها الدول القائمة بالوصاية ٢ - يقبل العرائض التي قد تقدم بها شعوب هذه الأقاليم ويفحصها ويصدر توصيات بشأنها ٣ - ينظم زيارات دورية لهذه الأقاليم ٤ - يضع قائمة بطائفة من الأسئلة عن مدى تقدم شعوب كل إقليم لتقوم السلطة التي تتولى الوصاية بالرد عليها .

وكما أشرنا من قبل قسمت الأقاليم والدول التي وضعت تحت نظام الوصاية الى ثلاث فئات .

الفئة الأولى : هي الأقاليم التي كانت تحت الانتداب وقت صدور ميثاق الأمم المتحدة . والانتداب كان ثلاثة أنواع : فالدول التي كانت تخضع للانتداب حرف « أ » قد استقلت وفق التفصيل الذي سبق ذكره . أما الأقاليم التي كانت موضوعة تحت الانتداب حرف « ب » وحرف « ج » فقد وضعت تحت نظام الوصاية بموجب اتفاقات ، صدقت عليها الجمعية العامة في ١٣ ديسمبر سنة ١٩٥٦ وأول ديسمبر سنة ١٩٥٧ (٨٠) ، باستثناء إقليم جنوب غربي أفريقيا (٨١) ، وهذه الأقاليم كلها باستثناء غينيا الجديدة قد حققت أهداف نظام الوصاية فأصبحت إما دولا مستقلة أو أجزاء من دول مستقلة .

(٨٠) وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ ١٣ ديسمبر سنة ١٩٤٦ على وصاية استراليا على غينيا الجديدة ، وبلجيكا على رواندا أوراندو ، وفرنسا على جزء من إقليم توجو ، وقسم من إقليم الكاميرون ، ونيوزيلندة على سامو الغربية ، والمملكة المتحدة على تنجانيقا وجزء من الكاميرون ومن إقليم توجو . وفي نوفمبر سنة ١٩٤٧ وافقت الجمعية العامة للأمم المتحدة على اتفاق للوصاية الذي بمقتضاه وضعت جزيرة نارو تحت وصاية المملكة المتحدة ونيوزيلندة واستراليا .

(٨١) وضع هذا الإقليم تحت انتداب جنوب أفريقيا ، واعتبرته عصبة الأمم من مرتبة انتداب حرف « ج » في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٢٠ ، وعندما وضعت النصوص الخاصة بالوصاية سنة ١٩٤٦ أبدى مندوب اتحاد جنوبي أفريقيا رغبة بلاده في ضم هذه المنطقة الى إقليمها لقلة عدد سكانه ، ولاستحالة تمتع مثل هذا الإقليم باستقلال سياسي عاجلا أو آجلا . ولم تقبل الجمعية العامة للأمم المتحدة هذا الطلب ، بل أوصت بإخضاع هذا الإقليم للوصاية الدولية وقد قضت محكمة العدل الدولية في رأي استشاري أدلت به في عام ١٩٥٠ أن تواصل حكومة جنوب أفريقيا الالتزامات الدولية من أجل الإقليم وأنه ينبغي للأمم المتحدة أن تمارس الإشراف على إدارتها له . وفي ١٩٥٣ دعت الجمعية العامة جنوب أفريقيا أن تضع الإقليم تحت نظام الوصاية . كما انتقدت سياسة جنوب أفريقيا في الإقليم انتقادا شديدا . وفي ١٩٦٠ طلبت حكومتا إثيوبيا وليبيريا من محكمة العدل الدولية أن تحكم بأن جنوب أفريقيا يخالف شروط الانتداب لعدم قبوله إشراف الأمم المتحدة ، ولإدارة الإقليم على نحو يخالف شروط الانتداب وقررت المحكمة في يوليو ١٩٦٦ أنه لا يمكن القول بأن إثيوبيا أو ليبريا لها حق أو مصلحة مشروعة في موضوع دعواتها وبالتالي لم تصدر المحكمة حكما بصدد الموضوع الخاص بالنزاع . وفي أكتوبر ١٩٦٦ انتهت للجمعية انتداب جنوب أفريقيا وكونت في مايو ١٩٦٧ مجلسا تابعا للأمم المتحدة لشئون جنوب غرب أفريقيا يقيم فيه ويديره حتى يحصل على الاستقلال ، وتحدد تاريخ يونيو ١٩٦٨ لحصول الإقليم على الاستقلال غير أن جنوب أفريقيا لم يسمح للمجلس بممارسة مسؤولياته ، وفي يونيو أعلنت الجمعية العامة أن الإقليم سيعرف منذ ذلك الحين باسم =

الفئة الثانية : هي الاقاليم المقتطعة من دول الاعداء نتيجة الحرب العالمية الثانية ، هذه الاقاليم كانت خاضعة لاطاليا او لليابان ، اما المانيا فلم يكن لها مستعمرات منذ هزيمتها في الحرب العالمية الاولى .

والمستعمرات التي كانت لاطاليا هي اريتريا وليبيا والصومال قد صارت في الوضع الآتي : ١ - دخلت اريتريا في اتحاد مع اثيوبيا ١٩٥٠ - ٢ - اعتبرت ليبيا باجزائها الثلاثة (برقة - طرابلس - فزان) دولة مستقلة ١٩٥٢ . ٣ - اعتبرت الصومال دولة مستقلة ذات سيادة سنة ١٩٦٠ بعد ان وضعت تحت الوصاية الايطالية منذ سنة ١٩٥٠ .

واما المستعمرات التي كانت لليابان فهي : كوريا ، ومنشوريا ، وفرموزا وجزر المحيط الهادي التي كانت موضوعة تحت انتدابها فقد صارت في الوضع التالي : في مؤتمر القاهرة الذي انعقد بتاريخ اول ديسمبر سنة ١٩٤٣ بين الرئيس روزفلت وتشان كاي تشيك وتشرشل تقرر منح كوريا استقلالها . اما منشوريا وفرموزا فقد تقرر اعادتهما الى الصين ، وجزر المحيط الهادي التي كانت تخضع للانتداب الياباني وهي جزر كارولين ومارشال وماريان ، فقد تقرر وضعها تحت وصاية الولايات المتحدة ، وتمت الموافقة على اتفاق الوصاية بواسطة مجلس الامن باعتبار ان هذه الجزر من المواقع الاستراتيجية

الفئة الثالثة : هي الاقاليم التي تضعها في الوصاية دولة مسئولة عن ادارتها بمحض اختيارها ، وكان الغرض من هذا النص تشجيع الدول ذات المستعمرات على ان تضعها تحت الوصاية بمحض رغبتها لتتخلص من اعباء ادارتها ، ولكن لم يحدث منذ قيام الامم المتحدة ان طلبت دولة ذات مستعمرات ان تضع تحت الوصاية اي اقليم تشرف عليه ، بل فضلت ان تمنح لها الاستقلال مباشرة .

وهكذا اصبح مجلس الوصاية مسئولا فقط عن غينيا الجديد وتتولى ادارتها استراليا (٨٢) وجزر المحيط الهادي وتتولى ادارتها الولايات المتحدة الامريكية . وختاما ، فان نظام الوصاية مهما قيل في قيمته فانه قد اتم رسالة الانتداب وهي اخراج الاستعمار من كونه علاقة ثنائية غير متكافئة الى التدويل ، ثم الى تصفيته نهائيا .

=ناميبيا ، واروتت بان يتخذ مجلس الامن اجراءات عاجلة لضمان ازالة وجود جنوب افريقيا من ناميبيا فوراً ، وفي اغسطس ١٩٦٩ ، دعا مجلس الامن جنوب افريقيا الى سحب ادارته من ناميبيا في ميعاد لا يتجاوز ٤ اكتوبر ١٩٦٩ ، ثم اذان جنوب افريقيا لرفضه تنفيذ قرارات الامم المتحدة المتعلقة بناميبيا في يناير ١٩٧٠ . وفي اكتوبر ١٩٧١ قرر مجلس الامن بناء على مشورة محكمة العدل الدولية ان وجود جنوب افريقيا في ناميبيا غير شرعي وان عليه سحب ادارته من ناميبيا فوراً . وفي ديسمبر ١٩٧١ تبنت الجمعية العامة قرارا يؤكد التطورات السابقة . وبناء على طلب مجلس الامن عقد الامين العام محادثات في ١٩٧٣ مع المسؤولين في جنوب افريقيا لتمكين سكان ناميبيا من ممارسة حقهم في تقرير المصير والاستقلال .

(٨٢) حصل هذا الاقليم على الحكم الذاتي منذ اول ديسمبر ١٩٧٣ ، وينتظر ان يحصل على استقلاله كاملا في نهاية هذا العام (١٩٧٥) .

الفصل الثانى

الحكومة والسلطات العامة

المبحث الاول

الحكومة وأنواعها

قبل الكلام عن أنواع الحكومات يجدر أن نبين الفروق بين الدولة والحكومة لان كثيرا من الكتب يخلط بين انواع الدول وانواع الحكومات ، فتضع التقسيمات الخاصة بأشكال الحكومات تحت انواع الدولة . وقد قسم كتاب سياسيون عديون انواع الحكومات وفقا لقاعدة عامة تركز على نقتطين هما : ١ - عدد من يملكون السلطة العليا فى الحكومة . ٢ - شكل النظام الحكومى ، ولكن يتعذر ايجاد اساس مقبول تقسم بهونجبه الحكومات الحديثة ، فقد تشترك عدة حكومات فى صفات عامة ولكن تتميز كل حكومة منها بصفات خاصة ، كما ان اشكال الحكومات سريعة التغير بحيث ان المقبول اليوم قد يصبح غير مقبول غدا ، وسنعرض فى هذا المبحث لمحة تاريخية عن التقسيمات التى وضعها كبار الفلاسفة السياسيين عن انواع الحكومات ، ثم نتبع ذلك بمحاولة لوضع اساس مقبول تقوم عليه انواع الحكومات الحديثة .

تقسيمات فلاسفة الاغريق لانواع الحكومات : واشهرها الى اليوم تقسيم ارسطو ، وقد استعان على وضعها بكثير من آراء استاذه افلاطون ، وافلاطون بدوره اقتبس كثيرا من افكاره استاذه سقراط ، وسقراط يقسم الحكومات الى ثلاثة انواع هى : الملكية ، الارستقراطية ، والديمقراطية . ثم يقول ان الملكية والاستبدادية يتشابهان فى انهما حكم الشخص الواحد ، ولكن الملكية تخضع للقانون وتحترمه ، بينما يخفى هذا الاحترام فى ظل النظام الاستبدادى . ويفرق سقراط بين الحكم الارستقراطى والحكم البيروقراطى فيقول : رغم انهما يتشابهان من حيث ان الاقلية الغنية فيهما تحكم الدولة ، فهما يختلفان فى ان الحكم الارستقراطى يستند الى الفنى والمقدرة على الحكم معا بينما الحكم البيروقراطى يستند الى الثروة وحدها ، ثم يعرف الديمقراطية بأنها حكم الاغلبية الجاهلة ، ومن رأى سقراط انه لا يصبح ان يتولى الحكم الا اصحاب المعرفة .

وقد استعار افلاطون فكرة سقراط من حيث جعل المعرفة اساس جميع الحكومات الفاضلة ، ووضع التقسيم التالى لانواع الحكومات :

١ - حكومة تقوم على أساس المعرفة الكاملة ، وهذه هي رأى افلاطون حكومة مثالية يجب ان يقاس عليها ، ولكن لا وجود لها ، ويرأسها الحاكم الفيلسوف ، او طبقة ارسقراطية متعلمة ، ويطلق الكتاب على هذا النوع من الحكومات اسم « ايديوكراسى » Ideochacy أى الحكومة التى تكون السيادة فيها للعقل .

٢ - الدول التى لا توجد فيها المعرفة الكاملة ، ولهذا لا بد لها من القانون وهذه الدول تحترم القوانين وتنفيذها .

٣ - الدول الخالية من المعرفة ، وافراد هذه الدول لا يحترمون القانون ولا ينفذونه .

ومن رأى افلاطون ان نظام الحكم الملكى افضل نظم الحكم وشرها نظام الحكم الاستبدادى ، أما الارستقراطية والايجاركية فهما انظمة متوسطة ، وكان يرى ان الديمقراطية أسوأ أنواع الحكم فى الدول التى تحترم القوانين ، أما التى لا تحترمها فالديمقراطية افضلها .

تقسيم ارسطو : يقوم تقسيم ارسطو لانواع الحكومات على اساس مزدوج مثل تقسيم افلاطون ، والاساس الاول هو التفرقة بين الحكومات الفاسدة التى تستهدف نفع الطبقة الحاكمة ، وبين الحكومات الفاضلة التى تستهدف اغراضا فاضلة ، واساس الثانى هو عدد افراد الطبقة الحاكمة ، ولذلك كان تقسيمه لا يختلف عن تقسيم افلاطون ، وتقسيم ارسطو يعتبر كلاسيكيا لا يكفى لبيان الحكومات الحديثة .

الدورات السياسية : يؤمن كل من افلاطون وارسطو بالدورات السياسية ، وتبدأ دورة افلاطون من المراتب العليا الى السفلى ، فاعلى نظم الحكم عنده هو النظام الملكى ويكون فيه الحكم للمعرفة ، ثم يتحول الى نظام اقل مرتبة ، وهو يسمى هذا النظام الحكم الديمقراطى (٨٣) ، وهذا الحكم يتحول عن الارتكاز على المعرفة الى الارتكاز على الشرف ، وهو نظام حكم عسكرى يبقى للمعرفة فيه مصدر معين من المكائنة ، ولكن فيه عوامل اخرى مثل عامل الرغبة فى الملكية الخاصة ، ومن خصائص هذه الملكية انها تدفع المرء الى الاستزادة من ثروته ، فيتحول هذا النظام التيموقراطى الى نظام اوليجاركى فى ايدى الطبقة الغنية ، ثم يبدأ الشعب يثور على ظغيان هذه الطبقة ، فيتحول نظام الحكم الى نظام ديمقراطى تسوده الفوضى والجهل ويختفى فيه حكم العقل والعدالة والخيرية والاتحاد ، ثم يتحول النظام الديمقراطى الى نظام الحكم الاستبدادى ، حيث يسيطر فرد واحد على جماهير الشعب وهذا أسوأ انواع الحكم .

Timochacy (٨٣)

أما أرسطو فيبدأ دورته السياسية بنظام الحكم الملكي ، إذ يعتقد أن الحكومات الأولى كانت حكومات ملكية ، ثم بدأ يظهر أشخاص آخرون ذوو فضيلة وحكمة يطالبون بنصيب من السلطة السياسية ، فظهر الحكم الأرسطراطي ، فلما دب فيه الفساد ظهرت الأوليغاركية وهذه تحولت إلى استبدادية ، وأخيراً ظهر نظام الحكم الديمقراطي .

وترتكز نظرية أرسطو في الدورة السياسية على الهدف من وجود الدولة ، أما نظرية أفلاطون فإنها تتركز على المعرفة ، وقد حاول معظم الفلاسفة السياسيين تقسيم أنواع الحكومات ، ولكن معظمهم كان يقتفى أثر الإغريق القدماء .

فبودان مثلاً كان يرى أساس تقسيم الحكومات هو عدد أفراد الطبقة الحاكمة ، فإذا كانت السيادة لفرد واحد كان نظام الحكم ملكياً ، أما إذا كانت لعدد دون أغلبية الشعب فهو نظام أرسطراطي ، وإذا كانت للأغلبية فالنظام ديمقراطي . والنظام الملكي عنده إما مطلق ، وإما دستوري ، وإما استبدادي ، فالملكي المطلق يشبه سلطة الأب على عائلته ، والملكي الدستوري يضمن للأفراد حقوقهم الشخصية ، وحقوقهم في ملكياتهم الخاصة ، ثم يرى أن الملك الدستوري يحترم القوانين الهية كانت أو طبيعية ، أو من وضعه هو ، أما الملك الاستبدادي فإنه متحلل من جميع هذه القوانين ولا يتقيس إلا بأهوائه ونزعاته الشخصية .

أما الفيلسوف لوك فإنه يقول أن نظام الحكم يتوقف على مكانة السلطة العليا في الدولة ، وهي السلطة التشريعية . ثم يقول : إنه عندما تعاقب الأفراد في مبدأ الأمر ليوجدوا الدولة انتقلت سلطة الجماعة إلى الأغلبية ، فإذا مارست الأغلبية هذه السلطة كان نظام الحكم ديمقراطياً كاملاً ، فإذا كانت سلطة إصدار القوانين في يد قلة من الأفراد ذوي المصالح فنظام الحكم أوليغاركي ، فإذا وضعت سلطة التشريع في يد فرد واحد فنظام الحكم ملكي .

والفيلسوف مونتسكيو يقسم الحكومات إلى جمهورية وملكية واستبدادية ، فالنظام الجمهوري عنده يتميز بأنه يقوم لتحقيق مبدأ الخدمات العامة . والنظام الأرسطراطي لتحقيق التوازن والاعتدال ، والنظام الملكي للاحتفاظ بمبادئ الشرف ، أما النظام الاستبدادي فيقوم على مبدأ الخوف . ويرى أن قيام أي نوع من الحكم في مجتمع ما يتوقف على مدى استعداد المجتمع لقبول هذا الحكم أي أن نظام الحكم ينبع من الظروف الطبيعية والاجتماعية والسياسية التي تعيش فيها المجتمع .

أما الفيلسوف روسو فإنه يعتقد أن نوع الحكومة منوط بعدد القائمين

بأمر الحكم ، فاذا كانوا فئة قليلة فنظام الحكم ارسطراطي ، أما اذا كانوا
اغلبية فالنظام ديمتراطي ، أما اذا استأثر بالحكم شخص واحد فالنظام ملكي .

والكاتب الالماني بلونتشيلي يأخذ بتقسيم ارسطو لانواع الحكومات ، ولكنه
يرى اضافة نوع رابع سماه تيو كراسي Theocracy اي حكومة قائمة على
اساس الحكم الالهى .

من كل ما سبق يبدو ان هناك اعتبارات كثيرة تؤثر فى شكل الحكومة ،
فمن الخطأ وضع معيار واحد لقياس نوع الحكومات ، فمثلا يوجد اليوم تشابه
بين نظام الحكم فى كل من انجلترا والولايات المتحدة فكلاهما ديمتراطي ، على
الرغم من ان انجلترا دولة ملكية ، والولايات المتحدة جمهورية ، والحكومة
فى انجلترا مسئولة ، ولكنها فى الولايات المتحدة غير مسئولة ، وقد اقترح
الكتاب ثلاثة مبادئ اساسية للفرقة بين انواع الحكومات المختلفة . وهى .
اولا - الحكومات البسيطة او الموحدة ، والحكومات الفيدرالية . ويطلق
الكتاب على هذا المبدأ اسم « تقسيم السلطات » وهو يعنى ان شكل
الحكومات يختلف تبعاً لاختلاف مدى سلطتها ، فالحكومة الموحدة تفرض
سلطاتها على الحكومات المحلية مثل مجالس المديرية ، والمجالس البديلة ،
بل ان الحكومة المركزية فى الدول ذات نظام الحكم الموحد هى التى تحدد
للهيئات المحلية سلطاتها ، ولها ان تلغياها او تعديلها متى شاعت . اما فى نظام
الحكم الفيدرالى فان الحكومات المحلية تستمد سلطاتها من الدستور ، فلا تملك
الحكومة تعديلها . ثانيا - الحكومة ذات الدساتير المرنة حيث للسلطة
التشريعية خاضعة للسلطة التنفيذية كان نظام الحكم استبداديا . والملاحظ ان
الجامدة حيث سلطة الهيئة التشريعية محدودة فيما يختص بالقوانين الدستورية
الاساسية . فالحكومات طبقاً لهذا المبدأ اما جامدة مثل انجلترا ، واما
ديكتاتورية يستطيع فيها الدكتاتور ان يعدل الدستور او يلغيه . ثالثا -
العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية ، فاذا كانت السلطة
التشريعية سلطة تغيير الدستور او تعديله ، والحكومات ذات الدساتير
السلطتين فى جميع الدول الحديثة اما متماثلتان فى القوة كما فى الولايات المتحدة ،
واما ان تخضع السلطة التنفيذية للسلطة التشريعية كما فى انجلترا وايطاليا ،
وهذا النظام يسمى نظام « الحكومة المسؤولة او النظام الوزارى »
« cabinet government »

وبعد تكوين الاتحاد السوفيتى اتجه بعض الكتاب الى تقسيم انواع
الحكومات حسب اهدافها الاجتماعية ، فالسوفيت منهم يصفون حكومة بلادهم
بانها اشتراكية ، فى حين تعتبر من الوجة الدستورية حكومة جمهورية
اتحادية ، فاسمها هو « اتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية » ، مع انها
فى الحقيقة خاضعة لديكتاتورية الحزب الشيوعى ، وكذلك الحال بالنسبة

لجميع الدول الشيوعية الاوربية التى تسمى نفسها الديمقراطيات الشعبية ، او الديمقراطيات الاشتراكية . والواقع ان الشيوعيين لا يفرقون الا بين نوعين اثنين من الحكومات ، هما الحكومات الشيوعية ، والحكومات الرأسمالية او البرجوازية ، وهى حكومات جميع الدول غير الشيوعية ، ويسمونها « الحكومات الرأسمالية » ايا كان نظام الحكم القائم فيها .

وبعد الحرب العالمية الثانية ظهر تعبير جديد وهو « دولة الرفاهية » « Welfare state » ويشمل جميع الدول مهما اختلف نظامها ما دامت قائمة بتنفيذ بعض الاهداف الاجتماعية كالعناية الكاملة ، والتعليم المجانى ، والعلاج المجانى ، والتأمين الاجتماعى . ولكن تقسيم الحكومات حسب اهدافها الاجتماعية تقسيم غير علمى لانه يخلط بين الدولة وهى دائمة وبين الحكومة المعرضة للتغير بين وقت وآخر . والاساس الوحيد الذى يستلزم لتقسيم الحكومات هو الذى يعتمد على الشكل الدستورى للحكومة القائمة .

١ - الحكومة الملكية :

نظام الحكم الملكى اقدم أنظمة الحكم المعروفة فى التاريخ ، وفى المجتمعات الاولى كانت فى يد الملك جميع السلطات فكان هو المشرع والقاضى والحاكم . وللحكم الملكى اشكال مختلفة . منها : ١ - نظام الحكم الملكى المطلق ، ونظم الحكم الملكى المقيد او الدستورى . ٢ - نظام الحكم الملكى الوراثى ، ونظام الحكم الملكى الانتخابى . والاول هو الاعم والذى تجرى عليه الدول الحديثة ، اما الثانى فقد عرف فى اول عهد الرومان ، وفى بولندا كان نظام الملكية قائما على الانتخابات .

الملكية المطلقة (٨٤) : ويكون الملك فيها هو صاحب جميع السلطات فى الدولة ، وأشهرها الملكية الفرنسية فى عهد لويس الرابع عشر الذى أعلن أن « الدولة هى انا » (٨٥) ولا زالت الملكية المطلقة موجودة فى بعض الدول الآسيوية والافريقية ، ولكنها أخذت فى الزوال نتيجة لانتشار التعليم ، ونبوغ الافكار التحررية . ومن رأى الفيلسوف هوبز أن نظام الحكم الملكى المطلق هو احسن أنظمة الحكم على الاطلاق . وكثيرا ما تجتمع الملكية المطلقة مع التيقراطية : والحاكم فى النظام التيقراطى اما ان يكون منفذا لارادة الله واما وكلاء عنه ، ونظام الحكم اليهودى القديم يعتبر اكبر مثال لهذه النظرية ، اذ ان اليهود كانوا يؤمنون ان الله يحكمهم عن طريق ملوكهم ، ولا زالت بعض المجتمعات المتأخرة نسبيا تؤمن بهذه النظرية .

Absolute Monarchy (٨٤)

L'Etat C'est moi (٨٥)

الملكية المقيدة (٨٦) : ويقصد بها المقيدة دستوريا ، وكثيرا ما تكون الملكية المقيدة تطورا للملكية المطلقة ، فقد يتنازل الملك المطلق للشعب عن كثير من الحقوق الدستورية اضطرارا أو اختيارا ، ونظام الملكية المقيدة على هذا سببه بنظام الحكم الجمهورى ، والفرق بينهما هو أن الرئيس في النظام الجمهورى ينتخب بواسطة الشعب ، أما الرئيس في النظام الملكى أى الملك فوظيفته وراثية ، وأهم ما يؤخذ عليه من العيوب أن مبدأ الوراثة مبدأ غير سليم فى تعيين رئيس الحكومة ، ولهذا نجد سلطات الملك فى النظام الملكى المقيد اسمية بحتة ، فسلطات الإمبراطور فى اليابان مثلا قد انتقلت جميعا الى مجلس الوزراء .

(أ) مزايا النظام الملكى : كان النظام الملكى من أكثر نظم الحكم انتشارا فى التاريخ ، وكثير من الكتاب يرون أن : ١ - الحكم الملكى كان لازما للمجتمعات الأولى ، حيث كان من الضرورى فرض النظام والطاعة على أفراد غير محتضرين ، وغير معتادين للعيش فى مجتمع سياسى ، ولا قدرة لهم على الاشتراك فى الحكم ٢ - أن النظام الملكى المطلق (حكم الفرد الواحد المطلق) يصلح نظام للدول التى تكون فى حاجة الى الأخذ بالأصلاحات السريعة فى النظم السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وذلك لما تمتاز به حكومة الفرد الواحد من كفاية عالية ، وسرعة فى أداء العمل .

(ب) مساوئ النظام الملكى : ١ - إذا كان الحكم وراثيا فإنه لا يوجد ضمان باستمرار كفاية الحكام وفى التاريخ ما يثبت أن كثير من الملوك غير الأكفاء تولوا الحكم لا عن أهلية بل نزولا على أحكام قوانين وراثية العرش ٢ - ثبت من التاريخ أن الملك حين تتركز جميع السلطات فى يديه فإنه غالبا ما يستعملها لصالحه الخاص ، ولصالح حاشيته ٣ - مادام الملك هو مصدر جميع القوانين فليس ثمة ما يضمن طاعته لها ، وبخاصة إذا رأى فى عدم اطاعتها مصلحة شخصية له ٤ - فضلا عن أن نظام الحكم الملكى يندر أن يكون مصحوبا بالحكمة والكفاية فى تصريف الأمور فإنه لا يصلح كنظام سياسى لقوم تضجت حضارتهم ، لأن الحكومات من واجبها أن تعمل على نشر الوعى السياسى ، واثراء روح الوطنية بين أفراد الشعب والعمل على تحقيق الضمان الجماعى للشعب والحكومات التى تحول بين أفراد الشعب وبين الاشتراك فى الحكم لا يمكن أن تحقق هذه الأهداف ، ولا بد أن تتعرض فى النهاية لغضب الشعب وثورته ٥ - التكاليف الباهظة التى تتحملها خزانة الدولة فى الصرف على البلاط الملكى ، والخطر الذى ينجم من احتمال تحول الملك الى شخص مبتذل مستهين بتكاليفه لا فائدة منه ، وأخيرا عدم انسجام فكرة الملكية الوراثية مع النظريات الديمقراطية الحديثة .

Limited Monarchy (٨٦)

٢ - الحكومة الأرستقراطية :

هناك انواع متعددة للحكم الأرستقراطي ، اذ توجد أرستقراطية المال ، والأرستقراطية الوراثةية ، وأرستقراطية الجيش . . . الخ ومعنى حكومة أرستقراطية « حكومة أفضل الناس » ، وقصد بها أرسطو نوعا من الحكومات الفاضلة ، يتأهلها من الحكومات الفاسدة النظام الأوليغاركى ، ويعرف النظام الأرستقراطي الآن بأنه حكم الطبقة العليا من الشعب لتحقيق مصالحها الخاصة ، وكان الفكر السياسى فى العصور الماضية يعتبر أن نظام الحكم الأرستقراطي أفضل أنواع الحكم ، ولكن لم يعد الآن سوى مجرد قيمة تاريخية .

ومع ذلك فان بعض الحكومات الحديثة لا زالت ترى ضرورة الاحتفاظ بشئ من النظام الأرستقراطي ، ويظهر ذلك فى أخذها بنظام البرلمان المكون من مجلسين : مجلس شعبى ، ومجلس شيوخ أو مجلس لوردات وهو بطبيعته مجلس يمثل الأرستقراطية ، وهذه الحكومات تضع نظام الانتخاب للمجلس الثانى بحيث يكون كميلا بتمثيل الطبقة الأرستقراطية ، سواء أكانت أرستقراطية المولد كما هو الحال فى إنجلترا ، أو أرستقراطية الثروة ، أو أرستقراطية العلم والمعرفة ، كما كان الحال فى فرنسا ابان الجمهورية الثالثة .

ومما يعيب نظام الحكم الأرستقراطي أنه يقسم المجتمع الى طبقات ، وهذا التقسيم فيه جور على حقوق الشعوب ، فإذا كان أساس التقسيم هو الثروة فمعنى ذلك أن الحكم سيوضع فى أيدي طبقة الملاك ، وهى طبقة قليلة العدد ، ولا بد أنها ستستغل الحكم لتحقيق مصالحها التى تتعارض مع مصالح الشعب .

٣ - الحكومة الديمقراطية :

نظام الحكم الديمقراطى أوسع أنظمة الحكم انتشارا فى العصر الحديث والديمقراطية معناها حكم الشعب ، أو الحكومة الشعبية ، وهناك من يعرفها بأنها الحكومة الشعبية التى يختار أعضاؤها من الشعب ، وتعمل على تحقيق مصالح الشعب ، وآخرون يعرفونها بأنها نظام الحكم الذى يعطى مجموع الشعب حق ممارسة السيادة ، وهى تقوم على أساس المساواة السياسية بين الأفراد ، وتعارض احتكار الامتيازات السياسية لاي طبقة من طبقات الشعب ، وتحتم وضع الحكم بين أيدي الاغلبية ، وصدور القوانين بموافقة الراى العام . كما تقوم على أساس الثقة بمقدرة الشعب على حكم نفسه ، وسلطة الحكام فى راي انصار الديمقراطية مستمدة من رضاء المحكومين . وتضع الحكومات الديمقراطية كثيرا من القيود لصلاحيه المواطن لممارسة الحكم مثل قيود السن ، والاهلية ، والتعليم ، وبعضها يحرم النساء من حقوقهن السياسية .

ونظام الحكم الديمقراطي نوعان : مباشر وغير مباشر أو تمثيلي ، أما الحكم الديمقراطي المباشر فيكون للمواطنين فيه حق التعبير المباشر عن ارادة الدولة ، ولا يمكن ان يتحقق هذا الحكم الا حين تكون الدولة صغيرة المساحة قليلة السكان ، بحيث يمكن ان يجتمعوا كلهم لمناقشة قوانين الدولة واصدارها ، وهذا النوع كان منتشرا في العالم الاغريقي ، ومع ذلك ففي دولة المدينة لم يكن يشترك في التشريع بعض الفئات مثل العبيد ، والاجانب المقيمين (٨٧) .
أما الديمقراطية غير المباشرة أو التمثيلية ، فهي النظام المتبع في الدول القومية الحديثة لأنها قد اتسعت رقعتها ، وزاد عدد سكانها بحيث أصبح من المستحيل ان يجتمع كل المواطنين في مكان واحد لمناقشة القوانين والتصويت عليها ، فاكفى بممثلين ينتخبهم الشعب انتخابا حرا ، ليحضروا عنه اجتماعات الجمعية التشريعية ، ويتكلمون باسمه ما داموا حائزين ثقته ، والألم يعد انتخابهم .

مميزات الحكم الديمقراطي : يقول انصار الحكم الديمقراطي الحديث انه النظام الوحيد الذي يجعل الحكام خاضعين للمسئولية أمام المحكومين ، والذي يضمن تمتع المواطنين بحقوقهم ومصالحهم ، وأن الحكومات الديمقراطية تولد الكفاءات المنتزة ، وتعمل على نشر الرفاهية للشعب كله ، لان رقابة الشعب المستمرة على الحكومة وعلى القائمين بأمرها تجعلهم يبذلون جهدهم في القيام بأعمالهم على خير وجه ليضمنوا إعادة انتخابهم ، والديمقراطية قائمة على مبدأ المساواة التامة في الحقوق فهي لهذا نظام أصيل لاقرار العدل الذي هو من أهم الوظائف التي من أجل تحقيقها قامت الدولة ، ونظام الحكم الديمقراطي يجعل السيادة في الدولة تتركز على الاقناع والموافقة العامة لا على القوة ، والديمقراطية أيضا تجعل الدولة خادما للفرد ، وليس الفرد خادما لها ، وفيها الضمانات الكافية للحريات الشخصية .

واتوى حجج انصار الديمقراطية هي ان الديمقراطية تنمي عادة الشعوب ، وترفع من مستواهم ، وتنشئ فيهم اهتماما بالمشاكل العامة ، وتقوى ولاءهم لحكومتهم ، وتغرس الثقة في نفوسهم . وذلك لشعورهم بأنهم يشتركون في الحكم اشتراكا فعليا ، فالديمقراطية بمثابة منظمة لتدريب المواطنين على تحمل اعباء الحكم ، وهي تقوى حب الوطن في نفوسهم ، وتقلل من اخطار السخط

(٨٧) يرى بعض العلماء ان الديمقراطية المباشرة لم تكن ممكنة التطبيق في دولة المدينة لان جميع الاعمال اليدوية فيها كان يقوم بها العبيد ، ولا يمكن ان تقوم في الدول الحديثة لان الطبقة العاملة ، وهي الطبقة التي حرمتها دولة المدينة من ممارسة حقها السياسي ، هي الطبقة الاساسية في نظام الحكم ، وهذا هو الذي حمل الكتاب على ان يقولوا ان الديمقراطية اليونانية القديمة لم تكن الا نظاما ارستقراطيا ، اذ جعل الامتيازات السياسية وفقا على طبقة واحدة من طبقات الشعب .

والانتقاد على الحكم ، كما انها ترفع مستوى الذكاء فى الشعب ، وتنشر فيه الفضيلة .

وكثير من المؤمنين بالديمقراطية يرون انها لا تنجح ولا تحقق اهدافها الا اذا توافرت فى الشعب شروط منها : ارتفاع متوسط ذكائه ، وشعوره بالمسئولية العامة ، ودوام اهتمامه بالاعمال العامة ، وادراكه ان ايمانها بمبدأ حكم الاغلبية يجب ان يكون مصحوبا بمبدأ احترام حقوق الاقليات .

وانصار الديمقراطية يقولون ان الدول الديمقراطية تهدف الى نشر التعليم وبعث الوعي السياسى بين افراد الشعب حثا لهم على الاهتمام بشئون الحكم ، وعندهم ان الشعوب التى لم تألف الحكم الديمقراطى يجب ان تأخذ به تدريجيا .

ومن الكتاب من يرى ضرورة احاطة الحكومات الديمقراطية بمعدة قيود دستورية ترمى الى صيانة الملكية الخاصة ، والى احترام العقود والمعهود ، كما ترمى الى الحد من سلطة الاغلبية حتى لا تطفى على الاقليات ، والى مراعاة القصد من تغير الوضع الدستورى للحكومة .

رما لا شك فيه ان الديمقراطية قد عملت الكثير لمساعدة عامة الشعب واقرار حقوقه ، ولهذا اقبلت عليها شعوب العالم قاطبة فلم يمد من السير ان تتخلى عنها بعد ان تذوقت طعم الحرية ، وممارسة السلطة ، بل لا بد ان تقاوم من يريد انتزاعها منها .

عيوب الحكم الديمقراطى : اما معارضو الديمقراطية فقد كانوا كثيرين فى الماضى ، ولكنهم اخذوا يتناقصون فى العصور الحديثة ، وكانت حجج قداماء الكتاب ان الديمقراطية تضع مقاليد الحكم فى ايدى عامة الشعب وهى طبقة فوضوية جاهلة بأساليب الحكم ، وليس عندها استعداد طبيعى له ، وان مبدأ المساواة لا محل له مع وجود الفوارق الكبيرة بين بعض الافراد وبعضهم من حيث الاستعداد الذهنى ودرجة التعليم والثقافة ، ودرجة الاهتمام بالمسائل العامة ، والمعرفة المتخصصة بالنسبة للمشاكل السياسية ، وعندهم ان الديمقراطية معناها حكومة الجهلاء وغير الكفاء وانها تخلق طائفة من الزعماء المشاغبين الذين لا سند لهم من الزعامة سوى الخطابة المنمقة ، والوعود المستحيلة ، وياخذون على نظام الحكم الديمقراطى كثرة اجراء الانتخابات ، وقصر مدة الحكم ، وسرعة تبادل المراكز الرئيسية فى الدولة ، ومن آثار هذا كله تعطل الاعمال الحكومية ، عدم الاستمرار فى التزام سياسة واحدة مدة كافية لتحقيق نتائجها ، هذا الى ان عدم استقرار الوزراء وكبار الموظفين فى مناصبهم قد يفرض بعضهم باستغلال نفوذه للكسب السريع على حساب المجتمع ، كما يأخذون على هذا النظام انه وان كان يعنى بنشر

التعليم ، إلا أن مستوى العلم في هيسوط ، إذ تتجه نظم التعليم نحو العسبيه بالتعليم الفنى والعملى ، واهمال الثقافة والآداب والفنون ، ويميلون على الحكومات الديمقراطية اسرافها وتعريضها الحريات الشخصية لخطر استبداد الاغلبية ، أو استبداد الطبقة التى يصير الحكم اليها .

٤ - الحكومات الشمولية :

قبيل الحرب العالمية الاولى كان الاتجاه العام فى العالم نحو الديمقراطية ، ويرى كثير من الكتاب ان الحرب العالمية الاولى لم تكن الا حربا بين نظم الحكم الديمقراطى ونظم الحكم المطلق ، ولكن معاهدة الصلح بدلاً من أن تصفى مشاكل الحرب ، وتضع أسس السلام العالمى ، جاءت وثيقة اذلال للدول المغلوبة مثل ألمانيا ودول وسط أوروبا ، حتى لتعتبر معاهدة فرساي مسئولة الى حد كبير عن التطورات السياسية المتطرفة التى ظهرت فى ألمانيا وإيطاليا ، وظهر أيضاً مثل هذه التطورات فى روسيا نتيجة للثورة الشيوعية .

والحكومة الشمولية أو الدكتاتورية تختلف فى مجموعها عن الحكومة الديمقراطية ، وتتم بصفات عامة ، أهمها :

١ - تعتقد ان الغاية تبرر الوسيلة ولو كانت منافية لمبادئ الاخلاق مثال القوة والكذب والقتل ، لان القوة هى أساس وجود الحكومة .

٢ - تدعو كلها الى الغاء النظام الطبقي ، وتختلف الشيوعية عن الفاشية فى أن الشيوعية تعمل على الغاء جميع الطبقات ما عدا طبقة العمال ، أما الفاشية والنازية فتدعو الى تسيق مصالح الطبقات المختلفة فى ظل قومية متطرفة لتحقيق بذلك وحدة الدولة .

٣ - لا تمنع كلها فى استخدام القوة والقسوة لتأمين السلطة العليا للزعيم وللقضاء على كل معارض فى الدولة .

٤ - اداة هؤلاء الزعماء الدكتاتوريين لبلوغ هذه الغاية هيئات تنظم على نمط شبه عسكري وتمنح سلطات واسعة تبيع لها حق الاعتقال والتفتيش ، بل الاعدام دون محاكمة ، ومن هنا اطلق على هذه الحكومات الشمولية لقب « الدول البوليسية » .

٥ - تزعم هذه الدكتاتوريات انها متمسكة بالنظم الديمقراطية ، رغم ان السلطات كلها مجموعة فى يد الزعيم واعوانه .

٦ - تفرض عقيدة سياسية واحدة على الشعب ، ومن هنا يظهر سبب اهتمام الحكومات الدكتاتورية بنشر مبادئ الحزب والدعاية لها بين جميع افراد الشعب واحكام الرقابة عليهم ، وتتمثل هذه الرقابة فى الستار الحديدى الذى تضربه الدكتاتورية حول بلادها .

وفيما يلي بيان موجز لطبيعة الحكومة الشمولية في كل من روسيا في عهد ستالين والمانيا النازية وايطاليا الفاشية .

(١) الشمولية الشيوعية في روسيا الستالينية : كانت روسيا الى ما قبل الحرب العالمية الاولى دولة ملكية يرأسها قيصر ، وهو حاكم مطلق ، واعوانه ووزراؤه من ابناء الطبقة الارستقراطية المعارضة للافكار التحررية ، ولم تكن الحالة الداخلية مستقرة بسبب تصادم الطبقة الارستقراطية المحافظة مع الطبقة المتوسطة المتحررة ، ولما اشتركت روسيا في الحرب العالمية الاولى ظل الشعب متماسكا ، واقبل على الحرب بروح عالية ، ولكن هذه الروح ما لبثت ان تضعفت بسبب هزيمة الجيش الروسي نتيجة لفساد الطبقة الحاكمة المسئولة عن تنظيم اداة الحسب في الدولة ، ونتيجة لنقص المواد الغذائية ، نشأ تدهور عام في الشعب كله ، وعلى اثر ذلك تفكك الجيش الروسي ، وانهارت الحكومة ، واضطر القيصر اخيرا الى التنازل عن العرش ، ووقعت روسيا في حالة فوضى لا مثيل لها في تاريخها الطويل ، فقد رفض الجيش مواصلة الحرب ، وظهرت المجاعات في المدن الكبرى .

وفي هذه الاثناء اخفقت محاولات كثيرة من الزعماء والاحزاب للسيطرة على الموقف الداخلي ، فأصبح الطريق ممهدا امام لينين واعوانه للسيطرة على الحكم ، ويرجع نجاح لينين واعوانه في السيطرة على الحكم الى انه كان الزعيم الوحيد الذي له سياسة واضحة ، وحزب منظم ، وهدف ثابت ، وهو مؤمن بمبادئ كارل ماركس ، وبخاصة نظريته عن ديكتاتورية البروليتاريا (الطبقة العاملة) ، ومحوها ان الحرب لا بد ان تنشأ بين الطبقات العاملة والرأسماليين وان العمال سوف ينتصرون في هذه الحرب ، وبذلك يقضى على الطبقة المالكة او البورجوازية ، ويستتب الامر للعمال فينشئون الدولة الشيوعية الخاضعة لديكتاتورية البروليتاريا ، وقد جعل لينين من هذه النظرية اساسا للثورة الشيوعية في روسيا ورغم ان ماركس كان يؤمن ان حرب الطبقات لا تنشأ الا حين تتوافر لها العوامل اللازمة ، فان لينين واعوانه لم ينتظروا هذا التطور للشروع في ثورتهم الشيوعية وسنحت لهم فرصة تطبيق هذه النظرية حين انهار نظام الحكم القيصرى ، وكان للشيوعيين حزب اسمه « الحزب البلشفي » وله برنامج واضح كما اسلفنا ، فاستغلوا فرصة الفوضى السائدة في روسيا وسيطروا بواسطة العمال ومنظماتهم على الحكم ، فقصوا على النظم السياسية والاجتماعية القديمة قضاء تاما واتبعوا لذلك الوسائل الآتية : ١ - الغاء الملكية الخاصة ٢ - القضاء على افراد الطبقة المتوسطة بالقتل ، او الاندماج في النظام الجديد ٣ - اقاموا نظاما جديدا للحكم بكل مقوماته القانونية والدستورية ٤ - وضعت السلطة كلها في يد الحزب الشيوعى .

وفد واجه الحزب الشيوعي صعوبات جمة في بادئ الامر حتى اضطر الى ان يغير برنامجه اكثر من مرة ، ففى ميدان الصناعة اضطر الى اقرار المكافاة التشجيعية للعمال لحثهم على زيادة الانتاج ، وبدأ الحزب تنفيذ برنامج ثقافى واسع هدفه بث المبادئ الشيوعية بين ابناء الشعب ، وبدأ التخطيط الاقتصادى لتحقيق الاكتفاء الذاتى للاقتصاد الروسى ، وقامت الحكومة بانشاء المزارع الجماعية الواسعة لفرضين : توفير المواد الغذائية للشعب ، والغاء طبقة الملاك الزراعيين .

وفى سنة ١٩٣٦ قام ستالين بتعديل الدستور الروسى تعديلا جعله ديمقراطى المظهر اوتوقراطى الجوهر ، وينص على ان الاتحاد السوفييتى يتكون من ست عشرة جمهورية اشتراكية . وان السلطة التشريعية تكون لمجلس السوفييت الاعلى supreme soviet وهو من مجلسين ، سوفييت الاتحاد ، وسوفييت القوميات ، اما السلطة التنفيذية فتكون لمجلس البريزيديم Presidium وهو مسئول من الناحية النظرية شأنه فى ذلك شأن مجلس السوفييت الاعلى ، اما الزعامة الرئيسية فى نظام روسيا السياسى فهو الحزب الشيوعى ، وهو الحزب الوحيد فى روسيا الذى يخضع لنظام اجتماعى مكون من طبقة واحدة هى طبقة العمال ، ولا يسمح بقيام احزاب معارضة له ، والحزب الشيوعى يتألف من منظمات ثلاثم نظام الدولة الفيدرالى (الاتحادى) ، فمنها منظمات محلية ، ومنها منظمات اقليمية ، ويجمع بينها كلها « الكونجرس الاتحادى السوفييتى » وهو اعلى منظمة فى الحزب ، وهو الذى يتولى انتخاب اللجنة التنفيذية ، وانتخاب بعض اللجان الفرعية الاخرى ، وينعقد مرة على الاقل فى كل اربعة اشهر ، وتقوم بالمهام العادية سكرتارية الحزب وتتألف من خمسة اعضاء من بينهم السكرتير العام للحزب ، وهو يعتبر الزعيم الفعلى للحزب ، والحاكم الاعلى لروسيا .

ومع ان الحزب الشيوعى يتكون من اقلية ضئيلة من الشعب الروسى ، فهو يسيطر على الحكومة سيطرة تامة بفضل اسناد المراكز الهامة فى الدولة الى انصاره ، وهم اكثرية ساحقة من العمال والفلاحين ، واقلية من المثقفين ، وكان انتماء الفرد الى اصل بروليتارى شرطاً اساسياً للالتحاق بعضوية الحزب ، وهى تخلع على صاحبها عدة امتيازات جعلت الحزب يتحول الى طبقة ارسقراطية جديدة ، ولا يسمح بحرية المناقشة والمعارضة الا فى داخل الحزب ، ويشرف الحزب على الجهاز الحكومى وعلى سائر اوجه النشاط فى الدولة ، والخلية الشيوعية تتصل بالمنظمات الشيوعية اتصالاً وثيقاً ، وهى تتولى مراقبة جميع التطورات فى منطقة اختصاصها ، وتبعث بتقارير دورية عن هذه التطورات .

ان تكوين الاتحاد السوفييتى يعتبر اقوى تحد تعرضت له الديمقراطية

الفريقية حتى اليوم . وعلى الرغم من ان النظرية الماركسية التي يقوم على اساسها هذا الاتحاد تؤمن بالديمقراطية ، فان البلاشفة الستالينيين حولوا هذه الماركسية الى دكتاتورية خالصة ، وآية ذلك ان اقلية من الشعب تمثل في الحزب الشيوعي تحت زعامة فرد واحد تتحكم في الشعب كله عن طريق احتلال جميع المراكز الهامة في الدولة . ووضع الحكومة تحت اشراف الحزب الشيوعي . وعلى الرغم من المظهر الديمقراطي للدستور لا توجد مساواة حقيقية امام القانون والطبقات الاجتماعية التي تدعو الشيوعية اصلا الى مكافحتها ما تزال قائمة في روسيا ، وما تزال بعض الطبقات تتمتع بامتيازات كما كان الحال اثناء قيام الحكم القيصري ، وكل ما هناك ان الامتيازات التي كانت خلال العصر القيصري لطبقة ارسنقراطية بالوراثة اصبحت لطبقة ارسنقراطية في العقيدة الشيوعية ، وان اعضاء الحزب حلوا مكان الطبقة الحاكمة في العهد القيصري .

(ب) الشمولية الفاشية في ايطاليا الموسولينية : ترجع نشأة الفاشية في

ايطاليا الى عدم استقرار الاوضاع السياسية والاقتصادية في اوربا بعد الحرب العالمية الاولى ، وبتجه هذا النظام اتجاها مضادا للنظام الشيوعي في روسيا ، وان كان أسلوبه واسلوب الحكم الشيوعي متماثلين من حيث سيطرة الفرد الواحد ، أو الحزب الواحد . وقد ساعد على ظهور الفاشية في ايطاليا ان الشيوعية الروسية اغتنمت فرصة سوء الاحوال الاقتصادية والاجتماعية في ايطاليا غداة هزيمتها في الحرب العالمية الاولى ، وما اعقب ذلك من انتشار انذمر بين الجنود المسرحين والفوضى والاضطراب بين طبقات العمال ، وحاولت — اي الشيوعية الروسية — اقامة نظام حكم البروليتاريا في ايطاليا ، وفي هذا الوقت كان بنيتو موسيليني وهو اشتراكي المذهب قد تمكن من تكوين عصابة محاربة مكونة من فئات مختلفة من الشعب ، ففيها جنود مسرحون وعمال وطلبة ورجال اعمال ، ورجال ادب واصحاب املاك وابناء نبلاء ، وفي سنة ١٩٢٢ زحف موسيليني وحزبه على روما ، فاستولى على الحكم واعاد النظام في الدولة ، ولم يلبث ان توطد مركزه واصبح السيد المطلق في ايطاليا كلها ، وقد اُسبح للفاشية جيش غير رسمي ، يلبس رداء أسود اللون واطلق عليه اسم « اصحاب القمصان السوداء » .

واخذ موسيليني في بداية الامر يتعاون مع الاحزاب الفاشية القائمة ، ومع البرلمان القائم ، فلما زادت قوته بدا يتجاهل هذه الاحزاب ، ويهمل البرلمان ، ولكن مع الابقاء على سلطته الدستورية ، والمحافظة على دستور الدولة ، وكان ينص على ان الملك يرأس السلطة التنفيذية ، وان البرلمان (مجلس النواب ومجلس الشيوخ) يمارس السلطة التشريعية ، ولكن موسيليني جمع كل السلطات في يديه باعتباراه رئيسا للحزب الفاشي ، وانشأ مجلسا أطلق عليه اسم « المجلس الفاشي الكبير » وجعل جميع الموظفين ذوي

(م — ١٨ المدخل)

المناصب الرئيسية في الحكومة مسئولين مباشرة امام رئيس الحكومة الذي هو في الوقت نفسه رئيس الحزب الفاشي ، وتحول مجلس النواب الى برلمان يمثل الطوائف المختلفة ، وكان هذا النظام الطائفي من اهم صفات النظام الفاشي ، فبمقتضاه يقسم الشعب الايطالي الى عدة طوائف او نقابات تمثل اوجه النشاط المختلفة في الدولة ، مثل نقابة الموظفين وطوائف المشتغلين بالزراعة ، والتجارة ، والصناعة ... الخ ، وهذه النقابات والطوائف كانت تقدم بياناً بأسماء مرشحيها للبرلمان ، ثم يقوم « المجلس الفاشي الكبير » بدراسة القوائم ، واستبعاد غير المرغوب فيهم ، والحزب الفاشي هو الذي يقترح القوانين التي تعرض على البرلمان ، واعضاء البرلمان لهم حق مناقشتها فقط لا رفضها .

والواقع انه لم يكن هناك مذهب فاشي محدد المعالم ، غير ان هذا لا يمنع انه كان لها بعض المبادئ العامة واهمها : ١ - سيادة الدولة التامة على المنظمات الطائفية او النقابات ٢ - وحدة الوطن ، فلا تسمح الفاشية الا بوجود حزب واحد ، لان تعدد الاحزاب يعنى اختلاف المصالح ، وهذا من شأنه ان يضعف الدولة ٣ - التوافق التام بين رأس المال والعمل .

٤ - ان النظام الفاشي اصديق تمثيلاً للشعب من النظام الديمقراطي المعرض للانقسامات الداخلية ، ولعدم الاستقرار في الحكم ، وان الفاشيين هم الفئة المختارة من العناصر الصالحة في الشعب القادرة على رسم السياسة الصالحة للشعب .

(ج) الشمولية النازية في المانيا الهتلرية : كانت النازية في المانيا وليدة هزيمتها في الحرب العالمية الاولى ، واضطرارها الى قبول شروط معاهدة فرساي ، مما اوقع بها اضراراً مادية ونفسانية جسيمة ، فقد خسرت مساحة كبيرة من اراضيها ، وتدهورت حالتها الاقتصادية حتى تعرضت ماليتها لتضخم لا مثيل له في التاريخ ، فساعت حال الطبقة المتوسطة ، وانتشرت البطالة بين العمال ، مما عرضها للدعاية البلشفية كما تعرضت ايطاليا ، لان الشيوعيين وجدوا في الفوضى الاقتصادية فرصة سانحة لفرض دكتاتورية البروليتاريا ، ولكن الحزب الاشتراكي القومي (٨٨) سيطر على الموقف سريعاً ووقف في وجه الشيوعية بفضل زعامة « هتلر » فقد استطاع ان يعيد النظام في المانيا الى نصابه ، وان يرد الى شعبها ثقته بوطنه الاكبر .

(٨٨) الاسم الكامل لهذا الحزب هو « الحزب الاشتراكي الالمانى العمالي القومي » ويطلق عليه من باب الاختزال اسم Nazi ، كما ان نظام الحكم هناك سمي « النازية » .
انظر رسالة الدكتوراه في العلوم السياسية التي قدمها الدكتور محمد عادل شكرى عن النازية بتاريخ ١٠ يولية ١٩٦٥ (كلية التجارة جامعة القاهرة) .

والاشتراكية القومية في المانيا معناها الايمان التام بالقومية الالمانية وهى مستمدة أصلا من مبادئ سيكولوجية أكثر مما هى اقتصادية أو سياسية ، فمن الناحية النظرية كانت ترى إمكان جمع الطبقة العاملة مع طبقات الشعب الأخرى فى ظل نظام ديمقراطى ، أما من الناحية العملية فلم تكن الا ايدولوجية مبداءها « المانيا للالمان » أى أنها ايدولوجية وطنية متطرفة ، لذلك بنى الحزب خطته الاقتصادية على أسس تحقيق الاكتفاء الذاتى ، أما خطته السياسية فتأتمت على اقرار النظام فى الداخل ، ومكافحة الشيوعية الروسية ، وإعادة الاراضى التى خسرتها فى الحرب الأولى . وقد نادى الحزب بفكرة تفوق الجنس المسمى على الأجناس الأخرى ، ونادى بمعاداة الجنس اليهودى ، ذهابا مع اعتقاده أن المانيا لم تهزم فى الحرب بقوة السلاح ، بل بفعل الدعاية اليهودية خلف خطوط القتال ، وأن الأزمة الاقتصادية التى حلت بالمانيا بعد الحرب هى من صنع اليهود . وقد بذل الحزب النازى مجهودات جبارة لتعليم الشباب الالمان مبادئ القومية الوطنية ، كما حرم تأليف الأحزاب المعارضة ، واحتاط أشد الاحتياط من المؤامرات والانقسامات الداخلية .

وكان جهاز الحزب النازى يتألف من مركز رئيسى فى برلين ، وفروع متعددة فى كل بقاع المانيا ، وكان الحزب يهيمن على جميع منظمات العمال فى الدولة . وكان هتلر - ويلقب « بالزعيم » - يسيطر على الحزب وعلى الحكومة ، وقد استصدر قانونا برلمانيا يمنحه حق إدارة الدولة عن طريق مراسيم حكومية ، كما أنه استطاع أن يحصل على أغلبية ساحقة فى الريخستاغ ، وهو المجلس التشريعى الالمانى ، وقضى على النظام الفيدرالى الذى كانت تتمتع به الولايات الالمانية ، وجعلها خاضعة لحكمة مباشرة ، فصارت المانيا بهذا كله دولة موحدة ذات حكومة مركزية .

٥ - النظرية الحديثة فى أنواع الحكومات (٨٩) :

لقد نحى فرنى الدراسة الكلاسيكية لأنواع الحكومات على أساس أنه لم تعد لها سوى قيمة تاريخية ، فما من شعب يرضى اليوم بأن يبرز تحت نير حاكم مطلق ، أو طاغية ، أو حكم اقلية أرستقراطية ، أو أى نوع آخر من أنواع الحكم لا يعتمد على رضاء الشعب ومشاركته ، مع استثناء حالات قليلة لبعض الحكومات التى ما زالت تعيش بعقلية العصور الوسطى ، وعلى ذلك يرى فرنى أن الحكومات الحديثة تعتمد أساسا على مشاركة الشعب فى الحكم ، فهى حكومات ديمقراطية وان كان بعضها يختلف عن البعض الآخر من نواح كثيرة ، وقد استطاع فرنى أن يميز بين ثلاثة أنواع رئيسية من الحكم وهى : الحكومة البرلمانية ، والحكومة الرئاسية ، وحكومة الجمعية الوطنية

(٨٩) هذه النظرية تستند الى دراسة الاستاذ فرنى فى كتاب تحليل النظم السياسية .

او نظام الحكم المجلسي فيما يسميه البعض . والمبادئ الاساسية التي تميز كل نوع منها هي تداخل السلطتين التشريعية والتنفيذية في الحكومة البرلمانية ، وانفصالها في الحكومة الرئاسية ، واولوية السلطة التشريعية في حكومة الجمعية الوطنية . وقد وضع فرنى خصائص لكل هذه الحكومات .

(١) الحكومة البرلمانية - وتتلخص خصائصها فيما يلي :

١ - المجلس يتحول الى برلمان : مرت الحكومة البرلمانية اثناء تطورها من حكومة ملكية مطلقة الى حكومة برلمانية في ثلاث مراحل : ففي المرحلة الاولى وجد ملك مسئول بمفرده عن النظام السياسي برمته ، ثم مجلس يتكون من اعضاء جعلوا يتحدون سلطة الملك ، وفي النهاية اضطلع المجلس بمسئولية الحكم ، واخذ يمارس اعمال البرلمان ، ولذلك فقد الملك جميع مسئولياته . وكلمة برلمان تعنى هنا الحكومة والمجلس معا ، فعندما نقول ان السيادة للبرلمان نقصد انها للحكومة والمجلس معا ، اما اذا قلنا ان الحكومة مسئولة امام البرلمان فان كلمة البرلمان في هذه الحالة تنصب فقط على المجلس التشريعي .

٢ - السلطة التنفيذية مكونة من جزئين : كان من نتيجة تحول المجلس الى برلمان ان انقسمت السلطة التنفيذية الى رئيس وزراء وهو يرأس الحكومة ، وملك او رئيس جمهورية وهو يرأس الدولة .

٣ - رئيس الدولة يعين رئيس الحكومة : ومن طبيعة النظام البرلماني ان يكون مشتملا على مركزين متميزين وان يعين رئيس الحكومة بواسطة رئيس الدولة ، ولا يتبادر الى الذهن ان هذا التعيين هو مجرد اجراء شكلي ، فرييس الدولة وان كان مقيدا بتعيين رئيس الحزب الحائز للاغلبية في المجلس رئيسا للحكومة ، الا انه توجد حالات كثيرة لا يفوز فيها حزب واحد بالاغلبية المطلقة ، فعندئذ تكون لرئيس الدولة سلطة فعلية في اختيار رئيس الحكومة .

٤ - رئيس الحكومة يعين الوزراء : من الاوضاع الجديرة بالاهتمام في الحكومة البرلمانية التمييز بين رئيس الوزراء وباقي الوزراء ، اذ ان رئيس الدولة يعين رئيس الوزراء ، وهذا بدوره يقترح اشخاص الوزراء . فمن اهم مبادئ الحكومة البرلمانية ان يتحمل رئيس الوزراء مسئولية تكوين الوزراء وتبعية تصرفات وزارائه .

٥ - الحكومة هيئة جماعية : وهذا يعنى ان الحكومة مسئولة جماعيا عن السياسة العامة ، ورئيس الوزراء هو المسئول الاول بين اقرانه .

٦ - الوزراء يكونون عادة اعضاء برلمانيين : فهم يقومون بدور مزدوج في الحكومة البرلمانية ، فالى جانب مناصبهم الوزارية هم في الوقت نفسه

اعضاء منتخبون في المجلس ، ولكن هذه ليست قاعدة عامة في جميع الحكومات البرلمانية .

٧ - الحكومة مسؤولة سياسيا أمام المجلس : فالمجلس في العصر الحديث يستطيع ان يسقط الحكومة اذا رأى أنها غير حائزة لتقته ، أما قديما فقد كان الوزراء مسئولين أمام الملك ، وهذا يعنى ان الملك أصبح اليوم غير مسئول عن السياسة العامة للحكومة ، ولذلك فان جميع ما يصدر عن الملك أو رئيس الجمهورية لا يتخذ صفة قانونية الا اذا كان موقعا عليه منه ومن رئيس الوزراء والوزير المختص .

٨ - لرئيس الحكومة الحق في نصح رئيس الدولة بحل البرلمان ، اذا سحب المجلس ثقته بالحكومة ، فأما ان تستقيل الحكومة وأما ان يطلب رئيس الحكومة من الدولة حل البرلمان اى المجلس واعفاء الحكومة معا ، غير ان العادة جرت في إنجلترا على ان تظل الحكومة قائمة الى ان يتكون المجلس الجديد ، وهذا يعنى ايكال الفصل فى الخلاف بين جزئى البرلمان الى الشعب ، ويعتقد بعض الكتاب ان هذه الخاصية من اهم أسباب نجاح الحكم البرلماني واستقراره ، والحكومات التى لا تأخذ بهذا المبدأ تتعرض لتقلبات مستمرة .

٩ - البرلمان له الاولوية على كل من الحكومة والمجلس ، وليس لاي منهما ان يدعى تفوقه على الآخر : فتعتمد الحكومة على تعضيد المجلس لها اذا أرادت الاستمرار فى الحكم ، وهذا لا يعنى اولوية المجلس لان الحكومة فى استطاعتها حله واجراء انتخابات جديدة ، والواقع ان كثيرا من الحكومات البرلمانية فشلت لعدم مراعاتها هذه القاعدة .

١٠ - الحكومة فى مجموعها مسؤولة مسئولية غير مباشرة أمام الهيئة الناخبة ، فالهيئة الناخبة لا تنتخب الحكومة مباشرة ، اذ ان الحكومة تتكون من بعض النواب المنتخبين انتخابا مباشرا ، ومسئوليتهم أمام دوائرهم الانتخابية انما تنصب على أعمالهم النيابية وليس على أعمالهم الوزارية ، وقد يقول البعض ان الحكومة مسؤولة مباشرة أمام الهيئة الناخبة من الناحية الواقعية ان لم تكن من الناحية الدستورية ، وقد يكون هذا القول صحيحا بالنسبة الى الدول التى تأخذ بنظام الحزبين ، كالمملكة المتحدة ، وكندا ونيوزيلندا ، ولكن حتى فى هذه الحالة نجد ان الناخب فى المملكة المتحدة لا ينتخب الحكومة على نحو ما يجرى فى انتخابات الرئاسة فى الولايات المتحدة الامريكية ، بل ينتخب أعضاء مجلس العموم فقط .

١ - البرلمان يعتبر مركز الثقل فى هذا النظام : ان تداخل كل من السلطتين التنفيذية والتشريعية داخل البرلمان هو السبب المباشر فى الاولوية التى يتمتع

بها البرلمان فى النظام ، ولكى يعمل النظام البرلمانى بنجاح يجب على الحكومة ان لا تشعر بحرج من استمرار مهاجمة المجلس لها ، كما يجب على المجلس ان لا يحاول الانتقاص من اختصاصات الحكومة وحقوقها عن طريق التدخل الزائد فى اعمالها .

(ب) الحكومة الرئاسية — وتتلخص خصائصها فيما يلى :

١ — المجلس يظل كما هو ، أى انه لا يتحول الى البرلمان كما هو الحال فى الحكومة البرلمانية .

٢ — السلطة التنفيذية ليست مجزأة ، بل هى مكونة من رئيس ينتخبه الشعب لمدة محددة ، ويجرى انتخابه وقت الانتخابات العامة للمجلس .

٣ — رئيس الحكومة هو فى الوقت نفسه رئيس الدولة ؛ وهذه الصفة قد تؤدى الى تعارض فى الولاء من المواطنين ، اذ بينما قد يعارض المواطنون الرئيس بصفته رئيسا للحكومة ، يتحتم عليهم ان يدينوا له بالولاء بصفته رئيسا للدولة .

٤ — الرئيس يعين رؤساء المصالح المختلفة ، ويظل هؤلاء تابعين له ، ويطلق عليهم فى الولايات المتحدة الامريكية اسم السكرتيرين ، والرئيس ليس ملزما بان يعين السكرتيرين من اعضاء المجلس ، كما هو المتبع فى الحكومة البرلمانية ، فهو حر فى تعيين من يشاء بشرط موافقة مجلس الشيوخ ، وهو بذلك يتمتع بحرية اوسع من حركة زميله رئيس مجلس الوزراء .

٥ — الرئيس بمفرده هو السلطة التنفيذية ، فبينما الحكومة البرلمانية حكومة جماعية ، نجد الحكومة الرئاسية تتمثل فى فرد واحد ، وعندما يجتمع الرئيس بسكرتيريه فهو غير مقيد بآرائهم ، بعكس الحال بالنسبة لاجتماعات مجلس الوزراء فى الحكومة البرلمانية ، حيث يتقيد رئيس الوزراء بقرار الاغلبية .

٦ — لا يجوز تعيين اعضاء المجلس فى المراكز الادارية ، كما لا يجوز ان يكون من السكرتيرين عضو بالمجلس ، وفى الكونجرس الامريكى لا يحق للرئيس او أى من مساعديه ان يكونوا اعضاء ، ولكن يحق للسكرتيرين ان يشتركوا فى مناقشات المجلس .

٧ — الرئيس مسئول امام الدستور ، وليس مسئولا امام المجلس ، ولكن المجلس له حق اتهامه بالخيانة اذا خالف الدستور ، والمجلس يقوم بهذا العمل بصفته اعلى سلطة تشريعية فى الدولة ، ولكن يجب الا يفهم من ذلك ان الرئيس يخضع من الناحية السياسية للمجلس على ما هو الحال فى الحكم البرلمانى .

٨ - ليس للرئيس سلطة حل المجلس ، والمجلس كما رأينا ليس له حق اسقاط الرئيس ، فكل منهما لا يتيح له وضعه أى سلطان على الآخر ، ولكن للرئيس حق طلب عقد دورة غير عادية للمجلس إذا رفض المجلس الموافقة على مشروعات الرئيس في الدورة العادية .

٩ - تفوق المجلس على الحكومة : المخنا فيما سبق الى انه في الحكومة البرلمانية ليس للحكومة ولا للمجلس تفوق على الآخر ، لان كلا منهما جزء من البرلمان ، أما الحكومة الرئاسية فانها تتميز بطابع الانفصال التام بين كل من الحكومة والمجلس ، اذ ان لكل منهما مجاله المستقل ، هذا من الناحية الدستورية ، أما من الناحية الواقعية فان الرئيس يستطيع ان يسيطر على المجلس ، لانه زعيم حزب ، وقد تكون لهذا الحزب الاغلبية في المجلس فيستطيع الرئيس عن طريق نفوذه المستمد من هذا الوضع ان يفرض سيطرته على المجلس وينفذ جميع مشروعات القوانين المقدمة من أعضاء حزبه المنتخبين للمجلس ، وقد حدث هذا ابان رئاسة روزفلت للولايات المتحدة منذ سنة ١٩٢٣ . أما اذا لم يوجد تفوق برلماني ، فأي من الاثنين يكون له التفوق في الحكومة الرئاسية ما دام ليس بإمكان الرئيس حل المجلس ، وليس بإمكان المجلس ارغام الرئيس على الاستقالة ؟ هل هذا يعني ان التفوق للدستور ؟ ولكن الواقع يؤكد ان التفوق من الناحية الفعلية يكون في النهاية للمجلس ، فعلى الرغم من ان اختصاصات الرئيس مستمدة من الدستور ، الا انه لا يمكنه ان يضعها موضع التنفيذ الا اذا اقر المجلس الاعتمادات المالية اللازمة لها ، ومن ناحية خاسرى في مقدور المجلس ان يحاكم الرئيس بتهمة الخيانة اذا خالف قواعد الدستور ، ومحكمة العدل العليا نفسها خاضعة لارادة المجلس في نهاية الامر ، وذلك لما يتميز به المجلس من مقدرة على تعديل مواد الدستور اذا اراد ، وقد يبدو من هذا انه لا فرق بين الحكومتين البرلمانية والرئاسية من حيث استطاعة السلطة التشريعية تعديل الدستور ، ولكن هناك فرقا كبيرا ، اذ ان التعديل في الحكومة البرلمانية يتم عن طريق البرلمان ، وهو يشمل الحكومة والمجلس معا ، أما التعديل في الحكومة الرئاسية فيتم عن طريق المجلس فقط ، وقد يكون هذا التعديل موجها ضد الحكومة ، ومثال ذلك تحديد الكونجرس الامريكي لمدة حكم الرئيس بفترتين فقط .

١٠ - الرئيس مسئول مباشرة امام الهيئة الناخبة : رأينا ان رئيس الحكومة في الحكومة البرلمانية يعين من قبل رئيس الدولة ، فهو اذن غير منتخب ، أما الرئيس في الحكومة الرئاسية فانه لما كان منتخبا بواسطة الشعب فهو لذلك مسئول امام الشعب مباشرة ، وهذا يعني انه يخاطب الشعب مباشرة لا عن طريق المجلس كما هو الحال في الحكومة البرلمانية ، والواقع انه محظور على الرئيس من الناحية الدستورية القاء خطابات داخل المجلس الا في الحالات الاستثنائية ، ولذلك جرت العادة ان يشرح الرئيس سياسته للشعب مباشرة

عن طريق مختلف وسائل الاعلام : الاذاعات ، او المؤتمرات الصحفية
الدورية الخ .

١١ - لا يوجد مركز ثقل في النظام السياسي ، فبينما نجد أن مركز الثقل
في الحكومة البرلمانية يتمثل في البرلمان ، لانجد مثل هذا في الحكومة الرئاسية ،
بسبب انفصال السلطات بعضها عن بعض ، وعدم وجود الاداة الدستورية
التي تجمع بينها ، كما يجمع بينها البرلمان في الحكومة البرلمانية ، وهذا
مؤداه انه لا يمكن أن يقوم خلاف طويل الامد بين الحكومة والمجلس في الحكومة
البرلمانية ، لانه في هذه الحالة يحدث احد الامرين : اما ان تستقيل الحكومة ،
واما ان يحل المجلس ، اما في الحكومة الرئاسية فالمفروض أن يوجد خلاف
مستمر بين الحكومة والمجلس .

(ج) **حكومة الجمعية الوطنية** : لم يجد فرنى ضرورة لدراسة حكومة
الجمعية الوطنية على أسس دراسته للنوعين السابقين ، وأهم ما يميز حكومة
الجمعية الوطنية نظريا أنها تحصر السلطتين التشريعية والتنفيذية في المجلس ،
فلا توجد حكومة منفصلة ، وهذا لا يعنى عدم وجود حكومة على الاطلاق
فالحكومة قائمة ، وهي تتكون من لجنة يعينها المجلس من بين أعضائه ،
وليس لهذه الحكومة رئيس بذاته تعتمد له الزعامة على ما هو الشأن في
الحكومة البرلمانية او في الحكومة الرئاسية .

ونظرية الجمعية الوطنية تضع في الشعب كل الثقة ، ومن ثم فهي لا تجيز
نظام المجلسين : مجلس منتخب وآخر معين ، وان اجازته فانما لضرورة
التنظيم السياسي ، فالمجلس الاعلى في روسيا يمثل الجمهوريات الشعبية
والقوميات التي يتكون منها الاتحاد السوفيتي ، اما المجلس الاعلى في سويسرا
فهو يمثل الولايات التي يتكون منها الاتحاد .

وفي حكومة الجمعية الوطنية يكون حق عقد المجلس او انفضاضه او حله
للمجلس نفسه ، ويمكن القول اذن أن أهم خصائص حكومة الجمعية الوطنية
هي تفوق المجلس على اعتبار انبه ممثل لارادة الشعب وأنه مصدر السيادة
القومية ، وترجع أهمية نظرية حكومة الجمعية الوطنية الى مدى ما خلفته
من آثار في كثير من دساتير الدول الحديثة ، على الرغم من أن هذه الدول لم
تطبق نظريتها بحذاميرها ، فالنظرية تبلغ في كثير من نواحيها حد المثل الاعلى ،
ومن ثم كان من الصعب الاخذ بها في الدول الحديثة ، بالنظر الى حاجة هذه
الدول الى سلطة تنفيذية قومية ، على حين أن نظرية حكومة الجمعية الوطنية
من شأنها اضعاف السلطة التنفيذية وجعلها مجرد لجنة تابعة للمجلس .

والملاحظ أن الدول الشيوعية أكثر من غيرها أخذت بنظرية حكومة الجمعية

الوطنية فدساتير معظم هذه الدول تنص على أن المجلس هو المسئول عن تكوين الحكومة ، في الاتحاد السوفيتي مثلا نجد أن السوفييت الاعلى (المجلس) له السلطة الحاسمة في تعيين وعزل مجلس الوزراء ولكن يقلل من أهمية هذا النص ان السوفييت الاعلى لا يجتمع الا في فترات متباعدة ، وفي هذه الاثناء يتحمل البريزيديوم مسئولية الاشراف على الحكومة ، والبريزيديوم هذا ليس الا مجرد لجنة ينتخبها السوفييت الاعلى من بين اعضائه ، لتمارس مهام رئيس الدولة ، وتمثله اثناء فترات عدم انعقاد السوفييت الاعلى وفي هذا ما يقلل من قيمة النظرية ، اذ ان قوام قوة النظرية انها تجعل الحكومة مسئولة مباشرة وواضحة امام ممثلى الشعب ، على حين ان ما يحدث فعلا في روسيا ان المجلس لا يجتمع الا في فترات متباعدة ، بحيث يتيح للبريزيديوم سلطة الاشراف على الحكومة آمادا طويلة ، مما يجعل العلاقة بين ممثلى الشعب والحكومة علاقة غير مباشرة .

وتطبق هذه النظريات الثلاث يختلف من دولة الى اخرى ، فغالبا ما يكون الدستور مجرد تعبير عن مثل اعلى ، ولكنه يستعصى على التطبيق العملى ، غير ان قيام دستور في الدولة يدل على خروجها من عهد الحكم المطلق وانطلاقها نحو الحكم الديمقراطى ، واليوم لم يبق من بين دول العالم سوى قلة صغيرة من الدول خلو من الدساتير ، ما زال الحكم فيها قائما على اساس حكم الفرد الواحد ، اما باقى دول العالم فتتقسم الى ثلاثة اقسام : مجموعة الدول الامريكية وتأخذ بنظام الحكم الرئاسى ، مجموعة الدول الشيوعية وتأخذ بنظام حكم الجمعية الوطنية ، أما بقية دول العالم فتأخذ بنظام الحكم البرلمانى . ثم هناك ست دول هي فرنسا وفنلندا وايرلندا واليابان والحبشة والنمسا لا تأخذ باى من النظم الثلاث ، بل بنظم تمزج بين صفات اكثر من نظام واحد ، ففى كل من فنلندا والنمسا وايرلندا حكومة برلمانية ، الا ان رئيس الدولة ينتخب انتخابا مباشرا . يخلص من ذلك ان التقسيم التقليدى لانواع الحكومات الى ملكية وارشتراطية وديمقراطية لم يعد يعبر عن حقيقة الواقع في النصف الثانى من القرن العشرين ، فنظام الحكم الملكى لم يعد نظام حكم مطلق ، والحكومات الجمهورية لا تأخذ جميعا بنظام حكم جمهورى اما نظام الحكم الارشتراطى فلم يعد له وجود في عصرنا هذا ، فالمملكة المتحدة تأخذ بنظام الحكم البرلمانى ، مثلها في ذلك مثل جمهورية ألمانيا الاتحادية ، ولكن يلاحظ بصفة عامة ان نظام الحكم البرلمانى يصلح للملكيات اكثر مما يصلح للجمهوريات . وقد اثبتت كل من هذه النظم عن رغبة الشعوب فى ايجاد نوع من الحكم يعطى لها حق الاشراف على الجهاز الحكومى ، بعد ان كان هذا الاشراف وقتنا على فرد واحد او عائلة واحدة .

(د) **مزايا وعيوب كل من هذه الانظمة** : يمتاز النظام البرلمانى بالدهاء والتحايل ، اذ بينما احتفظ بالشكل الملكى للحكومة الا انه نقل القوة السياسية

من الملك الى البرلمان ، كما اعطى مسؤولية الحكم لرئيس الحكومة ، ولكنة في الوقت نفسه احتفظ للملك بسلطة تعيين رئيس الحكومة ، فسلطة تعيين الحكومة لم تنتقل للشعب كما يحدث في النظام الرئاسي ، ولا للمجلس كما هو في ظل النظام المجلسي . ولا شك ان تصميم النظام البرلماني على جعل مسؤولية الحكومة مسؤولية جماعية يجعل هذا النظام افضل من النظامين الآخرين ، كما ان تداخل السلطات يساعد على تمكين النظام السياسي من العمل بكفاءة كبيرة ، وهذا التداخل اوجد للقوى السياسية مركز ثقل قادرا على اتخاذ القرارات .

ولكن النظام البرلماني يحمل في طياته عوامل ضعف كثيرة ، فالعلاقات بين السلطتين التنفيذية والتشريعية بالدقة والحساسية يمكن بحيث يسهل الاخلال بميزان القوى في اي لحظة ، خاصة في الدول التي اخذت بهذا النظام حديثا نقلا عن غيرها ، فالحكومة الى جانب كونها سلطة تنفيذية فانها وثيقة الصلة بالسلطة التشريعية ، وبذلك قد تأخذ لنفسها حق التكلم باسم البرلمان بل العمل نيابة عنه كذلك ، وفي استطاعتها بما لها من سلطة شغل المناصب ان تضغط على اعضاء المجلس ، كما يمكنها ان تؤثر في نتائج الانتخابات بحيث تضمن نجاح المرشحين المؤيدين لها ، ولا يوجد في هذا النظام أية ضمانات دستورية تحد من قدرة السلطة التنفيذية على السيطرة على السلطة التشريعية ، وقد ظهر هذا الخطر واضحا في دول الشرق الاوسط التي لجأت حكوماتها الى حل مجالسها دون اتخاذ أية اجراءات لدعوة مجالس أخرى تقوم مقامها . ومن ناحية أخرى قد يختل ميزان القوى نتيجة ميل المجلس الى الاستزادة من سلطاته على حساب السلطة التنفيذية ، مما يعرقل أعمال الحكومة ويقف دون تنفيذ سياستها ، مثلما كان يحدث في فرنسا حتى دستور الجمهورية الخامسة ، وكثيرون من الاحرار لا يميلون الى النظام البرلماني بسبب عدم ارتكاز السلطة التنفيذية على قاعدة شعبية مباشرة ، فمسئولية الحكومة امام الشعب مسؤولية غير مباشرة .

اما النظام الرئاسي فيبدو انه أبسط من النظام البرلماني ، اذ ان السلطة التنفيذية فيه يتولاها رئيس واحد مسئول مباشرة امام الشعب ، وهذه الخاصية تجعله اشبه بنظام الحكم الملكي المطلق ، ولكن بعد اذخال تعديلات كثيرة عليه ، فالرئيس لا يتولى الحكم وراثيا بل على ارادة الشعب ، وفي استطاعة مملي الشعب ، اي اعضاء المجلس ، ان يقيموا ضده الدعوى بتهمة الخيانة ، واستقالته اذا ثبت عليه التهمة ، والمجلس له التفوق في النهاية على الرئيس ، اذ يمكنه ان يتجاهل حق الفيتو الذي يتمتع به الرئيس ، ثم ان قاعدة فصل السلطات تحمي الشعب حماية كافية من تعسف أي من السلطتين ، وعلى الرغم من هذه الضمانات لم ينجح هذا النظام في كثير من الدول التي اخذت به ، اذ انحصرت نجاحه في الولايات المتحدة الامريكية ، وهي منشأ هذا النظام ، ولعل السبب في فشله في دول امريكا اللاتينية يرجع

الى عدم نضج هذه الدول من الناحية السياسية ، وعدم قدرة ساستها على فهم النظام على حقيقته .

أما النظام المجلسي قد نبت في أفكاره الكثيرين من الفلاسفة أمثال روسو والراديكاليين الانجليز واليعقوبيين في فرنسا والرواد الأوائل من الشيوعيين ، وقد كان همهم أن يجدوا وسيلة لجعل الحكومة أداة في أيدي الشعب ، وكان من رأيهم أن هذه هي الوسيلة الوحيدة لتحقيق الديمقراطية الحقة ، ولذلك فكروا في إنشاء مجلس واحد يمثل إرادة الشعب بأجمعه ويحل محل الملك ، أو مجلس يمثل طبقات الأمة ، وبهذه الوسيلة يمكن الاستغناء عن السلطة التنفيذية كأداة منفصلة ومع أن أنصار النظام المجلسي أرادوا تحقيق العدالة الاجتماعية ، إلا أن القصد التوى عليهم فأضعفوا من شأن المنظمات السياسية بتجاهلهم أهم قاعدة سياسية طالما نادى بها معظم الكتاب السياسيين من أرسطو الى مونتسكيو ، وهي أن الهيئة السياسية التي تتولى رقابة الحكومة غير صالحة بطبيعتها للقيام بمهام الحكم ، فنظرية فصل السلطات ترى ضرورة وجود هيئة منتخبة الى جانب الحكومة تكون وظيفتها الاولى مراقبة الحكومة ، والواقع أن وظيفة المراقبة أهم بكثير من وظيفة تقنين القوانين ، ومن الناحية النظرية قد لا يظهر تعارض بين قيام المجلس بوظيفته المراقبة والحكم معا ، ولكن تظهر صعاب كثيرة عند التطبيق العملي ، فالحكومات غير الخاضعة للمراقبة سرعان ما تفقد صلتها بالرأى العام ، والمجلس لا يمكنه أن يراقب لجنة مكونة من بين أعضائه ، كما أن المجلس الذي يتولى مسئولية الحكم يفقد وظيفته الأساسية ، وهي تمثيل الرأى العام ، فمؤيدو النظام المجلسي يضعون ثقة مثالية في الطبيعة البشرية بتحميلهم المجلس هذه المسئولية الضخمة ، أما مؤيدو النظم البرلمانية والرياسية فمنهم ينظرون الى الطبيعة البشرية نظرة واقعية ، فيقولون بحاجة الحكومة الى مجلس ليقوم بمهمة الرقابة ، إذ أنه وأن كان من المرغوب فيه أن تزداد الصصلة بين الحكومة والشعب ، فانه من التجاوز أن نعتقد أن المجلس معصوم من الخطأ ، أو من أساءة استعمال سلطته ، وقد دل كثير من تجارب الحكم المجلسي التي قامت لتتقضى على الحكم المطلق على انحلالها ووقوع الحكومة في أيدي امبراطور ، كما حدث عقب ثورة كرومويل في إنجلترا والثورة الفرنسية والثورة الشيوعية .

إلا أن قوة النظرية ترجع الى أنها كانت دائما مصدر الهام للثوريين الذين أرادوا القضاء على النظم الاحتشاعية القديمة واحلال نظم اجتماعية عادلة محلها ، فلا شك أن النظم الاحتشاعية التي قامت في كل من إنجلترا وفرنسا وروسيا كانت اقرب الى العدالة من الانظمة القديمة ، ثم أن النظرية كان لها تأثير كبير في جميع النظم السياسية الحديثة .

تعقيب :

والخلاصة ان دراسة انواع الحكومات على ما لها من اهمية تقصر عن اعطائنا صورة واضحة للواقع السياسي ، فلا يكفي ان نقنع بدراسة القواعد القانونية التي تحكم بمقتضاها الدول ، فالمرء لا يستطيع ان يؤمن بجدوى نظريات الحكم التي تضع الولايات المتحدة الامريكية وبارجواي مثلا في وصف واحد ، وتضع كلا من المملكة المتحدة والاردنية الهاشمية في صف آخر ، وسويسرا والاتحاد السوفيتي في صف ثالث ، فكيف تختلف اذن نظم الحكم في هذه الدول بعضها عن بعض ؟ .

والواقع ان هناك وجوها كثيرة لهذا الاختلاف ، فتطبيق هذه النظريات يختلف من ناحية المدى ، فالدستور في حد ذاته لا يعنى شيئا اذا لم تنفذ احكامه تنفيذا امينا ونزيها ، والنظام السياسي ينبغي ان ينبع من النظام الاجتماعي . ثم ان هناك التكوين الطبقي للامة ، فقد يتخذ هذا التكوين من حق الانتخاب العام وسيلة تسيطر بها طبقة على الطبقات الاخرى ، او قد يتيح لزعيم قوى ان يبسط سلطاته على المجلس ، او لحزب عقائدي ان يفرض نفوذه على جميع الاجهزة الحكومية .

البحث الثاني

السلطات العامة وأنواعها

١ - نظرية فصل السلطات :

وضع مونتسكيو تعريفه المأثور لنظرية فصل السلطات في كتابه « روح القوانين » الذي ألفه سنة ١٧٨٣ ، ويتضمن ان لكل حكومة ثلاثة أنواع من السلطات هي : السلطة التشريعية ، وسلطة تنفيذ المسائل التي يختص بها القانون الدولي ، وسلطة تنفيذ المسائل الخاصة بالقانون الداخلي . وهو يعرفها بما يلي ١ - السلطة التشريعية : وبمقتضاها يحق لولى الامر اصدار التشريعات ، وتعديل القائم منها او الغاؤها ٢ - سلطة تنفيذ مسائل القانون الدولي : وبمقتضاها يحق لولى الامر اعلان الحرب او أنهاؤها ، وارسال المبعوثين الدبلوماسيين ، واستقبال مبعوثي الدول الاجنبية ، وحماية الدولة من الغزو الاجنبي ، واقرار الامن الداخلي ٣ - سلطة تنفيذ مسائل القانون الداخلي ، وبمقتضاها يحق لولى الامر معاقبة المجرمين ، والفصل في منازعات الافراد ، وهو يسمى هذا الحق « السلطة القضائية » . اما اسم السلطة التنفيذية فيطلقه على السلطة العامة .

ثم يقول بعد ذلك ان حرية الافراد تزول اذا اجتمعت السلطتان التشريعية

والتنفيذية في يد شخص واحد « الملك » ، أو في أيدي عدة أشخاص « مجلس النواب » ، إذ يخشى أن يسن أو يسنوا قوانين تعسفية ، أو أن تنفذ بطريقة تعسفية ، وأنه إذا تركزت السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية في يد شخص واحد تعرضت حرية الأفراد لخطر التعسف ، وإذا اجتمعت السلطتان القضائية والتنفيذية في يد شخص واحد فقد يستعمل الضغط والعنف في محاكماته للأفراد ، أما إذا وضعتا في يد فرد واحد أو هيئة واحدة سواء أكانت أرسقراطية أم شعبية فإن هذا يعني زوال جميع الحريات .

أما المشرع الانجلىزى بلاكستون فيعرفه نظرية فصل السلطات بقوله : أنه عندما يمارس شخص واحد أو هيئة واحدة السلطتين التشريعية والتنفيذية فإن الحريات العامة تزول ، إذ يصدر الحاكم تشريعات تعسفية ثم يطبقها بطريقة تعسفية ما دام يملك حق تشريع القوانين المنفذة لسياسته التعسفية . ويقول أيضا : إذا اجتمعت السلطة القضائية والسلطة التشريعية في يد شخص واحد أو هيئة واحدة فإن حياة الأفراد وحررياتهم وممتلكاتهم تصبح تحت رحمة هذا الفرد أو تلك الهيئة ، مادام ما لهما من حق التشريع يتيح لهما أن يصبآ آراءهما الخاصة في قالب قانونى .

وقد وضع مونتسكيو نظرية فصل السلطات من آخر القرن الثامن عشر . وإن كان الكتاب السياسىون يقولون بتعدد سلطات الدولة منذ القدم ، فلقند ميز أرسطو وشيشيرون وبوليبيس وغيرهم من فلاسفة الاغريق والرومان ، بين وظائف الدولة المتعددة ، وقسمها أرسطو الى وظائف : ١ - المشاورة أو المناقشة ٢ - الإدارة ٣ - القضاء . وتنصب المشاورة على المشاكل العامة ، مثل اعلان الحرب أو اقرار السلم أو عقد المعاهدات أو اصدار القوانين الخ كما تنصب على المسائل السياسية العامة . أما الكتاب المحدثون فتسدل المشاورة عندهم على سلطة جديدة فى الدولة تقف من وراء السلطة التشريعية ، وهى الراى العام والصحف وكل ما من شأنه التعبير عن الارادة العامة ، ويقولون أن هذه السلطة تقوم بهمة الفكر للسلطة التشريعية ، أما وظيفة الإدارة التى قال بها أرسطو فتقابلها السلطة التنفيذية فى الدول الحديثة ، على حين أن الوظيفة الثالثة تقابلها السلطة القضائية . وتقسم أرسطو غير واضح ، إلا أنه مع ذلك يمثل ما كان معمولاً به فعلاً عند الاغريق القدماء ، أما العصور الوسطى فى أوربا فلم تكن تفرق بين سلطات الدولة تماماً ، إذ كان الملك يجمع فى يده كل السلطات .

ثم جاء جان بودان فى أوائل العصور الحديثة ، ونادى برأى يشبه الى حد كبير نظرية منتسكيو عن فصل السلطات ، فهو يدعو الى وضع السلطة القضائية فى يد قضاة مستقلين ، وهو رآى مستمد من نظام الحكم فى فرنسا ، إذ نقل ملوكها السلطة القضائية الى محاكم مستقلة ، محتفظين لانفسهم بحق التصديق على احكامها .

وقد اوضح مونتسكيو مقدار الخطر الكبير الذى تتعرض له حريات الافراد اذا وضعت السلطات الثلاث فى يد واحدة ، ولو كانت هى يد الشعب ممثلا فى البرلمان ، فطبيعية افراد الشعب باعتبارهم بشرا تجعلهم يتبادون فى مباشرة السلطة فيسيئون استعمالها ، لذلك نادى مونتسكيو بفصل السلطات بعضها عن بعض توخيا للتوازن بينها وعدم خضوع واحدة منها للآخرى . ثم بين مونتسكيو ان فصل التشريع عن التنفيذ يضى على القوانين صفة كونها قواعد عامة محايدة توضع للمستقبل دون نظر الى الحالات الخاصة التى قد تضعف فى حالات حيادها وعموميتها ، ثم يقول بحق ان هذه الصفة المجردة للقانون تختفى اذا كان المنفذ هو المشرع نفسه ، اذ قد يغير من القانون وقت تنفيذه لى يحقق مأربا شخصيا ، وهذا ينطبق ايضا على حالة الجمع بين سلطتى التشريع والقضاء ، اذ قد يستطيع المشرع القاضى ان يشرع فى اقتضيقه قوانين تلائم اهواءه .

والواقع ان الانتقادات الموجهة الى مبدأ فصل السلطات لا ترجع الى المبدأ نفسه ، بل الى فهمه فهما خاطئا والى سوء تطبيقه ، وكثير من الانتقادات التى وجهت الى نظرية مونتسكيو كانت تنصب على نتائج الاسراف فى تطبيقها . اما المعارضون لنظرية فصل السلطات فيقولون ان الدولة جسم عضوى متماسك ، والفصل بين السلطات يقضى على هذا التماسك ، ويضعف بنىة الدولة ، فضلا عن انه يجعل المسئولية شائعة ، مما يضعف الرقابة على اعمال الحكومة ، ويصفون مبدأ فصل السلطات بأنه خيالى ولا يمكن تحقيقه عمليا ، لان تعاون السلطات امر ضرورى فى الدول الحديثة ، ففى الولايات المتحدة ظهرت صعوبة فى تطبيق مبدأ السلطات ، مما اثار انتقاد كبار المشرعين ، وهو الى ذلك مبدأ لا ينسجم مع مبدأ وحدة الدولة ، ووحدة سلطاتها .

٢ - الدستور :

الدستور هو مجموع القواعد القانونية التى تبين شكل الحكومة ونظام الحكم فى الدولة (٩٠) . والدساتير نوعان : اما مدونة مكتوبة ، واما عرفية غير مكتوبة ، وعليه فلكل دولة دستور من الناحية الموضوعية حتى ولو لم يكن قائما من الناحية الشكلية ، فانجلترا مثلا لها دستور ، ولو انه غير مكتوب ، والنوع الاول يصدر فى شكل وثيقة رسمية او أكثر ، مثل الدستور المصرى الذى صدر سنة ١٩٥٦ ، والدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة الذى صدر سنة ١٩٥٨ . اما النوع الثانى فيجرى به العرف ، ومن أشهر دساتير

(٩٠) لكلمة دستور اكثر من معنى ، فقد يكون وثيقة لاثبات نوع نظام الحكم ، وقد يكون لتسجيل القواعد الاساسية التى اشتملت عليها هذه الوثيقة . ويجب الا نخلط بين الدستور والقانون دستورى ، فالقانون الدستورى هو ذلك الفرع من فروع القانون للعام الداخلى الذى يبين نظام الحكم فى دولة ما ، اما الدستور فهو - كما اسلفنا - الوثيقة الرسمية او القواعد التى تشتمل عليها تلك الوثيقة .

هذا النوع الدستور الانجليزي الذي ما زالت معظم قواعده غير مدونة ، وأن كان يشمل وثائق مكتوبة مثل العهد الاعظم الصادر سنة ١٢١٥ ، وملس الحقوق الصادر سنة ١٦٢٨ ، ومشروع الحقوق الصادر سنة ١٦٨٩ ، وغيرها (٩١) .

وتنقسم الدساتير ايضا الى مرنة (٩٢) وجامدة (٩٣) ، فالدستور المرن هو الذي يمكن تعديله بقانون تصدره الهيئة التشريعية أو الهيئة التنفيذية في الدولة دون حاجة الى اجراءات خاصة ، أما الدستور الجامد فان تعديله يتطلب اجراءات اشد تعقدا كاستفتاء الشعب ، أو اجماع مجلسي البرلمان ، أو اشتراط اغلبية خاصة كأغلبية الثلثين أو الثلاثة ارباع . واغلب الدساتير المكتوبة جامد ، ولكن هناك استثناءات كثيرة كالدستور الايطالي الصادر سنة ١٨٤٨ ، والدستور السوفيتي الصادر سنة ١٩١٨ ، فكلاهما مرن ، كما أن اغلب الدساتير العرفية مرن ، ولكن بعضها جامد ، فقبل الثورة الفرنسية كانت القوانين الاساسية للملكة عرفية ، ومع ذلك ما كان يمكن تعديلها الا باتباع اجراءات خاصة .

اهم قيود الدساتير الجامدة : تنص بعض هذه الدساتير على تحريم تعديلها الا بقيود أهمها : (١) القيود الزمنية : فلا يجوز تعديل احكامها أو بعضها الا بعد مرور فترة معينة من الزمن ، ومن امثلة ذلك الدستور الامريكي الصادر سنة ١٧٨٩ (لا يجوز تعديل بعض احكامه قبل سنة ١٨٠٨) ، والدستور اليوناني الصادر سنة ١٩٢٧ (لا يجوز تعديله الا بعد مضي خمس سنوات) ، والغرض من ذلك اكساب الدستور نوعا من الثبات والاستقرار (ب) القيود الموضوعية : فيحصرم تعديل بعض النصوص الدستورية تحريما مطلقا ، فالدستور المصري الصادر سنة ١٩٢٣ كان يمنع تعديل الاحكام الخاصة بشكل الحكومة النيابي ونظام وراثه العرش ، والدستور الايطالي الصادر سنة ١٩٤٧ يمنع تعديل النظام الجمهوري منعما مطلقا (ج) القيود الاجرائية : كان يعهد بالتعديل الى البرلمان وفقا لاجراءات خاصة ، كاجتماع مجلسي البرلمان في مؤتمر خاص ، أو اشتراط نصاب معين من الاصوات ، أو كحل البرلمان ليتولى برلمان جديد مهة التعديل ، ومن الاجراءات التي تتبع ايضا منح سلطة التعديل للشعب عن طريق الاستفتاء ، وأحيانا منحها للبرلمان والشعب معا ، أو ايكال التعديل الى السلطة التنفيذية ، ثم استفتاء الشعب .

(٩١) ومن هذه الوثائق قوانين وراثه العرش Act of settlement لسنة ١٧٠١ وقانون البرلمان Parliament Act الصادر في ١٩١١ ، وقانون الوصاية Regency Bill الصادر في سنة ١٩٢٧ وللخاص بتشكيل مجلس الوصاية في حالة وفاة الملك .

(٩٢) Constitution souple, flexible constitution

(٩٣) Constitution rigide, rigid constitution

اصدار الدساتير : اذا كان نظام الدولة اوتقراطيا قد يصدر الدستور فى شكل منحة من ولى الامر ، وعلى هذه الصورة صدر الدستور الفرنسى سنة ١٨١٤ ، والدستور اليابانى سنة ١٨٨٩ ، وكذلك الدستور الاثيوبى الصادر فى سنة ١٩٥٥ ، واذا كان الوعى السياسى لدى الشعب متقدما فان الدستور يصدر فى صورة تعاقد (٩٤) بين الحاكم والشعب ، ومن امثلة ذلك الدستور الانجلىزى ، اذ اجبر النبلاء الملك جون على التوقيع على ما يسمى « العهد الكبير » سنة ١٢١٥ ، ويعتبر هذا اول دستور لانجلترا ، وكذلك الدستور الفرنسى الذى صدر سنة ١٨٣٠ ، فقد كان نتيجة لتعاقد بين نواب الشعب الفرنسى والملك لويس فيليب (٩٥) .

اما فى البلدان الديمقراطية حيث يكون الشعب ناضجا سياسيا فان الدستور يصدر من جمعية تأسيسية ينتخبها الشعب لهذا الغرض (٩٦) ، وهذا شأن معظم الدساتير التى صدرت بعد الحرب العالمية الاولى ، وأول دولة اتبعت هذا النظام هى الولايات المتحدة بعد استقلالها سنة ١٧٧٦ ، واتبعته أيضا عند صدور الدستور الاتحادى الذى وضعه مؤتمر فيلادلفيا سنة ١٧٨٧ .

وهناك طريقة اخرى لاصدار الدستور ، وهى ان تقوم هيئة معينة او يقوم الحاكم نفسه باعداد مشروع الدستور ، ثم يعرض على الشعب للاستفتاء عليه ، ولا تصيح له قيمة قانونية الا بعد موافقة الشعب عليه ، ومن امثلة هذه الدساتير الدستور المصرى الصادر سنة ١٩٥٦ ، والدستور الفرنسى الذى وضعه الجنرال ديغول سنة ١٩٥٨ .

وتنتهى الدساتير اما انتهاء عاديا ، واما نتيجة لثورة . اما الدساتير المرنة فلا يتطلب الغاؤها اجراءات خاصة ، ففى انجلترا مثلا يستطيع البرلمان الغاء الاحكام الدستورية على نحو ما يلقى الاحكام القانونية العادية ، اما الدساتير الجامدة فتعديلا يتطلب اجراءات خاصة ، اما الغاؤها فتقد اشار بعضها الى جواز تعديلها تعديلا كاملا ، وهذا يعنى الغاؤها ، اما باقى الدساتير فلا تشير الى التعديل الجزئى . اى ان السلطة القائمة على امر التعديل لا تملك سلطة الالفاء . ولكن مبدا السيادة الشعبية يخول الشعب حق انتخاب جمعية تأسيسية لوضع الدستور الجديد ، كما ان البرلمان يستطيع توكيل السلطة التنفيذية فى وضع دستور جديد يستفتى فيه الشعب .

Pacte (٩٤)

(٩٥) من الدساتير التى صدرت فى شكل تعاقد دستور مصر الصادر سنة ١٩٢٣ ، لان صدر بناء على تعاقد بين الملك والامة متضمنا نصا صريحا على ان الامة مصدر السلطات . بينما يرى بعض الفقهاء انه صدر فى صورة منحة من الملك ، ويستندون فى ذلك الى ديباحته . (٩٦) وقد تسمى convention او Assemblée constituante

وأصبحت الثورة أسلوبا جاريا لالغاء الدساتير ، ويجب الا يفوتنا التنبيه الى ضرورة التفريق بين الثورة والانقلاب ، فالثورة تتضمن تغيير نظم الحكم ، أما الانقلاب فلا يتضمن الا تغيير الحكام ، والثورة تصدر من الشعب ، أما الانقلاب فيحدث على يد كتلة من الشعب كحزب سياسى ، أو مجموعة عسكرية ، والمتفق عليه فقها ان الثورة والانقلاب يسقطان الدستور القائم (٩٧) .

ويختلف الكتاب فى تكييف آثار الثورة فى الدستور ، فمنهم من يرى أنها آثار مادية محضة ، ومنهم من يلتمس للثورة تبريرا قانونيا ، وأهم حججهم فى ذلك : ١ - الشعب برضائه عن الثورة يكون قد عبر عن رغبته فى الغاء الدستور ٢ - التعديل الثورى للدستور الغاء للتباعد الذى تراه الثورة قائما بين الحالة السياسية والاقتصادية والاجتماعية فى البلاد وبين الدستور لتجمله يتمشى مع تطور احوال الدولة ٣ - الثورة تستند فى الغاء الدستور الى أنه سقط بسقوط الهيئة الحاكمة التى تطبقه وتنفذه .

٣ - الهيئة الناخبة :

عرفنا كيف كان المواطنون فى الديمقراطيات القديمة يعربون عن آرائهم ، أما فى الديمقراطيات الحديثة فقد تكونت هيئات ناخبة لانتخاب أعضاء السلطة التشريعية وفقا لقوانين انتخابية بعضها يبيح حق التصويت لجميع من بلغوا سن الرشد من المواطنين ، وبعضها يقضى بحرمان جزء من المواطنين من حق الانتخاب لاسباب يقررها ، الا ان الديمقراطيات الحديثة بوجه عام تذهب نحو توسيع حق الانتخاب ، حتى صار شعارها الآن « صوت لكل مواطن » ، يستوى فى ذلك الرجال والنساء .

كان القرن التاسع عشر قرن التوسع فى منح المواطنين حق الانتخاب ، وظهرت أثناءه عدة نظريات تؤيد مبدأ الاقتراع العام ، وهو يقضى بأن يكون لجميع المواطنين حق الانتخاب دون تقييد بشروط العلم ، أو الثروة ، وقد جاء هذا المبدأ نتيجة مباشرة لنظريات روسو عن الارادة العامة ، ولكن المجتمع الاوروبى لم يكن مهيا لتطبيق هذا المبدأ لان الشعب كان ما يزال جاهلا ولما بدأت الآراء التحررية تنتشر بسدا حق الاقتراع العام يتسع ، فبعض الدول ألغى شرط الملكية ، وبعضها ألغى شرط التعلم بعد ان جعلت التعليم اجباريا ومجانيا ، فزال بذلك العقبة الاخيرة فى سبيل اقرار مبدأ الاقتراع العام ،

(٩٧) قد يحدث الا يجد القائلون بالثورة بعد نجاحها داعيا لالغاء الدستور ما داموا يستطيعون التحايل على احكامه لخدمة اهدافهم . ومن ذلك ان الديمقراطية الشعبية على ثورتهم فى صورة دستورية لتبريره مشروعية ثورتهم ، ومن ذلك ان الديمقراطيات الشعبية فى اوربسا الشرقية استندت الى الدساتير التى كانت سائدة فى العهد البورجوازي ، ولم تحسبوا لغاءها فى المرحلة الاولى من قيامها .

(م - ١٩ المفضل)

وقد لقي هذا المبدأ كثيرا من معارضة كبار الكتاب السياسيين ، مثل جون ستيوارت ميل ولكي Lecky وسير هنري مين وسدويك وبلونتشلي .

ولحق الانتخاب شروط يجب توافرها ، فجميع الدول تشترط في الناخب ان يكون قد بلغ سن الرشد ، وتختلف سن الرشد باختلاف الدول ، غير أن اغلبها يحددها بسن الحادية والعشرين ، وان كان بعضها يجعلها الثامنة عشرة ، وبعض آخر يرتفع بها الى الخامسة والعشرين ، والديمقراطيات الحديثة تقصر حق الانتخاب على الوطنيين دون الاجانب ، وجميع الدساتير تحرم المجانين والمجرمين من حق الانتخاب ، وبعضها يحرم أيضا من شهروا أفلاسهم .

وهناك شروط أخرى تتنافى مع مبدأ الاقتراع العام ، ومنها : ١ - شرط التعليم ، واشهر من عرض له الكاتب جون ستيوارت ميل ، وهو يقول أنه يجب ان يتوافر في الناخب شرط المعرفة بأوليات القراءة والكتابة ، ومبادئ الحساب الا انه في الوقت نفسه يحتم على الدولة ان توفر التعليم لجميع المواطنين ، لانه يرى ان حق الانتخاب يجب ان يكون عاما . ٢ - شرط الملكية او النصاب المالى ، وهو يقضى بأن يكون الناخب مالكا ، او حائزا او شاغلا لعقار له دخل معين ، او ممن يدفعون ضريبة ، ويقول الكاتب جون ستيوارت ميل في هذا الصدد انه من المهم ان تكون الهيئة التي تقرر الضرائب (البرلمان) منتخبة بواسطة المواطنين الذين يقع على عاتقهم عبء هذه الضرائب .

حق الانتخاب للمرأة : اغلب الدساتير الحديثة اقرت هذا الحق ، واصبحت المرأة على قدم المساواة مع الرجل في معظم دول العالم ، وقد انقسم الرأي حول هذا الحق بين مؤيدين ومعارضين ، اما حجج المعارضين فمحصلها : ١ - الحياة السياسية ليست المجال الطبيعي للمرأة ٢ - الاصل في ممارسة حق الانتخاب يرجع الى ضريبة الدم (الخدمة العسكرية) ، وما دامت المرأة لا تؤديها وجب الا تمنح الحقوق المترتبة عليها ٣ - الرأي الشائع ان المرأة اضعف من الرجل جسمانيا وأدبيا ، ومن ثم لا يجوز مساواتها بالرجل في حق الانتخاب .

أما المؤيدون فيردون على ذلك بأن : ١ - أثبتت المرأة العصرية في كل ميادين الاعمال مقدره وجدارة لا تدعان مجالاً للقول بأن ميدانها ينحصر في البيت . ٢ - اشتركت المرأة مع الرجل في دفع ضريبة الدم (الخدمة العسكرية) في الحربين العالميتين ، سواء في الميادين أو في المدن ، ويضيفون ان المرأة في حاجة الى الحماية من كثير من القوانين الجائرة التي يصدرها الرجل ، ولا يتأتى لها ذلك الا بالاشتراك في وضع هذه القوانين . ٣ - نقص المرأة عن الرجل

من الناحية الجسمانية امر طبيعي ، اما نةصها من الناحية العقلية والادبية
ففسد اظهرت التجارب أن المرأة لا تقل عن الرجل في هاتين الناحيتين .

الدوائر الانتخابية : تقسم الدول عادة الى عدد معين من الدوائر الانتخابية
تيسيرا لعملية انتخاب نواب الامة ، ويراعى في ذلك ان تكون بقدر الامكان
متساوية في عدد السكان ، ولكن اذا نشأت ظروف تؤدي الى عدم ثبات عدد
السكان في الدوائر الانتخابية فان الدول تحدث تغييرا في تقسيم الدوائر
الانتخابية ، وهذا التغيير يسمى « اعادة توزيع المقاعد » ، وقد ينجم عن
ذلك زيادة عدد النواب وفق ما تظهره نتائج احصاء السكان العام ، ومعظم
الدول تراعى في تقسيم الدوائر الانتخابية ان يمثل النائب عددا معيناً من
المواطنين ، وبعض الدول تحدد عددا ثابتاً من النواب ، ويبقى هذا العدد سواء
تعرض سكان الدولة للزيادة او للنقصان .

طرق الانتخاب : للانتخاب طريقتان : انتخاب فردي ، وانتخاب بالقائمة .
فالطريقة الاولى هي ان تقسم الدولة الى عدد من الدوائر يتساوى مع عدد
النواب الذين يتألف منهم المجلس ، فيصوت الناخب لمرشح واحد ، ويكون
لكل دائرة نائب واحد . اما الطريقة الثانية فهي ان تقسم الدولة الى عدد
صغير من الدوائر الكبيرة الحجم ، ويمثل الدائرة في هذه الحالة عدة نواب ،
ويكتب الناخب قائمة بأسماء النواب الذين يريد انتخابهم .

اما مزايا الانتخاب الفردي فيمكن اجمالها فيما يلي ١٠ - يكون النائب
المرشح عارفا باحتياجات دائرته ومشاكلها لانه غالباً من أهلها ٢ - طريقة
الانتخاب الفردي سهلة لان الناخب يختار نائباً واحداً يكون غالباً معروفاً
لاهل الدائرة ، اما لانه من سكانها ، واما لانه ممن عاشوا فيها مدة طويلة
على الاقل ، خلافاً لطريقة الانتخابات بالقائمة حيث يختار الناخب عدة مرشحين
قد لا يعرفهم ٣ - الانتخاب الفردي يحقق توازناً كبيراً بين المصالح المختلفة ،
لان نظام الانتخاب بالقائمة قد يتيح للحزب القوي ان يفوز بجميع المقاعد ،
اما نظام الانتخاب الفردي فانه يتيح للأقلية فرصة النجاح في الانتخابات ، لان
صغر الدائرة الانتخابية ييسر للأقلية التي تتركز في دائرة ما ان تنال اقلية
اصواتها ، خلافاً للانتخابات بالقائمة فان كبر دوائرها يجعل من المحال على
الاقلية ان تفوز باختيار ممثل لها في المجلس .

ويقول انصار الانتخاب بالقائمة ان الانتخاب الفردي يجعل النائب يهمل
المصالح العام ليهتم بمصالح الدائرة ، كما يجمله يعتقد انه يمثل دائرته وحدها ،
لا الامة في مجموعها . والحقيقة ان هذه المناقشة جدلية اكثر مما هي عملية
اذ ان مصالح الدائرة في الدول الديمقراطية تقع تحت اختصاص المجالس
المحلية ، هذا فضلاً عن ان الناخبين في الدوائر يحكمون على المرشحين تبعاً

لأرائهم في المشاكل العامة . وحتى اذا افترضنا ان النائب في نظام الانتخاب الفردي يهتم بمصالح دائرته فدائرته هذه جزء من الوطن الكبير ، وهي في حاجة الى من يرهاها ، ويهتم بمشاكلها .

وهناك من يقول ان نظام الانتخاب الفردي يسهل الرشوة الانتخابية ، ويسهل على رجال الادارة التدخل في الانتخابات ، وأن صح هذا العيب في الانتخاب الفردي فانه يصح كذلك في الانتخابات بالقائمة .

ويقول مؤيدو الانتخاب بالقائمة أيضا ان الانتخاب الفردي يقيد حرية الناخب في الاختيار ، ويتسبب عن ذلك ضعف كفاية النواب في المجلس ، فكما صنفرت الدائرة الانتخابية قلت الكفايات البارزة فيها ، ولكن الواقع يثبت أن غير هذا مطابق للحقيقة لان معظم الدول الآن لا تحتم أن يكون المرشح من أهل الدائرة ، وإنما يصح لاي مرشح أن يتقدم بترشيح نفسه لاي دائرة انتخابية ، وأن كان الغالب أن كل دائرة تفضل ان تختار احد أبنائها . ولكن يثبت كذلك أن الدائرة كثيرا ما تفضل اختيار نائب ليس من أبنائها لكفايته وجدارته ، فالديمقراطيات الحديثة الآن تميل الى اختيار المرشح الافضل ايا كان مولده أو مقر عمله ، وهذا التطور في عقل الناخبين جاء نتيجة لانتشار التعليم ، وارتفاع مستواه في الدول الديمقراطية .

ويقول أيضا أنصار الانتخاب بالقائمة أن مفاضلة الناخبين بين مرشح ومرشح انما تقوم على الموازنة بين المبادئ والأفكار المختلفة ، لا بين الأفراد كما هو الحال بالنسبة للانتخاب الفردي ، ولكن يرد على ذلك بأن الانتخاب الفردي يقوم على المبادئ والأفكار أيضا ، بدليل أن الاغلبية العظمى من النواب في الدول التي تتبع هذا النظام ينتمون الى احزاب سياسية ، وأن النواب المستقلين نسبتهم الى الاحزاب قليلة .

والخلاصة : أن الانتخاب الفردي أثبت صلاحيته لتنظيم الانتخابات في معظم الدول ، وهذا لا يعنى أنه خال من العيوب ، ولكن الذي نعنيه أن عيوبه اقل من فضائله ، كما أن جميع الأنظمة الانتخابية الأخرى لا تخلو من العيوب ، والانتخاب الفردي يتطلب من الهيئة الحاكمة اشرافا وتنظيما دقيقين ، ولا سيما فيما يختص باعادة توزيع المقاعد ، وتساوى عدد سكان الدوائر ، وقد صار هذا النظام مفضلا لدى الحكومات الحديثة لبساطته وبعمده عن التعقيد .

وفي جميع طرق الانتخاب المتبعة ينجح المرشح الحاصل على الاغلبية المقررة من الاصوات . وطريقة الاغلبية هذه تهمل عددا كبيرا من الاصوات ، فمثلا اذا فرضنا أن دائرة ما فيها مرشحان : (أ) ، (ب) . وأن المرشح (أ)

حصل على ٥٠٠٠ صوت ، وأن الثاني حصل على ٤٩٩٩ صوتا ، فان ٤٩٩٩ يصبحون غير ممثلين في المجلس ، ولا يمكن بأى حال ان نقول ان المرشح (١) الذي انتخب يمثل دائرته تمثيلا صحيحا .

وكثير من الكتاب يعارضون هذه الطريقة على اساس انها تتنافى مع الديمقراطية الحقة ، ويعالج جون ستيوارت ميل هذه المشكلة في كتابه « الحكومات التمثيلية » ، وهو يقول في هذا الصدد : ان الاغلبية العددية لا تمثل المبدأ الديمقراطي الحق ، بل تضع القوة السياسية في يد الطبقة التي تظهر بها ، ويترتب على ذلك اهمال ما عداها من الطبقات التي قد يكون بعضها ذا اهمية كبيرة مما يجعل المجلس النيابي المنتخب بعيدا عن ان يكون ممثلا لجميع طبقات الامة . وما لم تمثل الاقلية في المجلس فان الحكومة لا تكون حكومة ديمقراطية قائمة على مبدأ المساواة ، بل تكون حكومة طبقة ممتازة تفرض سلطاتها على كل مخالفيها في الراى ، ولذلك اخذت بعض الدول بطرق متعددة لضمان تمثيل الاقلية نجلها فيما يلي :

اولا - التمثيل النسبي : وهو اهم ما لجأت اليه بعض الدول لتحقيق تمثيل الاقلية ، وفحواه ان يكون لكل فئة من الراى العام عدد من المقاعد يتلاءم مع نسبتها الى مجموع الشعب .

وللتمثيل النسبي طرق متعددة ، ولكن هناك طريقتين هما اكثرها ذيوعا بين الدول ، وهما طريقة هير ، وطريقة الانتخاب بالقائمة :

(١) طريقة هير (٩٨) : واول من اقترحها « توماس هير » ، وقد ابدىها « جون ستيوارت ميل » وكثير غيره من الكتاب السياسيين ، وتعتمد هذه الطريقة على تقسيم الدولة الى دوائر انتخابية كبيرة يمثل كلا منها عدد من النواب يتراوح بين ثلاثة وثمانية ، ولا يشترط فيهم الانتماء الى حزب سياسى ، ويحق للناخب ان يعطى صوته لمرشح واحد او اكثر من مرشحي الدائرة ، فاذا زاد على مرشح واحد فعلى الناخب ان يضع رقم (١) امام مرشحه الافضل ، ورقم (٢) امام المرشح التالى له فى الافضية ، وهكذا . ثم تفرز الاوراق ، ويفوز المرشح الذى يحصل على عدد معين من الاصوات يعادل ناتج قسمة مجموع أصوات الناخبين على عدد مقاعد الدائرة ، ويطلق عليه اسم كوتا « Quota » . وعند اول فرز للاصوات لا يحتسب للمرشح سوى اصوات الافضية الاولى ، فاذا ما توافرت له « الكوتا » يعتبر ناجحا ولا تحتسب له اصوات بعد ذلك ، ولكن الاصوات التى نالها بعد الكوتا تعطى للمرشح صاحب الافضية الثانية ، فاذا زاد عدد مقاعد الدائرة على اثنين يؤخذ فى حساب اصوات الافضية الثالثة للمقعد الدائرة .

The Hahe system (٩٨)

(ب) طريقة الانتخاب بالقائمة : يقيد المرشحون في قوائم انتخابية منفصلة ، كل قائمة تمثل حزبا سياسيا ، وللناخب أن يعطى صوتا واحدا أو أكثر ، بشرط أن لا يزيد عدد الاصوات على عدد مقاعد الدائرة ، وبشرط الا يعطى مرشحا واحدا أكثر من صوت واحد ، وعند حسابان عدد الاصوات يقيد كل صوت في القائمة للحزب أولا ، ثم توزع مقاعد الدائرة بين الاحزاب أو القوائم وفق طريقة « هير » السابقة ، أى يقسم مجموع الاصوات التى حصل عليها الحزب على الكوتا ، ويكون الناتج هو عدد المقاعد التى يفوز بها الحزب فى الدائرة .

غير أن مبدأ التمثيل النسبى لم يجد قبولا بين أغلبية الدول ، ويرجع ذلك الى التعقد الذى يصاحب تنفيذه ، فقد يتعذر على الناخب أن يوازن بين عدد كبير من المرشحين ويرتبهم حسب الامتضية ، وهناك أيضا تعقد آخر فى حساب عدد الاصوات . ويهاجم هذا المبدأ كتاب ممن يعرفون الحكومة الديمقراطية بأنها حكومة الاعنبية ، ويرون انه لا محل لمناقشة حق الاقلية فى التمثيل السياسى ، وأن ممارسة الاغلبية للحكم لا تعنى ايقاع الظلم بالاقلية ، ولا تعنى انهم يريدون ابعاد الاقلية ابعادا تاما عن المجلس النيابى بل هم يرون أن وجود المعارضة امر ضرورى للحياة الديمقراطية الصحيحة ، لان المعارضة تنير الراى العام ، وأى عدد منهم مهما كان قليلا يكفى لبيان وجهة نظر المعارضة ، ومن الكتاب من يرى أن التمثيل النسبى يقسم المجتمع الى فئات متنافرة ، ومنهم من ينبه الى تقوية تمثيل الاقلية التى يترقب عليها زيادة عدد الاحزاب مما يتعذر معه استقرار الوزارات على نحو ما حدث فى فرنسا عدة مرات ، والراى عند الكتاب المعارضين لمبدأ التمثيل النسبى انه لا سبيل امام كل اقلية الا أن تسعى الى أن تكون اغلبية .

ثانيا - التصويت المحدود : The Limited Vote system : ومن شأنه تمكين الاقلية من أن تكون ممثلة فى المجالس النيابية ، ومؤدى هذه الطريقة أن تقسم الدولة الى دوائر انتخابية كبيرة ، ويكون لكل دائرة ثلاثة مقاعد على الاقل ، ويعطى كل ناخب أصواتا عددها أقل من عدد مقاعد الدائرة ككلتيها مثلا ، فإذا كان المطلوب انتخاب ستة نواب عن الدائرة يكون للناخب أربعة أصوات فقط ، وبهذا يتسع المجال امام الاقلية لتفوز بنائين الى جانب النواب الاربعة الذين تختارهم الاغلبية . ويؤخذ على هذه الطريقة انها ليست مضمونة النجاح الا فى حال وجود حزبين قويين ، غير أن هذه الطريقة لم يعد يعمل بها الا فى قلة من الدول الصغيرة فى أمريكا اللاتينية .

ثالثا - التصويت الجماعى Cumulative Vote system : بمقتضى هذه الطريقة يسمح للناخب بعدد من الاصوات يساوى عدد مقاعد الدائرة ، فإذا كان للدائرة خمسة مقاعد مثلا كان للناخب أن يعطى أصواته الخمسة لمرشح

واحد ، أو يعطى أربعة منها لمرشح ، والصوت الخامس لمرشح ثان ، وهكذا . وله أيضا الا يستعمل الا بعض هذه الاصوات . وبهذه الطريقة تستطيع الاقلية المنظمة ان تعطى كل اصواتها لمرشح واحد فتضمن له الفوز في الانتخاب ، وهذه الطريقة يؤخذ عليها كسابقتها انها لا تحقق تمثيلا نسبيا حقيقيا للاقلية وانها قد تزيد من قوة الاقلية على حساب الاغلبية .

رابعا - تمثيل المصالح : تاخذ بعض الدول ببدا تمثيل الطبقات او المصالح المتعددة في الدولة ، وقد اخذت بروسيا بهذا المبدأ قبل الحرب العالمية الاولى ، فقسمت الهيئة الناخبة الى ثلاث طبقات تبعا لما تدفعه من ضرائب للدولة ، وهذا التمثيل الطبقي يظهر بصفة عامة في المجالس العليا في الدول التي تاخذ بنظام المجلسين ، مثل مجلس اللوردات بانجلترا . وفي سنة ١٩٣٥ اخذ دستور الهند ببدا تمثيل المصالح في المجلس الفيدرالي وفي مجالس المقاطعات ، اذ خصص فيها عددا من المقاعد لكل مصلحة من المصالح المختلفة مثل الصناعة والتجارة والتعدين والزراعة وملاك الارض الزراعية والعمال والجامعات وخصص بعض المقاعد للنساء . وعلى الرغم من مساوىء هذا النظام فانه ضرورى لاي مجتمع معقد التركيب مثل المجتمع الهندي .

ويؤخذ على نظام تمثيل المصالح انه يصعب تحديد المصالح او الجماعات الواجب تمثيلها ، وكذلك تحديد نسبة التمثيل لكل فئة ، كما يؤخذ عليه انه يؤدي الى جعل المجلس التمثيلي مكونا من ممثلين لا يهتمون الا بمصالح الفئة التي ينتمون اليها ، ويهملون المصلحة العامة .

خامسا - تعدد الاصوات : القاعدة في نظام الاقتراع العام ان يكون لكل ناخب صوت واحد ، والا يباشر التصويت الا في دائرة انتخابية واحدة ، الا ان بعض الدول خرجت على هذه القاعدة فمنحت بعض الناخبين اكثر من صوت واحد ، وذلك لاسباب منها : ان يكون الناخب ذا مركز اجتماعي ممتاز ، او ان يكون ممن يدفعون ضريبة تدل على انه مصالح كثيرة ، او ان يكون رب أسرة ، او ان يكون له املاك متفرقة في دوائر انتخابية متعددة فيعطى حق التصويت في كل دائرة يقع فيها جزء من املاكه .

سادسا - التصويت الاجباري : القاعدة العامة التي تاخذ بها معظم الدول الديمقراطية هي ان يكون الانتخاب اختياريا ، ولكن لتخلف كثيرين عن القيام بهذا الواجب لجأت بعض الدول كاسبانيا وبلجيكا الى جعل الانتخاب اجباريا ، وفرضت جزاءات على الناخبين المتخلفين بدون اعدار ، وقد اخذت مصر بهذا النظام في دستور سنة ١٩٥٦ ،

سابعا - الانتخاب غير المباشر : في الانتخاب غير المباشر لا يقوم الناخب

بانتخاب النائب مباشرة ، بل ينتخب كل عدد من الناخبين مندوباً ، وكل عدد من المندوبين تتألف منهم هيئة تقوم بانتخاب نائب ، ويطلق على هذه الهيئة عادة اسم «Electoral College» .

والدول تأخذ بهذا النظام في انتخاب المجالس العليا وحدها مثل مجلس الشيوخ ، أما المجالس الشعبية فتأخذ بنظام الانتخاب المباشر ، وسبب ذلك رغبة هذه الدول في تجنب تكرار عملية الانتخاب ، ويظهر هذا واضحاً في الدول الفيدرالية حيث يكون مجلسان في الحكومة الاتحادية ، ومجلسان في الحكومة المحلية .

وانصار الانتخاب غير المباشر يبررونه بأنه يخفف من حدة التوتر أثناء الانتخاب ، ويضع حداً للانفعالات الشعبية ، ويقولون أيضاً أن هذه الطريقة تخفف من مساوئ الاقتراع العام بجعل الانتخاب في يد طبقة المندوبين ، وهي أقدر من طبقة الناخبين على معرفة المسائل العامة ، وعلى تقدير كفاية المرشحين ، غير أنه يؤخذ على هذه الطريقة أنها لا تشبع رغبة المواطن ، من حيث الاشتراك في النشاط السياسي من طريق مباشر ، وذلك يشعره بأنه يشترك اشتراكاً فعلياً في الحياة العامة للدولة ، كما يؤخذ عليها أن المندوبين يكونون قلة يسهل التأثير عليهم بثتى الوسائل كالرشوة وغيرها .

٤ - الهيئة التشريعية:

الهيئة التشريعية هي السلطة التي تملك حق سن القوانين ومناقشتها ، فوظيفة الهيئة التشريعية اذن ذات شقين ، وهي لا تقوم بهذه الوظيفة منفردة بل تستنير في وظيفة المناقشة بأراء الشعب ، كما تعتمد في صياغة القوانين على فقهاء القانون .

(١) **العضوية في المجالس النيابية** : جرت العادة على أن يكون النائب في المجلس التشريعي ممن لهم أصلاً حق الانتخاب ، فيجب أن يكون اسم المرشح مقيداً في جداول انتخابات الدائرة (وان كانت بعض الدول لا تأخذ بهذا المبدأ) ، ومعنى هذا المقيد أنه مواطن ، وأنه لم تصدر في حقه أحكام جنائية ، وأنه ليس معنوها ، ولا مفلساً ، ولا ناقص الأهلية .

ومن أهم الشروط المرعية في أكثر دول العالم للترشيح لعضوية المجالس النيابية : ١ - الجنسية : يشترط أن يكون مواطناً ٢ - السن : المرشح للمجلس الأعلى لا تقل سنه عن ثلاثين سنة ، والمرشح للمجلس الشعبي لا تقل سنة عن خمس وعشرين سنة ٣ - الملكية : كثير من الدول تنص على شرط الملكية (وإن كان هذا الشرط آخذاً في الزوال) ، ولكن في الدول

التي لا تخصص لاعضاء المجلس التشريعى مكافآت يكون شرط الملكية واجبا من الناحية العملية ، وان لم يكن واجبا من الناحية القانونية ، غير ان معظم الدول تأخذ بمبدأ دفع مكافآت لاعضاء المجالس التشريعية لتتاح الفرصة لغير الملاك ان يكونوا من اعضائها ٤ - الوظيفة : اكثر دساتير العالم تحصر على جميع الموظفين العموميين ترشيح أنفسهم لهذه المجالس باستثناء الوزراء ٥ - الدين : شرط الدين بدأ يخفى من معظم دول العالم .

(ب) تنظيم السلطة التشريعية : في عهد قدماء الاغريق كان المجلس التشريعى تمثل فيه جميع الطوائف ذات المصالح ، أما الدول الحديثة فان مجالسها التشريعية مقصورة على ممثلى الشعب لتعذر تمثيل جميع الطوائف ، ولما كانت القوانين التى تصدر عن السلطة التشريعية تؤثر فى جميع المواطنين وجب مراعاة التانى والحيطة فى اصدارها لتكون ممثلة لارادة الشعب تمثيلا صحيحا .

وفىما يلى عرض لاهم الوسائل التى تتبعها الدول الحديثة فى تنظيم سلطتها التشريعية .

اولا - نظام المجلس الواحد ونظام المجلسين : نظام المجلس الواحد «unicamehal system» حيث يتولى السلطة التشريعية مجلس واحد لم يكن يكون معروفا قبل الحرب العالمية الاولى ، ومن أمثله المجلس الوطنى فى فرنسا (عام ١٧٩١) ومجلس العموم فى انجلترا ، حتى أخذت به دول حديثة العهد مثل بلغاريا واستوانيا ، أو دول تعرضت لثورات تقدمية مثل تركيا والبرتغال .

أما نظام المجلسين «Bicamehal system» حيث يتولى السلطة التشريعية مجلسان ، فقد تثبتت أفضليته إذ أنه نشأ نتيجة التطور التاريخى حيث ظهر على التعاقب مجلس اللوردات ، ومجلس العموم ، ثم أخذت أكثر الدول بهذا النظام لما فيه من مزايا تفوق مزايا النظام الفردى .

ثانيا - مبررات نظام المجلسين : يمكن اجمالها فيما يلى : ١ - تلافى الاخطاء فى التشريع ، فوجود مجلس آخر كفيل بتلافى ما عسى ان يقع فيه المجلس الاول من اخطاء ٢ - امكان تمثيل المصالح والاقليات فى الدول الحديثة فقد حقق الاقتراع العام الغلبة للطبقات الشعبية مما جعلها تسيطر سيطرة تامة على المجلس الأدنى ، وبذلك تعرضت مصالح الطبقات العليا للخطر والاهمال ، فتلافيا لذلك نشأ المجلس الأعلى (مجلس الشيوخ ، أو مجلس الاعيان أو مجلس اللوردات) ٣ - امكان الانتفاع بكفايات غير متوافرة فى المجلس الشعبى ، أما عن طريق التعيين ، وأما باشتراط كفايات خاصة فى أعضاء

المجالس العليا { - تمثيل الولايات في الدول الاتحادية في المجلس الاعلى
تمثيلا عادلا ، اما المجلس الأدنى فيمثل فيه السكان بحسب اهميتهم العددية
كما هو الحال في الدول البسيطة ٥ - منع استبداد السلطة التشريعية ، فهي
تنظر الى نفسها على انها اقوى سلطة في الدولة باعتبارها مصدر جميع
القوانين ، فمنعا لهذا الاستبداد ، وتحقيقاً للتوازن بين السلطات الاخرى ،
كان من اللازم ايجاد مجلس ثان يقف بين المجلس الشعبى والسلطات
الاخرى .

ثالثا - مبررات نظام المجلس الواحد : وهي ان ذلك النظام اقل تعقدا
من نظام المجلسين واسرع منه في انجاز التشريع ، فضلا عن خلوه من مساوئ
الاحتكاك بين المجلسين ، ويعيرون على نظام المجلسين انه يؤدي الى خلق
ارستقراطيات جديدة ، فكثير من الدول تقصر عضوية المجلس الاعلى على طبقة
خاصة من اصحاب الاملاك او الاغنياء وتمنحه امتيازات كعدم جواز - حلة .

رابعا - العلاقة بين المجلسين : جرت العادة ان تقترح القوانين في المجلس
الأدنى اى الشعبى ، وتكون مهمة المجلس الاعلى مراجعتها ونقدها ، وان
كان في بعض الدول تقترح القوانين في كل من المجلسين بدون تفرقة ، وما
يقترحه احدهما يتولى الآخر نقده ومراجعته ، الا ان أكثر الدول تجعل مهمة
اقتراح القوانين من خصائص المجلس الأدنى ، وعندئذ تكون مهمة المجلس
الاعلى الاساسية هي دراسة القوانين بعناية ودقة بعيدا عن الانفعالات
النفسية التي قد يتعرض لها المجلس الأدنى .

٥ - الهيئة التنفيذية :

هي السلطة التي تقوم بتنفيذ ارادة الشعب التي تعبر عنها القوانين الصادرة
عن السلطة التشريعية ، وعلى هذا يكون موظفو الدولة من رئيس الجمهورية
الى رجل الشرطة باستثناء القضاة هم الهيئة التنفيذية ، ولكن احيانا يطلق اسم
« السلطة التنفيذية » على رئيس الجمهورية والوزراء فقط ، واما باقى الموظفين
فيسمونهم الموظفين او الاداريين او رجال الادارة او الهيئة الادارية ،
ويجب التفرقة بين السلطة التنفيذية الاسمية والسلطة التنفيذية الفعلية ،
فالملك في الحكومات الملكية المقيدة ورئيس الجمهورية في الجمهوريات البرلمانية
كلاهما رئيس السلطة التنفيذية ، وكلاهما سلطته التنفيذية اسمية ، اما السلطة
الفعلية في كل منهما فيمارسها رئيس الوزراء بمعاونة الوزراء . واهم ما يجب
توافره للعمل التنفيذى هو ان تقوم به هيئة واحدة ، او شخص واحد كالملك
او رئيس الجمهورية او رئيس الوزراء تحقيقا لوحدة الغرض مع السرية
التامة في اتخاذ القرارات .

(١) اختيار رئيس السلطة التنفيذية : يتم اختياره غالبا بثلاث طرق :
الوراثة ، الانتخاب ، الاختيار ، والتعيين .

اولا - الوراثة : في الدول القديمة كان يتولى رئاسة السلطة التنفيذية الملك وراثا العرش ، ومن بعده يرثه ولى عهده . اما في الدول الحديثة فقد حل مبدأ الانتخاب او التعيين محل الوراثة ، ومن مميزات نظام الحكم الوراثةى الاستقرار ، والواقع ان صفة الاستقرار هذه لا تستند الى التقليد التاريخى بقدر ما تستند الى ارادة الشعب ، فالملك الوراثةى في الديمقراطيات الحديثة ليست له سوى سلطات اسمية ، اما المسؤولية الحقيقية فيتحملها الوزراء ، ومما يعيب على هذا النظام انه يحد من اختيار الشعب لحاكمه ، وقد تنحصر وراثة العرش في ملك غير كفء ، وطالما حدثنا التاريخ عن ملوك كانوا وبالا على بلادهم بسبب عدم كفايتهم .

ثانيا - الانتخاب : لانتخاب رئيس السلطة التنفيذية ثلاث طرق :
١ - الانتخاب المباشر بواسطة الشعب ٢ - الانتخاب غير المباشر بواسطة الشعب ٣ - الانتخاب بواسطة السلطة التشريعية .

والطريقة الاولى تأخذ بها معظم الحكومات ، وتقوم فكرة الانتخاب المباشر على ان يكون رئيس السلطة التنفيذية حائزا لثقة الشعب ، وانصار هذا المبدأ يقولون ان له مميزات كثيرة منها انه يجعل رئيس الحكومة اكثر شعورا بالمسئولية امام الشعب ، ويزيد من اهتمام الشعب بالمسائل العامة ، ولكن يؤخذ على هذه الطريقة ان الشعب لا يكون في معظم الحالات قادرا على ان يحكم حكما صحيحا على جميع المرشحين .

اما الطريقة الثانية فتهمي الى ان يكون انتخاب الرئيس مقصور على المواطنين ذوى الكفايات الممتازة التى تمكثهم من ممارسة حق الانتخاب بذكاء مع مراعاة الصالح العام ، فرئيس الجمهورية في الولايات المتحدة تنتخبه هيئة انتخابية «Electoral college» مكونة من ممثلين عن الولايات بنسبة ما لكل منها من نواب في الكونجرس ، ولا عيب في هذه الطريقة نظريا ، اما عمليا فقد لوحظ ان اعضاء الهيئات الانتخابية يكونون خاضعين لرغبات الاحزاب التى ينتمون اليها ، وبذلك يفقدون حرية استقلالهم في الاختيار ، حتى ان انتخاب الرئاسة في الولايات المتحدة الامريكية اصبح الآن مباشرا اكثر مما هو غير مباشر ، لان المندوبين يتقيدون سلفا برغبات الناخبين في اختيار رئيس الجمهورية .

اما الطريقة الثالثة فهى تدخل في الواقع في نطاق الانتخاب غير المباشر ، وتقوم هذه الفكرة على اساس ايكال انتخاب رئيس الجمهورية الى السلطة

التشريعية لانها اقدر هيئة على انتخابه ، ومن مميزات هذه الطريقة انها تتلافى عيوب الطريقة السابقة ، فنجد من تكرار الانتخابات ، كما انه لا مبرر لدعوة الشعب لاختيار هيئة انتخابية جديدة ما دامت هناك سلطة تشريعية قد انتخبها الشعب ، ومن حقها ان تمارس حق انتخاب رئيس الجمهورية ، وهذه الطريقة ايضا تحقق الانسجام المطلوب بين السلطتين التشريعية ظهرت آثارها واضحة في الولايات المتحدة الامريكية حيث تنفصل السلطة التنفيذية عن التشريعية تماما ، وذلك مما يعرقل اعمال الحكومة ، ويجعل عدم التفاهم هو الصفة السائدة بين الكونجرس والرئيس .

ثالثا - الاختيار او التعيين : هناك من يرى ان تعيين اعضاء السلطة التنفيذية افضل من اختيارهم ، وبخاصة حين يكون هذا التعيين منصبا على الوظائف التنفيذية الثانوية ، اما الوظائف العليا فان التعيين فيها يكون موقوفا على الخبرة السابقة في الوظائف العامة ، او الكفاية الممتازة التي يتطلبها نوع العمل .

وتختلف مدة حكم رئيس السلطة التنفيذية باختلاف انواع الحكومات ، وواضح ان مدة حكم الرئيس الوراثي (الملك) هي مدى الحياة ، اما مدة حكم رئيس الجمهورية المنتخب فتتراوح بين سنة وسبع سنوات . وهناك من يعارض فكرة اعادة انتخاب الرئيس ، اى تجديد مدته ، وما يذكر ان دستور الولايات المتحدة الامريكية عدل سنة ١٩٥١ تعديلا يقضى بمنع اعادة انتخاب الرئيس اكثر من فترة واحدة ، كما ان هناك من يجيز التجديد على اساس ان ذلك يدعو اطراد سير الادارة الحكومية ، والى الافادة من خبرة الرؤساء السابقين .

(ب) الاعمال الاساسية للسلطة التنفيذية : هي المتصلة بالنشاط الاساسي للحكومات . وتتلخص فيما يلي : (١) تحقيق الاستقرار الداخلى : وتتولاها وزارة الداخلية (٢) تنظيم مالية الدولة : وتقوم به وزارة الخزانة او وزارة المالية (٣) الدفاع : وتتولاها وزارة الدفاع او وزارة الحربية ، ومهمة الدفاع اهم ما تقوم به الحكومات في العصور الحديثة ، وبعض الدول تكل هذه المهمة الى عدة وزارات ، فوزارة خاصة بالجيش ، واخرى خاصة بالطيران ، وثالثة خاصة بالبحرية . والرئيس التنفيذي في كل الدول هو الرئيس الاعلى لجميع القوات العسكرية (٤) تنظيم العلاقات الخارجية للدولة : وتقوم بهذا وزارة الخارجية ، وهي المسؤولة عن تنظيم علاقة الدولة بغيرها من الدول الأخرى ، وعن المفاوضات الدبلوماسية ، وعن عقد المعاهدات والاتفاقات الدولية ، وعن تعيين ممثلين للدولة لدى الدول الأخرى ، وتتمتع وزارة الخارجية باستقلال وحرية في العمل اوسع مما تتمتع

به اى وزارة اخرى ، وقد تشترك السلطة التشريعية في تنظيم العلاقات الخارجية للدولة عن طريق وجوب موافقة البرلمان على المعاهدات التي تمتد مع الدول الاجنبية (٥) تنظيم القضاء : تقوم الحكومة (من طريق وزارة العدل) بترتيب الدفاع في قضايا الحكومة التي لها والتي عليها ، وباعداد مشروعات القوانين اللازمة للاداء الحكومية ، وتنفيذ سياسة الحكومة بأن تصدر مراسيم لها قوة القوانين ، وتصدر اللوائح المفسرة للقوانين ، وتصدر الاوامر الادارية المنظمة للعمل الحكومي . والسلطة التنفيذية يقع في عاتقها ، الى جانب كل هذه الوظائف الرئيسية ، مهمة تنفيذ القوانين ، وادارة الدولة ، وما يتبع ذلك من نحو تعيين الموظفين وعزلهم ، كما تقوم أيضا ببعض اعمال تعتبر قضائية بحتة مثل اصدار العفو ، والعفو الشامل ، والتصديق على بعض الاحكام ، وقد انشأت الحكومات الحديثة وزارات خاصة للإشراف على بقية مرافقها ، مثل وزارة التجارة ، ووزارة الزراعة ، ووزارة التربية والتعليم ، ووزارة الأشغال العامة ، ووزارة الصناعة ، ووزارة العمل .

٦ - الهيئة القضائية :

يراد بها السلطة التي تفسر القانون ، وتطبقه على الوقائع المعينة التي تعرض امامها ، فالقاضي مهمته ان يفسر القانون ويطبقه ، ولكن القوانين لا يمكن أن تلم بجميع المشاكل التي قد تعرض على القاضي ، وفي هذه الحالة يترك للقاضي حرية اختيار القانون الذي يتلاءم مع الحالة المعروضة عليه ، فان لم يجد فالامر متروك لادراكه واجتهاده ، ومن هنا تنشأ السوابق التي يعتمد عليها القضاء فيما بعد في اصدار احكامهم ، فالقاضي يصبح في هذه الحالة مشرعا ومفسرا للقانون في آن واحد .

الصفات الأساسية للقضاة : يجب ان تتوفر في القاضي صفتان أساسيتان الى جانب العدالة ، وهما (أ) معرفة القانون (ب) الاستقلال . ولذلك كانت طرق اختيار القضاة وتعيينهم على جانب كبير من الخطورة والاهمية ، ووسائل اختيار القضاة ثلاث :

الوسيلة الاولى : اختيار القضاة بواسطة الهيئة التشريعية ، وهي طريقة غير شائعة ، ولا تستعملها في الدول الاوربية الا سويسرا ، ومن عيوبها ان يكون القاضي مدينا بالولاء للحزب المسيطر على هذه الهيئة فضلا عن منافاتها لمبدأ فصل السلطات ، ومما يذكر أن معظم الدول التي كانت تأخذ بهذه الطريقة قد عدلت عنها نهائيا .

الوسيلة الثانية : اختيار القضاة بالانتخاب الشعبي المباشر ، ويكثر استخدام هذه الطريقة في الولايات الامريكية ، (أما قضاة الاتحاد الفيدرالي

فانهم يعينون بواسطة السلطة التنفيذية) . وهي اكثر عيوباً من الطريقة الاولى رغم انها تحقق عدم خضوع القضاة للسلطة التنفيذية ، فمن نتائجها هبوط مستوى القضاة ، وخضوعهم للحزب السياسية ، وتأثرهم بنزعاتها ، وميلهم الى كسب رضاء الجمهور .

الوسيلة الثالثة : تعيين القضاة بواسطة السلطة التنفيذية ، وهي افضل طريقة لاختيار القضاة ، وقد اخذت بها معظم الدول ، لان السلطة التنفيذية ادري بالكفاية اللازمة لوظيفة القاضي ، ومما يؤخذ على هذه الطريقة انها لا تتلافى عيوب الطريقتين السابقتين ، فالسلطة التنفيذية التي تتولى الاختيار مسؤولة امام الهيئة التشريعية التي يسيطر عليها حزب الاغلبية ، ومحصل ذلك ان تعيين القضاة يخضع لاعتبارات حزبية ، ولكي تتلافى الدول هذا العيب اوجدت نظماً مختلفة تضمن بها الحياد التام في تعيين القضاة ، فـ دستور الجمهورية الرابعة في فرنسا مثلاً كان ينص على تكوين هيئة غير حزبية تقدم قائمة بأسماء من يصلحون للمناصب القضائية ، ويقيد بها رئيس الوزراء عند التعيين ، ودستور الهند يحمل رئيس الجمهورية على استشارة أعضاء المحكمة العليا ، او أعضاء المحاكم العليا للمقاطعات عند التعيين .

وتحديد مدة القاضي ذو اهمية لا تقل شأناً عن طريقة تعيينه ، اذ ان استقلال القاضي يتطلب ان يكون مستقراً في وظيفته ، مطمئناً عليها ، ولذلك اتجهت اغلبية الدول الى ابقاء القاضي في عمله حتى يبلغ السن القانونية وفق الاوضاع المقررة قانوناً ، ليرفع مستوى القضاء ، ويستفاد بخبرة رجاله الطويلة ويكفل لهم الاستقلال التام في اعمالهم .

ويرتبط بموضوع استقلال القضاة موضوع عزلهم ، والقاعدة التي تاخذ بها اكثر الدول في عصرنا ان تكون عملية العزل عملية صعبة ضماناً لاستقلال القضاة ، ففي الولايات المتحدة الامريكية تشترط بعض الولايات ان يكون عزل القضاة بمحاكمة بواسطة السلطة التشريعية ، بموافقة اغلبية كبيرة ، خوفاً من ان يتم العزل لاسباب حزبية .

ومعظم الدول الحديثة تضع قواعد دقيقة لتنظيم مراتب القضاة وترقياتهم ، ليوفر ذلك لهم ما يلزم لوظيفتهم من استقرار واستقلال وكرامة .

الفصل الثالث

التنظيمات السياسية والرأى العام

المبحث الاول

الاحزاب السياسية

١ - طبيعة الاحزاب السياسية :

تفرض النظرية الديمقراطية الكلاسيكية وجود علاقة مباشرة بين الحكومة والشعب ولكن الديمقراطية التمثيلية الحديثة اوجدت وسيطا بين الشعب والحكومة وهو المجلس ، ولم يدخل في حسابان اى من النظريتين امكان تطور النظم الحزبية . وحتى وقت قريب كانت نظريات الحكم الحديثة تنظر الى تكوين الاحزاب السياسية بعين الشك والحذر ، وكانت ترى انها شر لابد منه ، وقد عرف ادمون بيرك الحزب السياسى بأنه اتحاد بين مجموعة من الافراد بغرض العمل معا لتحقيق الصالح القومى وفقا لمبادئ خاصة متفقين عليها جميعا . ومن ذلك نرى أن الحزب السياسى هو أداة يستعملها الشعب للتعبير عن آمانيه ، ويستطيع من خلالها أن يحقق هذه الامانى ، وهو فى السوتت نفسه يحقق مصلحة خاصة ، اذ أن مجموعة الافراد التى تركز امانيها فى حزب ما ، انما ترمى الى تحقيق وزن اكبر لهذه الامانى وتأمل تنفيذها من طريق العمل المشترك الذى يتيح لها جهاز الحزب .

والحزب السياسى هو وحدة معقدة ، فهو منظمة اجتماعية ، لها جهاز ادارى كامل وهيئة موظفين دائمين ، كما ان لها انصارا عديدين بين افراد الشعب ينتمون الى بيئات وفتات ولهم عادات مختلفة ، ولعمل هذا التباين بين افراد الشعب هو الذى يدفع بهم الى الانتماء الى الاحزاب كما سنبين بعد ، والقيادة لازمة لكل حزب سياسى ، لان الحزب يهدف دائما الى الاستيلاء على القوة السياسية ، ولا شك أن السعى الدائم من قبل الحزب للاستيلاء على السلطة هو الذى يحق الرابطة القوية بين انصار الحزب العاملين ، فالحزب لا يتمكن من تحقيق اهدافه الا عن طريق الاستيلاء على الحكم ، او الاشتراك فيه مع غيره من الاحزاب ، او عن طريق الحصول على قدر من التأييد الشعبى يسمح له بالضغط على السلطة الحاكمة .

٢ - وظائف الاحزاب السياسية :

فى سبيل الحصول على السلطة السياسية يقوم الحزب بأعمال ترمى

اساسا الى تحقيق هذا الهدف ، ولكنها تحقق في الوقت نفسه خدمات للمجتمع ولما كانت هذه الاعمال نتاجا ثانويا ، فانها تتحدد وفقا للمبادئ التي تتحكم في طبيعة العمل السياسى في الدول المختلفة ، وعلى ذلك يمكن القول أن وظائف الاحزاب السياسية جميعها ووظائف ثانوية ، قياسا الى وظيفتها الكبرى وهي الاستيلاء على السلطة السياسية ، وهذه الوظائف تختلف من دولة الى اخرى وفقا للنظام السياسى الذى تأخذ به الدولة .

والواقع ان الدافع على تكوين الاحزاب السياسية فى الانظمة الديمقراطية الحديثة يرجع الى احساس الهيئة الناخبة بوجود فراغ فى علاقتها بالهيئة الحاكمة ، فالهيئة الناخبة تتكون من ملايين الافراد المختلفين فى درجة الذكاء والاخلاق والمعرفة السياسية والمصلحة الاقتصادية ، ولهذا هم فى حاجة الى اداة تجمع بينهم وتطور اهدافهم وتمدهم بالوسيلة التى تسهل عليهم مهمة الانتقاد لتصرفات افراد الهيئة الحاكمة ، ومهمة اسقاط حكومتها ، او الضغط عليها لتغيير سياستها ، وهذه الحاجة بخاصة هى التى تحدد وظائف الاحزاب السياسية فى الدول الديمقراطية الحديثة .

فالاحزاب السياسية هى التى تقدم للهيئة الناخبة المرشحين الصالحين لتولى الوظائف النيابية والادارية ، وهى التى تقدم لها البرامج السياسية والطرق السلمية لتنفيذها ، كما تمدها بالوسائل الفعالة لنقد اعمال الحكومة والشعب بطبيعته غير قادر على القيام بهذه الاعمال ، فهو وان كان باستطاعته الحكم على صلاحية السياسة الحكومية او عدم صلاحيتها ، الا انه لا يستطيع ان يقدم سياسة بديلة عنها ، لا عن عجز ، انما لعدم توافر التنظيمات وغيرها من الامكانات التى تتيح له الحصول على المعلومات الكافية لرسم هذه السياسة .

وعلى ذلك فالحزب يقدم للشعب مجموعة من الخدمات العامة ، وهذه الخدمات ليست غاية فى ذاتها ، وانما هى وسيلة للسيطرة السياسية ، وتقلد مناصب الحكم ، وتتلخص هذه الخدمات فى الآتى :

١ - يعمل الحزب كمنظمة تعليمية ، فيقدم للشعب مختلف المعلومات الاقتصادية والاجتماعية والاقتصادية بالطرق المبسطة الواضحة التى توفق فيه الوعى السياسى .

٢ - يشجع الحزب على تحقيق الوحدة القومية ، اذ هو يعمل على التوفيق بين وجهات النظر المتعارضة بين الافراد او الجماعات كما يعمل على التهوين من شأن الاختلافات الشخصية او المصلحية او الطبقية ، مع اعلاء شأن كل ما يرمى الى تنمية المصالح المشتركة .

٣ - يعمل الحزب على تمكين الجماعات المختلفة من التعبير عن رغباتها ومعتقداتها بطريقة منظمة وفعالة ، مما يقوى روابط الهيئة الناخبة بالهيئة الحاكمة .

٤ - يقوم الحزب وهو خارج الحكم بمهمة الرقابة على أعمال الهيئة الحاكمة .

٥ - يهيئ الحزب للشعب فرصة لاختيار نوابه وحكومته من بين مرشحين متنافسين ، وللاختيار بين السياسات المتباينة .

٦ - وجود أحزاب متنافسة يمكن الشعب من الاقتصاص من الحكام الفاسدين الخاملين ومكافأة الصالحين المجددين ، ويظهر ذلك بصفة خاصة حيث يوجد نظام الحزبين ، وحيث يتقيد النائب داخل البرلمان ببرامج ومبادئ حزبه ، أما في حالة تمسك النائب بحريته وعدم تقيدته بمبادئ حزبه فان مسؤولية الحزب وزعمائه أمام الشعب لا تكون محددة المعالم .

٣ - وسائل الأحزاب السياسية :

تحاول جميع الأحزاب ان تحتفظ بقوتها عن طريق تحقيق وحدة اجتماعية واقتصادية وسياسية بين الأعضاء ، وتستعمل الأحزاب في سبيل ذلك وسائل مختلفة ترمى الى اشباع شتى رغبات الافراد . ويمكن اجمال الوسائل المحققة لوحدة الحزب في الآتى :

(١) الوسائل السياسية : تشتمل الوسائل السياسية على ثلاثة عناصر وهى : التمثيل النيابى ، والمناقشة ، والاشتراك فى الاعمال الادارية والقضائية . ففيما يتعلق بالتمثيل النيابى تتحقق وحدة الحزب نتيجة لجهود الزعماء الذين يختارهم الأعضاء ونجاحهم فى اسناد المناصب النيابية والادارية اليهم ، وهؤلاء الزعماء مقيدون بقانون غير مدون يحتم عليهم تعيين أعضاء الحزب فى مختلف المراكز الادارية .

أما عنصر المناقشة فى الوسائل السياسية ففائدته هى تحقيق التماسك داخل الحزب ، اذ هو يعمل على التوفيق بين وجهات النظر المتضاربة بين أعضاء الحزب ، ولا يخفى ان المناقشة العلنية حول المسائل العامة داخل الحزب لا ترمى الى كسب الانصار بقدر ما ترمى الى زيادة توثيق الوحدة بين الأعضاء .

والعنصر الثالث ، وهو الاشتراك فى الاعمال الادارية والقضائية ، يتيح للحزب فرصة لتحقيق مبادئه ، مما يؤلف بين أعضائه رابطة متماسكة تشدها وحدة المبدأ ، حتى اذا نجح الحزب فى الاستيلاء على الحكم ، تمكن من وضع (م - ٢٠ المدخل)

السياسة العامة للدولة عن طريق زعمائه القابضين على أزمة الحكم ، ثم يحصل الحزب على موافقة المجلس النيابي على هذه السياسة عن طريق الاغلبية التي لاعضائه ، ثم يعهد في تنفيذها الى الهيئة الادارية التي يكون انصاره قد احتلوا مناصبها ، ويظهر هذا بوضوح تام في المملكة المتحدة ، وبوضوح اقل في الولايات المتحدة الامريكية ، ولكن وحدة المبدأ هذه لا تظهر بمثل هذا الوضوح في الدول ذات الاحزاب المتعددة .

وقد تلجأ بعض الاحزاب الى اشارة شعور الافراد والجماعات لكسب التأييد الشعبي ، ويحدث هذا بصفة خاصة في مبدأ تكوينها ، وان كان بعضها يظل مستخدماً هذا السلاح طوال فترة حياته ليستميل اليه انصاراً جديداً ولكن مع تخفيف حدته .

كما تعتمد الاحزاب عادة الى الهجوم على الاحزاب الاخرى صونا لسلامة التماسك والتضامن بين اعضائها ، وتوثيقاً للشعور بالوحدة فيهم ، ولا شك ان هذه الوسيلة تثبت في نفوس اعضاء الحزب الاعتقاد بأنهم هم ذوو الخلق الكريم واهل الفضل الحقيقيون في الشعب ، وان من عداهم من اعضاء الاحزاب الاخرى ليسوا الا منافقين وانتهازيين ، وفي الوقت نفسه تستفز هذه الوسيلة شعور انصار الحزب وتغريهم بمهاجمة خصومه بدون وجه حق ، أو بسبب اساءة الفهم ، مما يزيد من تماسكهم وتضامنهم (٩٩) .

ولا يتبادر الى الذهن ان استعمال هذا السلاح مقصور على اصحاب السلطة المطلقة ، بل ان كثيرين من زعماء الاحزاب في الدول الديمقراطية يتهجم بعضهم على بعض ابتغاء الاحتفاظ بتماسك وحدة احزابهم ، غير ان هذه الطريقة ، وان كانت تنجح في المدى القصير ، مآلها الفشل في النهاية ، ما لم يكن للحزب مبادئ وبرامج واضحة يؤمن بها الشعب .

(ب) ادماج المصالح الخاصة في المصلحة الوطنية : تعمل جميع الاحزاب السياسية على التوفيق بين المصالح الخاصة لاعضائها وللجماعات المنضوية تحت لوائها وبين المصلحة الوطنية عن طريق التمسك التام بالشعارات

(٩٩) من هذا يتضح ان وجود خصوم للحزب يقوى من معنويته ويزيد من قوته ، مما دام له قاعدة شعبية كبيرة واعوان يؤمنون بمبادئه عن عقيدة واقتناع ، وقد استعمل الاغريق القدماء هذه الوسيلة فنجحوا في الاحتفاظ بوحدةهم تجاه الاجانب وقد كانوا يسمونهم « البرابرة » ، ولاشك ان غزو الاسكندر الاكبر لدول العالم المعروفة في ذلك الوقت كان من اهم العوامل التي حققت وحدة العالم الاغريقي . وهذا يثبت الحقيقة الماثلة وهي ان حيوية المنظمات ، ايا كان نوعها ، سواء كانت دولة ، او جمعية ، او حزبا ، رهن بقيام منظمات معادية او منافسة ، ولعل هذا يفسر سر مناوأة المانيا الهتلرية المستمرة لليهود والشيوعيين .

القومية ، وينتوى في ذلك جميع الأحزاب حتى الهدام منها فهي دائما تحاول الظهور بمظهر المدافع عن المصلحة العامة ، وكثير من الأحزاب يربط نفسه بالدستور وحكم القانون ليضمن التأييد العام من الشعب ، حتى ولو كان واضحا ان هدفه هو القضاء على الدستور والقانون ، وتسمح بعض الأحزاب بالدين متخذة لنفسها شعارات دينية ، وقد يكون الدين منها براء ، كي تتمكن من التفرير بأفراد الطبقة المحافظة وبسط نفوذها عليهم ، غير ان الأحزاب جميعا متفقة على نهج عام واحد هو ربط مبادئها بالمبادئ الإنسانية الأساسية مثل مبادئ الشرف والجرأة والفضيلة والتمسك بالحق والامانة والعدل .

(ج) **أمل الانتصار :** يظل الحزب محتفظا بكيانه وقوته ما دامت قلوب انصاره عامرة بأمل الانتصار ، وما يستتبع ذلك من السيطرة على السلطة السياسية في الدولة ويتفكك الحزب وينفض من حوله الاعضاء اذا ما وهنت فيه هذه الروح او انعدمت ، غير أنه توجد مجموعة صغيرة من الأحزاب تظل محافظة على كيانها رغم شعورها باستحالة الانتصار ، ولعل السبب في استمرار بقاء مثل هذه الأحزاب يرجع الى نزوع أعضائها الى التضحية وإيمانهم بالخلود .

(د) **الوسائل القهرية :** تستعمل بعض الأحزاب وسائل العنف للاحتفاظ بقوتها واستمرار تضامنها ، والعنف على نوعين : العنف السافر ، والعنف المستتر . أما النوع الاول فتستخدمه الأحزاب في الدول ذات الحكم المطلق ، مثل الحزب النازي في ألمانيا ، والفاشي في إيطاليا ، وتتمثل وسائل العنف في الزج بالناس في معسكرات الاعتقال دون محاكمة ، والإرهاب السياسي ، وتطبيق نظام البوليس الخاص ، وما الى ذلك من طرق القمع والتنكيل لاشاعة الرعب في قلوب المواطنين . أما احزاب الدول الديمقراطية فتأخذ بوسائل العنف المستتر ، وهي تتمثل في اتخاذ تدابير الضغط الاقتصادي والضغط الاجتماعي ، وان كان بعض هذه الأحزاب لا يتورع عن اللجوء الى العنف السافر ، ولكن هذا لا يحدث الا في النادر من الأحزاب التي تتشبه بالأحزاب الفاشية .

(هـ) **وسائل الاتصال :** وبعض الأحزاب يستعمل أعضاء زيا رسميا ، كالحزب الفاشي في إيطاليا وكان زيه الرسمي القمصان السوداء ، والحزب النازي في ألمانيا ، وزيه البنّي لقوات العاصفة الملحقة بالحزب ، والاسود لحرس النخبة الممتازة . والغرض من استعمال الزي الرسمي هو بث روح الوحدة بين انصار الحزب وبخاصة شبابه ، واظهار الحزب بمظهر القوة كي تنابه الأحزاب الأخرى ، وقد انتشر استعمال الزي الرسمي في كثير من الأحزاب الفاشية التي نشأت في الدول الديمقراطية قبيل الحرب العالمية الثانية .

وتستعمل الأحزاب السياسية جميع وسائل الاتصال بالشعب ، من صحف وراڤيو وتليفزيون ومدارس وما إليها من الوسائل الأخرى للتأثير في الرأي العام وكسب تأييده ، وفي الدول التي تتبع نظام الحكم المطلق تستخدم المدارس لخدمة الحزب المسيطر ، كما تخضع الصحف والإذاعة لرقابته الشاملة . وعلى الرغم من أن أغلبية الدول الديمقراطية تملك دور الإذاعة وتشرف عليها إشرافا تاما ، إلا أنها تمنحها جزءا كبيرا من حرية التصرف ، وخاصة فيما يتعلق بالسياسة الداخلية ، ففي إنجلترا والسويد والدانمارك مثلا يسمح للأحزاب السياسية باستعمال الإذاعة بفرض الدعاية لنفسها لمعد تناسب وحجم الحزب ، أما في الولايات المتحدة ، حيث دور الإذاعة ملك للشركات فقد تكونت لجنة حكومية تسمى « باللجنة الفيدرالية للاتصال » ، وهي تتضمن للأحزاب السياسية حق شراء الوقت اللازم لها من دور الإذاعة لكي تتمكن من الاتصال بالشعب ، بشرط أن لا تستعمل هذا الوقت في إذاعة بيانات أو خطابات هدامة ، ولكن لا يوجد أي التزام يجبر دور الإذاعة على منح أوقات مجانية أو مخفضة الثمن للأحزاب ، مما حدا ببعض الأحزاب الصغيرة مثل الحزب الاشتراكي وحزب العدالة الاشتراكية ، إلى إنشاء دور إذاعة خاصة بها ، نظرا لارتفاع أجر الوقت الذي تفرضه دور الإذاعة الكبرى .

٤ - أنواع الأحزاب السياسية :

يمكن تقسيم النظم الحزبية إلى أربعة أقسام : (أ) أحزاب البرامج (ب) أحزاب الأشخاص (ج) نظام الحزبين (د) نظام الحزب الواحد .

وقبل أن نبدأ بدراسة هذه النظم يجب أن نبين أن هذه النظم ليست جامدة ، بمعنى أن الدول التي تأخذ بنظام مثلا يوجد فيها إلى جانب الحزبين الكبيرين أحزاب أخرى ، ولكنها صغيرة لا تسيطر إلا على جزء ضئيل من الرأي العام ، أما الصراع السياسي على تولي الحكم فإنه منحصر في الحزبين الرئيسيين على ما هو الحال في المملكة المتحدة والولايات المتحدة الأمريكية ، وحتى في إسبانيا توجد مجموعة كبيرة من الأحزاب السياسية رغم أنها تجرى على نظام الحزب الواحد ، ولكن هذه الأحزاب لا تأثير لها في الرأي العام ، ومن ثم ما زال النظام الحزبي في إسبانيا يوصف بأنه نظام الحزب الواحد ، بالرغم من وجود عدد من أحزاب البرامج . يتبين من ذلك أن الغرض الأساسي من التقسيم الذي أوردناه هنا هو إبراز الصفات السائدة للنظام السياسي في الدولة ، دون أن يمنع ذلك من احتواء قسم على بعض الصفات المميزة لقسم آخر .

(أ) أحزاب البرامج : أن أهم خصائص أحزاب البرامج هو تصميمها على تصوير الحياة السياسية من ناحية أيديولوجية جامدة ، وهذا النوع

من الاحزاب يتميز عن غيره بتمسكه ببرامج مميزة ومحددة ، وباختلاف ايدولوجيته اختلافا واضحا عن ايدولوجية الاحزاب الاخرى ، كما أن حزب البرامج يصر دائما على ان من اهم شروط استمرار العضوية تمسك العضو بمبادئ الحزب وعدم جواز انفصاله عن الحزب الا في حالة تخلى القيادة عن مبادئ الحزب .

وليس من السهل تعاون احزاب البرامج بعضها مع بعض ، اذ كل منها يؤمن بمبادئ غير قابلة للائتلاف مع غيرها ، ومن أمثلة ذلك الاحزاب الشيوعية والاشتراكية والمكية والكاثوليكية والجمهورية ، وهذه الاحزاب غالبا ما تكون على درجة عالية من التنظيم ، واعضاؤها مطيعون لاوامرها وخاضعون دائما للتفسيرات الحديدية لايدولوجية الحزب .

واحزاب المبادئ منتشرة في دول أوروبا حيث يختلف السكان من النواحي العنصرية والاجتماعية والدينية والاماني القومية ، مثل المسانيا وتشيكوسلوفاكيا قبل الحرب العالمية الثانية ، والنمسا وبلجيكا وسويسرا حاليا . كما توجد احزاب المبادئ ايضا في أوروبا الشمالية في الدانمارك والسويد والنرويج وهولندا وايسلندا . أما في شرق أوروبا فقد وجدت احزاب المبادئ قبل الحرب العالمية الثانية ، مثل بولندا والمجر ودول بحر البلطيق وفنلندا الا انها كانت تنزع نحو الديكتاتورية . أما في جنوب شرقى أوروبا (رومانيا وبلغاريا ويوجوسلافيا واليونان) فكانت احزاب المبادئ فيها تتحول الى احزاب اشخاص . أما فرنسا فتتميز احزابها بنظام خاص ، اذ تجمع احزابها بين صفات احزاب المبادئ وصفات احزاب الاشخاص .

يتبين من التوزيع الجغرافي السابق لاحزاب المبادئ انها تنتشر في الدول التي يحدث فيها الصراع الطبقي ويكثر فيها الاستغلال الاقتصادي ، ويزيد من حدة الصراع كثرة الاقليات القومية او الدينية الى حد يصعب معه ايجاد قاعدة عامة ، أو هدف جماعى تلتف حوله هذه الاحزاب على ما هو الحال في المملكة المتحدة او الولايات المتحدة ، فالحدود الفاصلة بين هذه الاحزاب هي حدود اقتصادية او دينية او قومية ليس من السهل التوفيق بينها ، ومن ثم يصعب تطبيق الديمقراطية الغربية ان لم يكن تطبيقها مستحيلا وسرعان ما تتحول هذه الدول نحو النظم الديكتاتورية او الشمولية .

(ب) احزاب الاشخاص : ان اهم عنصر يميز احزاب الاشخاص هو الولاء لشخصية الزعيم ، وعلى الرغم من ان للزعامة دورا هاما في كل نظام حزبي الا انها في احزاب الاشخاص تضطلع بالدور الرئيسى ، لان الزعامة او الزعيم

هو الذى ينشئ، الحزب ويوجه نشاطه ويضع برامجه ، ومن ثم يستطيع الزعيم ان يغير فى برامج الحزب دون ان يخشى عدم ولاء اتباعه واعضاء حزبه ، وغالبا ما تكون برامج هذه الاحزاب متشابهة ، ولا يختلف بعضها عن بعض الا فى شخص الزعيم ، ويرجع ولاء اعضاء هذه الاحزاب لزعيمها الى عاملين ؛

- ١ - القدرة السياسية او الدبلوماسية او العسكرية التى يتمتع بها الزعيم
- ٢ - التقليد الطبقي او العائلي الذى يمثله الزعيم ، والواقع ان احزاب الاشخاص تتكون فى الدول التى يقوى فيها الشعور برابطة القربى او القبيلة فلا دخل للاختلافات الاقتصادية او السياسية فى تكوين هذه الاحزاب وعدد هذه الاحزاب آخذ فى الازدياد كثيرا فى الدول التى تتميز بهذا النظام تبعا لازدياد عدد الشخصيات ذات الشأن فيها .

وتنتشر هذه الاحزاب فى بلدان الشرقين الاوسط والافصى ، مثل مصر قبل ثورة ١٩٥٢ ، ولبنان والاردن واليابان ، كما تنتشر فى دول البلقان وامريكا اللاتينية ، ويبدو ان انتشار هذا النوع من الاحزاب يعزى الى ما ياتى :

- ١ - وجود بيئات خاصة لا تزال تتربس فيها العادات الاقطاعية القديمة .
- ٢ - عدم انتشار التعليم .
- ٣ - استمرار زعامة الطبقة الارستقراطية وممالة الطبقات الخاصة لها .
- ٤ - قوة الروح العائلية او الطبقية .

وتفتقر احزاب الاشخاص الى التنظيم والطاعة اللذين تتميز بهما احزاب المبادئ ، نظرا لاعتماد الاولى دائما على قوة شخصية الزعيم ونشاطه وحيويته فاذا ما اختفى الزعيم ، سواء بموته او بانسحابه من الميدان السياسى ، انهار حزبه تبعا لذلك .

(ج) نظام الحزبين : يوجد نظام الحزبين فى المملكة المتحدة ، ودول الدومنيون البريطانى ، والولايات المتحدة الامريكية . ويختلف نظام الحزبين عن نظام احزاب البرامج فى ان النظام الاول لا يعتمد فى وجوده على البرامج وحدها ، ففى الولايات المتحدة مثلا ، لا يوجد اختلاف كبير بين مبادئ وبرامج كل من الحزبين الرئيسيين الديمقراطى والجمهورى ، ونظام الحزبين يعبر عن حاجة الشعب فى الدول الديمقراطية الى ممارسة رقابته على الاجهزة الحكومية ، وعن حاجته الى ايجاد معارضة منظمة ، فقيام الحزبين لا يعنى

بالضرورة وجود اختلاف بين الحزبين في المبادئ، أو في البرامج أو في السدين أو في القومية أو في الطبقة، وإن كان بعض هذه الاختلافات يظهر من آن الى آخر، وكذلك لا يستند هذا النظام على الشخصيات البارزة كما هو الحال في نظام احزاب الاشخاص، وإن كانت شخصية الزعيم لها تأثير واضح في الحزب، إلا أن الزعماء يتوالون على زعامة الحزب دون أن يؤثر ذلك في كيانه، ومن ثم كان أهم عامل من عوامل استمرار تماسك الحزب هو حاجته الى الاستحواذ على قوة كافية للحزب تمكنه من الاستيلاء على الحكم إذا ما حاز أغلبية اصوات الناخبين، أو تمكنه من زعامة المعارضة إذا لم يحصل حزبه على الأغلبية، وفي الولايات المتحدة الأمريكية لا تقم للحزب وحدته الا وقت الانتخابات، أما فيما بين الانتخابات فان سياسة الحزب تصبح عادة في مهبط الاختلافات الإقليمية أو الاختلافات التي تثور بين الجماعات بعضها وبعض.

نظام الحزبين في الولايات المتحدة الأمريكية : تعرضت الاحزاب في الولايات المتحدة لتطورات اساسية منذ نشأتها الى يومنا هذا، إذ أن واضع الدستور الأمريكي لم يتصوروا ان هناك لزوما لقيام الاحزاب، ولذلك لا نجد لها ذكرا في الدستور اطلاقا. وعندما تكون الحزب الفيدرالي كان يضم الطبقة الغنية من الشعب، ومن ثم كان ذا نزعة محافظة في سياسته، وقد دعا الى تقوية الحكومة المركزية. وعندما نشأ الحزب الجمهوري، في عهد رئاسة جيفرسون، وجه اهتمامه الى الطبقات الفقيرة، واخذ بالسياسة التحررية، وأيد حقوق الولايات، ونادى بتدعيم الحكم المحلي. ومن هذا نرى أن الحزب الجمهوري نشأ اصلا حزبا تحرريا، على حين نشأ الحزب الديمقراطي محافظا. أما اليوم فقد انعكست الآية، إذ انقلب الحزب الجمهوري محافظا، بينما جنح الحزب الديمقراطي الى الآراء والمبادئ التحررية، وفضلا عن ذلك حدثت انقسامات داخل كل من الحزبين، ففي الحزب الجمهوري توجد اليوم عناصر متضاربة، منها ما يؤيد الاخذ ببرامج في السياسة الداخلية مشابهة لبرامج الحزب الديمقراطي، ومنها عناصر تعارض برامج هذا الحزب معارضة شديدة.

وكذلك الحال فيما يتعلق بالسياسة الخارجية، فبعض العناصر تؤيد سياسة الحزب الديمقراطي فيما يتعلق بالاحلاف والتعاون الدولي، على حين يرى البعض الآخر الرجوع الى سياسة العزلة والانكماش القارى. وفي الحزب الديمقراطي أيضا تجرى الانقسامات هذا المجرى، فأنصار الحزب من اهل الجنوب يعارضون سياسة الحزب في المسائل الداخلية خاصة، ويؤيدون الممالئين لسياساتهم في هذه المسائل في الحزب الجمهوري على حين يؤيدون سياسة الحزب في الشؤون الخارجية.

وتؤدى الاحزاب الامريكية عدة وظائف اهمها : ١ - الترشيح للوظائف العامة ٢٠ - التنسيق بين فروع وادارات الحكومة المختلفة ٣٠ - التوفيق بين العناصر المتضاربة التي يتكون منها المجتمع الامريكى ٤٠ - بث روح المنافسة فى اوجه النشاط الحكومى ٥٠ - تحمل مسئولية الفشل وتقبل التقدير عند النجاح فيما يتعلق بالخدمات العامة ٦٠ - تحديد المشاكل العامة ، وتوضيحها للاهينة الناجبة والعمل على طرحها للتصويت العام اذا اقتضى الامر ذلك .

نظام الحزبين فى المملكة المتحدة : ادى تعميم حق الانتخاب على جميع الطبقات فى انجلترا الى ادماج الاحزاب المحلية فى احزاب قومية تسهيلا لتدابير التوجيه عند اجراء الانتخابات ، وظلت الفروع المحلية للاحزاب تدين بالولاء للتنظيمات الرئيسية فى مجلس العموم . وقد تمكنت الاحزاب من ضمان طاعة الاعضاء عن طريق استعمال رئيس الوزراء حقه فى التهديد بحل المجلس ، وكان من اثر سيطرة الحزب على رئاسة الحكومة ورئاسة المجلس كليهما ان سيطر الحزب سيطرة كاملة على جميع الاجهزة التنفيذية والتشريعية فى الحكومة ، وبذلك انحصر النشاط السياسى للسلطتين التشريعية والتنفيذية فى قبضة قيادة واحدة .

وعلى الرغم من ان حزب المحافظين البريطانى يمثل ايديولوجية ومصالح الطبقة العليا ، الا انه ظل دائما مؤيدا تاييدا كبيرا من افراد الطبقة العاملة نتيجة لروح المحافظة التى تتميز بها هذه الطبقة ، مما جعلها تدين بالاحترام التقاليد الطبقية ، واهم ما يميز حزب المحافظين : ايمانه بالامبراطورية الانجليزية ودفاعه عن النظام الملكى ، وتأييده تنمية التجارة بين انجلترا وبين دول الامبراطورية مع فرض الضرائب المرتفعة على تجارة الدول الاخرى ، وتعظيمه للكنيسة الانجليزية ، كل هذا كفل للحزب تاييد قطاعات كبيرة من المواطنين مثل المتسكنين بالدين ورجال الاعمال والعسكريين .

اما حزب العمال فقد وضع برنامجا اكسبه رضا شعبييا كبيرا ، فقد نبذ منذ البداية الاشتراكية الماركسية ، تلك الاشتراكية التى تؤمن مبدا تطاحن الطبقات ، ولم يمنع ذلك من ان تكون ميول الحزب دائما ثورية ، على الاقل من الناحية الفكرية ، فهو يؤمن بإمكان التحول من النظام الراسمالي الى الاشتراكية تحولا سليا عن طريق التاميم التدريجى لادوات الانتاج وتعميم التعليم ، والتوسع فى الاخذ بنظم الضمانات الاجتماعية . كل هذه اهداف عملية يسهل تحقيقها ، وخاصة انها تتفق واحتياجات المجتمع الصناعى الحديث . وبرامج الحزب ليست جامدة ، ولكنها متطورة وفق

احتياجات العصر ، ولذلك لم يتردد الحزب في سنة ١٩٣٢ في الاخذ بالمزيد من المبادئ الاشتراكية ، فاخذ بسياسة الاقتصاد الموجه ، والاشراف الحزبي التسام على الحكومة ، والتوسع في سياسة التاميم . ولكن الحزب لم يستطع ان ينفذ برنامجه الاشتراكي قبل الحرب العالمية الثانية لعدم تمكنه من الحصول على الاغلبية المطلقة في المجلس ، هذا من ناحية ، ومن ناحية اخرى لان الحكومتين العماليتين اللتين قامتا في انجلترا عام ١٩٢٣ و عام ١٩٢٩ لم تقوما الا بمساندة حزب الاحرار لها ، اما بعد الحرب العالمية الثانية فقد استطاع الحزب ان يحصل على اغلبية مطلقة ، فتألفت اول حكومة عمالية صرفة استغنت عن مؤازرة حزب آخر ، ومن ثم استطاعت ان تنفذ الكثير من برنامج الحزب .

(د) نظام الحزب الواحد : قامت الانظمة الحزبية السابقة على فرض ان اشترك الشعب في انتخاب ممثليه عن طريق احزاب المنظمة هو العامل الاساسي لتحقيق الديمقراطية في المنظمة البرلمانية الحديثة ، اما اخضاع الحكم لسيطرة حزب واحد فانه يفضي الى احتكار سياسي بسلب النظام صفته الديمقراطية . والواقع ان النظم الشمولية الحديثة ليست نظما سياسية نافية او مجافية للنظم الديمقراطية ، بل هي حلقة في سلسلة تطورات هذه النظم ، وهي تعتمد في بقائها على التعضيد الجماعي والمساندة الشعبية . وعلى الرغم من ان النظم الشمولية الحديثة لا تؤمن بالوسائل التقليدية للديمقراطية البرلمانية ، فانها من الناحية الشكلية تحتفظ بالكثير من هذه الوسائل . والنظم الشمولية الحديثة مختلف بعضها عن بعض اختلافا بينا من ناحية الشكل والجوهر ، فهناك الدكتاتوريات الشخصية التي يعتمد نظامها على شخصية الدكتاتور او عصبية ، مثل الملك كارول ملك رومانيا السابق ، او مثل الملك سعود ملك المملكة العربية السعودية السابق . ثم هناك الدكتاتوريات الجماعية ، وفيها يعتمد الدكتاتور على قيادته لحزب جماعي ، مثل ديكتاتورية ستالين في الاتحاد السوفيتي ، او ديكتاتورية هتلر في المانيا النازية ، او موسيليني في ايطاليا الفاشية ، وان كان لشخصية هؤلاء الزعماء اثر كبير في بقاء حكمهم .

وقد نشأ نظام الحزب الواحد في العصور الحديثة في كل من روسيا الشيوعية والمانيا النازية وايطاليا الفاشية والواقع انه على الرغم من وجود اختلاف كبير بين الشيوعية والفاشية من حيث المبادئ الاجتماعية والسياسية الا انهما يتفقان كثيرا من ناحية وسائل تطبيق هذه المبادئ .

والحزب الواحد لا يواجه مشكلة التنافس على مقاعد الحكم ، ولذلك نجد ان أعضاء الحزب لا يقفون انفسهم على خدمة مصالح الشعب ، بل على ارضاء الزعماء وكسب ثقتهم .

الحزب الواحد فى روسيا : تظهر أهمية الدور الذى يؤديه الحزب الواحد فى روسيا من العلاقة الرسمية القائمة بين الحزب والحكومة ، فقد نص الدستور على أن الحزب الشيوعى هو « طليعة الشعب العامل فى صراعنا لتقوية النظام الاشتراكى وتنميته » . ويصف الدستور الحزب بأنه خلاصة مركززة لانشط المواطنين من الناحية السياسية ، ويقول أن الحكومة لا يمكنها أن تتخذ أية قرارات هامة ، سياسية أو تنظيمية ، الا بتوجيه من الحزب يتضح من ذلك أن الحزب هو أساس النظام السياسى السوفيتى ، وأنسه المنظمة الوحيدة التى لها حق تفسير الايديولوجية الشيوعية ، فهو حاكم جماهير الشعب ، وهو موجهها وهو مصدر جميع السلطات وواضع مختلف السياسات ، أى أنه هو صاحب السيادة المطلقة فى الاتحاد السوفيتى . ويقوم الحزب بثلاث وظائف أولية تطبيقا لهذه السيادة . فهو أولا يحكم الدولة ، وثانيا يدافع عن النظام من الناحية السياسية والايديولوجية ، وثالثا يحقق لجميع الشعب .

أولا - حكم الحزب للدولة : ويرجع قيام الحزب بوظيفته الأولى الى اعتقاد لينين أن العمال ليسوا أهلا بعد للنهوض بمسئولية الحكم ، وأنهم يحتاجون مدى سنين طويلة الى المران والدراسة لتحمل هذا العبء ، ومن ثم يجب القضاء على جميع الأحزاب باستثناء الحزب الشيوعى . ويتبسط الحزب ثلاث وسائل لحكم الدولة وتثقيف الجماهير :

١ - تحقيق الامماج التام بين هيئة موظفى الحزب وهيئة موظفى الحكومة فستالين مثلا كان يحتل مركز سكرتير عام الحزب ، وفى الوقت نفسه يشغل منصب رئيس مجلس الوزراء فى الحكومة السوفيتية .

٢ - السيطرة التامة على السلطة التشريعية ، فاعضاء السلطة التشريعية جميعا (مجلس السوفيت الاعلى) منتمون الى الحزب الشيوعى ، أو مؤيدون منه ، علاوة على أن رؤساء المصالح المختلفة يطبقون السياسة التى يملها عليهم الحزب ، ولا يسع مجلس السوفيت الاعلى الا التصديق على جميع مشروعات القوانين التى يقدمها له مجلس الوزراء .

٣ - السيطرة التامة على جميع المنظمات الاهلية ، فالحزب الشيوعى يسيطر على نقابات العمال ، كما يسيطر على جميع المنظمات الزراعوية والجمعيات التعاونية والمزارع الجماعية .

ثانيا - الدفاع عن النظام : يلجأ الحزب الى اتخاذ مختلف الوسائل للدفاع عن كيانه ومبادئه ، فيقيم زعماء الحزب نظاما بوليسيا مهمته القضاء

على الحركات المعادية للحزب سواء داخل الحزب أو خارجه ، ومن ثم انشا الحزب هيئة التشكا التي تحولت الآن الى ما يسمى وزارة أمن الدولة ، ومهمتها القضاء على أى تهديد للنظام القائم .

ثالثا - تجميع الشعب : بما ان الحزب هو طليعة الشعب العامل ويجب عليه ان يعمل على تجميع الشعب وتلقيه الايديولوجية الشيوعية ، وعلى ذلك ينبغي عليه ان يسيطر على جميع وسائل الاعلام والاتصال كالصحافة والراديو والسينما والتلفزيون والمسرح ، وكذلك يقوم الحزب بالاشراف المباشر على المنظمات الثقافية والعلمية والمهنية .

الحزب الواحد والديمقراطية : ذكرنا سابقا ان نظام الحزب الواحد يؤدي الى ايجاد نظام حكم دكتاتورى ، كما حدث في المانيا النازية وفي ايطاليا الفاشية ، ولكن هل يعنى ذلك ان هذا النظام يتعارض مع الديمقراطية ؟

لو تتبعنا تطورات النظم الحزبية فى العالم لوجدنا انها اجتازت مراحل متعددة وتطورت وفقا لاحتياجات العصر والظروف المحيطة بكل دولة ففي الاحقاب الاولى من تكوين الولايات المتحدة الامريكية لم يكن يوجد فيها سوى الحزب الفيدرالى ، ثم بدأ الرئيس جيفرسون يكون الحزب الجمهورى وعندما انهار الحزب الفيدرالى ظل الحزب الجمهورى يعمل دون منافسة لفترة من الزمن ، ثم بدأ نظام الحزبين يتطور حتى اتخذ صورته المعروفة الآن والواقع ان نظام الحزبين يحتاج الى خبرة طويلة الامد ، كما يحتاج الى تضافر جميع المواهب ، بالإضافة الى الاستقرار فى البناء الاجتماعى للدولة . ولا يخفى ان كل هذه العواهل لا تتوافر فى الدول التى خرجت حديثا من تحت نير الحكم الاستعمارى ، مثل الدول الآسيوية والافريقية ، او الدول التى ظلت مئات السنين ترزح تحت نوع من الحكم الاقطاعى او الحسك الملى المستبد . فوضع هذه الدول يتميز بها يأتى :

١ - انها استقلت حديثا ، ومن ثم فليس لديها تجربة طويلة بنظام الحكم الديمقراطى .

٢ - ان نسبة التعليم فيها منخفضة الى حد بعيد بحيث يسهل على الطبقة الحاكمة فيها ان تغرر بالشعب وتسىء استغلاله .

٣ - ان الدول الاوربية التى كانت تسيطر عليها ما زالت تطمع فى مواصلة هذه السيطرة عن طريق التواطؤ مع طبقة حكامه الاقطاعيين ، وأيسر

طريق للوصول الى هذا الغرض هو تشجيع قيام الاحزاب السياسية
ومساندة الاحزاب الرجعية منها .

٤ - ان معظم هذه الدول تتميز بوجود العصبية القبلية ، او
العصبية العائلية ، او العصبية الاقليمية ، مما يهدد بقيام مجموعة من
الاحزاب الشخصية التي تعمل على تحقيق اغراض اقليمية او طبقية ، ومن
شان هذا ان يعرض وحدة الدولة للضياع .

لهذه الاعتبارات نجد ان بعضا من الدول الحديثة ، وخاصة الدول
الافريقية بدأت تأخذ بنظام الحزب الواحد ، فلم تجعل حجر الاساس في
ديمقراطيتها تعدد الاحزاب ، بل جعلته الاعتراف بحقوق المعارضة البناءة
والتمسك بحكم القانون ولا شك ان هذا النظام يختلف كلية عن نظام الحزب
الواحد في الدول الشيوعية فتلك الدول الحديثة اخذت بنظام الحزب
الواحد لا كعقيدة لا محيد عنها كالعقيدة الشيوعية عند الشيوعيين ، بل
كتجربة عملية لتحقيق وحدة الدولة ونموها الاقتصادي ، وهي بذلك تحذو
حذو الدول الاوربية ، خاصة انجلترا عندما عبات كل جهودها لكسب
الحرب العالمية الثانية ، ففي وقت الازمات الكبرى نجد ان الدول الديمقراطية
تعطل نظام الاحزاب وتؤلف حكومات قومية يقف وراءها الشعب صفا واحدا
ولا شك ان هذه الدول احوج الى الوحدة القومية من الدول الاوربية ، نظرا
الى ما يعترضها من صعاب ومشكلات لا حصر لها يتمذر عليها ان تواجهها
مبعثرة القوى ممزقة الصفوف في مجموعة من الاحزاب العقيدية او الاحزاب
الشخصية .

واهم ما يميز هذه الاحزاب عن الاحزاب الدكتاتورية ان كل حزب منها
يسمح بالمعارضة داخل الحزب نفسه ، بل يعطى وزنا كبيرا لهذه المعارضة
حتى ان الحزب لا يتردد في احداث تغيير اصيل في سياسته واوضاعه
ليتجاوب مع المعارضة ، ومن المميزات الاخرى لهذه الاحزاب انها لا تنفى
بتاتا امكان تكوين احزاب في المستقبل ، فكان ما هنالك انها ترى ان الوقت
لم يحن بعد للاقدام على هذه الخطوة .

(و) مقارنة بين نظام الحزبين ونظام تعدد الاحزاب : لقد ذكرنا فيما
تقدم ان الانظمة الحزبية تنقسم الى اربعة اقسام ، ولم ندخل في هذا
التقسيم نظام تعدد الاحزاب ، على اساس ان هذا النظام معمول به في
الدول التي تسود فيها انظمة احزاب البرامج واحزاب الاشخاص اي دول
القارة الاوربية بصفة خاصة ، ودول الشرق الاوسط والشرق الاقصى وبعض

دول أمريكا اللاتينية بصفة عامة . وأهم ما يميز أحد النظامين عن الآخر
كما يأتي :

١ - عندما يدلى الناخب بصوته في نظام الحزبين يكون على ثقة
من أحد أمرين : أما أن يفوز الحزب الذي يؤيده فيؤلف الحكومة ، وأما
أن يفشل فيؤلف المعارضة الأساسية في الدولة ، أما في نظام تعدد الأحزاب
فلا يكون الناخب متأكدا مما إذا كان الحزب الذي اعطاه صوته سيؤدي
أحدى هاتين المهمتين .

٢ - الحزب في نظام الحزبين ، وخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية
وكندا ، يعمل كمجمع للقوى والمصالح المختلفة في الدولة ، فهو يجمع في
عضويته أعضاء من مختلف القطاعات الاجتماعية والاقتصادية ، وهم
منضوون تحت لواء الحزب بعد تفاهم فيما بينهم على المسائل الأساسية ،
وتنازلهم عن بعض من مطالبهم ، وهذا التدبير يطلق عليه اسم سياسة
التوفيق ، فالتوفيق بين مختلف القطاعات يتم خارج المجلس ، وعندما يصبح
عضو الحزب عضوا بالمجلس فإنه يتبع سياسة الحزب ، أيا كان القطاع
الاجتماعي الذي ينتمى إليه ، أو المصلحة الاقتصادية التي يمثلها ، إذ ذلك
ينشأ تفاهم تام بين أعضاء الحزب داخل المجلس ، مما يترتب عليه استقرار
الحكم في البلاد .

٣ - يصعب في نظام تعدد الأحزاب تحقيق هذا الاستقرار لعسدة
عوامل ، وفي مقدمتها أن حزبا بمفرده لا يستطيع أن يحصل على أغلبية مقاعد
المجلس الا فيما ندر ، مما يترتب عليه أن تكون الحكومة مؤلفة من مجموعة
متألفة من ممثلين لأحزاب متضاربة المذاهب ، ولما كانت هذه الأحزاب قائمة
أصلا على مجموعة من الجادى، والبرامج الجامدة ، فإنه من الصعب على أى
منها أن يتنازل عن بعض مبادئه في سبيل التفاهم مع الآخرين ، وتكون
النتيجة تصدع التآلف ، فسقوط الحكومة . فتعدد الأحزاب يؤدي أثن في معظم
الحالات الى عدم الاستقرار الحكومى ، وإلى زيادة قسوة المجلس على حساب
السلطة التنفيذية ، وإلى نزوع نواب المجلس الى التحلل من قيود السياسة
التي تسير عليها أحزابهم .

وقد ذكرنا سابقا أن تعدد الأحزاب يرجع الى مجموعة من العوامل ،
منها تضارب المصالح الاقتصادية ، واختلال البنيان الاجتماعى ، وتعدد
الاجناس ، ومنازعات التفضيل العقائدى ، ولكن ظهور زعيم قوى الشخصية ،
أو مجموعة من المشاكل ذات الاهمية القصوى ، قد يؤدي الى جمع شمل
الأحزاب المتضاربة في حزبين رئيسيين ، على نحو ما حدث في ألمانيا الغربية
في عهد أديناور ، وعلى نحو ما حدث في الهند قضي نهرو بقوة شخصيته

على كثير من التضارب في وجهات النظر داخل حزب واحد هو حزب المؤتمر وعندما تستفحل الخلافات بين الاحزاب الى حد انها تهدد بتفشي الفوضى في الداخل ، او بوقوع كارثة في الخارج ، كما حدث في فرنسا في الايام الاخيرة للجمهورية الرابعة ، فان الامر يحتاج اذ ذاك الى شخصية قوية تستطيع ان تسمو بالموقف العصيب فوق الخلافات الحزبية ، فتقضى على هذه الخلافات وتوحد صفوف الامة توخيا للمصلحة القومية .

ونظام الحزبين لا يخلو تماما من العيوب فيما يعتقد البعض ، ففي انجلترا مثلا نجد الاختلاف بين حزب العمال وحزب المحافظين اختلافا طبقيا اكثر منه اختلافا قوميا ، مما هدد في وقت من الاوقات بوقوع اضطرابات عنيفة داخل انجلترا عندما شعرت طبقة الملاك بان ليس بإمكانها ان تسلم طوعا لحزب العمال بتطبيق المبادئ الاشتراكية ، والذي حال دون وقوع صراع جدى بين الفريقين هو اتفاق الاحزاب السياسية هناك على الاحتكام الى الراى العام والرضوخ لمشيئته التي تسفر عنها الانتخابات العامة ، ولعل السبب في تخفيف حدة التوتر يرجع الى ان الاصلاحات التي حققها حزب العمال وقت توليه الحكم جاءت متفقة والحاجة الاجتماعية التي كان يشعر بها الشعب الانجليزى في ذلك الوقت .

٥ - تمويل الاحزاب السياسية :

ظهرت مشكلة تمويل الاحزاب بتطور الاحزاب القومية التي ينتمى اليها ملايين الموظفين ، ومثل هذه الاحزاب في حاجة ماسة الى ميزانية ضخمة لتسد نفقات مكاتبها المنتشرة في جميع الاقاليم ، وكذلك لدفع مرتبات موظفيها الدائمين ، ولكن اهم بند يستنفد ميزانية الاحزاب هو بند الحملات الانتخابية ، وقدما كان المرشح يعتمد على نفسه في تمويل حملته الانتخابية ولكن الاغلبية العظمى من المرشحين اليوم لا يستطيعون تحمل اعباء هذه الحملات ، هذا بالاضافة الى ان الاحزاب الحديثة نفسها لا ترغب في انفراد مرشحها بتحمل نفقات حملاتهم كي لا يكون ذلك مدعاة الى جنوحهم الى الاستقلال عن سياسة الحزب بعد نجاحهم في الانتخابات ، ومن هنا نشأت مشكلة تمويل الاحزاب او بالاحرى مشكلة النظام الديمقراطي برمته .

فالاحزاب السياسية في حاجة ماسة الى المال لكي تصل الى تحقيق غرضها الاصيل وهو الوصول الى الحكم ، وهذه الحاجة اكبر من ان يسدها الاعضاء العاملون او الانصار عن طريق اشتراكاتهم السنوية او تبرعاتهم الدورية ، ولهذا تلجأ الاحزاب الى الجماعات ذات المصالح الكبرى في الدولة ، مثل المؤسسات المالية والتجارية والصناعية ، وهنا مكن الخطر في الديمقراطيات الحديثة .

ذلك ان هذه المؤسسات لا تمد يد المساعدة الى الاحزاب دون مقابل وانما تجزل العطاء للاحزاب التي ترضخ لمطالبها وتتبنى رعاية مصالحها . ولما كان المال هو عصب النجاح ، فان الاحزاب تتسابق لترضى هذه المؤسسات والمنظمات ، ومن ثم تتحقق سيطرة راس المال على الاحزاب السياسية ، وبالتالي على الجهاز الحكومي برمته ، فينقلب النظام الديمقراطي من نظام قائم لخدمة مصالح الشعب الى نظام يخدم المصالح الخاصة لرأس المال ، ولتيت الامر يقف عند هذا الحد ، بل هو يتعداه الى التأثير في المشاكل الدولية ، فبعض المنظمات مثل المنظمات الصهيونية في الولايات المتحدة الامريكية تستطيع ان تؤثر في السياسة الخارجية الامريكية فتوجهها لخدمة مصالحها الخاصة .

أما بالنسبة الى الدول الآسيوية والافريقية والى دول أمريكا اللاتينية فان المشكلة أشد تعقدا واكبر خطرا ، ذلك ان الاحزاب السياسية في هذه الدول تخضع لمشيئة المنظمات الاجنبية ، وفي كثير من الاحيان تخضع خضوعا مباشرا لسيطرة الدول الاجنبية من حيث ان شركات الامتياز الاجنبية ترى ان خير وسيلة للمحافظة على مصالحها داخل الدولة هي السيطرة الخفية على الاحزاب السياسية عن طريق امدادها بالمال ، وبذلك تحقق سيطرتها السياسية من وراء الستار ، وفي احيان أخرى تلجأ الحكومات الاجنبية الى تمويل الاحزاب السياسية مباشرة ، حتى تتمكن من السيطرة على الجهاز الحكومي وتجعلها بمثابة اداة لتنفيذ سياستها الاستغلالية . ومن هنا رأينا احزابا سياسية ، قامت اصلا للتعبير عن الارادة العامة وتوثيق الصلة بين الشعب والهيئة الحاكمة ، تنقلب الى اداة لتحقيق السيطرة المطلقة للمنظمات ذات المصالح الخاصة ، مما ترتب عليه تعرض نظام الحكم الديمقراطي برمته للانهييار .

البحث الثاني

جماعات الضغط

تتضمن الديمقراطية الحديثة ممارسة المواطنين لحقوقهم السياسية كأفراد ، ولذلك يؤكد الكتاب السياسيون ضرورة تمتع الفرد بحرياته المقدسة ، وحماية هذه الحريات عن طريق الاقتراع السري ، ولكن هل حقيقة يمارس المواطن حقوقه السياسية كفرد ؟ ان المواطن الى جانب عضويته في مجتمع الدولة هو عضو ايضا في عدة جماعات مثل المجتمع العائلي او المجتمع النقابي او المهني ، وما الى ذلك من الجماعات التي تتميز بهيكلها الحياة الاجتماعية الحديثة ، وهذه الجماعات جميعا تتطلب الولاء والطاعة لها من الفرد .

وهذه الجماعات تؤثر في الافراد من ناحيتين : النفسانية ، والاجتماعية فمن الناحية النفسانية تؤثر الجماعات في المواطن من حيث انها تجعله يمارس حقوقه السياسية وفقا لمبادئ الجماعة واحتياجاتها لا وفقا لمبادئه الفردية . وهذا لا يمنع المواطنين بطبيعة الحال من ممارسة حقوقهم السياسية كأفراد عملا بمبدأ الاقتراع السري ، ولولا هذه الحقيقة لما تمكن الشيوعيون في ايطاليا مثلا من الفوز بستة ملايين من الاصوات في الانتخابات بالرغم من انتماء الايطاليين الى الكنيسة الكاثوليكية التي تحرم الشيوعية ، ولما حصل حزب المحافظين في المملكة المتحدة على تأييد كبير من العمال المنتمين للقطاعات العمالية ، يخلص من هذا ان الاخذ بمبدأ الاقتراع السري يخفف الى درجة ما يخطر القضاء على الحرية الفردية للمواطن وقت ممارسته لحقوقه السياسية .

أما الاثر الاجتماعي لهذه الجماعات فهو الذي يعنينا هنا ، اذ انه يختلف تماما عن الاثر النفساني من حيث ان هذه الجماعات تخول نفسها حتى العمل باسم المواطنين ، وتدخل في مفاوضات مباشرة مع السلطة الحاكمة . مما يتنافى تماما مع النظرية الديمقراطية الحديثة التي تؤكد للمواطن الحرية الفردية في الاختيار .

١ - ماهية جماعات الضغط (١٠٠) :

عرف الاستاذ جورج هومانز الجماعة بأنها منظمة تضم مجموعة من الناس يعرف بعضهم بعضا تمام المعرفة . وواضح ان هذا التعريف ينصب على الجماعات الصغيرة ، ولكن ما يهنا هنا هو الجماعات الكبيرة التي تترك اثرا في الحياة السياسية والاجتماعية للدولة ، اي الجماعات التي تستطيع ان تحدث ضغطا سياسيا على الحكومة ، والواقع ان الجماعات الصغيرة هذه هي النواة التي تنبت منها الجماعات الكبيرة ، بمعنى ان كل جماعة كبيرة تبدأ حياتها نفرا من الناس يعرف بعضهم البعض الآخر تماما ، ثم يتكاثرون ويسيطرون على الجماعة ويوجهون سياستها ، وسنترك التفسير الكامل لجماعات الضغط الى ان ننتهي من بيان انواعها .

٢ - انواع جماعات الضغط :

لجماعات الضغط انواع كثيرة نذكر منها :

(١) جماعات الضغط السياسية : وهي جماعات ليس لها الا مصلحة سياسية بحتة ، ويطلق عليها اسم Lobbies « لوبيهات » مثل « لوبي الصين » وسمى كذلك لانه فيما يقال يقف حائلا دون اعتراف الولايات المتحدة بحكومة الصين الشيوعية .

Pnssuhe groups (١٠٠)

(ب) جماعات الضغط شبه السياسي : وهي تتمثل في نقابات العمال المختلفة ، أو اتحادات أصحاب الأعمال ، ومع أن نشاطها لا ينحصر جميعه في الناحية السياسية ، غير أن هذه الجماعات لا تتمكن بدون هذا النشاط السياسي من تحقيق اغراضها .

(ج) جماعات الضغط الانسانية : وهي لا تمارس نشاطا سياسيا الا في القليل النادر ، ومن امثالها جمعيات رعاية الطفولة ، وجمعيات الرفاهة بالحيوان ، ويدخل في نطاق هذا النوع الجمعيات الخيرية كافة ، وكلها لا يتدخل في الشؤون السياسية ، ولا تستعمل وسائل الضغط على السلطة الحاكمة ، الا عند طلب المعونة المالية وعند مناقشة مشاريع القوانين التي تمس أوجه نشاطها .

(د) جماعات الضغط ذات الهدف : وهي تختلف باختلاف اهدافها ، فمنها جماعات المبادئ ، أو جماعات البرامج ، وهي ترمي الى تحقيق أهداف قومية مثل جماعة «الوحدة الاوربية» ، أو جماعة «الحكومة العالمية» في المملكة المتحدة ، ومنها جماعات المصلحة الخاصة ، وهي التي ترمي الى تحقيق المصالح الخاصة لعضائها ، وقد تأخذ هذه المصلحة الخاصة صبغة قومية مثل مثل أقرار حق التقاعد لكبار السن ، أو تأخذ صبغة محلية بحتة مثل الدفاع عن مصالح صناعة القطن في ولايات نيوانجاند بأمريكا أو لانكشير بانجلترا أو منتجي الالبان في الولايات الوسطى من الولايات المتحدة الامريكية ، ولكن هذا التقسيم ليس ثابتا ، فكثير من المصالح الخاصة قد يكون قومية في الوقت نفسه ، ولاشك أن الاغلبية العظمى من أعضاء الجماعات المختلفة تنكر وجود تضارب بين اهدافها وبين الاهداف القومية ، فنقابسة موظفي الحكومة مثلا عندما تطالب برفع المهيا تؤمن بأن في تحقيق مطلبها انتصارا على الرشوة والفساد في الاداة الحكومية .

(هـ) جماعات الضغط للدفاع عن مصالح الدول الاجنبية داخل الدولة : وهذا النوع من الجماعات منتشر بصفة خاصة في الولايات المتحدة الامريكية ، حيث تعتمد الدول الاجنبية الى تشكيل اوبيهات لتأييد وجهات نظرها ، والدفاع عن مصالحها ، وقد نشرت مجلة نيوزويك الامريكية في يوليو ١٩٦٢ مقالا في هذا الموضوع روت فيه أن الدول الاجنبية انفقت نحو ١٥ مليون دولار للدفاع عن مصالحها وسياستها لدى سلطات واشنطن .

وبختلف نشاط الجماعات ونفوذها باختلاف حجمها ، فكلما زاد حجم جماعة الضغط سهل عليها الاتصال بالسلطة الحاكمة والتأثير فيها ، ولكن الحجم وحده لا يكفي معيارا لقوة الجماعة ، فجماعة الصين أو «لوبي الصين» في الولايات المتحدة استطاعت ان تحقق غرضها بالرغم من صغرها ،

(م-٢١ المدخل)

ويرجع ذلك الى قوة ايمانها بقضية الصين الوطنية من ناحية ، والى عدم وجود معارضة قوية تقف في طريقها من ناحية اخرى .

بما تقدم يمكن القول بان جماعات الضغط هي منظمات تعمل مستقلة عن ارادة اعضائها ، ولها مصالح سياسية اكيدة ، وبعضها قد يكون جماعات مبادئ . ولكن الاغلبية العظمى منها جماعات مصالح ولها صفة الدوام .

٣ - جماعات الضغط وانظمة الحكم :

يختلف مدى نشاط جماعات الضغط في النظام الرئاسي عنه في النظام البرلماني ، فهو اقوى وابعد اثرا في النظام الرئاسي ، خاصة في الولايات المتحدة الامريكية للأسباب الآتية :

١ - مبدا فصل السلطات الذي تأخذ به النظم الرئاسية ، وخاصة في الولايات المتحدة ، يحتم الاتفاق التام بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية قبل اقرار القوانين المختلفة ، ولا يتم هذا الاتفاق الا عن طريق الضغط على كل من الرئيس والمجلس ، فالنظام الرئاسي اذن مرتع خصب لنشاط جماعات الضغط ، ومن هنا تتميز جماعات الضغط في الولايات المتحدة باستمرار حاجتها الى التنظيم ليكون لها المرونة الكافية التي تتيح لها سرعة الاتصال بالرئيس وباعضاء المجلس .

٢ - عاصمة الحكم في الولايات المتحدة تختلف عن عواصم الحكم في الدول الاخرى ، من حيث انها اقل من هذه العواصم كثافة في السكان ، ومعظمهم يعتمدون على الحكومة في كسب معيشتهم ، فهي بهذا الوضع منفصلة ماديا عن المراكز الصناعية والتجارية والاجتماعية في الدولة ، على حين ان مقر حكومات الدول الاخرى في مدن كبرى تعتبر المركز الرئيسي لجميع اوجه النشاط في الدولة ، ففي الولايات المتحدة اذن انفصال اجتماعي بين اعضاء الحكومة واطباء المجلس من جهة ، وبين زعماء الصناعة والزراعة والتجارة من جهة اخرى ، مما استلزم قيام اللوبيات لعرض وجهات نظر واحتياجات الجماعات المختلفة التي يتكون منها الشعب الامريكي ، وهو مالا لزوم له في الدول الاخرى على هذا النحو ، نظرا لان الاتصال وثيق بين السلطة الحاكمة وبين مراكز النشاط المختلفة لاجتماع الفريقين في منطقة العاصمة .

٣ - الولايات المتحدة تختلف عن الدول الاوربية من ناحية الحجم ، وتنوع اوجه النشاط ، بحيث لا يمكن لاي مدينة امريكية ، حتى مدينة نيويورك نفسها ، ان تدعى انها مركز الحياة في الدولة ، فكبر حجم الدولة وتنوع النشاط الاقليمي يحتم على الحكومة المركزية ان تبني سياستها على

أساس التوفيق بين المصالح الإقليمية ، والواقع أن النظام الفيدرالى قام أساسا لحماية الطبائع والمعالن الخاصة لكل ولاية من الولايات ، لا القضاء عليها .

أما فى البلاد ذات النظام البرلمانى ، وخاصة المملكة المتحدة ، فان وظيفة جماعات الضغط تختلف عن ذلك فمصدر النشاط السياسى هناك هو الحكومة وحدها ، ومن ثم لا تمارس جماعات الضغط عملها الا فى نطاق الحكومة ، فبينما يتأثر التشريع فى الولايات المتحدة الى حد كبير بمساعى جماعات الضغط ، نرى حكومة المملكة المتحدة لا تفرط اطلاقا فى مسئوليتها الكاملة فى وضع السياسة الرئيسية للدولة وفى اقتراح التشريعات اللازمة لتطبيق هذه السياسة ، وجماعات الضغط لها وضع معترف به فى النظام السياسى الانجليزى ، ويتضح ذلك من تصريح الاستاذ جينجيز Jennings بأن المصلحة القومية ما هى الا مجموع مصالح الافراد ، ثم يفسر مصالح الافراد بأنها ليست مصالحهم وهم يعيشون حياة انعزالية ، بل مصالحهم وهم يعيشون حياة اجتماعية أى جماعات .

ولا تشك السياسة الانجليزية فى ذمة اعضاء البرلمان الذين يحصلون على مساعدات مالية من جماعات الضغط او أى منظمة اخرى ، ويتضح ذلك من ملاحظة رئيس الحكومة السابق ونستون تشرشل حيث يقول : « نحن لا نفترض فى انفسنا اننا نؤلف مجلسا من سادة لا مصلحة لهم على الاطلاق ان هذا لهرء ، فلربما يحدث ذلك فى السماء ، ولكنه لحسن الحظ لا يحدث هنا » واذن فالحكومة الانجليزية تنظر الى جماعات الضغط من ناحية واقعية ، وهى دائما تشاور هذه الجماعات قبل التقدم بمشروعات قوانينها للمجلس .

أما جماعات الضغط فى فرنسا فيبدو انهما اقوى منها فى انجلترا ، وأميل غالبا الى ايثار مصالحها المحددة على المصلحة القومية (١٠١) ، وقد يرجع السبب فى ذلك الى ان نظام الحكم فى فرنسا كان دائما يزود المجلس بقوة أكبر من القوة التى يزود بها الحكومة ، مما جعل اللجان البرلمانية المختلفة وزنا كبيرا ، وجماعات الضغط كانت ممثلة تمثيلا قويا فى هذه اللجان ، بل ان مشروعات القوانين لم تكن تتم الموافقة عليها فى هذه اللجان الا بعد التوفيق والتراضى بين جماعات الضغط الممثلة بها .

أما نظام الحكم المجلسى فيصعب تقدير أهمية دور جماعات الضغط فيه ، لان هذا النظام معمول به فى حكومات الدول الشيوعية ، والشيوعية لا تسمح

(١٠١) يؤيد هذا المعنى الاستاذ برنارد براون فى مقاله « جماعات الضغط فى فرنسا » الذى ظهر فى عدد سنة ١٩٥٦ من (مجلة السياسة) حيث يقر أن جماعات الضغط تميل الى تخصيص مصالحها الإقليمية على المصلحة القومية .

بإعطاء الحرية لهذه الجماعات ، وفى كثير من الأحيان تحظر تكوينها بقانا ، وعلى الرغم من ذلك ينص دستور الاتحاد السوفيتى صراحة على الدور الذى تؤديه الجماعات فى الترشيح لعضوية مجلس السوفيت الاعلى مثل نقابات العمال والجمعيات التعاونية والمزارع الجماعية .

٤ - وسائل جماعات الضغط :

سبق القول ان الاساليب التى تستخدمها جماعات الضغط لتحقيق اهدافها تختلف باختلاف النظام السياسى الذى تعمل فيه وباختلاف طبيعة الهدف الذى ترمى الى تحقيقه . وهذه الاساليب هى :

(١) الاتصال المباشر بالحكومة : من الظواهر الحديثة فى نظم الحكم ازدياد تدخل الحكومات فى النشاط الاقتصادى ، وقد كان من نتيجة ذلك ان ارتبطت مصالح الافراد ارتباطا وثيقا بسياسة الحكومة ، خاصة وان ازدياد الرقابة الحكومية ، والاخذ بسياسة التوجيه الاقتصادى ، وزيادة التسلح ، كل اولئك جعلت معظم النشاط الاقتصادى خاضعا للاشراف الحكومى . ويظهر ذلك واضحا حتى فى الولايات المتحدة نفسها ، حيث تمهد الحكومة بمعوناتها المالية صناعة بناء السفن وصناعة النقل ، كما تقوم بمهمة التنظيم لشئون التجارة ووسائل الاتصال ، وبتحديد أسعار السلع الزراعية وغيرها من السلع الاساسية (١٠٢) . وغير ذلك من التدابير التى اخضعت كثيرا من تصرفات الافراد للسياسة الحكومية .

ومن الطبيعى ان تتجه جماعات الضغط الى الاتصال بأعضاء الهيئة التنفيذية لمحاولة التأثير فيهم كى يستصددوا القرارات التى تتفق ومصالحها . ويتم هذا الاتصال بطريق مباشر فى انجلترا ، حيث تلجأ الحكومة هناك الى مناقشة الجماعات المختلفة فى القوانين المقترحة ، اما فى الولايات المتحدة فتعتمد الجماعات الى اغراق رئيس السلطة التنفيذية بفيض من الرسائل والبرقيات لوقف تنفيذ قانون ما ، أو وقف التصديق عليه ، أو التوصية بحذف بعض مواد ، أو اضافة مواد اخرى . وقد تطالب الجماعات السلطة التشريعية بتعديل القوانين تعديلا ينقص أو يزيد من سلطان السلطة التنفيذية وفقا لمقتضيات مصلحة الجماعات . وربما تعاونت السلطة التنفيذية مع جماعات الضغط لضمان الحصول على موافقة السلطة التشريعية على بعض التشريعات المتفقة مع مصلحة الطرفين ، غير انه كثيرا ما تتعاون بعض الجماعات مع احدى المصالح الحكومية ضد مصلحة اخرى لتحقيق لنفسها كسبا على حساب خلاف قائم داخل السلطة التنفيذية .

(١٠٢) يطلق على ازدياد الاشراف الحكومى فى أمريكا اسم « الحكومة الكبرى »

(ب) التأثير في أعضاء المجلس : لا شك أن المجلس هو الميدان الرئيسي لنشاط جماعات الضغط ، خاصة في الدول الرئاسية ، وفي الدول البرلمانية التي تفوق فيها قوة المجلس قوة الحكومة على ما سلف القول ، وقد يكون الفرض من التأثير في المجلس الحصول على الموافقة على تعديل دستوري مقترح أو إسقاطه ، أو الموافقة على مشروع قانون أو رفضه أو تعديله ، حسبما يتفق وسياسة الجماعة . وتستعمل جماعات الضغط وسائل عديدة للتأثير في المجلس ، منها تقديم الهدايا والرشاوى للأعضاء ، وإقامة الحفلات والولائم الفاخرة ، غير أن هذه الوسائل صارت مستهجنة ولاقت معارضة شديدة من الرأي العام ، مما أدى إلى التقليل من شأنها ولو ظاهريا .

ولجأت جماعات الضغط في الولايات المتحدة إلى إنشاء مكاتب خاصة في كل أنحاء الدولة زودتها بطائفة من الكتاب والناشرين ورجال القانون والدعاية والأبحاث العلمية ، ومهمة هذه المكاتب هي تزويد أعضاء الكونجرس بالمعلومات اللازمة بشأن موضوع معين ، فتجمع الأدلة ومشروعات القوانين المماثلة وتبحث التعديلات المحتملة ، كما تضع التقارير المطلوب تقديمها إلى اللجان وتعهد هذه المكاتب إلى بعض أعضاء الكونجرس بعرض وجهة نظرها أمام المجلس والدفاع عن قضاياها ، وذلك مقابل أجر ثابت أو مكافأة ، كما تعين كل جماعة ممثلا لها في الكونجرس مهمته الاتصال بالأعضاء ، ويشترط القانون الأمريكي على الجماعات تسجيل موظفيها في سكرتيرية الكونجرس .

وتسد تسعى الجماعات إلى تأييد بعض المرشحين لعضوية الكونجرس المؤيدين لأرائهم ، وأمدادهم بالمال اللازم لمواصلة الحملة الانتخابية ، وعلى الرغم من أن القانون يحرم على نقابات العمال دفع إعانات أو انفاق أموال للتأثير في انتخابات الكونجرس أو الرئاسة ، فقد ثبت أن معظم النقابات وكثيرا من الشركات الكبرى تواصل تقديم المساعدات إلى كثير من المرشحين .

(ج) تعبئة الرأي العام : لما كانت الحكومات تعتمد في بقائها على تأييد الرأي العام ، فطبيعي أن تعير جماعات الضغط اهتماما كبيرا لتعبئة الرأي العام وتوجيهه في كثير من الأحيان إلى تحقيق أهدافها ، ولا شك أن هذه الجماعات قادرة بما لديها من موارد مالية كبيرة على هذا التوجيه في طريق مصلحتها وحمل الحكومة والمجلس على تبني قضاياها . وتلجأ الجماعات إلى استخدام مختلف الوسائل التي تؤثر في الرأي العام ، مثل إصدار النشرات وتوزيعها ، وعقد الندوات ، والقاء المحاضرات ، واستخدام الإذاعة والتلفزيون ، وما إلى ذلك من مختلف وسائل الاتصال بالرأي العام ، فإذا ما تحقق لها اقتناع الرأي العام بقضيتها حثته على كتابة الرسائل والبرقيات للمجلس أو للحكومة ، حتى يتم التعديل المطلوب لمشروع قانون ، أو لسياسة حكومية . وتسمى هذه الوسيلة باسم الضغط الجذري ، أي ضغط طبقة عامة الشعب .

وقد تتعاون جماعات الضغط بعضها مع بعض لتحقيق أكبر قدر من الضغط على السلطات الحاكمة ، وهذا التعاون يظهر جماعات الضغط بمظهر المؤيد من الراى العام . وفى سبيل تحقيق هذا التعاون تتنازل جماعات منها عن خلافاتها الاساسية لتضمن الحصول على تأييد جماعات اخرى لها عند عرض قضاياها على المجلس ، وفى كثير من الاحيان يتم هذا التعاون من طريق اتفاقات صريحة أو عقود رسمية ، وقد نشأ جماعة ضغط مهمتها الاساسية السعى الى التوفيق بين مختلف الجماعات ، وهى تتكون من ممثلين ينوبون عن الجماعات المختلفة ، وتنفض هذه الجماعة بمجرد تحقيق الغرض من تكوينها .

٥ - جماعات الضغط والديمقراطية :

قبل ان نبدأ بشرح اثر جماعات الضغط فى الديمقراطية يجب ان نفرق بينها وبين الاحزاب السياسية ، ويقتضينا هذا التفريق ان نهد بملاحظة هى ان الاحزاب تنشأ اصلاً لبلوغ غرض سياسى ، اما جماعات الضغط فتنشأ لقضاء مصلحة اقتصادية او اجتماعية لمجموعة من الافراد ، وان كانت قد تستعمل الوسائل السياسية فى هذا السبيل ، فالهدف اذن هو الفارق الاساسى بين الاثنين ، لان الحزب يهدف الى الاستيلاء على السلطة السياسية او الاشتراك فيها ، بينما يقتصر هدف جماعات الضغط على تحقيق مصلحة الجماعة دون مطمح فى السيطرة على الحكم . وهذا الفرق يتبدى واضحا فى الدول الآخذة بنظام الحزبين ، ولكنه يتضاعف فى الدول الآخذة بنظام تعدد الاحزاب ، حيث تقوم الاحزاب على اساس ومبادئ ثابتة مما يجعلها شبيهة بجماعات الضغط الى حد كبير . وعلى سبيل التبسيط يمكننا التمييز بين جماعات الضغط والاحزاب السياسية فى الامرين التاليين :

أولاً : ان الاغلبية العظمى من جماعات الضغط لا يكون غرضها الوحيد بلوغ هدف سياسى ، وحتى لو انشئت جماعة منها لهذا الغرض فان مهمتها تنتهى ببلوغه ثم تنفض ، ومن هنا لا تضع هذه الجماعات لنفسها برنامجاً سياسياً عاماً كالأحزاب السياسية .

ثانياً : ان جماعات الضغط ، خلافاً للأحزاب السياسية ، لا تقدم مرشحين لها فى الانتخابات العامة ، وان كانت تعمل على تأييد بعض المرشحين وفحوى ذلك ان جماعات الضغط لا تخوض بنفسها المعركة السياسية فى الانتخابات العامة ، وهذا هو فى الواقع الفارق الاساسى الفاصل بينها وبين الاحزاب .

اما من ناحية اثر جماعات الضغط على الديمقراطية فقد يبدو ان هناك تعارضاً بين الحريات الفردية وبين تصرفات جماعات الضغط ، ولكن جماعات الضغط ما هى فى الحقيقة الا وسيلة منظمة للدفاع عن مصالح الافراد

وحرياتهم شأنها في ذلك شأن الهيئات الأخرى التي ترعى مصالح بعض الفئات ، فالطبقة العاملة ترى أن خسير وسيلة للدفاع عن مصالحها هي تكوين النقابات ، أو الانضمام إلى الأحزاب الاشتراكية ، فيرى أصحاب الأعمال مقابل ذلك أن يؤلفوا اتحادات تصون مصالحهم بحال تكاليف العمال .

ولكن لا يمكن أن ننكر من الناحية الأخرى أن نشاط جماعات الضغط يتعارض تماما مع النظرية الديمقراطية التحررية التي تنص على أن للمواطنين كأفراد حق الاشتراك في العمل السياسي ، وما دينا نسلم بأن المواطن لا يستطيع كفرد أن يكفل مصالحه ، وما دينا نسلم أيضا بأنه لا يصح ترك زمام الأمر كله في أيدي هذه الجماعات ، فإن ذلك يؤدي بنا إلى الاعتقاد بضرورة اشتراك الاثنين معاً في العمل السياسي .

بقي أن نقول أن كثيرين من الكتاب يهاجمون جماعات الضغط ، وحجتهم في ذلك :

١ - أن جماعات الضغط تقوم على أساس تحقيق مصالح طبقية ، مما يتعارض مع المصلحة العامة ، وتأمين هذه المصلحة من أوجب واجبات الديمقراطية الحديثة .

٢ - أن جماعات الضغط تفرض على أعضائها الولاء لها ، وهذا يتنافى مع ولاء العضو للجماعة الكبرى وهي الدولة .

٣ - يساور الطبقة المتوسطة خوف كبير من تكفل العمال في نقابات قوية قد تهدد في النهاية بتغليب مصلحة الطبقة العاملة على ما عداها من مصالح ، وتندرباقامة دكتاتورية البروليتاريا .

٤ - يتبع كثير من جماعات الضغط وسائل مجافية للخلق في سبيل تحقيق أغراضها ، مثل الرشوة ومثل الوسائل القهرية ، ويتضح ذلك من قول رئيس الولايات المتحدة السابق ترومان : أن جماعات الضغط تقوض ببناء الحكومات البرلمانية وتعوق مسعى الدولة لإسعاد مجموع الشعب ، لا سيما أن هذه الجماعات تعتمد في تحقيق أهدافها على رشوة أعضاء الكونجرس وتقديم الهدايا وغير ذلك من الأساليب المنافية للأخلاق .

٥ - أن جماعات الضغط لا تمثل المصالح المتعارضة لجميع فئات المجتمع ، فبينما توجد جماعات ضغط للمنتخبين مثلاً ، لا توجد جماعات تقابلها للمستهلكين ، وهلم جرا . ومن ذلك يتبين أنه حين تحقق جماعات الضغط أهدافها فإنها يكون ذلك لمصلحة فئة على حساب فئة أو فئات أخرى من الشعب قد تكون أكبر منها .

٦ - أن زمام الأمور في جماعات الضغط تستأثر به عادة فئة قليلة من الزعماء وبعض الموظفين المأجورين ، وهؤلاء هم الذين يرسمون السياسة العامة للجماعة غير مكرئين بآراء المعارضين داخل الجماعة نفسها ولو كانوا أغلبية . وهذه الفئة القليلة تسعى إلى تحقيق أغراضها باسم الجماعة دون أن تضطلع بأدنى مسئولية قبل باقى أعضاء الجماعة ودون مبالاة بالمصلحة العامة .

ولكن هذه المظاعن والمساوىء ، وهى صحيحة فى معظمها ، تقابلها محاسن وفوائد كثيرة تقدمها جماعات الضغط للنظام السياسى ، خلاصتها :

١ - أن جماعة المصلحين الذين ينددون بمساوىء جماعات الضغط هم أنفسهم فى حاجة إلى أن ينتظموا فى جماعات كى يمكنهم التغلب على هذه المساوىء .

٢ - أن نمو الجهاز الحكومى وازدياد عدد موظفيه يهدد بالقضاء على حريات الافراد ، ما لم ينتظم هؤلاء الافراد فى جماعات قوية تستطيع أن تكون ندا لهذا الجهاز ، وأن تحمى حرياتهم من استفحال نمو هذا الجهاز باستمرار .

٣ - تقوم جماعات الضغط بالتأثير فى الحكومة طوال الفترات بين الانتخابات العامة ، هذا بينما يكون الفرد فى هذه الفترات عاجزا عن احداث أى تأثير يقابله .

ولا يتبادر إلى الذهن أن جماعات الضغط تقوم بأعمالها دون عون من الفرد ، ذلك أنها ليست الا مجموعة من الافراد تحتاج إلى تعضيدهم المتواصل لكى تظل الجماعة مترابطة متماسكة الكيان والواقع أن الفرد أقدر على ممارسة حقه السياسى داخل الجماعة منه لو كان خارجها ، كما أن زعماء الجماعة لا يتمتعون بنفوذ مطلق على الاعضاء كما يعتقد البعض ، فالزعيم الناجح الحريص على دوام زعامته يعوزه التعرف على الراى العام داخل جماعته واحترامه .

٤ - اما المساوىء الاخلاقية فهى اولا لا تنفى عنهم انهم يعملون على مسانيرة الناموس الطبيعى ، وهو ضرورة بقاء الجماعات . وثانيا يمكن علاج هذه المساوىء بواسطة التدخل الحكومى واصدار التشريعات المنظمة للجماعات كما حدث فى الولايات المتحدة الامريكية (١٠٣) .

(١٠٣) القانون الاتحادى لتنظيم اللوبيات الذى صدر سنة ١٩٤٦

Federal Regulation of Lobbying act

=

٥ - إن هذه الجماعات تلك بحكم تخصصها وتمرسها بمهامها وسائل الوقوف على البيانات والاتصال بالجهات الموثوق بها وأهل الخبرة في مختلف ألوان المعارف ، ومن ثم يسهل على الحكومة دراسة مشروعات القوانين المقترحة وأيسر طرق تنفيذها . يضاف إلى ذلك أن الجماعات أكثر تأثراً بالقرارات الحكومية من الأفراد ، وأقدر منهم على استثارة المعارضة السريعة الفعالة تجاه القرارات الحكومية المجحفة بحقوق الأفراد والضارة بمصالحهم ، وإذا فرض أن عملت جماعات على تحقيق مصالحها الخاصة غير عابئة بالمصلحة العامة فإن هذا يصدق على الكثير من الأفراد وعلى الحكومة نفسها .

المبحث الثالث

الرأى العام

١ - طبيعة الرأى العام :

هناك تعريفات متعددة للرأى العام ، فالاستاذ ليونارد دوب يقترح التعريف العملى الآتى : « يشير الرأى العام إلى اتجاهات أفراد الشعب إزاء مشكلة ما فى حالة انتمائهم إلى مجموعة اجتماعية واحدة (١٠٤) . أما الاستاذ وليم البيج فيعرفه بأنه : « تعبير أعضاء الجماهير عن الموضوعات المختلف عليها » .

والواقع أن عبارة « الرأى العام » تستعمل عادة للدلالة على تجميع آراء الناس بشأن المسائل التى تؤثر فى المجتمع أو تهمه ، وهو بهذا المعنى يحمل فى طياته مجموعة مختلفة من الآراء والمعتقدات والآمال والاحتقادات ، فالرأى العام إذن غامض وغير ثابت ، إذ يتغير من يوم إلى يوم ومن أسبوع إلى

٣ ويتضمن هذا القانون ما ياتى :

(أ) ضرورة تسجيل أسماء الأشخاص الذين ينفون القيام بضبط على أعضاء الكونجرس ، فيعطى كل منهم بيانات عن اسمه ووظيفته والجماعة التى ينتمى إليها ومقدار ما يتقاضا منها ومقدار ما ينفقه لهذا الغرض .

(ب) أن يقدم تقريرا كل ثلاثة اشهر عن جميع الاموال التى تسلمها وانفقتها أثناء مسده المسدة .

(ج) تحفظ هذه التقارير بانتظام فى سجل الكونجرس .

(د) من يخالف هذا القانون يتعرض لغرامة لا تزيد على ٥٠٠ دولار والسجن لمدة اقصاها ١٢ شهرا ، أو باحدى هاتين العقوبتين ، كما يحزم ممارسة للضبط مدة لا تقبل عن ثلاث سنوات من قرار الاتهام .

(١٠٤) لعل الاستاذ دوب يقصد ان الرأى العام ما هو فى الواقع الرأى للفئة الاجتماعية التى تتأثر بالمشكلة أكثر من غيرها .

آخر ، وفي خضم هذا الغموض تجتاز جميع المشاكل ذات الاهمية طورا من التجميع والتوضيح حتى تطفو على السطح بعض الآراء ، او مجموعة مترابطة من الآراء تؤمن بكل منها مجموعات الشعب المختلفة ، فاذا ما تمكن رأى منها ان يحوز تمضيد اغلبيية الشعب ظهرت لهذا الرأى قوة هي ما يعبر عنه بالرأى العام ، والرأى العام حين يبلغ هذه المرحلة من القوة يستطيع ان يخذل او يناصر مبدا او اقتراحا ما ، ومن ثم يكون هو القوة الموجهة للسلطة الحاكمة ، ومن الجائز ايضا ان ننظر الى رأى الشعب على انه يتكون من التيارات العاطفية المختلفة التى يناصر كل منها رأيا معيناً او مبدا معيناً او اقتراحاً معيناً ، فاذا ما خاز أحد هذه التيارات قوة تفوق ما تصوره التيارات الاخرى نتيجة تأييد اغلبيية الشعب له فإنه يصبح « الرأى العام » . وعلى الرغم من صعوبة قياس قوة التيارات المختلفة قياساً دقيقاً ، الا انه من المحتم ان يجرى وقت تظهر فيه قوة أحد التيارات واضحة ، فتصبح قوة ملزمة على اعتبار انها تمثل الرأى العام ، ولكن هذا الالتزام لا تكون له قوة القانون الا اذا طرحت المشكلة للتصويت الشعبى ونال الاغلبية المقررة ومع ذلك فان الحكومات الرشيدة لا تستطيع ان تتجاهل اتجاهات الرأى العام بحجة عدم وضوحه قانوناً ، ولهذا فانها تطور سياستها وتشريعاتها لتتنفق مع حقيقة الرأى العام ، وفي هذا ما يدل على ان الشعب هو صاحب السلطة دائماً مادامت الحكومة تعترف بارادته كلها اتضحت لها هذه الإرادة دون ان تنتظر وضوحها وضوحاً قانونياً .

٢ - طرق دراسة الرأى العام :

(١) طريقة الاستقصاء : كانت الطريقة المتبعة لمعرفة أفكار الناس قديماً هي دراسة الطبيعة البشرية ، ولم يسدر بخلد احد فى العهد الحديث ان يسأل الناس انفسهم عما يخامر خواطرهم ، وكسان يتبع فى ذلك طريقة الاستقصاء ، ومحوها توجيه اسئلة مكتوبة الى مجموعات من الناس كل منها ينتمى الى فئة من الفئات التى يتكون منها الشعب ، وبعبارة اخرى اخذ نموذج من آراء كل فئة ، وبعد دراسة هذه النماذج ، ووزنها تراعى فيه فئات الشعب التى تمثلها هذه النماذج من حيث الكم والكيف يمكن لواضع الاستقصاء ان يتبين اتجاه الرأى العام بشأن مسألة متنازع عليها ، او بشأن النتائج المتوقعة لانتخابات عامة تشغل اذهان الشعب . وقد كانت جماعة Literary Digest اول من أجرى هذا النوع من الاستقصاء فى الولايات المتحدة وكان ذلك عام ١٩١٦ ، وظلت هذه الجماعة تتنبأ بجميع الانتخابات العامة التى جرت حتى سنة ١٩٣٦ بنجاح تام ، وكانت طريقتها فى ذلك ان ترسل بطاقات بها اسئلة مطبوعة الى مجموعة من الافراد ينتمون الى جميع الفئات التى يتكون منها الشعب ، ثم تجمع ما يصل اليها من اجابات ، ومن هذه الاجابات تستطيع ان تتبين اتجاه الرأى العام تجاه انتخابات عامة

مقبلة ، ولكن هذه الجماعة جانبها الصواب في التنبؤ بنتائج انتخابات سنة ١٩٣٦ مما أدى الى انهيارها ، ولعل خطأها راجع الى اخفاقتها في الحصول على نماذج تمثل الهيئة الناخبة تمثيلا صحيحا . ثم ظهرت بعد ذلك هيئات أخرى واصلت مهمة جماعة الـ Literary Digest أهمها المعهد الأمريكى للرأى العام (جالوب) ، غير أنها أيضا فشلت في التنبؤ بانتخابات الرئاسة سنة ١٩٤٨ ، مما زعزع ثقة الناس في اعتبار الاستقصاء وسيلة للتعرف على اتجاهات الرأى العام ، حتى لقد اعتقد كثيرون ان الاستقصاء قد قضى عليه تماما ، ولكننا نخالف هذا الرأى ونقول انه ما زال باقيا ، وكل ما هنا لك انه علم حديث يجتاز مرحلة من مراحل نموه ، وأنه على الرغم من الأخطاء العديدة التى ارتكبت باسمه فإنه سائر نحو النجاح ولربما يحقق نتائج عظيمة في المستقبل .

(ب) طريقة مقاييس وجهات النظر : ان هذه الطريقة قريبة الشبه بالاستقصاء ، ولكنها أدق منه ، فالاسئلة الموجهة الى الناس بمقتضى هذه الطريقة تعنى بمعرفة مبلغ اقتناعهم بالرأى الذى يبديونه أو مدى معارضتهم لمشروع ما ، غير انه يؤخذ على هذه الطريقة انها تحتاج الى زمن طويل ومجهود شاق ، مما جعلها اقل استعمالا من طريقة الاستقصاء .

(ج) طريقة المقابلات الشخصية : هذه الطريقة تحتم على المهتمين بمعرفة الرأى العام الاتصال المباشر بأفراد الشعب وتقصي آرائهم تفصيلا بخصوص المسائل المختلف عليها ، والعيوب الظاهرة لهذه الطريقة هي عيوب الطريقة السابقة بعينها .

(د) طريقة المناظرات والمناقشات : وهذه الوسيلة تعتمد على جمع بضعة أفراد بارزين من ذوى الرأى فى المسائل العامة ، وتهيئة فرصة لاجراء مناقشة علنية بينهم ، ويشترك فيها الجمهور فى كثير من الأحيان ، وقد يظهر من ثنايا الجدل والنقاش اتجاهات الرأى العام فى الموضوع المطروح . وهذه الطريقة تتميز بالبساطة وقلة التكاليف وكثيرا ما تسفر عن نتائج صائبة اذ تكشف عن حقيقة اتجاهات الرأى العام .

(هـ) الدراسة الاحصائية التاريخية : تعتمد هذه الطريقة على جمع الحقائق التاريخية ودرسها واستخلاص اتجاهات عامة منها تصلح أساسا طيبا للتنبؤ بالاتجاهات المستقبلية .

والواقع ان دراسة الرأى العام تتصل بدراسة العلوم الاجتماعية كلها ، اذ هي نبرع من هذه العلوم ، فضعفها أو قوتها إنما يرجع الى ضعف أو قوة الدراسة فى هذه العلوم .

٣ - طرق التأثير في الراى العام :

لا شك ان مواطن القوى التى تشترك فى تكوين الراى العام هى الاسرة ودور العبارة والمدرسة ، وان اهم وسائل توجيه هذا الراى هى الصحافة والاذاعة وافلام السينما ، الى جانب مجموعة من الوسائل الثانوية مثل الكتب والمجلات ، وانضم اليها اخيرا التلفزيون ، ويبدو انه يتطور بسرعة ليحتل بين هذه الوسائل مكانة مرموقة .

والصحافة تؤثر فى الراى العام عن طريق الاخبار والمقالات الافتتاحية والتعليقات والمقتطفات والصور والرسوم ، وما دام يراعى فيها الصدق والامانة ومجانبة التحيز فانها تؤدى خدمة لا تقدر فى بسط مشكلات الساعة للمواطنين . ولقد كانت الآراء التى تقدم فى المقالات الافتتاحية للصحف فى الزمن الماضى ذات وزن كبير ، وكان للكتاب الموثوق بهم تأثير كبير فى الراى العام . اما فى الزمن الحديث فأننا نجد قراء الصحف يغفلون عادة مقالاتها الافتتاحية ويولون اهتمامهم الى موادها الاخبارية ليتخذوا منها مصدرا لتكوين آرائهم الخاصة . ومن هذا يتبين ان الراى العام يتأثر اكثر ما يتأثر بنوع الاخبار المنشورة وبالطابع الذى تتميز به فى عرضها ، وتلقى الصحافة نقدا شديدا ومستمر حين لا تقدم الحقائق تقديميا موضوعيا وتصبح عرضة لفقد ثقة الراى العام بها ، وقد يرجع تحيز بعض الصحف الى ان ملاكها من افراد الناس ذوى المصالح الشخصية ، وقصارى همهم ان يوحوا للشعب بسلوك معين ، او آراء معينة . فهم يسيئون توجيه الراى العام لتحقيق مآربهم الخاصة .

وإذا استطاعت الصحف ان تغفل اخبارا فان الوقوف عليها ميسور بوسائل الاتصال الحديثة كالراديو والانلام السينمائية والتلفزيون ، ذلك ان اخبار الناس وآراء الزعماء التى تهتم الملايين من الناس ولم يكن يقرأها الا القليل منهم ، أصبحت الآن فى متناول الجميع عن طريق الاذاعة والتلفزيون ، والكلمة المسموعة ايسر على المواطنين من الكلمة المكتوبة ، كما ان الكلمة المرئية اوقع فى النفس من الكلمة المسموعة ، ولاشك ان مخترعات الراديو والتلفزيون أصبحت كبيرة الاثر فى الراى العام لما لها من قوة هائلة اما فى تثقيف الناس ، واما فى تضليلهم .

٤ - نطاق الراى العام :

لقد جابه اصطلاح الراى العام انتقادات عديدة ، منها ان هذه التسمية لا يصح اطلاقها عليه لانه ليس بعام وليس براى للاسباب الآتية :

١ - ان الآراء السائدة تمثل فى الغالب اقلية قليلة من الخاصة ذوى

المصالح ، ومن الرؤساء الموجهين ، أما عامة الشعب فأغلبه غير مكترث أو جاهل أو غير مطلع على حقائق الأمور ، من هذا يتضح أن اسناد صفة العمومية الى الراى العام لا يتفق مع الواقع .

٢ - والراى العام ليس براى كذلك ، لان الراى مفروض فيه ان يكون وليد معلومات وافية دقيقة فى موضوع طرحته على بساط البحث بصفة الوصول الى احكام ناضجة متزنة او نتائج صحيحة بعد تفكير ودراسة .

٣ - ان الكثير مما يسمى بالآراء ليس فى الحقيقة الا اتجاهات انبثقت منها ، او المعتقدات الموروثة ، او التقاليد البيدائية ، فقلة من الافراد هى التى تملك المعلومات الصحيحة او التى تنزع الى اعمالها الفكر لتكوين الآراء ، اما اغلب الافراد فانهم يستوحون افكار غيرهم على غير وعى منهم ثم يتوهمون انها من بنات تفكيرهم .

ولكى يكون للراى العام نفوذه ووزنه لابد أن تتوافر ظروف معينة منها :

١ - يجب ان يكون افراد المجتمع واعين وانكباء وحذرين على البدوام فى تقبل الآراء التى تمس الشئون العامة .

٢ - يجب ان تتوافر لهم وحدة المصالح والتجانس فى البيئة والدين واللغة والجنس والطبقة ، لان الاختلاف البين فى ذلك يتعذر معه تكوين راى عام منسجم فى الشئون العامة .

٣ - يجب ان يكون هناك اتفاق واضح بين افراد المجتمع على طبيعة الحكومة التى يريدون ان يولوها امورهم ، وعلى المثل القومية التى يستهدفونها .

٤ - يجب ان تكون وسائل الاعلام والتاثير فى الراى العام على اوسع نطاق ، وان تتوخى فيها الامانة والنزاهة ، والا تستخدم فى خداع الشعب او لتحقيق اغراض خاصة لمنفعة فئة انانية مستغلة .

٥ - ان تتوافر حرية الراى والكلمة ، وان تعطى الاقليات حق عرض آرائها وتوضيحها بطرق سلمية .

الكتاب الثالث
فى
العلاقات بين الدول

الفصل الاول

ماهية العلاقات الدولية

المبحث الاول

تعريف العلاقات الدولية

1 - علم العلاقات الدولية :

تعددت الاسماء التي تطلق على العلاقات الدولية ، فأحيانا تسمى « الشؤون الدولية » International Affairs ، وأحيانا أخرى تسمى « الشؤون العالمية » World Affairs ، وقد تسمى « الشؤون الخارجية » Foreign Affairs ، أو « السياسة الدولية » International Politics . ونحن نفضل اسم « العلاقات الدولية » على غيره ، لان كلمة « علاقة » توضح فكرة الرابطة الوثيقة التي تجمع بين الدول ، كما انها ادق دلالة من كلمة « شئون » . ولان كلمة « دولية » تحدد الموضوع وتبرز أن محور الدراسة لهذا العلم يدور حول الدول . كما أننا نفضل عدم وصف العلاقات الدولية بأنها سياسية ، لانه اذا كان الجانب السياسي هو الغالب فيها فان لبعض العناصر الاخرى من ثقافية واقتصادية واجتماعية اثر لا يقل عن السياسة .

واذا كانت مادة العلاقات الدولية تتناول دراسة الصلات التي تربط مختلف الدول ، فهل تشمل كل انواع الصلات ، ام انها تشمل منها انواعا بعينها . وعلى سبيل المثال : هل الصلات المتعلقة باقامة مباراة دولية في كرة القدم او نحوها من المباريات الرياضية تدخل في نطاق هذه المسألة ؟ وهل تدخل فيها ايضا صفقة تجارية تمت بين شركتين من دولتين مختلفتين وبعبارة عامة : ما هي الصلة الدولية التي تدخل في نطاق دراسة مادة العلاقات الدولية ، وما هي التي لا تدخل ؟ ان العلماء الذين تخصصوا في دراسة العلاقات الدولية يختلفون في ذلك ، فمنهم من يرى أن قوام مادة العلاقات الدولية هو السياسة ، فكل ماله تأثير مباشر في السياسة يدخل في نطاق هذه المسألة ، فالمباراة الرياضية او الصفقة التجارية اذا كان لواحدة منهما اثر سياسي مباشر فانها تعتبر من صميم مادة العلاقات الدولية ، وتبعاً لذلك يقولون ان المسألة يجب أن تسمى « العلاقات السياسية الدولية » . ومن علماء هذه المسألة من يقولون ان المعيار في تحديد ما يدخل في نطاق دراسة هذه المسألة هو مدى اثر الرابطة او العلاقة في المجتمع الدولي بأسره ، فكل علاقة يكون لها اثر في المجتمع الدولي عامة تدخل في دائرة هذه

(م - ٢٢ المدخل)

الدراسة (١) ، ووفقا لآراء هؤلاء العلماء يكون مقتضى دراسة العلاقات الدولية دراسة كل الاتصالات ، سواء ما يتناول منها الدول والشعوب والسلع والافكار بشرط أن تتعدى الحدود ، وأن تؤثر في المجتمع الدولي بجمعه .

وقد تضمنت تقارير المؤتمرات العلمية التي نظمتها هيئة اليونسكو لبحث موضوع العلوم السياسية ان مادة العلاقات الدولية تشمل ثلاث مواد فرعية ، ولكنها متصلة . وهي :

١ - السياسة الدولية : وتتناول دراسة السياسات الخارجية للدول وتفاعل تلك السياسات بعضها ببعض .

٢ - التنظيم الدولي . ويشمل دراسة أهم المنظمات الدولية من عالمية مثل الأمم المتحدة ، او اقليمية مثل جامعة الدول العربية والاتحاد الأمريكي ، او فنية مثل هيئة العمل الدولية .

٣ - القانون الدولي . ويتناول دراسة القواعد القانونية التي تنظم علاقات الدول بعضها ببعض ، وعلاقتها بالتنظيمات الدولية .

ونحن . وأن كنا نقر ما جاء في مؤتمرات اليونسكو ، سنكتفى في هذا الكتاب الذي نعده مدخلا لبعض العلوم السياسية بدراسة موجزة لبعض نواحي العلاقات الدولية .

٢ - العلاقات الدولية والعلوم السياسية :

العلماء لا يجمعون على أن مادة العلاقات الدولية جزء من علم السياسة . فان منهم من يرى أنها مادة مستقلة قائمة بنفسها . وفي الاجتماع الدولي الذي نظمته هيئة اليونسكو في مدينة كمبردج بإنجلترا في ابريل سنة ١٩٥٢ لدراسة هذا الموضوع تم الاتفاق تقريبا على أن مادة العلاقات الدولية جزء من مادة علم السياسة واستندوا في قرارهم هذا الى حجج منها : ١ - أن هدف كل العلاقات الدولية وعلم السياسة واحد ، وهو دراسة السلطة والجماعة سواء اكانت كل منهما محلية او قومية او دولية ٢ - أن وسائل البحث وأسس الدراسة في كل من العلاقات وعلم السياسة واحدة ٣ - أن علم السياسة يدور حول دراسة الدولة ، ولا يمكن أن تقوم علاقات دولية بغير وجود دولة ، واذن فمادة العلاقات الدولية جزء من مادة العلوم السياسية ٤ - أن دراسة السياسة الخارجية للدولة جزء أساسي من مادة العلاقات ، وهذه

(١) عرو الفضاء الخارجي يدخل في دائرة هذه الدراسة . رغم ان الفضاء لا يدخل في دائرة دولة معينة . لان كل ما يتصل به له أثر في المجتمع الدولي .

السياسة الخارجية مرتبطة بنظام الحكم داخل الدولة : كما أن نظام الحكم جزء من مادة علم السياسة ، واذن فالعلاقات الدولية جزء من علم السياسة ٥ - دراسة السياسة الداخلية للدولة وهي جزء من دراسات علم السياسة ، ودراسة السياسة الخارجية وهي جزء من دراسات العلاقات الدولية ، بينهما روابط وثيقة لا تقبل الانفصال . وعلى هذا فعلم السياسة والعلاقات الدولية متصلان ولا انفصال بينهما .

المبحث الثاني

تطور العلاقات الدولية

نشأت العلاقات الدولية منذ نشأت الجماعات البشرية ، وقامت القبائل ثم تطورت ، وعرفت الحرب والسلم والصفقات التجارية : لذلك نستطيع أن نقول أن هذه العلاقات قديمة قدم وجود الإنسان ، وإن كان كثير من العلماء يرون أن العلاقات الدولية بمفهومها الحديث لم تنشأ إلا منذ نشأت الدول ، أي أنها لم يكن لها وجود قبل مؤتمر وستفاليا سنة ١٦٤٨ ، ولكن أصحاب هذا الرأي أرحوا هذه البداية لنشأة العلاقات الدولية بالنظر إلى بلاد الغرب دون الشرق ، ولكننا نرى أن العلاقات الدولية ترجع إلى ما قبل هذا المؤتمر بأجيال كثيرة . والكشوف الأثرية توضح أنه نشأت علاقات دولية منظمة بين بلاد ما بين النهرين وبعضها منذ نحو ثلاثة آلاف سنة قبل الميلاد . ومن ذلك الاتفاق بين مدينتي لاجاش وأمة من جانب ، ومدينة شط الحى ومدن بابل من جانب آخر ، وعلى فض النزاع حول الحدود ، وذلك حوالي سنة ٢٨٥٠ قبل الميلاد . وسنتناول فيما يلي تطور العلاقات الدولية في مختلف العصور :

١ - العلاقات الدولية في العصور القديمة :

(١) العلاقات الدولية في عهد الفراعنة : كانت مصر الفرعونية (٢) ذات علاقات دولية بالدول المجاورة لها : مثل النوبة جنوبا ، وسوريا وفينيقيا وفلسطين شرقا ، وليبيا غربا ، ومملكة كريت وجزر بحر إيجه شمالا . واتبعت مصر كثيرا من القواعد التي لا نكاد نختلف عما هو متبع اليوم في السياسة الخارجية ، ومن ذلك أنها كانت تتبع :

(١) سياسة خارجية قائمة على مبدأ توازن القوى مع أمارات سوريا وفلسطين باثارة المنازعات بينها لكي لا تتحالف قواهما ، ولكي لا تكون واحدة

(٢) راجع ص ١٥ إلى ص ٢٠ من هذا المؤلف .

منها أقوى من الأخرى فتمكن من السيطرة عليها ، ويكون في ذلك تهديد
لسلطان مصر الفرعونية .

(ب) سياسة تقديم المعونات المالية والهدايا إلى ملوك البلاد المجاورة
لها وأمرائها .

(ج) وسيلة المصاهرة والزواج . وقبول شباب البلاد المجاورة لتربيتهم
في بلاط ملكها . لتوثيق الروابط بينها وبين الدول المختلفة .

ومعاهدة التحالف التي أبرمت بين الفرعون رمسيس الثاني وبين حفيد
الثالث ملك الحيثيين من أقوى الدلائل على مبلغ ما وصلت إليه مصر من
التقدم في العلاقات الدولية والمعاهدة التي أبرمت بين هذين العاهلين سنة
١٢٧٨ قبل الميلاد تتضمن النقاط الآتية :

١ - مبدأ السلام الدائم بين الدولتين .

٢ - مبدأ التحالف الدفاعي بين الدولتين ضد أي عدوان يأتي من الخارج .
مبقتضى هذه المعاهدة تلتزم كل من الدولتين بتقديم المساعدة العسكرية
للدولة التي يعتدي عليها عدو خارجي . كما تلتزم أيضا بالمساعدة إذا قامت
ثورة داخلية ضد أي الملكين .

٣ - تسليم اللاجئين السياسيين لبلادهم . بمقتضى قواعد خاصة بحسن
معاملتهم عقب ترحيلهم إلى وطنهم .

ويلاحظ أن هذه المعاهدة التي تمت نتيجة للصلح بين الملكين لم تشر إلى
حدود الملكتين على خلاف ما هو معروف في المعاهدات الحديثة . ويرجع
ذلك إلى أنه ربما كان هناك حد معترف به ، فلا داعي لذكره في المعاهدة ،
أو أن الحدود لم تكن موضوع النزاع .

(ب) العلاقات الدولية في عهد الإغريق : كانت العلاقات الدولية التي
قامت بين مختلف المدن اليونانية (٣) تتصف بالثبات والنظام ، وفي وقت أنسلم
كانت قائمة على التعاهد . وتبادل البعثات الدبلوماسية المؤقتة ، فإذا قامت
خلافات بينهما لجأت إلى التحكيم ، كما جاء ذلك صراحة في معاهدة الصلح
بين إسبارطة وأرجوس المبرمة سنة ٤٧٠ قبل الميلاد . أما وقت الحرب
فالعلاقات بين المدن اليونانية بعضها وبعض تكون خاضعة لقواعد منها :
١ - لا تبدأ الحرب إلا بعد الإعلان بها ٢ - اعتبار المعابد والملاعب أماكن
محصونة الحرم ٣ - عدم الاعتداء على الجرحى والأسرى .

(٣) راجع ص ٢٦ إلى ص ٤٧ من هذا المؤلف .

ولم يكن لتلك العلاقات فيما بعد أثر في السياسة الدولية لاسباب ، في مقدمتها :

١ - ان المدن اليونانية لم تعترف لغيرها من الدول بتلك القواعد اذ انها تراها اقل منها شأنًا .

٢ - ان العلاقات بين الدويلات اليونانية كانت في واقع الامر علاقات داخلية بين مدن ، وانه وان كان كل منها معتبرا بمثابة دولة مستقلة ، فان روابط الدم واللغة والعبادة والجوار تجمع بينهما وتجعلها داخلية اكثر مما هي خارجية .

٣ - ومع انها كانت ترى غيرها من الدول اقل شأنًا فانها لم تكن ذات قوة تمكثها من فرض سيطرتها او قواعد علاقاتها على غيرها من الدول ، وظل الامر كذلك حتى بدأ عصر الاسكندر المقدوني .

(ج) العلاقات الدولية في عهد الرومان : كانت الامبراطورية الرومانية (٤٦) تفضل استعمال القوة في علاقاتها الخارجية على الاستعانة بالدبلوماسية كالمفاوضات والمعاهدات ، ورغم ذلك فان روما دخلت في محالفات ، وعقدت معاهدات مع المدن التي نفلتت عليها ، ومنحتها نوعا من الحكم الذاتي والاستقلال الاسمي . اما علاقات روما بالدول المستقلة في حوض البحر الابيض المتوسط فكانت اقرب ما تكون الى العلاقات التي كانت بين مختلف المدن اليونانية .

وكان الرومانيون ينظرون الى المعاهدات الدولية كمنظرتهم الى عقود مبرمة في ظل القانون الخاص ، من حيث شروط التكوين ، واركان الصحة ، وكل نواحي ابرامها ، واسباب فسخها . بل لقد وضعوا صيفا معينة لتلك المعاهدات ، منها معاهدات الصلح ، ومعاهدات وقف القتال ، ومعاهدات الهدنة .

ووضعوا ايضا قانون الشعوب *Jus gentium* ، وهو القانون الذي وضع لتنظيم العلاقات بين روما وغيرها من الامم والشعوب ، وقد تطور هذا القانون فيما بعد فصار اساسا لفكرة « القانون الطبيعي *Jus naturale* » وهو مجموعة من المبادئ المثالية للمعدل والاتصاف وضعت لتكون بمثابة قانون يصلح تطبيقه على جميع الشعوب والاجناس ، وقد اصبحت هذه القواعد فيما بعد من المصادر الاولى للقانون الدولي العام الحديث . ومع تطور الامبراطورية الرومانية نشأ ما سمي « بقانون الاحانب *Jus Peregrinum* »

(٤) راجع من ٤٨ الى ص ٣٣ من هذا المؤلف .

في شكل مجموعة من القواعد مستقلة عن قانون الشعوب ؛ وقد طبق هذا القانون على سكان الاقاليم التي كان يتم فتحها ما عدا الارقاء والذين لم يستحقوا بعد حق المواطنة الرومانية .

وكان مجلس الشيوخ الروماني هو الذي يتولى ادارة السياسة الخارجية للبلاد . ثم انتقلت سلطة مجلس الشيوخ الى الاباطرة ؛ على ان يرجع الامبراطور الى مجلس الشيوخ للاستعانة بهشورته . وكان هناك « ديوان خاص بالشئون الخارجية Couege of Fetials مهمته الاولى رعاية العلاقات الدولية التي تقوم بين روما وغيرها من الدول الاجنبية ؛ ومن مهامه ايضا فض ما قد يقع من منازعات في تقدير مدى الحصانات والامتيازات التي تمنح لسفراء الدول الاجنبية لدى روما او للبعثات الرومانية لدى الدول الاجنبية ؛ وكانت هذه البعثات تمثل مجلس الشيوخ ؛ ويختلف عددها باختلاف أهمية الموضوع الذي تتولى معالجته .

وحيث ضعفت الامبراطورية الرومانية ؛ وانقسمت الى دولتين : روما الغربية . وروما الشرقية . تحولت سياستها الخارجية من عسكرية الى دبلوماسية . وكانت السياسة الخارجية لروما الشرقية قائمة على النقط الآتية : ١ - اضعاف القبائل والشعوب المجاورة لها بنشر الفرقة بينها ؛ واثارة الخصومات الداخلية فيها ٢ - شراء صداقة تلك القبائل والشعوب بالمنح والهدايا ٣ - نشر الديانة المسيحية بين اكبر عدد ممكن من اهل تلك القبائل والشعوب .

ولتحقيق هذه السياسة انشأ اباطرة بيزنطة (روما الشرقية) في القسطنطينية ديوانا خاصا لتولى الشئون الخارجية للدولة وتمارين المبعوثين الدبلوماسيين في الخارج ممن كانوا يكلفون باعداد تقارير عن الاوضاع الداخلية في البلاد التي يوفدون اليها . وهكذا ادخلت بيزنطة جانبا جديدا من الدبلوماسية . فبعد ان كانت مهمة الدبلوماسي مقصورة على اعلان وجهة نظر بلاده والدفاع عنها ؛ أصبح من مهامه استقصاء اسرار البلاد التي يبعث اليها ؛ وتعرف مواطن الضعف فيها ؛ والاحاطة بمبلغ اطماع حكامها ؛ ورسم الخطة لاستغلال كل ذلك لصالح وطنه .

٢ - العلاقات الدولية والمسيحية :

في العصور القديمة كانت العلاقات الدولية تقوم اصلا على التمييز بين الجماعات والاجناس ؛ فكانت كل امة تعتقد انها متفوقة على كل ما عداها من الامم جنسا وحضارة وديانة ؛ ثم ظهرت الدعوة المسيحية وهي تبشر بالسلام في الارض وبمحبة الناس على اساس انهم مجتمع بشري واحد

لا تفرق بينه الاجناس ولا الحسدود ، ولا تفر بفضل امة على امة غيرها ،
ولا تميز جنسا على جنس غيره .

وقد عبر الرسول بولس عن هذه العقيدة بقوله للكورنثيين : « لقد
عمدنا جميعا روحا واحدة لنؤلف جسما واحدا ، ينتظم اليهود واليونانيين
والعبيد والاحرار » . الا ان مبدأ العالمية الذي رسمته المسيحية ، والدعوة
الى السلام التي جعلتها من أسسها ، لم تجديا نفعا امام تفكك أوربا وانقسامها
الى اقطاعات وامارات يحارب بعضها بعضا ، حتى صارت حياة الامم
المسيحية سلسلة من الحروب المتواصلة فيما بينها ، وان كان ظهور الاسلام
وتهدده بانتزاع سيادة العالم من المسيحية ساعد على عودة شيء من الوئام
بين الاوربيين لا سيما بعد وقوع الحروب الصليبية .

وقد قامت الكنيسة المسيحية بدور خطير في العلاقات الدولية ، وبخاصة
في العصور الوسطى ، واتبعت لذلك عدة اساليب ، منها :

(ا) السلم الالهى : وكان بمثابة نوع من الحماية تطلبه الكنيسة لرجال
الدين والرهبان والراهبات ، فكان يحرم على الامراء وعلى العسكريين اصابة
احد من هؤلاء بأى سوء ، بل كانت مثل هذه الاصابة - لو حدثت - خطيئة
يعاقب مرتكبها بأشد عقوبة دينية ، منها اصدار قرار بالحرمان ، او سحب
اللعنة على فرد او على مقاطعة بأكملها .

(ب) الهدنة : وكانت تقضى بتخصيص بضع فترات وبضعة أيام
في السنة تحرم فيها الحرب تحريما قاطعا .

(ج) التحكيم البابوى : وكان يقوم فيه البابا بدور الحكم في المنازعات
التي تقع بين الدول ، او بين الملوك والامراء . وقد يكون اوضح مثال على
ذلك القرار الذى اصدر البابا اسكندر السادس عام ١٤٩٢ بتقسيم العالم
الجديد (أمريكا) بين دولة اسبانيا ودولة البرتغال بعد ان اشتركتا في
الكشف عنه .

وايا كان الامر ، فمما لا شك فيه ان المسيحية أدت دورا جوهريا في وضع
مبادئ الاخلاق الدولية ، وقواعد القانون الدولى ، وهى مبادئ وقواعد
تصد بها تنظيم العلاقات بين دول العالم في سبيل تحقيق السلام والامن
الدوليين .

٣ - العلاقات الدولية والاسلام :

كان ظهور الاسلام . وتكوين امبراطورية اسلامية (٥) تهتد أوروبا بانتزاع سيادة المسيحية فيها . حدثا جديدا في تاريخ العلاقات الدولية ، وقد قام خلاف بين علماء المسلمين في تفسير العلاقات الدولية بين المسلمين وغيرهم من الشعوب التي لم تعتنق الاسلام ، فمنهم من قال بأن العلاقات الدولية بين الامة الاسلامية وغيرها من الامم غير الاسلامية لا تقوم الا على اساس الحرب والقتال ، واستند اصحاب هذا الرأي الى الحجج الآتية :

أولا : في القرآن الكريم امر للمسلمين بأن يقاتلوا غير المسلمين حتى يدخلوا في دينهم أو يعطوا الجزية (٦) .

ثانيا : في الحديث الشريف تأكيد لما تقدم من أن محاربة غير المسلمين هي طريق دعوتهم الى الاسلام (٧) .

ثالثا - نهى القرآن الكريم عن محالفة غير المسلمين (٨) .

والعلاقات الدولية بين المسلمين وغيرهم ، وفقا لآراء هؤلاء العلماء ، يجب ان تكون خاضعة لمبدأ الجهاد المستمر ، وهو فرض على كل مسلم ، وينبغي على ذلك أن يكون ما بين المسلمين وغيرهم هو الحرب . ويخلص من هذا أن يكون العالم دارين : دار الاسلام وهي التي يسودها الاسلام سواء اكان سكانها جميعا مسلمين أم ذميين ، ودار الحرب أو دار الشرك وهي البلاد التي لا تجرى عليها احكام الاسلام .

وهناك فريق من علماء الاسلام قالوا ان العلاقات الدولية بين الامة الاسلامية وغيرها من الدول التي لم تسن بدين الاسلام قد تقوم على السلام وحجنتهم في ذلك :

أولا : أن الاسلام لا يجيز قتل الانسان لمجرد أنه بدين غير الاسلام (٩) .

ثانيا : ان آيات القتال في القرآن الكريم جاءت في كثير من السور المكية والمدنية موضحة السبب الذي من أجله اذن بالقتال ، وهو سبب لا يخرج

(٥) راجع ص ٧٠ الى ص ٧٥ من هذا المؤلف .

(٦) في القرآن الكريم : « قاتلوا المشركين كافة كما قاتلواكم كافة » .

(٧) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : « امرت ان اقاتل الناس حتى

يشهدوا ان لا اله الا الله » .

(٨) في القرآن الكريم : « يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم اولياء » .

(٩) جاء في القرآن الكريم : « ومن قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الارض فكانما قتل

الناس جميعا » .

في مجموعه عن دفع الظلم ، والقضاء على الفتنة ، والدفاع عن النفس ،
وحماية الدعوة (١٠) .

ثالثا : ان وسائل القهر والاكراه ليست من التدابير التي امر بها الدين بل
ان اساس الايمان هو الاعتقاد الناتج عن الاقتناع (١١) .

وبناء على ذلك فالسياسة الخارجية للدولة الاسلامية ، وفقسا لآراء
العلماء ، تكون قائمة على المبادئ التالية :

(١) دعوة غير المسلمين الى الاسلام فرض كفاية ، على ان تكون الدعوة
وفق ما نص عليه القرآن الكريم اذ قال : « وجادلهم بالتي هي احسن » ويتم
ذلك باعداد الدعاة وايضادهم الى البلاد غير الاسلامية .

(ب) اساس العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو السلام ، الا اذا طرأ
ما يوجب الحرب ، كالعدوان ، او الفتنة ، او الوقوف في وجه الدعوة .

هذا هو مجمل الجدل الفقهي الذي دار حول العلاقات الدولية في عصر
الاسلام ، اما من الناحية العلمية فنرى ان المفهوم الاول للعلاقات الدولية
كان سائدا في عصر النبي وخلفائه الراشدين لسببين : اولهما الدفاع عن
الدين الجديد ، وثانيهما الدعوة اليه . ولم يظهر المفهوم الثاني للعلاقات
الدولية الا في عصر دولة العباسيين ، وبانقسام الدولة في نهايته اهتمت
بالعلاقات الودية مع الدول غير الاسلامية مثل القسطنطينية وروما والفرنجية
والهند والصين ، وتطورت العلاقات بين المسلمين وغيرهم حتى وصلت الى
حد التحالف وعقد المعاهدات مع غير المسلمين كما فعل هارون الرشيد
مع الامبراطور شارلمان ، ثم تدهورت العلاقات بين المسلمين والغرب
المسيحي بسبب اندلاع الحروب الصليبية في الاراضي المقدسة ، غير ان الاسلام
والتعاهد عاد الى سالف عهدهما وكان ذلك في ظل الحكم العثماني .

٤ - العلاقات الدولية في عصر المؤتمرات :

يعتبر مؤتمر وستفاليا (١٦٤٨) الذي انهى حرب الثلاثين سنة نقطة
بداية في تاريخ العلاقات الدولية ، حتى ان بعض العلماء يرى ان دراسة
هذه المادة يجب ان تبدأ من هذا التاريخ ، واهم ما استحدثته معاهدة وستفاليا
في نطاق العلاقات الدولية ما يلي :

(١٠) وضع القرآن انكريم ذلك في قوله تعالى : « وقاتلوا في سبيل الله حتى لا تكون
فتنة ، ويكون الدين كله لله ، فان انتهوا فان الله لا يحب المعتدين » .
(١١) في القرآن الكريم : « لا اكراه في الدين ، قد تعين الرشيد من النبي » .

١ - تعتبر فاتحة لما سمي فيما بعد « دبلوماسية المؤتمرات
Diplomacy of Conference التي اتخذت صورة مقابلات بين الملوك
والامراء لتبادل وجهات النظر . فصلاح وستفاليا كان لأول اجتماع عقد
بين الملوك والامراء في هيئة مؤتمر .

٢ - اقرت مبدأ المساواة بين الدول دون نظر الى نظمها الداخلية ،
سواء اكانت تتبع النظام الملكي أو الجمهوري ، ودون نظر الى المذهب الديني
الذي تأخذ به ، كاثوليكية كان أو بروتستانتيا ، فكان هذه المعاهدة كانت
الخطوة الاولى نحو تسجيل علمانية العلاقات الدولية .

٣ - اقرت نظام احلال البعثات الدبلوماسية الدائمة محل البعثات
الدبلوماسية المؤقتة التي كانت قائمة الى ذلك الوقت ، وان كانت اول بعثة
دبلوماسية دائمة سبقت هذا المؤتمر ، وهي التي بعث بها دوق ميلانو الى
جنوا سنة ١٤٥٥ م ولكن هذا النظام لم يستقر الا بعد معاهدة وستفاليا
التي تلاها اقرار اهم القواعد الدبلوماسية من حصانات وامتيازات لرجال
السلك الدبلوماسي ، وعدم التعرض لدار البعثة الدبلوماسية .

٤ - اخذت بفكرة توازن القوى باعتبارها وسيلة للعمل على استتباب
السلام في أوروبا ، ومؤدى هذه النظرية انه اذا حاولت دولة ان تتوسع على
حساب غيرها من الدول فان الدول الاخرى يجب عليها ان تتحد ضدها لتحول
بينها وبين هذا التوسع كى لا يختل توازن القوى . ولم ترد عبارة التوازن
الدولى صراحة في المعاهدة ، ولكن ظهر تطبيقها في القرارات التي اتخذها
المؤتمر .

وقد استقر الحال في أوروبا على هذا الوضع الى ان عهد لويس الرابع عشر
ملك فرنسا الى توسيع ممتلكاته على حساب الدول المجاورة له ، دون مراعاة
لمبدأ توازن القوى اشرنا اليه لذلك تحالفت الدول ضد فرنسا واشتبكت
معها في حرب طويلة انتهت بابرام معاهدة او ترخت سنة ١٧١٣ م ، وبمقتضاها
أعيد تنظيم أوروبا على أساس فكرة توازن القوى ، تلا ذلك وقوع أحداث
دولية ذات شأن ، منها : ازدياد قوة روسيا ، وظهورها في الصعيد الدولي ،
واشتداد بأس بروسيا التي بلغت غاية قوتها في عهد فردريك الاكبر (١٧٤٠ -
١٧٨٦) ، ومنها الثورة الأمريكية ، وعلان استقلال الولايات المتحدة
الأمريكية سنة ١٧٧٦ ، ومنها الثورة الفرنسية سنة ١٧٨٩ ، وقد جاءت
بمبادئها المعروفة وبفكرة حق الامم في اختيار ما تراه من النظم الدستورية .

هذه المبادئ الثورية هددت نظم الحكم في البلاد المجاورة لها :
فاتحدت الممالك واتفق الملوك والامراء على صد تيار النشاط الثوري الفرنسي

ذلك التيار الذي لم يقف عند حد اعلان المبادئ ، بل سعى الى تطبيقها لتحرير الشعب ، ولكن بظهور نابليون انقلب الدفع الثوري الفرنسي الى حرب استعمارية ترمى الى تكوين امبراطورية تكون هي صاحبة السيادة ، فوقفت الشعوب وراء امرائها وملوكها تشهد ازرهم في محاربة نابليون حتى تبت هزيمته .

واجتمعت الدول في مؤتمر جديد هو مؤتمر فيينا سنة ١٨١٥ لاعادة تنظيم علاقاتها ببعضها ببعض ، ومن المبادئ التي سجلت في هذا المؤتمر :
١ - مبدأ توازن القوى (١٢) ٢ - مبدأ المشروعية ، وهو اعادة الملوك الى عروشهم بما لهم في ذلك من حق مشروع ٣ - مبدأ الحياد الدائم ، وقد وضعت سويسرا بمقتضى هذا المبدأ في حار حيادهم (١٣) مبدأ حرية الملاحة في الانهار الدولية ٥ - تنظيم العلاقات الدبلوماسية بين الدول ، ووضع قواعد لذلك لترتيب الممثلين الدبلوماسيين ٦ - تحريم تجارة الرقيق .
وتلا مؤتمر فيينا سلسلة من المؤتمرات الدولية اطلق عليها فيما بعد اسم « الكونسرت الاوربي (١٤) » وكان الغرض منها تثبيت مبادئ مؤتمر فيينا .

ولما عاد الى فرنسا الحكم الملكي عقد الحلفاء الذين هزموا نابليون معاهدة باريس في ٣٠ مايو سنة ١٨١٤ ، واثبتوا فيها أنهم يعلنون العزم على تقرير سلام دائم بين الدول يقوم على اساس من « التوازن العادل » بين القوى المختلفة ، وعقب هذه المعاهدة عقدت المحالفة المقدسة ، وهي تصريح مشترك صدر من امبراطور روسيا وامبراطور النمسا وامبراطور بروسيا ، اعلنوا فيه ترابطهم وتحالفهم (١٥) ، وان كان هذا التصريح لا يتضمن غير مبادئ عامة لا تقيد الدول الموقعة عليه بأي التزام معين ، اما انجلترا فلم تنضم الى هذه

(١٢) في سبيل تطبيق هذا المبدأ قرر المؤتمر اعادة الملكية البروسية والنمسية . وضم دولتي السويد والنرويج في اتحاد فعلي (انظر ص ١٨٩ ، ١٩٠ من هذا الملف) وضم بلجيكا الى هولندا ليحل منها دولة واحدة قوية تكون حائلا دون توسع فرنسا . كما اقر تجزئة دولة بولونيا بين روسيا والنمسا وبروسيا .

(١٣) انظر ص ١٩٣ من هذا المؤلف .

(١٤) ان واضح الحجر الاول في بناء الكونسرت الاوربي هو مؤتمر شاتيون الذي انعقد في ٥ فبراير سنة ١٨١٤ وكان ذلك حين صرح ممثلو النمسا وبريطانيا العظمى وبروسيا وروسيا مندوب نابليون بأنهم لا يمثلون انفسهم او دولهم وحدها ، بل يمثلون اوروبا كلها ايضا . ويتكلمون باسمها .

(١٥) جاء في هذا التصريح ان الملوك اعلنوا عزمهم على « ان يستترسوا في حكمهم لشعوبهم ، وفي علاقاتهم بحكومات الامم الاخرى ، بمبادئ المسيحية وهي : العدالة ، والتسامح ، والسلام . وان يعتبروا انفسهم اخوانا تربطهم الاخوة الصادقة . وان ينظروا الى شعوبهم نظرة الوالد الى اولاده . »

المحالفه المقدسه . ولكنها ابرمت فى ٢٠ نوفمبر سنة ١٨١٥ معاهدة رباعية بينها وبين روسيا وبروسيا والنمسا مدتها عشرون سنة ، وبموجب هذه المعاهدة تلتزم الدول الموقعة عليها ان تحافظ بالقوة المسلحة على الاوضاع الاقليمية والسياسية التى تقررت فى مؤتمرات شومون ، وفيينا ، وباريس ، وان لا تسمح بعودة عرش فرنسا الى احد من اسرة نابليون .

غير ان هذه الانظمة الرجعية لم تثبت طويلا امام حركة القوميات الجديدة فالوحدة التى فرضها مؤتمر فيينا على بلجيكا وهولندا سرعان ما انحلت باعلان بلجيكا استقلالها سنة ١٨٣٠ مع حيدتها الدائمة . وقامت بعد ذلك الثورة الفرنسية سنة ١٨٤٨ ، وفى اعقابها اعلنت الجمهورية فى فرنسا ، واعادت النمسا تكوينها كمملكة مزدوجة سميت (الامبراطورية النمساوية المجرية) ، وتمت ليطاليا وحدتها وكذلك المانيا ، وبدأ تفكك الامبراطورية العثمانية ، فاستقلت الصرب ورومانيا والجبل الاسود وبلغاريا .

ولازمت القوميات حركة تشريعية قانونية ترمى الى وضع قواعد لتنظيم العلاقات بين الدول . وتألّف منظمات دولية للاشراف على تلك العلاقات ، ومن ذلك القومسيون الاوربي للدانوب (سنة ١٨٥٦) الذى كلف بالاشراف على الملاحة الدولية فى نهر الدانوب ، ومنهسا اتحاد البريد الدولى (سنة ١٨٧٥) واتحاد التلغراف الدولى (سنة ١٨٦٥) ، ومن المؤتمرات مؤتمّر لاهى الاول (سنة ١٨٩٩) والثانى (سنة ١٩٠٧) ، وفيهما نظمت القواعد الخاصة بالحرب والحياد والقواعد الخاصة بفض المنازعات الدولية بالطرق السلمية ، وانشئت محكمة التحكيم الدولى الدائمة فى لاهى ، ولكن كل هذه المحاولات وما تمخضت عنه من منظمات دولية لم تستطع الحيلولة دون نشاء الحرب العالمية الاولى .

٥ - العلاقات الدولية فى عصر التنظيمات :

اذا جاز ان نسمى الفترة السالفة الذكر « عصر المؤتمرات » جاز لنا ايضا ان نسمى الفترة الواقعة بين قيام الحرب العالمية الاولى وبين القاء اول قنبلة ذرية على مدينة هيروشيما سنة ١٩٤٥ « عصر التنظيمات الدولية » .

وكانت الحرب العالمية الاولى كما يبدو من اسمها اول حرب شاملة اشتركت فيها دول العالم ، وامتدت السنة نيرانها الى اقصى بقاع ارضه ، وقد اسفرت هذه الحرب عن انشاء اول منظمة دولية عالمية هى « عصبة

(*) انظر ص ١٩٠ من هذا المؤلف .

الأمم» . وكان ميثاقها جزءاً من سلسلة معاهدات الصلح (١٦) التي عقدت بين الدول المتحاربة . واخذت عصبة الأمم تعمل من وقت انشائها على تدعيم السلام بين الدول عن طريق تخفيض التسليح ، وتوفير الضمان الجماعي للدول الاعضاء ، وقد عقدت الدول لهذا الغرض عدة موائيق ، بعضها تم التوقيع عليه داخل عصبة الأمم ، والبعض الآخر خارج ع . الأمم (١٧) .

على جهود العصبة في صيانة السلم ذهبت ادراج الرياح . على ما سنفصله في الفصل الخامس من هذا الكتاب . فمعد ميثاق العصبة ، وعقد الموائيق الدوبية . كل ذلك لم يحل دون وقوع الحرب العالمية الثانية (١٨) التي انتهت بانقضاء اول قنبلة ذرية في تاريخ العالم على مدينة هيروشيما . مسجلة بذلك ابتداء فترة جديدة في العلاقات الدولية .

٦ - العلاقات الدولية في عصر الذرة:

تتميز هذه الفترة بالخصائص التالية :

١ - التقدم العظيم في التكنولوجيا العسكرية الذي بدأ بالقاء قنبلة هيروشيما . وتطور باختراع الصواريخ العابرة القارات والاقمار الصناعية . وهو تقدم ان كان قد يهدد بقيام حرب لانفاس لا يقف خطرهما عند حد . فانه من جانب آخر يجعل احتمال وقوع حرب عالمية تؤدي الى هذه النتيجة امراً مستبعداً او ضرباً من المحال . وذلك انه مهما تكن نزوات العسكريين والسياسيين فان توقع مناء البشرية خليق ان يكفهم عن الاقدام على مغامرة تؤدي بالعالم كله الى هذا المصير . غير انه اذا كانت الحرب العالمية الذرية قد أصبحت بعيدة الاحتمال فان الحروب المحلية قد فتح لها الباب . وان كانت تتميز بشيئين

(١٦) تضمنت معاهدات الصلح خمس معاهدات مع الدول الخمس المهزومة وهي : معاهدة برسان مع المانيا في ٢٨ يونيو سنة ١٩١٩ ، ومعاهدة سان جرمان مع النمسا في ١٠ سبتمبر سنة ١٩١٩ ، ومعاهدة تريانون مع بلغاريا في ٢٧ نوفمبر سنة ١٩١٩ . ومعاهدة سيفر مع تركيا في أغسطس سنة ١٩٢٠ ، وقد استبدلت بها فيما بعد معاهدة لوزان في ٢٤ يوليو ١٩٢٣ .

(١٧) من هذه الموائيق : بروتوكول جنيف سنة ١٩٢٤ لغرض المنازعات الدولية بالضرورة السلمية . اتفاقات لوكارنو سنة ١٩٢٥ للضمان المتبادل والمساعدة المتشركة والتحكيم . ميثاق بريان كيلوج سنة ١٩٢٨ لمنع الحرب واعتبارها جريمة دولية .

(١٨) بواكير الحرب العالمية الثانية بدأت في الواقع عندما صمد المانيا النازية التي تمس في مارس سنة ١٩٣٨ . ثم ضمت منطقة السوديت التشيكوسلوفاكية في سبتمبر سنة ١٩٣٨ . وقد وافقت على ذلك الضم المخالف لاحكام عصبة الامم كل من انجلترا وفرنسا واطاليا بموجب اتفاقات ميونيخ . ثم ضمت المانيا بقية تشيكوسلوفاكيا في مارس سنة ١٩٣٩ . وقد وبم الحرب عندما أعلنت المانيا رغبتها في ضم ميناء دانزج والممر البولوي اللذين أحصهما معاهدة برسان ضمن حدود دولة بولونيا . في هذا الحين لم تحمد انجلترا وفرنسا ندا من اعلان الحرب وفاء لتعهداتهما لبولونيا .

أولهما انحصارهما في أقل دائرة ممكنة . وثانيهما عدم استخدام الاسلحة
النوية والنووية فيها (١٩) .

٢ - انتقال محور العلاقات الدولية من أوروبا التي كانت تتزعم العالم
في القرون الماضية إلى الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي ، ووقوع الحسب
الباردة بين المعسكر الغربي الذي تتزعمه الأولى والمعسكر الشيوعي الذي
يتزعمه الثاني . وهذه الحرب الباردة ليست سياسية أو اقتصادية فحسب ،
ولكنها أيضا أيديولوجية ، فهي بذلك تشبه إلى حد ما الحروب الدينية القديمة .
غير أن السنوات الأخيرة قد شهدت انفراجا دوليا فيما سمي بالوفاق بين
الدولتين الكبيرتين (٢٠) . ولا يعنى هذا الوفاق نهاية الصراع بين المعسكرين
وإنها الانتقال به من مستوى الحرب الباردة واحتمالات المواجهة العسكرية
ولو المحدودة إلى مستوى الصراع الاقتصادي والحضارى . ومن ناحية أخرى
شهدت هذه السنوات أيضا بدء الاتجاه نحو تعدد الاقطاب في العلاقات الدولية
ببروز قوة الصين الشيوعية والاحتمالات المستقبلية لقوة أوروبا الغربية المتحدة
واليابان .

٣ - ظهور مجموعة جديدة من الدول التي تحررت حديثا في كل من آسيا
وأفريقيا ، وأصبحت تؤدي دورا ايجابيا في الصعيد الدولي من طريق سياسة
عدم الانحياز التي اختطتها لنفسها بعد أن كانت خاضعة للتخطيط الدبلوماسي
الأوروبي (٢١) ، وهذه الدول الجديدة على رغم ضعفها اقتصاديا وعسكريا فإنها
ذات أغلبية عددية في الأمم المتحدة .

٤ - تطور الأسلوب الدبلوماسي في الدولة ، إذ أصبحت الدبلوماسية
الحديثة تلازمها الدعاية من ناحية ، وترتبط بالأساليب البرلمانية داخل المنظمات
الدولية من ناحية ثانية . كما أصبحت ذات صبغة جماهيرية عالمية من ناحية
ثالثة . وبعبارة مع كل هذا عن قواعد القانون الدولي (٢٢) .

(١٩) من أمثلة هذه الحروب المحلية : الحرب الكورية التي انتهت في يوليو ١٩٥٣
بمعاهدة هدنة بان دون جو ، وحرب الهند الصينية التي انتهت في مايو ١٩٥٤ بحربه بين نيبو
مو ، والحرب الجزائرية التي انتهت في يوليو ١٩٦٣ باتفاقات أفيان ، وحرب فيتنام التي
انتهت في أبريل ١٩٧٥ بسقوط سايجون عاصمة فيتنام الجنوبية في وجه قوات الثوار . والحرب
الهندية الباكستانية في ديسمبر ١٩٧١ ، والحروب العربية الإسرائيلية وأخرها حرب أكتوبر
سنة ١٩٧٣ .

(٢٠) انظر كلام من السياسة الخارجية الأمريكية والسوفيتية في الفصل الثاني من هذا الكتاب .

(٢١) انظر مجموعة عدم الانحياز في كتابنا هذا .

(٢٢) ترتب على تغيير الأسلوب الدبلوماسي عدة نتائج خطيرة ، منها أنها اتسمت بالصعوبة
لان الدبلوماسية الجماعية أو الشاملة أشق كثيرا من الدبلوماسية الثنائية التي تكون مهم
الدبلوماسية فيها مقصورة على التوثيق بين مصلحتين متعارضتين ، بينما مهمة في الدبلوماسية
الجماعية هي التوفيق بين عدة مصالح متضاربة ، ومنها أن امتزاج الدبلوماسية بالدعاية أدى
إلى ظهور دبلوماسية الزعماء ومظهرها اشترك وزراء الخارجية ورؤساء الدول استغراقا
مباشرا في الشؤون الدبلوماسية ، وبذلك تغيرت وظيفة الدبلوماسي الذي كان بمثابة الوسيط
بين دولته ورئيس الدولة المعتمد لديها .

الفصل الثاني

السياسة الخارجية

المبحث الاول

نظرية السياسة الخارجية

يمكن تعريف السياسة الخارجية لدولة ما بأنها تنظيم نشاط الدولة في علاقاتها مع غيرها من الدول . وقد قدم الكاتب السياسي الامريكى والتر ليبمان ما يكاد يكون معادلة تتركب منها السياسة الخارجية اذ قال : « ان السياسة الخارجية هي العمل على ايجاد التوازن بين الالتزام الخارجى لدولة ما ، والقوة التى تلزم تنفيذ هذا الالتزام » . ثم يعرف الالتزام الخارجى بأنه « كل معاهد ترتبط بموجبه الدولة خارج حدودها » . وقد يستلزم تنفيذه استعمال القوة : إما تلك القوة منتزعة من الجيش ، والمواد الأولية ، والروح المعنوية للشعب » . ويرى ان محور السياسة الخارجية هو ان تكون القوة اللازمة لتنفيذ الارتباط الخارجى اكبر مما يتطلبه هذا الارتباط ، وعلى هذا الاساس فالعدو المحتمل اما ان يخشى تلك القوة فيحجم عن المهاجمة ولا يخطر بمعادلتها ، واما ان يركب راسه فلا يجنى غير الهزيمة والخسران (٢٣) .

١ - العوامل المؤثرة في تشكيل السياسة الخارجية :

ترتبط السياسة الخارجية لدولة ما بعوامل عدة تختلف باختلاف الدول والازمان والملايسات ، ودراسة هذه العوامل أساسية ، اذ انها السبيل الى معرفة : (ا) الاهداف التى تنشدها الدولة من سياستها الخارجية . (ب) الوسائل التى تستعين بها الدولة على صيانة مصالحها ، وتحقيق تلك الاهداف . (ج) الثغرات والعيوب الى تحوّل بين الدولة وبين تحقيق اهداف سياستها الخارجية .

وسنعالج بايجاز خمسة من هذه العوامل المؤثرة في السياسة الخارجية هى : الوضع الجغرافى ، وعدد السكان ، والموارد الطبيعية ، والقوة العسكرية ، والنظام الداخلى للدولة .

(ا) **الوضع الجغرافى** : الجغرافيا فى مقدمة العوامل المادية الدائمة التى تؤثر في السياسة الخارجية للدولة ، وقد قال نابليون فى هذا الصدد : ان الوضع

Walter Lippmann, U.S.A. Foreign Policy, Boston, 1943 p. 9. (٢٣)

الجغرافى هو الذى يهلى السياسة (٢٤) . « وقال موسولينى ايضا فى خطبه القاها فى سنة ١٩٢٤ : « ما كانت للسياسة الخارجية امرا مبتكرا ، لكنها خاضعة لمجموعة من العوامل الجغرافية والتاريخية والاقتصادية » . فوضع الاتحاد السوفيتى الجغرافى او وضع الولايات المتحدة او بريطانيا . كما سيتضح بعد له اكبر الاثر فى رسم خطوط سياستها الخارجية . وقد تكون المخترعات التكنولوجية الحديثة مثل الصواريخ عابرة القارات تركت اثرا فى تقليل اهمية الوضع الجغرافى ، الا انها رغم ذلك لم تستطيع القضاء على كل آثاره ، فامتداد الاراضى السوفيتية او الاراضى الصينية من العوامل التى تعطى قوة لكل من الدولتين . سواء فى عصر الفرسان او فى عصر الصواريخ الموجهة ، والعداء او الصداقة بين دولتين بينهما حدود جغرافية مشتركة لم يتغير حالهما بتغير الاسلحة وتنوع المخترعات .

(ب) عدد السكان : مما لا شك فيه ان عدد سكان دولة ما يؤثر فى سياستها الخارجية . فدولة يتناقص عدد المولودين فيها (مثل فرنسا فيما بين الحربين العالميتين) يتناقص كذلك معدل نفوذها ، ودولة يزداد عدد سكانها بزيادة عدد المواليد تكون لها سياسة توسعية ان لم تكن عدوانية (المانيا وايطاليا فيما بين الحربين العالميتين) . ولاشك ان دولة يتجاوز عدد سكانها ٥٠ مليون نسمة مثل الهند او الصين ستكون لها مكانة فى المجتمع الدولى مجرد ان عدد سكانها وصل الى هذا القدر دون نظر الى الاعتبارات الاخرى ، وقد قيل ان التقدم التكنولوجى او الحضارى الذى تصل اليه دولة من الدول يعرض ما بينها وبين دولة اكثر منها سكانا من فروق ، فسويسرا مثلا برغم ان عدد سكانها لا يتجاوز بضعة ملايين لها مكانة فى المجتمع الدولى اعظم من دول مزدحمة بالسكان ولكنها متخلفة . الا انه قد ثبت ان التكنولوجية الحديثة - لاسيما فى الميدان العسكرى - من السهل نقلها . وبذلك تكون دولة ذات عدد ضخم من السكان مهياة لان تصبح عاجلا اقوى من دولة قليلة السكان كثيرة الحضارة .

ويرتبط بموضوع عدد السكان موضوع الوحدة الوطنية ، او موضوع التجانس بين السكان ، فدولة يتألف سكانها من عدة اقلية متباينة تكون اضعف من دولة اقل سكانا ولكنها تتألف من شعب متجانس . فضعف الامبراطورية النمساوية المجرية كان سببه ان ثلاثة اخماس سكانها يتكون من اقلية وطنية (٢٥) . والموضوع الاقلية يظهر جديد فى الدول الافريقية الحديثة الاستقلال التى لا يزال النظام القبلى يسودها فيضعف سياستها الخارجية .

« On ne fait jamais que la Politique de sa géographie ».

(٢٤)

(٢٥) قال فى هذا العهد الكونت ررنر وزير خارجيه الامبراطورية النمساوية المجرية فى الحرب العالمية الاولى ان حكومته لا تستطيع ان يكون لها سياسة خارجية تتمتع باحسان شعوب الامبراطورية ، لان تلك الشعوب لا تتفق فى شعور وطنى واحد .

(ج) **الموارد الطبيعية** : الموارد الطبيعية لاي دولة من الدول من العوامل التي تؤثر الى حد كبير في سياستها الخارجية ، وحين قال السياسي الفرنسي كلينصو : « نقطة من البترول تعادل نقطة دم من نساء جنودنا » لم يكن مبالغا ، والبترول من الموارد الطبيعية ، مثله مثل اي مورد آخر ، فكون الولايات المتحدة او الاتحاد السوفيتي لكل منهما من موارده الطبيعية ما يكفيه يجعل لكل منهما في ميدان السياسة الخارجية قوة لا تتحقق مثلا لدول السوق الاوروبية المشتركة واليابان التي تستورد بترولها من الشرق الاوسط (٢٦) . وهناك موارد طبيعية غير البترول ذات اهمية كبرى ، مثل المواد الغذائية ، فالاستراتيجية الالمانية تائرت اكبر تائر بحاجتها الى هذه المواد ، لذلك قررت ان تخوض معركة حرب قصيرة المدى قبل ان تستنفذ احتياطها من مواد الغذاء .

ومن آثار الموارد الطبيعية في توجيه السياسات الخارجية سياسة الاكتفاء الذاتي ، وتتبعها الدول لتدعيم موقفها في السياسة الدولية .

(د) **القوة العسكرية** : ليس للقوة العسكرية طابع الثبات الذي تتميز به العوامل الاخرى التي سبق ذكرها كالوضع الجغرافي والموارد الطبيعية ، ولكنها عرضة للتغيير المفاجيء ، والتاريخ حافل بامثلة تغير قوة الدولة تبعا لتغير الوسائل العسكرية وتغير الاستراتيجية ، فلقد انهارت الامبراطورية الفرعونية امام هجمات الهكسوس حين جاءوا بشيء جديد من آلات القتال وهو العجلات الحربية ، وانهارت قوة الاقطاع في العصور الوسطى عندما تم اختراع البارود واستخدام المدافع لتحطيم استحكامات الاقطاعيين ، وفي النصف الاول من هذا القرن اُنشأت فرنسا خط ماجينو متأثرة باستراتيجية حفر الخنادق التي سادت ابان الحرب العالمية الاولى ، ولكن المانيا فاجاتها باستراتيجية جديدة قضت على هذا الخط وجعلته كانه لم يكن ، واستسلمت اليابان في الحرب العالمية الثانية بعد ان استعملت ضدها اول قنبلة ذرية (٢٧) .

ان اسلحة الحرب تقبل بسرعة ، والاساليب الاستراتيجية تتغير بسرعة ، مما يجعل للقوة العسكرية غير ذات ثبات وقرار ، ويضاف الى ذلك انه الى جانب القوة العسكرية توجد القوة المعنوية التي لا تقل شأننا عن القوة المادية ،

(٢٦) ولذلك فعندما استخدم العرب حظر تصدير البترول كسلاح في المواجهة الاخيرة مع اسرائيل (حرب اكتوبر ١٩٧٣) كانت دول السوق الاوروبية المشتركة واليابان هي اكثر الدول تائرا بذلك .

(٢٧) يمكن ان نضيف ايضا على امثلة تغير قوة الدولة عسكريا تغير القوة العسكرية لصر بين ١٩٦٧ و ١٩٧٣ الامر الذي انعكس على نتائج المواجهة العسكرية مع اسرائيل في السنة الاخيرة .

وقد ترتب على ذلك الحرب النفسية وحرب الدعاية الاذاعية ، وكل ذلك ذو اثر في السياسات الدولية .

(هـ) **النظام الداخلي للدولة** : للسياسة الداخلية في اي دولة اثر كبير على السياسة الخارجية ، والمقصود بالسياسة الداخلية في اي دولة هو نظامها الدستوري ، واستقرار الحكم فيها ، ودور جماعات الضغط والتنظيمات الحزبية ، ونحو ذلك من القوى الداخلية التي لها اثر في المسلك الخارجى للدولة . ماذا اضطربت الاحوال في دولة استحاله ان تكون لهذه الدولة سياسة خارجية ذات قوة ودات ايجابية ، فلا يمكن فهم معاهدة الصلح التي قبلت روسيا القيصرية ان تعتمدها مع اليابان سنة ١٩٠٥ الا اذا ادخلنا في الاعتبار تلك الاضطرابات الداخلية التي كانت تهدد النظام القيصري وقتئذ . وهناك حالات عكسية حيث تلجأ الدولة الى مغامرات خارجية ، ابتغاء تهدئة اضطرابات داخلية ، ولذلك طالما شاهدنا اسرائيل تقوم بعدوان على بعض الحدود العربية كلما تازمت امورها الداخلية .

والنظام الدستوري في الدولة يؤثر في سياستها الخارجية ، فالحكم المطلق يتمتع بهرونة وبسرعة في تصريف الامور الخارجية ، وذلك بخلاف الحاكم المقيّد بنظم دستورية جامدة ، فالاتحاد السوفيتي في ذلك يمتاز عن الولايات المتحدة التي تتقيّد في تصرفاتها الخارجية برقابة الكونجرس والرأى العام وجماعات الضغط ، وبمعنى آخر فان الامريكيين في السياسة الخارجية يتكلمون بعدة اصوات ، بينما يتكلم السوفييت بصوت واحد .

ولشخصية المشرف على السياسة الخارجية في الدولة شان كبير ، فلا شك ان شخصية نابليون في بداية القرن الماضي ، وشخصية لينين او سن يات في بداية هذا القرن ، او شخصية هتلر وموسوليني وتشرشل في الحرب العالمية الثانية هذه الشخصيات كلها كان لها دور اساسي في السياسة الخارجية لدولهم .

هذه بعض العوامل اوردناها على سبيل المثال لتوضيح كيف ان السياسة الخارجية لدولة من الدول نتيجة لتفاعل عوامل متعددة ، منها الدائمة ومنها المؤقتة او العارضة ، ومنها المعنوية والمادية ، والاساسية والثانوية ، والسلمية والدموية .

٢ - عملية صنع السياسة الخارجية :

تهدف السياسة الخارجية لكل دولة بصفة عامة الى حفظ استقلالها وامنها اولا ، وحماية مصالحها الاقتصادية ثانيا ، ولتحقيق هذه الاهداف فان الاجهزة المسؤولة عن السياسة الخارجية في الدولة تضطلع بمسئولية صنع هذه السياسة .

وتبدأ عملية صنع السياسة الخارجية عندما يواجه المسئولون بهذا الصدد موقفا يدخل في نطاق السياسة الخارجية كإزمة دولية مفاجئة تتطلب موقفا إزاءها ، أو سلوك لخصم يتطلب رد فعل تجاهه ، أو تنبؤ بحدث دولي هام يستدعي الاستعداد له ، وهكذا . وفي كل الأحوال فإن صانع السياسة الخارجية يبحثون موضوعات مثل : إلى أي مدى يتضمن الموقف المائل أمامهم المصالح المعنية لدولتهم ، وهل المصالح المتضمنة حيوية أم ثانوية ؟ وهل يتوقع للتطورات المتعلقة بهذا الموقف أن تمس هذه المصالح على نحو جوهري أم هامشي ؟ وهكذا . فإذا انتهوا إلى ما يفيد ضرورة تحريك الدولة لحماية مصالحها بدأوا في استعراض البدائل المختلفة لهذا التحرك على ضوء إمكانيات الدولة المتاحة بما في ذلك إمكانيات حلفائها المحتملين والمؤكدين ، وكذلك إمكانيات التحركات الدولية المضادة ، والخبرات الماضية لتحريك الدولة في مواقف مماثلة إن وجدت ، والنتائج المتصورة لكل من البدائل المطروحة ، وذلك حتى يصلوا إلى اختيار أنسب بديل بينها فيكون هو القرار المتخذ .

وكما كان على الحكومة في دولة ما أن تصنع قرارات أكثر كانت حاجتها إلى « سياسة » (٢٨) أكبر ، والسياسة عبارة عن مجموعة محددة من التفضيلات والخطط موضوعة بحيث تسهل التوصل إلى القرارات المستقبلية وتجعلها أكثر تناسقا . ولهذا فإن « السياسة » تعطى وزنا خاصا في عملية صنع القرار . ولا يجب أن نتصور أن السياسة تعبر عن مفهوم جامد ، فقد يكون من الواجب أن تتغير هذه السياسات من وقت لآخر كي تواجه الظروف المتغيرة ، ولكن لا يجب أن يكون معدل هذا التغير كبيرا بحيث يؤثر على تماسك وفعالية السلوك الدولي للحكومة المعنية .

غير أن ما سبق لا يعدو أن يكون تصويرا عاما ببسطة لعملية صنع القرارات في السياسة الخارجية بينما هي في الواقع عملية بالغة التعقيد ، ويتضح ذلك مما يلي :

(١) ذكرنا أن عملية صنع السياسة الخارجية تبدأ عندما يواجه المسئولون عنها موقفا يدخل في نطاق اختصاصهم ، والواقع أن ما يحدث فعلا هو وجود فيض من المواقف التي ينبغي عليهم مواجهتها بنفس الكيفية التي شرحناها حتى يتم التوصل إلى قرار بشأنها ، وقد تكون هذه المواقف من الكثرة بحيث تتنافس على وقت واهتمام صانع القرارات مما يتطلب وضع نظام للأولويات يقضى بتناول الموقف الأهم فالمهم فالأقل أهمية ، وهكذا ، كما أن القرارات المتخذة بشأن هذه المواقف قد تتضارب بحيث تحتاج مجهودا إضافيا للتنسيق

Policy. (٢٨)

بينها ، ولا شك ان هذا الوضع لا ينطبق بنفس الدرجة على كل اعضاء المجتمع الدولي ، فكلما زاد وزن الدولة في هذا المجتمع كان انطباق هذا الوضع عليها اكبر (٢٩) .

(ب) تحدثنا قبل ذلك بصفة عامة عن « الاجهزة المسئولة عن صنع القرار » و « صانعي السياسة الخارجية » . الخ دونما تحديد ، والواقع ان جهاز صنع السياسة الخارجية في اية دولة حققت قدرا معقولا من الفعج السياسي جهاز معقد ، وسبب ذلك هو ما يمكن ان نطلق عليه ظاهرة « تعدد صانعي القرار » فنحن نستطيع ان ننظر الى حكومة مثل هذه الدولة ككل باعتبارها نظاما رئيسيا للقرار ، ولكننا في نفس الوقت نستطيع ان نجد داخلها نظاما فرعية اصغر مثل وزارة الخارجية او وزارة الدفاع (او الحربية) او التنظيمات السياسية الرئيسية احزابا كانت او غير ذلك ، وكذلك تنظيمات السلطة التشريعية ، فكل هذه النظم الفرعية تقوم بدور بدرجسة او باخرى في صنع السياسة الخارجية ، بمعنى ان اي قرار فعلى رئيسى في السياسة الخارجية سوف يجيء كحصوله لتفاعل هذه النظم الفرعية (٣٠) ، وايضا سياسة خارجية طويلة المدى سوف يكون ضروريا بالنسبة لها ان تبني على اساس هذا التفاعل . ومع هذا فيجب ان نأخذ في اعتبارنا المسائلين التاليتين :

اولا - ان هذه النظم الفرعية لا تمارس بالضرورة نفس القدر من التأثير بالنسبة لنتائج عملية صنع القرار ، ويمكن تشبيه هذه العملية بمنايع نهر تختلف من حيث قدرتها على تنفيذها لكنها في النهاية تتحد كلها في مجراه ، ويتوقف هذا على عوامل عديدة لعل من اهمها طبيعة الموقف الناشئ ، وطبيعة النظام السياسي ، وهذا يفضى بنا الى المسألة الثانية .

ثانيا - ان هذه الصورة لتعدد صانعي القرار وتفاعلهم تفترض نظاما فاضجا حقق درجة معقولة من التخصص وتمايز الادوار ، بحيث ان صانعي القرار الرئيسي حتى ولو كان ديكتاتورا - لا يمكن ان يكسوت مدركا لكل

(٢٩) ورغم هذا فمن الواضح ان دولة متوسطة كمصر تواجه هذه الظاهرة ، بل ان دولة صغيرة - كالامارات العربية المتحدة - قد تكون مطالبة في نفس الوقت باتخاذ موقف من قضية رفع سعر البترول ، ومن أزمة الشرق الاوسط ، ومن الحرب الاهلية في لبنان . . . الخ ، ويمكن ان نجد امثلة مشابهة بدرجة او باخرى لكثير من الدول الصغيرة .

(٣٠) كقرار الحرب في ٦ اكتوبر ١٩٧٣ من الواضح ان رئيس الجمهورية المصري وان كان قد انفراد باتخاذ الا انه استعان في التوصل اليه بمجهود وزارة الخارجية في تقييم امكانيته التحرك للدبلوماسية ، ووزارة الحربية في تقييم امكانية التحرك للمسكري ، وبالتنظيمات السياسية والسلطة التشريعية في جس نبض للرأى العام بالنسبة لقرار الحرب او السلام . . . وهكذا .

أبعاد القرار الذي ينوي اتخاذه ، مما يجبره على الاستعانة بأجهزة معاونة ،
وتختلف هنا الانظمة الديمقراطية عن غير الديمقراطية في الدور المسيطر
لصانع القرار الرئيسي .

(ج) قد يفهم من العرض المبسط السابق لعملية صنع السياسة
الخارجية ان هذه العملية تتوقف بمجرد التوصل الى القرار المنشود ، والواقع
ان هذا التصور غير صحيح ، ويتطلب منا توضيح ذلك الاشارة الى ما يسمى
« بالتغذية الاسترجاعية » (٣١) ، ويقصد بها تدفق المعلومات للنظام (اى نظام
وليكن هنا نظام السياسة الخارجية) حول نتائج افعاله الذاتية بحيث يستعملها
في ترشيد افعاله اللاحقة ، وهكذا فان التغذية الاسترجاعية تعمل بالتسلسل
الاتى : الفعل — عودة المعلومات حول نتائج هذا الفعل — رد الفعل ، وهذا
الاخير يكون اما تكرار للفعل الاصلى (وهنا تسمى التغذية الاسترجاعية
ايجابية) او فعلا مختلفا على الاقل بشكل ما عن الفعل الاصلى (وهنا
تسمى سلبية) ، وذلك حسب درجة نجاحه في تحقيق اهداف الدولة ، فكلما
زادت هذه الدرجة قلت درجة اختلاف رد الفعل عن الفعل الاصلى ، وكلما
قلت زادت درجة الاختلاف وهكذا (٣٢) ، وكلما كان نظام السياسة الخارجية
اكثر تعقيدا كان من الممكن ان نتصور حدوث جزء من عملية التغذية
الاسترجاعية في النظم الفرعية سواء المسؤولة عن صنع السياسة الخارجية
او تنفيذها (٣٣) ، واحد المشاكل في السياسة الخارجية (وفي السياسة عموما)
يتعلق بنوعية القرارات التى يمكن ترك التغذية الاسترجاعية فيها النظم
الفرعية ، وتلك التى تتطلب بالضرورة الرجوع الى نظام القرار القومى ، ومن
الواضح ان هذه المشكلة ترتبط ارتباطا مباشرا بمشكلة المركزية
واللامركزية .

وفي نهاية هذا التناول المبسط تجدر الاشارة الى اننا نفترض ان
تتحقق مثل هذه الابعاد لعملية صنع السياسة الخارجية فى دولة تتمتع بقدر

Feedback (٣١)

(٣٢) نستطيع ان نضرب مثلا هنا على التغذية الاسترجاعية بنوعيتها الايجابية والسلبية بما
حدث فى يونيو ١٩٦٧ ابان الحرب بين اسرائيل والدول العربية ، فالمعلومات التى تلقتهما
القيادة الاسرائيلية عن النجاح الكامل لضربتها الاولى ضد مصر جعلها تكرر الفعل الاصلى
حتى حققت اهدافها كاملة (تغذية استرجاعية ايجابية) ، وبالنسبة لمصر فان التغذية
الاسترجاعية السلبية كانت واضحة فى اوامر الانسحاب بعد الاخفاق فى صد ضربة الطيران
الاسرائيلي .

(٣٣) فقد يكون ضمن اختصاص مدير ادارة فى وزارة الخارجية مثلا الامر بتعديل طريقة
مواجهة حملة دعائية فى بلد معاد مثلا بعد ورود معلومات عن عيوب فى الاسلوب المتبع ،
وقد يعيد قائد لحدى الوحدات العسكرية خططه لمواجهة ظروف متغيرة فى الميدان دون
انتظار لاوامر تاتي من العاصمة ، وهكذا .

معتول من الفضح السياسى بحيث يمكن أن تتوفر فيها صفة الرشاد التى تجعلها تتبع نظاما علميا فى ادارة سياستها الخارجية ، ومن البديهي أن الدول سوف تتفاوت بهذا الصدد حسب مرحلة النمو السياسى التى تمر بها ، ومن ثم فإن صفة الرشاد فى تمرار السياسة الخارجية ليست أمرا مسلما بالنسبة لكل الدول ، أو بنفس الدرجة من دولة لاخرى .

٣ - أدوات تنفيذ السياسة الخارجية :

بعد صياغة السياسة الخارجية تجيء مرحلة التنفيذ ، ويكون هذا عن طريق ما يعرف بأدوات تنفيذ السياسة الخارجية ، وهى أدوات لعل أهمها وأقدمها على الاطلاق الدبلوماسية والحرب ، وأدوات أخرى كالاداة النفسية والاداة الاقتصادية ، وسوف نتناول هنا ثلاثا من هذه الادوات هى الادوات الدبلوماسية والنفسية والاقتصادية على اساس أن استخدام القوة المسلحة سوف يكون موضع دراسة تفصيلية فى الفصل القادم .

(١) الدبلوماسية :

لا جدال فى أن الدبلوماسية من أهم أدوات تنفيذ السياسة الخارجية ، وهى أهمها ولا شك فى وقت السلم ، ولعل هذه الاهمية تتضح من الاستعمال الشائع الذى يخلط بينها وبين السياسة الخارجية ذاتها . ويمكن تعريف الدبلوماسية بأنها عملية التمثيل والتفاوض التى تجرى بين الدول فى غمار ادارتها لعلاقاتها الدولية .

أولا - المؤسسات الرسمية للوظيفة الدبلوماسية :

يتكون تنظيم الوظيفة الدبلوماسية فى الدولة الحديثة من جزاين رئيسيين أولهما فى الداخل وثانيهما فى الخارج .

أما الجزء الداخلى فهو تلك المؤسسة التنفيذية التى تخول المسئولية الاساسية لادارة الشئون الخارجية والتى يصطلح على تسميتها عموما بوزارة الخارجية أو الشئون الخارجية ، ويرأسها رئيس تنفيذى يسمى عادة بوزير الخارجية أو الشئون الخارجية ، ويعاونه فى عمله نواب ووكلاء ، ويلى ذلك نزولا فى السلم الادارى ادارات تبنى غالبا على أسس جغرافية أو وظيفية (٣٤) . والسبب فى وجود ادارات مبنية على كل من الاساس الجغرافى والوظيفى هو أن العلاقات الدولية تنشأ مع دول منتشرة فى كافة انحاء العالم ، وفى نفس الوقت مع منظمات دولية تتراوح من منظمة كالاتم المتحدة إلى

(٣٤) أى ادارة شئون أفريقيا زادارة المعاهدات وادارة المؤتمرات مثلا .

منظمة كاتحاد البريد العالمى ، ومن ثم فان الحاجة تنشأ الى خبراء فى الدول
والمناطق المختلفة ، وايضا الى متخصصين وظيفيين اقتصاديين وقانونيين ،
والخبير فى منطقة او دولة منه ان يكون ملما بمشاكل السياسة الخارجية
لبلده فيما يتعلق بتلك المنطقة او الدولة ، بينما يركز المتخصصون الوظيفيين على
مشاكل بعينها دونما علاقة بالاصل المكاني لتلك المشكلة . ومن الواضح
ان ثمة حاجة للتنسيق تنشأ بين هاتين المجموعتين من الادارات ، ويقع عبء
التنسيق على وزير الخارجية ومساعديه ، وهو مشكلة معقدة فى الدول
الكبيرة بالذات التى تملك مؤسسات ضخمة فى مجال السياسة الخارجية .

واما الجزء الخارجى فهو البعثات الدبلوماسية فى الخارج ، وهى
المؤسسات التى تتولى مهنة التمثيل الدبلوماسى ، وتتحدد مرتبة هذه البعثات
الدبلوماسية بحسب الاهمية التى تعلقها الدولة على العلاقات الدبلوماسية
مع الدولة الاخرى او وفقا لمبدأ المعاملة بالمثل ، ولكن يلاحظ ان معظم البعثات
الدبلوماسية بدرجة سفارة ، ويرأسها ممثلون دبلوماسيون بدرجة سفير ،
وتلى ذلك فى الاهمية المفوضيات ، ويرأسها الوزراء المفوضون ، وتضم
كثير من البعثات الدبلوماسية فى الخارج رسما ملحقين عسكريين واقتصاديين
وعلميين وفنيين ... الخ ، وذلك نظرا لتشعب العلاقات بين الدول الى
مختلف المجالات السياسية والعسكرية والاقتصادية .. الخ ، وهم وان
كانوا يتبعون رئيس البعثة الدبلوماسية الا انه قد يكون لبعضهم اولهم
جميعا نوع من الاستقلال النسبى فى القيام بعملهم ، وفى علاقتهم بالوزارات
المعنية فى دولهم . وبالإضافة الى ذلك توجد القنصليات التى تقتصر فى نشاطها
على الجوانب المتعلقة بالمصالح الاقتصادية والتجارية للدولة ، وهى غالبا
ما تتركز فى المدن الساحلية باعتبارها مراكز للنشاط التجارى ، وتكون الهيئة
القنصلية مسئولة بصفة رئيسية أمام رئيس البعثة الدبلوماسية . كذلك
توجد بعثات دبلوماسية دائمة تبعث بها الدول الى الامم المتحدة ، والمنظمات
الدولية الفنية ويرأسها دبلوماسى بدرجة سفير .

ولا يجب ان نتصور بهذا التحديد للمؤسسات الرسمية للوظيفة
الدبلوماسية أنها هى وحدها التى تضطلع دائما بمسئولية هذه الوظيفة ،
ففى الواقع ان نطاق المشاركة فى الوظيفة الدبلوماسية أصبح يتخطى هذه
المؤسسات ليشمل اطرافا اخرى نذكر منها المبعوثين الخاصين الذين توفدهم
حكوماتهم الى بعض الدول فى مهام محددة ، ويكونون عادة من ذوى الكفاية
المتأخرة فى النواحي المتعلقة بمهامهم مما يجعلهم أقدر من السفراء العاديين
على معالجتها ، وقد يكون فى هذا مشار لتناقض قد ينشأ بين البعثة
الدبلوماسية الدائمة وبين المبعوث الخاص ولهذا فان الدول لا تلجأ الى ايفاد
المبعوثين الخاصين الا فى أضيق الحدود . وهناك أيضا مشاركة رؤساء

الدول والحكومات في العمل الدبلوماسي بالاتصالات المباشرة بينهم ، وسوف نتحدث عن هذه الظاهرة تفصيلا عند الحديث عن صور الدبلوماسية .

ثانياً - الخصائص المعاصرة للوظيفة الدبلوماسية :

الدبلوماسية كما رأينا أداة تستخدمها الدولة لتنفيذ سياستها تجاه المجتمع الدولي ، ولذلك فقد كان طبيعياً أن يطرا عليها من التحولات ما يواكب التغيرات التي حدثت في النصف الثاني من القرن العشرين سواء في نظم الحكم أو في العلاقات الدولية ، وسوف نكتفي هنا ببيان التطور المعاصر للوظيفة الدبلوماسية في ناحيتين الاولى تتعلق بطبيعة وحدود التحول من الدبلوماسية السرية الى الدبلوماسية المفتوحة ، والثانية تتعلق بالدبلوماسيين أنفسهم .

ولعل اهم تطور يميز الدبلوماسية المعاصرة هو الانتقال الى الدبلوماسية المفتوحة ، ولقد ارتبط هذا الانتقال بالاحساس الشعبي الواسع الانتشار بان الالتزامات السرية للدول قد افضت الى حروب عانت الشعوب من ويلاتها دون ان تكون راضية عنها بالضرورة ، واذا شئنا التحديد فقد ارتبط الانتقال الى الدبلوماسية المفتوحة بحدثين هامين في تاريخ العلاقات الدولية ، اولهما نجاح الثورة الروسية في اكتوبر ١٩١٧ وكشف قادتها للالتزامات السرية للحكومة القيصرية ، واعلانهم رفض هذه الالتزامات ، وثانيهما هو اعلان الرئيس الامريكى ويلسون لمبادئه الاربعة عشر في يناير ١٩١٨ والتي جاء اول بند فيها متضمناً لبدا الدبلوماسية المفتوحة . وقد جاء اول تعنين لهذا المبدأ في المادة ١٨ من عهد عصبة الامم التي قررت ضرورة تسجيل كل معاهدة أو التزام دولي قامت به أية دولة عضو في العصبة بحيث تقوم العصبة بنشر هذا الالتزام والا أصبح الاحتجاج به غير ملزم ، وبعد قيام الامم المتحدة انتقل نفس المبدأ الى المادة ١٠٢ من الميثاق .

غير انه لا ينبغي ان نقع في خطأ مزدوج مؤداه ان كل ما يتعلق بالدبلوماسية قبل الحرب الاولى كان سرىاً أو ان كل ما أصبح يرتبط بها بعد ذلك اضحى علنياً ، ففي الواقع ان معظم الالتزامات الهامة وبالذات في معاهدات التحالف لم يكن سرىاً تماماً ، فغالبا ما كان يتم اللجوء لعمليات تسريب متعددة لاخبار العدو المحتمل بوجود تحالف ضده ، والسبب في هذا انه ليس ثمة معنى في ابقاء ترتيبات التحالف في عهوماتها سرية طالما انها لا يمكن ان تعمل رادعا للطرف الآخر اذا ظل جاهلاً بوجودها .

ومن ناحية اخرى نجد انه في الفترة اللاحقة للدبلوماسية المفتوحة لم تكن الدبلوماسية فيها علنية بمعنى مطلق سواء فيما يتعلق بالالتزامات الدولية ، أو باجراءات التوصل اليها ، ففما يتعلق بالالتزامات الدولية كان نتيجة

المادة ١٨ من عهد عصبة الأمم ان معاهدات ما بعد ١٩١٩ أصبحت تصاغ في مصطلحات عامة تاركة كل التفاصيل الهامة للمذكرات الدبلوماسية التي ظلت سرية ، وكذلك فان المادة ١٨ لم تستطع عملا ان تسلب من الاتفاقات هويتها الملزمة اذا لم يتم تسجيلها ، فكل ما كانت تستطيعه هو ان تجعلها غير قابلة للتنفيذ في مواجهة العصبة ، او المحكمة العالمية ، أما فيما يتعلق بالمفاوضات فان الرئيس ويلسون نفسه سرعان ما أعلن في سبتمبر ١٩١٨ انه لم يكن يقصد ان تشمل العلانية المفاوضات نفسها وانما نتائجها ، وقد استمرت المفاوضات تأخذ طابعا سريريا في جانب اساسي منها رغم ازدهار الدبلوماسية المفتوحة في المؤتمرات والمنظمات الدولية وغيرها ، فالخطب على المنابر الدولية ومشروعات القرارات العلنية تصاحبها مفاوضات سرية لكسب المؤيدين وازعاف مواقف الخصوم وهكذا ، وفي الواقع انه ليس من العنلى ان يكون كل ما يتعلق بالمفاوضات الدبلوماسية علنيا ، فهي اولا تتضمن في كثير من الاحيان امورا قد يتنافى اعلانها مع الامن القومي لاطراف المفاوضات ، كما انها من ناحية اخرى تنتهي في الاحوال العادية بالتوصل الى حل وسط ، وهو ما يعنى تحولات متبادلة في مواقف اطرافها قياسا على المواقف التي بدأت بها المفاوضات الامر الذي يفضى بالضرورة الى سماع صيحات الاتهام بالاستسلام من الجبهات الداخلية لاطراف المفاوضات خاصة اذا كانت تجري مع عدو فعلى او محتمل .

ولا يعنى كل ما سبق ان تستهل الحكومات الدبلوماسية السرية فتبقى التزاماتها الدولية سرا عن شعبيها ، ففي اية حكومة معاصرة سوف يكون هذا الطريق انتحارا وخرابا للذات ، ذلك ان الشعب في النهاية لن يساند سياسة غامضة من حيث ابعادها ناهيك عن تناقضها الممكن مع مصالحه ، لكن المعادلة الصعبة في الواقع تبقى في التوفيق بين ضرورة « الديمقراطية في الالتزامات الدولية » وضرورة السرية فيما يتعلق باغراض الامن .

أما الخاصية المعاصرة الثانية للوظيفة الدبلوماسية فتتعلق كما سبقت الاشارة بالدبلوماسيين انفسهم ، وأول ما نلاحظه بهذا الصدد ظهور فئة من الدبلوماسيين المحترفين يكون اختيارهم محكوما بمدى كفاءتهم في تمثيل الدولة والدفاع عن مصالحها في الخارج وليس بمجرد النفوذ الشخصي أو الانتماء الى الطبقة الارستقراطية ، وذلك لان الوظيفة الدبلوماسية لم تعد عملية مظهرية ، وانما أصبحت تستند الى الكفاءة بحيث تستطيع ان تنجح في تحقيق الجزء المنوط بها من اهداف السياسة الخارجية للدولة .

وأما الملاحظة الثانية فمؤداها ان الدبلوماسيين قد أصبحوا في الفترة المعاصرة اقل من سابقهم من حيث حسرية التصرف في تنفيذ الاوامر ، فقل

الثورة الحديثة في وسائل الاتصال السلكية واللاسلكية كان على الدبلوماسيين الذين يعملون بأوامر عامة ، وربما بدون أوامر على الإطلاق ، أن يتخذوا قرارات حيوية قد تلزم حكوماتهم بسياسات لم توافق عليها مقدما بالضرورة ، أما اليوم فإن الدبلوماسيين قد ينصحون حكوماتهم بأن الظروف في مكان عملهم تجعل مراجعة السياسة تجاه الدولة الموفدين إليها أمرا مرغوبا فيه ، ولكنهم ينتظرون الموافقة من العاصمة قبل أن يحدثوا التغيير المنشود ، ومن ثم فإن وظيفة السفير لا تشمل صناعة القرارات الا في حالات الطوارئ حين يصعب عليه الاتصال مع حكومته مع التتابع السريع في المواقف ، وهذه الحالات في الواقع نادرة الحدوث في وقتنا هذا .

ثالثا - الصور المعاصرة للعمل الدبلوماسي :

في الواقع ان اكمال توضيح التحول الذي لازم العمل الدبلوماسي في النصف الثاني من القرن العشرين يقتضى منا بيان الصور المختلفة للعمل الدبلوماسي في هذه المرحلة ، وسوف نتحدث هنا عن خمس من هذه الصور :

١ - **الدبلوماسية الثنائية او التقليدية :** وهي اقدم صور العمل الدبلوماسي ، ويقصد بها تنظيم العلاقات بين دولتين على اساس مفاوضات ثنائية بينهما ، وعلى الرغم من ان هذه الصور ما زالت هي الاسلوب الجارى في العمل الدبلوماسي الا ان عدة عوامل قد جعلتها تراجعا الى المرتبة الثانية للعمل الدبلوماسي ومن هذه العوامل :

(ا) زيادة عدد الدول في العالم من نحو ٢٠ دولة في بداية هذا القرن الى نحو ١٥٠ دولة في وقتنا الحاضر مما يجعل الاتصال الثنائي عسيرا ، في حين ان الاتصال عن طريق منظمة دولية اقليمية مثلا يكون ايسر .

(ب) ازدياد تشابك المصالح بين الدول مما يجعل اي اتصال ثنائي لا جدوى منه .

(ج) انضمام الدول الى كتلت سياسية وعسكرية وتنظيمات اقليمية مما يوفر اطارا اجماعيا للاتصالات الدبلوماسية داخل هذه التكتلات والتنظيمات كما ان اي اتصال ثنائي تقوم به دولة عضو في كتلة او تنظيم لا بد وان يعكس التزامها باتجاهات ومواقف هذا التكتل او التنظيم ، وفي كثير من الحالات تكون هذه الاتصالات الثنائية مجرد تمهيد لاتصالات جماعية ، او تكون هي ذاتها رغم مظهرها الثنائي جماعية في حقيقتها .

وعلى الرغم مما سبق فان الدبلوماسية الثنائية تحتفظ باهميتها في حالتين : الاولى حالة الاتصال الثنائي بين الدولتين العملاقتين : الاتحاد السوفيتي

والولايات المتحدة الأمريكية فيما يتعلق بالأمور التي تحتكرها هاتان الدولتان ، كالمفاوضات الخاصة بتحديد الأسلحة الاستراتيجية ، والثانية هي الاتصال الثنائي بين دولة كبرى وأخرى صغرى ، وهو ما يسمى بالدبلوماسية غير المتكافئة أو الاستعمارية ، وهذا الاتصال يتضمن علاقة تبعية كانت أبعدها واضحة في مصر الاستعماري التقليدي ، أما اليوم فهي تقتصر وراء الاستغلال السياسي للدول التابعة .

٢ - **الدبلوماسية الجماعية أو دبلوماسية المؤتمرات** : هناك ظاهرة جديدة تتسم بها الدبلوماسية الحديثة وهي كثرة المؤتمرات بخلاف ما كان عليه الأمر في القرن الماضي ، إذ كان عقيد المؤتمرات نادر الحدوث ، ولا يكاد يقع الاكل بضع سنوات ولمناسبات هامة ، أما اليوم فإن المؤتمرات تعقد بكثرة حتى لتكاد أن تتكرر خلال الشهر الواحد للتشاور في مشكلة أو لاتخاذ موقف مشترك ازاء قضية ما .

ومواء كانت هذه المؤتمرات سياسية أو اقتصادية أو عسكرية ... الخ فإن العمل فيها يخضع لاسلوب يختلف جذريا عن الدبلوماسية الثنائية التقليدية ، فإذا كانت الاتصالات التي تجرى بين أعضاء المؤتمر قد تكون ثنائية وسرية أحيانا فإن كثيرا من المناورات الدبلوماسية تجري علانية لاشراك الرأي العام فيها ، وللتأثير عليه رغبة الامادة من ذلك في توجيه سياسات الدول ، كما أن العمل في المؤتمر عمل جماعي يخضع للتصويت وتكون نتائجه علنية ، وهكذا فإنه الى جانب الدراية الفنية بها يجري في المؤتمر يكون مطلوبا من الدبلوماسي المشترك فيه أن يكون ذا قدرة على الخطابة ، حاضر بديهة قادرا على الإقناع ، إذ أنه لا يخاطب المؤتمرين وحدهم ، لان صوته في الغالب سيصل الى الرأي العام ، كما أن عمله قد يقتضى منه الإداء بالاحاديث الصحفية والاذاعية والتلفزيونية ، وكلها قدرات لا تطلب الا نادرا في الدبلوماسية الثنائية التقليدية .

٣ - **الدبلوماسية البرلمانية أو دبلوماسية المنظمات الدولية** : وقد سميت بهذا الاسم نظرا لما بين العمل فيها والعمل في البرلمانات الوطنية من تشابه وتختلف هذه الصورة عن سابقتها في نواح ثلاثة :

(أ) أنها تخضع لقواعد ثابتة مستمدة من القانون الاساسي للمنظمة واللوائح الداخلية لهيئاتها العاملة وتقاليد العمل فيها ، أما المؤتمر فلا يخضع الا للقواعد التي تتفق عليها الدول المشتركة فيه .

(ب) أنها تمارس داخل اطار ثابت في مقر المنظمة الدولية بمعاونة الامانة العامة الدائمة لها بخلاف المؤتمر الذي ليست له امانة عامة دائمة وانما تختار امانته من بين وفود الدول الاعضاء .

(ج) تقسم دبلوماسية المنظمات الدولية بالاستمرار وهو أمر لا يتوافر في المؤتمر الدولي الذي يعقد مرة وتنتهي أعماله بعدها .

ومن الظواهر المعروفة في دبلوماسية المنظمات الدولية ظاهرة التصويت الكتلّي (وهي تقابل التصويت الحزبي في البرلمانات الوطنية) ، فالجمعية العامة للأمم المتحدة مثلا التي تتكون من أكثر من 140 دولة تقسم عادة إلى كتل سياسية تقوم الدول الكبرى بدور بالغ الأهمية في قيادتها ، وفي الواقع أن أحد أسس الدبلوماسية البرلمانية قائم على أن الدولة التي ليس لها مصالح عالمية توكل الدولة الكبرى التي لها مصالح عالمية في توجيه صوتها في المسائل التي لا تمس مصالحها مباشرة في مقابل امتيازات ومساعدات تحصل عليها من الدولة الكبرى ، كما أن هناك ما يسمى بالوزن الأدبي لصوت الدولة الكبرى ، ومصدره الإشعاع الثقافي والدبلوماسي والاعلامي للدولة الكبرى الذي يؤثر على الدولة الصغرى ويجعلها تستجيب لرغبات الدولة الكبرى حتى دون أن تطلب منها ذلك ، ويظهر دور الكتل السياسية بوضوح في الحالات التي يتبع فيها التنظيم الدولي قاعدة الاغلبية الخاصة كأغلبية الثلثين ، ويترتب على ذلك أن أية كتلة يصل عدد أعضائها إلى الثلث تستطيع أن تحول دون صدور القرار بالتصويت ضده ، وحتى تستطيع المنظمة الدولية أن تصدر القرار فقد تجرى مفاوضات بين هذه الكتل للوصول إلى حل وسط يحقق الاغلبية المطلوبة .

٤ - **الدبلوماسية الرئاسية أو دبلوماسية القمة** : هذه الصورة ليست حديثة كما قد يتصور البعض ، فقد اعتاد الملوك منذ عهد مضي أن يجتمعوا لبحث موضوعات خاصة بهم أو ببلادهم ، غير أنه مع ازدياد أهمية الدبلوماسية الجماعية برزت دبلوماسية القمة بازدياد مشاركة رؤساء الدول والحكومات فيها اشتراكا مباشرا ، بل أن بعض المنظمات الدولية قد جعلت العضوية في بعض هيئاتها العاملة مقصورة على رؤساء الدول أو الحكومات مثل مجلس رؤساء الدول والحكومات لمنظمة الوحدة الإفريقية . ويجدير بالذكر أن البعض يرى أن دبلوماسية القمة من الناحية الفنية الخالصة تتضمن خلطا بين صنع السياسة وبين الدبلوماسية التي هي أداة لتنفيذ السياسة ، ورغم ذلك يبقى ولا شك أن الرؤساء يقومون أيضا بدور دبلوماسي في لقاءاتهم . وما يؤخذ على دبلوماسية القمة :

(أ) أنها لا تأتي غالبا بالنتيجة المرجوة منها لأن جانب الدعاية والاعلان يطفئ على الحلول المدروسة .

(ب) أنها تؤدي كثيرا إلى تعقيد العمل الدبلوماسي العادي بما تنتهي إليه من إصدار لبيانات مشتركة أو إبرام لاتفاقيات لم تدرس بعناية ويقع عبء تنفيذها في النهاية على الدبلوماسية التقليدية .

(ج) أنها إذا أختفت فإن أختافها سيكون نهائياً ، وذلك بخلاف الوضع إذا تمت الاتصالات على مستوى الوزراء أو السفراء أو ما دونهم من رجال السلك الدبلوماسي ، فأخفاق هؤلاء يمكن استئناف الاتصالات بمعهده على مستوى أعلى .

وإذا كان في هذه الانتقادات كثير من الصحة فإن فيها أيضاً بعض المبالغة ، ولتصحیح ذلك فانتساري :

(أ) أن دبلوماسية القمة يجب أن تسبقها الدبلوماسية التقليدية بجهود الأعداد بحيث تكون خاتمة للعمل الدبلوماسي وليست بداية له ، وبعد انتهاء مؤتمر القمة يبدأ العمل الدبلوماسي التقليدي في ممارسة دور التنفيذ .

(ب) أن دبلوماسية القمة تساعد ولا شك بما تنشئه من رباط شخصي بين ملوك الدول ورؤسائها على حل مشاكل كثيرة ربما كان يصعب حلها عن طريق السفراء .

(ج) أنها تتماشى مع الطبيعة الجديدة للعلاقات الدولية التي تقتضى سرعة اتخاذ القرار السياسي .

٥ - **الدبلوماسية الشعبية أو دبلوماسية الاعلام** : كانت الدبلوماسية التقليدية تقوم أساساً على التعامل بين الحكومات ، أما اليوم فننتيجة لانتشار التعليم والثورة الهائلة في وسائل الاتصال فإن الدول تحاول أن تكون لها علاقات مباشرة مع الشعوب ، ويسمى هذا الأسلوب باسم الدبلوماسية الشعبية أو دبلوماسية الاعلام . والسؤال الذي يثار هنا هو : هل يدخل هذا الأسلوب ضمن مهام الممثل الدبلوماسي المعتمد لدى دولة ما ؟ في الواقع إن الإجابة على هذا السؤال تختلف باختلاف الدول المعتمد لديها هذا الممثل الدبلوماسي ، فبعضها يقبله بل ويحبذه ، وبعضها الآخر يعتبره تدخلا مسافرا في شئونها الداخلية ، ولذلك فإن كثيراً من الدول تتجه تخلصاً من الحرج الى أن تجعل هذا الأسلوب من اختصاص منظمات غير رسمية كالتنظيمات السياسية والنقابية والاتحادات الطلابية ، وبذلك تستطيع السفارة التراجع أمام تصرف مجموعة من المبعوثين التابعين لدولتها مثلاً إذا أثار أزمة ما . ولا شك أن هذا يفرض على الدبلوماسي المعتمد لدى دولة ما أن ينسق عمله مع مثل هذه التنظيمات .

رابعاً - مسؤوليات العمل الدبلوماسي :

عبر كل العصور كان الدبلوماسي يقسم بوظيفتين أساسيتين تتبع منهما كل وظائفه الأخرى : الأولى أن عليه أن ينفذ السياسة الخارجية لبلده بتنفيذ

الأوامر الصادرة إليه من عاصمته على أفضل نحو ممكن ، والثانية أن عليه أن يبنى حكومته على علم بالظروف السائدة في مكان عمله وبسياسات الحكومة الموفد لديها .

ويتفرع من الوظيفة الأولى مسئوليات عديدة منها :

١ - قيام الدبلوماسي بعرض وجهات نظر دولته في الدولة الموفد إليها بأكبر قدر ممكن من اللياقة والدقة والوضوح دونما اعتبار لمدى اتفاقه أو اختلافه مع وجهات النظر هذه .

٢ - قيامه بحماية مصالح دولته وحقوق رعاياها في الخارج ، وعندما تكون هذه المصالح والحقوق مقننة في معاهدات أو اتفاقات دولية فان وظيفته هنا تكون نوعا من المتابعة لمدى تنفيذ الدولة الموفد إليها لالتزاماتها بهذا الشأن .

٣ - قيامه بالتفاوض مع الدولة الموفد إليها ، والتفاوض واحد من أهم أعمال الدبلوماسي ، وهو يتفاوض بشأن أية أمور يطلب منه التفاوض بشأنها ، ولما كان التفاوض يعنى في الأحوال العادية الوصول الى تسوية أو حل وسط فان معرفة كيفية وتوقيت الوصول الى تسوية هو سمة المفاوضات البارعة ، ويتطلب التفاوض قدرا هائلا من الصبر ، ذلك أن الدبلوماسي قد يقوم بتسويات فرعية كثيرة قبل الوصول الى النتيجة التي يريدها ، كما أنه من المعروف أن الدبلوماسية تسير كبعض عمليات البيع والشراء ، إذ يتبع الثمن المطلوب في البداية في الحدود غير المعقولة من كلا الجانبين ، ويكون الثمن النهائي رقما في منتصف الطريق ، وهكذا فان المفاوضات اذا بدأ بتقديم كل تنازلاته أو الكشف عن المستوى الذي يأمل أن تصل اليه التسوية النهائية قد يجد نفسه مجبرا في النهاية على قبول تسوية تقع في منتصف الطريق بين ذلك المستوى وبين مطالب خصمه المغالى فيها .

ويستطيع الدبلوماسي في تنفيذ السياسة الخارجية لدولته وفقا لمدى حرية الحركة المسموح له بها ان يكون دائرة فرعية للتنفيذية الاستراتيجية ، وبعبارة أخرى يستطيع ان يقوم بتعديلات ما على بعض تفصيلات الاوامر الصادرة اليه اذا ما رأى أنها لا تحقق الهدف المطلوب تماما ، ويفترض بالطبع أن يكون ثمة اتفاق على اعطائه هذا الحق ، أو أن تكون هناك حالة طارئة يرى فيها الدبلوماسي ضرورة اجراء مثل هذه التعديلات قبل أن يتمكن من الاتصال بحكومته ، وقد سبقت الإشارة الى أن مثل هذه الحالات تكون قليلة عابدة ، كما أن الدبلوماسي يتحمل بشأنها مسئولية ما يقوم به .

أما الوظيفة الثانية فهي تشير في الواقع إلى قيام البعثات الدبلوماسية في الخارج بدور في صنع أو تعديل السياسة الخارجية لبلادها ، والدبلوماسي وهو يرسل لحكومته بكل ما يتعلق بالظروف السائدة في مكان عمله بما في ذلك سياسات الحكومة الموقد إليها إنما يقدم لحكومته البيانات الأولية التي تستطيع بناء عليها أن تتخذ قرارا أو تبني سياسة ما ، أو تستطيع أن تجرى تعديلا على قرارات أو سياسات متبعة بالفعل في دول أو مناطق أخرى من العالم (٣٥) .

وفيما مضى في عصور الحكم المطلق كان القيام بهذه الوظيفة يقتضى من السفراء أن يظلوا في حالة راتبة دائمة للملك الأجنبي ومجتمع البلاط المحيط به حتى يتبينوا مجريات الراى والنفوذ التي تؤثر على صياغة السياسة الخارجية ، وهكذا غاب في هذه العصور التي لم تكن الشعوب تلعب فيها أى دور في صناعة السياسة الخارجية كان الدبلوماسيون يستطيعون القيام بهذه المهمة بطريقة مرضية دون الخروج ولو لخطوة واحدة خارج العاصمة الأجنبية ، أو دون الاحتكاك بالراى العام ، ومع ازدياد أهمية الراى العام في صناعة السياسة الخارجية يصبح من واجب الدبلوماسي اليوم أن يتحسس نبض كل مستويات المجتمع ، وأن كانت الحاجة والقدرة على مخالطة الشرائح العليا في المجتمع لم تضحل بالطبع .

خامسا - تقييم الاداة الدبلوماسية :

تردد في السنوات الاخيرة راى يقول ان الدبلوماسية فقدت اهميتها ، ولم يعد لها الشأن الكبير الذي كان لها من قبل في العلاقات بين الدول وبعضها ، ويستند القائلون بهذا الراى إلى حجج لعل أهمها :

١ - ان الدبلوماسية لا تقوم في الواقع سوى بدور تابع للدور الذي تقوم به « القوة » بمفهومها الشامل في ادارة العلاقات بين الدول ، فليس للدبلوماسي مثلا الفضل في التوصل إلى اتفاق بين دولتين متحاربتين وإنما الفضل الأول لموازن القوة بين هاتين الدولتين ، فإذا كانت متعادلة أمكن الوصول إلى حل وسط ، وإذا كانت مختلفة لصالح إحدى الدولتين لا يمكن سوى التوصل إلى اتفاق سياسى يعكس هذا الاختلال وهكذا . وإذا كان الأمر غير هذا فقيم كان التوصل إلى اتفاقات غير متكافئة عبر التاريخ .

٢ - انه حتى في مجال العمل الدبلوماسي فإن الدبلوماسية بمعناها

(٣٥) وذلك لان المعلومات المتعلقة بالسياسة الخارجية من الدولة الموقد إليها الدبلوماسي تدخل في صميم وظيفته الاولى .

التقليدي (أي بمعنى البعثات الدبلوماسية في الخارج) قد توارت لتفسح الطريق للدبلوماسية الرياسية أو دبلوماسية القمة على النحو الذي فصلناه .

وفي ردنا على هذا الانتقاد الاول الاشارة الى امرين :

الاول ان احدا لم يقل بأن الدبلوماسية كأداة لتنفيذ السياسة الخارجية تعمل في استقلال عن غيرها من الادوات ، وفي الواقع ان أحد المبادئ الأساسية في تنفيذ السياسة الخارجية هو التنسيق بين ادواتها المختلفة ، وفي ضوء هذا الفهم تقوم كل أداة بدورها المرسوم ، فقد يكون دور الدبلوماسية هو محاولة تجنب الحرب بتأكيد النوايا السلمية ، أو اثارها بمحاولة ابتزاز تنازلات مهينة ، أو تحقيق الخديعة بأن دولة الدبلوماسي لن تحارب حتى تأخذ الفرصة في توجيه ضربة عسكرية قاضية . وهكذا فانه من الواضح انه كما ان القوة قد تشكل ناتج العمل الدبلوماسي فان هذا العمل ضروري أيضا للممارسة السليمة للقوة .

والامر الثاني ان هذا الانتقاد قد ينطبق أكثر على العلاقات بين الدول غير الصديقة ، وأما العلاقات بين الدول الصديقة - أو حتى غير المتعادية - فلا شك ان الدبلوماسية تستطيع ان تقوم بدور فعال فيها بعيدا عن حسابات القوة ، وعلى سبيل المثال فان الاداة الدبلوماسية وحدها هي التي تستطيع ان تعالج أزمة عارضة في علاقات بين دولتين صديقتين .

أما الانتقاد الثاني فقد سبق أن فندناه عند تناول صور العمل الدبلوماسي وبيننا ضرورة الدبلوماسية التقليدية لنجاح وعلاج العيوب الموجودة في أسلوب دبلوماسية القمة .

(ب) الاداة النفسية او الدعاية (٣٦) :

يقصد بالدعاية بصفة عامة اية محاولة لاقتناع الافراد أو المجموعات بتقبل وجهة نظر معينة أو القيام بعمل معين ، وذلك على أن تأخذ في اعتبارنا

(٣٦) يرتبط الحديث عن الدعاية احيانا بالحديث عن الحرب النفسية ، وتفغل بعض الكتب التي تتعرض لدراسة الدعاية كأداة للسياسة الخارجية بالحديث عن الحرب النفسية باعتبار انهما وجهان لعملة واحدة ، ونحن وان كنا لن نفرد جزءا مستقلا لدراسة الحرب النفسية بحكم النطاق المحدود لهذه الدراسة الا انه تجدر الاشارة الى انه على الرغم مما بين الدعاية والحرب النفسية من أوجه شبه وبالذات في الوسائل الا ان ثمة فارقا هاما هو أن جمهور الدعاية يكون عادة جمهور صديق أو على الأقل صديق محتمل بينما تتجه للحرب النفسية الى الخصم ، وبينما تسمى الدعاية الى الاقتناع كما سنرى فان الحرب النفسية لا تعرف لاهدافها بديلا سوى تحطيم معنويات الخصم .

أن هؤلاء ما كانوا ليقبلون وجهة النظر هذه أو يقومون بهذا العمل من تلقاء
انفسهم اى دون الدعاية . ولاغراض هذه الدراسة نضيق نطاق
الدعاية بحيث يعنى فقط الجهود الحكومية المنظمة لاقتناع الدول
الاجنبية بقبول سياسات موالية للدولة مصدر الدعاية أو على
الاقل غير معادية لها .

أولا - تزايد أهمية الدعاية في السياسة الخارجية :

على الرغم من انه من الممكن ان نجد على مر التاريخ تطبيقا للادارة الدعائية
سواء في السياسة الداخلية أو الخارجية الا ان أهميتها لم تتأكد كأداة للسياسة
الخارجية الا في النصف الاول من القرن العشرين ، فقد استخدمت الولايات
المتحدة الاداة الدعائية في تحقيق أهدافها من الحرب ، ثم كان الاتحاد السوفيتى
أول دولة حديثة تستخدم الدعاية على نطاق واسع في الداخل والخارج
سواء في وقت السلم أو الحرب بعد الثورة الروسية في ١٩١٧ ، ولا شك
ان أهم التطورات التى لحقت بالدعاية بعد ذلك قد ارتبطت بالنظام النازى
فى ألمانيا ، وبعد الحرب العالمية الثانية تلقى العمل الدعائى دفعات هائلة
حتى لقد بدأ فى بعض الاحيان ان هذا العمل هو الجبهة الاساسية
الصراع فى الحرب الباردة . وهكذا وصلنا الى مرحلة لا تستطيع فيها أية
دولة ان تنفذى عن استخدام العمل الدعائى فى سياستها
الخارجية .

ولقد ساعد على هذا التطور مجموعة من العوامل لعل أهمها :

١ - الثورة الهائلة فى وسائل الاتصال من اتصالات سلكية ولا سلكية
ووسائل سريعة للانتقال ، وتطور اجهزة الاعلام المختلفة من صحافة
وسينما وراديو وتليفزيون ، وكلها اضافت رصيدا هائلا لامكانيات العمل
الدعائى .

٢ - بروز دور الايديولوجية فى العلاقات الدولية ابتداء من نجاح الثورة
الماركسية فى روسيا ١٩١٧ ، ومن ثم اكتساب الصراعات الدولية الاساسية
طابعا ايديولوجيا ليس هناك انصب من الاداة الدعائية سلاحا له . وقد
تزايدت أهمية الدعاية اكثر بالوصول الى ما يعرف بتوازن الرعب النسوى
الذى اصبحت معه المواجهة المباشرة بين الدولتين العظميين فى المعالم
أمرا فى حكم المستحيل ، ومن ثم أخذت الدعاية فرصة اكبر فى الظهور على
مسرح العمل الدولى . ثم اكتسبت أهمية مضافة بظهور مجموعة الدول
حديثة الاستقلال التى كان السلاح الايديولوجى أحد ادوات محاولة استقطابها
الى صف هذه الدولة الكبرى أو تلك ، وليس هناك افضل من الدعاية وسيطا
يحمل هذا السلاح .

(م - ٢٤ المدخل)

٢ - الاتجاه العالمى لتزايد المشاركة الشعبية فى أمور الحكم وبينها تلك المتعلقة بالسياسة الخارجية ، ويعنى هذا امكانية أن تقوم الدعاية بدور غير مباشر فى صياغة السياسة الخارجية فى الدولة التى توجه إليها عن طريق التأثير على الراى العالم والاجهزة التشريعية والاحزاب السياسية ، وما الى هذا .

ثانيا - القواعد العامة للعمل الدعائى :

كثيرا ما يقال أن الدعاية فن ولذلك فمن الصعب أن نتحدث عن نظرية عامة للدعاية ، وبغض النظر عن أن العلم قد أضحى يلعب دورا متزايدا فى العمل الدعائى ، وبفرض أن العمل الدعائى فن خالص فان هذا لا يمنع من محاولة تحديد بعض القواعد العامة التى يجب على العمل الدعائى أن يتبعها . ونذكر من هذه القواعد ما يلى :

١ - يمكن استخلاص القاعدة الاولى عن طريق تشبيهنا للعمل الدعائى بفنون الاعلان والبيع ، فرجل الدعاية كالمعلن والبائع أن يدرس الجمهور الذى سينتجه اليه بدعايته فيدرس المفاهيم المسبقة المتكونة لدى أفرادهم ، وآمالهم والامهم ، ونقاط الضعف فيهم ، وما الى هذا ، وذلك بفرض أن يسلك أكثر الطرق ملائمة لهذا الجمهور ، ومن ثم أكثرها نجاحا فى تحقيق غرضه .

٢ - القاعدة الثانية يمكن استخلاصها عن طريق تشبيه رجل الدعاية بالمحامى الذى يضع مرافعته بعناية بحيث يثبت جانبها واحدا من القضية ، فعلى الرغم من أنه يضمن مرافعته جانبها من الحقيقة إلا أنها لا تتضمن بالتأكيد كل الحقيقة ، وهو عادة يحذف الشواهد المناقضة لوجهة نظره ، فرجل الدعاية أذن يلجأ الى ما يسمى بتشويه الحقيقة حتى يسهل الوصول الى هدفه ، بل أنه قد يلجأ الى الكذب ، وهو أمر غير مرفوض فى حد ذاته طالما إن دعايته تكون قابلة للتصديق ، فالدعاية ليست قضائية اخلاقية ، ورجل الدعاية الناجح هو الذى يستطيع - اذا اضطر الى ذلك - أن يستخدم الكذب بذكاء دون أن ينكشف أمره ، وان يمد العدة لمواجهة افتضاح كذبه أن حدث . ورغم هذا كله فلا شك أن الدعاية التى تستطيع الاستناد الى الحقائق فقط هى أنجح دعاية حتى ولو كانت هذه الحقائق مرة (٣٧) .

(٣٧) فحديث تشرشل عن الدم والعرق والدموع كان تشخيصا أميناً وصادقا تماما للنضال الذى ينتظر الشعب البريطانى فى الحرب العالمية الثانية ، وقد أثار تشرشل بكلماته الصادقة روح التحدى فى شعبه الذى صمد حتى تحقق النصر .

٣ - القاعدة التالية تتلخص في أن الدعاية الناجحة هي تلك التي تفلح في جذب انتباه الجمهور الذي توجه اليه ، واحد الصفات التي ينصح بتوفرها في الدعاية لتحقيق هذا الغرض (بعد ارتباطها بواقع الجمهور الذي يستقبلها) هي صفة البساطة ، فالتعقيد في صياغة المادة الدعائية قد يبعث على النفور والملل بينما تقديمها في شكل شعارات مختصرة ومؤثرة مثلا يؤدي الى جذب الانتباه واثارة الاهتمام (٣٨) .

٤ - القاعدة الرابعة تتلخص في ضرورة أن تحقق الدعاية استجابة مواتية من الجمهور الذي يستقبلها ، ويتحقق ذلك باتباع الدعاية لعدة أساليب منها ضرورة التكرار المستمر للمضمون الذي تريد توصيله للجمهور بشرط تنويع الاساليب المستخدمة حتى لا يصاب الجمهور بالملل ، وضرورة الاتقاع الدعاية في شرك التناقض الذاتي بشكل واضح ، ونقول بشكل واضح لانه بنسب ان نجح دعاية ما في ان تحقق توافقا وانسجاما كاملا سواء بين مقوماتها الفكرية او مراحلها الزمنية .

ثالثا - تقييم الاداة الدعائية :

لعل حديثنا عن تزايد الاهمية النسبية للدعاية كأداة للسياسة الخارجية في نصف القرن الاخير يكون قد أوضح بعض الجوانب التي يمكن أن تستغل فيها الدعاية بدور مؤثر في تنفيذ السياسة الخارجية ، ولاستكمال هذا الايضاح فاننا نورد هنا الملاحظات التالية :

١ - نكرر هنا ما سبقت الاشارة اليه عند الحديث عن الدبلوماسية من ضرورة أن تعمل الدعاية - كأداة لتنفيذ السياسة الخارجية - في تنسيق كامل مع باقى الادوات ، فالدعاية قد تسبق العمل العسكري الذي تنسوى الدولة القيام به بالتمهيد له بين الاوساط الدولية واضفاء المشروعية عليه ، وهي قد تصاحب العمل الدبلوماسي (ولعل ذلك قد اتضح عند الحديث عن دبلوماسية الاعلام) وهكذا .

٢ - في ضوء هذه القاعدة العامة (ضرورة التنسيق بين أدوات السياسة الخارجية) يمكن أن نفهم لماذا لا يمكن للدعاية أن تحيل سياسة فاشلة الى سياسة ناجحة ، وكما يقال دائما ليس هناك اقوى من دعاية « الافعال » ، فالدولة الكبرى مهما نجحت في دعايتها في استقطاب دولة صغرى لن تتمكن من الاحتفاظ بها في فلكها ما لم تصل بها بالفعل

(٣٨) في الواقع ان عبارة « كالمسار الحديدي » مثلا قد تغنى عن عشرات الكتيبات التي تهاجم الاتحاد السوفيتي ، كما ان عبارة كعبارة « تجار الحروب » قد تقوم بنفس الدور بالنسبة لهاجمة الدول الراسمالية ، وهكذا .

الى الامن والسلام او الرخاء الاقتصادي . . الخ ، وذلك وفقا لما وعدت
به دعايتها .

ج - الاداة الاقتصادية :

ترى بعض الدراسات ان استخدام الادوات الاقتصادية في تنفيذ
السياسة الخارجية خاص بالدول الرأسمالية والاستعمارية ناسية ان
دبلوماسية المساعدات الاقتصادية قديمة قدم نشوء المجتمعات ، وقد
عرفها المعالم القديم سواء في عهد الامبراطورية الرومانية او ما بعدها
مثل عهد العرب في الاندلس ، ولا يمكن فهم التقارب الدبلوماسي الذي
تم بين فرنسا وروسيا القيصرية في بداية هذا القرن الا على ضوء
التسهيلات المالية التي قدمت لفرنسا لروسيا .

وايا كان الامر فان دبلوماسية المساعدات الاقتصادية أصبحت عنصر هاما
في العلاقات الدولية ، وتلك الدبلوماسية تكون ثنائية اذا كانت المساعدات
تقدم من دولة الى دولة ، وتكون جماعية اذا قدمت مجموعة من الدول او
منظمة دولية الى دولة ، او قدمت دولة الى منظمة دولية اقليمية ، ومهما
يكن نوع او شكل هذه المساعدات فانه يلاحظ ان الدول المانحة تحاول
دائما ان تسبغ صفة الضخامة على ما تقدم وتشهر ذلك على الراي العام
عندها او عند الدولة الممنوحة ، وذلك رغم ان الاحصاءات تدل على انخفاض
مستمر في قيمة المساعدات التي تقدمها الدول الغنية للدول الفقيرة .

ونجد الاشارة الى ان كثير من الدول تنادي بمقاطعة المساعدات
الاجنبية الثنائية مفضلة عليها المساعدات الجماعية على اساس ان
المساعدات الثنائية ضارة بها ، ومن اضرارها :

اولا - ان الهدف من الدبلوماسية الاقتصادية هو اكتساب ود القيادات
في الدول الغامية ، ومن هنا يتفشى الفساد وتكثر الرشوة .

ثانيا : ان التنافس بين الدول الغنية في ميدان المساعدات قد ينتهي الى
فوضى عامة تتفشى في الدول المتلقية للمساعدات نظرا لعدم قدرتها على تنسيق
تلك المساعدات .

ثالثا : ان المساعدات الاجنبية تحقق المصالح الاقتصادية والسياسية
للدول المانحة اكثر مما تحقق مصالح الدول المتلقية .

رابعا : ان المساعدات تكون مشروطة غالبا بمعنى ان الدول التي تتلقى
المعونة قد تلزم باستيراد كل حاجاتها من الدول المانحة وبذلك تنقلب المعونة

الى وسيلة من وسائل ترويج سلع الدول المانحة ، بل قد ترتبط هذه المساعدات بشروط سياسية ، وهنالك فان الدول الملتقية لها قد تفقد استقلالها ثم لتلك المساعدات .

وباختصار فان الدبلوماسية الاقتصادية هي في رأى كثير من الكتاب الصورة الجديدة للدبلوماسية الاستعمارية .

المبحث الثانى

السياسات الخارجية للدول الكبرى

نتناول في هذا المبحث بالدراسة السياسة الخارجية للدول الآتية : الاتحاد السوفييتى ، الولايات المتحدة ، انجلترا ، فرنسا ، الصين ، مصر . ونحن نخيرنا هذه الدول جعلنا مصر بينها لانها وطننا ، اما الدول الاخرى فقد كان اختيارنا لها بسبب عدة اعتبارات متعددة منها :

١ - انها الدول التى اتبع لها أن تنتصر فى الحرب العالمية الثانية ، فكان لها دور ايجابى فى المؤتمرات التى تلت تلك الحرب ، والتنظيمات الدولية التى تمخضت عنها .

٢ - ان كلامها تترجم مجموعة او اكثر من الدول .

٣ - انها تمتلك اسلحة ذرية تجعل لها مكانة خاصة بين دول العالم .

٤ - انها تمثل مختلف اقاليم العالم ، ومختلف الانظمة السياسية والاقتصادية السائدة .

١ - السياسة الخارجية السوفيتية :

تشمل رقعة روسيا نصف كل من قارتى آسيا وأوروبا ، اذ تمتد من بولونيا غربا الى المحيط الهادى شرقا ، ومن البحر الاسود والصين جنوبا الى المحيط المتجمد الشمالى شمالا (٣٩) ، وهذه الدولة المترامية الاطراف التى تبلغ ثلاثة امثال مساحة الولايات المتحدة تتسم بثلاث خصائص .

(١) ليس لها حدود جغرافية طبيعية بينها وبين الاثنى عشرة دولة التى تجاورها ، فكان أرضها مفتوحة اما من يريد غزوها كما حدثت عندما حاول هذا الغزو كل من نابليون وهتلر ، لذلك تعمل روسيا فى سياستها

(٣٩) راجع ص ٢٠٥ الى ص ٢١٠ من هذا المؤلف .

الخارجية على ان تكون الدول التي تقع على حدودها متحالفة معها ،
أو تابعة لها ، أو ضعيفة بحيث لا تستطيع ان تفكر في مهاجمتها ، واتباع
هده السياسة قد اعان عليها ان هذه الدول المجاورة هي فعلا إما انها
أصغر منها ، أو ضعيفة بالنسبة لها .

(ب) ليس لروسيا منافذ على البحار المفتوحة ، فشواطئها تمتد
إما على بحار متجمدة لا تصلح للملاحة في أكثر العوام (مثل المحيط المتجمد
الشمالي وشمال المحيط الهادى) ، وإما على بحار مغلقة مثل بحر
البلطيق الذى تغفله المضائق الدانيركية ، والبحر الاسود الذى تغفله
المضائق التركية) ، ولذلك كان من أهداف السياسة الخارجية السوفيتية
العمل على الوصول الى البحار الدافئة ، أو المفتوحة ، فضغطها على
تركيا لتمنحها امتيازاً خاصاً في المضائق ، واحتلالها لميناء بورت آرثر ،
وديران عقب الحرب العالمية الثانية ، كل ذلك ليس الا امثلة لاتجاهات
سياستها الخارجية .

(ج) الشعب القاطن في الدولة السوفيتية يتكون من نحو ١٥٠ جنساً
مختلفاً ، لهم لغات مختلفة ، وبيئات متباينة في البداوة والحضارة ، ولهذا
تأثير في سياستها الخارجية ، فهو من ناحية يجعلها حذرة من خوض حروب
مخافة ان تسود فيها نزعات قومية انفصالية فتمزق وحدتها ، كما حدث
عقب ثورة سنة ١٩١٧ ، وعقب الغزو النازى سنة ١٩٤١ ، ومن ناحية أخرى
نأنها تنتفع بهذه الاقليات في نشر مبادئها في البلاد المختلفة التى من جنسها
بعض الاقليات فيها .

وقد ورث الاتحاد السوفيتى تلك الاوضاع الجغرافية والثقافية التى كانت
تسيطر على السياسة الخارجية الروسية ، وذلك رغم اعتقاد لينين ان
الماركسية حررت بلاده من ما ضيها لتجعل منها دولة جديدة لا تمت بأية صلة
الى الامبراطورية القيصرية . ولكن من ناحية أخرى يجب الاعتراف بأن
الماركسية جاءت لتكسو جغرافية روسيا وتراثها بثوب ايدولوجى جديد ،
وكان لذلك اكبر تأثير في سياستها الخارجية ، فاذا كان هناك تكامل بين
السياسة الخارجية لروسيا القيصرية والسياسة الخارجية للاتحاد
السوفيتى فان بين السياستين اختلافاً كبيراً يرجع الى امور اهمها :

(أ) روسيا السوفيتية عقب الحرب العالمية الثانية حققت أقصى ما كانت
تطمح اليه روسيا القيصرية ، فأصبحت ذات أهداف جديدة تقتضى منها
سياسة خارجية جديدة .

(ب) روسيا السوفيتية حققت من التقدم الاقتصادى والتكنولوجى ما جعلها

هي والولايات المتحدة اكبر دول العالم ، بعد ان كانت في عهد القيصرية دولة كبرى بين مجموعة الدول الكبرى .

(ج) أصبحت روسيا السوفيتية تقزعم عقيدة جديدة هدفها السيطرة على العالم كله ، ومحورها الانسانية جمعاء ، أما في عهد القيصرية فلم يكن لها ايديولوجية متحركة ، باستثناء « السلافية » التي لا تعدو كونها قومية غايتها ربط البلاد السلافية .

وستتناول دراسة السياسة الخارجية السوفيتية تجاه العالم البورجوازي او الراسمالي ، ثم تجاه العالم الشيوعي ثم تجاه العالم الثالث .

(ا) **السياسة الخارجية السوفيتية والعالم غير الشيوعي** : هناك تشابه كبير بين موقف روسيا السوفيتية من العالم غير الشيوعي ومواقف دار الاسلام من دار الحرب ، فكلاهما يجعل الجهاد أساسا لسياسته تجاه العالم الذي لا يدين بعقيدته . ووفقا للعقيدة الشيوعية لابد للاتحاد السوفيتي من الجهاد ، حتى يتحول العالم الراسمالي الى عالم شيوعي ، وحتى تتحقق الثورة البروليتارية الكبرى ، وتكون السيادة للشيوعية الدولية .

وعنى رأى السوفييت انه لا تعارض بين الاهداف العاجلة للدولة السوفيتية ومصالح الثورة الشيوعية العالمية ، فكل هدف يتحقق لروسيا السوفيتية يمثل نصرا للشيوعية الدولية (٤٠) . وتحقيق الثورة العالمية لا يقتضى حتما محاربة العالم الراسمالي . بل ان ذلك قد يكون ممكنا دون حرب تراق فيها الدماء ، لا سيما بعد ما أتبع لروسيا من انتصارات في الحرب العالمية الثانية (٤١) .

فالساسة السوفيتية تجاه العالم الراسمالي تسير وفق الخطوط الآتية :

أولا : أي تقارب دبلوماسي ، أو تحالف عسكري ، أو تعاون في ظل منظمة

(٤٠) يقول ستالين في ذلك : « للاتحاد السوفيتي كدولة وطنية مؤتنة مصالح معزومة . ولكن مصالحه لا تتعارض مع مصالح الثورة العالمية ، كما ان مصالح البروليتاريا العالمية لا تتعارض مع مصالحه » .

(٤١) يقول ستالين في ذلك في التقرير السياسي الذي تقدمه للجنة المركزية للحزب في مؤتمره الرابع عشر بموسكو سنة ١٩٥٠ : « ان أهم ظمعة تؤثر (الاحداث) ميدان العلاقات الخارجية في الحاضر هي قيام توازن مؤقت للقوى بين البلاد الراسمالية وبلادنا ، وهـذا التوازن هو الذي يكيف الفترة الراهنة للتعايش السلمي » .

دولية مع دولة غير شيوعية ، يكون مؤقتا ، ولا يخرج عن كونه مهادنة لا تعوق
الجهاد في سبيل سيادة الشيوعية الدولية (٤٢) .

ثانيا : العمل على ان تتضارب المصالح في داخل المعسكر الاستعماري
والرأسمالي ، عسى ان يؤدي ذلك الى وقوع حرب بين اعضائه ، كالتضارب
الذي ادى الى قيام الحرب العالمية الثانية ، وان كان السوفييت قد أصبحوا
يعتقدون ان الحرب بين الدول الرأسمالية بعضها وبعض لم تعد بعد امرا حتميا
بعد ان أصبح المعسكر الغربي تحت زعامة الولايات المتحدة .

ويجب عدم الخلط بين هذه الخطوط الاستراتيجية للسياسة السوفيتية وبين
الاعتبارات التكتيكية التي املت اتباع سياسة التعايش السلمي مع المعسكر
الرأسمالي ، وهي السياسة التي تضرب بجذورها في السنوات الاولى لخبرة
الحكم السوفيتي ، والتي تجد اليوم تعبيرا معاصرا عنها فيما يسمى بسياسة
الوفاق مع الولايات المتحدة الامريكية ، ويلاحظ انه بينما كان ضعف الدولة
السوفيتية الوليدة هي الدافع الاساسي لهذه السياسة في البداية فان القوة
السوفيتية قد أصبحت الآن ضمانا لها ، بينما أصبح الدافع الاساسي هو
الثقة بانتصار للشيوعية النهائي في صراع سلمي يكون معيار النجاح فيه
حضاريا واقتصاديا بصفة اساسية .

(ب) السياسة الخارجية السوفيتية والعالم الشيوعي : حين وقعت
الثورة الشيوعية في روسيا عقب الحرب العالمية الاولى اعتبرت الخطوة
الاولى نحو تحقيق الثورة الشيوعية العالمية ، ولكن لم يتحقق ذلك بعد ان
اخفقت الثورة الشيوعية في المجر والمانيا ، وظل الاتحاد السوفيتي وحده هو
الدولة الشيوعية المحاصرة بالعالم الرأسمالي الذي يناهضها ، وهنا وقع
الخلاف الكبير بين ستالين الذي دعا الى مبدأ « الاشتراكية في بلد واحد »
أي استتباب الثورة الشيوعية في روسيا اولا ثم بعد ذلك يكون « العمل على نشر
الثورة في باقى دول العالم » وبين تروتسكى الذي كان ينادى « بالثورة
الدائمة » أي العمل فوراً على نشر الثورة العالمية دون انتظار استتبابها
في روسيا ، وانتصر ستالين على تروتسكى (٤٣) ، ونتيجة لذلك تحولت الاحزاب

(٤٢) وضع هذا مستر بيغن وزير خارجية بريطانيا في الجمعة العامة للامم المتحدة في
سبتمبر ١٩٤٨ حين قال موجها كلامه الى ممثل الاتحاد السوفيتي : « اود ان اتى سؤالا على
الرفيق فيشنسكى : هل حقا ما يقال من ان النظرية الماركسية - بغض النظر عما تجهد به
من فوق هذا المنبر ستذهب الى انه لا سبيل الى اتفاق نهائي مع العدو التي لا تعتنق الشيوعية
وان كل ما تفعله الحكومة السوفيتية هو من قبيل الحيل ، وانها لا تنحرف عن هدفها
المرسوم مهما قالت غير ذلك » .

(٤٣) راجع ما سبق ص ١٣٩ - ١٤١ .

الشيوعية في مختلف أنحاء العالم إلى أدوات للدبلوماسية السوفيتية ، على أساس أن روسيا هي مركز الثورة العالمية ، وأن تلك الثورة لا نجاح لها إلا بمؤازرة روسيا . وعليه فالمحافظة على الاتحاد السوفيتي كتقاعدة للثورة العالمية تقتضي الولاء المطلق لروسيا .

وتغيرت الظروف بعد الحرب العالمية الثانية . لا سيما بعد وفاة ستالين (مارس ١٩٥٣) :

أولا : لم تعد روسيا السوفيتية هي الدولة الشيوعية الوحيدة في العالم .

ثانيا : لم تعد نظرية إخضاع الأحزاب الشيوعية لموسكو لها مبرر مادامت تلك الأحزاب قد وصلت إلى الحكم .

ثالثا : وقع الخلاف المذهبي الخطير بين يوغوسلافيا وروسيا من ناحية ، وتورت العلاقات بين موسكو وبعض الدول الشيوعية الأخرى .

وكانت وفاة ستالين نقطة تحول في السياسة الخارجية السوفيتية تجاه العالم الشيوعي ، ويظهر ذلك في النقاط الآتية :

أولا : اتباع مجوعته من الإجراءات عرفت فيما بعد باسم «اللاستالينية» (٤٤) ، وهي إعطاء مزيد من الاستقلال للدول الديمقراطية الشعبية ، وتصفية الكومنفورم ، وورد الاعتبار لضحايا ستالين ، وإطلاق سراح الشيوعيين الذين اتهمهم ستالين بالانحراف الوطني (ومن صور هذا الانحراف التيتوية) ، وإبعاد الحكام الشيوعيين الموالين لستالين عن مقاعد الحكم مثل مولوتوف .

ثانيا : العلاقات بين موسكو والدول الشيوعية يجب أن تقوم على أساس من المساواة التامة (٤٥) .

ثالثا : قبلت موسكو النظرية اليوغوسلافية القائلة بأن «طرق النمو الاشتراكي» (الشيوعي) وأحواله مختلفة باختلاف البلاد ، فلا يجوز لأحد

(٤٤) «Destalinisation»

(٤٥) صدر بيان سوفيتي أثناء الثورة المجرية يتحدث عن علاقة روسيا بالأحزاب الشيوعية جاء فيه أن روسيا قد ارتكبت في الماضي أخطاء مست مبدا المساواة في العلاقات بين الدول الاشتراكية ، وأنها مستعدة لأن تناقش مع هذه الدول التدابير التي يمكن أن تؤدي إلى العودة إلى الأساس بمبدأ المساواة . ذلك الأساس الذي نشأ من النزعة الاستبدادية لستالين .

ان يفرض وجهة نظره في تحديد طرق هذا النمو واشكاله ، ومعنى هذا ان يكون لكل دولة ان تتبع ما يلائمها من اساليب الشيوعية دون ان تتقيد تقيدا جامدا بما تسلكه موسكو .

رابعا : حدوث تقارب يوغسلافيا وروسيا بعد القطعية التي تمت في عهد ستالين .

خامسا : موافقة الصين على مطالبها التي تقدمت بها من نحو تنازل روسيا عن نفوذها في منشوريا ، وعن احتلالها لبعض الموانئ الصينية . الخ .

ولكن هذا التساهل السوفيتي تجاه العالم الشيوعي لم يكن تساهلا على اطلاقه ، بل كان ذا حدود وقيود هي قوام العلاقة بين الاتحاد السوفيتي والدول الشيوعية الاخرى . وهذه القيود هي :

اولا : لا يقبل الاتحاد السوفيتي تغيير نظام الحكم في اي دولة من الدول الشيوعية بل يجب ان تظل السيطرة للحزب الشيوعي ، وتعتمد الحالة التشيكوسلوفاكية آخر الامثلة بهذا الصدد (٤٦) .

ثانيا : الاعتراف بالزعامة السياسية والايديولوجية للاتحاد السوفيتي داخل المعسكر الشيوعي وان كان النزاع الصيني السوفيتي (٤٧) قد جعل هذا القيد موضع نظر ، فقد جعل هذا النزاع الذي لم يحقق حتى الآن تقدما نحو الحل من تعدد الاقطاب في المعسكر الشيوعي حقيقة واقعة ، كذلك يمكن ان يشار في هذا السياق الى خلاف الاتحاد السوفيتي مع بعض الاحزاب الشيوعية في اوربا الغربية .

ثالثا : لا يجوز لاية دولة شيوعية في هذا المعسكر ان تكون لها سياسة خارجية مستقلة تجاه العالم غير الشيوعي ، وقد أصبح هذا القيد ايضا موضع نظر سواء بالنظر الى استقلال السياسة الخارجية الصينية (واللبنانية) عن السياسة الخارجية السوفيتية او بالنظر الى النزعة الاستقلالية لرومانيا في الشؤون الخارجية التي بدأت تتضح في السنوات الاخيرة .

(٤٦) انظر للوثائق الخاصة بهذه الازمة في مجلة السياسة الدولية ، اكتوبر ١٩٦٨ . ص ٢٢٥ - ٢٤٠ . انظر ايضا دراسة د . سامي منصور عن الاتحاد السوفيتي وازمة تشيكوسلوفاكيا في نفس المصدد ص ٦ - ١٧ .
(٤٧) انظر ما يلي ص ٣٤٢ وما بعدها .

(د) السياسة الخارجية السوفيتية والعالم الثالث : منذ السنوات الاولى للحكم السوفيتي ايدت الحركة الوطنية في المستعمرات في افريقيا وآسيا ضد البلدان الاوروبية الاستعمارية على اعتبار ان ذلك سوف يعجل بالثورة في بلدان غرب اوربا الصناعية المتقدمة ، ولما لم يتحقق هذا التنبؤ علق القادة السوفيت املهم على ثورة المستعمرات في آسيا وافريقيا في اشغال ثورة بروليتارية عالمية على اساس ان هذه المستعمرات هي مصدر قوة الرأسمالية الاوروبية وبحرمانها منها سوف يصبح من السهل على الطبقات العاملة في اوربا ان تقضي على النظام الرأسمالي .

وبعد تصاعد موجة التحرر من الاستعمار ونيل عدد متزايد من المستعمرات لاستقلالها بعد الحرب العالمية الثانية لم يعتقد الحكم السوفيتي ابان ستالين بجدوى سياسة الحياد لهذه الدول الجديدة ، فقد فسر ستالين طبيعة الموقف الدولي حينذاك بأنه صراع بين القوى الشيوعية والتقدمية والمحبة للسلام من جانب ، والقوى الرأسمالية والاستعمارية من جانب آخر : وكان الطريق الثالث خرافة ووهما مما يعنى انه اما ان تنحاز دول العالم الثالث الى المعسكر الشرقى او الغربى .

الا انه بعد وفاة ستالين حدث تغير عميق في السياسة السوفيتية خصوصا تجاه دول العالم الثالث ، فقد جذبت الحكومة السوفيتية سياسة الحياد لهذه الدول وربطتها بتشجيعها لسياسة التعايش السلمى بين الدول ذات الانظمة الاجتماعية المختلفة ، وقد انعكس هذا في سياسة سوفيتية ايجابية تجاه دول العالم الثالث مبنية على احترام استقلالها وبذل العون لها مع تطوير الاقتصاد السوفيتي بما يثبت تفوقه في الصراع الاقتصادي مع الغرب حتى تقدم الخبرة السوفيتية نموذجا يمكن الاحتذاء به في دول العالم الثالث .

٢ - السياسة الخارجية الامريكية :

ساعد الموقع الجغرافى للولايات المتحدة الامريكية على العزلة التي عاشت فيها منذ استطاعت ان تتحرر من الاستعمار الانجليزى وتظفر باستقلالها (٤٨) ، فالمحيط الاطلسى ينصل بينها وبين اوربا ، والمحيط الهادى يفصل بينها وبين آسيا ، واذا لم يكن بينها وبين كندا من الشمال والمكسيك من الجنوب حدود طبيعية فان هاتين الدولتين لم تعتبرتا مصدر خطر على أمنها وسلامتها في اى وقت من الاوقات . وتلك العزلة الجغرافية سيطرت على السياسة الخارجية الامريكية وتولدت عنها نظريتان : اولهما نظرية مونرو ، والاخرى نظرية تجنب الاحلاف .

(٤٨) انظر ص ٢٠٠ الى ص ٢٠٢ من هذا المؤلف .

(أ) نظرية مونرو : وهى مجموعة من المبادئ العامة قد أعلنها الرئيس جيمس مونرو أمام الكونجرس الأمريكى فى ١٣ من ديسمبر سنة ١٨٢٣ ، وتتضمن ثلاثة مبادئ يمكن إيجازها فيما يلى :

أولا : القارة الأمريكية لا يصح أن تصبح فى المستقبل مجالا لاستعمار أوروبى جديد .

ثانيا : الولايات المتحدة لا تتوى أن تتدخل فى الشؤون السياسية الأوربية

ثالثا : لا تقبل الولايات المتحدة تدخل الدول الأوربية فى شؤون دول القارة الأمريكية .

ومنذ هذا الحين أشارت الولايات المتحدة الى هذه النظرية فى أكثر من مناسبة ، كما سجلتها فى معاهدات دولية (٤٩) .

(ب) نظرية تجنب الاحلاف : كان الرئيس واشنطن أول من نادى بهذه النظرية ، إذ قال فى خطبة الوداع التى القاها سنة ١٧٩٦ : « سياستنا الحقيقية هى تجنب كل محالفة دائمة مع أى حكومة أجنبية ايا كان نوعها » ، ثم اضاف الى ذلك قوله : « وإذا اقتضى الأمر مثل تلك المحالفة يجب أن تكون قصيرة المدى ما أمكن لتحقيق هدف معين ، حتى اذا تحقق وجب أن تعود الولايات المتحدة الى سيرتها الأولى » .

ومما كان يشجع هذا الاتجاه القائم على الانحياز ، وبخاصة تجاه المحالفات والمنازعات الأوربية تكوين الشعب الأمريكى نفسه ، إذ كان يتألف من خليط من المهاجرين الأوربيين ، وقد عبر عن ذلك الرئيس ولسن فى خطبه له القاها فى ١٩ من أغسطس سنة ١٩١٤ وهو يطالب الشعب الأمريكى بالوقوف موقف الحياد وعدم الانحياز تجاه الحرب التى قامت فى أوروبا فقال : « شعب الولايات المتحدة مكون من عدة أمم ، وبالاخص من الأمم التى يحارب بعضها بعضا ، فبعضنا يريد أن تنتصر أمة فى حين أن فريقا آخر يرجو أن تنتصر أمة غيرها ، وسيكون من السهل فى هذه الحال إثارة النفوس » .

ولكن ما لبثك الرئيس ولسن أن ناقض نفسه حين قبل أن تخوض الولايات

(٤٩) فى معاهدة لاهاى الثانية المبرمة فى ١٨ من أكتوبر سنة ١٩٠٧ مثلا تحفظ المنسحب الأمريكى بعد توقيعها عليها مسجلا أن انضمام بلاده الى هذه المعاهدة لا يصح أن يفسر بأنه قد يجبر الولايات المتحدة على التخلّى عن سياستها التقليدية ، وكان يقصد بذلك السياسة المستمدة من تصريح مونرو ، وفى ميثاق عصبة الأمم ذكر صراحة أنه يتماشى مع تصريح مونرو (انظر المادة ٢١ من هذا الميثاق) .

المتحدة هذه الحرب ، وإن تكون عضواً في المنظمة الأولى التي كانت من ثمار معاهدات فرساي ، وإن يكن مجلس الشيوخ الأمريكي قد أبى أن يصدق على هذه المعاهدة ، وبالتالي رفض انضمام الولايات المتحدة إلى عضوية عصبة الأمم مقرباً بذلك سياسة العزلة التي كانت تلتزمها الولايات المتحدة من قبل . غير أن هذا الموقف لم يدم طويلاً ، فإن قذائف الطائرات اليابانية التي دمرت الأسطول الأمريكي في ميناء بيرل هاربور (٥٠) قد كانت سبباً في الخروج بها عن هذا الموقف والدخول في الحرب العالمية الثانية ، والانضمام على أثر انتهائها إلى منظمة الأمم المتحدة ، بعد أن أبت من قبل أن تنضم إلى منظمة عصبة الأمم .

والحرب الباردة ، وارتباطها بسلسلة من المحالفات العسكرية في أوروبا وآسيا ، تكلمت بالقضاء على أكثر ما بقي من آثار نظرية مونرو ، وعلى البقية الباقية من نظرية تجنب الإحلاف ، وإن كانت النظريتان قد أصبحت كل منهما غير ذات موضوع في النصف الثاني من القرن العشرين ، فإن بعض الأوساط الأمريكية تنسأى بهما ، وتتحسر عليهما تحسّر الشاعر العربي على الإطلال والدمن حين يقف عليهما في شعره .

(ج) الحرب الباردة والسياسة الخارجية الأمريكية : عقب الحرب العالمية الثانية كان برنامج السياسة الخارجية الأمريكية قائماً على النقطتين التاليتين :

أولاً : التحالف بين الولايات المتحدة وروسيا وإنجلترا الذي أدى إلى الانتصار على دول المحور يجب أن يظل قائماً لمواجهة أية سياسة عدوانية قد تصدر من الدول المهزومة ، ولإستتباب السلام والأمن الدوليين .

ثانياً : لتحقيق هذا الهدف لا بد من إقامة منظمة دولية دائمة ذات اختصاصات واسعة يكون لهذه الدول فيها الدور الأساسي .

ولم يكف يمضي عامان حتى تبين خطأ هذه السياسة في أوروبا وفي آسيا ، فتدهورت العلاقات بين الولايات المتحدة وروسيا ، ونتيجة لذلك ضعفت المنظمة الدولية الجديدة . وأضعاف مركز الولايات المتحدة في أوروبا وفي آسيا ، وزيادة النفوذ السوفيتي الشيوعي هناك ، يرجع إلى :

أولاً : افتقار الدبلوماسية الأمريكية إلى الخبرة نتيجة لسياسة العزلة التي ظلت تلتزمها حتى قيام الحرب العالمية الثانية .

ثانياً : الدولتان اللتان كانتا تستطيعان مساعدة الولايات المتحدة ضد

(٥٠) ٧ من ديسمبر سنة ١٩٤١ .

الخطر الشيوعي — وهما : ألمانيا في أوروبا ، واليابان في آسيا — كانتا مهزومتين ، وأرضهما محتلة بالجيوش الأمريكية ، فطلب المعونة منهما المقاومة حليقتها السوفيتية التي اشتركت معها في هزيمتها واحتلالها أمر غير طبيعي .

ثالثا : حليفتا الولايات المتحدة — وهما فرنسا وانجلترا — شغلتهما أمور المستعمرات التي كانت تجاهد في سبيل الاستقلال في آسيا وأفريقيا .

رابعا : كان هناك خلاف بين جميع الدول غير الشيوعية حول الطبيعة الحقيقية للخطر الشيوعي (سياسي . اقتصادي . أيديولوجي . .) ، بل كان هناك خلاف على أفضل الطرق لمقاومة هذا الخطر ، وإن تكن تلك الحيرة ما تزال متغلغلة حتى اليوم حتى في الجهاز الحكومي الأمريكي ، وقد زادت تلك الحيرة أمام سياسة التعايش السلمي التي تبنتها روسيا ، ولم يخف منها حتى الخلاف الذي وقع بين روسيا والصين .

واتبعت الولايات المتحدة عدة أساليب لمقاومة هذا الخطر عرفت فيما بعد باسم سياسة الـ Containment : وتقوم على :

أولا : المساعدات الاقتصادية للدول التي انهكتها الحرب العالمية ، ومن ذلك مشروع مارشال .

ثانيا : إبرام سلسلة من المحالفات العسكرية مثل حلف الأطلسي . والمعاهدات الثنائية مع إسبانيا وكوريا والصين الوطنية .

ثالثا : الدخول في حروب محلية أو الوقوف من ورائها في سبيل إيقاف الزحف الشيوعي ، ومن الأمثلة على ذلك الحرب الكورية ، والحرب في فيتنام .

رابعا : الإسراع في التسلح ، لاسيما أنها بادرت بمجرد انتهاء الحرب العالمية الثانية إلى تسريح قواتها العسكرية ، وأنها أيضا تباطأت في الإنتاج النووي ، وإنتاج الأسلحة الجديدة ، وكان غرضها من هذا التسلح أن تتمكن من اتباع ما يسمى سياسة « الانتقام الكثيف » وهي سياسة تقضي على الولايات المتحدة أن ترد على العدوان في أي مكان تختاره هي ، ولو كان في قلب الاتحاد السوفيتي أو الصين (٥١) .

(٥١) وقد دافع عن هذه النظرية فوستر دالاس وزير خارجية الولايات المتحدة السابق ، وقد صرح « بأن المعتدى العنيد يجب أن يعرف أن أعماله ستجلب عليه انتقاما يجعله يخسر أكثر مما يكسب ، ويجب أن تحدد أهداف الانتقام ، وأن يتفق عليها مسدما ، لأن طريق رد العدوان هو أن يكون العالم الحر مصمما وقادرا على أن يرد ردا قويا بوسائل يختارها » .

وكانت وفاة ستالين وإبرام الهدنة الكورية بداية طور جديد في السياسة الخارجية الأمريكية تقوم على الهدوء مع روسيا ، والاهتمام بمجموعة جديدة من الدول برزت عقب مؤتمر باندونج ، وهي المجموعة الأفريقية الآسيوية ، وإعادة الاهتمام بمجموعة دول أمريكا اللاتينية بعد أن ضعف اهتمامها بها نتيجة لمقتضيات الحرب الباردة في أوروبا وآسيا .

وترجع تلك المهادنة التي اتخذتها السياسة الأمريكية تجاه العالم الشيوعي إلى إطلاق السوفيت أقطارهم الصناعية ، وإلى تقدمهم في صناعة الصواريخ الموجهة عابرة القارات ، فقد أدى كل ذلك إلى : أولاً : الحرب العسكرية أصبحت أقل احتمالاً ، وثانياً : أن الحرب الباردة لا تصفى في الميدان العسكري ، وثالثاً : لا بد من ميدان جديد لتصفية الحرب الباردة ، ولن يكون إلا الميدان الاقتصادي والأيديولوجي ، ومن ذلك نشأ اهتمام كل من العسكريين المتعاضدين بالعالم المتخلف سواء أكان في آسيا أم في أمريكا اللاتينية .

(د) **السياسة الأمريكية في عصر الوفاق** : ظهرت في ظل رئاسة الرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون سياسة المفاوضة بدلاً من المواجهة في العلاقات الدولية ، وقد حاول نيكسون أن يضع هذه السياسة موضع التطبيق ، ووظف كيسنجر مستشاره لشئون الأمن القومي ثم وزير خارجيته فيما بعد لتنفيذ هذه السياسة ، وتقوم هذه السياسة على أساس رؤية عصرية للمصالح الأمريكية يتم الاعتراف بمقتضاها بحقائق القوة في الواقع الدولي والبحث عن الأسلوب الأمثل للتعايش مع هذه الحقائق الواقعية ، فإذا كانت الصين الشعبية قوة دولية يتنبأ كل المحللين لها بدور هائل على مسرح السياسات الدولية مع نهاية هذا القرن فإن المصلحة الأمريكية تقتضي التعامل معها وليس تجاهلها حتى ولو لم تجيء المبادرة من الطرف الآخر ، وحتى لو أثر ذلك التعامل على المصالح الأمريكية كاليابان مثلاً ، وكان من نتائج هذه السياسة ما سمي بعصر الوفاق بين الملاحقين الأمريكي والسوفيتي والاتصالات الأمريكية بالصين الشعبية ، وأنهاء التورط العسكري الأمريكي المباشر في فيتنام ، وبعض بوادر لتغيير الموقف الأمريكي من أزمة الشرق الأوسط (١٩٧٤ ، ١٩٧٥) . ويلاحظ أن هذه السياسة لم تهتز بخروج الرئيس الأمريكي نيكسون من الحكم وتولى نائبه فورد للرئاسة في أغسطس ١٩٧٤ .

ومن المشكلات الهامة التي تواجهها الولايات المتحدة في عصر الوفاق :
أولاً : مشكلة العلاقات مع أوروبا الغربية ، وهي المشكلة التي تتعلق بزعامة الولايات المتحدة للمعسكر الغربي بالنظر إلى النزعة الاستقلالية لأوروبا الغربية (٥٢) .

(٥٢) يتكرنا هذا بمشكلة تعدد الاقطاب في المعسكر الشيوعي ، وقد كانت حرب أكتوبر =

ثانياً : مستقبل السياسة الأمريكية في آسيا ، وقد برزت هذه المشكلة بصفة خاصة بعد الانسحاب الأمريكي من فيتنام والاتصال مع الصين ، فقبل ذلك كانت آسيا عموماً منطقة نفوذ للأمريكيين بصفة أساسية ، إلا أن بروز قوة الصين الشعبية عالمياً والاعتراف الأمريكي بذلك ، والاهتمام السوفيتي بآسيا الذي تزايد منذ تفاقم الصراع مع الصين بصفة خاصة ، والاحتمالات المستقبلية لقوة اليابان ، أمور تفتتح كلها الطريق لتصور توازن دولي جديد في القارة الآسيوية .

ثالثاً : مشكلة العلاقات مع أمريكا اللاتينية ، وهي المشكلة التي برزت بالثورة الكوبية ثم بالتجربة الاشتراكية في شيلي التي صنفت عسكرياً في ١٩٧٣ ، ورغم أنه لا يمكن الحديث عن تغير أساسي في بنية أمريكا اللاتينية إلا أن البوادر السابقة وغيرها تشير إلى المستقبل القلق للسياسة الأمريكية في أمريكا اللاتينية .

٣ - السياسة الخارجية البريطانية :

السياسة الخارجية البريطانية متأثرة بعاملين جغرافيين هامين : **أولهما** أن بريطانيا جزيرة ، **وثانيهما** أن تلك الجزيرة مجاورة للقارة الأوروبية ، وهذان العاملان فرضا عليها أن تسعى إلى تحقيق هدفين أساسيين : ١ - تأمين حرية المواصلات البحرية للامبراطورية التي كونتها ٢ - الحيلولة دون تمكن أية دولة كبرى من السيطرة على القارة الأوروبية ، إذ أن ذلك يشل سيطرتها ، وبالتالي يعرضها لأن تصبح مهيمنة عليها . والدارس للسياسة البريطانية يجد أن مسعاها الأكبر في القرن الماضي لم يكن يدور إلا حول تحقيق هذين الهدفين ، وليس استيلائها مثلاً على جبل طارق أو قناة السويس أو سنغافورة أو هونغ كونج أو عدن ، وما إلى ذلك ، إلا أمثلة من سعيها لتحقيق الهدف الأول . ومحاربتها لاسبانيا لتتقضى على أسطولها حين قويت شوكتها ، ومحاربتها لنابليون حين أراد توحيد أوروبا تحت لوائه ، ثم محاربتها للامبراطور غليوم ، ثم هتلر من بعده ، حين أراد كل منهما أن يحقق ما عجز عنه نابليون ، كل ذلك لم يكن منها إلا سعيها وراء تحقيق الهدف الثاني .

والسياسة الخارجية البريطانية في بداية القرن العشرين قد أوجزها لنا ونستون تشرشل في نظرية الدوائر الثلاث التي يرى أن السياسة البريطانية

- ١٩٧٣ بين العرب وإسرائيل مناسبة ظهرت فيها مظاهر التوتر في العلاقات الأوروبية الأمريكية . انظر . د . اسماعيل صبرى مقلد ، العلاقات الأمريكية الأوروبية وحرب أكتوبر ١٩٧٣ ، في صحف السياسة الدولية ، يناير ١٩٧٤ ، ص ١٦٣ - ١٦٩ .

يجب أن تدور فيها ، وهي : دائرة الكومنولث ، دائرة العلاقة الخاصة بأوروبا ، ودائرة الصداقة الابدية مع الولايات المتحدة الامريكية .

(ا) دائرة الكومنولث : وتتلخص سياسة بريطانيا تجاهه في :

اولا : الكومنولث هو الذي يمكن بريطانيا من ان يكون لها دور سياسي هام ، ولولا الكومنولث لاصبحت بريطانيا مجرد دولة اوروبية لا تختلف عن اسبانيا او هولندا او بلجيكا مثلا ، فكل هذه الدول كانت الى عهد قريب مثل بريطانيا تشرف على امبراطوريات واسعة ثم فقدتها (٥٣) .

ثانيا : السياسة الحيادية التي اتبعتها الهند في آسيا وغانا في افريقيا ، والتي تجتذب اليها كثيرا من دول الكومنولث من آسيويين و افريقيين ، تختلف كل الاختلاف عن السياسة الانحيازية التي اتبعتها انجلترا باعتبارها احد اركان المعسكر الغربي ، وهذا الاختلاف الجذري تجاه الحرب الباردة قد يكون من شأنه اضعاف نفوذها داخل الكومنولث ، مما يترتب عليه اضعاف نفوذها في السياسة الدولية .

ثالثا : الوحدة الاوروبية التي من مظاهرها السوق الاوروبية المشتركة ، والتي تحاول بريطانيا ان تنضم اليها ، من شأنها أيضا ان تؤثر في السياسة الخارجية لبريطانيا تجاه الكومنولث ، لذلك فمن المحتمل ان تفقد السياسة الخارجية لبريطانيا قوتها المستمدة من الكومنولث .

(ب) دائرة العلاقة الخاصة بأوروبا : لبريطانيا روابط سياسية واقتصادية مع أوروبا عامة ، والجانب الغربي منها بصفة خاصة ، ولكن كان يعزلها عنها - باعتبارها جزيرة - بحسر المانش ، وذلك قد جعل لها طابعا خاصا ، فلم تعتبر دولة اوروبية بمعنى الكلمة ، لذلك كان مستر تشرشل يرى ان تكون العلاقة بين انجلترا وأوروبا علاقة خاصة ، ولكن بعد الحرب العالمية الثانية ارتبطت بريطانيا بدول أوروبا الغربية بموجب تحالفات عسكرية اخرجتها من عزلتها عن أوروبا ، وادخلتها في نطاق المجموعة الاوروبية ، وعندما قامت السوق الاوروبية المشتركة وبدأت آثارها تظهر ظهر في انجلترا خلاف بين فريقين احدهما للانضمام اليها باعتبار ان هذا الانضمام هو الصياغة المثلى لدور بريطانيا العالمي فيما بعد عصر الامبراطورية ، كما انه يمثل حلا طويل المدى لمشكلاتها الاقتصادية ، والثاني يدعو الى البقاء بمعزل عنها

(٥٣) عبر سير روجير ماكنز سفير انجلترا لدى الولايات المتحدة عن ذلك بقوله : « من الخطا الاعتقاد بان دور بريطانيا في العالم الحريقصر على جهود خمسين مليوناً من سكان الجزر البريطانية واقتصادهم ، فبريطانيا هي قلب الكومنولث ، والكومنولث يشمل ٦٠٠ مليون نسمة ، اي أكثر من ثلث سكان العالم » .

(م - ٢٥ المدخل)

تذرعاً بالعلاقة الخاصة مع الولايات المتحدة ، ووضع بريطانيا بالنسبة لدول الكومنولث ، والآثار الداخلية الضارة لهذا الانضمام ، وقد انتصر الاتجاه الأول في ظل حكومة المحافظين (١٩٧٠ - ١٩٧٤) حيث انضمت بريطانيا إلى السوق المشتركة في ١٩٧٢ .

(ج) دائرة الصداقة الإيبية مع الولايات المتحدة الأمريكية : منذ تحررت الولايات المتحدة من الاستعمار البريطاني قامت بين الدولتين علاقات وثيقة تقوم على التراث المشترك واللغة والانظمة السياسية والقانونية التي وان كانت تختلف في مظاهرها فانها في جوهرها تكاد أن تكون متشابهة ، وكان ونستون تشرشل وغيره من الساسة البريطانيين والأمريكيين يرمزون إلى تلك العلاقة باسم جماعة الشعوب الناطقة بالانجليزية أو بالعالم الانجلوسكسوني .

وعلى ضوء تلك العلاقة الوثيقة دخلت الولايات المتحدة الحرب في صف إنجلترا وحلفائها مرتين ، ولم تتردد في أن ترتبط بهما بمقتضى محالفة طويلة الأجل ، وقد رأينا أن تلك العلاقة أيضا قد استخدمت من جانب أنصار عدم انضمام بريطانيا للسوق الأوروبية المشتركة ، وفي الواقع أنها ما زالت عبئة في تدعيم المشاركة البريطانية في الوحدة الأوروبية .

٤ - السياسة الخارجية الفرنسية :

تبدو غربيا لدى البعض ان نعد فرنسا بين الدول الكبرى أو من بين الدول التي لها دور جوهري في السياسة الدولية ، ولكن اذا ذكرنا أن هناك خمس عشرة دولة أفريقية ناطقة بالفرنسية ترتبط في سياستها الخارجية بفرنسا ، وذكرنا أيضا أن هناك خمس دول عربية ذات صلات ثقافية وثيقة بفرنسا وهي لبنان وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا ، أدركنا أنه على الرغم من تدهور فرنسا فيما بين القرن التاسع عشر والقرن العشرين فانها ما زالت تقوم بدور رئيسي في السياسة الدولية .

وموقع فرنسا الجغرافي يرسم إلى حد كبير سياستها الخارجية ، فهي من جهة تقع في أوروبا ، تجاورها فيها من الشرق ألمانيا ، والحدود بينهما في حكم المفتوحة ، ومن جهة أخرى فانها كانت لها إمبراطورية كبرى يمتد سلطانها إلى بعض الأقاليم الأفريقية والآسيوية .

أما السياسة الفرنسية تجاه أوروبا فكانت تقتضي منها الاهتمام بروسيا وألمانيا ، لانهما الدولتان الكبيرتان في أوروبا بعد أن تدهورت إسبانيا . وأما سياستها تجاه أفريقيا وآسيا فكانت تقتضي منها الاهتمام بإنجلترا ، حين كانت

سيده البحار . وحين كانت المنافسة شديدة بينهما في هاتين القارتين . وهذان الاتجاهان الاساسيان في السياسة الخارجية الفرنسية كان لكل منهما مدرسته وقوانه وانصاره ودعائه .

(أ) الاتجاه الامبراطوري : وكان يقوم على المطالبة بما يلي :

أولا : وجود اسطول بحري قوى وتأمينه للمحافظة على الامبراطورية ، ومن المفكرين السياسيين من كان يسرى انصار تقوية البحرية الفرنسية كانوا يطالبون بالمستعمرات والتمسك بها في سبيل تعزيز الاسطول البحري القوى الذي يميلون فيه ، اذ لا بحرية بدون مستعمرات على حد قول بعضهم (٥٤) .

ثانيا : العمل على التقارب بينها وبين المانيا ، لتستطيع فرنسا في ظل هذا التقارب تأمين حدودها الشرقية لتتفرغ لامبراطوريتها . وبعد هزيمتها في الحرب السبعينية ظهر عامل جديد للاستمرار في هذه السياسة ، وهو ازالة آثار الهزيمة التي لحقت بها في تلك الحرب السبعينية لاسترداد ما فقدته بسببها من هبة وعظمة .

ثالثا : عدم الاطمئنان الى انجلترا ، ونفور جزء كبير من الشعب الفرنسي منها ، باعتبارها اكبر منافس لفرنسا ، او العدو الحقيقي لها .

(ب) الاتجاه الاوربي : وكان يقوم على :

أولا - المحافظة على حدودها الطبيعية ، وبخاصة حدودها مع المانيا (٥٥) ، والعمل في سبيل ذلك على التقارب مع روسيا ، وهي اقوى دولة في اوربا ، للحد من النفوذ الالمانى ، وحماية الدول الاوربية الصغيرة ، لتقوية نفوذها في اوربا .

ثانيا : التقارب مع بريطانيا ، ولو بالتضحية ببعض مستعمراتها في سبيل ارضائها .

(٥٤) انظر الدكتور بطرس بطرس غالى « العزة والاستعمار الفرنسي » صفحة ١٣٧ من كتابه « دراسات في المذاهب السياسية » . القاهرة ١٩٦٢ .

(٥٥) المحافظة على الحدود الطبيعية للفرنسية دعوى قديمة نادى بها دانتون منذ سنة ١٨٩٣ اذ قال : « ان الطبيعة رسمت حدود الجمهورية وهي : الرين ، والالب ، وجبال البرانس » . وبعد ذلك بنحو قرن قال كليمنصو : « كان الاتجاه نحو الرين تقليدا من تقاليد اسلافنا . ومن تقاليدهم ايجاد حدود حقيقية تميز الاراضي الفرنسية من غيرها » . وفي هذا المعنى قال ديغول سنة ١٩٤٤ : « سلامة فرنسا ، ان لم تكن سلامة العالم كله ، عند الرين » .

ثالثا : الاهتمام بالقوات البرية وتقويتها . ولو كان ذلك على حساب الاسطول البحري .

وفي نهاية القرن الماضي لم يكن قد تغلب اى من الاتجاهين على الآخر ، بل أن كلا من ألمانيا وبريطانيا اخذت تشجع الاتجاه الذى يخدم مصالحها : فاهتمت ألمانيا بتشجيع الاتجاه الامبراطورى ، واهتمت بريطانيا بتشجيع الاتجاه الاوربى ، ثم اذا بالاتفاق الودى بين انجلترا وفرنسا يسجل تغلب الاتجاه الاوربى على الاتجاه الامبراطورى ، ووقوع الحرب العالمية الاولى لم يكن الا صورة من صور هذا التغلب .

وفي مرحلة ما بين الحربين العالميتين تذبذبت السياسة الخارجية الفرنسية بين هذين الاتجاهين ، ثم تغلب مرة اخرى الاتجاه الاوربى ، فوقع التحالف بين انجلترا وفرنسا حتى هزيمتها سنة ١٩٤٠ . وعقب هذه الحرب كانت السياسة الخارجية الفرنسية قائمة على الاتجاه الاوربى ، فتم التحالف مع بريطانيا ، ولم تتردد فى تضحية بعض اقاليم من امبراطوريتها فى سبيل تحقيق ذلك ، وتم التحالف ايضا مع روسيا (١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٤) ، وللتخلص نهائيا من الخطر الالماني ساهمت فى تجزئتها واحتلت منطقة السيسار ، وطالبت بتعويضات ضخمة ، وعملت عبثا على تدويل منطقة الروهر الصناعية ، ولكن لم تؤيدها فى ذلك كل من الولايات المتحدة وانجلترا .

وعندما اشتدت الحرب الباردة بدا لفرنسا ان هناك خطرا على حدودها الطبيعية اهم من الخطر الالماني الذى كان يهدد حدودها الطبيعية منذ نحو قرن ، وان هناك خطرا اهم من الخطر الانجليزى الذى كان يهدد امبراطوريتها منذ قرن ، ذلك هو الخطر الشيوعى الممثل فى الاتحاد السوفيتى الذى يمثل ، بقوته العسكرية والايديولوجية ، خطرا شديدا على حدودها الطبيعية وامبراطوريتها ، وصحب هذه الحرب الباردة ان مستعمراتها اخذت تستقل عنها واحدة تلو الاخرى . ووفقا لهذا كله تلاشى طابع الازدواج من السياسة الخارجية الفرنسية ، واستطاعت ان تجمع بين التحالف مع ألمانيا ، والتحالف مع بريطانيا .

وفي ظل الجمهورية الخامسة سعى ديغول كأهم هدف لسياسته الخارجية لان يعيد لفرنسا المجد الذى كان لها فى نهاية القرن الماضي وبداية هذا القرن والمكانة التى كانت تتبوأها بين الدول الكبرى ، وكان ديغول يرى أن ذلك سوف يتحقق بصفة أساسية عن طريق الدور القيادى لفرنسا فى أوروبا متحدة ، وعن طريق دبلوماسية حيادية جديدة تطمن اليها دول العالم الثالث ، ولا شك ان ديغول قد حقق نجاحا نسبيا فى هذا المسعى ، غير أن

هذا النجاح كان في النهاية محددًا بعوامل القوة الفرنسية (٥٦) ، وعموماً فإنه بوفاء دييجول أصبح التحرك الفرنسي في مجال السياسة الخارجية أثقل ايجابية مما كان في عهده .

٥ - السياسة الخارجية الصينية :

كما كانت الامبراطورية العثمانية تسمى « الرجل المريض » في الصعيد الأوربي ، فإن الصين في الصعيد الآسيوي يجوز أن تسمى أيضاً « الرجل المريض » ، فالدول الأوروبية كانت تتقاسم ممتلكات الرجل المريض قبل أن يموت ، وكذلك كانت تفعل بالنسبة للصين ، فاستولت إنجلترا على هونغ كونج سنة ١٨٤٢ ، وعلى بورما فيما بين سنة ١٨٨٦ وسنة ١٨٩٤ ، واقطعت فرنسا منطقة أنام والهند الصينية فيما بين سنة ١٨٨٥ وسنة ١٨٨٦ ، وأخذت روسيا القيصرية منها مناطق واسعة تقع في الحدود المشتركة فيما بين سنة ١٨٦٠ وسنة ١٨٦٤ ، واستولت اليابان على كوريا وتيوان وجزر بسكادور في سنة ١٨٩٥ .

ولم تكن آثار هذا التفكك ظاهرة في مناطق الحدود النائية وحدها ، بل في الداخل أيضاً ، إذ كان ميداننا لحروب خطيرة كالحروب بين الشمال والجنوب (سنة ١٩١٨ - ١٩٢٨) بين حكومة بكين وحكومة كانتون ، والحرب بين الصين واليابان ، التي أدت إلى انشقاق منشوريا وقيام دولة مانشكو التابعة لليابان ، والحرب بين تشان كاي تشيك وماوتسي تونغ التي أسفرت عن انتصار ماوتسي تونغ وعن قيام الدولة الشيوعية سنة ١٩٤٩ . لسكن هذا لم يستقر النظام في الصين إلا في النصف الثاني من القرن العشرين ، حين استطاع ماوتسي تونغ أن يسيطر على الأرض الصينية كلها سيطرة تامة تمكنه من أن يكون له سياسة خارجية كاملة .

وهذا لا يعني أن الحكومات التي سبقت الحكومة الشيوعية لم يكن لها سياسة خارجية واضحة المعالم ، فالصين لها سياسة تقليدية نادت بها الامبراطورية الصينية ، وجمهورية سن يات سن ، ثم أخيراً حكومة شان كاي تشيك ، ويمكن إيجاز تلك السياسة فيما يلي :

(١) المطالبة بالأراضي المفقودة ، واسترداد الأقاليم الصينية التي ضاعت إبان الغزو الاستعماري الذي أشقته في النصف الثاني من القرن الماضي (٥٧) .

(٥٦) انظر : د . بطرس بطرس غالي ، الدبلوماسية السيجولية والجمهورية الخامسة . في مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، أبريل ١٩٦٦ .

(٥٧) قال شان كاي تشيك في هذا الصدد : « قد كان للصين قبل مائة عام إقليم مساحته عشرة ملايين من الكيلوات المربعة ، وكانت كل قطعة منه ضرورية لبقاء الأمة الصينية ومضطربة بطابع ثقافتها ، فإدى تقسيم هذا الإقليم إلى تهديد سلامة الأمة وانحطاط ثقافتها . وعلى الشعب كله أن يعتبر ما حدث لم يكن إلا اهانة وطنية ، وعلينا أن لا نسمح لجهودنا بأن =

(ب) كراهية كل ما هو اجنبى ، وبخاصة الاستعمار الاوربى الذى ذاقت
الصين آلام ولايته عليها .

(ج) التحفظ فى العلاقات القائمة بينهما وبين روسيا التى تشترك معها فى
حدود ارضية مترامية .

وعندما قام النظام الشيوعى فى الصين تأثرت سياستها الخارجية بكل
هذه الظروف (٥٨) ، ولا نبالغ اذا قلنا ان السياسة الخارجية للصين الشيوعية
ليست الا امتدادا للسياسة الخارجية للصين الوطنية . ويتجلى هذا الامتداد
فى النواحي التالية :

(١) طالبت الصين الشيوعية بالاراضى المفقودة (٥٩) ، كما كانت تطالب
من قبل امبراطورية المانشو ، والصين الوطنية .

(ب) كراهية كل ما هو اجنبى ، وقد تحولت هذه الكراهية عن الاستعمار
الاوربى الى الاستعمار الامريكى الذى تعدده الصين مصدر كل متاعبها .

(ج) ظل التحفظ فى العلاقات القائمة بينها وبين الاتحاد السوفيتى قائما ،
رغم التحالف العسكرى والاقتصادى والايديولوجى الذى قام بين البلدين .

وأبرز جوانب السياسة الخارجية الصينية فى النصف الثانى من القرن
العشرين : سياستها تجاه الاتحاد السوفيتى ، وسياستها تجاه البلدان
الاسيوية .

(١) سياسة الصين تجاه الاتحاد السوفيتى : اذا كانت العلاقات قد
ساعت فيما مضى بين امبراطورية المانشو وامبراطورية القياصرة فانها قد

= تتراخى حتى نمرح هذه الاهانة . ونستعيد ما خسرنا من ارض ، وننقذ انفسنا من الدمار . .
من كتابه China's Deslity نيويورك ١٩٤٧ صفحة ٣٤ .

عشرة ملايين من الكينوا المربعة ، وكانت كل قطعة منه ضرورية لبقاء الامة الصينية ومضبوعة
(٥٨) انظر فتح الله الخطيب ، الحزب الشيوعى الصينى والسياسة الدولية . مجله
السياسة الدولية ، القاهرة اول يناير ١٩٦٦ العدد الثالث .

(٥٩) جاء فى تصريح لماوتسى تونج سنة ١٩٣٦ : « ان مدينتنا العاجلة هى استعادة
اراضينا المفقودة ، وهى لا تشمل كوريا التى سبق ان كانت مستعمرة صينية ، ولكننا سنكون
ستعدين بعد ان نستعيد اراضينا لتلبية طلب الكوريين فيما لير ارادوا مساعدتنا ليتخلصوا من
فير الاستعمار اليابانى ، اما جمهورية منغوليا الخارجية فانها ستصبح بطريقة آلية جزءا من الاتحاد
الفيدرالى الصينى ، منشور فى كتاب « السياسة الخارجية فى السياسات العالمية » الناشر
بى.ى. مكر بيس ، نيوجرسى ، ١٩٥٨ .

تحسنت بين حكومة الكومنتنج وحكومة السوفيت ، وقد وافق سن يات سن زعيم الكومنتنج على التعاون مع الشيوعيين ، لا في الميدان السياسي والاقتصادي فحسب ، بل أيضا في الميدان الايديولوجي ، الا ان ازدياد قسوة الحزب الشيوعي والحركة النقابية اليسارية بدأ يخيف الجناح اليميني من الكومنتنج ، وعلى رأسه شان كان شيك (الذي حل في زعامة الحزب محل سن يات سن بعد وفاته في ١٢ مارس سنة ١٩٢٥) . وفي مارس سنة ١٩٢٧ بدأ الصراع بين الكومنتنج والشيوعية الصينية ، وانتهى باخماد الثورة الشيوعية بقسوة النار والحديد .

وانحصر العداء بين الصين الوطنية وروسيا الشيوعية حتى ظهرت وطأة الهجوم الياباني على البلاد (سنة ١٩٣٦ - سنة ١٩٣٨) ، مما ترتب عليه ان قامت شبه هدنة بين الاتحاد السوفيتي والصين (٦٠) ، وظلت مستمرة في اثناء الحرب العالمية الثانية .

وساءت العلاقات بين الدولتين والحرب العالمية الثانية على وشك النهاية ، وبخاصة حين اضطرت الصين بضغط من الولايات المتحدة وانجلترا اللتين كانتا في حاجة الى معونة السوفيت لانتصام هزيمة اليابان الى ابرام معاهدة ١٤ أغسطس ١٩٤٥ مع الاتحاد السوفيتي ، وبموجب هذه المعاهدة :

أولا - تنازلت الصين عن منغوليا الخارجية ، ووافقت على ان يكون تقرير مصيرها موقوفا على استفتاء عام ، واستقلت منغوليا نتيجة لهذا الاستفتاء في ١٢ أكتوبر سنة ١٩٤٥ .

ثانيا - أصبحت الخطوط الحديدية في منشوريا وشرقي الصين نصفها مملوكا للاتحاد السوفيتي .

ثالثا - أصبح ميناء بورت آرثر قاعدة بحرية مشتركة بين الاتحاد السوفيتي والصين وتحتلها القوات السوفيتية .

وبعبارة قصيرة : لم تختلف معاملة الاتحاد السوفيتي للصين عن معاملة الدول الاستعمارية لها في النصف الاول من القرن العشرين .

وعادت الحرب الاهلية بين الصين الوطنية والصين الشيوعية ، ورغم المساعدات الامريكية للصين الوطنية انتصر ماوتسي تونج ، وتراجعت قوات

(٦٠) في هذا الحين وقع حادث اختطاف شان كاي تشيك (ديسمبر سنة ١٩٣٦) من جانب العناصر الشيوعية ، ثم افرج عنه بتدخل من حكومة موسكو التي ارادت فيها يسدو ان تحتفظ بالوحدة الصينية امام العدوان الياباني .

شان كان شاي تشيك ، وانحصر حيزها في جزيرة فرموزا . ويعتبر أول أكتوبر سنة ١٩٤٩ تاريخ ميلاد الصين الشيوعية ، وبه تبدأ مرحلة جديدة في سياستها تجاه الاتحاد السوفيتي ، واهم مظاهر هذه السياسة :

أولاً - إبرام معاهدة الصداقة والتحالف والمعونة المتبادلة بين الدولتين في ١٤ فبراير سنة ١٩٥٠ وبموجب هذه المعاهدة تنازلت الحكومة السوفيتية عن جميع حقوقها في الإدارة المشتركة في الخطوط الحديدية الصينية ، وانسحبت قواتها من قاعدة بورت آرثر ، ونظم التعاون الاقتصادي والعسكري بين الطرفين .

ثانياً - زاد التعاون بين الدولتين اثناء الحرب الكورية ، فقدم الاتحاد السوفيتي الاسلحة والعتاد ، وقدمت الصين الرجال ، وبذلك أمكن إيقاف الزحف الأمريكي .

ثالثاً - نظم التعاون الاقتصادي والفني بسلسلة من المعاهدات والقروض ، وكان ذلك من مكملات المحور السياسي والايديولوجي بين موسكو وبكين .

ومنذ نحو سنة ١٩٦٠ (٦١) بدأت ملامح خلاف تظهر بينهما ، ويرجع ذلك الى عدة أسباب :

أولاً - خلاف ايديولوجي يدور حول تفسير الماركسية اللينينية عامة .

ثانياً - خلاف يدور حول تطبيق الماركسية في الامور الداخلية ، وبخاصة بالنسبة للسياسة الزراعية الجديدة التي اتبعتها الصين ، وعرفت فيما بعد باسم « الكوميون » .

ثالثاً - خلاف حول الاستراتيجية الدولية يجب ان يتبناها محور موسكو - بكين تجاه العدو المشترك ، وهو الولايات المتحدة (٦٢) ، فالاتحاد السوفيتي يريد انهاء مشكلة برلين قبل ان تتبلور الوحدة الاوربية ، وقبل ان تستعيد ألمانيا الغربية قوتها ، في حين ان الصين الشيوعية تريد انهاء قضية فرموزا والجزر المحيطة بشواطئها ، والانضمام الى الامم المتحدة .

(٦١) يرى بعض المعقبين السياسيين ان بداية الخلاف ترجع الى الخطبة التي القاها الرفيق خروشوف في المؤتمر العشرين للحزب الشيوعي واهجم فيها ستالين والستالينية . فاغضب ذلك الصينيين لسببين : اولهما ان العناصر المسئولة في بكين لم تبلغ بنية خروشوف مهاجمة ستالين ومبادئه ، ولم تستشر بكين في ذلك ، وثانيهما ان نقد ستالين في رأى الصين لا يقدم على اساس ، ولم يكن في وقت مناسب .

(٦٢) انظر بحث : القنبلة الذرية الصينية . مجلة السياسة الدولية ، القاهرة ، اول يوليو

١٩٦٥ .

وإذا كان هناك اتفاق بين الحليفين فيما يتعلق بتحقيق الأهداف الآجلة (تحقيق الشيوعية الدولية) فإن الخلاف يدور حول المسائل العاجلة ، ولكن كما يقول ماوتسى تونج « ليست المتناقضات بين البلاد الاشتراكية والأحزاب الشيوعية أساسية لأنها لا تنجم عن تصادم كلى بل عن تصادم جزئى بين المصالح » .

(ب) سياسة الصين تجاه آسيا : ترمى السياسة الخارجية للصين فى آسيا الى تحقيق « التحكم الاخوى » الاقتصادى والسياسى فى البلاد الآسيوية بواسطة قيام ديمقراطية شعبية ترتبط بها على غرار ارتباط الجمهوريات الشعبية الاوربية بالاتحاد السوفيتى ، وهى فى سبيل ذلك قد التزمت أساليب منها :

أولا - محاربة الاستعمار الأمريكى فى آسيا ، حيث تم أحلافه العسكرية المنطقة ، وتنتشر قواته الضاربة فيها عامة ، وفى اليابان وجنوبى كوريا خاصة .

ثانيا - مساعدة الثورات المحلية ، والحروب الأهلية ، على نحو ما فعلت فى الملايو (١٩٤٩ - سنة ١٩٥٢) ، وفى لاوس (١٩٦١ - ١٩٦٢) ، وفى فيتنام الشمالية (١٩٥٠ - ١٩٧٥) .

ثالثا - الاستناد الى الأحزاب الوطنية الشيوعية ، وأخصها الحزب الشيوعى الهندى ، والحزب الشيوعى الإندونيسى ، وإلى جماعات المغتربين الصينيين الذين أصبحوا جزءا من كل وطن يعيشون فيه ، كما هو الحال فى تايلاند وسنغافورة .

رابعا - تقديم المساعدات الاقتصادية والمالية والفنية الى مختلف الدول الآسيوية ، رغم ما تتحمل من جهد فى سبيل ذلك .

ويمكن أن يقال أنها قد حققت كثيرا من النجاح مع مجموعة هذه الدول منذ اشتراكها فى مؤتمر باندونج الذى اعتبر بمثابة اعتراف الدول الإفريقية الآسيوية بالصين الشيوعية ، حتى يتم انضمامها الى الأمم المتحدة .

٦ - السياسة الخارجية المصرية :

لا نكون مبالغين إذ قلنا أن مصر تعتبر من بين شتى دول العالم وأكثرها تأثرا فى سياستها الخارجية بموقعها الجغرافى .

انها دولة افريقية ، مرتبطة بهذه القارة اشد الارتباط عن طريق نهر النيل
الذى تقع منابعه في قلب القارة ، ويقع مصبه عند نهايتها شمالا .

وهي ايضا من دول البحر الابيض المتوسط . اذ تطل عليه شواطئها
الشمالية مما يتيح لها ان تحسب في عداد الدول الاوربية من الناحية المدنية
والحضارية ، وقد اجمع هيجل في كتابه « فلسفة التاريخ » وتوينبي في كتابه
« دراسة للتاريخ » على اعتبار مصر وجنوبي افريقيا جزءا من المدنية
الاوربية .

وفي بداية القرن السابع بعد الميلاد دخلها العرب . ومن وقتئذ تحولات
الى دولة اسلامية ، ثم الى دولة عربية ، ولما استقرت به من تراث اسلامي
عريض ، وبسبب قيام الازهر فيها وهو اكبر جامعة اسلامية في العالم ، لم
تعد دولة اسلامية فحسب ، بل احتلت مكان الصدارة والقيادة بين الدول
الاسلامية ، وبسبب موقعها الجغرافي وضخامة عدد سكانها ووفرة خيراتها ،
واخذها بأسباب المدنية والحضارة ، لم تعد دولة عربية فحسب ، بل انعقد
لها لواء الزعامة على دول العالم العربي قاطبة .

وعلى اثر تحرير مصر من الاحتلال البريطاني (باتفاقية يوليو سنة ١٩٥٤)
واشراكها في مؤتمر باندونج (ابريل سنة ١٩٥٥) انتهجت سياسة خارجية
جديدة هي سياسة الحياد الايجابي ، وعليه نستطيع ان نقول ان السياسة
الخارجية المصرية تدور في خمس دوائر : الدائرة الافريقية ، والدائرة
الاسلامية ، والدائرة الاوربية ، والدائرة العربية ، والدائرة الحياضية .
وسنخصص لكل دائرة منها بحثا وجيزا (٦٣) .

(١) **الدائرة الافريقية** : اول من وضع قواعد السياسة الخارجية لمصر
تجاه افريقيا هم فراعين مصر . وكان ذلك منذ عهد الدولة الوسطى ، وكان
هدفها بسط النفوذ على السودان ، وعلى بعض الاقاليم المعروفة اليوم باسم
الصومال واثيوبيا . وقد كتب لهم النجاح حينما ، ومنوا بالاخفاق حينما آخر .

ولما دخل العرب البلاد ظلت تلك السياسة قائمة . وكان دخول القبائل
السودانية في الاسلام ، ثم تعريبها . وفي العصور الحديثة نهج محمد علي
وخلفاؤه ذلك المنهج نفسه ، وامتد النفوذ المصري الى السودان كله .
ثم الى الصومال واوروغواي .

(٦٣) اتبعنا التسلسل التاريخي في ترتيب تلك الدوائر ، فالسياسة الافريقية اقدمها ، ثم
تلتها السياسية الاسلامية منذ الفتح العربي . ثم ظهرت السياسة الاوربية منذ سيطرة الاستعمار
الغربي . على الشرق الاوسط ، ثم ظهرت السياسة العربية في بداية هذا القرن ، واخيرا ظهرت
السياسة الحياضية .

وإذا كانت الثورة المهدية عاملاً من عوامل تفكك تلك الامبراطورية فانها لم تكن غايتها القضاء على الروابط الوثيقة التي تربط سكان اقليم وادي النيل ، بل كان من اهداف المهدي الوصول الى القاهرة لتخليصها من المستعمرين الذين كان يسميهم الكفار .

وعادت مصر مرة أخرى الى الاستيلاء على السودان سنة ١٨٩٨ . الا ان ثمره نجاحها استأثرت بها انجلترا باسم اتفاقية يناير سنة ١٨٩٩ التي وضعت قواعد الحكم الثنائي في السودان . وزاد ضعف النفوذ المصري في السودان بعدئذ . وبلغ غاية الضعف سنة ١٩٢٤ بعد مقتل سردار سيرالي ستاك في القاهرة ، وما ترتب عليه من سحب ما بقي من الجيش المصري في السودان ، وظل الامر على ما هو عليه بالرغم من اتفاقية سنة ١٩٣٦ التي تضمنت اعادة بعض النفوذ المصري في السودان .

وجاءت ثورة سنة ١٩٥٢ فسلكت في بداية الامر تلك السياسة التقليدية نحو افريقيا ، وهي العمل على تحقيق وحدة وادي النيل ، الا انها جددت في تلك السياسة وتطورت بها (٦٤) :

اولاً - لم تربط بين قضية الجلاء وقضية « وحدة وادي النيل » ، كما كانت تفعل كل الحكومات منذ استقلال مصر .

ثانياً - جعلت لقضية « وحدة وادي النيل » الاولوية على قضية الجلاء .

ثالثاً - وافقت على تطبيق مبدأ حق تقرير المصير في السودان ، وترتب على هذا المسلك السياسي الجديد قيام اتفاقية فبراير سنة ١٩٥٣ التي

(٦٤) لخص الرئيس جمال عبد الناصر السياسة الخارجية المصرية تجاه افريقيا في كتابه « فلسفة الثورة » (الطبعة العاشرة ص ٧٧) فقال :

« يمكن أن نتجاهل ان هناك قارة افريقية شاء لنا القدر ان نكون فيها ، وشاء أيضاً ان يكون فيها صراع مروع حول مستقبلها . وهو صراع سوف تكون آثاره لنا او علينا . سواء اردنا أم لم نرد . . . »

« أننا لن نستطيع بحال من الاحوال - حتى لو اردنا - ان نقف بمعزل من الصراع الدامي المخيف الذي يدور في اعماق افريقيا بين خمسة ملايين من البيض ومائتي مليون من الافريقيين : لا نستطيع لسبب هام وبديهي هو أننا في افريقيا ، ولسوف تظل شعوب القارة تتطلع اليها نحن الذين نحرس الباب الشمالي للقارة ، والذين نعتبر طريق صلتها بالعالم الخارجي كله ولن نستطيع بحال من الاحوال أن نتخلى عن مسئوليتنا في المعاونة بكل ما نستطيع على نشر للنور والحضارة حتى اعماق الغابة المعذرة ، ويبقى بعد ذلك سبب هام هو ان النيل شريان الحياة لوطننا يستمد ماءه من قلب القارة » .

« ويبقى أيضاً أن السودان - للشقيق الحبيب - تمتد حدوده الى اعماق افريقيا ، ويرتبط بصلات الجوار مع المناطق الحساسة في وسطها » .

أسفرت من استقلال السودان في أول يناير سنة ١٩٥٦ ، ثم قبول السودان في جامعة الدول العربية في ١٩ يناير سنة ١٩٥٦ ، ولهذا القبول مغزى سياسى هام ، إذ بموجبه انتقلت العلاقة بين مصر والسودان من الدائرة الإفريقية إلى الدائرة العربية ، وترتب على هذا الاتجاه الجديد أمر آخر ، وهو أن السياسة المصرية تجاه إفريقيا تجاوزت نطاق وادى النيل الذى كانت محصورة فيه ، إلى نطاق أوسع امتد إلى قلب القارة الإفريقية . ومن آثار ذلك ميثاق دول الدار البيضاء (يناير ١٩٦١) ثم ميثاق أديس أبابا (مايو ١٩٦٣) . ومجمل خصائص تلك السياسة :

أولا - بعد أن كانت السياسة الخارجية لمصر تجاه إفريقيا محصورة في وادى النيل ترامت آفاقها حتى شملت القارة الإفريقية كلها .

ثانيا - بعد أن كانت تلك السياسة تقوم أصلا على نشر الإسلام في القارة التى لم تهتد بعد إلى التوحيد ، ونشر اللغة العربية ، أضافت إلى ذلك دعوتين جديدتين ، هما الدعوة إلى الحياد الإيجابى وعدم الانحياز ، والدعوة الاشتراكية في سبيل التنمية الاقتصادية .

ثالثا - أصبحت سياسة مصر نحو إفريقيا مكملة لسياستها تجاه العالم العربى ، ومدعية لها ، إذ أن نحو ٧٢٪ من أراضى الوطن العربى تقع في إفريقيا (٦٥) .

(ب) **الدائرة الإسلامية :** نهضت مصر بدورها في العالم الإسلامى منذ استقر فيها الإسلام ، وبخاصة بعد أن قامت فيها أكبر جامعة دينية إسلامية . ونعنى بها « الأزهر » ، فقد قامت بدور قيادى للعالم الإسلامى في العصر الفاطمى ، وظلت تقوم به حتى جاء الغزو العثمانى للبلاد (سنة ١٥١٦) فسكاد يقضى على هذا الدور ، وساعده على ذلك أنه تمكن من نقل الخلافة من القاهرة إلى القسطنطينية .

(٦٥) جاء في الميثاق « ١٩٦٢ » : « ان شعبنا يعيش على الباب للشمالى لإفريقيا الخاضعة ، وهو لا يستطيع أن يعيش فى عزلة عن تطورها السياسى والاجتماعى والاقتصادى » ، وجاء فى ورقة أكتوبر (١٩٧٤) : « وأول ما يهمنا فى حركة العالم للنامى هو حركة الدول الإفريقية للشقيقة ، فنحن ننتمى لهذه القارة ، ومصر ناشطة من أجل تضامن دولها ، وشاركت فى تأسيس منظمة الوحدة الإفريقية ، والدول الإفريقية الأعضاء فى جامعة الدول العربية تضم أكثر من ثلث سكان إفريقيا ، فالروابط متعددة والمصالح مشتركة . ومصر لن تنسى وقفة إفريقيا لى جوارها ، وهى لا بد أن تستجيب ليد التعاون التى تمدها شعوب إفريقيا ، وأن تأخذ مكانها الطبيعى بينها » .

وعادت الحياة الى الدعوة الاسلامية على يد السيد جمال الدين الافغانى .
والشيخ محمد عبده ، وكانت الفرصة مواتية لهذه الحركة بعد الفناء الخلافة
من تركيا فى مارس سنة ١٩٢٤ ، واخذ الملك فؤاد وبغض رجال الازهر
يعملون على استغلال تلك الدعوة ، الا ان حزب الوفد وبعض العناصر
السياسية الاخرى كانت لا تقصر هذا الاتجاه ، خوفا من ان يودى الى تقوية
سلطة الملك ، وخوفا من ان يكون ذلك عقبة فى سبيل الاستقلال ، ورغم
هذا فقد انعقد فى القاهرة المؤتمر الاسلامى الاول فى ١٣ مايو سنة ١٩٢٦
تحت رئاسة شيخ الازهر لبحث امور الخلافة ، وتلاه مؤتمر آخر فى
السعودية فى يونية سنة ١٩٢٦ تحت رئاسة الملك عبد العزيز بن سعود ،
ومؤتمر ثالث فى القدس فى ديسمبر سنة ١٩٣١ برئاسة الحاج أمين الحسينى
وشوكت على ممثل مسلمى الهند . ولم تسفر كل هذه المؤتمرات عن نتائج
ذات شأن (٦٦) .

اما بعد قيام ثورة ١٩٥٢ فان السياسة المصرية تجاه الدعوة
الاسلامية قد لخصها الرئيس جمال عبد الناصر فى كتابه « فلسفة الثورة »
مشيرا اليها باسم الدائرة الثالثة . « الدائرة التى تمثله عبر قارات ومحيطات .
والتي قلت انها دائرة اخوان العقيدة الذين يتجهون معا أينما كان مكانهم تحت
الشمس الى قبلة واحدة ، وتهمس شفاههم الخاشعة بنفس الصلوات » .
وكانت سياسة الثورة تجاه العالم الاسلامى تتلخص فى اتخاذ الحج وسيلة
لاقامة منظمة دولية اسلامية تشرف على امور الامة الاسلامية (٦٧) .

وفى أغسطس سنة ١٩٥٤ تمت بين الرئيس جمال عبد الناصر والملك
سعود ورئيس وزراء باكستان مقابلة بمكة اثناء الحج ، واثناء هذه المقابلة
وضعت الاسس لمنظمة دولية اسلامية اطلق عليها اسم « المؤتمر الاسلامى »

(٦٦) دار المؤتمر الاول حول موضوع الخلافة بضرورة عقد مؤتمر يسل لاعادتها .
اما المؤتمر الثانى فدارت قراراته حول شئون للحجاز وشئون للحجاج ، وانتهى الى قرار
بانشاء لجنة دائمة للاشراف على هذه الامور . اما المؤتمر الثالث فتناول شئون المسلمين
عامة ، وللتدابير اللازمة للدفاع عن مصالحهم ومن الموضوعات التى عالجها : التعاون بين
المسلمين ، والدفاع عن المدن المقدسة بما فيها القدس ، وانشاء جامعة اسلامية يكون مقرها
للقدس . وقد انشا هذا المؤتمر جمعية عامة تجتمع بالقدس كل سنتين ، ومجلسا تنفيذيا من ٢٥
عضوا ، ومكتبا دائما . ولكن لم يكن لكل هذه الاجهزة نشاط يذكر .

(٦٧) جاء فى « فلسفة الثورة » : يجب ان تكون للنهج قوة سياسية ضخمة ، ويجب
ان تهرع صحافة العالم الى متابعة انبائه لا بوصفه مراسم وتقاليد تصنع صورا لطيفة لقراء
الصحف وانما بوصفه مؤتمرا سياسيا دوريا يجتمع فيه كل قادة الدول الاسلامية ورجال
الرأى فيها وعلمائها فى كافة أنحاء المعرفة وكتابتها وملوك الصناعة فيها وتجارها وشبابها
ليضعوا فى هذا البرلمان الاسلامى للمالى خطوطا عريضة لسياسة بلادهم وتعاونها مما حتى
بحين موعد اجتماعهم من جديد بعد عام .

وفي ١٦ سبتمبر سنة ١٩٥٤ عين لهذا المؤتمر أمين عام . الا ان هذه المنظمة لم يقدر لها النجاح الذي كان يرجى لها ، واصبحت الدائرة الاسلامية روجبة اكثر مما هي سياسية (٦٨) .

وقد اعطى حريق المسجد الاقصى في اغسطس ١٩٦٩ دفعة لفكرة التجمع الاسلامي فعقد في الرباط في سبتمبر من نفس العام مؤتمر قمة اسلامي اشتركت فيه ٢٦ دولة مثلت عشرة منها على مستوى الملوك والرؤساء . غير ان مصر لم تلعب في هذا المؤتمر دورا بارزا ، وقد سر بعض المراقبين ذلك بوجود اتجاه قوى داخل المؤتمر للنظر الى حداثت المسجد الاقصى في اطاره الديني فحسب وهو الامر الذي لم تكن مصر توافق عليه ، وذلك على العكس من مؤتمر لاهور الذي عقد في فبراير ١٩٧٤ ، وحضرته ونسود ٣٧ دولة اسلامية مثلت ٢٣ منها على مستوى الملوك والرؤساء ، فقد ركز المؤتمر على دعم الموقف العربي واعتبره المراقبون علامة على تبلور موقف جماعي للدول الاسلامية من قضية الشرق الاوسط للمرة الاولى (٦٩) . وقد لعبت مصر في هذا المؤتمر دورا بارزا تمثل بصفة خاصة في الوساطة التي قام بها الرئيس السادات بين باكستان وبنجالاديش .

(ج) **الدائرة الاوربية** : اتصلت مصر اتصالا مباشرا بأوروبا منذ الحملة الفرنسية عليها ، وكان هذا الاتصال من عوامل احياء القومية المصرية وبراها كقوة منفصلة عن القومية الاسلامية (٧٠) وكانت سياسة حكام مصر

(٦٨) يقول الميثاق الوطني في هذا الصدد : « اذا كان شعبنا يؤمن برباط روحي وثيق يشده الى العالم الاسلامي » .

(٦٩) انظر قرارات المؤتمر في مجلة للسياسة الدولية ، ابريل ١٩٧٤ ، ص ٢٢٨ - ٢٣٠ .
(٧٠) يقول الميثاق الوطني في هذا الصدد : « ولم تكن الحملة الفرنسية على مصر متع مطلع القرن للتاسع عشر هي التي صنعت لليقظة المصرية في ذلك الوقت - كما يقبل بعض المؤرخين - فان الحملة للفرنسية حين جاءت الى مصر وجعلت الازهر يروج بتيارات جديدة تتعدى جدرانها الى الحياة في مصر كلها ، كما وجدت ان الشعب المصري يرفض الاستعمار للمثماني المتع باسم الخلافة ، والذي كان يفرض عليه دون ما مبرر حقيقي تصادما بين الايمان الديني الاصيل في هذا الشعب وبين ارادة الحياة التي ترفض الاستبداد » .

ولقد وجدت هذه للحملة مقاومة عنيفة لسيطرة المالك وتمردا مستمرا على ولايتهم لفرض الظلم على للشعب المصري ، وبرزت ان هذه المقاومة العنيفة والتمرد المستمر قد كلفا شعب مصر غاليا في ثروته الوطنية وفي حيويته ، فان للشعب المصري كان صامدا ثابت الايمان . على ان للحملة الفرنسية جاءت معها بزاو جديد لطاقة الشعب الثورية في مصر ، جاءت ومعها لحصات عن العلوم للحديثة التي طورتها الحضارة الاوربية بعد ان اخذتها عن غيرها من الحضارات ، والحضارة الفرعونية والعربية في مقدمتها .

كذلك جاءت معها بالاساتذة الكبار الذين قاموا بدراسة احوال مصر او بالكشف عن اسرار تاريخها للقديم .

وكان هذا الزاد يحمل في طياته ثقة بالنفس ، كما كان يحمل افقا جديدة نشد خيال الحركة المتحفزة للشعب المصري » .

منذ عهد محمد علي وخلفائه من بعده ترمى الى التقرب من أوروبا . وتقليد
النظم الاوربية ، والاخذ بمفاهيمها ، واقتباس معارفها ، وكان قول الخديو
اسماعيل « سأجعل مصر قطعة من أوروبا » صورة واضحة لهذا الاتجاه .
وكانت الثورة العربية تعبيرا عن الرغبة من التخلص من الدائرة الاوربية :
الا ان اخساد هذه الثورة ووقوع الاحتلال البريطاني ادخل مصر في الدائرة
الاوربية راضية ام كارهة .

وكانت معاهدة سنة ١٩٣٦ اول وثيقة سياسية دولية وضعت العلاقة
السياسية بين مصر والدائرة الاوربية في وضع قانوني . ثم كان قيام جامعة
الدول العربية ، ومشروعات الدفاع عن الشرق الاوسط ، أسلوبا جديدا
لتنظيم علاقة مصر والدول العربية كلها مع الدائرة الاوربية . ولم تشر ثورة
سنة ١٩٥٢ صراحة بعد قيامها الى انها تنوى قطع أى صلة سياسية مع الدائرة
الاوربية ، ولذلك لم يرد لها ذكر مع الدوائر السياسية الثلاث التي ذكرت
في كتاب « فلسفة الثورة » .

وكان العدوان الثلاثي (سنة ١٩٥٦) . والغاء معاهدة اكتوبر سنة ١٩٥٤
بين مصر وانجلترا ، بمثابة الفصل النهائي بين مصر والدائرة الاوربية .
وأصبح الانضمام اليها ، أو الارتباط بها ، يتعارض تعارضا تاما مع دائرة
جديدة لم يرد لها ذكر في كتاب « فلسفة الثورة » ، اذ لم تكن قد ظهرت
بعد ، وهي « الدائرة الحيادية » ، لان أوروبا قد انقسمت سياسيا الى
معسكرين متناهضين تشقدها بينهما الحرب الباردة التي قامت الدائرة الحيادية
لنخفيف حدتها بعدم الاشتراك فيها .

وبعد الستينات برزت الدائرة الاوربية في السياسة المصرية من جديد
باتخاذ أوروبا موقفا حياديا من النزاع العربي الاسرائيلي وصل ذروته
بتصريح وزراء خارجية السوق الاوربية المشتركة في نوفمبر ١٩٧٣ (١٧١) .
ويفسر هذا التطور بوعي أوروبا بمدى ارتباط مصالحها بالعرب وبالتالي فيما
يتعلق بالمتروك العربي ، وقد كانت ردود فعل هذه التطورات في الموقف
الاوربي ايجابية لدى العرب خاصة بالنظر الى ادراكهم المتزايد للاحتتمالات
المستقبلية لقسوة أوروبا عالميا . وترتب على هذا كله الوعي بأهمية تنشيط
حوار عربي أوربي لم يتبلور ابعاده بعد . وفي الفترة الاخيرة تزايدت احتمالات
نمو العلاقات العربية الاوربية وخصوصا بعد الدور الذي بدأت فرنسا
وبريطانيا تقوم به في تزويد مصر بالسلاح والتكنولوجيا المتقدمة .

(٧١) انظر نصه في مجلة للسياسة الدولية ، يناير ١٩٧٤ ، ص ٢٠٣ .

(د) الدائرة العربية : اهتمام مصر بالعالم العربي مشرقه ومغربيه يسبق سيطرة العرب على هذه المنطقة ، فالمعاهدة التي أبرمت بين الفرعسيون ورمسيس الثمانين وملك الحيثيين تدل على ان الترابط والتواصل بين اجزاء تلك المنطقة سبق عرفتها بقرون (٧٢) . ثم كانت غزوات ابراهيم باشا ، واستيلاؤه على سوريا . بداية القرن الماضي تكرارا للمخطط الذي رسمه تحتتمس ورمسيس الثمانين قبل الفتح العربي ، ورمزا للتكامل السياسى والاستراتيجى بين منطقة الشام ومنطقة مصر ، الا ان سياسة محمد على تجاه العالم العربى قد اخفقت لاسبب ، منها :

اولا - لم يكن محمد على عيبا ، فكانت تنقصه الشعبية التى يكتسب بها تأييد الراى العام العربى .

ثانيا - لم يحاول تدعيم الروابط بين المنطقتين بايديولوجية عربية .

ثالثا - وقفت انجلترا ، وكانت يرئذ فى مقدمة دول العالم قوة وسيطرة ، فى وجهه ابقاء على الامبراطورية العثمانية لئلا لها من مصلحة فى ذلك .

وقد اضطر محمد على وخلفاؤه من بعده ان ينصرفوا عن الدائرة العربية الى الدائرة الافريقية ، وترتب على ذلك انفصال بين الحركة الوطنية المصرية وبين الحركات الوطنية التى قامت فى كل من المشرق والمغرب العربى . وتجلت ذلك فيما بعد الحرب العالمية الاولى ، اذ قام تعارض بين الحركة التحررية الهاشمية المعتمدة على انجلترا ، وبين الحركة التحررية المصرية المعتمدة على مقاومة انجلترا .

ثم كان وعد بلفور ، ونشاط الصهيونية فى فلسطين ، والمؤتمرات

(٧٢) يقول الميثاق الوطنى فى هذا الصدد فى بابه الثالث :

منذ زمان بعيد فى الماضى ، لم تكن هناك حدود بين بلاد المنطقة التى تعيش فيها الامة العربية الان .

وكانت تيارات التاريخ التى تهب عليها واحدة ، كما كانت مساهمتها الايجابية فى التأثير على هذا التاريخ مشتركة .

ومصر بالذات لم تمتد حياتها الى عزلة عن المنطقة المحيطة بها ، بل كانت دائما بالوعى ، وباللاوعى فى بعض الاحيان ، تؤثر فيما حولها وتتأثر به ، كما يتفاعل الجزء مع الكل . وتلك حقيقة ثابتة تظهرها دراسة التاريخ للفرعونى صانع الحضارة المصرية والانسانية الاولى . كما تؤكدنا بعد ذلك وقائع عصور السيطرة الرومانية الاخرى .

وكان للفتح الاسلامى ضوءا ابرز هذه الحقيقة وانا مع مالها وصنع لها ثوبا جديدا من الفكر والوجدان الروحى .

الاسلامية التي سبقت الاشارة اليها ، من عوامل الاتجاه نحو الدائرة العربية ، فعندئذ بعث من جديد ما كان بين العرب من روابط تاريخية ، وشركة في الآلام والآمال ، ثم كان قيام الجامعة العربية اول مظهر قانوني وتنظيمي لدخول مصر من جديد في الدائرة العربية ، وكانت فلسطين هي المحك الذي اظهر جوهر هذه العروبة ، وعقب قيام ثورة سنة ١٩٥٢ ظلت سياسة مصر داخلية في نطاق جامعة الدول العربية (٧٣) ، ولكن لما تبين لها ان نطاق الجامعة العربية لا يحقق امانى العرب ، وانه لا بد من تخطيها للوصول الى اقامة اتحادات مباشرة بين الدول العربية ، قامت تجربة الوحدة بين سوريا ومصر ، وغيرها من المحاولات التي سنعرض لها فيما بعد . والتي جعلت الدائرة العربية هي المخطط الاول في سياستنا الخارجية (٧٤) .

(هـ) **الدائرة الحيادية** : كانت هذه آخر دائرة بانيت فيها ملامح سياستنا الخارجية ، وهي على خلاف الدوائر السابقة لا ترتبط بسياسة تجاه منطقة بعينها قدر ما ترتبط بالسياسة العالمية عامة ، اذ انها ترمى - عن طريق عدم الارتباط بالاحلاف العسكرية - الى توسيع منطقة العالم غير المنحازة ، حتى تنكمش رقعة البلاد المنحازة ، مما يخفف حدة التوتر الدولي ويبعد شبح الحرب ان لم يقض عليه .

(٧٣) جاء في كتاب « فلسفة الثورة » ص ٥٩ : ما من شك في ان الدائرة العربية هي اهم هذه الدوائر واوثقها ارتباطا بنا ، فلقد امتزجت معنا بالتاريخ ، وعانينا معا نفس المحن ، وعشنا نفس الازمات ، وحين وقعنا تحت سنايك خيل للفرزاة كانوا معنا تحت نفس السنايك ، وامتزجت هذه الدائرة معنا ايضا بالدين ، فنقلت مراكز الاثماع للدينى في حدود عواصمها من مكة الى الكوفة ثم الى القاهرة ، ثم جمعها للجوار في اطار ربطته كل هذه العوامل للتاريخية والمادية والروحية .

(٧٤) اكد الميثاق الوطني ذلك ، فحرص على ان يفصل بين موضوع الوحدة العربية فخصص لها الباب للتاسع من الميثاق ، وبين مسئولون السياسة الخارجية فخصص لها للباب العاشر ، ليوضح لنا ان مسألة الوحدة لا تتصل بالسياسة الخارجية بقدر ما هي جزء اصيل من السياسة الداخلية ، فمنعنا نتحقق فان للعلاقات بين مختلف الاقطار العربية ستكون خاضعة لاحكام للقانون الداخلى لا احكام للقانون الدولى ، ولكن لان هذه الوحدة لم تتحقق بعد ورد ذكرها في الباب العاشر للخاص بالسياسة الخارجية ، لانها ستظل متصلة بها الى ان تتحقق الوحدة . وفيما يتعلق بالوحدة العربية هذه تقدم الميثاق بمعدة مبادئ ، منها ان اى وحدة جزئية في العالم العربى هي خطوة وحدوية تقرب من يوم الوحدة الشاملة ، وفي ذلك تاييد لما جاء في المادة التاسعة من ميثاق جامعة الدول العربية ، اذ تقول : « لدول الجامعة العربية للراغبة فيما بينها في تعاون اوثق وروابط اقوى مما نص عليه هذا الميثاق ، ان تعقد بينها من الاتفاقات ما تنسأ لتحقيق هذه الاغراض » . ومن هذه المبادئ ايضا ان للحركات الشعبية للوطنية للتقدمية وسيلة من وسائل تحقيق الوحدة العربية ، ومنها انه يجب مساندة جامعة الدول العربية ، ولكن بدون تحصيلها اكثر مما تطبق بحكم كونها جامعة للحكومات ، وليست جامعة للشعوب .

(م - ٢٦ المفضل)

والأجواء الحيادية لمصر - في حقيقة الامر - يسبق بكثير قيام الحرب الباردة ، وتمتد جذوره الى تدخل الاستعمار الاوربي في شؤون البلاد منذ منتصف القرن الماضي ، وكراهية الشعب لكل ما هو اجنبي ، ورغبته في التزام الحياد ازاء كل حرب تدور بين هؤلاء الاجانب ، وموقف مصر في الحرب العالمية الاولى والحرب العالمية الثانية انما هو تعبير صادق عن الفكر الحيادي الذي اجمل شعب مصر رايه فيه بقوله : « لاناقة لي في هذه الحرب ولا جمل » . وكانت حرب فلسطين من العوامل التي دعبت التيار الحيادي في البلاد ، اذ وجدت ان كلا من المعسكرين المتناهضين قد ايد اسرائيل ، وبادر الى الاعتراف بها ، وعمل على ضمها الى الامم المتحدة ، وبذلك كله عارض المعسكران الرأي الصام العربي . فنفسر منهما ، وفضل ان يلتزم الحياد (٧٥) .

ولم تتطور سياسة الحياد وعدم الانحياز هذه الا بعد ان استطاعت البلاد ان تتخلص من الاحتلال العسكري البريطاني ، من آثار تسلط الاستعمار ، وساعد على تبلورها :

(٧٥) موقف مندوب مصر في الامم المتحدة ، وهو يومئذ للدكتور محمود فوزي ، يمد اول تعبير عن الحياد الايجابي ، اذ امتنع عن التصويت عند اخذ الرأي في القرار الامريكى الذى يطلب من الامم المتحدة للتدخل لحماية كوريا الجنوبية من عدوان كوريا الشمالية . وكان ذلك في ٣٠ يوليو سنة ١٩٥٠ ، وقد عيّن مندوب مصر عن موقفه بقوله انه لم يكن يستطيع ابداء رايه في القرار الامريكى منذ ثلاثة ايام اذ لم تكن قد وصلت اليه تعليمات من القاهرة . ثم اضاف : اننى لليوم في موقف يمكننى من التصريح باسم حكومتى ان مصر كانت ستمتنع عن التصويت في القرار الذى اتخذه مجلس الامن في ٢٧ يونية ، لو كان مندوب مصر في امكانه ان يشترك في التصويت .

وهذا الموقف يمليه للسببان التاليان : اولا : ان النزاع موضح النظر ليس في الواقع سوى طور جديد من سلسلة الخلافات التي تهدد للسلام العالمى والامن . وثانيا : انه كانت هناك عدة حالات عدوان على الشعوب ، وهتك للسيادة والوحدة الاقليمية لدول هي اعضاء في الامم المتحدة . وتلك الاعتداءات وهذا الهتك عرضا على الامم المتحدة ولم تتخذ بشأنها أى اجراء لانها ، كما فعلت لليوم بالنسبة الى قضية كوريا .

وقد انتقد سير جلاويين جب مندوب بريطانيا في مجلس الامن موقف مصر هذا ، زاعما ان الامم المتحدة لم تمتنع فيما سبق عن التدخل في انتهاء حالات تراها حكومتها عدوانا . وان هذا لا يجوز ان يكون مبررا للامتناع عن مقاومة عدوان لا سيما اذا كان واضحا وغير مشكوك في وقوعه كعدوان كوريا الشمالية . وحينئذ اجاب الدكتور محمود فوزي بانه حينما كان يشير الى حالات عدم تدخل الامم المتحدة لانها عدوان كان يمر بخاطره المندوبان الغاشم من الصهيونية العالمية على شعب فلسطين المسالم .

يستخلص من هذه المناقشة ان الحياد الايجابي المصرى ينبع من مصدرين : احدهما عام وهو ان مصر اجنبية عن الكتلتين المتناهضتين ، وبالتالي فهي اجنبية عن الخلاف الذى ينشأ بينهما . والمصدر الثانى هو موقف الامم المتحدة والكتلتين المتناهضتين من مسألة فلسطين مما يملى على مصر ذلك الموقف للحيادى تجاه قضايى الكتلتين في منظمة الامم المتحدة .

أولا - إبرام معاهدة الصداقة الهندية المصرية في ٦ أبريل سنة ١٩٥٥
فقد اتسع أفق السياسة الحيادية المصرية حين التقى بسياسة الحياد
الهندية (٧٦) .

ثانيا - جاء مؤتمر باندونج الذي انعقد في أبريل سنة ١٩٥٥ مدعما
سياسة الحياد الايجابي المصري وادماجه في إطار افريقي آسيوى .

ثالثا - صفقة الاسلحة مع تشيكوسلوفاكيا في سبتمبر سنة ١٩٥٥ .
فقبل ذلك كانت مصر تعتمد في تسليحها على الغرب فيوقعها ذلك تحت
رحمة دولة ، أما في ظل السياسة الجديدة فقد تحررت من هذا الحرج .
وعندما أضحت مصر أن اعتمادها التام على الكتلة الشرقية في التسليح
قد يوقعها في نفس الحرج اتخذت قرار تنويع مصادر السلاح في ١٩٧٤ .

رابعا - مؤتمر بريوني الذي عقد في يولية سنة ١٩٥٦ ، وضم رؤساء
دول كل من الهند ومصر ويوغسلافيا ، تطور مفهوم الحياد الايجابي .
فلم يعد مقصورا على الدول الافريقية الآسيوية التي تخلصت من تسلط
الغربي ولكنه تلاقى مع سياسة دولة اوربية تخلصت هي الاخرى من تسلط
السوفيتي .

خامسا - العدوان الثلاثي على مصر كان من العوامل التي دفعت سياسة
عدم الانحياز الى الامام دفعة قوية ، اذ كان بمثابة فصل نهائي بين
مصر والغرب في الميدان العسكري (الفناء اتفاقية سنة ١٩٥٤ في أول
يناير سنة ١٩٥٧ بأثر رجعي من تاريخ العدوان) ، وفي الميدان الاقتصادي
(تصفية ممتلكات الدول المعتدية في مصر) .

سادسا - انعقاد مؤتمر بلغراد لعدم الانحياز في سبتمبر ١٩٦١ .
ومؤتمر القاهرة في أكتوبر ١٩٧٤ ، ولوزاكا في سبتمبر ١٩٧٠ ، والجزائر
في سبتمبر ١٩٧٣ ، وقد أبرزت كلها الدور الطبيعي لمصر في هذه
السياسة .

(٧٦) عبر سفير مصر في الهند عن ذلك للتوسع بقوله في خطبة القاها عقب التوقيع على
المعاهدة . « انه لشرف كبير لسكل من الدولتين ان تواجه للمالم بموقف مشترك في جميع
المشاكل الدولية » .

الفصل الثالث

في الاستراتيجية والإحلاف العسكرية

السياسة الخارجية كما ذكرنا في الفصل السابق يمكن ان تعرف بأنها تنظيم نشاط الدولة في علاقاتها مع الدول الأخرى ، وعندما توضع السياسات الخارجية لكل أعضاء المجتمع الدولي موضع التطبيق فإن بعضها قد يتصادم ، وبعضها قد يتوافق ، وهكذا ، ومن السياسات الخارجية المتصادمة نشأ ظاهرة الصراع الدولي ، ومن تلك المتوافقة نشأ ظاهرة الاندماج الدولي ، وفي هذا الفصل سوف نتناول بالبحث موضوعين من الموضوعات المرتبطة بظاهرة الصراع الدولي وهما الاستراتيجية والإحلاف العسكرية ، فالدولة وهي تعد العدة لمواجهة أعدائها يكون عليها ان تختار بين عدة بدائل استراتيجية في توظيف قوتها العسكرية ، كما أنها تلجأ للإحلاف العسكرية لزيادة امكانياتها في الصراع .

المبحث الاول

في الاستراتيجية

في دراسة العلوم السياسية عامة والعلاقات الدولية خاصة فراغ فسيح يفترض في العلوم العسكرية ان تملأه ، ما دامت القوة العسكرية ركنا أساسيا من أركان السياسة الدولية بل ومن أركان السياسة الداخلية أيضا . وعلى الرغم من ذلك فقد مرت بنا فترة ساد فيها عدم الاهتمام بالعلوم العسكرية في دراسة العلوم السياسية عامة والعلاقات الدولية خاصة ، أما بسبب خضوع الأمور العسكرية للسرية ، أو بسبب تأثير مناهج الدراسة لنينا بالمناهج الأوروبية حيث الانفصال تام بين الدراسة العسكرية والدراسة المدنية ، أو بسبب سيطرة الطابع الاقتصادي والقانوني والتاريخي على مناهج العلوم السياسية ، واهتمامها بحالة السلم أكثر من حالة الحرب . إلا ان الأوضاع قد تغيرت اليوم لعدة اعتبارات منها ان ظاهرة الحرب خاصة مع وجود السلاح الذري الذي يهدد البشرية بالفناء التام لم تعد قضية محدودة لا تهم سوى فئة خاصة من العسكريين والسياسيين ، كما ان الحجة الخاصة بسرية الأمور العسكرية لم يعد يصح ان تقف حائلا دون الاهتمام بهذه الناحية من العلاقات الدولية ، فالمطلوب هو تدريس التسواعد العامة والأصول الأولية للامور العسكرية حتى تستكمل دراسة العلاقات الدولية اركانها .

١ - التعريف بالاستراتيجية :

اشتقت كلمة « استراتيجية » من كلمة « استراتيجوس » اليونانية بمعنى قائد ، والاستراتيجية في الاعمال الحربية هي الخطة العامة الموضوعة لاجراز هدف ، ويرى البعض انها علم القيادة ، بينما يرى آخرون انها فن القيادة . وتختلف الاستراتيجية عن « التكتيك » ، وهي كلمة مشتقة من كلمة « تاسين » اليونانية ، وهي بدورها فعل معناه يهيبء للحرب ، ويعرف التكتيك بأنه فن القيادة في ميدان المعركة ، او بأنه تخطيط يوضع لمعركة واحدة (٧٧) .

(١) اهداف الاستراتيجية : تهدف الاستراتيجية الى تحقيق الغايات التي ترسمها السياسة مستعملة في ذلك خير الوسائل التي تكون في امكانها ، وقد يكون هذا الهدف الذي تطلب السياسة من الاستراتيجية تحقيقه هجوميا ، كهدف المانيا عام ١٩٣٩ في الاستيلاء على بعض الاقاليم الاوربية ، وقد يكون دفاعيا كدفاع بريطانيا عن جزيرتها فيما بين ١٩٤٠ و ١٩٤١ ، وقد يكون ارغام العدو على التفاوض ، اما لعدم وجود مصلحة في فرض الهزيمة العسكرية عليه ابتغاء اتخاذه حليفا في المستقبل ، ويتمثل هذا في موقف الحلفاء من ايطاليا في الحرب العالمية الثانية ، واما للعجز عن ايقاع هزيمة شاملة بالعدو ، فالجزائر في محاربتها لفرنسا لم تسكن لديها الامكانيات الكافية بتحقيق هزيمة عسكرية شاملة ، ومن ثم كان قصارى سياستها ارغام حكومة باريس على التفاوض للوصول الى استقلال الجزائر . ويتضح من ذلك ان الاستراتيجية تبحث قبل كل شيء عن النصر السياسي لا عن مجرد النصر العسكري ، فهذا الاخير قد ينتهي بهزيمة سياسية تقضى على ثمراته كما حدث مثلا بالنسبة للنصر العسكري الذي حققته الدول المعتدية على مصر في عام ١٩٥٦ .

(ب) فروع الاستراتيجية : في مقدمة الفروع التي انقسمت اليها الاستراتيجية ، الاستراتيجية الكلية او الشاملة ، وهي تلك التي ترسم الخطوط العريضة للحرب الشاملة ، وتنسق بين مختلف الاستراتيجيات من عسكرية

(٧٧) قد يكون من المناسب هنا ان نشير الى تعريفات ثلاثة من اشهر خبراء الاستراتيجية في العالم وهم كلاوسفيتز الالماني ، وليدل هارت الانجليزي ، وبوفر الفرنسي . اما كلاوسفيتز فيعرف الاستراتيجية بانها فن اعداد المسارك او الخطة العامة لحملة عسكرية كاملة ، اما طريقة تنفيذ الحملة وادارتها فيطلق عليها اسم التكتيك ، ويعرفها ليدل هارت بانها فن توزيع وتنظيم الوسائل العسكرية بغية تحقيق اهداف سياسية ، بينما يعرفها بوفر بقوله ان الاستراتيجية هي دياكتيكية الارادات المتضاربة التي تستعمل للقوة في نفس ما ينشأ بينها من نزاع . ويلاحظ ان كلاوسفيتز هو الوحيد بينهم الذي لم يدخل في اعتباره العنصر السياسي في تعريف الاستراتيجية ، مع ان السياسة والاستراتيجية كلاهما مكملتان للآخرى .

واققتصادية ودبلوماسية ، وهى من اختصاص رئيس الدولة والقيادة العليا التى تعاونه .

والى جانب الاستراتيجية الكلية الشاملة توجد الاستراتيجية الكلية العسكرية ومهبتها التنسيق بين الاستراتيجية البرية والاستراتيجية البحرية والاستراتيجية الجوية ، وقد زادت تعقداً بإضافة السلاح الذرى وأساليب العصابات الى ابعاد العمل العسكرى ، فكان مهبتها قد أصبحت التنسيق بين خمس شعب من الفن العسكرى .

(ج) القرار الاستراتيجى : فى جميع الفروع السالفة من فروع الاستراتيجية يتلخص لب المشكلة فى كيفية اتخاذ القرار الذى يجب عند اتخاذه أن يوضع فى الاعتبار كل من المكان والزمان والقسوة المادية والمعنوية التى تكون تحت تصرف المختص باتخاذ هذا القرار ، وهناك عنصر رابع مركب يسمى الحركة او المناورة ، ويتكون من الاعتبارات الثلاثة السابق ذكرها مضافاً اليها موقف العدو من هذه الاعتبارات .

وينقسم القرار الاستراتيجى الى نوعين هما : الهجوم ، ويتخذ عدة صور كالاغتيال والتهديد والمفاجأة والمراوغة والمطاردة ، والدفاع ، وله أيضاً عدة صور منها الصمود فى وجه العدو واستنفاد قوى العدو والهجوم المضاد والتقهقر المنظم . وخلال الهجوم او الدفاع يستطيع القائد أن يتخذ قراراً بتجميع قواته وتركيزها او توزيعها او زيادتها او انقاصها .

وهذه القرارات المختلفة والمواقف المترتبة عليها يتفاعل بعضها ببعض . كما تتفاعل بالقرارات والمواقف المقابلة التى يتخذها العدو ، وهذا يبين مدى الصعوبة التى يلقاها الاستراتيجى فى اتخاذ قراره الاستراتيجية .

(د) الخطط الاستراتيجية : عند وضع الخطط الاستراتيجية التى تعمل على تحقيق أهداف الدولة ونقلاً للمكانيات المتاحة لا بد أن يؤخذ فى الاعتبار التخطيط الاستراتيجى للعدو ، ويزداد الأمر تعقداً بإدخال عنصر ثالث هو موقف المجتمع الدولى أو الدول غير الاطراف فى المعركة ، فهؤلاء إما حلفاء محتملون أو أعداء محتملون لاحد طرفى المعركة ، والتخطيط الاستراتيجى لاى من الطرفين يتغير بدخول احد المحايدىن محالفاً أو معادياً ، ويتضح من ذلك أن مهام التخطيط الاستراتيجى تشمل التكهن بالخطط المضادة المحتملة للعدو ، وكذا التكهن بموقف المحايدىن ، واعداد العدة العسكرية والاقتصادية والدبلوماسية لمجابهة أى موقف طارىء .

ومن الاعتبارات التي تزيد من صعوبة التخطيط الاستراتيجي سرعة التغيير في ميزان القوى بين الدول بسبب الاطراد الحثيث في اختراع الاسلحة او تحسينها ، وبسبب التطورات الاقتصادية والاجتماعية السريعة للدول ، وهذا التغيير المستمر يقابله جهود في القيادات العسكرية المحافظة بطبيعة تكوينها وتربيتها العسكرية ، ويزيدها جمودا التكاليف الباهظة التي يستلزمها تغيير الاسلحة والتدريب عليها .

٢ - النماذج المعاصرة الاستراتيجية العسكرية :

تناولنا في الجزء السابق المبادئ العامة للاستراتيجية ، وتناولنا في هذا الجزء تطبيق هذه المبادئ على النماذج الثلاثة المعاصرة للاستراتيجية العسكرية وهي الاستراتيجية التقليدية والاستراتيجية الذرية ، والاستراتيجية غير المباشرة .

(أ) الاستراتيجية التقليدية : وهي تقوم على المعركة التي تدور بين جيشين يقف كل منهما في وجه الآخر ، ويتقدم كل منهما نحو الآخر حتى يقع الصدام ، وبما ان اضعف نقطة في الجانبين تكون عادة في جناح كل منهما فان الاستراتيجية التقليدية ترمى الى تدمير احد جناحي العدو لتتمكن من تطويقه ، وفي الواقع ان الخطوط العريضة للاستراتيجية التقليدية البرية منذ اقدم العصور لم تخرج عن امرين : اما سحق قلب الجيوش وجعله على التفكك ثم الانسحاب ، واما تطويقه عن طريق تدمير احد جناحيه ، وبما ان الخطة الثانية ايسر من الاولى فقد جرى الفن الاستراتيجي منذ القدم على تنوية اجنحة الجيش بسلاح الفرسان جيش العدو فان الغرض النهائي هو القضاء على الرول الخطتين هي سحق جيش العدو فان الغرض النهائي هو القضاء على الروح المعنوية باعتبار ان ذلك مما يشل الجيش ، ويفتسه ترابطه ، ويعجزه عن تنفيذ اوامر قادته .

وتفرق الاستراتيجية التقليدية بين التحركات والمعركة ، فتحركات الجيش او الاسطول هي الخطوة الاولى التي تضع الجيش في مواجهة العدو ، اما المعركة فهي التصادم الذي يقع مع العدو وينتهي بنصر او هزيمة ، وفي العصور القديمة حتى نهاية القرن الثامن وينتهي بنصر او هزيمة ، وفي التحركات والمعركة ، اذ كانت الجيوش المعادية تتحرك ببطء ، واحيانا تقضي عليها الظروف بان تعود من حيث انت دون خوض المعركة ، الا انه ابتداء من القرن التاسع عشر جددت ظاهرة الارتباط بين التحركات والمعركة نتيجة لسرعة المواصلات ، وفي الحرب العالمية الاولى جددت ظاهرة اخرى

هي تجسيد المعركة ، لان كل فريق كان يحفر الخنادق ويقيم الاستحكامات بحيث لا يكون أمام عدوه سوى أحد أمرين : إما اقتحام هذه الاستحكامات ، وإما الاحتفاء وراء استحكاماته ، فكان عامل التحركات قد انعدم ، الا ان الحرب العالمية الثانية قد شهدت عودة أهمية التحركات حين ظهر سلاح الدبابات والطيران ، ذلك لان استخدامها يقوم على التحركات المستترة وادارة المعارك أثناء هذه التحركات .

وتقوم الاستراتيجية التقليدية اصلا على الجيش البري ، وما السلاح البحري والجوي سوى سلاحين مساعدين للزحف البري الذي هو عماد النصر الحقيقي في ظل الحروب التقليدية ، وان كانت الاصول الاستراتيجية لم تستقر بعد بالنسبة لدور سلاح الطيران في الاستراتيجية التقليدية نظرا لحدائته ، فمن المدارس العسكرية بما يرى انسيبه يجب استعماله لتحقيق اهداف تكتيكية هي مساعدة القوات البرية على التقدم وتأمين زحفها او تغطية انسحابها (المدرسة العسكرية الالمانية النازية والسوفيتية) ، وهناك مدرسة ترى أنه من الواجب استعماله لتحقيق اهداف استراتيجية ليست لها علاقة مباشرة بالمعركة الدائرة ، مثل تدمير المدن وطرق المواصلات وغير ذلك مما قد يحدد وحده مصير المعركة الدائرة (المدرسة العسكرية الانجليزية والامريكية) ، والحق ان خبرة الحرب العالمية الثانية قد انتصرت للفريق الاول ، اذ وضع فيها ان السلاح الجوي التقليدي لم يستطع ان يكسب الحرب ضد المانيا النازية بمفرده ، بل ان فترة اشتداد وطأة الهجوم الجوي على المانيا النازية قد شهدت تزايدا في انتاجها الحربي ، وهكذا يمكن تأكيد الحكم الذي بدانا به وهو ان الجيش البري هو عماد الاستراتيجية التقليدية .

(ب) الاستراتيجية الذرية : يمكن القول بان الاستراتيجية الذرية هي تطبيق اصول الاستراتيجية ونقل مقتضيات سلاح جديد هو السلاح الذري ، ويختلف السلاح الذري عن التقليدي في النواحي الآتية :

اولا - قوته التدميرية الهائلة اذا قورنت بالسلاح التقليدي .

ثانيا - ان السلاح الذري يستطيع ان يجعل ميدان المعركة غير محدود بعكس التقليدي .

ثالثا - ان استخدام السلاح الذري قد الغى عنصر الوقت الاستراتيجية بعد ان اصبح الوقت الذي تستغرقه الصواريخ الحاملة له يحسب بالدقائق او بما هو دونها .

رابعا - ان السلاح الذرى قد الفى الكم فى الصراع العسكرى ، فبينما قد يتطلب تدمير مدينة الف طائرة وفقا لمنطق الاستراتيجية التقليدية فانه يحتاج طائرة واحدة وفقا لمنطق الاستراتيجية الذرية .

وامام هذا السلاح الرهيب يرى خبراء الاستراتيجية ان هناك ثلاث خطط يمكن ان تتبعها للدولة :

أولا - الهجوم الوقائى من جانب الدولة صاحبة التفوق العسكرى الذرى لتدمير اسلحة العدو الذرية قبل ان تتاح له فرصة استعمالها .

ثانيا - الدفاع الوقائى عن طريق منع وصول اسلحة التدمير الذرى التى يصلطها العدو على البلاد ، ومن اساليب تلك الخطة تدمير الصواريخ والقنابل الذرية قبل ان تصل الى اهدافها ، ومنها وسائل الوقاية المدنية التى تلتف من آثار الانفجار الذرى اذا حدث ، كبناء المخابىء ، وتوزيع الملابس الوقائية وما الى ذلك .

ثالثا - التهديد بالانتقام وهو ما يسمى باستراتيجية الردع ، وبمقتضى هذه الخطة يحجم العدو عن استخدام سلاحه الذرى حين يعلم انه سيصاب بدمار الكذى يصيب به عدوه ان لم يكن أشد ، وهذه الخطة تفترض قدرة الدولة التى تطبقها على البقاء بعد ان يقع عليها هجوم ذرى مفاجىء ، ثم قدرتها بعد ذلك على أن ترد الضربة بأشد منها (٧٨) ، أو بمثلها (٧٩) .

ويشغل بعض الباحثين الآن موضوع امكانية نشوب الحرب الذرية نتيجة خطأ ، فمن المعروف أن جريا ذرية لم تقع حتى الآن بسبب التوازن الذرى بين العملاقين الأمريكى والسوفيتى ، لكن بعض الباحثين يتحدث عن امكانية وقوع خطأ فنى ، كان ترصد أجهزة أحد الاطراف خطأ بدء هجوم نووى معادى ، فيبادر هذا الطرف باطلاق اسلحة الهجوم المضاد ، أو امكانية وقوع خطأ سياسى ، كان يهدد أحد الطرفين خصمه بالحرب دون أن ينوى التنفيذ ، ويكون هذا هو نفس موقف خصمه ، لكن سوء التفاهم يتفاهم فيؤدى الى نشوب الحرب الذرية ، وهكذا .

(٧٨) ترتبط بهذا نظرية الانتقام للعنيف التى سادت الاستراتيجية الذرية الامريكية فى بداية الحرب الباردة فى ظل احتكارها للسلاح الذرى .

(٧٩) وترتبط بهذا نظرية الرد المنع لى التى اخذت بها الولايات المتحدة بعد أن تحقق للتوازن الذرى بينها وبين الاتحاد السوفيتى . انظر فى تفصيل هاتين للنظريتين : د . بطرس بطرس غالى ، الاستراتيجية والسياسة الدولية ، القاهرة : مكتبة الانجلو المصرية ، ١٩٦٧ ، ص ٤٣ - ٤٨ .

ويرى هؤلاء الباحثون ان احتمال حدوث هذا الخطأ سوف يزداد كلما زاد عدد الدول التي تملك السلاح الذري على أساس ان الدول الحديثة في ميدان السلاح الذري لن تستطيع اتخاذ جميع الاحتياطات التي تقتضها الدول العريقة في هذا الميدان ، كما انها لن تكون من النضج السياسي بحيث تستطيع تقدير مسئولية امتلاكها لهذا السلاح الخطير . ونحن نرى ان هذا التفسير يغلب عليه طابع التشاؤم ، لان الدول الذرية الكبرى تملك من الاجهزة ما يمكنها من التعرف على مصدر التفجير الذري ، فاذا كان من دولة حديثة التملك للسلاح الذري قامت بردعها دون ان يترتب على ذلك وقوع حرب ذرية شاملة ، كما ان حصر الحكمة وحسن التصرف في دول دون اخرى لا يتمشى مع خبرة التاريخ التي تشير الى انه كثيرا ما أساءت التصرف فيما تملكه من اسلحة دول عريقة في تملك الاسلحة على حين أحسنت التصرف دول محدثة في شئون السياسة الدولية . ولا ينبغي ان يفهم من هذا اننا نؤيد انتشار تملك الاسلحة الذرية ، غير اننا لا نرى ان هذا الانتشار لو تحقق سوف يزيد في مدى ما يهدد الامن والسلام في العالم اكثر مما هو قائم في حال حصره في دول معينة .

(ج) الاستراتيجية غير المباشرة : تتضمن الاستراتيجية غير المباشرة عدة مفاهيم تلتقى كلها في عدم الهجوم على العدو هجوما مباشرا صريحا ، وفي هذا الاطار العام يمكن ان نحدد ثلاثة مفاهيم للاستراتيجية غير المباشرة :

اولا - حرب العصابات : وهي التي تقوم بها جماعات المتسطلين وراء خطوط العدو او داخل معسكراته بغية احداث الفوضى وايقاع التدمير واشاعة الفتن ، ثم تنسحب الى معاقلها بعد قيامها بمهمتها .

ثانيا - فتح جبهة ثانوية في اقليم العدو او في اقليم دولة تابعة له بعيدا عن جبهة القتال الاساسية ، وهو المفهوم الذي دعا له ليدل هارت (٨٠) .

ثالثا - اثارة الفتنة داخل اقليم العدو كان تقابل طائفة طائفة اخرى او يثور انصار مذهب على انصار مذهب آخر ، او تتحرك اقلية مطالبة بامتيازات من الاكثرية ، او نحو ذلك مما يؤدي الى اضعاف العدو من الداخل .

ومهما اختلفت مفاهيم الاستراتيجية غير المباشرة فانها ترجع كلها الى سبب واحد هو ان العدو الذي يراد محاربته عن طريقها يكون اعظم قوة من الطرف الثاني الذي يراد محاربته عن طريقها يكون اعظم قوة من الطرف الثاني الذي يصبح مرغبا في الواقع على الاخذ بهذه الاستراتيجية

(٨٠) يمكن ان نمثل لهذا بنابليون حين دخل مصر ١٧٩٨ ليهاجم فيها الامبراطورية البريطانية .

أما كسبا للوقت عسى أن يتقوى بعدئذ ، وأما انتظارا لمساعدة تجعله متعادلا مع عدوه في القوة ، وأما أملا في أن يهل عدوه طول الكفاح فيتراجع أو يعدل إلى المسالمة .

وقد زادت أهمية الاستراتيجية غير المباشرة في السنوات الأخيرة لعدة اعتبارات منها :

أولا - أن معظم الشعوب التي كانت خاضعة للاستعمار في أفريقيا وآسيا اتبعت هذه الاستراتيجية في سبيل تحقيق حريتها نظرا لملائمتها لموازن القوى بينها وبين المستعمر .

ثانيا - أن التوازن الذري بين العملاقين قد جعل الحرب الذرية مستبعدة لأنها ان وقعت أدت إلى دمار شامل لجميع المحاربين ، كما أن الحرب التقليدية أصبحت وخيمة العقبى أما في ذاتها بسبب تطور الأسلحة التقليدية ، وأما خشية أن تنقلب إلى حرب ذرية ، ومن ثم أصبحت الدول التي تستطيع الأخذ بالاستراتيجية الذرية أو التقليدية تتبع الاستراتيجية غير المباشرة .

ثالثا - أن المعسكر الشيوعي يعلن صراحة تبنيه لهذه الاستراتيجية لحروب التحرير أو الصراعات داخل العالم الحر ، الأمر الذي أدى إلى ظهور مدرسة عسكرية أمريكية قائمة أيضا على الاستراتيجية غير المباشرة تسدعو إلى حرب العصابات المضادة .

وهناك عدة قواعد تحكم الاستراتيجية غير المباشرة يمكن أن نوجزها فيما يلي :

أولا - أن الطرف الضعيف يعرض ذلك بضاعة قواه المعنوية ، ومن هنا فإن التعبئة المعنوية ذات أهمية بالغة في الاستراتيجية غير المباشرة ، وهذه التعبئة المعنوية لا تقتصر على اظهار شرعية موقف الطرف الضعيف ، بل تمتد لتوضيح بطلان موقف الطرف القوي .

ثانيا - أن الطرف الضعيف يعرض ضعفه أيضا بتأييد الشعب له واشتراكه معه في الكفاح ، وقد يتحقق هذا التأييد بإيمان الشعب بالاهداف السياسية التي يدور حولها الكفاح كان الحال في أغلب حروب التحرير الإفرو آسيوية ، أو بالتخويف والارهاب بمعنى أن المحاربين لا يترددون في حمل الجموع على مساعدتهم ضد العدو .

ثالثا - ان المحاربين يجب ان يحصلوا على مساعدة ايجابية من دولة صديقة لا تقتصر على السلاح والمال وانما تمتد الى علاج الجرحى والمصابين كعنصر هام في الاحتفاظ بالقوة المعنوية .

رابعا - سرعة التنقل والتحرك للانسحاب امام قوات العدو بعد ان يسدد المحاربون ضرباتهم او حين يجدون ان العدو على وشك ان يقضى عليهم ، وتتطلب هذه القاعدة ان تكون القوات التي تتبع الاستراتيجية غير المباشرة مسلحة بأسلحة خفيفة ، وان تكون على معرفة تامة بطبيعة الارض التي تحارب عليها، ولعل تلك القاعدة هي التي تفسر لماذا يسهل تطبيق هذه الاستراتيجية في السلاسل المتخلفة حيث لا توجد طريق مواصلات صالحة لتحركات الجيوش النظامية .

ومهمة الاستراتيجية المضادة للاستراتيجية غير المباشرة هي مواجهة عناصر القوة في هذه الاستراتيجية ، ومن ذلك :

اولا - اضعاف القوة المعنوية للطرف الذي يتبع الاستراتيجية غير المباشرة بعزله عن العالم الخارجى .

ثانيا - محاولة ابتكار ايدولوجية مناهضة لايدولوجية المتبسمين للاستراتيجية غير المباشرة .

ثالثا - محاولة اثاره الفئنة داخل صفوف الفدائيين ، وعزلهم عن الشعب وانشاء قوات مناهضة لهم من مواطنيهم .

رابعا - محاولة تزويد الجيوش النظامية بأسلحة خفيفة وتنظيمها بما يسمح لها بسرعة التنقل لمواجهة قوات العدو .

المبحث الثانى

فى الاحلاف العسكرية

الاحلاف العسكرية قديمة ترتد فى قديمها الى اعماق التاريخ ، ولا يوجد فرق جوهري فى الواقع بين اقدمها واحديثها ، فالملايسات السياسية قد تتغير ، وفنون الحرب تتطور ، ولكن الالتزامات التي يلتزم بها المتحالفون لمجاهة العدو الذى ايرم الحلف ضده تكون واحدة .

١ - النظرية العامة للاحلاف العسكرية :

يمكن تعريف الحلف العسكري بأنه معاهدة تبرم بين دولتين أو أكثر من أجل صد عدوان يقع على طرف أو أكثر من أطراف المعاهدة من دولة معينة أو غير معينة ، وهذا هو الحلف العسكري الدفاعي الشائع ، أما الحلف الهجومي الذي يكون عادة حلفاً سرياً فإنه تعاهد بين دولتين أو أكثر للهجوم على دولة معينة .

(١) **الاحلاف الثنائية والجماعية :** الاحلاف الثنائية هي ما تعقد بين دولتين ، والاحلاف الجماعية هي ما تعقد بين أكثر من دولتين ، فإذا استطاعت الدولة الكبرى ان تجتمع في منطقة جغرافية معينة مجموعة من الدول تؤيدها فإنها تعتمد على أسلوب التحالف الجماعي ، وإذا لم يتيسر لها ذلك فإنها تلجأ للأسلوب الثنائي في حد ذاته ، أو كتهييد للأسلوب الجماعي ، كما أنها قد تلجأ للأسلوب الثنائي رغم نجاحها في تكوين حلف جماعي في الحالات الآتية :

أولاً : قد تكون مجموعة الدول المكونة لهذا الحلف غير راضية عن ضم دولة معينة ، فترتبط بها الدولة الكبرى بتحالف ثنائي لحرصها على ارضاء أطراف الحلف الجماعي من ناحية ، وعلى مخالفة هذه الدولة من ناحية أخرى .

ثانياً : قد تلجأ الدولة الكبرى الى أسلوب التحالف الثنائي مع دولة ذات وضع خاص (٨١) .

ثالثاً : قد تلجأ الدولة الكبرى للمخالفة الثنائية تفادياً لتحمل الاعضاء في مخالفة جماعية الاعباء الثقيلة للدفاع عن الدولة الداخلة في مخالفة ثنائية .

رابعاً : قد تلجأ الدولة الى عقد مخالفة ثنائية مع دولة أخرى على الرغم من اشتراكها في مخالفة جماعية إذا ظهر ان ما بين هاتين الدولتين تضامناً أقسوى من تضامن المخالفة الجماعية .

ويرى بعض الباحثين ان الحلف الجماعي يعبر عن نزعة ديمقراطية نتيجة تعدد الدول الاطراف فيه ، فسواء اتخذت قرارات الحلف بإجماع أو الاغلبية فلن هذا دليل على عدم املاء الدولة الكبرى ارادتها على باقي الدول

(٨١) كما بالنسبة للمخالفة للثنائية بين الاتحاد السوفيتي وفنلندا شبه المحايدة .

المتحالفة ، أما المحالفة الثنائية خاصة اذا كانت بين دولتين احدهما كبيرة والآخرى صغيرة فان الدولة الصغيرة تكون فيها تحت تسلط الدولة الكبيرة ، وقد تكون هذه التفرقة شكلية ، لانه حتى في ظل المحالفة الجماعية يكون للدولة الكبرى وسائل ضغط أو اغراء تستطيع بموجبها أن تضمن لنفسها ولسياستها الاغلبية على نحو تلقائي ، غير أن المعاهدة الجماعية خليقة ولا شك من الناحية النفسية ان تبعث الطمأنينة في نفس الدولة الصغيرة المتحالفة مع دولة كبيرة ، كذلك فان ثمة احتمالات لاتحاد كلمة الدول الصغيرة في الحلف الجماعي بما يقربها الى قوة الدولة الكبرى في الحلف ، أو على الاقل يجعلها أقوى بكثير من وضعها وهي متفرقة .

(ب) الاخلاف الدائمة والاخلاف المؤقتة : المحالفة الدائمة هي التي

لا يضرب لها تاريخ محدد لنهايتها كما تأخذ صفة الدوام والاستمرار ، أما المحالفة المؤقتة فهي التي تحدد لها فترة زمنية ينص عليها في متن المحالفة سواء طالت هذه الفترة أو قصرت ، وينظر البعض لمدة المعاهدة باعتبارها مقياسا لقوتها ، فالمعاهدة الدائمة أقوى من المؤقتة ، والمعاهدة التي تمتد لخمسين سنة أقوى من تلك المستمرة لعشر سنوات ، وهكذا غير أن كثيرا من علماء السياسة الدولية يرون أن هذا المعيار شكلي ، فقوة المعاهدة تكمن لا في مدتها وإنما في طبيعة الطفاء وهل هم دائمون أم غير دائمين (أي هل يتصور أن ينضم أحدهم يوما الى معسكر مناهض للآخر ؟ وهذا لا يمكن استنتاجه من نصوص المعاهدة وإنما من دراسة الملابسات السياسية التي تكتف ابرام المعاهدة ، وسياسة كل طرف من المتحالفين ، ونظرة كل منهم الى الآخر .. الخ ، واجد المعايير التي قد يستند اليها في بيان طبيعة الحليف وهل هو دائم أم غير دائم هو تشابه الانظمة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والايديولوجيات بين الدول المتحالفة ، فاستقرار اعتبارات استراتيجية وجغرافية وغيرها تعمل على اضعاف هذا الدوام ، واشتراك الاتحاد السوفيتي والصين الشعبية مثلا في الايديولوجية الماركسية لم يحل دون وقوع الخلاف بينهما .

كذلك قد يستند في قياس دوام الحلف الى الجانب التأسيسي فيه أي ما اذا كان الحلف تنبثق منه هيئات عاملة ذات شخصية دولية و ارادة ذاتية بوكسل اليها تنفيذ سياساته ، فوجود هذا الجانب وقوته تساعد على دعم الحلف لان طبيعة المؤسسات الدوام بل والتوسع ومع ذلك فقد يكون هذا الجانب التأسيسي سببا في الاضرار بالحلف اذا ما ابرز مواطن الضعف فيه عندما لا تستطيع الهيئات العاملة للحلف أن تعمل بكفاءة بسبب مواطن الضعف هذه .

(ج) **الإحلاف المتكافئة وغير المتكافئة** : تكون المحالفة متكافئة إذا أبرمت بين دولتين متقاربتين أو دول متقاربة من حيث القوة السياسية والعسكرية والاقتصادية ، وتكون غير متكافئة عندما يتباعد المتحالفون من حيث القوة . وعدم التكافؤ لا يتضح من نصوص المعاهدة ، فعادة ما تصاغ بحيث تخفيه ولكنه يتضح من واقع وإمكانات القوة العسكرية وغسرها لدى كل من الطرفين .

وتتفرع من المحالفة غير المتكافئة صورة أخرى هي المحالفة الاستعمارية سواء أ جاءت في صورة الاستعمار القديم أم الجديد ، أما المحالفة الاستعمارية التي تأتي في صورة الاستعمار القديم فتظهر في مثل معاهدة الحماية (٨٢) ، وأما المحالفة الاستعمارية في صورتها الجديدة فهي التي تتبعها الدولة الاستعمارية مع دولة كانت تحت حمايتها أو داخلية في دائرة نفوذها ، ثم منحها استقلالها ، ويكون مضمون هذه المحالفات كلها هو إبقاء الاستعمار القديم في ثوب جديد ، كأن تنص على إبقاء قوات المستعمرات السابق بحجة الدفاع عن البلد الذي كان مستعمرة فيما قبل ضد العدوان الخارجي بل وأحيانا ضد الاضطرابات الداخلية (المناهضة بالطبع لنظام الحكم الموالي للحليفة الكبرى) .

٢ - الإحلاف العسكرية والصراع بين الشرق والغرب :

أيضا كان نوع الإحلاف العسكرية فقد استخدمها كل من العملاقين المتناهضين بعد الحرب الثانية سلاحا للارهاب والتهويل ، ثم اسرف في استخدامه لها بغية تدعيم مكره في الحرب الباردة ، وذلك مما يفسر لنا اتجاه دول عدم الانحياز الى استنكار الإحلاف العسكرية والعمل للقضاء عليها باعتبار ان ذلك وسيلة لمكافحة الحرب الباردة . ولما كانت الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفيتي هما المحورين الاساسيين في سياسة الإحلاف بعد الحرب الثانية فمن الطبيعي ان تكون الإحلاف في هذه المرحلة منقسمة الى مجموعتين من حيث الانتماء الى احد العملاقين ، ومن هنا سوف نعرض في هذا الجزء نماذج لاهم الإحلاف في كلا المعسكرين .

(١) **حلف الاطلنطي** : يتكون هذا الحلف من خمس عشرة دولة أوربيسة وأمريكية ارتبطت بعضها ببعض بمقتضى معاهدة عسكرية تسمى « حلف الاطلنطي » (٨٣) ، وفي رأي كثيرين ان تلك المجموعة تكونت في الواقع قبل

(٨٢) راجع ما سبق ص ٢١٥ - ٢٢٠ .

(٨٣) هذه الدول هي : الولايات المتحدة . كندا . إنجلترا . فرنسا . بلجيكا . هولندا . لكسمبرج . للدانيمرك . أيسلندا . إيطاليا . النرويج . للبرتغال . ثم انضمت اليها معنذ كل من : اليونان ، وتركيا ، والمانيا الغربية .

عقد حلف الاطلنطى ، فوجودها يرجع الى التحالف الذى ربط كلا من انجلترا وفرنسا والولايات المتحدة فى الحرب العالمية الاولى ، وتمتد جذوره الى التراث المشترك بين أوروبا وأمريكا ، ومهما يكن الامر فانه حين اشتدت الحرب الباردة ، وزاد النفوذ السوفيتى فى أوروبا رأت كل من فرنسا وانجلترا وفرنسا الولايات المتحدة فى الحرب العالمية الاولى ، وتمتد جذوره الى التراث المشترك بين أوروبا وأمريكا ، ومهما يكن الامر فانه حين اشتدت الحرب الباردة ، وزاد النفوذ السوفيتى فى أوروبا رأت كل من فرنسا وانجلترا وبلجيكا وهولندا ولكسبرج أن مصالحها تقتضى أن تتحد عسكريا ، وقد تم ذلك فى حلف ابرم فى ١٧ مارس سنة ١٩٤٨ ونسى « ميثاق بروكسل » ، ولكن سرعان ما ظهر أن تلك الدول غير قادرة بمفردها على الوقوف فى وجه التوسع السوفيتى دون مساعدة الولايات المتحدة ، وكان ذلك من أسباب عقد حلف الاطلنطى فى ١٤ ابريل سنة ١٩٤٩ .

وبعد ذلك قبلت تركيا واليونان فى هذا الحلف رغم معارضة الدول الاسكندنافية التى كانت ترى أن هاتين الدولتين من دول البحر الابيض المتوسط ليس مما يساعد على تقوية الحلف ، بل أن حدودها المشتركة مع لهما ليس مما يساعد على تقوية الحلف ، بل أن حدودها المشتركة مع الاتحاد السوفيتى وحلفائه مما يعيد اعباء حلف الاطلنطى ثقلا ، ولكن الدبلوماسية الامريكية تغلبت على تلك الاعتراضات . وقبلت الدولتان فى عضوية الحلف .

أما قبول المانيا الغربية فلم يكن يمثل هذه السهولة بل كانت هناك معارضة فى قبولها لا سيما من فرنسا وانجلترا ، ومن الحجج التى كانت تلصق بالمعارضة تستند اليها ، أولا : حلف الاطلنطى ميثاق دفاعى ، وسينقلب الى ميثاق هجومى بسبب انضمام المانيا لانها ستكون الدولة الوحيدة التى لها مطالب اقليمية ، من ناحية بسبب تقسيمها ، ومن ناحية أخرى بسبب اقتراع بعض الاقاليم منها . ثانيا : اذا قويت المانيا فى ظل الحلف فقد تتخلص منه ، وتتقرب من الاتحاد السوفيتى لاسترداد وحدتها واستعادة اقاليمها المنقرعة . ثالثا : الاتحاد السوفيتى يخشى الجيش الالمانى أكثر مما يخشى أى جيش آخر لانه سبق أن وصل الى أبواب موسكو ، واعادة تكوين هذا الجيش وتسليحه بالمعدات الامريكية يكون تحديا لروسيا ، ويخشى أن يؤدى الى قيام الحسب .

وقد لعبت الدبلوماسية الامريكية دورا هاما فى مسألة قبول المانيا ، ووضحت للمعارضين انه من الناحية العسكرية لا بد من تسليح المانيا اذا أريد اقامة جيش قوى فى أوروبا ، بل لقد قال الجنرال ايزنهاور رئيس جيش

حلف الاطلنطي حينئذ في الاجتماع الثامن لمجلس الحلف : « من المستحيل أن يقوم دفاع يستطيع ان يحتفظ بالوضع القائمة في أوروبا ما لم تشترك فيه ألمانيا » ، وكان من دفاع أمريكا أيضا ان انضمام ألمانيا الى الحلف سيكون سببا في التوفيق بين فرنسا وألمانيا .

وإثناء هذه الفترة تم التوقيع على معاهدة الدفاع الأوربي المشترك في ٢٧ مايو سنة ١٩٥٢ ، وتقضى هذه المعاهدة بتكوين جيش أوربي تشترك فيه ألمانيا ، ويكون فرعا من فروع جيش حلف الاطلنطي ، وبذلك تكون ألمانيا قد انضمت الى الحلف من طريق غير مباشر ، ولكن رغم ان أغلبية دول أوروبا الغربية قد صدقت على هذه المعاهدة فان البرلمان الفرنسي قد رفض التصديق عليها في ٣٠ أغسطس سنة ١٩٥٤ ، وحينئذ تدخلت الدبلوماسية الأمريكية مرة أخرى ، بمعاونة الدبلوماسية الإنجليزية ، وتمكنت من الوصول الى الحل التالي : (١) تعديل حلف بروكسل ، السالف الذكر ، وقبول كل من ألمانيا وإيطاليا فيه (٢) الاعتراف بالسيادة التامة لألمانيا الغربية (٣) قبول ألمانيا في حلف الاطلنطي وقد سجلت تلك الأمور في سلسلة من المعاهدات عرفت باسم « اتفاقات باريس » ، اذ انها انتهت هناك في ٢٣ أكتوبر سنة ١٩٥٤ .

ولحلف الاطلنطي جهاز يسمى « مجلس الحلف » يجتمع بانتظام ، وعند أول اجتماع له بمدينة واشنطن في ١٧ ديسمبر سنة ١٩٤٩ وضع لائحة نظامه الداخلي ، وأنشأ عدة لجان فنية . أما في اجتماعه الثاني ، وكان في واشنطن أيضا في ١٨ نوفمبر فروع لجانه ، الى ان تقرر في اجتماع لشبونة في ٢٠ فبراير ١٩٥٢ تحويل الحلف الى منظمة دولية اقليمية دائمة يكون مقرها باريس ، ويعمل بها عدد من الموظفين الدوليين . ويجتمع مجلس الحلف على مستوى الوزراء ثلاث مرات على الأقل كل سنة ، وبين تلك الدورات يجتمع مجلس الحلف بطريقة دائمة بحيث لا تزيد الفترة بين كل اجتماع وآخر على اسبوع ، وبذلك طلب من الدول الاعضاء في الحلف ان يعتمدوا لدى منظمة الاطلنطي مندوبين دائمين يختارون من بين الدبلوماسيين البارزين .

ويكون على رأس الامانة للحلف امين يشرف على الجهاز الإداري الذي ينتمى موظفوه الى جنسيات الدول الاعضاء في الحلف ، ويتمتعون بالحصانات الدبلوماسية ، ويتقاضون مرتباتهم من الامانة العامة رأسا ، وهي ذات ميزانية مستقلة .

والحلف جهاز عسكري دائم ، له عدة قيادات عسكرية : منها : القيادة العليا للقوات المتحالفة في أوروبا (٨٤) ، والقيادات العليا لمنطقة الاطلنطي ،

(٨٤) كان أول قائد اعلى لتلك القيادة هو الجنرال ايزنهاور من ديسمبر سنة ١٩٥٠ الى مايو سنة ١٩٥٢ .

والقيادة العليا لمنطقة بحر المانش والجزر البريطانية . ولكل قيادة جيش مسلح يخضع لها ، ويتكون من عدة فرق من الدول الاعضاء ، فلكل دولته في الحلف ثلاث فئات من القوات : القوات التي اعارتها للحلف فأصبحت خاضعة لقيادته ولا سلطة للدولة العضو عليها ، والقوات المعدة لتقديمها للحلف فيما اذا وقع اعتداء او فيما اذا طلبت قيادة الحلف ذلك ، ثم القوات التي تحتفظ بها الدولة العضو لنفسها .

وحلف الاطلنطي كان موضع انتقاد من الدول الشيوعية ، ودول الحياد الايجابي وعدم الانحياز .

أما الدول الشيوعية فنرى : (١) ان حلف الاطلنطي قيامه يناقض لقضية السلام ، ومخالف لميثاق الامم المتحدة (٢) انه يناقض المعاهدتين اللتين أبرمتا بين كل من انجلترا والاتحاد السوفيتي في ٢٦ مايو سنة ١٩٤٢ ، وبين فرنسا والاتحاد السوفيتي في ١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٤ ، (٣) انه يناقض معاهدتي يالتا وبوتسدام اللتين أبرمتا بين كل من الولايات المتحدة وانجلترا والاتحاد السوفيتي .

وفي ٣١ مارس سنة ١٩٥٤ خطت الدبلوماسية السوفيتية خطوة جديدة نحو اثبات ان حلف الاطلنطي يناقض لقضية السلام ، فتقدمت بطلب الانضمام الى عضوية هذا الحلف ، فرفضت هذا الطلب كل من الولايات المتحدة وفرنسا وانجلترا في ٩ مايو سنة ١٩٥٤ .

أما انصار الحياد الايجابي فانهم يعارضون حلف الاطلنطي للأسباب الآتية : (١) لانه أكد انقسام العالم الى كتلتين متناهضتين ، وجعل التقارب بينهما عسيرا (٢) لانه يدعو الى التسليح ، ومن آثار التسابق في التسليح خفض مستوى المعيشة ، فالملايين التي تصرف في التسليح من الخير أن تعطى للدول النامية او المتخلفة (٣) حلف الاطلنطي يضعف هيئة الامم المتحدة (٤) الاستعانة بحلف الاطلنطي في تدعيم الاستعمار ، والقضاء على الحركات التحررية على نحو ما جرى في الجزائر ، وفي المستعمرات البرتغالية بافريقييا .

أما انصار الحلف فيردون على هؤلاء واولئك بما يأتي : ١ - هذا الحلف لا يخالف ميثاق الامم المتحدة نصا او روحا ، ولكن غرضه ضمان أطرافه من النتائج التي تحدثت لو اخفقت الامم المتحدة ٢ - لم يساعد هذا الحلف على انقسام العالم الى كتلتين متناهضتين ، بل انه نشأ بسبب هذا الانقسام ، فروسيا قد سبقت بانشاء المعسكر الشرقي منذ سنة ١٩٤٧ ، وذلك بابرام

٢٤ معاهدة عسكرية بينها وبين الديمقراطيات الشعبية . ٣ - هذا الحلف لم يقصد به ان يحل محل الامم المتحدة ، ولا ان يضعف مركزها ، فهي تتكون من اكثر من ١٠٠ دولة ، في حين انه لا يضم اكثر من ١٥ دولة ، وكل مهمته اتخاذ التدابير لمواجهة اي اعتداء مسلح يقع على احد أعضائه .

وقد تعرض حلف الاطلنطي في السنوات الاخيرة لازمة هددت تماسكه وبالذات منذ انسحبت فرنسا من قيادته العسكرية عام ١٩٦٦ ، ويمكن ان ترد هذه الازمة في سببها الاصل الى التناقض الذي ظهر في الستينات بين حركة الوحدة الاوربية بزعماء فرنسا وما ارادته لها من نزعة استقلالية عن الولايات على المشاركة الاوربية ، وكذا الى ظاهرة الانفراج الدولي بين العسكريين الشرقي والغربي التي يمكن ان يؤدي تعزيزها الى التشكيك في اساس قيام الحلف نفسه .

(ب) التكتل الآسيوي الغربي : وهو يضم نولا من آسيا (٨٥) والولايات المتحدة الامريكية وانجلترا وفرنسا ، وهو يختلف عن الحلف السابق اختلافا كبيرا بسببها بين اعضائه من بعد جغرافي يصل الى آلاف الكيلو مترات ، وبذلك يتعذر ايجاد منظمة تجمع بين الاعضاء سياسيا ، وهذا مما جعل الولايات المتحدة تتبع مع هذه البلاد سياستين مختلفتين : الاولى خاصة بالدول التي لها وضع سياسي خاص ، او التي بينها وبين جاراتها خلافات ، وهذه قد ارتبطت معها بمعاهدات ثنائية . والثانية خاصة بالدول التي تستطيع ان يتعاون بعضها مع بعض ، وهذه قد اتبعت معها سياسة المعاهدات الجماعية .

وقد لجأت الى سياسة المعاهدات الثنائية مع الفيلبين التي كانت بينها وبينها من قبل معاهدة مبرمة سنة ١٩٤٧ خاصة بالقواعد الحربية الامريكية في هذه الجزر ، وقد سجل التحالف الثنائي الجديد بين الدولتين في معاهدة وقعت في ٣٠ اغسطس سنة ١٩٥١ ، ومن مقتضيات هذه المعاهدة ان تساعد كل من الدولتين الاخرى اذا وقع عليها او على جزء من اقليمها اعتداء ، ولم يكن المقصود بالاقليم هو الاقليم الاصلى وحده ، بل كذلك الجزر الموضوعة تحت ولاية كل منهما في المحيط الهادي ، او اذا وقع الاعتداء على قواتهما المسلحة في هذا المحيط ، سواء اكانت تلك القوات بحرية ام جوية .

ثم عقدت الولايات المتحدة معاهدة ثلاثية بينها وبين استراليا وزيلندة الجديدة في اول سبتمبر سنة ١٩٥١ ، وبموجبها أصبح لهذه الدول مجلس

(٨٥) كانت هذه الدول هي : استراليا ، زيلندة الجديدة ، باكستان ، الفيلبين ، تايلاند ، اليابان ، كوريا الجنوبية ، فورموزا .

خاص يتكون من وزراء خارجية الدول الاعضاء يجتمع مرة - على الاقل - كل سنة ، وابرام هذه المعاهدة قد اثار غضب انجلترا لعدم اشتراكها فيها مع ما بينها وبين استراليا وزييلنده الجديدة من علاقات قديمة وثيقة في ظل الكومنولث وخارجه .

وعقدت الولايات المتحدة معاهدات اخرى مع اليابان منذ ٨ سبتمبر سنة ١٩٥١ ، وتلتها سلسلة اخرى من المعاهدات في مارس سنة ١٩٥٤ ، وفي اكتوبر سنة ١٩٦٠ ، وبموجب هذه المعاهدات تصبح للولايات المتحدة قواعد عسكرية في الجزر اليابانية ، ويقوم بينهما تعاون عسكري واقتصادي منظم .

وابرمت الولايات المتحدة معاهدات ثنائية اخرى على هذا النسق ، مع كوريا الجنوبية في ٨ اغسطس سنة ١٩٥٣ ، ومع باكستان في ١٩ مايو سنة ١٩٥٤ ، ومع فرموزا في يناير سنة ١٩٥٥ .

وفي ٨ سبتمبر سنة ١٩٥٤ عقدت معاهدة جماعية في مدينة مانيللا عاصمة الفيلبين بين كل من : الولايات المتحدة ، استراليا ، وفرنسا ، وزييلنده الجديدة ، وباكستان ، والفيلبين ، وتايلاند ، وانجلترا . وهذه المعاهدة قد عرفت فيما بعد باسم « حلف جنوب شرقى آسيا » او السياتو S.E.A.T.O. (٨٦) وهو منظمة مفتوحة بمعنى انه يجوز لاي دولة ان تنضم اليه ، الا انه لم تنضم اليه اية دولة جديدة .

ويتضمن الحلف مبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية بين اعضائه ، ومبدأ الضمان الجماعي ضد اي اعتداء مسلح يقع على اي دولة عضو . ويمتد هذا الضمان بموجب بروتوكول خاص الى اقليم كمبوديا ولاوس وفيتنام الجنوبية . ويلاحظ ان الولايات المتحدة تحفظت في تحديد معنى الاعتداء الذي يستوجب تطبيق الضمان الجماعي ، اذ فكرت انه لا ينطبق الا على « الاعتداء الشيوعي » .

وللحلف عدة هيئات دائمة ، منها مجلس الحلف الذي يتكون من وزراء خارجية الدول الاعضاء ، ويجتمع مرة كل عام في احدى عواصم الدول الاعضاء ، ومن هيئات الحلف مجلس الممثلين المكون من مندوبى الدول الاعضاء بدرجة سفير ، ويشرفون على عدة لجان دائمة ، ومجلس الخبراء

South East Asian Treaty Organization (٨٦)

انظر الدكتور عادل محمد شمكى ، « ازمة حلف جنوب شرقى آسيا » في عدد اول يناير ١٩٦٦ من مجلة السياسة الدولية .

العسكريين المكون من مندوبي الدول الاعضاء المتخصصين في الشؤون العسكرية ، ويشرف على عدة لجان متخصصة في هذه الفنون ، والامانة العامة الدائمة ويشرف عليها أمين عام .

ويلاحظ على المجموعة الآسيوية الغربية بوجه عام :

أولا : البعد الجغرافي بين أعضائها يجعل التعاون العسكري والاقتصادي لا يمكن ان يحقق الجوانب المختلفة التي من أجلها قامت المجموعة .

ثانيا : وجود اليابان في هذه المجموعة عقبة في سبيل تدعيمها ، فكثير من الدول مثل استراليا والفيلبين وكوريا الجنوبية ما زالت تخشى التسلط الياباني وكان الدبلوماسية الامريكية لم تنجح في ادماج اليابان (العدو السابق) في هذه المجموعة ، كما نجحت في ادماج المانيا (العدو السابق ايضا) في المجموعة الغربية .

ثالثا : الاستعمار الغربي الذي كان مسيطرا على اغلبية دول هذه المجموعة ، فرغم تخلصها منه فانها ما زالت تتأخذ حذرهما منه بسبب عدم الاطمئنان اليه والثقة به .

من كل ذلك يتضح ضعف التكتل الآسيوي الغربي ، وقد زاد هذا الضعف بالتطورات التي طرأت على السياسة الخارجية الفرنسية ، في عهد ديغول والتي يعنينا منها هنا النزعة الاستقلالية عن الولايات المتحدة الامريكية ، والتقارب مع العالم الثالث ، والتي نجم عنها اكتفاء فرنسا بوضع المراقب في حلف جنوب شرقي آسيا منذ مايو ١٩٦٥ ، كذلك بالتطورات الداخلية في باكستان التي ترتب عليها انسحابها من الحلف في نوفمبر ١٩٧٢ ، وقد فسرت قرارها هذا بأنه اتساق مع السياسة التقدمية لحكومة الرئيس بوتو ، وان كان يمكن ان يفسر ايضا بأنه رد الفعل الطبيعي لافتضاح قصور الحلف في الحرب الهندية الباكستانية ١٩٧١ ، كذلك لا شك ان بروز دور الصين الشيوعية عالميا وما تلى ذلك من تقارب صيني أمريكي قد أفقد التكتل الآسيوي الغربي كثيرا من معناه ، كما ان الدبلوماسية النشطة للاتحاد السوفيتي في آسيا قد اضافت الى ضعف هذا التكتل الشيء الكثير خاصة وقد كانت نتائج الحرب الهندية الباكستانية في ١٩٧١ محسوبة لصالح النفوذ السوفيتي في آسيا .

غير ان الضربة القاضية للتكتل الآسيوي الغربي قد تمثلت في هزيمة النظم الموالية للولايات المتحدة في كمبوديا وفيتنام الجنوبية ، في ابريل

١٩٧٥ ، وبالفعل أعلنت الدول الستة الاعضاء في حلف جنوب شرقي آسيا في سبتمبر ١٩٧٥ أنها تؤمن بأن الحلف قد أدى رسالته ، ومن ثم فإنها ترى وجوب تصفيته تدريجيا خلال عامين ، كما اتفقت هذه الدول على تحويل بعض نشاطات الحلف خاصة الفنية والاقتصادية الى منظمات اخرى ثنائية او جماعية . ومن ناحية اخرى طالبت الفيلبين باعادة النظر في اتفاقياتها حول القواعد العسكرية الامريكية ، وبدأت بوادر فكرة التجمع الاقليمي المستقل عن الولايات المتحدة في الظهور .

(ج) التكتل الشيوعي في اوربا الشرقية : وهو يتكون من سبع دول اوربية (٨٧) ارتبطت مع الاتحاد السوفيتي عسكريا واقتصاديا بمقتضى سلسلة من المعاهدات الثنائية ، ثم بموجب معاهدة جماعية تم ابرامها في ١٤ مايو ١٩٥٥ بمدينة وارسو وتسمى « حلف وارسو » . وتعرف هذه الدول باسم « الديمقراطيات الشعبية » ، وهي بلاد تخضع لنظام سياسي انتقالي بسنن الديمقراطية الرأسمالية (البورجوازية) والديمقراطية الشيوعية (الماركسية) ، وتجمع بين خصائص كل من النظامين ، فيحكمها تكتل من الاحزاب اليسارية باشراف الحزب الشيوعي المحلي . ويرجع تكوين هذه المجموعة الى نهاية الحرب العالمية الثانية حيث تمكن السوفيت من السيطرة على اوربا الشرقية .

وقد نظم الاتحاد السوفيتي علاقاته مع هذه الدول بابرام سلسلة من المعاهدات الثنائية ، فعقد معاهدة مع تشيكوسلوفاكيا في ١٢ ديسمبر سنة ١٩٤٣ ، ثم مع يوغوسلافيا في ١١ ابريل سنة ١٩٤٥ ، ثم مع بولونيا في ٢١ ابريل سنة ١٩٤٥ . اما الخطوة الثانية نحو تكوين تلك المجموعة السياسية فكانت من نتائج نشاط الدبلوماسية اليوغوسلافية التي تهدف الى ابرام سلسلة من المعاهدات الثنائية بينها وبين بولونيا في ١٨ مارس سنة ١٩٤٦ ، ثم بينها وبين تشيكوسلوفاكيا في ٩ مايو سنة ١٩٤٦ ، ثم بينها وبين اليونان في ٩ يوليو سنة ١٩٤٦ ، ثم بينها وبين بلغاريا في ٢٤ نوفمبر سنة ١٩٤٧ ، ثم بينها وبين المجر في ٨ ديسمبر سنة ١٩٤٧ . وفي الوقت نفسه كانت تلك الدول تعقد معاهدات ثنائية فيما بينها . وبعدئذ أبرمت روسيا سلسلة من المعاهدات مع حلفاء المحور السابقين ، فعقدت معاهدة مع رومانيا في ٤ فبراير سنة ١٩٤٨ ، واخرى مع المجر في ١٨ فبراير سنة ١٩٤٨ ، وثالثة مع بلغاريا في ١٨ مارس سنة ١٩٤٨ .

(٨٧) هذه الدول هي : بولونيا وتشيكوسلوفاكيا والمجر ورومانيا وبلغاريا واليابان ويوغوسلافيا . وقد خرجت يوغوسلافيا من هذه المجموعة اثر النزاع المذهبي بين ستالين وتيتو ، ثم انضمت المانيا الشرقية اليها .

وإذ كانت هذه المجموعة على وشك أن تتكامل برز النزاع بين الرفيق ستالين والماريشال تيتو ، وفصلت يوغسلافيا من الكومنفرم في ٢٨ يونيو سنة ١٩٤٨ ، والغيت جميع المعاهدات المبرمة بين يوغوسلافيا وباقي أعضاء المجموعة ، وبدأ ذلك بأن ألقى الاتحاد السوفيتي معاهدته معها في ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٨ ، ثم تلته رومانيا في ٣٠ يونيو سنة ١٩٤٩ ، ثم بولونيا في ٣ سبتمبر سنة ١٩٤٩ ، ثم المجر في ٣٠ سبتمبر ١٩٤٩ ، ثم بلغاريا في أول أكتوبر سنة ١٩٤٩ ، ثم تشيكوسلوفاكيا في ٤ أكتوبر سنة ١٩٤٩ أما المعاهدة التي كانت بين انبانيا ويوغسلافيا فقد ألغاهما ماريشال تيتو في ١٤ نوفمبر سنة ١٩٤٩ ، ولم تحل تلك الإلغاءات بين باقي الديمقراطيات الشعبية وبين النشاط في عقد المعاهدات ، فاستمرت المفاوضات ، وأبرمت سلسلة من الاتفاقات الثنائية : بين بولونيا ورومانيا في ٢٦ يناير سنة ١٩٤٩ ، ثم بين المجر وتشيكوسلوفاكيا في ١٦ أبريل سنة ١٩٤٩ .

وعده المعاهدات الثنائية ذات نمط واحد وتتضمن : (١) المساعدة العسكرية المتبادلة ضد أي اعتداء يصدر من ألمانيا أو أحد حلفائها (٢) التعاون في الميدان الاقتصادي والثقافي (٣) عدم عقد أي تحالف ، أو الاشتراك في أي كتل يكون موجها ضد الطرف الثاني (٤) الاعتراف بمبادئ الأمم المتحدة وأهدافها .

والى جانب هذه المعاهدات أقيمت منظمة اقتصادية اقليمية دولية في ٢٥ يناير سنة ١٩٤٩ سميت « الكوميكون » ، والغرض منها الاشراف على المساعدة الاقتصادية المتبادلة بين الجمهوريات الشعبية ، وتصنيع تلك البلاد بمعونات مالية روسية .

وفي الميدان الثقافي أنشئ « الكومنفرم » ، وهو هيئة سياسية دولية تجمع كل الأحزاب الشيوعية في العالم لتنسيق السياسة . ومن الجدير بالذكر أن هذه المنظمة تجمع إلى جانب ممثلي الأحزاب الشيوعية في الجمهوريات الشعبية ممثلين للحزب الشيوعي الإيطالي والحزب الشيوعي الفرنسي .

وفي ١٤ مايو سنة ١٩٥٥ حلت معاهدة جماعية هي « حلف وارسو » محل المعاهدات الثنائية التي ذكرناها (٨٨) ، وهذا الحلف يتضمن المبادئ الآتية : ١ - العمل على استتباب السلام العالمي ٢ - الخضوع لمبادئ

(٨٨) انعقد حلف وارسو على اثر مؤتمر ظل منعقدا من ١١ مايو سنة ١٩٥٥ الى ١٤ منه ، واشترك فيه رؤساء الوزارات ووزراء الخارجية ووزراء الدفاع من كل من : البانيا وبلغاريا وبولونيا والاتحاد السوفيتي والمجر ورومانيا وتشيكوسلوفاكيا والجمهورية الألمانية الديمقراطية وحضره نائب رئيس وزراء الصين للشعبية بصفته مراقبا ، وتم التوقيع على المعاهدة في ١٤ مايو سنة ١٩٥٥ ، وأصبحت نافذة ابتداء من ٦ يونيو ١٩٥٥ . إذ كانت كافة الدول الموقعة قد تم تصديقها .

الامم المتحدة ، والعمل على تحقيق اهدافها ٣ - تضمنت كل اهداف انتمائش السلمى ، وان لم يذكر باسمه هذا ، فذكرت ان المعاهدة مفتوحة لجميع الدول بغض النظر عن نظمتها الاجتماعية او السياسية ٤ - ذكرت مبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية ٥ - اشتملت على مبدأ الضمان الجماعى العسكرى وهو يختلف عن الضمان الجماعى الذى اشارت اليه المعاهدات الثنائية والسدى لم تقم له هيئات عسكرية دائمة او قيادات مشتركة كما هى الحال فى حلف وارسو الذى انشأ قيادة مشتركة للقوات المسلحة ، وكان أول قائد عام هو الماريشال كونييف السوفيتى ، أما مقر القيادة العامة فهو موسكو ، وأصبح للاتحاد السوفيتى حق وجود قواته فى داخل مختلف الدول الاعضاء بموجب اتفاقات ثنائية أبرمت معها ، وفيها تحسيد لعدد القوات ويمكن مرابطتها .

وارجى، اشترك قوات المانيا الديمقراطية فى الحلف الى ان انعقدت المجلس السياسى الاستشارى للحلف فى دورته الاولى فيما بين ٢٧ و ٢٨ يناير سنة ١٩٥٦ بمدينة براج ، ووافق على انضمام الفرق الالمانية الى الحلف .

وينظر فقهاء القانون من السوفيت ومن الديمقراطيات الشعبية الى هذا الحلف على انه مغاير لاحلاف الغرب فى أمور :

اولا - انه حلف مفتوح لكافة الدول الاوربية ، مهما يكن لونها سياسى ، او مذهبها الاقتصادى ، او نظامها الاجتماعى .

ثانيا - انه حلف يتمشى مع مبادئ الامم المتحدة واهدافها .

ثالثا - انه معاهدة مؤقتة تنتهى بمجرد قيام اى معاهدة جماعية تشترك فيها الدول الاوربية كافة لضمان الامن والسلام .

رابعا - يحق لالمانيا الشرقية ان تنسحب من الحلف بمجرد ان يتم توحيدها مع المانيا الغربية ، ولها بعد ذلك ان تنضم الى الحلف او لا تنضم .

أما فقهاء الغرب فيقولون ان الاتحاد السوفيتى لجأ الى المعاهدات الثنائية كوسيلة لربط مختلف الجمهوريات الشعبية واحدة بعد الاخرى بعجلته ، فلما تمكن من السيطرة عليها دفعها الى الاشتراك فى هذا الحلف . وهناك من يرى ان حلف وارسو لم يأت بجديد ، فليس هو فى حقيقته الا مجرد تكرار للمعاهدات الثنائية ، والغرض منه الرد على انضمام المانيا الغربية الى

حلف الاطلنطي (٨٩) . وفي رأينا ان حلف وارسو جاء متضمنا تيارات جديدة في العلاقات الدولية بين الاتحاد السوفيتي والجمهوريات الشعبية ، ومن هذه التيارات :

١ - انه حل محل مجموعة من المعاهدات الثنائية المغفلة ، وذات الطابع غير المتكافئ ، وادماجها في معاهدة واحدة مفتوحة ذات طابع انشائي ، ويسود فيها التكافؤ اكثر مما يسود في المعاهدات الثنائية .

٢ - انضمت المانيا الشرقية الى المجموعة السياسية الاوربية الشيوعية على قدم المساواة مع باقى الجمهوريات الشعبية الاخرى ، وهذا الانتصار لا يقل شأنه عن انتصار الغرب في ادخال المانيا الغربية في حلف الاطلنطي .

٣ - انشا حلف وارسو قيادة مشتركة ، ومجلسا سياسيا استشاريا . وأمانة عامة دائمة . وبذلك اضاف الى الجهاز الاقتصادى والجهاز الثقافى في هذه المجموعة جهازا عسكريا منظما .

الا ان أهمية حلف وارسو هذه قد تغيرت امام امرين : احدهما عسكري والآخر سياسى . أما العسكري فهو التقدم التكنولوجى السوفيتى في ميدان الاسلحة ، فروسيا السوفيتية لم تعد في حاجة الى المعسكر الشيوعى الاوربى لحماية نفسها من أى اعتداء غربى بقدر ما كانت حاجتها الى ذلك من قبل ، فهى الآن تملك السلاح الذرى والصواريخ عابرة القارات ، اما الامر السياسى فهو وقوع الانشقاق الايديولوجى الذى جعل روسيا فى حاجة الى تدعيم نفوذها في اوربا الشيوعية حتى تحول دون امتداد الهرطقة الصينية الى هذه البلاد كما حدث فعلا فى البانيا ، او امتداد اية نزعة استقلالية عن المجموعة الشيوعية الى أحد أعضائه ، وذلك كما حدث لرومانيا فى الستينات ، وكما حدث بالنسبة لتشيكوسلوفاكيا فى ١٩٦٨ الامر الذى دعا الاتحاد السوفيتى الى التدخل عسكريا لمنع انشقاقها عن المجموعة الشيوعية ، ويلاحظ ان التدخل قد جاء ولو من الناحية الشكلية فى اطار حلف وارسو مما يؤكد الملاحظة الاخيرة .

(٨٩) والى جانب كل هذه الراء فهناك من يقول ان حلف وارسو منح السوفيت مبررا قانونيا لاحتلال اوربا الشرقية بجيوشه اذا تمت معاهدة للصلح مع النمسا (ان لم تكن تمت وقت ابرام حلف وارسو) وتقرر سحب للجيش السوفيتية فيها بحيث تفقد روسيا المبرر القانونى لمرور جيوشها فى ارض المجر وتشيكوسلوفاكيا للوصول الى النمسا ، ولكن حلف وارسو عندئذ يصبح مبررا قانونيا للاحتلال العسكري السوفيتى لدول اوربا الشرقية .

٣ - العالم الثالث ورفض سياسة الاحلاف :

فكرنا ان كلا من العملاقين المتناهضين قد استخدم سلاح الاحلاف العسكرية ، بل واسرف في استخدامه في الحرب الباردة ، ولقد تواكب ذلك مع بروز مجموعة الدول حديثة الاستقلال التي لم تكن ترى لها في هذه الحرب ناقة ولا جمل ، ومن ثم كان عليها ان تبحث عن طريق مغاير لطريق الاحلاف العسكرية المستقطبة حول المحورين الغربي والشرقي ، ومن هنا ظهرت سياسة عدم الانحياز كبديل تقدمه الدول حديثة الاستقلال لسياسة الاحلاف العسكرية . وسوف نتناول في هذا الجزء مجموعة عدم الانحياز كتجسيد لهذه السياسة ، على اننا سوف نشير قبل ذلك الى المجموعة الافرو آسيوية باعتبار انها قد شهدت البدايات الاولى لفكرة عدم الانحياز ولو ان الدول غير المنحازة بالمعنى الصحيح للكلمة لم تكن تشكل الاغلبية بين اعضائها .

(١) المجموعة الآسيوية الافريقية : يرجع ظهور هذه المجموعة الى انعقاد مؤتمر بانندونج فيها بين ١٨ و ٢٤ ابريل سنة ١٩٥٥ (٩٠) .

والبيان الرسمي الذي صدر عقب المؤتمر بالاجماع تضمن المبادئ الرئيسية التي يرجى ان تسير عليها المجموعة الآسيوية الافريقية ، ومن اهم هذه المبادئ تلك التي تتصل بالتعاون الاقتصادي (٩١) ، وبالتعاون الثقافي (٩٢) .

(٩٠) ترجع فكرة عقد مؤتمر افريقي آسيوي غالبا الى رئيس وزراء اندونيسيا ثم تبناها من بعده مؤتمر كولومبو للذي كان مكونا من رؤساء وزارات بورما والهند واندونيسيا وباكستان وسيلان ، فقد درس للفكرة ثم عين اسماء الدول التي يصح ان تدعى ، واجتمع المؤتمر مرة اخرى في ديسمبر سنة ١٩٥٤ في بيجور ، وهي مدينة تجاور بانندونج ، ووضع مبادئ المؤتمر الآسيوي الافريقي ، وعين اسماء الدول التي دعيت اليه وحددت بانندونج مكانا لانعقاده .

(٩١) فقد اوصى المؤتمر كل الدول الاعضاء لتحقيق هذا التعاون ان تتخذ الوسائل الآتية :

- ١ - ان تقدم المعونة الفنية من بعضها لبعض عن طريق تبادل الخبراء .
- ٢ - ان تنشئ مركزا للتدريب للفنى ، ومعاهد للابحاث ، ومعارض على نمط دولى ومحلى
- ٣ - ان تنشئ مصارف وشركات تأمين قومية واقليمية .
- ٤ - ان تهتم المنظمات الدولية بالتعاون الافريقي الآسيوي عن طريق انشاء صندوق للامم المتحدة لتنمية التقدم الاقتصادى في هذه الدول ، وانشاء هيئة مالية دولية جديدة لاستثمار رؤوس الاموال ، وتوصية البنك الدولى بان يخصص جزءا اكبر من موارده لتنمية اقتصاديات هذه البلاد .

(٩٢) من هذه التوصيات ان المؤتمر طالب باعادة العلاقات الثقافية بين الدول الآسيوية الافريقية التي كانت قد توقفت خلال القرون الماضية تحت ضغط الاستعمار الاجنبى . كما اوصى بانشاء جامعات ومعاهد ، وتبادل المعلومات ، وابرام المعاهدات الثقافية .

أما التعاون السياسي فقد صدرت بشأنه عدة توصيات تحت بند
مختلفة من البيان السدي أصدره المؤتمر : منها ما هو تحت عنوان « حقوق
الإنسان وتقرير المصير » ، ومنها ما هو تحت عنوان « مشاكل الشعوب التابعة
ومنها ما عنوانه « دعم السلام والتعاون الدولي » . ويستخلص من النقط
التي اشتملت عليها الفصول التي أشرنا إليها ان المؤتمر اعترف بمبادئ
دولية ، وسجلها في قراراته ، واتخذها أساسا لتأييد مطالب سيامية معينة
لبعض الدول الآسيوية والأفريقية .

أما المبادئ التي اعترف بها المؤتمر فهي : مبادئ الأمم المتحدة ،
ومبادئ حقوق الإنسان ، ومبدأ حق تقرير المصير ، ومبدأ تحديد التسليح ،
وتحريم إنتاج الأسلحة الذرية ومبدأ فض المنازعات بالطرق السلمية . وأما
المطالب السياسية التي أيدها فهي : قضية فلسطين . قضية إيريان الغربية .
قضية عدن . قضية التمييز العنصري . قضية الجزائر وتونس ومراكش .
كما طالب بضم مجموعة من الدول الآسيوية الأفريقية إلى الأمم المتحدة .
وطلب إعادة النظر في توزيع مقاعد مجلس الأمن غير الدائمة توزيعا يفض
تمثيل المجموعة الآسيوية الأفريقية تمثيلا عادلا (٩٣) .

وتلك القرارات في حقيقة الأمر لم تنفذ بطريقة منتظمة ، لان المؤتمر قبل
انفضاضه لم ينشئ هيئة دائمة تعمل على تنفيذ توصياته ، فلم ينشئ
أمانة عامة تكون همزة وصل بين الدول المشتركة في المؤتمر ، وتعمل - ولو عن
طريق تبادل المطومات - على تحقيق أهدافه . الا ان هذا في رأينا لم يكن
ذا أهمية ، اذ ان العبرة الأولى من مؤتمر باندونج كانت هي التعارف بين
الدول الأفريقية والآسيوية ، وان تظهر كل منها للاخريات مشاكلها وحاجاتها ،
وان تعبر عن طريق هذا الاجتماع واصدار القرارات والتوصيات عن اليقظة
التي عمت أفريقيا وآسيا ، وان تعلن المبادئ التي يجب ان تأخذ بها ،
والاهداف التي تسعى لتحقيقها . فمن المقرر بداهة ان المجموعة لا يمكن ان
تتكون قبل ان تعرف الاهداف التي من أجلها تتكون ، والمبادئ التي
عليها تسير .

وعلى ضوء تطورات تلك المجموعة بعد مؤتمر باندونج نستطيع ان
نستخلص مواطن الضعف في المجموعة الآسيوية الأفريقية وأهمها :

(٩٣) بقي من قرارات مؤتمر باندونج أمران : اولهما : اعلان خاص بمشاكل الشعوب
التابعة ، وثانيهما : اعلان خاص بتوكيد السلام والتعاون العالميين . ويتضمن الاعلان الاول
استنكار الاستعمار في جميع مظاهره ، وتأييد قضية الحرية والاستقلال لجميع الشعوب التابعة .
أما الاعلان الثاني فقد وضعت فيه عشر نقاط تتضمن الاسس السياسية الفلسطينية التي تتصك
بموجبها الدول من العيش بعضها مع بعض في وئام وسلام ، وتعرف باسم المبادئ العشرة .

١ - عدم ترابط اعضاء المجموعة من الناحية الجغرافية والاستراتيجية،
اذ تفصل بين الاعضاء وبعضهم مسافات شاسعة ، وبحار واسعة .

٢ - اغلب الدول الافريقية الآسيوية حديثة عهد الاستقلال ، فمنها ما تم له الاستقلال عقب الحرب العالمية الثانية ، ومنها ما لم تستقل الا في السنوات الاخيرة ، ولذلك فأكثرها لا يزال مرتبطا بطريق مباشر أو غير مباشر بالكتلة الغربية ، أما عن طريق معاهدات ثنائية مثل الياسابان ، أو عن طريق أحلاف عسكرية جماعية مثل حلف جنوب شرقي آسيا ، وأما أن يكون هذا الارتباط عن طريق قواعد عسكرية للدول الغربية كما كان الحال في ليبيا .

٣ - الخلافات التي بين اعضاء هذه المجموعة أكثر مما هي بين اعضاء المجموعات السياسية الأخرى ، فهناك خلاف بين الهند والصين ، وخلاف بين الدول العربية بعضها وبعض ، وخلاف بين الهند وباكستان ، وخلاف بين الدول الافريقية الحديثة الاستقلال . . . وهكذا .

٤ - أكثر هذه الدول من الدول المتخلفة اقتصاديا ، وتحصل على معونات عسكرية واقتصادية من المعسكرين المتناهضين .

٥ - اخفاق المؤتمر الافريقي الآسيوي الثاني الذي كان مفروضا ان يعقد في الجزائر في يولية ١٩٦٥ ثم في سبتمبر ١٩٦٥ ، وقد أجل الى أجل غير مسمى .

٦ - النزاع الصيني السوفيتي الذي كانت آثاره فادحة بالنسبة لهذه المجموعة ، فالصين لا تعتبر الاتحاد السوفيتي دولة آسيوية ومن ثم ترى ضرورة استبعاده من هذه المجموعة ، والاتحاد السوفيتي يخشى أن تم ذلك أن تجند الصين في التجمع الافرو آسيوي أداة ميسرة لممارسة نفوذها على قسم كبير من دول العالم الثالث ، وتتهم القيادات الصينية الاتحاد السوفيتي صراحة بمسئوليته عن قتل الفكرة الافرو آسيوية .

(ب) **مجموعة عدم الانحياز** : ذكرنا فيما سبق ان البدايات الاولى لفكرة عدم الانحياز قد نشأت في اطار المجموعة الآسيوية الافريقية ، غير أن مسا يعتبر البداية الحقيقية لهذه الفكرة وتجسيدها في المجال الدولي هو مؤتمر بريوني الذي انعقد في شهر يولية سنة ١٩٥٦ بيوغسلافيا واشترك فيه كل من الرئيس تيتو والرئيسين الراحلين جمال عبد الناصر ونهرو . ففي هذا المؤتمر برزت سياسة عدم الانحياز بصورة أوضح وأكمل .

وعقب مؤتمر بريوني تمت اتصالات بقصد الاعداد لمؤتمر على مستوى دولي لعدم الانحياز ، وانتهت هذه الاتصالات بأن قامت كل من الجمهورية العربية المتحدة ويوغسلافيا واندونيسيا بتوجيه الدعوة الى عقد مؤتمر تحضيرى فى القاهرة فيما بين ٥ و ١٣ يونية سنة ١٩٦١ .

وتم فى هذا المؤتمر التحضيرى الاعداد لعقد مؤتمر على مستوى رؤساء الدول والحكومات بمدينة بلغراد فى اول سبتمبر سنة ١٩٦١ ، وعقد هذا المؤتمر فى موعده ، واشتركت فيه الدول التى سبق ان اشتركت فى مؤتمر القاهرة مضافا اليها السدل التالية : قبرص ، الكونغو (ليوبولدفيل) ، لبنان ، تونس ، وكانت كل من البرازيل وبوليفيا واكوادور ممثلة عن طريق مراقب . واصدر هذا المؤتمر توصيات استنكر فيها الاستعمار القديم والجديد ، والقواعد العسكرية ، وايد كفاح الشعب الجزائرى والشعب الانجولى فى المطالبة بالاستقلال ، وايد أيضا حق العرب فى فلسطين . وقد وجه المؤتمر رسالة خاصة الى كل من الرئيسين الراحلين كيندى وخورشوف ، بدعوتها الى الدخول فى مفاوضات من اجل السلام .

وفى اكتوبر سنة ١٩٦٤ انعقد مؤتمر القاهرة لعدم الانحياز ، وحضرته تسع واربعون دولة ، واشترك فيه مندوبو احدى عشرة دولة بصفة مراقبين وحضره ممثلون لمنظمتين دوليتين هما جامعة الدول العربية ومنظمة الوحدة الافريقية . وانتهى هذا المؤتمر باصدار قرارات مماثلة التى سبق ان اصدرها مؤتمر بلغراد ، غير انها اشتملت على تفصيل اوسع للبلاد التى يؤيد المؤتمر كفاحها واكد المؤتمر فى قراراته ، مرة اخرى ، ان الفقر خطر على سلام العالم ورفاهيته ، واثبت ان البنيان الحالى للاقتصاد العالمى لم ينجح فى تضيق دائرة التفاوت التى تزداد اتساعا بين شعوب الدول النامية وشعوب الدول المتقدمة .

وفى سبتمبر ١٩٧٠ عقد مؤتمر القمة الثالث لدول عدم الانحياز فى لوزاكا ورغم ان الموقف العام داخل المجموعة ظل مؤيدا لعدم انشاء كتلة دولية يعبر عنها ، الا ان اتجاهها قد ظهر يري ضرورة انشاء جهاز يتولى تنفيذ سياسة عدم الانحياز ويتولى الاتصال الدائم مع دول تلك المجموعة ، واقترح المؤتمر فى قرار له تكليف الرئيس كاوندا رئيس زامبيا القيام بهذا الدور . وبمعنى آخر صرح المؤتمر باقامة نواة لمنظمة دائمة تتمثل فى امانة عامة دائمة وكلف رئيس زامبيا بتوليها مبدئيا .

وقد امتاز مؤتمر القمة الرابع الذى عقد فى الجزائر فى سبتمبر ١٩٧٣ بالانتقال من الطابع الارتجالى الى الطابع التأسيسى التنفيذى الواقعى ، فحدد

مكان مؤتمر القمة التالي (كولومبو عاصمة سريلانكا) وموعده (سبتمبر ١٩٧٦) ، وهي خطوة لم يسبق لها مثيل في المؤتمرات السابقة ، وكذلك خصص صندوقا تموله الدول الاعضاء لمساعدة حركات التحرير ، وحذر الدول النامية من نشاط الشركات المتعددة الجنسيات ، وأكد حق الدول النامية في التصرف في كافة مواردها الطبيعية ، بل لقد عمل على انشاء صندوق للتعاون والتنمية تموله دول عدم الانحياز المنتجة للبترول لصالح المجموعة كلها .

ويعكس هذا احساس مجموعة عدم الانحياز بالمتغيرات الدولية التي طرأت على العالم في هذه الحقبة من الزمان ، فقد وضعت سياسة عدم الانحياز بادىء ذي بدء لتكون ملطفا لحدة الحرب الباردة ، واداة لمكافحة الاستعمار والتمييز العنصرى ، وعندما انتهت الحرب الباردة وقارب الاستعمار على النهاية ضعف دور عدم الانحياز وضاق نطاقه الامر الذى يفرض على مجموعة البلاد غير المنحازة ضرورة البحث عن مجالات جديدة لعل اهمها بالفعل مواصلة السعى المنظم الى تضييق الشقة بين العالم الفقير والعالم الغنى وذلك الى جانب العمل على التصفية النهائية للاستعمار ، واستتباب السلام والامن الدوليين .

الفصل الرابع

في الاندماج الدولي

ذكرنا في الفصل السابق ان السياسات الخارجية للدول عندما توضع موضع التطبيق فان بعضها قد يتصادم وبعضها الآخر قد يتوافق ، وفي هذا الفصل سوف نتناول موضوع الاندماج او التكامل (٩٤) الدولي الذي ينشأ عن توافق السياسات الخارجية لمجموعات من الدول .

المبحث الاول

نظرية الاندماج الدولي

تكون الدول في المجتمع الدولي اما جماعات صراع او جماعات مصلحة ايجابية ، اما جماعات الصراع فهي تلك التي يكون فيها كل ما يمثل كسبا للدولة (ا) يمثل في نفس الوقت خسارة للدولة (ب) ، واما جماعات المصلحة الايجابية فهي تلك التي يسر فيها الكسب والخسارة بالنسبة للدولتين معا في اتجاه واحد ، ومن ثم تنساق سلوكهما بحيث تحققان اقصى كسب وتتحلان اقل خسارة ، وغالبا ما تكون الدول نوعا ثالثا يكون وسطا بين هاتين الجماعتين ، بمعنى ان تكون مصالحها متعارضة في بعض النواحي ، ولكنها تحقق مكاسب في نواح اخرى بتنسيق سلوكها . ويكون النوع الثاني هو اقرب جماعات الدول الى الاندماج يليه النوع الثالث ، كذلك فان النوع الاول قد يتحول في آخر مراحل الصراع الى هذا النوع (الثالث) ويبدأ اولى خطواته على طريق الاندماج .

١ - التعريف بالاندماج :

ان تدمج يعني ان تكون كلا من اجزاء ، اي ان تحول وحدات منفصلة الى عناصر في نظام (٩٥) ، والصفة الاساسية لاي نظام هي درجة هامة من التوافق (الاعتماد المتبادل) (٩٦) بين عناصره ، والتوافق بين (ا و ب) مثلا يعبر عن احتمال تغييرا في ايهما او اي فعل يتعرض له سوف يحدث تغييرا

integration (٩٤)

system (٩٥)

interdependence. (٩٦)

ممكن التنبؤ به في الآخر ، وعادة ما تكون خصائص النظام ككل غائبة في أي من عناصره وحدها (٩٧) . وعلى هذا الأساس يمكن أن نعرف الاندماج بأنه علاقة بين الوحدات تكون فيها متوافقة بالتبادل ، وتتنصف سوياً بخصائص كانت غائبة عنها وهي منفصلة ، وأحياناً تستعمل كلمة اندماج لا لوصف هذه العلاقة أو الحالة ولكن لوصف العملية التي تحدثها . ويكون الاندماج السياسي هو اندماج الفاعلين السياسيين (٩٨) أو الوحدات السياسية كالأفراد أو المجموعات أو الدول فيما يتعلق بسلوكهم السياسي ، وهكذا فإن الاندماج يعنى في السياسة علاقة يحدث بموجبها تعديل في السلوك السياسي للأجزاء أو الوحدات أو المكونات الداخلة في هذه العلاقة عن السلوك السائد قبل الدخول فيها . ويكون الاندماج السياسي دولياً عندما تكون الوحدات الداخلة في علاقة الاندماج دولياً .

وعلى ضوء هذا التعريف من الممكن أن نتحدث عن أربعة أبعاد للاندماج :

(أ) سيطرة (٩٩) الاندماج : ويقصد بها سكان تلك المناطق الجغرافية الداخلية في علاقة الاندماج ، فسيطرة الاندماج في الوحدة المصرية السورية (١٩٥٨ - ١٩٦١) تشمل سكان اقليمي جمهوريتي مصر وسوريا قبل فبراير ١٩٥٨ .

(ب) نطاق (١٠٠) : وهو مجموعة الجوانب المختلفة للسلوك التي تنطبق عليها علاقة الاندماج ، فقد يشمل الاندماج السلوك الاقتصادي أو السياسي فحسب للوحدات الداخلة فيه ، وإذا كان سياسياً قد يشمل السلوك السياسي الدولي فقط أو التنظيمات الحزبية . الخ .

(ج) مدى (١٠١) الاندماج : ويقصد به الفرق بين أقصى كسب يمكن أن تحققه الوحدات بدخولها في علاقة اندماجية وأقصى خسارة سوف تلحق بها ما لم تفعل ذلك ، فيكون هذا المدى معتدلاً في حالة بعض المنظمات الدولية الصغيرة ذات الأهمية الهامشية لأعضائها ، ولهذا يحقق نجاحها لهم كسباً متواضعاً ، كذلك يجلب حلها أو انفصالهم منها خسارة قليلة عليهم ، ويكون كبيراً في حالات أخرى وهكذا .

(٩٧) لخصائص النظام التعليمي ككل لا تتوفر في الطلبة وحدهم ، أو القائمين بالتعليم وحدهم ، أو المنشآت التعليمية وحدها . الخ .

political actors.	(٩٨)
domain.	(٩٩)
scope.	(١٠٠)
range.	(١٠١)

(د) تماسك (١.٢) الاندماج : ويكون النظام الاندماجي متماسكا الى المدى الذي يستطيع اليه مقاومة الضغوط والتوتر والتمزق وعدم التوازن . الخ ويمكن ان يقاس التماسك بمدى قدرة النظام الاندماجي على احداث تغيير في سلوك وحداته (عن السلوك الذي كان يتوقع لها اتباعه فيما لو لم تندمج) ، وعلى هذا يمكن ان يقاس تماسك النظام الاندماجي المصري السوري (١٩٥٨ - ١٩٦١) بالتغيرات التي احدثها في النظام الحزبي والاقتصادي بالنسبة لسوريا ومصر .

٢ - عملية الاندماج :

لكي تبدأ عملية اندماجية من البديهي ان هناك شروطا مسبقة تكون بمثابة « خلفية الاندماج » ، فاذا توفرت الخلفية المناسبة بدأت العملية الاندماجية مارة بمراحل معينة ، حتى اذا حققت تجسيدا تنظيميا أصبح مطلوبا منها القيام بوظائف معينة ، غير ان العملية الاندماجية تند تلقى الاخفاق في مرحلة من مراحلها او بعد انماها .

وبالنسبة لشروط الاندماج فانه يمكن القول استخلاصا من الدراسات التي اجريت بهذا الصدد بضرورة توفر شروط معينة لكي يمكن ان تبدأ عملية اندماجية يتوقع لها قدر معقول من النجاح (١.٣) ، ولعل اهم هذه الشروط :

(١) الملائمة المتبادلة بين الوحدات ، وتقاس هذه الملائمة المتبادلة بالتفاعلات بين هذه الوحدات كتلك المتمثلة في التبادل الجارى ، والاتصال الاجتماعى عبر حدودها سواء الاتصال غير المباشر عن طريق اجهزة الاعلام المختلفة وخدمات البريد والاتصالات السلكية واللاسلكية او الاتصال المباشر بحراك الأشخاص عبر حدود هذه الوحدات . وتتوفر هذه الملائمة المتبادلة عادة عندما تزيد هذه التفاعلات عن الحد المعتاد بين الدول اعضاء المجتمع الدولى .

(ب) التماسك في المكاسب والخسارة المشتركة ، ونكرر هنا ما سبق ذكره من ان اكثر الجماعات ملائمة للاندماج هي تلك التي يمكن ان يحقق السلوك المنسق لاجزائها مكاسب مشتركة لهم ، بينما يعود عدم اتباع هذا السلوك عليهم جميعا بالخسارة ، وعلى سبيل المثال فان الجماعات

(١.٢) cohesion or cohesiveness.

(١.٣) اذ من الممكن ان تبدأ عملية اندماجية دون توفر هذه الشروط ، ولنقل مجرد تحقيق مطامع زعامة شخصية ، وهنا فانه من الحقيقى انها سوف تبدأ ، ولكن من الحقيقى بنفس الدرجة انه لن يقدر لها النجاح فى النهاية حتى لو حققت ما يبدر انه نجاح بينما هو لا يعد ان يكون مسألة ظاهرية .

(م - ٢٨ المدخل)

الملائمة للاندماج تتوقع ان تعود عليها العملية الاندماجية بزيادة ملحوظة في القدرات السياسية والادارية لبعض او كل الوحدات المشاركة في هذه العملية ، وزيادة ملحوظة في النمو الاقتصادي لبعضها الآخر او لها جميعا . وزيادة ملحوظة في القدرة العسكرية لفريق ثالث اولها كلها ، وهكذا بحيث يمكن الحديث عن توقع مكاسب مشتركة للجميع من العملية الاندماجية .

(ج) وجود درجة ما من الهوية المشتركة او الولاء المشترك ، ويفترض هذا اتساقا متبادلا في القيم السياسية للوحدات التي تنوى الاندماج ، ويكون مجرد الوعي بالمصلحة المشتركة في الاندماج مؤشرا على توفر الحد الأدنى من هذا الولاء المشترك ، وقد يتبلور هذا الوعي في ايدولوجية للحركة الاندماجية ، او قد تدفع هذه الحركة بالاحساس بالانتماء لتراث مشترك ... الخ .

ومن الواضح بانطبع ان هناك درجة من التفاعل بين الشروط السابقة بحيث يقوى كل منها الآخر ، بينما قد يضعف غياب اى منها الآخر وهكذا .

واذا ما توفرت هذه الشروط امكن ان تبدأ عملية الاندماج ، ويكون الدافع الى بدئها اما اتضاح المكاسب التي سوف تترتب على الاندماج ، او وجود خطر خارجي يتطلب استجابة مشتركة ، وما الى هذا . غير ان تحقيق الاندماج لا يتم بمجرد توفر الدافع اليه ، وانما يمر ذلك بمراحل قد تطول حتى يصبح الاندماج هدفا واضحا لاكبر قدر ممكن من مجموعات المصلحة والطبقات الاجتماعية ، ويسير هذا في تتابع معين يبدأ بدعوة شريحة معينة من شرائح المجتمع او طبقة من طبقاته الى تحقيق الاندماج ، وغالبا ما تكون الشريحة القائدة هنا من المثقفين ، ولا نقصد بهذا ان كل المثقفين يظهرون الاندماج ، ولكن ان من يدعون اليه في البداية يكونون منهم ، كما قد تدعيهم مجموعات المصلحة والطبقات الاكثر استفادة من الاندماج ، فاذا نجحت المرحلة الاولى في تحقيق اهدافها تبنت القيادات السياسية المعبرة عن مصالح الاندماج هذه القضية في مرحلة ثانية ، فاذا نجحت بدورها تكون قد وصلنا الى مرحلة الحركات الجماهيرية او شبه الجماهيرية التي تدعو للاندماج بسلا وتضغط من اجله ، فاذا حدث هذا في كل او معظم او بعض الوحدات التي تسعى للاندماج فان المرحلة التالية تكون توافق الارادات السياسية له هذه الوحدات على شكل ومضمون الاندماج المطلوب ، وتكون هذه الوحدات بمثابة النواة التي تلتئم حولها فيما بعد باقى الوحدات عندما تنضج فيها نفس الظروف ، وعادة ما تقوم بدور اساسي في تكوين هذه النواة دولة قوية تعود العملية الاندماجية لمجموعة الدول المهياة لها ، ولا يحدث هذا التسايع بالضرورة في الواقع العملي ، فقد تتبادل مرحلة مكانها مع تلك السابقة عليها

(كان تنشأ حركات جماهيرية تفرض ارادتها على القيادة السياسية) . وتتم
تحتوى مرحلة (كان تتبنى للقيادة السياسية مطلب الاندماج وتنفذه دون اجماع
او اغلبية شعبية واضحة) .

وعندما يصبح الاندماج حقيقة تنظيمية فان النظام الاندماجي يكون
مطالباً بالوفاء بأعمال معينة لعل من أهمها :

(ا) حفظ السلام والامن ، ويقصد بذلك ان النظام الاندماجي يكون مطالباً
بأن يفضى الى التسوية السلمية للمنازعات داخله ، كذلك بأن يحقق أمن
وحداته ضد أى اعتداء خارجى ، ونذكر هنا بأن كثيراً من التجارب
الاندماجية فى العالم قد حفز عليها فى البداية خطر خارجى مشترك .

(ب) تحقيق قدرات أكبر للوحدات الداخلة فيه كما قد يتمثل فى القدرات
الاقتصادية بزيادة الناتج القومى الاجمالى ، او القدرات السياسية بزيادة
كفاءة الاجهزة السياسية والادارية فى النظام ، او القدرات العسكرية بتطوير
القوات المسلحة ، وما الى ذلك .

(ج) انجاز مهمة محددة ، اذ فى بعض الاحيان يكون النظام الاندماجي
مواجهاً بمشكلة محددة قد تكون هى تلك المشكلة التى لعبت دور الحافز فى
بدء ونجاح العملية الاندماجية ، وهنا فان هذا النظام يكون مطالباً بحل هذه
المشكلة على النحو المتوقع ، كما يكون الحال عندما تدمج بعض الدول قواتها
المسلحة لطرد محتل اجنبى لاجزاء من اراضيها او الوقوف فى وجه تهديدات
عدولها .

(د) تحقيق هوية جديدة للنظام ، ولقد سبقت الاشارة ضمن شروط
الاندماج الى ضرورة وجود ولو حد أدنى من الهوية المشتركة والولاء المشترك
وهنا فان النظام الاندماجي بمجرد تحقيقه يكون مطالباً بتطوير هذه الهوية
المشتركة او الولاء المشترك بحيث يصل الى المستوى الذى يساعد على
تماسك النظام وليس العكس .

وعندما يخفق النظام الاندماجي فى الوفاء بهذه الاعمال او بعضها فانها
يكون معرضاً للانهياب ، وبصفة خاصة فان النظام الاندماجي قد يتعرض
للتفكك فى حالات لعل أهمها :

(ا) اية زيادة حادة فى الاعباء الاقتصادية او السياسية او العسكرية
على النظام الاندماجي او على وحدة او أكثر فيه خاصة اذا اتت هذه الزيادة
فى مرحلة سابقة لتطوير وتأكيد الهوية المشتركة ، فأحياناً ما تكون المكاسب

المتحققة من الاندماج متوسطة المدى أو حتى بعيدة المدى ، ويكون المرور
بمرحلة انتقالية صعبة ضروريا ، وأحيانا قد يكون هذا الظرف خاصا ببعض
الوحدات دون غيرها ، وفي كل الأحوال فإن هذا يمثل مشكلة حقيقية
للنظام الاندماجي .

(ب) أية زيادة في الاتصال وبصفة خاصة الاتصال المباشر بين الافراد
والمجموعات عبر الحدود السياسية القديمة يكون معدلها أسرع من معدل
اندماج مماثل في الثقافات السياسية للوحدات المندمجة ، ففي هذه الحالة
تند بسبب الاتصال البشري نكسة مبكرة لجهود دعم الاندماج بدلا من ان يلعب
الدور العكسي نتيجة ما يحدث من تصادم بين ثقافات سياسية. ما زالت
متباعدة .

(ج) أي اخفاق للنظام الاندماجي في احداث التكيف المطلوب في الوقت
المناسب بالنظر الى الانهيار الذي يحدث لوضع مميز أو سائد لصفوة أو أقلية
ومما الى هذا ، اذ أحيانا ما تتضمن العملية الاندماجية بالضرورة خسارة
بالنسبة لمجموعة معينة قد تكون صفوة حاكمة أو أقلية عرقية أو مجموعة
مصلحة . الخ ، وهنا يكون من الضروري مواجهة هذا الموقف بانطريقة
التي لا تجعل من هذه المجموعات عاملا سلبيا في تماسك الاندماج .

٣ - الوظيفة كطريق للاندماج :

يبقى في نهاية هذا التناول النظري لمفهوم الاندماج ان نشير الى ما يسمى
بالنظرية الوظيفية في الاندماج ، وهي نظرية سوف نجد لها صدى كبيرا في
بعض محاولات الاندماج التي سنعرض لها في البحث التالي ، وتعنى الوظيفية
اندماجا محددنا من حيث نطاقه تفوض بموجبه الحكومات المشتركة في العملية
الاندماجية بعض الاعمال المحددة الى منظمة مشتركة بينها ، وقد كان انصار
الوظيفية في الاندماج يأملون ان تحقق الهدفين التاليين :

(١) ان تتمكن المنظمات الوظيفية - نظرا لكونها تقوم عادة بسوظائف
لا تمس مشاعر السيادة الوطنية مساسا مباشرا - من الاتصال المباشر
بالشعوب ، ومن ثم يكون بمقدورها تنمية نوع من الولاء الدولي يكون أساسا
لعملية اندماجية أوسع من حيث النطاق والقوى من حيث التماسك . لكن
هذا الهدف لم يتحقق ، فباستثناء بعضات المساعدة الفنية لا يستطيع الموظفون
الدوليون التابعون لهذه المنظمات ان يتعاملوا مباشرة مع أفراد الشعوب
التي يقومون بخدمتها ، وما زالت هناك قيود كبيرة عموما على الاتصالات
المباشرة بين هذه المنظمات الوظيفية وبين شعوب الدول الاعضاء فيها ، وفي

ظل هذه الظروف ليس من المحتمل أن ينمو بين هذه الشعوب الولاء لرمز دولي معين على الأقل عن طريق المنظمات الوظيفية .

(ب) أن تكون الوظيفة تحقيقا تدريجيا للاندماج الدولي ، فكما زادت الأعمال التي تفوض للمنظمات الوظيفية أصبحت دول العالم بالتدريج مندمجة في جماعة واحدة . ولكن هذا الهدف أيضا لا يبدو من المؤكد تحقيقه حتى الآن ، فالمغالبية العظمى من هذه المنظمات متصور أساسا على تبادل وجهات النظر ، ووضع الدراسات ، وصياغة التوصيات ، وتقديم المساعدة الفنية للحكومات التي تطلبها ، فهي أي المنظمات الوظيفية لا تتمتع في غالبيتها العظمى بما يسمى بالسلطة فوق الوطنية (١٠٤) ، أي السلطة التي تجب أو تسو على سلطة الدول الأعضاء فيها ، ومن ثم فإن قراراتها غير ملزمة لأعضائها حتى ولو ووفق عليها بالإجماع ، وهيئاتها العاملة تتكون من مندوبين عن الحكومات نوى صفة والتزام وطنيين وليس دوليين .

وربما كان هذا هو السبب الذي وصل ببعض الدارسين الى استنتاج مؤداه أن الوظيفية أو التنظيمات الوظيفية لها اثر قليل في حد ذاتها على النجاح أو الاخفاق النهائي لجهودات الاندماج ، فمن المحتمل بدرجة اكبر أن تتوقف المحصلة النهائية لهذه الجهودات على ظروف وعمليات أخرى ، وأن أقصى ما يمكن أن يقال عن الوظيفية هو أنها تتجنب مخاطر الاندماج الشامل السابق لاوانه ، وأنها توفر الحكومات وأعضاء الصفة والشعوب في الدول المشتركة في جهودات الاندماج وقتا أطول للتعلم التدريجي لسلوك الاندماج ، ولكن ليس من الضروري أن تسبق الوظيفية الاندماج الناجح ، كما أن السبق بها لا يضمن في حد ذاته نجاح جهودات الاندماج .

المبحث الثاني

المحاولات الاندماجية في السياسة الدولية المعاصرة

سبق أن قدمنا في الكتاب الثاني من هذا المؤلف بعض محاولات للاندماج في إطار الحديث عن الدولة المركبة (١٠٥) ، ونقدم في هذا المبحث أربعة نماذج لعدد من المحاولات الاندماجية يختص كل نموذج منها « بالقليم » معين أو قارة معينة ، ولعل في هذا منذ البداية إشارة لحقيقة أن الخلفية المطلوبة للاندماج تكون أيسر توفرًا فيما نسميه عادة « بالاقليم » تعبيراً عن مجموعة من الدول

(١٠٤) supranational

(١٠٥) راجع ما سبق ص ١٨٧ - ٢١١ .

توحيدها بعض الروابط الجغرافية أو الثقافية أو التاريخية أو الاقتصادية أو السياسية ، وما إلى هذا .

١ - المحاولات الاندماجية في القارة الامريكية :

استقلت الولايات المتحدة من التسلط الانجليزي سنة ١٧٨١ ، أما الدول الاخرى في المجموعة الامريكية فقد تخلضت كلها - ما عدا البرزيسل الذي كان خاضعا للاستعمار البرتغالي - من الاستعمار الانباني فيما بين سنة ١٨٠٩ وسنة ١٨٢٦ . وفي ٢ ديسمبر سنة ١٨٢٣ اذاع مونرو رئيس الولايات المتحدة بيانه المشهور الذي عسرف فيما بعد باسم مبدأ مونرو ، والذي يقضى بأن كل تهديد يقع على استقلال دولة امريكية او على سلامة اقليمها من قبل دولة غير امريكية فان الولايات المتحدة تعده واقعا على مصالحها الحيوية ، ومع مرور الزمن صارت الولايات المتحدة تعتبر دول امريكا اللاتينية مناسطق نفوذ خاضعة لها ، وقد وافقت انجلترا التي كانت سيدة البحار على ذلك ، اذا استطاعت ان تنفرد بأسواق هذه البلاد .

وقد حاولت الولايات المتحدة ربط هذه البلاد في ظل اتحاد ، وعقد اول مؤتمر لذلك سنة ١٨٨٩ بمدينة واشنطن ، وقد اتخذ هذا المؤتمر قرارا يقضى بانشاء مكتب تجارى للجمهوريات الامريكية مهمته جمع المعلومات الخاصة بالتجارة وللقوانين الجمركية وتوزيعها على الدول الاعضاء كافة ، وقد تم انشاء هذا المكتب في ١٤ أبريل سنة ١٨٩٠ ، وهذا يعتبر تاريخا لميلاد منظمة الدول الامريكية (١٠٦) ، وابتداء من أكتوبر سنة ١٩٠١ قويت الصبغة الدولية لهذا المكتب فأطلق عليه اسم جديد وهو « المكتب الدولي للجمهوريات الامريكية » ثم تحول سنة ١٩١٠ الى هيئة سميت « اتحاد الدول الامريكية » وهي ذات نشاط واسع في النواحي السياسية .

ورغم كل هذا فان الولايات المتحدة كانت سياستها تجاه دول امريكا اللاتينية عامة ، وامريكا الوسطى خاصة ، تعتمد على القوة والمساعدات المالية اكثر مما تعتمد على الدبلوماسية ، ولم تردد الولايات المتحدة في وضع بلاد البحر الكاريبي (هايتي . كوبا . سان دومنيك) تحت حماية مستترة ، كما انها لم تردد في اثاره الفتنة في اقليم بنما حتى اعلن استقلاله عن كولومبيا سنة ١٩٠٤ ، وبعدئذ تشق قناة بنما في هذه الدولة الجديدة المشمولة بحمايتها .

وقد أبرمت بين هذه الدويلات وبين الولايات المتحدة سلسلة من المعاهدات الثنائية تتعهد بمقتضاها هذه الدويلات : ١ - بأن لا تقاها مع دولة اجنبية

panamerican union (١٠٦)

معاهدة تتنازل بموجبها عن أى جزء من إقليمها أو جق من استقلالها .
٢ - أن تقدم للولايات المتحدة ما تحتاج اليه من قواعد عسكرية لاسيما فى
الموانى البحرية ٣ - تمنح الولايات المتحدة حق التدخل فى الشؤون الداخلية
لحماية الحكم القائم . واستمرت تلك السياسة سائدة فى الولايات المتحدة
الى أن وصل الرئيس روزفلت الى الحكم ، ففى خطبة له اذاعها فى ٤ مارس
سنة ١٩٣٣ وجه نداء الى دول أمريكا اللاتينية قال فيه : ان الولايات المتحدة
ستلتزم منذ الآن مع الدول الامريكية الاخرى سياسة حسن الجوار ، واهم
عناصر هذه السياسة : ١ - علاقات ودية بين الدول ، كما يلزم أن يكون
الوضع بين الجيران ٢ - احترام الدول كل منها لحقوق الاخرى ٣ - احترام
المعاهدات الدولية المبرمة بين الجيران .

وعندما قامت الحرب العالمية الثانية اجتمعت الدول الامريكية فى مدينة
بنما فى سبتمبر و اكتوبر سنة ١٩٣٩ ، واتفقت على اعلان حياد القارة
الامريكية تجاه الحرب الاوربية ، كما قررت انشاء منطقة حياد تحيط
بالامريكتين من اقصى الشمال الى اقصى الجنوب ، ويصل اتساعها فى بعض
المناطق الى ٣٠٠ ميل بحرى ، ولا يسمح فيها باجراء أى عمليات حربية
من جانب أى دولة مشتركة فى الحرب . ولما هزمت فرنسا وهولندا فى الحرب
اجتمعت الدول الامريكية مرة ثانية فى هافانا فى يونية سنة ١٩٤٠ ، وقررت
أن تستعمرات هذه الدول فى أمريكا (غيانا الفرنسية ، وغيانا الهولندية ،
وجزر جوادولوب ومارتينيك) لا يمكن نقلها الى دول المحور التى كانت منتصرة
فى هذا الحين . ولما وقع الاعتداء اليابانى على ميناء بيرل هاربور فى ٧ ديسمبر
سنة ١٩٤١ واعلنت الحرب على الولايات المتحدة من جانب المانيا وايطاليا
فى ١١ ديسمبر سنة ١٩٤١ اعلنت الدول الامريكية تضامنها مع الولايات
المتحدة . وبعد انتهاء الحرب العالمية اجتمعت الدول الامريكية فى مدينة
مكسيكو لتوحيد سياستها تجاه مشروع اقامة منظمة دولية جديدة هى الامم
المتحدة .

وفى ٣٠ أبريل سنة ١٩٤٨ اجتمعت هذه الدول فى بوجوتا ، ووضعت
دستورا جديدا لمنظمة سميتها « منظمة الدول الامريكية » وجعلت لها امانة
دائمة مقرها مدينة واشنطن ، ولها هيئات عاملة تجتمع فى دورات
منتظمة .

ورغم قيام الاتحاد الامريكى منذ سنة ١٨٨٩ ، وتطوره الى منظمة
الدول الامريكية سنة ١٩٤٨ ، فان العلاقات بين الولايات المتحدة
ودول أمريكا اللاتينية ظلت غير مستقرة يسودها التوتر ، ويرجع
ذلك الى :

(أ) إن الاتحاد الأمريكي لم يكن إلا مجرد اتفاق بين حكومات ،
اللاتينية (١٠٧) .
ولا يجد تأييدا من الراى العام ، سواء في الولايات المتحدة أو دول أمريكا
اللاتينية .

(ب) ليس في المنظمة الأمريكية توازن بين أعضائها ، فبينما نرى فيها
دولة عظمى نرى الى جانبها عشرين دولة تتراوح بين صغرى ومتخلفة ،
بل أن من أهم ما يفسد هذا التوازن أننا نرى الدولة العظمى يسودها التقدم
الاقتصادي ، والاستقرار السياسى المستمد من التقاليد الانجلو سكسونية
والفلسفة الدينية البروتستانتية ، فى حين أن أمريكا اللاتينية يسودها التخلف
الاقتصادى ، والتوتر السياسى الناشئ عن الانقلابات العسكرية ، والتقاليد

(ج) مما يزيد الازمة حدة بين الجانبين اللذين يقوم عليهما الاتحاد الأمريكى
أن كل جانب فيهما له هدف يختلف عن هدف الجانب الآخر . ، فالولايات المتحدة
كان هدفها ابعاد النفوذ الأوربى عن أمريكا اللاتينية فلما اضمحلت أوربا صار
هدفها ابعاد النفوذ الشيوعى ، أما دول أمريكا اللاتينية ودول أمريكا
الوسطى فهذهما الافادة من مساعدات الولايات المتحدة .

(د) مما زاد هوة الخلاف بين الجانبين تطور السياسة الخارجية
لولايات المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية ، فبينما كانت السياسة الخارجية
لدول أمريكا اللاتينية وما تزال اقلية ذات نطاق محدود ، نرى سياسة
الولايات المتحدة عالية ، وقد ترتب على ذلك أن ثلاثت سياسة الانعزالية
التي تقضى بتجنب الاحلاف مع أوربا وآسيا ، والتي نادى بها الرئيس مونرو ،
والتي كانت المحور الذى يدور حوله التضامن بين الجانبين ، بل كان من نتائج
سياسة الولايات المتحدة العالمية ادخال دول أمريكا اللاتينية فى حروب
ومنازعات لا مصلحة لها فيها من جهة ، ومن جهة أخرى فإن المساعدات
المالية التي كانت الولايات المتحدة تبذلها لدول أمريكا اللاتينية قد انخفضت
اذ صارت المعونات توزع على مختلف دول العالم .

ولقد دل وصول المعونات والاسلحة السوفيتية الى كوبا وبعض دول
أمريكا اللاتينية على أن السياسة التي كانت قد رسمتها الولايات المتحدة

(١٠٧) اذا جازت المقارنة بين الاتحاد الأمريكى والجامعة العربية فاننا نجد للعروبة متغلظة
في الشعوب العربية ، ونجد هذه العروبة قوة حقيقية تفوق كثيرا ما تعبر عنه الجامعة العربية
من تضامن تتولاها للحكومات ، بينما تجد المنظمة الأمريكية ليست الا ايديولوجية غير شعبية
ينادى بها بعض المنكرين ، فمنظمة الدول الأمريكية تفوق كثيرا ما تعبر عنه للشعوب الأمريكية ،
بعكس الوضع في جامعة الدول العربية .

لعزل القارة الامريكية عن اى نفوذ غير امريكى قد اخذت تتعرض لهزات قوية ، وامتدت الحرب الباردة الى القارة الامريكية ، واما هذا الخطر الذى يهدد من جانب دبلوماسية واشنطن تجاه دول القارة الامريكية ، ويهدد من جانب آخر وحدة القارة الامريكية ، لجأت الولايات المتحدة الى أسلوب جديد هو مزيد من المساعدات الاقتصادية الضخمة لتمثل فى مشروع « التحالف من أجل التقدم » الذى تقدم به الرئيس كيندى فى ١٢ مارس ١٩٦١ ووافقت عليه القارة الامريكية فى مؤتمر بونتاديل استى فى أغسطس سنة ١٩٦١ ، كما أكد مؤتمر ريودى جانيرو الذى انعقد فى نوفمبر ١٩٦٥ هذا الاسلوب الجديد .

وقد شكّل مؤتمر ريودى جانيرو لجنة خاصة لتنقيح ميثاق بوجونا اجتمعت فى مارس ١٩٦٦ انتهى عملها باقرار مشروع توفيقى ينص على تعديل سير العمل فى بعض الهيئات العاملة فى منظمة الوحدة الامريكية بما يسبغ عليها مسحة أكثر ديمقراطية ، وعلى مزيد من الاهتمام بالتعاون الاقتصادى ، ولم تكن اهمية هذه التعديلات فى ذاتها فى الواقع بقدر ما كانت فى دلالتها على الرغبة الاكيدة لدول وشعوب امريكا اللاتينية فى وضع حد للتسلط والنفوذ الامريكى عليها ، وقد عبرت المؤتمرات الامريكية منذ ذلك الحين عن هذه الرغبة ونتج عن ذلك الاتجاه الى اضعاف الدور السياسى الذى تقسوم به منظمة الدول الامريكية وتوجيهها الى الميدان الاقتصادى (١٠٨) ، وعلى الرغم من هذا الاتجاه العام ، ومن بعض التطورات غير المواتية للولايات المتحدة فى امريكا اللاتينية واهمها فترة حكم الرئيس الشيلى الماركسى سلفادور الليندى (١٩٧٠ - ١٩٧٣) الذى جعل من شيلى قطبا مناوئا لها داخل المنظمة فانه يمكن القول بان نفوذ الولايات المتحدة على المجموعة الامريكية ما زال يتمتع بوضع احتكارى .

٢ - المحاولات الاندماجية فى العالم العربى :

تتكون المجموعة العربية من الدول التى تقع بين المحيط الاطلسى غربا والخليج العربى (الفارسى) شرقا (١١٠) وتوصف كلها بأنها عربية . والعروبة

(١٠٨) انظر : د . سمعان بطرس فرج الله ، للجسود والتغير فى منظمة الدول الامريكية ، فى : السياسة الدولية ، ابريل ١٩٦٩ ، ص ٥٨ - ٧٥ .
(١٠٩) تولى الحكم دستوريا لست سنوات فى ١٩٧٠ الى ان نظامه قد صلى عسكريا فى ١٩٧٣ .
(١١٠) هذه الدول هى : فى افريقيا : المغرب - الجزائر - تونس - ليبيا - مصر - السودان ، ويلاحظ ان موريتانيا قد انضمت للجامعة العربية فى نوفمبر ١٩٧٣ والصومال فى فبراير ١٩٧٤ ، وفى آسيا : السعودية - الكويت - اليمن الشمالية - اليمن الجنوبية - الامارات العربية المتحدة - البحرين - عمان - قطر - الاردن - العراق - لبنان - فلسطين - سوزيا .

التي تتصف بها تقوم على الروابط السياسية واللغوية والثقافية دون العنصرية والدينية ، فالعروبة لا تقوم على العنصرية اذ ان الشعوب العربية في مجموعها نتاج اختلاط عشرات الاجناس ، ولذلك تلمح فيهم تباين الالوان ، وتنوع تقاطيع الوجه ، واختلاف الشعر ، ولا تقوم على الاسلام وحده ، فليس العرب جميعا مسلمين ، وليس المسلمون جميعا من العرب ، والعرب غير المسلمين يمثلون نحو عشر الشعوب العربية ، بينما العرب المسلمون لا يمثلون الا نحو سبع الشعوب الاسلامية قاطبة . والرابطة التاريخية والثقافية هي التي تربط بين مختلف البلاد العربية ، وكذلك التلاصق الجغرافي ، مما ادى الى ظهور مذهب سياسي اتحادي يسمى « العروبة » او « القومية العربية » يرمى الى تحرير العالم العربي من كل تسلط اجنبي ، والى توحيدده داخل حدوده الطبيعية .

وفي بداية هذا القرن كانت البلاد العربية خاضعة للاستعمار الغربي على اختلاف دولة ، واختلاف اساليبها في الاستعمار ، فمصر كانت خاضعة للحماية الانجليزية ، وليبيا كانت تحت الاستعمار الايطالي المباشر ، والمغرب تحت الحماية الفرنسية ، بينما تخضع منطقة الريف للحماية الاسبانية اما بلاد المشرق العربي فكانت خاضعة لنظام الانتداب الدولي موزعا بين فرنسا وانجلترا . وكانت العلاقات بين مختلف البلاد العربية تكاد تكون معدومة (١١١) ، وساعد على ذلك عدة عوامل ، منها :

(ا) مصر بسبب موقعها الجغرافي بين المشرق والمغرب العربي ، وبسبب تقدمها ، وكثرة سكانها ، تعتبر موقع نقل القومية العربية ، ولكنها لم تكن يومذاك تؤمن بها ، بل كان نشاطها السياسي محصورا في طلب الاستقلال ووحدة وادي النيل .

(ب) الحركات التحريرية التي قامت في مختلف البلاد العربية قامت فردية لا يكاد يكون لها سند من البلاد العربية الاخرى ، فثورة ١٩١٩ في مصر ، والحركة الهاشمية في سوريا (١٩١٩ ايضا) ، والثورة السنوسية بليبيا (١٩٢٠ - ١٩٢٢) ، وثورة الريف في المغرب (١٩٢١ - ١٩٢٥) ، والحركة الدستورية في تونس (١٩٢٢ - ١٩٢٤) ، والثورة المناهضة للصهيونية في فلسطين (١٩٢٢ - ١٩٢٩) كانت كلها تقبع محليا دون ان تتجاوب معها البلاد العربية الاخرى .

(١١١) هذا لا يعني ان الدعوة للقومية العربية لم توجد يومذاك ، فان مظاهر اليقظة العربية ترجع الى عام ١٨٨٠ حين وزعت منشورات باسم جمعية سرية عربية في بيروت ، وترجع ايضا الى نشاط الجمعيات السياسية مثل الجمعية القحطانية (١٩٠٩) وجمعية العهد (١٩١٣) وجمعية الاصلاح البيروتية (١٩١٢) الخ .

(ج) كانت هناك خلافات جوهرية بين مختلف البلاد العربية ، بل لم يكن بين بعضها والبعض الآخر علاقات دبلوماسية .

غير ان الامور تطورت بعدئذ على النحو الآتي :

(ا) تدخلت الدبلوماسية البريطانية لتعمل على التقريب بين البلاد العربية وظهر ذلك في سلسلة من المعاهدات التي ابرمت بين البلاد العربية بتوجيه من بريطانيا . ومن هذه المعاهدات معاهدة الصداقة وحسن الجوار بين اليمن والمملكة السعودية (١٦ ديسمبر سنة ١٩٣١) ، ومعاهدة الصداقة بين السعودية وشرق الاردن (٢٧ يولية سنة ١٩٣٣) ، ومعاهدة الصداقة والتحالف بين العراق والسعودية (٦ ابريل سنة ١٩٣٦) ، ومعاهدة صداقة وسلم دائم بين مصر والسعودية (٧ مايو سنة ١٩٣٦) ، وغيرها .

(ب) انشأت علاقات دبلوماسية بين بعض البلاد العربية وبعضها الآخر .

(ج) اثناء الحرب العالمية الثانية ، وحين ضائقة انجلترا خلالها ، اعلن ايدن وزير خارجيتها تأييده ، باسم الحكومة البريطانية ، لفكرة الوحدة العربية ، وقرر ذلك في ٢٤ فبراير سنة ١٩٤٣ بمجلس العموم البريطاني .



وبعدئذ تمت عدة مشاورات بين البلاد العربية على اثرها قامت الحكومة المصرية بدعوة مندوبي الدول العربية التي اشتركت في هذه المشاورات الى اجتماع عقد في الاسكندرية فيما بين ٢٥ سبتمبر و ٧ اكتوبر سنة ١٩٤٤ انتهى بتوقيع مشروع لاقامة « جامعة عربية » ، وعرف هذا المشروع فيما بعد باسم « بروتوكول الاسكندرية » . وفي شهر مارس سنة ١٩٤٥ اجتمع المؤتمر العربي العام ، ومثلت فيه سوريا ولبنان والسعودية وشرق الاردن واليمن والعراق ومصر ، وفي ٢٢ مارس سنة ١٩٤٥ اقر المؤتمر ميثاق جامعة الدول العربية .

واهداف جامعة الدول العربية تتلخص في السعى الى استكمال استقلال الدول العربية الاعضاء في الجامعة ، وتحقيق التعاون بينها في ميدان السياسة والاقتصاد والاجتماع والثقافة . والى جانب هذا الهدف الرئيسي ذكر الميثاق في ملاحقه هدفين آخرين اولهما الدفاع عن فلسطين حتى تظل عربية ، وحتى تستقل ويتسنى لها الانضمام الى الجامعة ، وثانيها مساعدة البلاد العربية التي لم تحصل بعد على استقلالها ، والتي لا تستطيع لذلك ان تنضم الى الجامعة ، حتى تسال هذا الاستقلال .

والعضوية في الجامعة مقصورة على البلاد العربية ، بمعنى انه اذا تقدمت دولة اسلامية كايران مثلا او باكستان تطلب الانضمام فان ذلك لا يجوز لها وفقا للميثاق التأسيسي للجامعة . وقد أصبحت الجامعة العربية تضم اليوم عشرين عضوا بعد أن قبلت في عضويتها ليبيا (٢٨ مارس ١٩٤٥) والسودان (١٩ يناير ١٩٥٦) وتونس والمغرب (١ سبتمبر ١٩٥٨) والكويت (٢٠ يوليو ١٩٦١) والجزائر (١٦ اغسطس ١٩٦٢) واليمن الجنوبية (١٢ ديسمبر ١٩٦٧) والبحرين وقطر (١١ سبتمبر ١٩٧١) وعمان (٢٩ سبتمبر ١٩٧١) ودولة الامارات العربية المتحدة (٦ ديسمبر ١٩٧١) وموريتانيا (٢٦ نوفمبر ١٩٧٢) والصومال (١٤ فبراير ١٩٧٤) .

وكما أن البلاد العربية يجوز لها أن تنضم الى الجامعة ، كذلك يجوز لها أن تفقد عضويتها فيها ، أما بانسحابها منها ، وأما بسبب فصلها عقابا لها على أثر قرار يصدر من الجامعة بالاجماع ما عدا صوت الدولة المفصلة ، ولم تخرج أي دولة عربية من الجامعة بالانسحاب أو الفصل حتى اليوم .

وتتكون جامعة الدول العربية من ثلاث هيئات عاملة ، هي : مجلس الجامعة ، واللجان الفنية الدائمة ، والامانة العامة :

أما مجلس الجامعة فهو الهيئة التنفيذية المشرفة على سياسة الجامعة ، ويجتمع مرتين كل سنة في دورات عادية ، وينعقد في دورات غير عادية كلما دعت الحاجة بناء على طلب دولتين من أعضائه ، ولكل دولة في هذا المجلس مقعدا واحدا ، وصوت واحد ، وقراراته تصدر بالاجماع ، ما عدا بعض الحالات الاستثنائية الواردة صراحة في الميثاق .

أما اللجان الفنية الدائمة ، مثل اللجان الاقتصادية والمالية والثقافية والصحية والاجتماعية وغيرها ، فانها تتولى وضع قواعد التعاون بين أعضاء الجامعة ، كما أنها تقدم التوصيات والاقتراحات والمشروعات ، كل منها في ميدان تخصصها ، وعلى مجلس الجامعة أن يوافق عليها .

أما الامانة العامة فهي الهيئة الادارية للجامعة ، وتتكون من أمين عام ، وأمناء مساعدين ، وعدد من الموظفين الذين ينتمون الى مختلف الجنسيات العربية ، ويتمتعون بامتيازات وحصانات دبلوماسية ، وكان أول أمين عام للجامعة هو السيد عبد الرحمن عزام ، ثم حل محله السيد عبد الخالق حسونة ، ثم السيد محمود رياض .

وكانت هزيمة البلاد العربية في الحرب الفلسطينية ، وقيام دولة اسرائيل ، من أسباب اعادة النظر في شأن جامعة الدول العربية بغية تدعيمها وتقويتها ،

وفي سبيل ذلك وافقت الدول العربية على إبرام معاهدة جديدة سميت « معاهدة الدفاع المشترك والتعاون الاقتصادي بين دول الجامعة العربية » ، وقد وقعت الدول على هذه المعاهدة في ١٧ يونيو سنة ١٩٥٠ (١١٢) .

وبموجب معاهدة الدفاع هذه انشئ : (١١٣) - مجلس الدفاع المشترك المكون من وزراء الخارجية ووزراء الدفاع في الدول الاعضاء (١) لجنة عسكرية دائمة تتكون من رؤساء أركان حرب الدول العربية (٢) امانة عسكرية مستقلة تخضع للهيئتين السابقتين (٣) . وبموجب هذه المعاهدة أيضا اخذت الدول الاعضاء على نفسها ان اي اعتداء يقع على واحدة منها يعتبر اعتداء عليها جميعا ، وذلك يقتضى منها تقديم المساعدة فوراً للدولة المعتدى عليها ، كما تعهدت بالآ تعقد اي معاهدة سياسية تتعارض مع اغراض هذه المعاهدة ، والاتسك في علاقاتها مع الدول الاخرى مسلكا ينعارض مع أهداف هذه المعاهدة .

الا ان محاولة تدعيم الجامعة عن طريق معاهدة الدفاع المشترك لم تظهر بالنجاح المرجو ، لسببين اولهما ان المعاهدة لم تصبح نافذة الا في ٢٣ اغسطس سنة ١٩٥٢ ، وسبب ذلك تاخر كل من البرلمان الاردني والعراقي في التصديق على المعاهدة التركية العراقية التي كانت نواة حلف بغداد ، وردت الدبلوماسية المصرية على تلك الخطوة بإبرام سلسلة من المعاهدات العسكرية مع الدول العربية الاخرى ، ومن ذلك معاهدة مع سوريا في ٢٢ أكتوبر سنة ١٩٥٥ ، ومعاهدة مع السعودية في ٢٧ أكتوبر سنة ١٩٥٥ ، ومعاهدة ثلاثية بين كل من اليمن والسعودية ومصر في ٢١ أبريل سنة ١٩٥٦ .

وكان ينتظر عقد اتفاقات مماثلة مع الدول العربية الاخرى ، الا ان العدوان الثلاثي الذي وقع على مصر سنة ١٩٥٦ عرقل نشاط الدبلوماسية المصرية في العمل على تدعيم المجموعة العربية رغم السياسة الانفصالية التي اتبعتها العراق . وحين انتهى أمر العدوان الثلاثي عادت الدبلوماسية المصرية الى نشاطها فأبرمت معاهدة الضمان العربي بين كل من السعودية ومصر والاردن وسوريا في ١٩ يناير سنة ١٩٥٧ ، الا ان الاحداث السياسية التي وقعت في الاردن في أبريل سنة ١٩٥٧ جعلت معاهدة الضمان العربي هذه تصبح غير ذات موضوع .

(١١٢) انظر سامي حكيم ، « الضمان الجماعي للعرب » ، مكتبة الانجلو المصرية ، القاهرة ، ١٩٦٥ .

(١١٣) بموجب هذه المعاهدة انشئ أيضا مجلس اقتصادي للنهوض باقتصاديات البلاد العربية ، وفي ظل نشاطه تم التوقيع على اتفاقيتين اقتصاديتين عربيتين احدهما خاصة بالشمال التجاري وتنظيم تجارة الترانسيت ، والثانية بشأن تسديد مدفوعات المعاملات التجارية وذلك في سنة ١٩٥٣ .

وبعد ذلك وقع حدث خطير في المجموعة العربية ، وهو الوحدة بين سوريا ومصر تحت اسم « الجمهورية العربية المتحدة » ، ففي اول فبراير سنة ١٩٥٨ اجتمع رئيسا الجمهورية السورية والجمهورية المصرية بالقاهرة وأصدرا بيانا أعلن فيه الوحدة ، بين الجمهوريتين وتم الاتفاق على إجراء استفتاء عام خلال ثلاثين يوما على الوحدة وعلى شخصية رئيسها ، وفي ٢١ فبراير تم الاستفتاء في كل من الجمهوريتين ، وأسفر عن الموافقة على الوحدة ، وعلى انتخاب الرئيس الراحل جمال عبد الناصر رئيسا للجمهورية العربية المتحدة . وفي ٥ مارس ١٩٥٨ صدر الدستور المؤقت (١١٤) لهذه الجمهورية يتضمنها المقومات الأساسية للجمهورية الحديثة . ثم صدرت بعد ذلك سلسلة من القوانين لتنظيم الوحدة وتدعيمها (١١٥) ، إلا أن ذلك كله لم يمنع قيام حركة انفصالية في دمشق في سبتمبر سنة ١٩٦١ انتهت بتفكك هذه الوحدة .

وقد جاء عقب هذه الخطوة الاتحادية خطوة أخرى تمت بين العراق والاردن ، إذ اتفقا على إقامة اتحاد بينهما أعلن في ١٤ فبراير سنة ١٩٥٨ ورئيسه ملك العراق ، ويكون للاتحاد حكومة مركزية مسؤولة أمام برلمان اتحادي ينتخب من البرلمانيين العراقي والاردني ، وفي ١٩ مايو سنة ١٩٥٨ تكون مجلس الوزراء الاتحادي ، وعين نوري السعيد رئيسا له ، كما افتتح البرلمان الاتحادي في ١٧ مايو ، وأذ كانت الخطوات متوالية لتنفيذ هذا الاتحاد الذي عرف باسم « الاتحاد الهاشمي » قامت في العراق ثورة الجيش في ١٤ يولييه (تموز) سنة ١٩٥٨ ، وصرح فيها ملك العراق ونوري السعيد رئيس الوزراء ، وكان هذا ختام حياة هذا الاتحاد .

وفي ٨ مارس سنة ١٩٥٨ ، وبعد مفاوضات قصيرة ، تم الاتفاق بين الجمهورية العربية المتحدة والملكة اليمنية المتوكلية على إقامة اتحاد بينهما سمي « اتحاد الدول العربية » ، بمقتضاها يلغى التمثيل الدبلوماسي بين الدولتين ، وتتبعان سياسة خارجية موحدة ، ويكون لهما جيش اتحادي موحد . وقد أنشئت هيئات دائمة للإشراف على هذا الاتحاد ، ورسم سياسته ، ثم انتهى الأمر بانفصامه في ديسمبر سنة ١٩٦١ .

(١١٤) ويتكون من ٧٣ مادة ، من أهمها أن الدولة العربية المتحدة جمهورية ديمقراطية مستقلة ذات سيادة ، وشعبها جزء من الأمة العربية ، وأن السلطة التشريعية تكون من اختصاص مجلس واحد هو مجلس الأمة ، ومقره مدينة القاهرة ، وأن السلطة التنفيذية تتمثل في شخص رئيس الجمهورية الذي يتمتع في هذه المرحلة الانتقالية بسلطات واسعة ، منها الاعتراض على القوانين ، وحق حل مجلس الأمة ، وتعيين نواب رئيس للجمهورية وللوزراء وعزلهم .

(١١٥) هناك اتجاهان في تفسير الوضع القانوني للجمهورية العربية المتحدة ، أما الاتجاه الأول فهو أن هذه الجمهورية كانت تعتبر دولة بسيطة ، أما الاتجاه الثاني فهو أنها دولة مركبة إذ كانت تتكون من اقليمين هما : اقليم مصر ، واقليم سوريا ، ولكل منهما ميزانية خاصة ، ووزارة تنفيذية خاصة .

وفي عام ١٩٦٤ بدأ في المجموعة العربية تقليد جديد ما زال متبعاً حتى اليوم وهو دبلوماسية مؤتمرات القمة ، وبغض النظر عن الاختلافات في تقييم مدى فعالية هذه الاداة في تحقيق تماسك المجموعة العربية فان الامر الذي لا شك فيه انها ساعدت الى حد كبير على تنقية الجو العربي مما اتاح للجامعة العربية احيانا فرصة لاداء رسالتها .

وقد تسببت نكسة ١٩٦٧ في تعويق قيام محاولات جديدة للوحدة الجزئية بسبب تركيز دول المواجهة وبالذات مصر وسوريا على قضية ازالة اثار العدوان وقد كانت دائما قاسما مشتركا في اهم المحاولات الوجودية الجزئية التي تمت في المجموعة العربية ، غير ان قيام الثورة السودانية في مايو ١٩٦٩ والليبية في سبتمبر من نفس العام قد اعطى دفعا لهذه المحاولات .

وفي ١٧ ابريل ١٩٧١ صدر اعلان بنى غازي الذي اعلن قيام اتحاد الجمهوريات العربية بين مصر وسوريا وليبيا ، وقد اثار الاعلان الى توقع انضمام السودان الى الاتحاد ، وهو الامر الذي لم يحدث لظروف السودان الداخلية بصفة اساسية . وكان اتحاد الجمهوريات العربية يمثل موقفا وسطا بين الاتحاد التعاهدي والفيدرالي (١١٦) ، ومن مظاهر الاتحاد التعاهدي فيه ان الدول الثلاثة احتفظت بشخصيتها الدولية وما يترتب عليه ذلك من تمثيل دبلوماسي مستقل والاحتفاظ بمقاعد مستقلة في الامم المتحدة ، ومن مظاهر الاتحاد الفيدرالي وجود مؤسسات اتحادية مركزية تنفيذية وتشريعية وقضائية ، اما السلطة التنفيذية فتتمثل اساسا في مجلس الاتحاد وعدد يعينه من الوزراء ، ويتكون المجلس من رؤساء الدول الثلاثة ويصدر قراراته بالاغلبية وان وضعت استثناءات لهذه القاعدة ، واما السلطة التشريعية فقد اخذت بقاعدة التساوي في التمثيل بين اعضاء الاتحاد الثلاثة وكذلك بنظام المجلس الواحد ، كذلك وجدت محكمة دستورية عليا يكونها مجلس رئاسة الاتحاد على اساس التمثيل المتساوي ايضا . وقد اعلن دستور دولة الاتحاد في ٢٠ أغسطس ١٩٧١ وتم الاستفتاء والموافقة على الاحكام الاساسية للاتحاد ودستوره في سبتمبر ١٩٧١ (١١٧) .

وقد اعقبت ذلك محاولة للوحدة بين مصر وليبيا بدأت في مايو ١٩٧٢ بخطوات لتحقيق وحدة التنظيم السياسي في البلدين ، وفي أغسطس من نفس

(١١٦) راجع ما سبق ص ١٨٢ - ٢١١ .

(١١٧) انظر : دولة اتحاد الجمهوريات العربية - قسم خاص ، في : السياسة الدولية ، اكتوبر ١٩٧١ ، ص ٩٨ - ١٢٨ .

(١١٨) انظر : وحدة ليبيا ومصر - قسم خاص بمجلة السياسة الدولية ، اكتوبر ١٩٧٢ ، ص ٩٥ - ١٤٣ .

العام صدر بيان بإعلان الوحدة بين مصر وليبيا وحدد سبتمبر ١٩٧٣ حداً أقصى لتحقيقها (١١٨) . غير أن السياسة الخاصة التي أتبعها ليبيا سواء في تصورهما لاستراتيجية المواجهة للمسكينة مع إسرائيل أو تحقيق الوحدة وخطواتها قد انعكست سواء على اتحاد الجمهوريات العربية فأصابته بالجمود أو على محاولة تحقيق الوحدة بين مصر وليبيا فأوقفت تقدمها ، ثم أضافت الخلافات المصرية السورية في النصف الثاني من ١٩٧٥ مزيداً من الظلال على هذا الاتحاد .

كذلك تجدر الإشارة إلى اتحاد الإمارات العربية الذي بدأ في فبراير ١٩٦٨ بقيام وحدة ثنائية بين أبي ظبي ودبي ، ثم دعيت الإمارات الأخرى إلى الانضمام إليها وهي الشارقة وعجمان وأم القيوين والفجيرة ورأس الخيمة والبحرين وقطر ، إلا أن إمارة البحرين أعلنت استقلالها في ١٤ أغسطس ١٩٧١ ، ونظمت إمارة قطر نفس الشيء في أول سبتمبر ١٩٧١ ، وعلى أثر ذلك قامت دولة اتحاد الإمارات مؤلفة من سبع إمارات فقط . وعلى الرغم من أن هذا الاتحاد يعتبر نجاحاً على الطريق الوجودي العربي إلا أنه يواجه بمشاكل لعل أهمها موقف الدول الكبيرة في المنطقة مثل إيران والعراق والسعودية والدول الكبرى ذات المصالح الحيوية في المنطقة مثل الولايات المتحدة وفرنجا ، كذلك هناك موقف القيادات المحلية ومدى تمسكها بسلطتها في مواجهة سلطة الاتحاد (١١٩) .

وتبقى بعد ذلك الإشارة إلى توقيع اتفاقية وحدة بين شطري اليمن في ٢٨ أكتوبر ١٩٧٢ عقب وقف الاشتباكات المسلحة بينها ، وقد قامت على أساس الجمع بين خصائص النظامين السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، ولا شك أن تبين هذه الخصائص يفسر عدم تحقيق أي تقدم حتى الآن (١٩٧٥) بالنسبة لهذه المحاولة .

هذه هي أهم الاتجاهات التي قامت في المجموعة العربية ، إلا أن هناك مواطن ضعف طبيعية نرى من اللازم أن نشير إلى أهمها ، فمن ذلك قلة عدد سكان المجموعة العربية بالنسبة لمساحة أرضها ، وسوء توزيع السكان بين مناطقها ، وقد ذهب الكتاب السياسيون إلى حد تشبيه مجموعة الدول العربية بالأرخبيل ، فالأرض الزراعية بمثابة الجزر في الأرخبيل ، والصحراوات الفاصلة بينها تشبه البحر ، ويضيفون إلى ذلك أن امتداد الوطن العربي من حدود العراق شرقاً إلى المحيط الأطلسي غرباً عبر ٧٠ درجة من خطوط الطول ، وعلى مدى نحو ٥٠٠٠ ميل لا يقابله امتداد في العرض ، مما يجعله سهل التفكك

(١١٩) انظر : د. بطرس غالي ، الحركة الاتحادية في الخليج العربي ، في : السياسة الدولية ، أبريل ١٩٧٣ ، ص ١٤٥ - ١٤٧ .

ومما يجعل مهمة الدفاع عنه عسيرة . وما يزيد الأمر صعوبة في رأى هؤلاء السياسيين ان المواصلات بين الاجزاء المترامية من هذه المجموعة ضعيفة اشد الضعف ، كما ان المواصلات الضئيلة التي انشئت ونظمت انما قامت اصلا لخدمة مصالح الاستعمار الاوربي ، ولم يكن الهدف منها ربط البلاد العربية بعضها بعض . ومن رجال الاقتصاد من يجعل من مواطن الضعف في هذه المجموعة ان الفلات فيها متشابهة ، وذلك مما يجعل التبادل والترابط بين اجزائها ضعيفا . ومن العوائق التي تعترض سبيل وحدة العرب ايضا تباين النظم السياسية والاقتصادية لدولهم .

ومواطن الضعف هذه تقابلها رغبة اكيدة من الشعوب العربية في ان تتحد ، ويبدو ذلك واضحا في نمو الثقافة العربية ، وانتشار الاذاعة والسينما والصحافة من عوامل الربط بين تلك البلاد وتحبيب شعوبها في الاتحاد ، وبخاصة بعد ان استطاعت ان تتخلص نهائيا في اغلب اجزائها من تسلط الاستعمار الاجنبى .

٣ - المحاولات الاندماجية في اوربا الغربية :

ترجع جذور الوحدة الاوربية على وجه التحديد الى الحرب العالمية الاخيرة ، فقبلها لم تكن هذه الوحدة سوى تعبير عن مشاعر ضمنية لا تعكس اية جهود او حركات سياسية منظمة ، ثم جاءت الحرب وما اقترن من خراب اقتصادى وخسائر بشرية مادية ومعنوية ، وكان ظهور رأى عام اوربى مضاد للحركات القومية المتطرفة التي عرضت اوربا لويلات الحرب مرتين خلال جيل واحد من اول ردود الفعل لنتائج الحرب ، وكان البديل المطروح ان تفادى تكرار كارثة الحرب مرة اخرى لن يصبح ممكنا الا اذا امكن لشعوب اوربا ان تقيم بينها كيانا فيدراليا على اساس ديمقراطى . وقد ارتبطت الظروف السابقة بانهيار التحالف الغربى السوفيتى الذى كان قائما اثناء الحرب ، وانقسام اوربا الى معسكرين فى مواجهة بعضهما ، وبدء عمليات الاستقطاب الدولى فى اطار التكتلات ذات الاستراتيجيات والايديولوجيات المتميزة .

وانعكاسا لما سبق شهدت فترة ما بعد الحرب قيام عدة جماعات ومؤسسات غير رسمية بذلت جهودا دعائية وتعليمية مكثفة من اجل هدف الوحدة الاوربية ، وقد انتظم شمل هذه الجماعات فى المؤتمر الذى عقد فى لاهاي فى مايو ١٩٤٨ وسمى بمؤتمر اوربا ، وقد امكن لهذا المؤتمر ان يولد ضغوطا فى اتجاه تأييد الاقتراح بانشاء جمعية برلمانية اوربية كان مقررا ان تكون وظيفتها الرئيسية بحث الامور ذات الاهمية المشتركة لدول اوربا ، والتوصل الى وضع التدابير التى تحقق تعاونها فى الميادين الاقتصادية والسياسية .

وبعد مناقشة مستفيضة اتفق على اقامة ما اسمى بمجلس اوروبا الذى تكون من لجنة وزراء ، وفيما يكون كل وزير مسئولا فقط امام حكومته ، وجمعية استشارية تكون وظيفتها اجراء المداولات ورفع التوصيات الى لجنة الوزراء ، ولم تسند الى هذه الجمعية الاستشارية اية وظيفة تشريعية ، وقد وقع على القانون الخاص بانشاء مجلس اوروبا كل من بلجيكا وفرنسا ولكسمبورج وهولندا وبريطانيا والدانمرك وايرلندا وايطاليا والنرويج والسويد فى مايو ١٩٤٩ ، وعقدت الجمعية الاستشارية اول اجتماعاتها فى ستراسبورج فى اغسطس من نفس العام .

وقد تنازع حركة الوحدة الاوربية فى هذه المرحلة تياران اولهما التيار الفيدرالى ويعنى الدعوة الى اقامة ولايات متحدة اوروبية ، والثانى التيار الوظيفى ويدعو الى تحقيق التعاون بين الحكومات الاوربية حول بعض الموضوعات الخاصة المحددة ثم الانطلاق من هذه الاجراءات المحددة الى اجراءات اكثر شمولاً كذلك وضع فى هذه المرحلة بروز معارضة بريطانيا لاية ترتيبات شاملة تنتقل بالتعاون الاوربي الى مرحلة الاندماج الاكثر تقدماً مما جعل فرنسا تأخذ زمام المبادرة بهذا الشأن .

وبالفعل بادرت فرنسا بالدعوة الى ادماج بعض القطاعات الاقتصادية وتشغيلها تحت الرقابة التى تمارسها سلطة فوق وطنية (١٢٠) ، وقد تبلور هذا المشروع فى صورة معاهدة انشئ بموجبها ما يعرف بمجمع الفحم والصلب الاوربي فى ابريل ١٩٥١ ، وقد وقع على هذه المعاهدة كل من فرنسا والمانيا وايطاليا وبلجيكا وهولندا ولكسمبورج ، وكانت هذه علامة على وجود مجموعتين داخل اوروبا الغربية : الاولى هى مجموعة الدول الستة السابقة والثانية تتزعمها بريطانيا وهى ليست على استعداد لان تشارك على مستوى اكبر من تدابير التعاون الحكومى المحدودة .

وفى ديسمبر ١٩٥١ اصبح وزراء خارجية الدول الستة الاعضاء فى مجمع الفحم والصلب الاوربي عن نيتهم فى انشاء منظمة للدفاع الاوربي تكون تحت رقابة لجنة دفاع مشتركة ومجلس وزراء وجمعية ومحكمة عدل ، وهى فى جملتها مؤسسات على غرار ما اقيم فى مجمع الفحم والصلب ، وقد وقعت الدول الستة على هذه المعاهدة فى مايو ١٩٥٢ الا ان رفض بريطانيا التصديق عليها لعدم اقتناعها بمبدأ الاشتراك فى جيش اوربي موحد كان السبب وراء انهيار منظمة الدفاع الاوربي ، فقد انتهى الامر برمته برفض الجمعية الوطنية الفرنسية التصديق على المعاهدة فى اغسطس ١٩٥٤ بحجة انه لم يكن مقبولا

ان تتحمل فرنسا مسئولية المشاركة فى جيش اوروبى ضخم يوحد يضم المانيا فى عضويته ما لم تكن بريطانيا عضوا فيه كذلك .

على ان اخفاق مجموعة اوربا الستة فى اقامة منظمات دفاعية وسياسية فوق وطنية قد اعطى دفعة للتركيز على النواحي الاقتصادية ، وفى يونيو ١٩٥٥ اجتمع وزراء خارجية الدول الستة فى ميسينا حيث ناقشوا الاقتراح الداعى الى انشاء سوق مشتركة بينهم وكذلك مجمعا للطاقة الذرية ، وبعد مفاوضات شاقة وقعت معاهدة انشاء السوق الاوروبية المشتركة او الجماعة الاقتصادية الاوروبية فى روما فى ٢٥ مارس ١٩٥٧ ، واصبحت نافذة المفعول من اول يناير ١٩٥٨ ، وهىما يتعلق باقامة مجمع الطاقة الذرية انتهى الامر بتوقيع معاهدة انشاء منظمة الطاقة الاوروبية « يوراتوم » فى روما فى نفس تاريخ المعاهدة الاخرى ، وكان هدفها تشجيع الاستخدام السلمى المشترك للطاقة الذرية ، وتحت رقابة سلطة فوق وطنية . وقد انيطت السلطة التنفيذية فى السوق المشتركة بما اسى بالجنة ومجلس الوزراء والبرلمان الاوربى ومحكمة العدل ، وهى فى جملتها الاجهزة والمؤسسات التى ارتكز عليها الكيان التنظيمى لهذه الجماعة الاوروبية .

ولم تنضم بريطانيا الى عضوية السوق المشتركة كما فعلت عند تكوين مجمع الفحم والصلب الاوربى ، وقدمت بالاشتراك مع كل من السويد والنرويج والدانمرك والنمسا وسويسرا والبرتغال فى عام ١٩٥٩ على انشاء ما يسمى بالرابطة الاوروبية للتجارة ، غير ان التطور الهائل للجماعة الاقتصادية الاوروبية جعل بريطانيا تدرك مدى ضعف البديل الذى بادرت به ، ولذلك وفى يوليو ١٩٦١ اعلنت بريطانيا ومعها الدانمرك والنرويج وايرلندا عن تغيير سياستها التقليدية بالابتعاد عن مؤسسات الوحدة الاوروبية ، وظلت السويد وسويسرا والنمسا على موقفها على اساس ان انضمامها يؤثر على حيادها .

وقد وجدت السياسة البريطانية الجديدة اقوى معارضة لها من الرئيس الفرنسى الراحل ديغول الذى كان مقتنعا بان الاطار الراهن للجماعة الاوروبية كان كافيا ، وكان هدفه ان تقوى الجماعة الاوروبية الى الحد الذى يجعلها قادرة على ان تعمل مستقلة عن كتلة الاطلنطى وبعبدا عن التحكم الانجلى ساكسونى ، وفى يوليو ١٩٦١ استطاع ان يقنع دول السوق بتأييد من المانيا بان تنشئ لجنة لوضع خطة للتعاون السياسى بينها ، وبالفعل توصلت اللجنة الى التقدم ببعض الاقتراحات ، وقد ظهر اتجاه مضاد لهذا التحرك داخل الجماعة مثلته دول البنىلوكس وايطاليا يقوم على اساس انه اذا كان هذا التحرك ضروريا فسوف يكون اكثر فائدة بانضمام بريطانيا ، وكان مفهوما ان هذه الدول تريد ان توازن بريطانيا محور باريس - بون داخل الجماعة .

وفي يناير ١٩٦٣ وبعد توقيع اتفاقية « ناسو » بين بريطانيا والولايات المتحدة في ديسمبر ١٩٦٢ والتي رأى فيها ديجول علامة على التبعية البريطانية للولايات المتحدة أعلن أن بريطانيا ستظل بعيدة عن دائرة السوق المشتركة وأنها ليست شريكا أوربيا طيبا ، وفي أواخر يناير ١٩٦٣ استعملت فرنسا حق الفيتو ضد عضوية بريطانيا ، وكان لهذا أثره السيء على وحدة الجماعة بالنظر إلى الاتجاهات السابقة المعارضة لسياسة ديجول غير أنها لم تصب بأزمة حقيقية وإن كان قد أصبح واضحا أن اندماجها السياسي أصبح بعيد الاحتمال .

وبفض النظر عن بعض التحولات الايجابية نسبيا في مسألة عضوية بريطانيا للسوق المشتركة بعد ذلك فقد كان تنحى ديجول عن الحكم في مايو ١٩٦٦ ووصول الاشتراكيين الديمقراطيين إلى الحكم في ألمانيا في سبتمبر ١٩٦٦ نقطة تحول فاصلة في دخول بريطانيا للسوق ، فقد كان يعنى مزيدا من التأييد الأوربي لانضمامها إليه ، وبالفعل أصدر رؤساء حكومات دول الجماعة الأوربية في لاهاي في ديسمبر ١٩٦٦ توصية تدعو إلى التفاوض حول مسألة عضوية بريطانيا والنرويج والدانمرك ، وإيرلندا ، وفي ٢٠ مايو ١٩٧١ زار رئيس الوزراء البريطاني فرنسا وكان واضحا أن هذه الزيارة قد أزالت عقبات كثيرة ، وبالفعل أصبحت بريطانيا عضوا في الجماعة الأوربية بعد أن وقعت هي والدانمرك وإيرلندا والنرويج على اتفاقية الانضمام إلى السوق المشتركة (١٢١) ، ولا شك أن انضمام بريطانيا يزيد بالطبع من قوة حركة الوحدة الأوربية .

وقد شكل مؤتمر القمة الذي انعقد في باريس من رؤساء حكومات دول الجماعة الأوربية التسع في أكتوبر ١٩٧٢ نقطة بداية هامة في تطوير كيان هذه الجماعة الدولية ، وقد طرح هذا المؤتمر قضية الوحدة السياسية لأوربا في أواخر السبعينات وأوائل الثمانينات ، ولا شك أن وحدة أوربا السياسية ان تحققت على النحو الذي يتوق لها ستتيح لها من النفوذ السياسي ومن قوة التأثير على المستوى العالمي ما لا يمكن أن يتوفر في ظل الوضع القائم ، وسيكون لهذه الوحدة دلالة بالغة التأثير في كيان العلاقات الدولية لفترة طويلة قادمة .

٤ - المحاولات الاندماجية في القارة الأفريقية :

عقب الحرب العالمية الثانية لم تكن توجد إلا ثلاث دول أفريقية مستقلة

(١٢١) انسحبت النرويج من الجماعة بعد الاستفتاء الذي أجرى في ٢٥ سبتمبر ١٩٧٢ وأظهر معارضة الشعب للنرويجي للانضمام .

هي اثيوبيا وليبيريا ومصر (١٢٢) ، ولكن سرعان ما انتشرت موجة التصرر في هذه القارة المستعمرة ، فاختفت دولها تستقل واحدة في أعقاب الاخرى ، وكان أول مؤتمر للدول الافريقية المستقلة هو الذي انعقد في أكرا عاصمة غانا في ابريل سنة ١٩٥٨ ، ويضم ثمانى دول مستقلة (١٢٣) ، ثم زادت حتى صارت ١٢ دولة في الدورة الثانية لهذا المؤتمر التي انعقدت في أديس أبابا عاصمة اثيوبيا في يولية سنة ١٩٦٠ ، ثم أصبحت بعدئذ ثلاثين دولة في أكتوبر سنة ١٩٦٢ ، واثنين وأربعين دولة بعد ذلك .

ويلاحظ على الدول الافريقية الحديثة ان عدد سكان كل منها يتراوح بين نصف مليون (مثل جابون وموريتانيا) وبين مليونين (مثل السنغال) ، والصومال ، وسيراليون ، وجمهورية افريقيا الوسطى ، ولا توجد بين هذه الدول الافريقية - باستثناء مصر ونيجيريا - دولة واحدة تعتبر في حدود المتوسط من حيث الحجم ، والثروة ، والنظام الداخلى . ويلاحظ أيضا ان اغلبية هذه الدول متخلفة لا تستطيع موازنة ميزانيتها دون مساعدات خارجية ، بل لا تستطيع النهوض باقتصادياتها وبأجهزتها الادارية دون الاستعانة بخبراء من خارجها . وكذلك يلاحظ ان الحدود السياسية التي تفصل بين هذه الدول بعضها وبعض لا تمثل شيئا واقعيا في حياة هذه القارة . فمن الطبيعي ان تحاول هذه الدويلات ان يتحد بعضها مع بعض ، او ان يتحالف بعضها مع بعض ، سعيا الى القوة السياسية ، او الى التنمية الاقتصادية ، الا ان السعى الاتحادي تقف في طريقه ثلاث عقبات جوهرية :

(أ) عقبة جغرافية ، هي عدم ارتباط اجزاء القارة الافريقية ، وتراعى اطرافها ، وانعدام المواصلات الحديثة بينها .

(ب) عقبة سياسية ، وهي الاستعمار الاوربي الذي يريد الاشراف على هذه التكتلات بحكم ما كان له من نفوذ سابق في هذه البلاد .

(ج) عقبة فنية ، وهي ضعف الكيان القومى لهذه البلاد ضعفا يجعلها لا تستطيع تحمل اعباء هذا الاتحاد .

وعلى الرغم من هذه العقبات فقد بذلت في افريقيا عدة محاولات لاقامة اتحادات جزئية معالجة للتجزئة التي خلفها الاستعمار الغربى قبل انسحابه

(١٢٢) هناك دولة رابعة كانت مستقلة وهي اتحاد جنوبي افريقيا ، الا اننا لم نعدنا من الدول الافريقية حسب المفهوم السياسى لهذه العبارة .

(١٢٣) هذه الدول هي : مصر . السودان . غانا . اثيوبيا . ليبيا . المغرب . تونس . ليبريا .

من القارة . وقد قام من هذه الاتحادات : « مجلس الوفاق » ، وهو اتحاد بين كل من ساحل النيجار والنيجر وفولتا العليا وداهومى ، وضعت أسسه فى ٢٦ مايو سنة ١٩٥٩ لتنسيق سياسات هذه الدول ، واقامة اتحاد اقتصادى بينها . وقد قبلت توجو رسميا فى هذا الاتحاد فى ٩ يونيو ١٩٦٦ ، ويجمع المتبعون للشئون الافريقية على ان التعاون الاقتصادى والسياسى الذى تم داخل مجلس الوفاق يعتبر من أمجح أنواع التعاون الاقليمى فى أفريقيا . ومن هذه الاتحادات أيضا « اتحاد الدول الافريقية » بين كل من : جمهورية مالي ، وجمهورية غينيا ، وجمهورية غانا ، وقد أعلن مولد هذا الاتحاد رسميا فى اول يوليه سنة ١٩٦١ فى عواصم الدول الثلاثة ، ومع ان ايا من هذه الدول لم تعلن الفناء فهو فى حكم الملغى . وقد كانت هذه المحاولات الاتحادية جزئية لا تجمع الا بين بعض الدول المتجاورة التى تمثل مجموعات صغيرة ، وهى غير المحاولات الاتحادية القارية التى سنعرض لها الآن ، والتى مهدت لقيام منظمة الوحدة الافريقية .

(١) مجموعة برازافيل ، ومنظمة الاتحاد الافريقى الملجاشى : مجموعة برازافيل اقدم مجموعة قامت فى افريقيا ، اذ يرجع تكوينها الى « الجماعة الفرنسية » التى قامت على اثر قيام الجمهورية الخامسة فى فرنسا سنة ١٩٥٨ ومنحت المستعمرات الفرنسية الافريقية الاستقلال الذاتى فى ظل « الجماعة » .

ولم تدم هذه المنظمة طويلا ، اذ من الدول الاعضاء (١٢٤) فيها قررت ان تقيم فيما بينها مجموعة سياسية افريقية خالصة لا ترتبط باية دولة اوربية . وعلى هذا اجتمعت فى اكتوبر سنة ١٩٦٠ كل من : السنغال ، و افريقيا الوسطى ، والكونغو (برازافيل) ، وجابون ، وموريتانيا ، وداهومى ، وساحل العاج ، والنيجر ، والكامرون ، فى مؤتمر عقد فى ابيجان لدراسة وسائل تنظيم التعاون فيما بينها ، ثم عادت فاجتمعت فى برازافيل فى ١٥ ديسمبر سنة ١٩٦٠ ، ومن هذا الحين سميت « مجموعة برازافيل » ، وانضم اليها بعد ذلك ثلاث دول جديدة هى الكونغو (ليوبولدفيل) ، وتشاد ، ومدغشقر . وفى مؤتمر عقده دول هذه المجموعة فى مدينة تاناناريف فى سبتمبر سنة ١٩٦١ أعلن انشاء الاتحاد الافريقى الملجاشى ، وهو منظمة دولية ذات فروع متعددة منها : مؤتمر رؤساء السدول والحكومات ، ومجلس الوزراء والامانة العامة وكان مقرها مدينة كوتونو بداهومى ، ومنها مجلس الدفاع العسكرى ، ومجلس التعاون الاقتصادى ، واتحاد البريد والمواصلات السلوية . الخ .

(١٢٤) انضمت جميع المستعمرات الافريقية التى كانت تابعة لفرنسا الى هذه المنظمة ما عدا نينيا اذ رفضت الانضمام وأعلنت استقلالها فى اكتوبر سنة ١٩٥٨ .

وحين انعقد مؤتمر اديس ابابا لم يذكر شيء عن مجموعة برازافيل ولا عن الاتحاد الافريقي الملجاشي . ووقع خلاف بين وفود الدول ، ففريق رأى انها أصبحت غير ذات موضوع ، ويجب تصفيتا على فرار ما تم بشأن مجموعة الدار البيضاء . ورأى فريق آخر ضرورة الاحتفاظ بها . واجتمع مجلس رؤساء دول وحكومات الاتحاد الافريقي الملجاشي في يولية سنة ١٩٦٣ بمدينة كوتونو ولم يتخذ أى قرار بشأن تصفية المنظمة ، ولكن في الاجتماع الذى عقد بمدينة داكار في مارس سنة ١٩٦٤ تم الاتفاق على تحويل الاتحاد الافريقي الملجاشي من منظمة سياسية عامة الى منظمة اقتصادية بحتة .

وقد كلفت لجنة باعداد تدابير هذا التحويل اجتمعت في نواكشوط عاصمة موريتانيا في ابريل ١٩٦٤ لوضع دستور للمنظمة الاقتصادية الجديدة ، غير ان هذه المنظمة الجديدة لم يتح لها ان تحقق وجودها بالفعل لان كلا من ساحل العاج والنيجر وفولتا العليا وجمهورية افريقيا الوسطى رفضت التصديق على الميثاق الاساسى للمنظمة ، وقد اثار اخفاق هذا المشروع الجديد أسفاً بعض رؤساء الدول لتصفية الاتحاد الافريقي الملجاشي القديم وقالوا ان تعاوننا اقتصاديا يقوم بين مجموعة من الدول لا يتحقق دون ان يكون بينها تعاون سياسى ، ولهذا طلبوا انشاء منظمة جديدة تكون لها اختصاصات اقتصادية وسياسية واسمعة ، وقد تقرر انشاء هذه المنظمة في اجتماع عقد بين الدول الافريقية الناطقة بالفرنسية بمدينة نواكشوط في فبراير ١٩٦٥ ، وجاء في البيان المشترك للاجتماع ان المنظمة الجديدة التى سميت المنظمة المشتركة الافريقية الملجاشية ، الرموز اليها بالحروف الاولى من اسمها « اوكام » انها هي تجمع افريقي يهدف في اطار منظمة الوحدة الافريقية الى تقوية التعاون والتضامن بين الدول الافريقية وملجاش بغية تعجيل نموها في جميع الميادين ، وقد وقع ميثاق منظمة الاوكام نهائيا في يونيو ١٩٦٦ ، وما زالت تعمل الى اليوم والهيئات العاملة بها تنعقد بانتظام ، وتتبع لها مجموعة من الوكالات المتخصصة وان كانت قد تعرضت لازمة حقيقية في السبعينات تجسدت في انسحاب زائير وجمهورية الكونغو الشعبية منها (١٩٧٢) ثم مالاغاش وتشاد والكاميرون (١٩٧٤) . وقد برز داخل المنظمة اتجاه منذ ذلك الوقت بعدم قصر العضوية فيها على الدول الناطقة بالفرنسية .

(ب) مجموعة الدار البيضاء : هي المجموعة التى انشئت بمدينة الدار البيضاء في ٧ يناير ١٩٦١ اثر اجتماع رؤساء كل من : الحكومة الجزائرية المؤقتة وجمهورية غانا وجمهورية غينيا ، وجمهورية مالي ، والمملكة المغربية ، والجمهورية العربية المتحدة . وقد انشأت هذه المجموعة منظمة دائمة ذات هيئات متعددة ، منها اللجنة السياسية الافريقية التى تضم رؤساء الدول الاعضاء وتجتمع مرة كل عام للاشراف على سياسة المجموعة ، واللجنة الاقتصادية الافريقية ، واللجنة الثقافية ، والقيادة العليا ، وكان لها امانة

عامية سميت « مكتب الاتصال » ومقره مدينة باماكو عاصمة مالي ويرأسه أمين عام .

وعلى الرغم من قيام اللجان والهيئات المتعددة ، وأبرام الاتفاقيات ، وتعدد الاجتماعات في مختلف عواصم الدول الاعضاء ، لم تستطع المنظمة ان تحقق الاهداف التي رسمتها لنفسها . وقد الفيت بطريقة ضمنية بعد قيام منظمة الوحدة الافريقية في اديس ابابا . هذا ، وان كان لتلك المنظمة من اثر فهو انها جمعت بين افريقيا العربية و افريقيا غير العربية ، وساعدت على ابراز الشخصية الدولية للجزائر ، وادخلت في القارة الافريقية مبادئ ثورية جديدة ، مثل : مبدأ عدم الانحياز ، ومبدأ مكافحة الاستعمار الجديد .

(ج) **مجموعة منروفييا** : كثير من الدول الافريقية المستقلة لم تنسب الى اى من المجموعتين سالفتي الذكر ، كما ان مجموعة برازافيل كانت مقصورة على الدول الناطقة بالفرنسية فكان هذا وذاك مما دعا بعض الدول الى التخلص من هاتين الظاهرتين عن طريق تكوين مجموعة جديدة ، وتجلت اثر هذا المجهود في المؤتمر الذي انعقد في منروفييا في مايو سنة ١٩٦١ ، واشتركت فيه الاثنتا عشرة دولة التي تتألف منها مجموعة برازافيل مع سبع دول افريقية اخرى لا تنتمي الى اى مجموعة ، وهي : نيجيريا ، واثيوبيا ، وليبيريا ، وسيراليون والصومال ، وتوجو (١٢٥) ، وتونس . ولم تشترك في هذا المؤتمر دول مجموعة الدار البيضاء ، على الرغم من ان غينيا ومالي كان لكل منهما دور ايجابي في التمهيد لعقده .

وفي هذا المؤتمر وضعت مبادئ المجموعة الجديدة ، وتقرر عقد مؤتمر جديد لها في بداية يناير سنة ١٩٦٢ بمدينة لاجوس عاصمة نيجيريا لتصنيفه الخلافات التي بينها وبين مجموعة الدار البيضاء ، ولكن دول مجموعة الدار البيضاء قررت في آخر لحظة مقاطعة هذا المؤتمر احتجاجا على عدم دعوة حكومة الجزائر المؤقتة بحجة ان الجزائر لم تكن وقتئذ قد حصلت على الاستقلال .

وعلى الرغم من اخفاق مؤتمر لاجوس في التقريب بين مجموعة منروفييا ومجموعة برازافيل فقد نجح في اصدار مشروع باقامة منظمة دولية افريقية ، وكان هذا المشروع من المواثيق التي كان لها وزنها عند وضع ميثاق اديس ابابا .

(١٢٥) لم تكن توجو منضمة الى مجموعة برازافيل ، ولكنها انضمت فيما بعد .

اذن فالخطوات التمهيدية التي أدت الى قيام الوحدة الافريقية التي تمخض عنها مؤتمر اديس ابابا سارت على النسق التالي :

(ا) تقارب بين افريقيا العربية و افريقيا غير العربية في ظل مجموعة الدار البيضاء .

(ب) تقارب بين افريقيا الناطقة بالفرنسية و افريقيا الناطقة بالانجليزية و افريقيا غير المنضمة الى اى مجموعة عن طريق اقامة مجموعة منروفياس .

(ج) تقارب بين افريقيا الثائرة (مجموعة الدار البيضاء) و افريقيا المعتدلة (مجموعتي برازافيل و منروفياس) ، وهو ما تحقق في مؤتمر اديس ابابا .

(د) **مجموعة اديس ابابا** : وهي المجموعة التي انبثقت عن مؤتمر اديس ابابا الذي انعقد في مايو سنة ١٩٦٣ و اشتركت فيه ثلاثون دولة هي : اثيوبيا . الجزائر . الجمهورية العربية المتحدة . السنغال . السودان . الصومال . الكمرون . الكونغو (برازافيل) . الكونغو (ليوبولدفيل) . النيجر ، اوغندا . بوراندي . تشاد . تنجانيقا . تونس . جابون . جمهورية افريقيا الوسطى . داهومي . رواندا . ساحل العاج . سيراليون . غانا . غينيا . فولتا العليا . ليبيريا . ليبيا . مالي . مدغشقر . موريتانيا . نيجيريا . وقد انعقد المؤتمر على مرحلتين : الاولى مؤتمر وزراء خارجية الدول الافريقية ، والثانية : مؤتمر رؤساء الدول ، وفيه وضع ميثاق اديس ابابا ، وهو يعتبر دستورا لمنظمة الوحدة الافريقية (١٢٦) .

ويتضمن هذا الميثاق المبادئ التقليدية ، كالمساواة في السيادة ، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية ، ونقض المنازعات بالطرق السلمية ، والتعاون في اطار الامم المتحدة . والى جانب هذا يتضمن مبدئين لهما قيمة خاصة ، وهما : محاربة الاستعمار التقليدي ، والاستعمار الجديد ، واتباع سياسة عدم الانحياز . اما المبدأ فيتضمن مبدأ استعمال القوة لتخليص القارة الافريقية من الاستعمار القديم ، ومبدأ محاربة الاستعمار الجديد ، وان كان مفهومه غير واضح ، فهو يفسر أحيانا بأنه السيطرة الاقتصادية ، وأحيانا بأنه التجزئة التي فرضها الاستعمار على الدول الافريقية قبل انسحابه منها ،

(١٢٦) لم يشترك في هذا المؤتمر كل من : المغرب ، احتجاجا على اشتراك موريتانيا ، لان المغرب كان يعتبرها جزءا منه . وتوجو ، بسبب تردد كثير من الدول الافريقية في الاعتراف بحكومتها التي وصلت الى الحكم على اثر اغتيال للرئيس سلفانوس اوليمبيو . وقد اشترك في المؤتمر عدا أعضائه كثير من المراقبين الذين يمثلون الاحزاب الافريقية في الدول التي لم تكن قد استقلت بعد .

وهناك من يراه ممثلاً في الصهيونية الدولية ، وأما المبدأ الثاني فهو عدم الارتباط عسكرياً أو سياسياً بأحدى الكتلتين المتنازعتين ، وعدم اتباع سياسة خارجية يمكن أن تؤدي إلى الانحياز ، كما يتضمن رفض منح قواعد عسكرية لأي من الكتلتين ، والغاء جميع المعاهدات العسكرية التي قد تكون قائمة مع أحدهما .

ومنظمة الوحدة الإفريقية مكونة من خمس هيئات عاملة ، وعلى رأسها مجلس رؤساء الدول والحكومات ، ويجتمع مرة على الأقل كل عام في دورة عادية ، وتصدر قراراته بالأغلبية ، ولهذا المجلس اختصاصات واسعة ، فهو يضع الخطوط العريضة للسياسة العامة للمنظمة ، ويوافق على قرارات مجلس وزراء الخارجية ، وينشئ الهيئات الفرعية التي يرى ضرورة إنشائها . وقد عقد اجتماعاته بانتظام ابتداء من اجتماعه الأول بالقاهرة في ١٩٦٤ وانتهاءً باجتماعه الثاني عشر في كيبالا ١٩٧٥ .

والهيئة الثانية للمنظمة هي مجلس وزراء الخارجية ، ويجتمع مرتين كل عام في دورة عادية وقد عقد حتى يوليو ١٩٧٥ خمساً وعشرين دورة عادية ، كما عقد تسع دورات غير عادية حتى ١٩٧٥ عقد آخرها في دار السلام لبحث الأوضاع في جنوب أفريقيا .

والهيئة الثالثة هي الامانة العامة ، وقد تم الاتفاق على أن يكون مقرها مدينة أديس أبابا ، كما وافق مجلس رؤساء الدول والحكومات أبان اجتماعه في القاهرة على انتخاب السيد ديالوتيللي أميناً عاماً لمدة أربع سنوات تنتهي في يوليو ١٩٦٨ ، ولما كانت المادة ٣٥ من النظام الداخلي لمؤتمر القمة تجيز إعادة انتخاب الأمين العام لفترة ثانية ، فقد أعيد انتخاب ديالوتيللي ، وفي مؤتمر القمة التاسع الذي انعقد بمدينة الرباط أراد ديالوتيللي ترشيح نفسه للمرة الثالثة ولكن انزوايكانجاكي تغلب عليه ، وكان يشغل منصباً وزارياً في الكاميرون ، وقد أعلن ايكانجاكي استقالته من منصبه في يونيو ١٩٧٤ لأسباب شخصية ، واختار مجلس رؤساء الدول والحكومات وليام اتيكى مبونوا (من الكاميرون أيضاً) خلفاً له في دورته الحادية عشرة التي عقدت في مقديشيو في يونيو ١٩٧٤ .

والهيئة الرابعة هي : اللجان المتخصصة ، وفي مقدمتها : لجنة الوساطة والتوفيق والتحكيم . وقد تمت الموافقة على نظامها الأساسي خلال انعقاد مؤتمر القاهرة . وهناك لجان فنية أخرى ، مثل : اللجنة العلمية الفنية ، ولجنة الدفاع ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية ، ولجنة التربية والثقافة ، وغيرها ، وقد اجتمعت هذه اللجان في مختلف العواصم الإفريقية وأصدرت توصيات وقرارات كل منها في ميدان تخصصها .

وتختلف الآراء بشأن تقييم منظمة الوحدة الإفريقية ، وقد اجتازت العقد الأول من عمرها ، ويمكن أن نشير هنا الى الملاحظتين القاليتين :

أولا : يلاحظ ان أهم الهيئات العاملة للمنظمة مثل مؤتمر القمة ومجلس الوزراء وان كانت تنعقد بانتظام الا أنها فقدت وزنها السياسي ، ومن أول أسباب هذا عدم نظرة الرؤساء الإفريقيين لها بجديسة ، كذلك فان لجنة الوساطة والتحكيم الجهاز شبه القضائي الذي أنشئ كفرع من الفروع الرئيسية للمنظمة لم تعمل قط منذ تكوينها ، كذلك لم تخرج لجنة التحرير عن النطاق الرمزي أما الهيئات التي كلفت بتنظيم التعاون الاقتصادي والاجتماعي فقد أخفقت ، واضطرت منظمة الوحدة الإفريقية ان تكل عملها ضمنا الى الامم المتحدة ، ورغم الطابع السلبي الواضح لهذه الملاحظات فهناك من يرى في بعضها نواح ايجابية مثل انتظام دورات مؤتمر القمة ومجلس الوزراء والتعاون الفعال مع الامم المتحدة . الخ .

ثانيا : غير انه تجدر الإشارة الى موقف دول المنظمة من اسرائيل اثناء حرب أكتوبر ١٩٧٣ وهو الموقف الذي تمثل في القطع شبه الجماعي لهذه الدول لعلاقتها الدبلوماسية مع اسرائيل الامر الذي فتح آفاقا رحبة للتعاون بين المنظمة والدول العربية وبالذات في المجال الاقتصادي حيث يمكن ان تساعد الامكانيات المالية لدول البترول العربية على تدعيم الدول العربية اقتصاديا .

الفصل الخامس

التنظيم الدواى والعلاقات الدولية

منذ اقدم المصور وعلماء الفكر ودعاة الاصلاح ورجال القانون يسعون الى البحث عن اية وسيلة يمكن أن تتحقق بها صيانة الامن والسلام ، وتخلص البشرية من فلك الحروب ودمارها . وتمخضت مساعيهم هذه عن مشروعات متعددة غايتها اقامة منظمة دولية تكفل للعالم السلام ، وتوفر لامة الامم والاطمئنان ، فابو نصر الفارابى فى منتصف القرن العاشر يدعو فى كتابه « آراء اهل المدينة الفاضلة » الى اقامة اتحاد يربط بين مختلف دول العالم فى ظل ما اطلق عليه اسم « المعمورة الفاضلة » ، والشاعر الفيلسوف « De monarchia » دانتي فى منتصف القرن الرابع عشر يقترح فى كتابه اقامة حكومة عالمية تعترف بها جميع الدول ، ويخضع لها العالم ، وفى مطلع القرن السادس عشر نرى الفيلسوف الهولندى ايراسموس يصف الحرب بأنها انتحار جماعى ، وينادى بالعمل على تجنبها فى كتاب له يسمى « Laus Stultiae » وفى القرن السابع عشر ظهر فى فرنسا كتاب للقس سان بيير يتضمن دعوة الى جعل السلام دائما فى اوربا ، وفى نهاية القرن الثامن عشر ظهر مشروع جديد دعا اليه الفيلسوف الالماني ايمانويل عنوانه « نحو سلام دائم » ولم تكن تمضى على ظهور هذا المشروع بضع سنوات حتى ظهر مشروع آخر للكاتب الفيلسوف الانجليزى بنثام يتضمن الدعوة نفسها .

هؤلاء جميعا وسواهم ، على اختلاف مشاربهم ونزعاتهم وجنسياتهم بحثوا قضية السلام ، واجمعوا على ان السلام لا يمكن ان يتحقق الا فى ظل منظمة دولية .

ورغم كل هزم الدعوات وقعت الحرب العالمية الاولى ، وبينما كان العالم يصطلى ناراها رددت السنة المصلحين الدعوة من جديد ، فى اعتبارات تشفى عن الم دفين من الحرب قائلين : « يجب الا تتكرر المساساة » وكان لصيحتهم صدى تردد فى أرجاء العالم ، وظهرت على اثره اول منظمة دولية عالمية هى « عصبة الامم » . وحاولت العصبة جهدها تطبيق المبادئ والقواعد التى تضمنتها مشروعات اهل الفكر ودعاة السلام ، غير أنها لم تنهض بتحقيق الآمال التى كانت منوطة بها ، ووقعت الحرب العالمية الثانية ، وجلبت على العالم احزاننا يعجز عنها الوصف . وعاد المصلحون ورجال الفكر والقانون الى الدعوة لاقامة منظمة دولية عالمية تكون اداة لتحقيق الامن والسلام ، فقامت « الامم المتحدة » على انقاض « عصبة الامم » ، وسنتناول فى هذا الفصل دراسة كل من عصبة الامم ، والامم المتحدة ، مع ايضاح الاسباب

التي أدت إلى اخفاق عصبة الأمم ، وبيان الظروف والمساليب التي في ظلها
قامت الأمم المتحدة .

المبحث الاول

عصبة الأمم ومصيرها

١ - نشأة عصبة الأمم :

اثناء الحرب العالمية الاولى رددت السنة المصلحين ، والسنة ذوى الراى
واهل القانون ، عبارة تشف عن الم دفين شامل ، كانوا يصيحون في كل مكان
« يجب الا تكرر المساةة » ، وكان لصيحتهم صدى يتردد في كل مكان . هذه
العبارة على قصرها تكاد تهدينا الى مقدار ما بذل من جهد اثناء الحرب
العالمية الاولى ، وقد تضاعفت الجهود بعد أن وضعت الحرب أوزارها ،
وكانت تنادى كلها بضرورة انشاء مؤسسة دولية تنظم علاقات الدول والشعوب
بعضها ببعض ، وتكفل للسلام أن يسود ، وأن يحل محل الخصام ، واخذت
بوادى هذه الجهود تظهر في شتى انحاء العالم في وقت واحد ، وكانت في اول
الامر مجهودات فردية يبذلها كل محب للسلام ، ثم وجدت من بعض الحكومات
أذانا صاغية ، فلما استمعت اليها تأثرت بها ، ثم بدأت تتبناها ، وتعمل
على تحقيقها ، لان تلك الحكومات رأت فيها دعوة انسانية نبيلة جديرة
بالرعاية ، وسياسة حكيمة قد تستفيد منها .

وعقب انتهاء الحرب العالمية الاولى اختلفت الدول حول طبيعة المنظمة
الدولية الجديدة ، أما المشروعات الانجليزية التي وضعتها لجنة فليمور -
وسميت كذلك لانها أسندت رياستها الى لورد فليمور - ثم لجنة هيرست
ميلر ، فكانت تدور حول الاكتفاء بانشاء منظمة دولية تعتمد على تأييد الراى
العام ، وأما المشروعات الاوربية ، ومنها مشروع ليون برجوا رئيس وزراء
فرنسا السابق ، فكانت تقترح منح التنظيم الدولي الجديد اختصاصات ذاتية
واسعة ، وأن توضع تحت تصرفه وسائل المنع والقمع .

واجتمعت اللجنة التي وضعت المشروع النهائى فى مؤتمر فرساي ،
وكانت تتألف من مندوبين عن كل دولة من الدول الخمس العظمى (الولايات
المتحدة ، فرنسا ، انجلترا ، ايطاليا ، اليابان) ومندوب واحد عن الدول العشر
المتحالفة ، وانتهت اعمالها فى ١٣ فبراير ١٩١٩ حيث وضعت مشروعاً نهائياً
يجمع بين النزعة الفرنسية والنزعة الانجلوسكسونية ، ووضع نظام عصبة
الأمم فى ميثاق دولى يعرف بعهد عصبة الأمم ، وادمج هذا الميثاق فى صدر

معاهدات الصلح - معاهدات فرساي - التي تلت الحرب العالمية الاولى ، ويقع عهد عصبة الامم في ست وعشرين مادة ومقدمة ، وهي : « الاطراف » السامية المتعاقدة ، بقصد تنمية التعاون بين الامم ، وتحقيق السلام والامن ، رأت أن تقبل بعض الالتزامات التي تقضى بعدم الالتجاء الى الحرب ، وأن تنفذ تنفيذًا دقيقًا قواعد القانون الدولي ، وأن تجعلها القاعدة الحقيقية للصلة بين الحكومات ، وأن تحافظ على العدالة ، وتحترم بنزاهة كاملة الالتزامات المترتبة على المعاهدات في علاقات الشنوعب المنظمة بعضها ببعض » .

ويستخلص من تلك المقدمة ان اهداف العصبة هي : (١) استتباب السلام والامن بين الدول ومنع الحروب (ب) تنشيط التعاون الدولي بين البلاد . اما المبادئ تلتزمها العصبة وأعضاؤها في السعى الى تحقيق هذين الهدفين فهي : (١) قبول التزامات معينة بعدم الالتجاء الى الحرب (٢) ان تقوم العلاقات بين الدول على اساس العلانية والصراحة والعدل (٣) ان تكون قواعد القانون الدولي هي اساس التعامل بين الدول (٤) اتباع العدالة واحترام المعاهدات .

٢ - العضوية في عصبة الامم وموجة الانسحابات :

كانت العصبة مكونة من أعضاء اصليين (الحلفاء الذين انتصروا في الحرب ومؤيديهم) وأعضاء مدعويين ، وهم الدول المحايدة التي أخذ رأيها عند مناقشة نصوص العهد وتحريره ، وكان عددها ١٣ دولة ، واشترط في عضوية هذه الدول ان تقدم كل منها طلبًا بالانضمام في مدى شهرين من تاريخ ابرام العهد . اما بالنسبة للاعضاء غير الاصليين ، وهم الدول التي دخلت العصبة بعد انشائها بالانضمام اللاحق ، فقد نص في العهد على ان أي دولة أو دوميون أو مستعمرة تحكم نفسها بنفسها من حقها أن تنتخب عضوا في العصبة اذا وافق على ذلك ثلثا أعضاء الجمعية العمومية ، واذا قدمت الضمان الكافي على خالص نيتها في احترام التزاماتها الدولية ، وصرحت بأنها تقبل كل ما تضعه العصبة من النظام خاصا بالتسليح وبالقوات البرية والبحرية والجوية . وتطبيقا لاجراءات الانضمام قبل في العصبة في سنة ١٩١٩ الى سنة ١٩٣٩ احدى وعشرون دولة (١٢٧) .

(١٢٧) في سنة ١٩٢٠ دخلت اليابان ، وفنلندا ، وبلناريا ، والنمسا ، وكوستاريكا ، ولكسمبرج . وفي سنة ١٩٢٢ دخلت استونيا ، ولاتفيا ، وليتوانيا . وفي سنة ١٩٢٤ دخلت جمهورية دومينيك . وفي سنة ١٩٢٦ دخلت المانيا ، وفي سنة ١٩٢٨ دخلت المجر ، والحيشة . وايرلندا الحرة ، وفي سنة ١٩٣١ دخلت المكسيك . وفي سنة ١٩٣٢ دخلت تركيا ، والعراق . وفي سنة ١٩٣٤ دخلت أفغانستان ، واكوادور ، والاتحاد السوفيتي . وفي سنة ١٩٣٧ دخلت مصر وبهذا طلبت جميع دول العالم ان تنضم الى العصبة ما عدا خمس دول لم تتقدم بطلب =

وأباحت عصبة الأمم لأعضائها أن ينسحبوا منها بشرط أن تقوم الدولة الراغبة فيه بإعلان العصبة بعزمها على الانسحاب قبل حصوله بسنتين ، وأن تكون قد أوفت بالتزاماتها الدولية بما في ذلك التزاماتها القانونية والمالية التي ارتبطت بها أثناء عضويتها ، وقد توالى الانسحابات في العصبة من ١٩١٩ إلى سنة ١٩٣٩ حتى بلغ عدد الدول التي انسحبت ست عشرة دولة (١٢٨) .

كذلك تفقد الدولة عضويتها إما بالطرد إذا أخلت بواجباتها المنصوص عليها في العهد ، وإما نتيجة لعدم موافقتها على تعديل في العهد صدر به قرار من المجلس والجمعية العامة . ولم توقع عقوبة الطرد إلا مرة واحدة في ١٤ ديسمبر سنة ١٩٣٩ حين فصل الاتحاد السوفيتي على أثر اعتدائه على فنلندا في نوفمبر ١٩٣٩ ، أما الانسحاب بسبب تعديل العهد فلم يحصل طول بقاء العصبة (١٢٩) .

والتغيرات التي طرأت على العضوية في العصبة تظهر واضحة حين نتأمل عدد أعضائها في الفترات المختلفة ، فتجد أن عددهم بلغ الحد الأقصى سنة ١٩٣٢ إذ بلغ ستين دولة ، أما في سنة ١٩٣٩ فقد انخفض هذا العدد حتى صار أربعاً وأربعين دولة ، وهو أقل عدد وصل إليه أعضاء العصبة .

٣ - تنظيمات العصبة وسياساتها :

نص عهد العصبة على أن تقوم بأعبائها هيئات عاملة ثلاث ، هي : جمعية عامة ، ومجلس ، وأمانة دائمة ، وأنشئت إلى جانبها هيئة قضائية دولية للفصل في المنازعات ذات الصبغة القانونية هي محكمة العدل الدولية الدائمة .

انضمام ، وهذه الدول هي المملكة العربية السعودية واليمن ونيبال وبنسوكو والولايات المتحدة الأمريكية .

(١٢٨) أهم هذه الدول : للبرازيل في ١٢ يونيو سنة ١٩٢٦ ، واليابان في ٢٧ مارس سنة ١٩٢٢ ، وألمانيا في ١٩ أكتوبر سنة ١٩٢٣ ، وإيطاليا في ١١ ديسمبر سنة ١٩٢٧ ، وهنغاريا في ١٣ أبريل سنة ١٩٢٩ ، وإسبانيا في ٨ مايو سنة ١٩٣٩ . ويلاحظ أن موجة الانسحابات زادت بشدة منذ سنة ١٩٢٦ ، فقد انسحبت في هذا الحين ثمانى دول أمريكية هي باراجواي ، وجواتيمالا ، وهندوراس ، ونيكاراجوا ، وسانتور ، وشيلي ، وفنزويلا ، وبليز .

(١٢٩) إذا فقدت الدولة العضو في العصبة سيادتها أو استقلالها بسبب ضمها طوعاً أو كرهاً إلى دولة أخرى فإنها بهذا تفقد عضويتها في عصبة الأمم ، ولم يرد لهذه الحالة ذكر في عهد العصبة ، إلا أن الظروف أمليتها أملاء ، ففي سنة ١٩٣٦ ضمت الحبشة كرهاً إلى إيطاليا ففقدت عضويتها ، وفي سنة ١٩٣٨ فقدت النمسا استقلالها بضمها إلى ألمانيا فزلت عنها صفة العضوية كذلك .

(أ) الجمعية العامة : تتألف الجمعية العامة في عصبة الأمم من مندوبين يمثلون جميع الدول الاعضاء ، ويجتمعون على أساس مبدأ المساواة التامة . ويترتب على هذا المبدأ :

- ١ - أن يكون جميع أعضاء العصبة ممثلين في الجمعية العامة .
- ٢ - أن يجلس الاعضاء حسب الترتيب الأبجدي لاسماء دولهم .
- ٣ - أن يكون لكل دولة من الاعضاء صوت واحد .
- ٤ - أن تكون هذه الاصوات متساوية .

وتجتمع الجمعية العامة اجتماعا عاديا في شهر سبتمبر من كل سنة ، ويجوز أن تجتمع بصفة غير عادية اذا دعت الظروف لذلك ، وتصدر الجمعية العامة قراراتها باجماع الآراء ، الا ما استثنى بنص خاص ، ومن ذلك القرار الخاص بقبول عضو جديد في العصبة يصدر بأغلبية الثلثين ، والقرار الخاص بغض نزاع وقع بين دولتين أو أكثر من أعضاء العصبة يصدر بالاجماع دون أن تحسب أصوات الدول التي هي أطراف في النزاع .

ويدخل في اختصاصات الجمعية :

- ١ - فض المنازعات التي تقع بين الدول بالطرق السلمية .
- ٢ - قبول الاعضاء الجدد في العصبة .
- ٣ - انتخاب الاعضاء غير الدائمين في مجلس العصبة .
- ٤ - اقرار الميزانية وتحديد نصيب كل دولة في المصاريف .

وهناك اختصاصات لا تتم الا بقرار من المجلس والجمعية معا ، وهي :

- ١ - زيادة عدد أعضاء المجلس .
- ٢ - تعيين الأمين العام للعصبة .
- ٣ - انتخاب قضاة محكمة العدل الدولية الدائمة .
- ٤ - تعديل نصوص عهد العصبة .

(ب) المجلس : وهو ثاني فروع العصبة ، وهو بمثابة أداها التنفيذية ، وقد كان عدد أعضائه عند انشاء العصبة تسعة ، منهم خمسة دائمون

يمثلون دول الحلفاء: وهي فرنسا وانجلترا وإيطاليا والولايات المتحدة واليابان ، ومن مندوبي أربع دول من أعضاء العصبة ينتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات غير قابلة للتجديد فوراً ، وقد عدل تشكيل المجلس بعد ذلك عدة مرات حتى أصبح قبيل الحرب العالمية الثانية يضم خمسة عشر عضواً ، منهم اثنان دائمان هما فرنسا وانجلترا (١٣٠) . ولا يكون للدول الاعضاء في المجلس سوى ممثل واحد ، وللدول غير الاعضاء أن تبعث ممثلاً لها فيه كلما عرض عليه أمر يهمها بوجه خاص .

ويجتمع المجلس مرة على الأقل في السنة ، إلا أنه على أثر قرار اتخذ في أغسطس سنة ١٩٢٣ انعقد المجلس بمقتضاه في أربع دورات كل سنة ، وبموجب قرار آخر صدر في سبتمبر سنة ١٩٢٨ تغير عدد الاجتماعات فأصبحت ثلاثة ، وللمجلس أن يجتمع في دورات غير عادية كلما عرض عليه أمر يهمه بوجه خاص . ويصدر المجلس قراراته بالإجماع ، إلا ما استثنى في حالات خاصة ، ومن ذلك : القرارات السياسية والإدارية التي تتعلق بالاشرفاء على حوض السار ومدينة دانزج الحرة ، ومسائل حماية الاقليات ، والقرارات الخاصة بالمنازعات الدولية فلا تحسب فيها أصوات ممثلي الدول المتنازعة ، وكذلك الأمر بالنسبة للقرار الخاص بفصل عضو فإنه يصدر بالإجماع دون حساب الدولة التي يراد فصلها .

ومن اختصاصات المجلس أعداد المشروعات الخاصة بتخفيض التسليح ، واتخاذ الوسائل اللازمة لضمان الوحدة الإقليمية للدول الاعضاء ، واستقلالها السياسي ، وفرض العقوبات على الدول المخالفة

(١٣٠) حين رفض مجلس الشيوخ الأمريكي للتصديق على معاهدات الصلح لم تدخل الولايات المتحدة في العصبة ، وأصبح عدد الدول ذات المساعدة الدائمة مساوياً لعدد الدول ذات المساعدة غير الدائمة . وابتداءً من ديسمبر سنة ١٩٢٢ عملت الجمعية على أن يزيد عدد الاعضاء غير الدائمين في المجلس ، وزاد عدد الاعضاء غير الدائمين من ستة إلى تسعة ، وبذلك أصبح عدد أعضاء المجلس أربعة عشر عضواً ، تسعة غير دائمين ، وخمسة من الاعضاء الدائمين . وفي مارس ١٩٢٣ انسحبت اليابان من العصبة فأصبح عدد الاعضاء الدائمين أربعة ، ثم انسحبت ألمانيا في أكتوبر من نفس السنة نفسها فأنخفض عدد الاعضاء الدائمين إلى ثلاثة ، ثم انضمت روسيا سنة ١٩٢٤ فعاد للمعد إلى أربعة مرة أخرى ، ثم انسحبت إيطاليا في ديسمبر ١٩٢٧ فأنخفض عدد الاعضاء الدائمين إلى ثلاثة . وفي سنة ١٩٣٦ وافقت الجمعية العامة على رفع عدد الاعضاء غير الدائمين من ٩ إلى ١١ ، وبذلك أصبح عدد أعضاء المجلس خمسة عشر ، وفي سنة ١٩٣٩ فصل الاتحاد السوفيتي من العصبة ، فلم يبق من الاعضاء الدائمين غير فرنسا وانجلترا .

(م - ٣٠ المدخل)

وقد تكون تلك العقوبات عسكرية أو اقتصادية أو سياسية كقطع العلاقات الدبلوماسية أو فصل الدولة من العصبة . ومن اختصاصات المجلس أيضا الاشراف على تعيين موظفي الامانة العامة ووضع تفاصيل نظام الانتداب على البلاد غير المستقلة .

(ج) الامانة العامة لعصبة الامم : الامانة العامة هي الاداة الادارية الدائمة لعصبة الامم ، وكان مقرها مدينة جنيف ، وتنقسم الى خمس عشرة ادارة ، وتسعة اقسام داخلية ، وبلغ مجموع موظفيها سنة ١٩٢٩ نحو ثمانمائة ، وهم من رعايا خمسين دولة ، وعلى رأسهم جميعا الامين العام (١٣١) . وكان موظفو عصبة الامم ثلاث فئات : كبار الموظفين ، والموظفون الدوليون ، والكتبة والموظفون المؤقتون ، وموظفو الفئتين الاوليين كانت لهم حصانات وامتيازات خاصة ، ولهم حق التظلم أمام مجلس العصبة اذا وقع عليهم ظلم ، وابتداء من اول يناير سنة ١٩٢٧ صار لهم حق مقاضاة العصبة أمام محكمة ادارية خاصة .

والامانة العامة هي الصلة بين المجلس والجمعية العمومية ، وعليها جمع المعلومات والمستندات والاحصاءات وتنظيمها وتوزيعها ، وذلك ليتسنى المجلس وللجمعية العمومية معرفة حقائق الاحوال الاقتصادية والاجتماعية والعسكرية ، وبجانب ذلك تقوم الامانة بوظيفة سكرتيرية المجلس والجمعية العمومية حين الانعقاد ، وتعمل على تنفيذ ما يتخذان من قرارات ، كما تتولى تسجيل المعاهدات الدولية ونشرها بناء على احكام المادة ١٨ من العهد .

وكانت مصاريف الامانة العامة موزعة على الاعضاء بنسبة تحددها الجمعية العمومية على اساس معايير اقتصادية ومالية تقبل التغيير بناء على امكانيات كل دولة (١٣٢) . وكان اقرار الميزانية من اختصاص الجمعية العمومية ، وهي خاضعة لقواعد القانون المالي ، وعليه فهذه الميزانية سنوية ، وعملانية ، وتتكون من ابواب محددة ، ولبيها بين سنة ١٩٢٠ وسنة ١٩٣٢ ارتفعت الميزانية من ١٣ مليون فرنك سويسري الى ٣٣ مليونا وظلت

(١٣١) كان اول امين عام لها هو سير اريك درومون الانجليزي . وقد عين بموجب نص خاص ملحق بعهد عصبة الامم ، ثم استقال في ٢٤ يناير سنة ١٩٣٢ ، فحل محله ابتداء من اول يولية سنة ١٩٣٣ سير الفينول للفرنسي الذي استقال في ٢٥ يوليو سنة ١٩٤٠ ، وحل محله ابتداء من اول سبتمبر سنة ١٩٤٠ مستر لستر .

(١٣٢) كان تقدير انصبة الدول الاعضاء سنة ١٩٣٩ كما يلي : انجلترا ١٨٠ - الاتحاد السوفيتي ٩٤ - فرنسا ٨٠ - الصين ٤٢ - بولونيا ٣٢ - الخ ، على ان مجموع الانصبة هو ٩١٧ .

ناشرة على هذا الرقم الى سنة ١٩٢٩ . وأخذت بعدئذ تضحل بسبب نشوب الحرب العالمية الثانية فانخفضت الى نحو النصف .

(د) **محكمة العدل الدولية الدائمة** : نشأت محكمة العدل الدولية الدائمة بعد قيام عصبة الامم بنحو سنتين (١٦ ديسمبر سنة ١٩٢٠) . وكان الهدف من انشائها ان تكون دائمة بالمعنى الصحيح ، وان تفصل في المنازعات التي تقع بين الدول بغية الوصول الى الاستقرار في تحقيق العدالة الدولية . وكان مقر هذه المحكمة في مدينة لاهاي بهولندا ، وعدد القضاة بها خمسة عشر قاضيا من مختلف الجنسيات ينتخبون بمعرفة مجلس العصبة والجمعية العامة لمدة تسع سنوات .

وكان لها ولاية اختيارية ، بمعنى ان الدول حرة في الالتجاء اليها او عدم الالتجاء ، وبهذا تختلف ولايتها عن ولاية القضاء الوطني ، الا ان ولايتها في بعض الحالات تكون اجبارية . وكان لها اختصاص استشاري ، وهو تقديم الفتوى والتفسيرات القانونية لعصبة الامم . وكان نشاطها واضحا فيما بين سنة ١٩٢٢ وسنة ١٩٤٠ اذ اصدرت ٨٨ قرارا من بينها ٢٧ حكما قضائيا ، ولكن باستثناء قضية القروض البرازيلية (التي صدر الحكم فيها في ١٢ يوليو سنة ١٩٢٩) كان المتنازعون امامها دولا اوروبية حتى وصف بأنها « اوروبية اكثر مما هي دولية » وهو الوصف الذي وصفت به العصبة كما سئرى فيما يلي من هذا البحث .

(هـ) **سياسة عصبة الامم** : وتتلخص سياسة عصبة الامم ، كما وضحتها عهد العصبة في مقدمته ، في امرين : الاول هو استتباب السلام العالمي ومنع الحرب ، والثاني توثيق التعاون الدولي في الشؤون الاقتصادية والمالية والصحية والاجتماعية والفكرية ، وكان للعصبة الى جانب ذلك بعض مهام ادارية عهد بها اليها وفقا لاحكام معاهدات الصلح ، منها الاشراف على ادارة حوض السار عن طريق كومسيون خاص (١٣٢) ومنها ادارة مدينة دانترج (١٣٤) .

وتصل العصبة الى تحقيق غرضها الاول ، وهو منع الحرب والمحافظة على السلام العالمي ، بالوسائل التالية :

١ - فض المنازعات بالطرق السلمية .

(١٣٣) وقد تم هذا الاشراف في يناير سنة ١٩٣٥ على اثر استفتاء ايد عودة الاقليم الى ألمانيا .
(١٣٤) قد انتهت هذه الادارة في سبتمبر سنة ١٩٣٩ حين دخلت الجيوش الألمانية هذه المدينة الحرة .

٢ - الضمان الجماعي .

٣ - العقوبات .

٤ - خفض التسلح .

٥ - علانية المعاهدات واعادة النظر فيها .

أولا - فض المنازعات بالطرق السلمية : فرض عهد العصبة على الدول الاعضاء أن تعرض على التحكيم أو القضاء الدولي أو مجلس العصبة أو الجمعية العامة كل نزاع يقوم بينها ، ويخشى أن يهدد السلام . وحظر عليها اللجوء الى الحرب قبل استنفاد هذه الوسائل السلمية .

ثانيا - الضمان الجماعي : نصت المادة العاشرة من المهد انه على كل دولة عضو في العصبة احترام وضمان سلامة اقاليم الدول الاعضاء واستقلالها السياسي ضد أي اعتداء خارجي ، فاذا وقع اعتداء يقرر المجلس التدابير التي يجب اتخاذها لمساعدة الدولة المعتدى عليها ، ولعاقبة المعتدى ، وقد اثبتت الظروف أن هذا الالتزام ظل في الواقع نظريا عندما اعتدت اليابان على الصين ، وعندما اعتدت ايطاليا على الحبشة ، وعندما اعتدت روسيا على فنلندا ، ففي هذه الحالات كلها لم يستطع المجلس اتخاذ التدابير الفعالة لدفع هذه الاعتداءات .

ثالثا - العقوبات : نصت المادة السادسة عشرة من ميثاق العصبة انه اذا خالفت إحدى الدول أحكام العهد ولجأت الى الحرب اعتبرت كأنها قامت بعمل عدائي ضد أعضاء العصبة جميعا ، وجزاز أن توقع عليها عقوبات . والعقوبات التي يمكن أن توقع على الدولة المخلة بالتزامات العصبة ثلاث :

١ - العقوبات الاقتصادية : وتتضمن قطع كل علاقة تجارية أو مالية مع الدولة المخلة بالتزامات ، وكذا منع كل اتصال مالي أو تجاري مع رعاياها . وقد طبقت هذه العقوبات ضد ايطاليا عند اعتدائها على الامبراطورية الاثيوبية سنة ١٩٣٦ .

٢ - العقوبات العسكرية : وهي من اختصاص مجلس العصبة الذي يشر على الحكومات المختلفة التي يهملها هذا الاعتداء بما يجب تقديمه من القوات البرية والبحرية والجوية الكافية لحمل الدولة المخلة على احترام تعهداتها ، ولم يلجأ المجلس الى هذه العقوبات طوال مدة قيام العصبة .

٢ - العقوبات السياسية : ومن أهمها طرد الدولة العضو التي تخل بأحد الالتزامات المنصوص عليها في العهد ، وقد قرر المجلس فعلا سنة ١٩٣٩ طرد روسيا من العصبة ، على أثر اعتدائها على فنلندا ، ومنها أيضا قطع العلاقات الدبلوماسية ، ولكن لم يلجأ المجلس الى هذه العقوبة الاخرى .

رابعاً - خفض التسليح : قررت المادة الثامنة من العهد تخفيض تسليح الدول الاعضاء الى الحد الذي يتفق مع مقتضيات أمنها الداخلي ، وتنفيذ التزاماتها الدولية التي قد يفرضها عليها مجلس العصبة في اتخاذ عقوبات عسكرية . وكان مجلس العصبة هو المختص أصلاً بتطبيق هذا المبدأ بالتعاون مع لجنة دائمة مكونة من ضباط يمثلون القوات البرية والجوية والبحرية لجميع الدول الاعضاء في المجلس ، وكانت وظيفة هذه اللجنة فحص القوات الحربية للدول المنضمة الى العصبة ، ودراسة التدابير اللازمة لتخفيض تسليح هذه الدول مع مراعاة مركزها الجغرافي وظروفها الخاصة ، ثم تعرض اللجنة لمشروعاتها على المجلس الذي يعرضها بدوره على حكومات الدول كل فيما يخصها لقرارها ، فاذا أقرتها فلا يجوز لها ان تتعدها الا بموافقة المجلس . واجتمع مؤتمر لنزع السلاح في فبراير سنة ١٩٣٢ لدراسة الموضوع ، وعلى اثر منازعات لا داعي لذكرها انسحبت ألمانيا من المؤتمر ، ثم من العصبة ، واخفق المؤتمر ، بل اخفقت كافة المحاولات التي بذلت فيما بعد لتخفيض التسليح .

خامساً - علانية المعاهدات واعادة النظر فيها : نصت المادة ١٨ من العهد على وجوب تسجيل المعاهدات الدولية لدى الامانة العامة لعصبة الامم ، وترتب على عدم التسجيل بطلان المعاهدات ، وكان الغرض من ذلك القضاء على المعاهدات السرية التي قد تهدد السلام والامن الدوليين . ونصت المادة ١٩ من العهد على حق الجمعية العامة في ان تدعو الدول من آن الى آخر ، لاعادة النظر في المعاهدة التي اصبحت غير صالحة للتطبيق وقد تقدمت بوليفيا الى الجمعية العامة بطلب اعادة النظر في المعاهدات التي كانت منعقدة بينها وبين شيلى ، وكذلك تقدمت الصين بطلب اعادة النظر في المعاهدات غير المتكافئة المبرمة بينها وبين الدول الاوربية ، ولكن تهربت الجمعية العامة من أداء تلك الوظيفة الجوهرية ، وحكمت بذلك على احكام المادة ١٩ بالصوت .

وكان توثيق التعاون الدولي في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية هو الهدف الثاني لعصبة الامم ، وقد اقتضى ذلك انشاء هيئات

فنية تابعة للعصبة ، نذكر منها : هيئة الشؤون الاقتصادية والمالية ،
وهيئة الشؤون الصحية ، وهيئة المواصلات ، ولجنة تقنين القانون
الدولي .

٥ - اخفاق العصبة واسبابه :

انتهى امر عصبة الامم بالاخفاق ، وتم الغاؤها عقب انتهاء الحرب
العالمية الثانية ، وميما بين ٨ و ١٨ من ابريل سنة ١٩٤٦ عقدت بعض
الدول الاعضاء اجتماعا للجمعية العمومية ، وكان هذا الاجتماع هو
الدورة الحادية والعشرين والاخيرة للجمعية ، وكان الغرض منه اتخاذ
القرارات اللازمة لتصفيتها وتسليم ممتلكاتها للهيئة الجديدة التي حلت
محلها ، وهي هيئة الامم المتحدة (١٣٥) . ويرجع ما اصبحت به العصبة
من اخفاق الى جملة اعتبارات سياسية ، وقانونية ، يمكن تلخيصها
فيما يلي :

اولا - عدم انضمام جميع الدول الكبرى الى العصبة : اريد للعصبة ان
تكون عالمية تشمل كافة دول العالم ، وبخاصة الدول الكبرى ، غير ان
اكثرها لم يشترك فيها ، فقد رفضت الولايات المتحدة ان تنضم اليها
منذ بدايتها ، ولم تدع روسيا السوفيتية للاشتراك فيها ، وبذلك
فان اكبر دولتين في العالم لم تشتركا في العصبة منذ نشأتها وكثيرا من
الدول الكبرى التي اشتركت في العصبة بدأت تنسحب منها ، كما فعلت
اليابان سنة ١٩٣٢ ، والمانيا سنة ١٩٣٣ ، وايطاليا سنة ١٩٣٧ .

ثانيا - اوروبية العصبة : ابتعاد الولايات المتحدة عن الاشتراك في
العصبة واشترك الاتحاد السوفيتي فيها زمنا لم يتجاوز خمس
سنوات ، وانسحاب اليابان منها سنة ١٩٣٢ ، ثم انسحاب بعض
الجمهوريات الامريكية ، واعتزال البعض الآخر ، كل ذلك جعل العصبة
نقابة اوروبية اكثر مما هي تنظيم دولي عالمي ، كما جعل نشاطها يدور حول
سياسة اقليمية قصيرة المدى ، بدلا من ان يكون محور نشاطها العالم
اجمع ووحدته .

(١٣٥) وقد قدرت ممتلكاتها من مبان ومكتبات ووثائق بما يعادل نحو خمسة ملايين من الجنيهات
الاصرية ، وتم تسليم هذه الممتلكات للامم المتحدة ، وسجل هذا التسليم في عدة اتفاقات
ابرمت في مدينة جنيف في ١٩ ابريل ، و ١٩ يولييه ، واول اگسطس ١٩٤٦ . ولم تعتبر
العصبة - ملغاة من الوجة القانونية الا في ٣١ يولييه سنة ١٩٤٧ حين انهي مكتب المتصلة
حساباتها .

ثالثا - العصبية وليدة معاهدة فرساي : من عوامل فشل العصبية ، في رأى بعض الفقهاء ، ان العهد الذى وضع باعتباره دستورا لها جاء مندمجا في نصوص معاهدة فرساي ، وبذلك اختلطت معاهدة الصلح - التى هى مجرد تسوية سياسية يفرضها المنتصر على المهزم فرضا ويطلبها عليه املاء - مع هذا العهد الذى يعتبر دستورا هدفه اقامة هيئة عالمية تكفل التعاون الودى بين مختلف الدول ، دون تفرقة بين غالب ومغلوب ، أو منتصر ومهزوم (١٣٦) .

رابعا - مركزية عصبية الامم : اخذت عصبية الامم بنظام المركزية الجامد ، اى انها حصرت كافة السلطات والاختصاصات في شخص معنوى واحد ، وهو العصبية نفسها ، دون مشاركة من منظمات دولية اخرى اقليمية كانت او فنية ، وقد اخذت العصبية بهذا النظام المركزى ، لا تبغى منه توحيدا لاساليب الحكم في العالم ، ولا تعزيزا لهيئة السلطة العامة ، وانما لتفادى المخالفات والتكتلات التى قد تنشأ خارج نطاقها ، وقد تكون خطرا على كيانها .

وتبدو مركزية العصبية واضحة في كافة المشروعات التى اشرفت عليها لاستتباب السلام العالمى ، فالضمان الجماعى قام على نمط دولى عام شامل ، والتحكيم تصد به ان يكون اجباريا ملزما لكافة دول العالم ، ومسألة نزع السلاح درست على نمط عالمى . وقد يكون غرضها من تلك المشروعات تحقيق فكرة العالمية ، الا ان مجمل تصرفاتها يدل على ان الباعث الحقيقى لم يكن مجرد العالمية ، وانما هو الرغبة في تركيز السلطة في يديها .

وقد بذلت عدة محاولات لعدم هذا الطابع المركزى الجامد الذى اصطبغت به العصبية منذ تكوينها ، وظهرت تلك المحاولات في ميدان الضمان الجماعى ، وفى سبب التحكيم وفض المنازعات بالطرق السلمية وفى قضية نزع السلاح ، بل لقد تلاقت تلك المحاولات وتبلورت في التنظيمات

(١٣٦) عبر كاتب المانى عن هذا الشعور بقوله : « فى تلك الايام المظلمة من خريف عام ١٩١٨ كان للشعب الالمانى ينظر الى كلمة « العصبية » على انها امل عظيم ، ووعد كبير . لقد اتقى رجالنا اسلحتهم وجاء قيام نظام عالمى جديد لا يكون فيه منتصر ولا مهزوم ، ولا ضم ولا تعويضات ، فما لبثت الايام ان اثبتت كيف كانت الامال سرايا خداعا ، واحتمت وثيقته واحدة على معاهدة فرساي وعهد العصبية ، وكانت الدول المرتبطة بفرساي من بينها دول العصبية ، وجعلت العصبية فى كثير من الحالات مجرد أداة لتنفيذ معاهدة فرساي . وبدا كان التصدد من معظم نصوص العهد هو ابقاء الحالة الراهنة كما تدرتها المعاهدة . . . هذه العلاقة بين فرساي وجنيف لم ترفع فرساي الى مستوى جنيف بل هيئت بجنيف الى مستوى فرساي » .

الاقليمية التي قامت على احكام المسادة ٢١ من عهد عصبة الامم ، واهتدى
الفقهاء الى وضع تلك التنظيمات في صورة جديدة تميزها على المحالفات
والتكتلات ، ولتتمكن العصبة من ان تستفيد من اللامركزية . غير ان تلك
المحاولات التي ارادها مصلحو العصبة ظلت نظرية اكثر مما هي عملية ،
وظل الطابع المركزي مسيطرًا على العصبة ، فلا هي استفادت من قيام
تلك التنظيمات الاقليمية لتقوية مركزها ، ولا هي استطاعت ان تمنع قيامها
لتنمى مع مبادئها الاصلية التي تضمنتها النقطة الاولى من مبادئ
الرئيس ولسن التي تقضى بمنع المحالفات حتى لا تبقى الا مخالفة عالمية
واحدة هي عصبة الامم .

خامسًا - عيوب في دستور العصبة : انقسم الفقهاء حيال عهد
عصبة الامم فريقين : فريق رأى ان دستور العصبة كان ناقصًا يفتقر
الى اداة تنفيذية ، وفريق آخر رأى انه كان يتضمن التزامات اكثر مما يجب
واكثر مما تتحملة طاقة المجتمع الدولي وتضامنه السياسي .

اما اصحاب الراى الاول فقالوا ان عدم انشاء هيئة تنفيذية قائمة
بنفسها ، مستقلة عن الدول التي تتألف منها العصبة ، جعل منها جمعية
تنسيق يبعدها كثيرا عن كونها جمعية عمل واخضاع ، واخذوا ايضا
على عهد العصبة نظام التصويت داخل هيئاته العمالة المختلفة ،
فاشترط الاجماع لاصدار القرارات كان يؤدي غالبًا الى استحالة
صدور هذه القرارات لو كان لاصفر دولة ، مصلحة في تعطيلها ، اذ تمتنع
عن التصويت او تصوت ضد القرار ، فتقضى بذلك على الاجماع .
ومما اخذ على العهد ايضا انه لم يحرم الحرب تحريما قاطعا بل انه
اباحها احيانا ، وانه لم يفرض التحكيم بصفة الزامية ، وانه لم ينشئ
قوة عسكرية تتكفل بتنفيذ القرارات وعقاب المخالفين لها ، وانه اباح
لاى دولة ان تنسحب من العصبة متى شاعت ، اذ لم يضع للانسحاب سوى
قيود واهية ، وبالاجمال ففى راى هذا الفريق من الفقهاء انه كان يجب ان
يكون العهد دستورا اتحاديا يجمع شمل دول العالم ، وليس تحالفًا
بين بعض الحكومات المنتصرة فحسب .

وقد نسي اصحاب هذا الراى ان المجتمع الدولي ، والراى العام
العالمي لم يكن كل منهما مهيا ولا مستعدا لقبول مبدا الحكومة العالمية
بل ولا اى تنظيم يمكن ان يؤدي الى تكوينها ، لان ظهور الدول الجديدة
التي تكونت على اثر هزيمة الامبراطوريات النمساوية المجرية والعثمانية
والروسية زاد من عدد انصار القومية المتطرفة التي تضع سيادتها
فوق كل اعتبار آخر ، والتي تميل الى الوطنية ميسلا يطغى على فكرة الدولية
التي ينادى بهادعاة الحكومة العالمية .

ان الدعاة الى الحكومة العالمية ، او التنظيم الدولي الاتحادي ، لم يكن لهم في واقع الامر اى سسند من الراى العام في بلادهم نفسها ، واوضح دليل على ذلك هو فشل الرئيس ولسن الداعية الاول الى عصبة الامم ، اذ قد تخلى عنه الشعب الامريكى بسبب احتضانه لهذه العصبة ، ولم يستطع ان يحمل دولته على الانضمام اليها ، فالشعب الامريكى والشعب الانجليزى وكثير غيرهما من الشعوب الاوربية كانت تبدو راغبة في السلام مؤمنة به ، الا انها لم تكن مستعدة لان تضحي في سبيله باى جزء من سيادتها القومية . والحق ان نصوص دستور عصبة الامم كانت تتضمن المرونة التى جعلها صالحة لتمكين العصبة من الاتجاه رويدا رويدا الى الاتحاد العالمى المنشود ، غير انها لم تجد سندا من الحكومات ولا من الشعوب يعينها على تحقيق هذا الهدف السامى .

وهناك فريق من الفقهاء يرى غير ذلك ، ويقول انه من بين الاعتبارات القانونية التى أدت الى فشل عصبة الامم ان دستورها الاساسى كان يتضمن التزامات واعباء ضخمة تلبى ان تضطلع بها اكثر الدول ، سواء اكانت من الدول التى ظفرت حديثا بسيادتها التامة ، ام كانت متمتعة بتلك السيادة من زمن بعيد ، فكان مثلا يشير الى ضمان جماعى خيالى بموجبه تلتزم كافة دول العصبة ان تتضمن استقلال الدول الاخرى وسلامة وحدتها الإقليمية ، فاذا وقع عدوان على احدى جمهوريات امريكا الوسطى ، او افغانستان مثلا ، كان من الواجب على كافة دول العالم ان تبادر الى مساعدة المعتدى عليه عسكريا واقتصاديا ، ولا شك ان هذا تكليف يصعب تنفيذه عمليا ، وبخاصة على الدول المتوسطة والدول الصغيرة ، وهى التى تكون الاغلبية في العصبة ، فهى غير قادرة على التنفيذ ، وشعوبها لا تقبل تنفيذه ، واما الدول الكبرى فقد تجد معارضة من شعوبها ، وقد تلبى ان تحمل العبء وحدها ، يضاف الى ذلك ان هذا الضمان قد يفرض على الدول الصغيرة فتستند عليه وتهمل امر العناية بالسلح ، وابرام المعاهدات الدفاعية ، وتدعيم المحالفات القائمة ، ويترتب على ذلك ان تضعف فتصبح فريسة سهلة لكل دولة قوية تريد العدوان عليها . واخذوا ايضا على هذا الضمان الجماعى انه قد شل نشاط العصبة كله ، فبدل ان تتجه الى انماء التعاون الدولى ، وتبحث عن وسائل تقرب بها بين مختلف الدول ، اتجهت نحو تحقيق هذا الضمان الخيالى العسير المنال ، وذهبت كل مجهوداتها في سبيله دون جدوى .

ورأى هؤلاء النقاد يتلخص بوجه عام في أنه لو خلت الالتزامات التى فرضت على أعضاء العصبة ، ولو خلفت الاعباء التى ألزمتهم بحملها عضويتهم فيها ، وبخاصة ما تضمنته المادة العاشرة

(الضمان الجماعي) والمادة السادسة عشرة (العقوبات) ، لتمكنت دول العالم كافة من الانضمام الى العصبة ، ولاصحت عالمية منذ بدئها ، ولصار لها قوة معنوية وأدبية يجعلها ذات سلطة انفع للعالم من تلك التي منحتها لنفسها عن طريق اعباء كثيرة والتزامات ضخمة ثبت عجزها عن تحملها وعن تنفيذها .

والحق ان هذه الانتقادات مبالغ فيها ، وكان صدورها اول ما صدرت من الحزب الجمهوري الامريكي المنافس للرئيس ولسن ، فهي اذن تقوم على اسباب تتعلق بالسياسة الداخلية للولايات المتحدة اكثر مما تتعلق بدستور العصبة ، وقد وجهت الى عهد عصبة الامم هذه الانتقادات نفسها من الدول ذات المطامع الاستعمارية : كاليابان ، وايطاليا ، والمانيا ، اذ كانت عصبة الامم ، وما اشتمل عليه عهدها من ضمان جماعي ، حائلا دون تحقيق اهداف مثل هذه الدول . ونخلص من ذلك الى ان الغايات الخفية التي كان يهدف اليها هذا الفريق من النقاد انتقد من قينة نقدها .

هذا عرض وجيز للأراء المختلفة التي ابدتها الفقهاء في نقد دستور عصبة الامم ، والحسب ان هذا الدستور ، مهما تكن عيوبه ، لم يكن وحده سببا لاختراق العصبة ، فليست العبرة بالمواثيق ، وانما العبرة في طريقة تنفيذها وفيما تبديه الدول المنفذة من نيات حسنة .

سادسا - عيوب متصلة بنشاط العصبة : يرى بعض النقاد ان الاعتبارات التي كان لها شأن في اخفاق العصبة كثيرة ، منها ان اكثر موظفيها كانوا متأثرين بالعاطفة الوطنية اكثر من تأثرهم بالاعتبارات الدولية ، وان الاجراءات كانت معقدة اكبر تعقد ، فلقد كان كبار موظفي العصبة من جنسيات الدول الكبرى في العصبة ، وبخاصة من فرنسا وانجلترا ، فكانوا يجعلون ولاءهم لدولهم اهم من ولاءهم للعصبة ، فيوجهون أعمالها توجيها يحقق مصالح دولهم ، ومما كان يسهل لهم تحقيق اغراضهم ومآرب دولهم تعقيد اجراءات العصبة ، وتسك ممثلي الدول الاعضاء بشكليات النصوص دون روحها ، فقد يطيلون المناقشات في تفسير احدي المواد ، او في اعداد قرار من القرارات ، فكانت معارك النصوص - على حصد تعبير بعض النقاد - تستنفد مجهود ممثلي الدول في جنيف ، وتمكن الاداريين من انجاح سياسة دولهم .

تلك هي بعض الاسباب التي اعتبرت من دواعي اخفاق عصبة الامم . وسواء سلمنا بها او اخذنا بأراء المدافعين عن العصبة ، فانها بمثابة خطوة نحو المنظمة الجديدة التي قامت على انقاضها ، وهي هيئة الامم المتحدة . فهل تكون تلك الهيئة الجديدة أسعد حالا واحسن مآلا من سابقتها ، أم تتورط

في الاخطاء التي وقعت فيها سابقتها ؟ هذا ما سنتناول بحثه ودراسته في
المبحث الثاني من هذا الفصل (١٣٧) .

المبحث الثاني

الامم المتحدة والحرب الباردة

١ - مؤتمرات الحلفاء ونشأة الامم المتحدة :

تؤثر الحرب في تفكير الساسة تأثيرا يختلف باختلاف الدول التي ينتمون اليها ، والصفة الغالبة على سياسة الامم المشتركة في الحروب والمكتوبة بنارها ان ينحصر تفكيرهم في ابتكار الوسائل التي تكفل لبلادهم النصر ، وتضمن لهم التفوق على العدو ، اما الساسة الذين لا تكون بلادهم مسرحا للقتال ، ولكتهم يشهدونه عن كثب ، فان تفكيرهم ينصرف الى البحث عن وسائل تكفل تخفيف ويلات الحرب ، ووسائل تكفل علاج المشاكل المتولدة منها ، وتضمن عدم تكرارها باعتبارها مأساة يصيب شرها الغالب والمغلوب على السواء ، ولا يسلم منه من لم يشترك فيها . ومن الوسائل التي لم تكن فيها سياسة الامم التي لم تشترك في الحرب مسألة اقامة تنظيم دولي يجعل السلام والطمأنينة يحلان محل التخريب والتدمير .

والولايات المتحدة لم تشترك في الحرب العالمية الثانية الا متأخرة ، لذلك كان ساستها من اوائل المفكرين في دراسة مشاكل ما بعد هذه الحرب ، ومن اوائل المفكرين في اقامة تنظيم دولي جديد ينهض بها كانت تنهض به عصبة الامم من قبل ، فمئذ أعلنت انجلترا وفرنسا الحرب على المانيا أعلن الرئيس روزفلت أن الولايات المتحدة ترى من واجبها أن تقوم بدور هام في المستقبل ، وهو محاولة اقامة سلام يعم الانسانية ، ويحول بين الدول وبين استعمال القوة في علاقاتها بعضها ببعض . وفي ديسمبر سنة ١٩٣٩ شكل وزير خارجية الولايات المتحدة مستر كوردل هول لجنة وكل اليها امر دراسة شئون ما بعد الحرب ، وما لبثت هذه اللجنة أن تطورت فصارت قسما قائما بنفسه يضم كبار موظفي وزارة الخارجية في الولايات المتحدة .

(١٣٧) يقول الاستاذ وليم رابلز عميد جامعة جنيف : « سواء سألنا اصديقا العصبة او خصومها ، وسواء سألنا ساسة أوروبا أو الانجليزية العظمى من الحكوميين في المعالم ، وسواء استطلعنا رأي المؤرخ السياسي أو الفقيه الدولي ، فالجواب واحد ، وهو ان العصبة بخيرها وشرها ، وكمثل أعلى وتنظيم ، أصبحت عاملا له مغزى ممتاز في الشئون الانسانية . فقد صارت في كل مكان موضع الخلاف السياسي ، سواء في الدول التي انضمت اليها أو التي ظلت بمنأى عنها ، وفي كل مكان كان لها أثر في سياسة الاحزاب والحكومات ، وقد حلت بعض الخلافات الدولية التي لولاها لظلت دون تسوية ، وولدت منازعات دولية لولا وجودها لما نشأت . »

وحيث ظهرت بوادر انتهاء الحرب حذت دول كثيرة حسنو الولايات المتحدة ، فتألفت في إنجلترا لجنة تولى رياستها مستر « لاو » وزير الدولة ، وكانت مهمتها دراسة المشروعات المتعلقة بالتنظيم الدولي الجديد ، وكذلك تألفت لجنة مماثلة في الاتحاد السوفيتي (١٣٨) . ولم تكن الجهود التي تبذلها مختلف الدول تسير على وتيرة واحدة ، بل كانت أحيانا تعمل في خفاء ، فلا يكاد يعلم ما يدور فيها الا المختصون ، وأحيانا كانت تعمل سافرة وفي علانية لتكون وسيلة من وسائل الدعاية .

وفيما يلي عرض لهذه المراحل :

في ١٤ أغسطس سنة ١٩٤١ ، وبينما كانت المائيتا تظفر بانتصار تلو انتصار ، اجتمع الرئيس روزفلت ومستر تشرشل على قلهسر البارجة « برنس أوف ويلز » وأصدرا بيانا رسميا عرف باسم « تصريح الاطلنطي » . وقد جاء في الفقرة الثامنة منه اشارة الى ضرورة اقامة تنظيم دولي جديد بعد انتهاء الاعمال الحربية القائمة .

وحدث بعد ذلك ان قامت اليابان بهجومها المعروف على ميناء بيرل هاربور في ديسمبر سنة ١٩٤١ ، فنتج عن ذلك دخول الولايات المتحدة في الحرب العالمية الثانية ، وقام المسئولون في وزارة الخارجية الامريكية باصدار تصريح اطلق عليه اسم « تصريح الامم المتحدة » ، وصدر في قالب اتفاتي دولي يتضمن امورا هامة ، منها الاعتراف بمبادئ وأهداف تصريح الاطلنطي ، والقضاء على الديكتاتوريات ، واقامة منظمة دولية جديدة ترمى الى استتباب السلام والامن الدوليين .

وعلى اثر هذه الخطوة تكونت لجنة برياسة مستر كوردل هول ، واجتمعت اول مرة في ١٢ فبراير سنة ١٩٤٢ ، وكان من مبادئها قصر اعمالها على مشكلات ما بعد الحرب . ومن العقبات التي اغترضت طريق اللجنة باديء الامر النقاش الذي دار حول العلاقات الدولية فيما بعد الحرب ، انتظم على اساس دولي عالمي ، ام على اساس دولي اقليمي ، وبمعنى آخر هل يتولى الاشراف على العلاقات الدولية تنظيم دولي واحد ، ام عدة تنظيمات اقليمية .

وكان الرئيس روزفلت ومستر تشرشل يؤيدان وجهة النظر الثانية ، وقد سجل مستر تشرشل آراءه في رسالة اقترح فيها تقسيم العالم الى ثلاث

(١٣٨) وقد سلكت مصر ايضا هذا المسلك ، فانشأت « وكالة شئون ما بعد الحرب » . وكانت تابعة لرياسة مجلس الوزراء .

كتل (١٣٩) . وكان من آرائه ان دور التنظيم الدولي العام في حفظ السلام والامن سيكون ثانويا بالنسبة للدور الجوهرى الذى تقوم به الكتل الاقليمية الثلاث . اما الرئيس روزفلت فانه يؤيد النزعة الاقليمية التى نادى بها المستر تشرشل ، ولكنه يرى ان المحافظة على السلام والامن يجب ان تسكون من اختصاص التنظيم الدولي العام ، اى من اختصاص الدول الاربعة الكبرى . وبقية دول العالم بما فيها فرنسا تجرد من السلاح ، ويدل ذلك على ان الرئيس روزفلت كان متفائلا يعتقد ان التحالف العسكرى القائم اثناء الحرب سيبقى قائما بعدها ، وكما انه توقع انتصار هذا التحالف فى الحرب ، فكذلك كان يرجو له الانتصار فى معركة السلام (١٤٠) .

ولم تجد هذه النزعة الاقليمية قبولا عند لجنة شتون ما بعد الحرب ، واخذت تحاول اقناع الرئيس روزفلت والمسئولين من الانجليز بضرورة اقامة تنظيم دولى عالمى . ومن الحجج التى قدمتها للاقناع بوجهة نظرها ، اولا : انها لا تنكر صلاحية التنظيمات الاقليمية لفض المنازعات التى قد تقسح بين اعضائها ، غير انها ترى انه لا جدوى من هذه التنظيمات ما لم يوجد تنظيم عالمى اعلى مرتبة منها يستطيع الاشراف عليها وتنسيق الاعمال بينها . ثانيا : ترى اللجنة ان اى تنظيم عالمى مهما كان قويا يعجز عن الاشراف على ثلاث كتل اقليمية ، ولا يستطيع فض المنازعات التى لا بد ان تقسح بينها . بخلاف ما اذا كان هذا التنظيم نفسه يشرف على خمسين دولة غير مرتبطة فيما بينها بتنظيمات اقليمية ، لان قوته تمكنه من السيطرة على كل دولة منفردة تتمررد على نظامه . ثالثا : تنظيم العالم اقتصاديا واجتماعيا بواسطة وكالات فنية مستقلة بعضها عن بعض لا يتم الا بقيام تنظيم دولى عام يكفل تنسيق

(١٣٩) اولها للكتلة الاوربية ، وتسكون لها حكومة اتحادية تقوم على مبادئ عصبة الامم . ويكون لها جيش موحد ومحكمة عدل دولية ، ومن اهدافها الرئيسية مواجهة كل اعتداء يصدر من المانيا فى المستقبل ، ويكون من اعضائها الى جانب الدول الاوربية دول الشرق الاوسط وللولايات المتحدة . والكتلة للثانية الامريكية ، وتشمل الاحدى وعشرين جمهورية امريكية مضافة الى كندا ، وبهذا يكون الكومنولث البريطانى ممثلا فيها . اما الكتلة للثالثة فهى الكتلة للشرقية ، وتشمل الدول الاسيوية ، وللولايات المتحدة ، والاتحاد السوفيتى . وفوق هذا يرمى المشروع الى انشاء تنظيم دولى عام مكون من الاتحاد السوفيتى ، للولايات المتحدة ، والمملكة المتحدة ، ومن الصين اذا رأت للولايات المتحدة ضرورة ضمها ، ويضاف الى هذه الدول مجموعة اخرى من الدول تنتخب لمدة مؤقتة .

(١٤٠) وكان من رأى الرئيس روزفلت ايضا ان تدعيم السلام يقتضى تنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، وذلك عن طريق انشاء وكالات فنية خاصة مستقلة بعضها عن بعض وليس لها علاقة بالكتل الاقليمية او للتنظيم الدولى ، فكل منها لها دور تديره فى ميدانها الخاص .

اعمالها . ويجنبها شر التضارب والتنافس والتداول (١١١) . تلك هي بعض الحجج التي قدمتها لجنة شئون ما بعد الحرب لتقنع مؤيدي النزعة الاقليمية بنبذها ، وقد نجحت في مسعاها : وظهرت آثار هذا النجاح في مؤتمر موسكو (اكتوبر ١٩٤٢) ، فعلى اثر انعقاده تم للنزعة العالمية التغلب نهائيا على النزعة الاقليمية (١٤٢) .

وبعد ذلك نشطت الجهود في شتى البلاد لاعتماد العدة لاقامة التنظيم الدولي الجديد ، واذا كانت الاراء متفقة على مبدأ تكوين هذا التنظيم على اساس عالمي الا ان الخلاف كان دائرا حول القواعد التي ينبغي ان يقوم عليها : والامول التي يجب ان تراعى في اعماله . وفيما يلي موجز لبعض هذه الآراء :

الرأي الاول : هل يقوم التنظيم الدولي الجديد على الاسس نفسها التي قامت عليها عصبة الامم ، ام يقوم على اسس جديدة ؟ وبعبارة اخرى هل تظل عصبة الامم قائمة بعد اصلاح ما بدا من عيوبها ، ام تزول ليقوم على انقاضها تنظيم جديد ؟ وانصار فكرة الاحتفاظ بعصبة الامم يؤيدون وجهة نظرهم بقولهم : انها مؤسسة دامت نحو ربع قرن ، فعرف بذلك ما فيها من مزايا وعيوب ، فهي ولا ريب خير من مؤسسة جديدة لسنا نعرف ما سيحيط بتكوينها من ملامسات ، ثم يقولون ان العصبة اذا كانت قد اخفقت في بعض الميادين فلا شك انها صادقت نجاحا في ميادين اخرى ، فلماذا لا نحافظ بالهيئات التي احدثت وظيفتها بنجاح ، ونستفيد من خبراتها ؟

غير ان هذا الرأي لم يصادف قبولا فاستبعد . لان اغلبيية الدول لسم

(١٤١) تدعيما لهذا للرأي تقدم اعضاء هذه اللجنة بحجة اخرى تتصل بالسياسة الداخلية للولايات المتحدة ، وهي انه حين يطلب من الراى العام الامريكى ممثلا في برلانه ان يوافق على انضمام بلاده الى اربعة تنظيمات - هي : الكتلة الامريكية ، والكتلة الاوربية ، والكتلة الشرقية ، واخيرا التنظيم الدولي للامم - فان انصار العزلة سيحاربون هذا الوضع وينادون بالحيدار او الاكتفاء بالانضمام الى الكتلة الامريكية وحدها ، ويجنون عنقذ تايدا واسعا من الراى العام ، وفي ماساة معاهدة فرساي عبرة لمن يريدون ان تنضم بلادهم الى اربعة تنظيمات دولية .

(١٤٢) جاء في التصريح الذي صدر عقب المؤتمر : « ان حكومات الولايات المتحدة الامريكية والمملكة المتحدة وجمهوريات الاتحاد السوفيتى والصين قد ادركت ضرورة انشاء تنظيم دولى عام في اقرب وقت ممكن يقوم على مبدأ المساواة في السيادة بين كل الدول المحبة للسلام ، ويكون لجميع تلك الدول صغيرها وكبيرها حق الانضمام اليه للمحافظة على للسلام والامن الدوليين » . وجاء فيه ايضا « من اجل المحافظة على السلام والامن الدوليين والعمل على توطيد القانون والنظام ، وقيام الضمان للامم ، تتشاور (تلك الحكومات) عند الاقتضاء مع اعضاء آخرين من الامم المتحدة للقيام بعمل مشترك لصلحة الاسرة الدولية » .

ترغب في العودة الى نظام عصبة الامم ، فالولايات المتحدة لم تشترك فيها من وقت اقامتها ، والاتحاد السوفيتي فصل منها ، وهناك دول كانت قد انسحبت منها ودول أخرى لم تنسحب ، ولكنها أعلنت ان نظام العصبة ضعيف وغير صالح لمعالجة المشكلات الدولية ، وانتصرت تلك الآراء ، ونجم الاتساق على عدم احياء عصبة الامم ، واقامة تنظيم دولي جديد ، وعندئذ اختلفت الآراء في الاسس التي يجب ان يقوم عليها بنسب التنظيم الدولي الجديد .

الرأي الثاني : كان يهدف الى اقامة التنظيم الدولي الجديد على اسس مماثلة لتلك التي قامت عليها منظمة الدول الامريكية (١٤٣) ، وقد أخذ على هذا الاقتراح ان الاتحاد الامريكي تنظيم محلي ، في حين ان التنظيم المزمع اقامته تنظيم دولي عام يشمل جميع دول العالم التي لا تتوافر فيها العناصر الجغرافية والتاريخية التي تتميز بها الدول الاعضاء في التنظيم الاقليمي . ومن الاسباب التي أدت الى استبعاد هذا الاقتراح أيضا ان نظام الجامعة الامريكية لا يتضمن وسائل خاصة لدفع الاعتداء ، بل كان يعتمد في حقيقة الامر على ان الولايات المتحدة تطوعت لحمايته بموجب تصريح مونرو ، وعلى صداقة بريطانيا العظمى التي كانت تسيطر على المحيط الاطلسي في القرن التاسع عشر ، وبسببها ان تلك الظروف المختلفة امر ميسور في النطاق العالمي ، وفي منتصف القرن العشرين .

الرأي الثالث : كان هناك رأي ثالث يدعو اقامة التنظيم الدولي على تحالف عسكري دائم بين : الاتحاد السوفيتي ، والكونغولث البريطاني . والولايات المتحدة . وعند مناقشة المسائل الآسيوية تدعى الصين للتشاور كما مهمة هذا التحالف في نظر الدعاء اليه فلا تخرج عن ثلاث مهام :

١ - الاشراف على تنفيذ معاهدات الصلح التي ستفرض على الدول المهزومة . ٢ - الاشراف على الامن الدولي بعد انتهاء الحرب . ٣ - التشاور مع باقي الامم المتحدة اذا وقع اضطراب في السلم والامن الدوليين .

وانتقد السيد سمرولز هذا المشروع ، فذكر أنه أغفل امرين اساسيين أولهما : ان كل تحالف يكون نتيجة لحرب لا يدوم بعد انتهائها ، فالسياسات الوطنية والاطماع تتغير ، والرعايا يتبدلون ، والخصومة والتنافس بين المتحالفين قد يحلان محل الصفاء والتعاون . وثانيهما : ان سائر الدول الاخرى من متوسطة وصغرى او محايدة لا ترضى ان تخضع لنظام ديكتاتوري تفرضه عليها الدول الاربعة الكبرى ، لانها لم تحارب ديكتاتورية المحسور لتخضع لديكتاتورية جديدة يمثلها هذا التحالف المقترح .

(١٤٣) انظر المبحث الثاني من الفصل الرابع من هذا الكتاب .

الرأى الرابع : وهو المشروع الذى قدمه مستر سمنر ولز ، وزير الخارجية الامريكىة ، ويتضمن النقاط التالية : ١ - قيام مجلس تنفيذى مؤقت يكلف باعداد تنظيم دولى دائم لحفظ السلم والامن الدولى . ٢ - يتألف المجلس التنفيذى من احد عشر عضوا ، اربعة منهم يمثلون الدول العظمى . واحد عن كل من : المملكة المتحدة ، والاتحاد السوفيتى ، والصين ، والولايات المتحدة الامريكىة ، اما الباقون فمنتخب الدول الاوربية اثنى منهم ، وتنتخب الدول الامريكىة اثنى ايضا ، وواحد عن كل من : الشرق الاقصى ، ودول الشرق الاوسط ، ودول الكومنولث (١٤٤) .

هذه خلاصة المشروع الذى قدمه مستر سمنر ولز ، ووافقت عليه لجنة شئون ما بعد الحرب بعد تعديلات قليلة ، وارسلته معدلا الى انجلترا والاتحاد السوفيتى فى ١٨ يولية سنة ١٩٤٤ ، وافقت الدول الثلاث على عقد مؤتمر لبحث تفصيلات هذا المشروع ، وقد تم انعقاد هذا المؤتمر فى ٢١ اغسطس سنة ١٩٤٤ فى دمبارتن اكس (١٤٥) (احدى ضواحي واشنطن) وكلت بحوث هذا المؤتمر بالنجاح ، فاتفقت الدول فى ٧ اكتوبر سنة ١٩٤٤ على المقترحات التى عرفت باسم « مقترحات دمبارتن اكس » وتتلخص فيما يلى :

اولا - قيام تنظيم دولى يعرف باسم « الامم المتحدة » ، يكون من اهدافه حفظ السلم والامن الدولى ، وتحقيق التعاون الدولى ، ويعمل على تحقيق هذه الاهداف وفق المبادئ الآتية : ١ - المساواة بين الدول . ٢ - حسن النية فى تنفيذ الالتزامات الدولية . ٣ - فض المنازعات الدولية بالطرق السلمية . ٤ - عدم استعمال القوة فى العلاقات الدولية . ٥ - الامتناع عن مساعدة اية دولة يتخذ اراءها عمل من اعمال القمع .

(١٤٤) اختصاصات المجلس التنفيذى تكون اولا : تحديد الوسائل للواجب اتباعها لفض المنازعات التى قد تقع بعد اتفاقات الهدنة ، وللتى قد تهجد للسلم . ثانىيا : اذا اخفقت الوسائل السلمية فى فض للنزاع فانه يجب على المجلس ان يحيله فورا الى الهيئات البوليسية التى تعمل تحت سلطانه . ثالثا : يتحمل المجلس مسئولية تعيين شكل الادارة فى كل اقليم من اقاليم دول المحور تحتله قوات الامم المتحدة متى قررت السلطات العربية التى احتلت تلك الاقاليم انها انتهت من تحقيق الاهداف للمسكرية فيه . رابعا : اعداد مشروع كامل لاتامة تنظيم دولى دائم ، واتخاذ الخطوات التمهيدية لتحقيق هذا الهدف ، ويكل المجلس امر هذا المشروع الى الامم المتحدة لتقوم بتنفيذه .

(١٤٥) وسارت المباحثات فى هذا المؤتمر على مرحلتين : الاولى بين بريطانيا والولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى . والثانية بين بريطانيا والولايات المتحدة والصين . والسبب فى ذلك ان وفد الاتحاد السوفيتى رفض ان يشترك فى مباحثات مع وفد للصين ، لان الاتحاد السوفيتى لم يكن فى حالة حرب مع اليابان .

ثانيا - تنشأ الفروع الآتية للتنظيم الدولي : ١ - جمعية عامة من مندوبي جميع الدول ، وظيفتها النظر في المبادئ العامة للتعاون في حفظ السلام .
٢ - مجلس أمن يتألف من الدول العظمى ، وهي : الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة ، والاتحاد السوفيتي ، والصين ، وفرنسا في الوقت المناسب وستة أعضاء آخرين تنتخبهم الجمعية العمومية ، ويختص هذا المجلس بالنظر في كل مشكلة دولية يكون استمرارها مهددا للسلام ، وله حق استعمال القوة مع أي دولة تعمل على تهديد السلم . ٣ - محكمة عدل دولية تقام على غرار محكمة العدل الدولية الدائمة التابعة لعصبة الأمم .
٤ - أمانة عامة تشمل أميننا عاما وعددا من الموظفين .

ثالثا - حتى تتم إقامة التنظيم الدولي الجديد تتشاور الدول التي اشتركت في تصريح موسكو ، ووقعته بتاريخ ٢٠ أكتوبر سنة ١٩٤٤ ، للقيام نيابة عن التنظيم المزمع إنشاؤه بالأعمال القهرية التي قد تلزم لحفظ السلام والأمن الدولي .

وبعد ذلك اجتمع الزعماء الثلاثة : الرئيس روزفلت ، ومستتر تشرشل والمارشال ستالين ، في ٥ فبراير ١٩٤٥ في يالتا (مدينة على سواحل البحر الأسود) ، وكان هدفهم من هذا الاجتماع البحث في ثلاثة موضوعات هامة هي : تنظيم المرحلة الأخيرة من مراحل الحرب ، ثم توزيع منساق النفوذ بينهم سرا ، ثم بحث ما لم يتم الاتفاق عليه من قرارات ديمبارتن اكس الخاصة بإقامة تنظيم دولي جديد . وقد اتفقوا على دعوة الحكومات المحبة للسلام ، وهي التي أعلنت الحرب على المحور وقبلت تصريح الأمم المتحدة ووقعت عليه قبل أول مارس سنة ١٩٤٥ ، وذلك لحضور مؤتمر سان فرانسيسكو لابرام ميثاق التنظيم الجديد .

ثم اجتمعت في سان فرانسيسكو جميع الدول التي وقعت تصريح الأمم المتحدة وأعلنت الحرب على قوات المحور قبل أول مارس سنة ١٩٤٥ ، وكان عددها خمسين دولة ، من بينها الدول الداعية ، وهي الدول الأربع التي اشتركت في المؤتمرات السالفة ، والتي وضعت مقترحات ديمبارتن اكس ، والدول المدعوة ، وهي التي أعلنت الحرب على المحور كما أسلفنا . وكانت الدول الداعية والمدعوة متساوية من حيث المركز القانوني ، فكل دولة صوت واحد في المسداولات وقرارات المؤتمر ، ومع ذلك كان للدول الداعية أثر كبير في توجيه المقترحات ، وإدارة المناقشات ، وأصدار التوصيات ، وفق رغباتها . ومما ساعدها على ذلك كونها من الدول المنتصرة ، وانها هي التي وضعت الشروط الواجب توافرها في الدول المدعوة ، كما انها هي التي أعدت

(م - ٣١ المدخل)

جدول أعمال المؤتمر ، والمقررات المعروضة للبحث ، وقد تمت الموافقة على جميع مواد الميثاق وعندها ١١١ مادة في ٢٦ يونية سنة ١٩٤٥ ، وبذلك أعلن ميلاد ميثاق الأمم المتحدة (١٤٦) .

٢ - قضية العضوية في الأمم المتحدة :

الدول التي وقعت على ميثاق سان فرانسيسكو كان عددها خمسين دولة ، اعتبرت كلها أعضاء أصليين في منظمة الأمم المتحدة ، وقد جاء في الميثاق أنه يجوز أن ينضم إلى الأمم المتحدة أعضاء جدد ، على أن تتوافر في كل دولة رغبة في العضوية شروط معينة (١٤٧) ، وأن توافق الجمعية العامة للأمم المتحدة على هذا القبول بناء على توصية من مجلس الأمن ، وتصدر هذه التوصية بأغلبية سبعة أصوات من أحد عشر صوتاً (عدد أعضاء مجلس الأمن قبل التعديل) ، على أن يكون ضمن هذه الأغلبية أصوات الدول الكبرى الخمس .

وعندما تغلغت الحرب الباردة في الأمم المتحدة ظهرت لها آثار في موضوع العضوية فالاتحاد السوفيتي داخل مجلس الأمن يقف في وجه كل دولة يرى أنها موالية للكتلة الغربية ، مستعينا في ذلك باستعمال حق الاعتراض

(١٤٦) في اليوم الذي تم فيه توقيع ميثاق الأمم المتحدة وقعت للدول على اتفاق مؤقت يقضى بإنشاء لجنة تحضيرية لاتخاذ ما يلزم من اجراءات للاجتماع الاول للهيئة الجديدة . واجتمعت تلك اللجنة التحضيرية من ٢٤ نوفمبر الى ٢٢ ديسمبر سنة ١٩٤٥ بمدينة لندن . وقررت أن يكون مقر الأمم المتحدة في الولايات المتحدة دون تحديد بلد معين ودعت للجمعية العامة الى عقد اجتماع في لندن في ١٠ يناير ١٩٤٦ ، وقد انعقدت عملاً ووافقت على المشروعات التي تقدمت بها هذه اللجنة ، وبادرت الى مباشرة وظيفتها الانتخابية ، وتم انتخاب الاعضاء غير الدائمين بمجلس الأمن ، وأعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وقضاة محكمة العدل الدولية ، كما عينت الامين العام للأمم المتحدة . وفي خلال القسم الثاني من الدورة الاولى كرنت مجلس الرصاية ، وبذلك تم انشاء جميع فروع الأمم المتحدة ، واستطاعت ان تبدأ للقيام بأداء رسالتها المجيدة .

(١٤٧) نصت الفقرة الاولى من المادة الرابعة على هذه الشروط ، وهي : (١) أن يكون طالب الانضمام دولة ، وقد أريد بهذا استبعاد المستعمرات والاقاليم التابعة والمنظّمات الدولية والافراد (ب) أن تكون الدولة من الدول المحيطة للسلام ، وهو شرط سياسي لا يمكن الاتفاق على مدلوله بدقة (ج) أن تقبل الدولة جميع الالتزامات التي يتضمنها الميثاق . وهذا للشرط قانوني بمقتضاه تعلن الدولة انها تقبل جميع التزامات الميثاق ، وتتعهد بتنفيذها (د) أن تكون الدولة قادرة على تنفيذ التزامات الميثاق ، وقد يكون من عدم القدرة ضالة امكانيات للدولة مادياً او عسكرياً كما هو الحال بالنسبة الى امارة موناكو ، او دويلة سان مارينو ، وقد يرجع عدم القدرة أيضاً الى وضع قانوني للدولة كالحياض الدائمه (سويسرا مثلا (هـ) أن يكون طالب الانضمام راجياً في تنفيذ الالتزامات ، فلا يجوز ان يرغم عليه او ان يكره على الانضمام الى المنظمة ما دامت العضوية فيها اختيارية .

(الفيتو) والكتلة الغربية تقف في وجه كل دولة من انصار الاتحاد السوفيتي مستعينة بما تتمتع به من اغلبيه عسديه داخل مجلس الامن ، وباستثناء بعض حالات نادرة اتفق عليها الطرفان المتخاصمان على قبول عضو جديد (منهسا قبول اسرائيل في ١١ مايو سنة ١٩٤٩) ظلت ازمة العضوية تهدد عالميه الامم المتحده ، حتى اتفق الطرفان المتنازعان في ١٥ ديسمبر سنة ١٩٥٥ على قبول ست عشرة دولة دفعة واحدة في الامم المتحده ، فانتهت بذلك ازمة العضوية ، وتوالى الانضمامات الجديدة حتى وصل عدد الدول الاعضاء في ١٩٧٥ في الامم المتحده الى ١٤٣ دولة .

والآراء مختلفة بشأن اعتراض كل من الكتلتين على قبول الاعضاء الجدد حتى ديسمبر سنة ١٩٥٥ ، ثم التخلي عن تلك السياسة وترك باب المنكبة مفتوحا على مصراعيه لقبول اية دولة تتقدم للانضمام . ويبدو ان كلا من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحده رأى مصلحة له في اتباع سياسة الباب المفتوح ، وقد تحققت مصلحة الاتحاد السوفيتي بفقدان الكتلة الموالية للولايات المتحده الاغلبية العديه التي كانت تتمتع بها داخل الامم المتحده ، وتحققت مصلحة الولايات المتحده بتخلصها من تهمة الاستعمار التي الصقت بها بسبب ارتباطها بحلفائها الغربيين ، ولم يبق خارج نطاق الامم المتحده الا الدول التي تعترضها مشكلة التوحيد ، فألمانيا الغربية ، والمانيا الشرقية وكوريا الجنوبية وكوريا الشمالية ، وفيتنام الشمالية وفيتنام الجنوبية ، لم تقبل فيها في ذلك الوقت بسبب عدم وحدتها ، وان كان هناك من السياسة من يرى ان تقبل هذه الدول بأجزائها المنفصلة فيكون لكل منها مقعدان . وقد حدث هذا بالفعل بالنسبة لدولتي المانيا اللتين قبلتا في الامم المتحده في ١٩٧٣ بعد الانفراج في العلاقات بين العسكريين .

كذلك كانت ايضا مشكلة الصين الشيوعية ، فمع ان سكانها يبلغ عددهم ٨٠٠ مليون نسمة كانت غير ممثلة في المنظمة الدولية ، على اعتبار ان حكومة فرموزا هي التي تمثل الصين ، وذلك حتى تم تصحيح هذا الوضع بقرار الجمعية العامة في ٢٥ اكتوبر ١٩٧١ الذي اعترفت فيه بان حكومة الصين الشعبية هي الممثل الشرعي الوحيد للصين في الامم المتحده وكل المنظمات التابعة لها وهكذا خطت الامم المتحده خطوة هامة نحو تحقيق العالمية الشاملة التي هدفت اليها منذ قيامها .

وتتعرض الدولة العضو في الامم المتحده لفقدان عضويتها اذا انسحبت من المنظمة (١٤٨) ، أو اذا فقدت استقلالها وسيادتها ، كان تندمج دولتان

(١٤٨) انسحبت اندونيسيا من الامم المتحده في يناير ١٩٦٥ ثم عادت في قرارها هذا في

سبتمبر ١٩٦٦ .

احداها في الاخرى ، فيصبح لهما معا مقعد واحد في الامم المتحدة (١٤٩) وتفقد الدولة عضويتها كذلك اذا صدر قرار بفصلها عقوبة لها ، أو اذا صدر قرار بوقفها عن ممارسة عضويتها . ولم تطبق عقوبة الوقف أو الفصل على اى دولة وان كانت مجموعة الدول الافريقية الاسيوية قد طلبت فرض تلك العقوبة على اتحاد جنوبي افريقيا بسبب توائمين التمييز العنصرى المطبقة داخل بلادها ، وتعتبر مخالفة صريحة لمبادئ الامم المتحدة واهدافها ، وللميثاق العالمى لحقوق الانسان .

٢ - تنظيمات الامم المتحدة وسياستها :

للأمم المتحدة ستة فروع رئيسية ، هي : الجمعية العامة . مجلس الامن المجلس الاقتصادى والاجتماعى . مجلس الوصاية . محكمة العدل الدولية ، الامانة العامة .

وقد اراد المشرع الدولى ان يجعل هذه الفروع الستة متساوية ، وليس احدها تابعا للآخر ، ولكنها مرتبطة بعضها ببعض ، ويظهر هذا الارتباط فى عدة مظاهر ، منها ان اعضاء المجالس المحددة الثلاثة (مجلس الامن . المجلس الاقتصادى والاجتماعى . مجلس الوصاية) واطباء محكمة العدل ينتخبون بطريق الجمعية العامة ، ومنها ان الميثاق ينص على المساعدة المتبادلة بين هذه الهيئات المختلفة ، فهو يطلب من المجلس الاقتصادى والاجتماعى ان يمد مجلس الامن بما يطلبه من معلومات ، وان يعاونه كلما طلب منه ذلك ، ويطلب من مجلس الوصاية ان يساعد الجمعية العامة فى اشرافها الخاص على نظام الوصاية ، ويطلب من المجلس الاقتصادى والاجتماعى ان يساعد مجلس الوصاية ، ويطلب من محكمة العدل الدولية ان تقدم لمجلس الامن وللجمعية العامة ما يحتاجان اليه من الفتاوى .

والتعاون بين مختلف فروع الامم المتحدة يظهر ايضا فى السلطة المشتركة المخولة بموجب الميثاق ، من ذلك ان اكثر القرارات لا تصبح نافذة الا اذا تمت الموافقة عليها من فرعين من فروع الامم المتحدة ، فموافقة مجلس الامن والجمعية العمومية معا لابد منها لقبول عضو جديد ، أو وقف عضو ، أو فصله ، ولابد منها ايضا فى تعيين الامين العام للامم المتحدة ، كما ان موافقة الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ضرورية لتنفيذ المعاهدات الدولية التى تبرم بين الامم المتحدة والوكالات المتخصصة (هيئة العمل الدولى . اليونيسكو . البنك الدولى . . .) .

(١٤٩) سوريا ومصر فيما بين ١٩٥٨ و ١٩٦١ .

من كل هذه الامثلة يظهر مدى ما بين فروع الامم المتحدة من ارتباط وتعاون ، الا ان كلاً منها له طابعه الخاص ، لذلك سنفرد لكل منها دراسة خاصة .

اولا - الجمعية العامة للأمم المتحدة : هي الفرع الوحيد الذى يشترك فيه كل اعضاء الامم المتحدة ، فعدد اعضائها بلغ ١٤٣ فى ١٩٧٥ ، وهي بمثابة برلمان عالمى ، ان لم يكن يتمتع بسلطة تشريعية حقة فهو على الاقل منبر عام تستطيع كل دولة ان تشكو من فوقه آلامها وتعرب عن آمالها ، او تبسط مشاكلها ، وعضوية الجمعية العامة تقوم على مبدأ المساواة ، فالسندول صغيرها وكبيرها منها له مقعد واحد ، وصوت واحد ، على الرغم من التفاوت الجسيم بينها ، فلا فرق بين صوت الولايات المتحدة وصوت بنما ، ولا بين صوت الاتحاد السوفيتى وصوت منغوليا الخارجية او البانيا مثلا .

وتنعد الجمعية العامة مرة كل عام فى دورة عادية فى شهر سبتمبر ، وتنعد فى دورات غير عادية فى بعض الظروف الاستثنائية الطارئة ، كما حدث عندما انعقدت فى نوفمبر سنة ١٩٥٦ على اثر العدوان الثلاثى على مصر .

وتتكون الجمعية العامة من عدة لجان تقوم بتصريف امورها ، وتستطيع الجمعية انشاء فروع لها اذا رأت ان القيام بوظائفها يستدعى ذلك ، ومن الفروع التى انشأتها : قوة الطوارئ الدولية (١٥٠) .

وتصدر قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بالاغلبية المطلقة للاعضاء

(١٥٠) انشئت فى ٥ نوفمبر سنة ١٩٥٦ على اثر الاعتداء الثلاثى على مصر ، وتتألف قوة الطوارئ الدولية من قيادة الامم المتحدة ، وتتكون من ضباط يختارون من بين مراقبى الامم المتحدة للهند فى فلسطين ، على الا يكونوا من جنسية احدى الدول الخمس الكبرى ، وتتمتع قوة الطوارئ الدولية بامتيازات وحصانات خاصة نظمت بموجب اتفاقية تمت بين الحكومة المصرية والامم المتحدة فى ٨ فبراير سنة ١٩٥٧ . وقد اتفق على ان مهمة قوة الطوارئ مؤقتة ، وانها قائمة برضا الدول التى يعينها الامر ، كما انها لا تحتوى الا على وحدات تقدمها الدول الاعضاء (غير الدول الخمس الكبرى) بمحض رضائها ، وليست قوة الطوارئ قوة قمع ، ولكن وظيفتها مقصورة على تحقيق وقف القتال طبقا لقرار الجمعية العامة فى ٢ نوفمبر سنة ١٩٥٦ ، وقد سحبت هذه القوة فى مايو ١٩٦٧ بعد ان ابلغت حكومة الجمهورية العربية المتحدة الامين للمام انها لن تقبل استمرار القوة فى اراضيها او فى غزة . ولما تازمت الامور فى الكونغرس فى ١٩٦٠ نعت لها قوة طوارئ دولية استمرت فى عملها حتى يونيو ١٩٦٤ . وفى ايربان الغربية انشئت قوة دولية مؤقتة تشرف على نقل السلطات الى اندونيسيا . وفى قبرص الان قوة طوارئ دولية لمنع وقوع اشتباكات بين الشعب التركى والشعب اليونانى . كذلك توجد قوة طوارئ دولية على الاراضى المصرية كجزء من ترتيبات الفصل بين القوات المصرية والاسرائيلية بعد حرب اكتوبر ١٩٧٣ .

الحاضرين المشتركين في التصويت ، فإذا امتنع عضو عن الاشتراك في الاجتماع أو عن التصويت لا يدخل صوته في حساب النصاب المطلوب وهو ٥١٪ .
وفي بعض المسائل الهامة (حفظ السلم والامن . انتخاب أعضاء المجلس المحدودة . قبول الأعضاء الجدد . .) يشترط الحصول على أغلبية خاصة هي ثلثا الأعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت ، وهذه أغلبية يصعب تحقيقها ، لاسيما بعد أن تجاوز عدد الأعضاء ١٤٠ عضواً .

والجمعية العامة وظائف واختصاصات خطيرة ، ومن ذلك حق مناقشة جميع شئون الأمم المتحدة ، مثال ذلك مناقشتها موضوع معاملة الرعايا الهنود في اتحاد جنوبي أفريقيا ، ومسألة الفضاء الخارجي ، وما إلى ذلك .
ومن اختصاصاتها العمل على صيانة السلم والامن الدوليين ، عن طريق وضع المبادئ العامة الخاصة بنزع السلاح (١٥١) ، وتسوية المواقف الدولية ، وفض المنازعات ، وانماء التعاون الدولي في الميدان السياسي ، وفي الشئون الاقتصادية والاجتماعية عن طريق مطالبة فروع الأمم المتحدة بمقتد دراسات في هذا الميدان ، وبإصدار التوصيات . ومن اختصاصاتها أيضا الاشراف على نظام الوصاية ، وعلى تصفية الاستعمار ، والاشراف على إدارة الأمم المتحدة ، وعلى ميزانيتها ، فالجمعية العامة لا تصدق على الميزانية فحسب ، بل تقدر أنصبة كل دولة فيها ، وتقترح أنصبة الدول بين نسبة قدرها ٤ ر. ٪ تدفعها دول صغرى مثل ايسلندا واليمن وبين ٣٣٪ تدفعها الولايات المتحدة .
وأراد المشرع أن يجعل السلطة التنفيذية في يد مجلس الامن ، ولكن عندما دب الشلل في كيان هذا المجلس بفعل الحرب الباردة انتزعت منه الجمعية العامة هذه السلطة ، وقد تم ذلك بناء على قرار أصدرته الجمعية العامة في دور الانعقاد الخامس بتاريخ ٣ نوفمبر سنة ١٩٥٠ ، وأطلق على هذا القرار اسم « الاتحاد للسلم » وهو ينص على أنه إذا اخفق مجلس الامن ، بسبب عدم توافر الاجماع بين أعضائه الدائمين ، في النهوض بمسئوليته الأساسية من حيث صون الامن الدولي ، عندما تبسّد بوادر تهديد للسلم ، يتعين على الجمعية العامة أن تبحث الموقف فوراً لإصدار التوصيات اللازمة (١٥٢) .

وبعد سنة ١٩٥٥ زاد عدد الدول الأعضاء في الجمعية العامة بانضمام دول

(١٥١) أنظر في موضوع نزع السلاح : « قضية نزع السلاح » المنشورة في مجلة السياسة الدولية . العدد الثالث يناير ١٩٦٦ .

(١٥٢) من الظريف أن هذا القرار كانت قد تبنته كل من الولايات المتحدة وفرنسا وانجلترا للتخلص من آثار لفيتو السوفيتي داخل مجلس الامن ، ولكنه أول ما استعمل ضد فرنسا وانجلترا حين لجأت كل منهما إلى استخدام لفيتو في مجلس الامن للحيلولة دون تدخل المجلس في النزاع الناشئ عن قضية السويس ، فاستعين بقرار « الاتحاد للسلم » لنقل المشكلة من مجلس الامن إلى الجمعية العامة التي أصدرت قرارات أدانت بها المعتدين .

صغيرة ، ودول حديثة الاستقلال ، فقدت الجمعية العامة بعض ما كانت قد كسبته من سلطة مجلس الامن ، وانتقدت الدول الكبرى الجمعية العامة من أجل هذا الوضع ، وحجتها في ذلك أن كثيرا من أعضائها لا يتمتعون بالنضج السياسي الكافي لتحمل اعباء المسؤوليات الدولية ، وانها لهذا أصبحت خاضعة لديكتاتوريات اقليمية غير مسؤولة ، قائمة لا يصح أن تعطى لدويلات صغيرة مثل لوكسمبرج وايسلندا وجابون ، لا يتجاوز عدد سكان كل منها نصف مليون نسمة ، قيمة قانونية تخولها صوتا مماثلا لصوت دولة كبرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي والصين والهند ، وتكررت المحاولات الرامية الى تعديل نظام التصويت في الجمعية العامة ، او الى تضيق اختصاصاتها ، الا أن هذه المحاولات لم تسفر عن نتيجة ، لان الدول الصغيرة والمتوسطة تمسكت بمبدأ المساواة في التمثيل والتصويت . ولكن مهما قيل في عيوب الجمعية العمومية فان ما يسهونه ديكتاتوريات الاغلبية أرحم من ديكتاتوريات الاقلية التي يتألف منها مجلس الامن ، والتي تنسم بهما العلاقات الدولية كلما استطاعت الدول الكبرى أن توحد كلمتها .

ثانيا - مجلس الامن : مجلس الامن هو بمثابة الهيئة التنفيذية للأمم المتحدة ومهمته الرئيسية العمل على حفظ السلام والامن الدوليين ، وحسين انشاء المجلس سنة ١٩٤٥ كان يراد منه أن يكون بمثابة « بوليس دولي » مسئول عن صون الامن العالمي ، ومن ثم تكون له سلطات واسعة ، وتحت امرته جيش دولي ، ليتاح له أن يعاقب أي دولة يقع منها ما يهدد الامن والسلام . وكان بوضعه هذا يعتبر في الواقع امتدادا للمحالفات العسكرية التي كانت مكونة من حلفاء ذلك الحين : الولايات المتحدة ، وانجلترا ، والاتحاد السوفيتي والتي تم لها الانتصار على دول المحور ، ثم اضيف الى هذه المجموعة بعد ذلك كل من الصين وفرنسا باعتبارهما دولتين كبيرتين كان لهما ضلع الانتصار الذي أحرزه الحلفاء في الحرب العالمية الثانية .

هذه الدول الخمس منحت مقاعد دائمة في مجلس الامن ، كما منحت حق الاعتراض (الفيتو) على القرارات التي قد يتخذها المجلس في المسائل التي تمس السلام والامن أن كانت لا توافق عليها . والى جانب هذه المقاعد الخمسة الدائمة توجد ستة مقاعد غير دائمة يشغلها أعضاء الأمم المتحدة بطريق الانتخاب من قبل الجمعية العامة لمدة سنتين غير قابلتين للتجديد ، على أن يراعى في ذلك مبدأ التوزيع الجغرافي العادل (١٥٣) . وابتداء من

(١٥٣) تكوين المجلس على هذا الوضع قوبل بانتقادات كثيرة ، منها أن الدول ذات المقاعد الدائمة في مجلس الامن ذكرت باسمائها ، وعلى ذلك فهي غير قابلة للتغيير الا بتعديل الميثاق ، وهذا يناهض طبيعة التطور ، فان قوة أي دولة معرضة للتغيير مع مرور الزمن ، فدولة كبرى قد تصبح في عداد الدول المتوسطة ، كفرنسا وانجلترا مثلا ، وهناك دول نامية قد تصبح كبرى بمآلها من نفوذ في الشؤون الدولية ، كاليهند مثلا .

أول يناير سنة ١٩٦٦ صار تعديل الميثاق الخاص بزيادة المقاعد غير الدائمة نافذاً ، فأصبح الأعضاء غير الدائمين عددهم عشرة أعضاء .

ومجلس الأمن هيئة دائمة نظمت بحيث تستطيع العمل باستمرار ، ولهذا فكل عضو من أعضائه ممثل بصفة دائمة في مقر الأمم المتحدة ، إذ يجب أن لا تزيد الفترة الواقعة بين كل اجتماعين من اجتماعات المجلس على أسبوعين وللمجلس الأمن وظيفة أساسية هي العمل على حفظ السلام ، فله أن يحقق في المنازعات الدولية ، ويعمل على تسويتها ، وعلى قمعها إذا اقتضى الأمر . فهو إذن : أداة تحقيق ، وأداة تسوية ، وأداة قمع .

(أ) المجلس أداة تحقيق : ذلك لأن له حق فحص المنازعات الدولية ، وهو تدبير تمهيدي قصد به تمكينه من معرفة ملابسات الاحتكاك الدولي . وتحليل عناصره ، ليتمكن من معرفة هل استمراره يعرض السلم للخطر . وللمجلس أن يمارس هذه الوظيفة من تلقاء نفسه ، أو بناء على شكوى تقدمها دولة هي طرف في النزاع ، أو دولة لا دخل لها فيه ، فيسدرج المسألة في جدول الأعمال ، ويحقق فيها .

(ب) المجلس أداة تسوية : للمجلس أن يتدخل لتسوية المنازعات بشأن يدعو أطراف النزاع إلى فضه بطريقة ودية ، أو بأن يلزمهم باتباع أسلوب معين مثل اللجوء إلى محكمة العدل الدولية ، أو إلى منظمة دولية إقليمية ، وقد يقدم حلالنزاع يلزم الدول بتنفيذه .

(ج) المجلس أداة قمع : إذا فشلت المساعي الودية التي يبذلها المجلس لتسوية النزاع أو لتلطيف حدته ، وزادت الحال توتراً ، واشتدت خطورة الاحتكاك الدولي ، حق للمجلس في هذه الحالة أن يتخذ تدابير قمع ، وهي نوعان : أحدهما تدابير غير عسكرية ، ومن بينها وقف الصلات الاقتصادية والمواصلات البحرية والجوية والبرية ونحوها ووقفاً جزئياً أو كلياً ، ومنهها أيضاً قطع العلاقات الدبلوماسية وثانيهما تدابير عسكرية ، وهي عمليات جوية بطريق قوات جوية أو برية أو بحرية (١٥٤) .

(١٥٤) لم يستعمل مجلس الأمن سلطته في اتخاذ تدابير للقمع إلا في المسألة الكورية وبالنسبة لروديسيا الجنوبية ، وبالنسبة للمسألة الأولى أصدر المجلس في ٢٧ يونيو سنة ١٩٥٠ قراراً جاء فيه : أن للقوات الشمالية لم تصدع بأوامره للخاصة بوقف القتال والانسحاب إلى الشمال ، وأنه لذلك « يوصي أعضاء الأمم المتحدة بأن يقدموا لجمهورية كوريا كل مساعدة لازمة لدفع العدوان المسلح ، ولإعادة السلم والأمن الدوليين في المنطقة إلى نصابه » ، ولم يذكر المجلس الأساس القانوني الذي بنى عليه هذا القرار ، وأن يكن قد استعمل =

والى جانب هذه الوظيفة الأساسية للمجلس ، وهى صيانة السلم
الدولى ، يقوم بعدة مهام أخرى تجمل فيما يلى ١ - يقدم للجمعية العامة
توصيته بقبول الاعضاء الجدد فى الامم المتحدة . ٢ . - يقدم للجمعية العامة
توصيته بوقف عضو يكون قد اتخذ قبله عمل من أعمال المنع أو التبع . أما
انهاء الوقف ورد حقوق العضوية الى العضو الموقوف فيتم بقرار من المجلس
وحده . ٣ . - يقدم للجمعية توصيته بفصل عضو اذا أمن فى انتهاك مبادئ
الميثاق . ٤ - يضع الخطط التى تعرض على الدول الاعضاء لوضع منهج لتنظيم
التسليح . ٥ - يقدم توصية الى الجمعية العامة فى تعيين الامين العام للامم
المتحدة . . الخ .

ثالثا - المجلس الاقتصادى والاجتماعى : عهد الى هذا الفرع الثالث
من مروع منظمة الامم المتحدة مهمة الاشراف على التعاون الاقتصادى والاجتماعى
بين الدول الاعضاء فى المنظمة ويتألف هذا المجلس من ٥٤ عضواً منتخبين
الجمعية العامة للامم المتحدة كل ثلاث سنوات ، بحيث يمثل فيه مختلف
مناطق العالم . وقد اخذ على طريقة تشكيل هذا المجلس ، فى السنوات
العشر الاولى من قيامه ، ان الدول الافريقية والدول الآسيوية لم تمثل فيه
تمثيلاً عادلاً ، ولكن هذا الوضع قد صحح ، إذ أضيف ابتداءً من أول يناير
١٩٦٦ تسعة مقاعد جديدة فى المجلس ، وبهذا صار مكوناً من سبعة وعشرين
عضواً ، بعد أن كان مكوناً من ثمانية عشر عضواً ، ثم زاد هذا العدد مرة
ثانية ابتداءً من سبتمبر ١٩٧٣ الى ٥٤ عضواً ، والى جانب أعضاء المجلس
يوجد عدة مراقبين يشتركون فى أعمال المجلس وفى مداولاته ، دون أن يكون
لهم حق التصويت ، ومن هؤلاء المراقبين مندوبون عن الدول الاعضاء فى الامم
المتحدة غير الممثلين فى المجلس ومن الوكالات المتخصصة ، وعن الهيئات
الدولية غير الحكومية (١٥٥) .

= عبارة المادة ٣٩ من الميثاق ، مما جعل بعض الدول تعتقد ان تلك التدابير العسكرية اتخذت
وفقاً لاحكام هذه المادة . وقد ذكر الاتحاد للسوفيتى فى برقية له بتاريخ ٢٩ يونيه ان هذا
القرار غير صحيح من الوجهة القانونية لغياب عضوين دائمين عند اجتماع المجلس وهما
الاتحاد للسوفيتى والصين الشعبية ، وهذا يجعل للقرارات الموضوعية التى اتخذت فى
غيابهما غير صحيحة ، وعليه فلا يمكن أن يعتبر للقرار الصادر فى ٢٧ يونيه بمثابة تطبيق
للتدابير العسكرية التى ذكرت فى الميثاق وفقاً لهذا الراى ، وبالمناسبة لرويسيا قرر
المجلس بالاجماع فرض عقوبات الزامية واسعة النطاق ضد نظام روديسيا الجنوبية ،
وتطلب هذه العقوبات من كافة الدول الاعضاء فى الامم المتحدة وقف الصادرات الى
روديسيا الجنوبية والواردات منها ، ورفض توفير الموارد المالية والاقتصادية للنظام ،
ومنع دخول الاشخاص المسافرين بجوازات روديسيا الجنوبية الى اراضيها ممن يعتقد
انهم ساهموا فى الاعمال غير المشروعة للنظام ، ومنع طائراتها من السفر الى
روديسيا ومنها .

(١٥٥) للهيئات غير الحكومية هي منظمات دولية ذات نشاط اقتصادى او اجتماعى فى
التشئون الدولية ، ومن أهمها : الاتحاد البرلمانى العالمى والاتحاد الدولى للصرف التجارية ،
والاتحاد العالمى للثقافات .

ويتفرع عن المجلس عدة لجان ، منها لجنة المعونة الفنية ، ولجنة المفاوضات مع الوكالات المتخصصة ، ولجنة التشاور مع الهيئات الدولية غير الحكومية ، ولجنة تنظيم برامج المؤتمرات ، والمجلس لجان موضوعية (١٥٦) ولجان اقتصادية اقليمية ، ومنها اللجنة الاقتصادية لاوربا ، واللجنة الاقتصادية لآسيا ، واللجنة الاقتصادية لامريكا اللاتينية ، واللجنة الاقتصادية لافريقيا وهي التي مقرها اديس ابابا .

ويعقد المجلس دورتين عاديتين على الاقل كل سنة بالمقر الدائم للأمم المتحدة ، اما قواعد التصويت في هذا المجلس فانها بسيطة للغاية ، اذ ان لكل عضو صوتا واحدا وتصدر القرارات باغلبية الاعضاء الحاضرين المشتركين في التصويت .

وهذا المجلس يؤدي وظيفته في الاشراف على التعاون الاقتصادي والاجتماعي بالعمل على تنسيق هذا التعاون ، وتنشيطه ، وحمايته .

(أ) المجلس اداة تنسيق : يتولى المجلس تنسيق التعاون الاقتصادي والاجتماعي داخل الامم المتحدة بين مختلف فروعها ولجانها ، ويتولاه خارجها عن طريق تنسيق سياسات المنظمات الدولية الفنية ، كهيئة اليونسكو وهيئة الطيران المدني ، وتتم عملية التنسيق هذه عن طريق معاهدات مبرمة بين تلك المنظمات الفنية وبين الامم المتحدة لتنظيم التعاون بين المتعاهدين ، ورغم ذلك فان سياسة التنسيق هذه لم تثمر كما يجب ، بسبب تمسده المنظمات الفنية الدولية ، ولتشعب فروعها واعمالها .

(ب) المجلس اداة تنشيط : وذلك في مجال التعاون الدولي في الميادين الاقتصادية والاجتماعية ، وعن طريق اجراء دراسات لهذه الشؤون ، وعن طريق عقد المؤتمرات ، وتقديم التوصيات والمشورات ، وقد طرحت عليه بعض المنازعات الاقتصادية التي وقعت بين الدول ، الا ان المجلس لم يفصل فيها ، لما تضمنته من جوانب سياسية وقانونية ليست من شأنه ، بل هي من اختصاصات بعض الفروع الاخرى من المنظمات الدولية .

(ج) المجلس اداة حماية : جعل المجلس من اختصاصاته حماية الانسان ، باعتبارها المحور الذي تدور حوله جميع التشريعات التي تهدف الى حماية التعاون الاقتصادي والاجتماعي ، ولتحقيق هذه الحماية عقدت عدة

(١٥٦) ومن هذه اللجان : لجنة النقل والمواصلات ، واللجنة المالية ، ولجنة الاحصاء ، ولجنة السكان ، واللجنة الاجتماعية ، ولجنة حقوق الانسان ، ولجنة مركز المرأة ، ولجنة المخدرات .

اتفاقات دولية من أهمها الاعلان العالمى لحقوق الانسان (١٠ ديسمبر سنة ١٩٤٨) ، كما عقدت اتفاقات خاصة بمكافحة المخدرات ، ونحو ذلك من تدابير الضمان لحماية الانسان وكفالة تقدمه . والصعوبة الهامة التى تواجهها هذه التشريعات الدولية تتمثل فى تحديد الهيئة التى تتولى الاشراف على تطبيقها ، وتتكلل بحماية المحرومين من هذا التطبيق .

وستزداد رسالة المجلس الاقتصادى والاجتماعى نموًا مع تقدم الزمن : لان الصراع الذى سيدور فى المجتمع الدولى فى السنوات القادمة لن يكسرون دائرا بين الدول الكبيرة والدول الصغيرة ، ولا بين الدول المؤمنة بالشيوعية والدول التى تسدين بالرأسمالية ، ولكن الصراع سيكون على أشده بين الدول الغنية المتقدمة والدول الفقيرة المتخلفة ، وستكون مهمة المجلس الاقتصادى والاجتماعى أن يقرب بين الفئات المختلفة ما استطاع ، ليكسر من حدة هذا الصراع ، وذلك يقتضى منذ الآن النظر فى منحه سلطات واسعة تتلاءم مع الرسالة الكبيرة الملقاة على عاتقه .

رابعاً - مجلس الوصاية : مجلس الوصاية هو الفرع الذى وكل اليه امر الاشراف على بعض الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتى وقررت الامم المتحدة وضعها تحت الوصاية ويتألف هذا المجلس من ثلاث فئات من الاعضاء : اعضاء يتولون ادارة اقاليم مشمولة بالوصاية ، والاعضاء الدائمين فى مجلس الامن غير المتولين ادارة اقاليم مشمولة بالوصاية ، وهم يمثلون الاتحاد السوفيتى والصين ، والاعضاء المنتخبين الذين يتم بهم المساواة العددية داخل المجلس بين الاعضاء الذين يتولون ادارة الاقاليم المشمولة بالوصاية وبين الاعضاء الذين لا يتولونها ، وهؤلاء تنتخبهم الجمعية العامة لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد وبذلك جمع هذا المجلس بين الدول التى لها اشراف على بعض الاقاليم وبين الدول التى ليس لها اشراف .

وتتضمن الوظائف التى يؤديها هذا المجلس وضع اتفاقات الوصاية ، والنظر فى التقارير السنوية التى ترد اليه من الدول المشرفة على الاقاليم المشمولة بالوصاية ، وقبول الشكاوى التى تصل اليه من شعوب تلك الاقاليم ، وتنظيم زيارات دورية تقوم بها بعثات من المجلس . وقد استقلت كل الاقاليم المشمولة بالوصاية تقريبا على النحو الذى فصلناه فى الكتاب الثانى من هذا المؤلف ، ولن يمضى الاقليل حتى يصبح هذا المجلس غير ذى موضوع ، ويدخل فى ذمة التاريخ ، حيث يسجل له انه استنفذ اغراضه بتصيفة الاستعمار فى المناطق التى تولى الاشراف عليها .

خامساً - محكمة العدل الدولية : تعتبر هذه المحكمة الاداة القضائية

الرئيسية للامم المتحدة (١٥٧) ، وهي لا تختلف عن المحكمة القديمة الا من حيث الاسم ، اذا استثنينا بعض التعديلات الطفيفة ، ومقرها لاهاي ، وتتكون من خمسة عشر قاضيا ينتخبون دون نظر الى جنسيتهم ، ويتم انتخابهم بمعرفة الجمعية العامة ومجلس الامن ، ومدة خدمتهم تسع سنوات ، والاصل فيها ان ولايتها اختيارية اي تقوم على رضا جميع الدول المتنازعة بمعرض خلافاتها عليها لتفصل فيها . وفي بعض الحالات تكون لها ولاية جبرية اذا وافقت الدول اطراف الخصومة على ذلك مقدما . وقد حاولت بعض الدول في مؤتمر سان فرانسيسكو ان تقرر مبدأ الولاية الجبرية للمحكمة بالنسبة الى المنازعات القانونية (كتفسير معاهدة من المعاهدات ، او مسألة من مسائل القانون الدولي ، او تحديد قيمة التعويض ونوعه ، ونحو ذلك) ، غير ان هذه المحلولة لم يكتب لها النجاح .

وخلافا للمحكمة القديمة تمر المحكمة الحالية بأزمة مرجعها الى قلة القضايا المعروضة عليها (١٥٨) ، اذ ان الدول تفضل حل منازعتها عن طريق الوسائل الدبلوماسية بدلا من التقدم بها الى محكمة العدل . وقد قبل في تفسير هذه الازمة ان المحكمة تطبق قانونا دوليا لا يتمشى مع طابع العصر . وعندنا ان ما قاله العلامة بوليتيس في احد مؤلفاته (١٥٩) هو خير تفسير لهذه الازمة اذ قال : ان القول بأن العدالة هي سبيل السلام تأسيسا على الاعتقاد بان العدل يمكن ان يمنع نشوب الحروب هو قول خاطيء ، والعكس هو الصواب . فسيادة العدالة تتطلب اولا وقبل كل شيء استتباب السلام فنى جو مشبع بالانفعالات والمنافسات والنظريات العدائية يفقد القاضى كل سلطان ، لان سلاحه القانون يفقد كل قيمة له ازاء القوة . فأزمة محكمة العدل الدولية هي في الواقع نتيجة ظروف المجتمع الدولي ، اكثر مما هي نتيجة لعيوب تشوب نظام هذه المحكمة .

(١٥٧) ذكرت المادة ٩٢ من ميثاق الامم المتحدة ان « محكمة العدل الدولية هي الاداة القضائية الرئيسية للامم المتحدة ، وتقوم باعمالها وفق نظامها الاساسى الملحق بهذا الميثاق . وهو مبنى على النظام الاساسى للمحكمة الدائمة للعدل الدولي (التى كانت تابعة لعصبة الامم) ، ويعتبر جزء لا يتجزأ من الميثاق » .

(١٥٨) من بين القضايا التى عرضت على محكمة العدل الدولية فعلا : قضية مضيق كورفو التى كانت بين البانيا وانجلترا بسبب اصابة بعض السفن الانجليزية بالغام كانت قد وضعتها الحكومة الالبانية لمضيق كورفو وقضية حرق الايواء بين كولومبيا وبيرو بسبب لجوء الزعيم هايدى لاتورا الى سفارة كولومبيا فى بيرو وظبه حمايته من سلطات بيرو باعتباره لاجئا سياسيا ، وقضية شركة البترول (انجلو ايرانيان) التى امكنها حكومة الدكتور مصحق فرغت الحكومة الانجليزية الامر الى هذه المحكمة الدولية فأصدرت حكما بعدم اختصاصها . الخ .

N. Politis-La Justice Internationale (١٥٩)

سادسا - الامانة العامة للأمم المتحدة : الامانة العامة للأمم المتحدة أصبحت بمرور الزمن من أهم فروع المنظمة الدولية ، فعندما جعل مشرعو سان فرانسيسكو الامانة العامة فرعاً رئيسياً من فروع الأمم المتحدة ، وسووا بينها وبين الجمعية العامة ، ومحكمة العدل ، والمجالس المحدودة الأخرى ، لم يكونوا يتصورون أن هذا الفرع سيعتلى مكان الصدارة ، رغم أنه انشئ أصلاً ليكون أداة تابعة للفروع الأخرى تعدها الأعمال التي تؤديها . ويرجع ازدياد أهمية الامانة العامة إلى عدة أمور ، منها : شغل مجلس الأمن منذ أن تغلقت فيه الحرب الباردة وتضخم الجمعية العامة بعد أن وصل عدد أعضائها إلى ١٤٣ ، ومنها أن ثاني أمين عام لها وهو داج همرشلسد كان ذات شخصية بارزة .

وتتكون الامانة العامة من مجموعة من الموظفين الدوليين يعملون تحت إشراف الأمين العام (١٦٠) . وبرغم التغيرات التي تأثرت بها الأمم المتحدة في السنوات الأخيرة فإن الامانة العامة ما زالت يغلب فيها الطابع الغربي والأمريكي ، لأن المناصب الكبرى تكاد تكون مقصورة عليهم ، ولأن مقر الأمم المتحدة في نيويورك مما يعين على ذلك .

٤ - الأمم المتحدة في الميزان :

هل نجحت الأمم المتحدة في المهمة التي انشئت من أجلها . أم أخفقت ؟ أن الإجابة بالنفي المطلق أو الإثبات المطلق لا تخلو من ترخص ، لأن الأمم المتحدة قد نجحت في الواقع في بعض الميادين وأخفقت في البعض الآخر ، وذلك رغم العيب الجوهرى اللاحق بالأمم المتحدة منذ قيامها ، وهو وقوع ثلاث حوادث هامة أثرت في مجرى العلاقات الدولية . وهي :

أولاً : قامت الأمم المتحدة قبل أن تنفجر أول ذرية على مدينة هيروشيما ، فلم تتضمن نصوص ميثاقها أحكاماً لمعالجة ما يتصل بالذرة من مشكلات عالمية : وبمعنى آخر وضعت أسس الأمم المتحدة في عصر الأسلحة العادية ، بينما تواجه اليوم عصر الأسلحة النووية .

ثانياً : مشكلة التخلف الذي يهدد أكثر من نصف المجتمع البشرى ، إذ لم تتضح معالمها إلا بعد قيام الأمم المتحدة .

(١٦٠) كان أول أمين عام للأمم المتحدة هو السيد تريغفي لي للنرويجي (١٩٤٦/٢/١) —
وقد خلفه السيد داج همرشلسد السويدي في ٣١ مارس ١٩٥٣ ، فلما لقي مصرعه في الكونغرس في ١٨/٩/١٩٦١ أسندت الامانة العامة إلى السيد اوثانت من بورما وفي ديسمبر ١٩٧١ عين كورت فالدهايم للنمسي أميناً عاماً حيث تقلد منصبه في يناير ١٩٧٢ .

ثالثا : مشروع ميثاق المتحدة لم تدر بخلد هم بدعة الحرب الباردة التي غيرت اوضاع العلاقات الدولية ، ومن هنالم يعرض ميثاقها لعلاج هذه المشكله الجوهرية .

رغم هذه الشوائب العالقة بدستور المنظمة العالمية فانها قد حققت بعض الانتصارات في الميدان الدولي ، ويمكن تلخيصها فيما يلي :

اولا : لقد نجحت الامم المتحدة في بقائها مستكملة عناصر الوجود ونجحت في ان تكون محجبا للزعماء والاقطاب يندون اليها كل عام في اشمهر سبتمبر لتكون متنفسا للتصريح بقضايا ومطالب اوطانهم من فوق منبرها .

ثانيا : نجحت الامم المتحدة في ان تكون منظمة دولية عالمية بكل معنى الكلمة ، بخلاف عصبه الامم التي كانت منظمة اوربية اكثر مما هي عالمية ، ودولية الامم المتحدة تظهر في عدة نواح ، فميثاقها لم تشترك في وضعه الا عشر دول اوربية من بين الخمسين دولة التي وضعت الميثاق . ومقر المنظمة في امريكا . والامين العام السابق للمنظمة آسيوى . وجميع قرارات العالم ممثلة في الجمعية العامة للامم المتحدة وفي المجالس المحددة التابعة لها .

ثالثا : نجحت الامم المتحدة في تصفية الاستعمار السياسى ، وتحقيق الاستقلال لاغلبية الدول الآسيوية والافريقية ، ومع ان هذه الدول كان مالها الى الاستقلال حتى ولو لم توجد الامم المتحدة ، غير ان وجودها استحثت ولا شك تحقيق هذا الاستقلال وذلك عقباته ، وعاون تلك الدول الحديثة فأخذها بيدها في المرحلة الاولى من استقلالها وها أشق مراحل النمو . واكثر من ذلك فقد اضفت على عشرات من هذه الدول نوعا من الكرامة والعزة ما كانت تستطيع ان تتمتع به في الصعيد الدولى الا بفضلها ، فما كان يمكن بدونها ان يكون لدولة في وسط افريقيا او وسط امريكا صوت يساوى صوت الولايات المتحدة او الاتحاد السوفيتى ، من شأنه ان يجعل هذه الدولة تشعر بالعزة والكرامة ، اذ يتاح لها القيام بدور في السياسة الدولية مهما كان ضعفا او تخلفا .

رابعا : نجحت الامم المتحدة في ادراج اهم مشكلة في النصف الثانى من القرن العشرين في جدول اعمالها ، وجعلتها ماثلة امامها في كل اجتماع تعقده في كل لجنة تجتمع فيها ، وهذه المشكله هي تقسيم العالم الى طبقتين : احدهما الدول الغنية الصناعية المتقدمة ، والاخرى الدول الفقيرة المتخلفة . فالامم المتحدة اذا لم تكن وفقت حتى الان في ايجاد تسوية لهذا الصراع الطبقي الدولى ، فيبقى انها تسد ونفتت في تشخيص الداء ، والتشخيص اول خطوة صحيحة نحو العلاج الناجع .

خامسا : نجحت الأمم المتحدة في بعض القضايا السياسية والاجتماعية التي تمت الموافقة عليها بين الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة (قضية تأميم قناة السويس ، قضية التمييز العنصري ، الخ) .

تلك بعض النواحي التي نجحت فيها الأمم المتحدة باعتبارها منظمة دولية ممثلة لضمة المجتمع البشري . الا ان هناك نواحي أخرى كثيرة اخفقت فيها الأمم المتحدة .

اولا : لم تستطع تحقيق أي نجاح في اخماد الحرب الباردة التي دارت بين المعسكر الشيوعي والمعسكر الغربي واصاب شرها العالم بأجمعه ، وبالقالي اخفقت في جميع الميادين التي كانت تتطلب التعاون الصادق الامين بين المعسكرين المتناهضين ، ولم يقتصر اخفاقها على عجزها عن وقف تلك الحرب الباردة ، بل لم تستطع ايضا ان تكون هي نفسها بمنأى عن هذه الحرب وانما انغمست فيها ، ولم تردد الولايات المتحدة في جعل المنظمة الدولية أداة لتأييد دبلوماسيتها ، فلم يكن غريبا ان تصدر اغلبية القرارات والتوصيات وفقا لسياسة الولايات المتحدة . وعندما حدث الانفراج الدولي حدث خارج ساحتها .

ثانيا : اخفقت الأمم المتحدة في نزع الاسلحة العادية وتحريم الاسلحة الذرية والنووية ، بل اخفقت أيضا في تكوين جيش دولي يخضع لها ويفرض العقوبات على الدول التي تخالف مبادئ الأمم المتحدة واهدافها .

ثالثا : عجزت الأمم المتحدة عن اجتذاب الرأي العام العالمي اليها . ويرجع فتور الرأي العام من ناحية الى اخفاقها في تنشيط التعاون الدولي واستتباب السلام ، ومن ناحية أخرى الى صعوبة تتبع اعمالها وتعقد المشاكل الدولية التي تعالجها ، وقد امتدت عدوى هذا الفتور من الرأي العام العالمي الى حكومات الدول نفسها ، فلم تعد تثق بها ، وتفضل علاج مشاكلها خارج حظيرتها .

رابعا : اخفقت في عدم وضع قواعد قانونية ثابتة واضحة تخضع لها الدول ، فلجنة القانون الدولي التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة لم تحقق هدفها ، ومحكمة العدل الدولية لم تلجأ اليها الدول لغض منازعاتها ، بل مازالت ولايتها اختيارية ، وسواء رجعت أزمة القانون الدولي الى كونه أوربيا أكثر مما هو دولي ، أو الى كونه نظريا أكثر مما هو واقعي ، فالأمم المتحدة قد اخفقت في تطويره أو تجديده .

خامسا : اخفقت الامم المتحدة في تنظيم التنمية الاقتصادية على مستوى عالمي ، بأن تجعل جميع المساعدات المالية والاقتصادية والفنية تمر عن طريقها . فما زالت المساعدات ثنائية تقدمها كل من الدولتين الكبريتين للدول المتخلفة حسب شروطها ووفقا لمآربها .

ومع هذا وذاك فان الامم المتحدة ما زالت حديثة العهد ، لذلك يكون الحكم في شأنها الآن سابقا لاوانسه ، غير أننا نستطيع ان نقول انها أصبحت من مستلزمات الحياة السياسية الدولية الحديثة ، لا مفر من وجودها ، ولا غنى عن خدماتها . واذا قدر للامم المتحدة ان تنهار . كما انهارت عصبة الامم المتحدة من قبل ، فلا بد ان تقوم على انقاضها منظمة عالمية ثالثة ثم رابعة ، لان المنظمات العالمية أصبحت من مستلزمات المجتمع الدولي كالاسرة او المدينة او الدولة .

فهرس

الصفحة

٣

مقدمة :

٥

فصل تمهيدى : التعريف بعلم السياسة

٧

المبحث الاول : التعريف بموضوع علم السياسة

(١ - تعريف علم السياسة . ٢ - الصلة بين السياسة والعلوم الاخرى) .

١٢

المبحث الثانى : القوانين السياسية

الكتاب الاول : فى تطور الفكر السياسى

١٧

الفصل الاول : الفكر السياسى فى العصور القديمة

١٧

المبحث الاول : الفكر السياسى فى مصر الفرعونية

(١ - الدولة القديمة والملك الاله . ٢ - الدولة الوسطى والراعى الصالح . ٣ - الامبراطورية ولا مركزية الحكم) .

٢٣

المبحث الثانى : الفكر السياسى الاسيوى

(١ - الفكر السياسى الهندى . ٢ - الفكر السياسى الصينى) .

٣٠

المبحث الثالث : الفكر السياسى فى عهد الاغريق

(١ - دولة المدينة والديمقراطية . ٢ - افلاطون والمدينة الفاضلة . ٣ - ارسطو والحكم الدستورى . ٤ - أثر افلاطون وارسطو فى تطور الفلسفة السياسية . ٥ - تطور الفكر السياسى الاغريقى بعد ارسطو . ٦ - الاثار التى خلفتها الفلسفة السياسية الاغريقية) .

٥٤

المبحث الرابع : الفكر السياسى فى عهد الرومان

(١ - طبيعة الفكر السياسى الرومانى . ٢ - شيشرون والقانون الطبيعى . ٣ - نظرية المشرعين الرومان . ٤ - مميزات الفلسفة السياسية لدى الرومان) .

- ٦١ الفصل الثاني : الفكر السياسي في العصور الوسطى
- ٦١ المبحث الاول : الفكر السياسي المسيحي
 (١ - طبيعة الفكر السياسي المسيحي ٢٠ - العلاقة بين الكنيسة والدولة ٣٠ - آراء بعض الكتاب المسيحيين الاوائل) .
- ٦٦ المبحث الثاني : الفكر السياسي في عهد الاقطاع
 (١ - النظام الاقطاعي ٢٠ - القديس توماس الاكويني وطبيعة القوانين ٣٠ - مارسيليو دي بادو وتقييد سلطة الكنيسة) .
- ٧٩ المبحث الثالث : الفكر السياسي في الاسلام
 (١ - القرآن الكريم والفكر السياسي ٢٠ - الخلافة والفكر السياسي ٣٠ - رجال الفكر السياسي في الاسلام) .
- ٨٧ الفصل الثالث : الفكر السياسي في العصور الحديثة
- ٩٠ المبحث الاول : فلسفة القومية
 (١ - تطور التجارة الدولية ٢٠ - مكيايلي والوحدة القومية) .
- ١٠١ المبحث الثاني : فلسفة القانون الطبيعي
 (١ - القانون الطبيعي والعصر الطبيعي ٢٠ - توماس هوبز والحكم المطلق ٣٠ - جون لوك والحكم الدستوري) .
- ١١٤ المبحث الثالث : الفلسفة الفردية
 (١ - انهيار نظرية القانون الطبيعي في فرنسا ٢٠ - مونتسكيو وروح القوانين ٣٠ - جان جاك روسو والارادة العامة . ٤ - جيرمي بنتام ونظرية المنفعة ٥٠ - جون ستيوارت ميل والحرية العامة) .
- ١٣٨ المبحث الرابع : الفلسفة الاشتراكية
 (١ - الثورة الصناعية واثرها على الفكر السياسي ٢٠ - كارل ماركس وصراع الطبقات) .

المبحث الخامس : الماركسية بعد ماركس

- (١ - لينين وامكانية قيام الثورة في بلد واحد . ٢ - تروتسكى
والثورة العالمية . ٣ - ماوتسى تونج والماركسية القومية) .

الكتاب الثانى : فى نظرية الدولة

الفصل الاول : الدولة

المبحث الاول : نشأة الدولة

- (١ - الدولة ومقوماتها . ٢ - نظرية العقد الاجتماعى .
٣ - نظرية النشأة المقدسة . ٤ - نظرية القوة . ٥ - النظرية
التاريخية . ٦ - نشأة الدولة والقانون الدولى) .

المبحث الثانى : سيادة الدولة

- (١ - مظاهر السيادة . ٢ - خصائص السيادة . ٣ - النظريات
المختلفة للسيادة) .

المبحث الثالث : وظائف الدولة

- (١ - النظرية الفردية . ٢ - النظرية الفوضوية . ٣ - النظرية
الاشتراكية . ٤ - النظرية الانسانية) .

المبحث الرابع : الدولة المركبة

- (١ - الاتحاد الشخصى . ٢ - الاتحاد النعلى . ٣ - النظام
التعاهدى او الكونفدرالى . ٤ - النظام الاتحادى او الفيدرالى) .

المبحث الخامس : الدولة ناقصة السيادة

- (١ - الدولة التابعة . ٢ - الدولة المحمية . ٣ - الدولة المشمولة
بنظام الانتداب . ٤ - الدولة المشمولة بنظام الوصاية) .

الفصل الثانى : الحكومة والسلطات العامة

المبحث الاول : الحكومة وانواعها

- (١ - الحكومة الملكية . ٢ - الحكومة الارستقراطية .
٣ - الحكومة الديمقراطية . ٤ - الحكومة الشمولية .
٥ - النظرية الحديثة فى انواع الحكومات) .

الصفحة

٢٨٤

المبحث الثاني : السلطات العامة وأنواعها

- ١ - نظرية فصل السلطات . ٢ - الدستور . ٣ - الهيئة الناخبة . ٤ - الهيئة التشريعية . ٥ - الهيئة التنفيذية . ٦ - الهيئة القضائية .

٢٠٢

الفصل الثالث : التنظيمات السياسية والرأي العام

٢٠٣

المبحث الأول : الأحزاب السياسية

- ١ - طبيعة الأحزاب السياسية . ٢ - وظائف الأحزاب السياسية . ٣ - وسائل الأحزاب السياسية . ٤ - أنواع الأحزاب السياسية . ٥ - تمويل الأحزاب السياسية .

٣١٩

المبحث الثاني : جماعات الضغط

- ١ - ماهية جماعات الضغط . ٢ - أنواع جماعات الضغط . ٣ - جماعات الضغط وأنظمة الحكم . ٤ - وسائل جماعات الضغط . ٥ - جماعات الضغط والديمقراطية .

٣٢٩

المبحث الثالث : الرأي العام

- ١ - طبيعة الرأي العام . ٢ - طرق دراسة الرأي العام . ٣ - طرق التأثير في الرأي العام . ٤ - نطاق الرأي العام .

الكتساب الثالث : في العلاقات بين الدول

٣٣٧

الفصل الأول : ماهية العلاقات الدولية

٣٣٧

المبحث الأول : تعريف العلاقات الدولية

- ١ - علم العلاقات الدولية . ٢ - العلاقات الدولية والعلوم السياسية .

٣٣٩

المبحث الثاني : تطور العلاقات الدولية

- ١ - العلاقات الدولية في العصور القديمة . ٢ - العلاقات الدولية والمسيحية . ٣ - العلاقات الدولية والإسلام . ٤ - العلاقات الدولية في عصر المؤتمرات . ٥ - العلاقات الدولية في عصر التنظيمات . ٦ - العلاقات الدولية في عصر الذرة .

المبحث الاول : نظرية السياسة الخارجية

(١ - العوامل المؤثرة في تشكيل السياسة الخارجية . ٢ - عملية صنع السياسة الخارجية . ٣ - أدوات تنفيذ السياسة الخارجية) .

المبحث الثاني : السياسات الخارجية للدول الكبرى

(١ - السياسة الخارجية السوفيتية . ٢ - السياسة الخارجية الامريكية . ٣ - السياسة الخارجية البريطانية . ٤ - السياسة الخارجية الفرنسية . ٥ - السياسة الخارجية الصينية . ٦ - السياسة الخارجية المصرية) .

الفصل الثالث : في الاستراتيجية والاحلاف العسكرية

المبحث الاول : في الاستراتيجية

(١ - التعريف بالاستراتيجية . ٢ - النماذج المعاصرة للاستراتيجية العسكرية) .

المبحث الثاني : في الاحلاف العسكرية

(١ - النظرية العامة للاحلاف العسكرية . ٢ - الاحلاف العسكرية والصراع بين الشرق والغرب . ٣ - العالم الثالث ورفض سياسة الاحلاف) .

الفصل الرابع : في الاندماج الدولي

المبحث الاول : نظرية الاندماج الدولي

(١ - التعريف بالاندماج . ٢ - عملية الاندماج . ٣ - الوظيفية كطريق للاندماج) .

المبحث الثاني : المحاولات الاندماجية في السياسة الدولية المعاصرة .

(١ - المحاولات الاندماجية في القارة الامريكية . ٢ - المحاولات الاندماجية في العالم العربي . ٣ - المحاولات الاندماجية في اوربا الغربية . ٤ - المحاولات الاندماجية في القارة الانريقية) .

الفصل الخامس : التنظيم الدولي والعلاقات الدولية

{٦١


المبحث الاول : عصبة الامم ومسيرها .

- (١ - نشأة عصبة الامم . العضوية في عصبة الانم وموجسة الانسحابات . ٣ - تنظيمات العصبة وسياساتها . ٤ - اخفاق العصبة وأسبابه) .

{٧٥

المبحث الثاني : الامم المتحدة والحرب الباردة

- (١ - مؤتمرات الحلفاء ونشأة الامم المتحدة . ٢ - قضية العضوية في الامم المتحدة . ٣ - تنظيمات الامم المتحدة وسياساتها . في الميزان) .



الناشر
مكتبة الأنجلو المصرية
١٦٥ ش محمد فريد - القاهرة

